

أبحاث المؤتمر العالمي العاشر للأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم

تحت عنوان

صناعة المفتي الرشيد في عصر الذكاء الاصطناعي

المنعقد في القاهرة خلال الفترة

(١٨ - ١٩ صفر ١٤٤٧هـ / ١٢ - ١٣ أغسطس ٢٠٢٥م)

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٠٢٥ / ٢٠٢٤٩

I.S.B.N. 978-977-6998-61-2

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المحور الرابع:
الذكاء الاصطناعي وتطوير العمل
المؤسسي الإفتائي



الأمينة العامة للفتاوى وهيئات الإفتاء في العالم
General Secretariat for Fatwa Authorities Worldwide



دار الإفتاء
المصرية
Dar Al-ifta Al-Misriyyah

المطور الرابع: الذكاء الاصطناعي وتطوير العمل
المؤسسي الإفتائي

واقع الفتوى في الولايات المتحدة الأمريكية في عصر الذكاء الاصطناعي: إشكاليات وحلول

د/ أحمد محمد أبو سيف

(دكتوراه في التفسير وعلوم القرآن من جامعة الأزهر الشريف)
مدير سابق للإدارة العامة للإرشاد الديني بوزارة الأوقاف المصرية
رئيس أكاديمية الأئمة بأمريكا (دالاس - تكساس - الولايات المتحدة الأمريكية)



The Making of the Competent Mufti in the Age of Artificial Intelligence

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، نبينا محمد صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

ففي ظل الثورة التقنية والمعرفية التي يشهدها العالم اليوم ترتقي مسألة الفتوى الرقمية إلى مرتبة القضايا المصيرية التي تصوغ العلاقة بين العبد وربّه، وبين الشريعة ومجريات الحياة، فالإنترنت وتطور الذكاء الاصطناعي فتحا لنا أبوابا رحبة لتلقي الفتاوى ونشرها بيسر وسرعة، وفي الوقت ذاته أضحت ضوئ التحديات العلمية والمنهجية والمجتمعية أكثر سطوعاً، ممّا يستدعي منا وقفة تأملية وجادة لإعادة تأسيس المفاهيم وضبط الآليات.

إنّ هذا العمل المتواضع يهدف إلى رسم خارطة دقيقة لواقع الفتوى الرقمية في الولايات المتحدة الأمريكية، متتبعا الإشكاليات التقنية واللغوية والثقافية التي يواجهها السائل والمفتي على السواء، ومقترحا إطارا منهجيا إصلاحيا يضمن مطابقة المخرجات الفقهية لمقاصد الشريعة وسلامة الخصوصية الثقافية.

إن عدد المسلمين في الولايات المتحدة الأمريكية اليوم يجاوز ٥, ٣ ملايين نسمة^(١) يمثلون خلفيات عرقية وثقافية متنوعة، ويواكب ذلك وجود بنية مؤسسية متكاملة من مساجد ومراكز ومدارس وأنشطة دعوية وثقافية، وفي ظل هيمنة التقنيات الذكية دخلت الفتاوى ومختلف الخدمات الإرشادية عصر الرقمنة؛ فظهرت «بوتات» ومنصات ذكاء اصطناعي تولّد الإجابات الشرعية بسرعة فائقة.

هذا التقاطع بين الفقه الإسلامي الدقيق وخوارزميات المعالجة الضخمة يفتح آفاقا واعدة لتيسير الوصول والانتشار، لكنه يثير أيضا إشكالات معرفية وأخلاقية وشرعية من دقة الأحكام إلى مصداقية المصادر وحدود تدخل التقنية في الشأن الديني.

ومن هنا تنبع مهمة هذا البحث الذي يسعى إلى تحليل واقع الفتوى الرقمية في أمريكا، واستكشاف فرصها ومعالجة مخاطرها، وصياغة إطار يوازن بين أصول الفقه ومعطيات العصر لضمان بقاء الفتوى خادمة للمسلم المعاصر، محافظة على عمقها الشرعي ورصانتها المنهجية.

١ - إشكالية البحث: يتعرّض واقع الفتوى في الولايات المتحدة الأمريكية لإشكالات محورية في ثلاثة مستويات مترابطة:

a. المستفتي الذي يفتقر إلى بوصلة واضحة بين إمام محلي، أو هيئة فقهية، أو منصة رقمية، فيتيه بين فتوى من الإنترنت أو ملخص مجمعي أو إجابة آلية، ويعجز عن التمييز بين الرأي والفتوى والاجتهاد الجماعي، فيختار الأسهل أو الأكثر توافقاً مع مزاجه.

b. المفتي (فرداً ومؤسسة) والفتوى الرقمية.

(1) Pew Research Center. Muslims and Islam: Key findings in the U.S. and around the world. 9 August 2017

- i. المفتي الفردي: وكثيرٌ منهم يجهل آليات الذكاء الاصطناعي، فإما أن يقع في إشكاليات التعامل معه، أو يمتنع جملةً منه، مما يوسع الهوة بين أدواته التقليدية والبحث الحديث، أو يعجز عن مزج مقاصد الشريعة مع التشريع الأمريكي والواقع الثقافي.
- ii. المؤسسات الفقهية: والتي تعاني في جملتها من ضعف الرؤية والتخطيط بعيد المدى، وتفتقر للموارد التقنية، وتهيب من إصدار الفتاوى الحساسة مخافة الهجمات الإعلامية والسياسية.
- iii. الفتوى الرقمية: والتي لا تزال تحبو في مراحلها الأولى بلا إطارٍ منهجيٍّ موحّدٍ للتحقق الشرعيّ أو للحسّ البشريّ، فتغلب عليها المعالجة الحرفية وتغفل مراعاة السياق القانوني والثقافي والاجتماعي، وتفتقر إلى الحس والبشري.
- c. ملاءمة الفتوى للواقع: تغفل كثيرٌ من الفتاوى قوانين الأحوال الشخصية والمعاملات المالية الأمريكية، فيفقدوها واقعيّتها، في غير إطار معرفي منهجي يربط بين المقاصد الشرعية ومتطلبات الواقع ودور المؤسسات وضوابط البحث الرقمي الآمن.

٢- أهمية البحث:

- a. يسدُّ فراغًا بحثيًا في علوم الفتوى التطبيقية وتوظيف التكنولوجيا في الأعمال الشرعية.
 - b. يوفر إطارًا عمليًا معياريًا للمؤسسات الشرعية والمنصات الرقمية في أمريكا.
 - c. يسهم في بناء الثقة لدى المستفتين وضمان جودة الفتاوى الصادرة آليًا.
- ### ٣- المنهجية:
- يتبع هذا البحث المنهج الاستقرائي التحليلي عبر المراجعة الفقهية لإصدارات المجامع الفقهية الأمريكية في الفتوى، ودراسة الحالات المستفتية وتحليل نماذجها الواقعية، مراجعة المنصات الرقمية لتتبع آليات الفتوى الآلية وخوارزمياتها، وعقد مقابلات شبه مهيكلة مع أئمة ومفتين في الواقع الأمريكي^(١)، يتبعها تقييم الفتاوى الآلية في ضوء المعايير الشرعية وملاءمتها للسياق الأمريكي.

(١) منهجية هذه المقابلات اعتمدت على:

عينة المشاركين وعددهم: شملت العينة ١٢ مشاركًا من أئمة ومفتين يعملون في الواقع الأمريكي، تنوّعت جنسياتهم (مصر، باكستان، المغرب، والأردن وبنجلاديش، وغيرها) يشتركون جميعًا في تحدث الإنجليزية وتباينوا في مرجعياتهم اللغوية والثقافية بين العربية والأردية والفرنسية وغيرها، من بينهم أربعة علماء حاصلين على درجة الدكتوراه من جامعة الأزهر، وثمانية قضوا ما بين ١٠ و ٢٥ عامًا في العمل الإسلامي بأمريكا. عدد المقابلات ومدة كلّ منها: أجريت معهم ١٢ مقابلة فردية، مدة كلّ منها بين ٣٧ و ٦٠ دقيقة عبر الاتصال المرئي. معايير اختيار المشاركين: خبرة دعوية لا تقل عن ٥ سنوات في الولايات المتحدة، وخلفية تعليمية معتمدة (بكالوريوس فما فوق) في الدراسات الإسلامية أو الدعوية، وتمثيل جغرافي متوازن (غرب، جنوب، شمال شرق أمريكا)، مع الحرص على تأكيد إفادتهم بالتجارب الخاصة بهم بحريّة. الدليل الاسترشادي: وقد صُمم دليل المقابلة ليغطي أربعة محاور أساسية: البدايات والدوافع مثال: «كيف بدأت تجربتك الدعوية في المجتمع الأمريكي؟». التحديات والمنهجيات مثال: «ما أبرز الصعوبات التي واجهتك عند تطبيق إستراتيجيات الدعوة؟». دور الشبكات الإلكترونية مثال: «كيف توظف المنصات الرقمية لتعزيز تواصلك مع الجمهور؟». الدروس والتوصيات مثال: «ما التوصيات التي تقترحها لتطوير البرامج التدريبية للدعاة؟». طريقة تحليل البيانات المخرجة من المقابلات: تم تسجيل وتفرغ جميع المقابلات نصيًا حرفيًا، اعتمدنا التحليل الموضوعي (Thematic Analysis) وفق خطوات تتضمن القراءة الأولية لاستخراج الوحدات الدلالية، وترميزًا مفتوحًا، بناءً على محاور الدليل والأسئلة المفتوحة، وتجميع الرموز في موضوعات فرعية ورئيسية، ثم مراجعة الموضوعات وضمان الثبات عبر مقارنة نتائج المقابلات.

٤ - أهداف البحث:

- a. استكشاف الإشكاليات المنهجية والشرعية للفتوى الرقمية من حيث أصول التكييف والتنزيل، ومدى مراعاة المقاصد الشرعية في بناء الأحكام المستخرجة عبر الوسائط الرقمية.
- b. تحليل أثر تلك الإشكاليات على ثقة المستفتين وجودة الفتوى الرقمية، من خلال دراسة تأثير غياب المرجعية أو الاختلال المنهجي على مستوى الموثوقية والقبول.
- c. اقتراح إطار فقهي وتقني متكامل يعزّز من كفاءة المفتي الرقمي، ويراعي التوازن بين مقومات الاجتهاد الشرعي ومعايير الأداء التقني لضبط مخرجات الفتوى الآلية.

٥ - النتائج المتوقعة:

- a. خريطة علمية مصنّفة للإشكاليات التقنية والشرعية في الفتوى الرقمية، في ضوء الواقع العملي للمنصات الإلكترونية في الولايات المتحدة الأمريكية.
- b. دليل إجرائي يتضمّن آليات تشغيل مقترحة لرفع جودة الفتوى الرقمية، وتحسين كفاءة الأداء في معالجة الأسئلة الشرعية على المنصات الإلكترونية.
- c. توصيات مؤسسية قابلة للتنفيذ موجهة إلى مراكز الإفتاء والهيئات الشرعية، بشأن تبني أفضل الممارسات في تقنين الفتوى الرقمية، وضبط مساراتها الشرعية والتقنية.

خطة البحث: تم تقسيم البحث إلى: مقدمة، وثلاثة فصول، وخاتمة، وهي كالتالي:

الفصل الأول: واقع الفتوى في الولايات المتحدة الأمريكية، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: واقع الفتوى على المستوى الفردي في الولايات المتحدة الأمريكية.

المبحث الثاني: واقع الفتوى على المستوى المجمع في الولايات المتحدة الأمريكية.

المبحث الثالث: واقع الفتوى لدى المتجولين في الإنترنت.

الفصل الثاني: التحديات المنهجية والشرعية للفتوى الرقمية في الولايات المتحدة الأمريكية، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: الخصائص المعرفية والمنهجية للفتوى الرقمية.

المبحث الثاني: إشكالات المنهج الشرعي في الفتوى الرقمية.

المبحث الثالث: الفتوى الرقمية بين التهديد والفرصة.

الفصل الثالث: نحو بناء منظومة إفتائية رقمية أمريكية راشدة، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: المبادئ الحاكمة للمنظومة الإفتائية الراشدة في السياق الأمريكي.

المبحث الثاني: مكونات المنظومة الإفتائية ومقوماتها الأساسية في السياق الأمريكي.

المبحث الثالث: خريطة طريق لبناء منظومة إفتائية راشدة في الولايات المتحدة الأمريكية.

الخاتمة: وتشتمل على: النتائج، والتوصيات.

الفهارس: وتشتمل على: فهرس المراجع، وفهرس الموضوعات.

أسأل الله أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن يتقبله في صالح أعمالنا، وأن يجعله ذخراً ليوم معادنا، وصلّ اللهم وسلم وبارك على نبينا محمد، وعلى آله، وصحبه وسلم.

الفصل الأول:

واقع الفتوى في الولايات المتحدة الأمريكية

تمهيد:

لا تقتصر الفتوى في الغرب على كونها حكماً شرعياً في مسألة معينة، بل تُعدُّ من أبرز آليات التوجيه الديني والاجتماعي في حياة المسلمين؛ حيث تمثل الصلة بين النص الإلهي والواقع المتغيّر، وتجسد تفاعل الشريعة مع قضايا الناس ووقائعهم الحياتية، وفي ظل السياق الأمريكي المركّب تكتسب الفتوى أبعاداً جديدة؛ حيث إنها تدخل في صلب قضايا الهوية والانتماء، وتحمل على كاهلها مسؤولية تحقيق التوازن بين الولاء الديني وأصالته وبين الاندماج المجتمعي ومتطلباته، والإلزام القانوني وتوابعه، والإعانة على وحدة الأمة مع تعدّد المرجعيات. فهناك أكثر من ٧٠٪ من المسلمين في أمريكا ينتمون إلى خلفيات ثقافية وفقهية متنوعة (عرب، أترک، إيرانيون، باكستانيون، أفارقة، أمريكيون من أصول لاتينية) ^(١)، وكثير منهم من الجيل الثاني أو الثالث ممن يتحدثون الإنجليزية كلغة أولى، ويواجهون أسئلة جديدة لا يسهل الوصول إلى جوابها داخل مكتبة التراث إن وجد.

في الوقت الذي نجزم فيه أن واقع الفتوى في المجتمع الأمريكي يدور بين مسارات رئيسة ثلاثة: المسار الفردي الذي يتمثّل في فتاوى الأئمة والدعاة المحليين، والمسار المجتمعي الذي تمثّله الهيئات والمؤسسات الفقهية الجماعية ^(٢)، والمسار الرقمي الذي يتجلّى في فتاوى الإنترنت والذكاء الاصطناعي ومنصات التواصل الاجتماعي. ولكلٍّ من هذه المسارات مزاياه وإشكالاته، كما أنّ له جمهوره الخاص ووسائله المتباعدة في عرض الفتوى واستقبالها.

(1) Muslims in America: A Demographic Portrait The most ethnically diverse U.S. religious group has a lot in common too

(٢) أبرز مجامع وهيئات الإفتاء في الولايات المتحدة الأمريكية:

١ - المجلس الفقهي لأمريكا الشمالية (Fiqh Council of North America - FCNA) ويُعدُّ من أبرز المجالس الفقهية العاملة في أمريكا الشمالية، وقد نشأ في إطار الجمعية الإسلامية لأمريكا الشمالية (ISNA). يضم نخبة من العلماء والباحثين من خلفيات متنوعة، ويُعنى بإصدار فتاوى وبيانات شرعية حول قضايا معاصرة مثل: المعاملات المالية، والطب، والأحوال الشخصية. كما يلعب دوراً محورياً في تحديد أوائل الشهور الهجرية (رمضان، شوال)، ويُعتمد عليه من قبل عدد كبير من المراكز الإسلامية. www.fiqhcouncil.org

٢ - مجمع فقهاء الشريعة بأمريكا (The Assembly of Muslim Jurists of America - AMJA). يضم نخبة من العلماء المتخصصين في فقه الأقليات ومقاصد الشريعة، من داخل الولايات المتحدة وخارجها، ويُعدُّ من أبرز المرجعيات الفقهية لدى الأئمة والدعاة. يتميز المجمع بتركيزه على واقع المسلمين في الغرب، ويُصدر فتاوى علمية معمقة، ويعقد مؤتمرات دورية تناقش قضايا ملحة: كفقّه المواطنة، والعمل، والتعليم، والمعاملات. www.amjaonline.org

٣ - المجمع الفقهي الأمريكي (American Fiqh Academy) هيئة علمية حديثة التكوين، تتكوّن من علماء شرعيين مقيمين في الولايات المتحدة، وتُعنى بدراسة القضايا المستجدة ضمن الواقع الأمريكي، مثل: التبنّي، والوصاية، والتأمين، والعقود، وحماية الأسرة المسلمة. يعتمد المجمع على نقاش جماعي علمي لتقديم توصيات شرعية مبنية على اجتهاد جماعي معاصر. www.fiqhacademy.com

ونحاول في هذا الفصل تقديم قراءة تحليلية نقدية لواقع الفتوى في الولايات المتحدة، من خلال تفكيك بنيتها وتجلياتها على المستويات الثلاثة: الفردي، والمجمعي، والرقمي، مع إبراز أهم الإشكاليات المرتبطة بها، والفرص الممكنة لتطويرها، وضبط مسارها بما يخدم الجالية المسلمة ويحافظ على ثوابتها في ظل التغيرات المعاصرة.

فكيف تتشكل الفتوى في ذهن الإمام المحلي؟ وما الذي يؤثر في اختياراته؟، وما مدى قدرة المجامع الفقهية على أن تكون مرجعية موحدة؟ وهل يمكن للفضاء الرقمي أن يكون مصدرًا موثوقًا للفتوى، أو أنه تهديد للشرعية الفقهية؟ ثم ما السبيل إلى بناء منظومة إفتائية أمريكية تراعي المقاصد الشرعية وتفهم الواقع المعاصر؟ هذه الأسئلة وغيرها ستكون موضوع المباحث القادمة في هذا الفصل الذي نأمل أن يسهم في فهم أعمق لوظيفة الفتوى ودورها في حياة المسلمين بأمريكا.

المبحث الأول:

واقع الفتوى على المستوى الفردي في الولايات المتحدة الأمريكية

أولاً: الفتوى الفردية بين الضرورة والواقع:

في ظل غياب مرجعية دينية مركزية للمسلمين في الولايات المتحدة، يتقدم المفتي الفرد -سواء كان إمامًا لمسجد، أو مديرًا لمركز إسلامي، أو داعية مستقلًا- ليكون المصدر الأول والأقرب للفتوى في حياة المسلمين اليومية.

وتعود مركزية هذا الدور إلى عدد من الأسباب، أبرزها: حاجة المسلمين المستمرة إلى توجيه شرعي مباشر، وبعدهم الثقافي عن المجامع الفقهية، وثقتهم في شخصية الإمام الذي يخاطبهم بلغتهم ويشاركهم بيئتهم، ولأن هذه الفتوى تصدر غالبًا في ظروف تفاعلية (مجالس سؤال، استشارات شخصية، خطب الجمعة، مواقع التواصل)، فإنها تمثل نقطة الالتقاء الحقيقية بين النصوص الشرعية والتجربة الأمريكية المعيشة.

غير أن هذا الواقع رغم ضرورته لا يخلو من تحديات كبيرة تتصل بتأهيل المفتي، وتنوع الخلفيات، وخصوصية القضايا المطروحة.

ثانيًا: من هو المفتي في السياق الأمريكي؟

في غياب جهاز مؤسسي للإفتاء يضبط عمله رسميًا، يتحمل الإمام المحلي في كثير من مساجد أمريكا مسؤولية الفتوى وحيدًا، أحيانًا من دون تكوين شرعي متين^(١) أو خلفية منهجية واضحة، بل اعتمادًا على حفظ جزئي أو دورات سريعة أو فتاوى مترجمة من الإنترنت. وتتفاقم الإشكالية حين يكون المفتي مهاجرًا جديدًا لا يتقن

(١) كشفت دراسة Bagby (٢٠٠٣) أن ٦٣٪ من الأئمة في المساجد الأمريكية لا يحملون شهادة بكالوريوس في الدراسات الإسلامية، فيما يمتد ذلك إلى ٧٨٪ في المساجد الإفريقية - الأمريكية، وعدد غير قليل منهم تلقى تدريبًا مؤقتًا فقط. aboutislam.net+1medium.com+1getd.libs uga.edu+1aboutislam.net+1.

الإنجليزية ولا يلمُّ بقوانين وثقافة المجتمع الأمريكي^(١)، فيخاطب جمهور الجيل الثاني أو الثالث الذي صاغ رؤيته الدينية في المدارس العامة ووسائل التواصل، فتخرج بعض الفتاوى مبتورة الصلة بالواقع القانوني والاجتماعي. ومع حرص هؤلاء الأئمة على خدمة مجتمعاتهم، تنبه هذه الفجوات إلى ضرورة إعادة تعريف موقع «المفتي» في أمريكا، وضبط شروطه، وتوفير برامج تأهيل تجمع بين الصلابة الشرعية والوعي الدقيق بخصوصية السياق الغربي^(٢).

ثالثاً: طبيعة الأسئلة المطروحة على المفتي الفرد:

من خلال مئات الحالات التي تم توثيقها سواء من الخبرة الشخصية لما يربو على الخمسة عشر عاماً أو الخبرات المنقولة من الزملاء الذين بذلوا جل أعمارهم في الواقع الأمريكي تحديداً والغربي عموماً - يمكن تصنيف الأسئلة المطروحة على المفتي الفرد إلى عدة محاور:

١ - أهم الأسئلة الشائكة حول الهوية الإسلامية في أمريكا:

فيما يخص الانخراط الاجتماعي والمناسبات الوطنية: مثل تهنئة غير المسلمين بأعيادهم (مثل الكريسماس، عيد الشكر، الهالوين) أو حضور حفلات الزفاف المختلطة أو احتفالات التخرج، وشرعية رفع العلم الأمريكي داخل المسجد أو أثناء المناسبات الدينية.

فيما يخص اللباس والمظهر الإسلامي: مثل جواز خلع الحجاب للمسلمة في العمل أو الجامعة إذا تعرّضت لضغط وظيفي أو اجتماعي، أو ارتداء الملابس الغربية التي لا تميّز المسلم عن غيره، والأحكام المتعلقة باللبحية أو الثوب وهل هي من ضرورات الهوية أم من السنن؟

فيما يخص الهوية القومية والانتماء المزدوج: مثل إمكانية المسلم أن يُظهر ولاءه الوطني دون المساس بولائه الديني، وحكم انخراط المسلم في الجيش الأمريكي أو أجهزة الدولة الأمنية، وحكم التصويت في الانتخابات أو المشاركة في الأحزاب السياسية وهل في ذلك مخالفة للولاء الإسلامي؟

فيما يخص الأسماء واللغة والاندماج الأسري: مثل جواز تغيير اسم المسلم إلى اسم غربي لأغراض مهنية أو تعليمية، وحكم التحدث بالإنجليزية في البيت بدل العربية، والسماح لأبنائنا بزيارة الكنائس أو حضور حصص الأديان المقارنة في المدارس.

فيما يخص التربية والتعليم والهوية الدينية للأبناء: مثل الحكم في إرسال الأبناء إلى المدارس العامة المختلطة، هل يُعد إرسال الأطفال إلى المدارس الأمريكية باختلاف أعمارهم يُفقدتهم انتماءهم الإسلامي؟ كيف نوازن بين تعلم قيم التسامح والانفتاح والحفاظ على المبادئ الشرعية؟

(١) بحسب دراسة Askar (٢٠٢١)، غالباً لا يمتلك الإمام المهاجر الجديد القدرات اللغوية الكافية ولا يفهم السياق الاجتماعي الأمريكي، ما يؤدي إلى فجوة ثقافية مع جمهور الجيل الثاني والثالث الذي تربى في المدارس الأمريكية qualitativesociologyreview.org.

(٢) أكثر من نصف المساجد الأمريكية لا توظف إماماً بدوام كامل، بينما يعتمد ثلثها على متطوعين أو دوام جزئي. politico.com+1aboutislam.net. ويبيّن Bagby أن الوظائف الدائمة فقط في ٣٣٪ من المساجد، مقارنة بـ ٨٩٪ للكنائس، ما يضع الأئمة تحت ضغط مالي ومهني، يعرضهم للتوتر بين الدور الدعوي والحاجة للعمل خارج المسجد getd.libs.uga.edu+1aboutislam.net+1.

٢- أهم الأسئلة الشرعية حول المفاهيم الأسرية في السياق الأمريكي:

فيما يخص الزواج وتنوع الخلفيات الدينية والقانونية: مثل حكم زواج المسلمة من كتابي (مسيحي أو يهودي) في ظل البيئة الأمريكية؟ ومدى شرعية الزواج المدني بدون عقد شرعي، وصحة عقود الزواج عبر الإنترنت أو برسائل إلكترونية في ظل غياب ولي الأمر، وحكم التعدد في ظل القوانين الأمريكية التي لا تسمح بالزواج الثاني. فيما يخص الطلاق والانفصال القانوني: مثل إيقاع الطلاق بالرسائل النصية أو البريد الإلكتروني، والعلاقة بين الطلاق المدني والطلاق الشرعي، وحكم طلب المرأة الخلع بدون الرجوع للقاضي الشرعي لغياب وجوده. فيما يخص الحضانة والولاية على الأبناء: فمن له حق الحضانة بعد الطلاق في أمريكا: الأب أم الأم؟ وهل يُنظر في ديانة الطرفين؟ وكيف نحمي الأبناء من فقدان الهوية الإسلامية بعد انتقال الحضانة لطرف غير متدين؟ وما حكم اللجوء للمحكمة الأمريكية ضد الطرف الآخر في مسائل الحضانة أو النفقات؟ وهل يجوز منع الأطفال من زيارة الطرف غير الحاضن لأسباب دينية أو تربوية؟

فيما يخص النفقات والحقوق المالية الزوجية: مثل التزام الزوجة بالنفقة في حال كان الزوج عاطلاً أو مهاجراً غير مستقر، وحكم النفقة بعد الانفصال القانوني دون طلاق شرعي، وهل يحق للزوجة طلب تعويض مالي مقابل العمل في بيت الزوجية؟ وحق الزوجة في الاحتفاظ بالراتب أو الدعم الحكومي بعيداً عن علم الزوج.

فيما يخص التربية والاختلاف بين الأبوين: فهل للأب وحده حق تحديد منهج تربية الأطفال، وكيف يُفصل في النزاع بين الزوجين حول تعليم الأبناء في مدرسة إسلامية أو عامة، وما الحكم في تدخل السلطات الحكومية في أسلوب تأديب الأطفال؟ وهل يجوز للوالدين تجنيس الأطفال بجنسية أجنبية إذا خشي على ولائهم الديني؟ قضايا العمل والمعاملات في السياق الأمريكي: مثل الفصل الشرعي في العمل في بيئات مشبوهة أو مختلطة، مثل العمل في شركات التأمين بأنواعها مع العلم أن جزءاً من نشاطها فيه شبهة ربوية، والعمل في متاجر تباع الخمور أو لحم الخنزير، والعمل في شركات التكنولوجيا أو الإعلام التي تروج للقيم الليبرالية أو المثلية أو تدعم أجنداث مناقضة للإسلام.

فيما يخص الاستفادة من البرامج الحكومية: مثل الاستفادة من برامج دعم الإسكان الحكومي (HUD)، والمساهمة في صناديق التقاعد الحكومية K ٤٠١، والتسجيل في برامج التأمين الصحي الحكومية التي قد تشمل تغطية خدمات غير شرعية (مثل الإجهاض).

العمل في مهن ذات تماس مع محرّمات: مثل العمل في صيدليات تباع أدوية تحتوي على كحول أو مشتقات محرّمة، وكذا العمل في عيادات تمارس الإجهاض.

المعاملات المالية الحديثة: مثل المشاركة في برامج «الكاش باك» والترويج الإلكتروني (Affiliate marketing)، والمشاركة في برامج المكافآت البنكية أو بطاقات الائتمان، والاستثمار في الأسهم الأمريكية (مثل Amazon, Tesla).

وغير ذلك من القضايا الدينية العامة: مثل جمع الصلوات بسبب ساعات العمل المتواصلة، والانقطاع عن صلاة الجمعة لعدم وجود مسجد قريب أو عدم موافقة وقت الاستراحة من العمل مع وقت صلاة الجمعة، وهل تجزئ الصلاة في السيارة بسبب البرد الشديد أو ضيق الوقت؟ وغيرها من الأسئلة المتنوعة التي ترد على المفتين والأئمة في السياق.

وفي ظل هذا الواقع تغدو الفتوى كما ذكرنا عمليةً اجتهاديةً معقدة، لا تكتفي باستحضار النصوص، بل تتطلب مقارنةً مركبةً تراعي مقاصد الشريعة الكلية، وفقه الأقليات الذي يتعامل مع النص في ضوء الخصوصيات المكانية والثقافية، وفقه الواقع الأمريكي بجوانبه القانونية والاجتماعية، والذي يُعدُّ من أعقد البيئات التي تواجه الفتوى الإسلامية اليوم.

وهكذا يتحمّل المفتي الفرد وحده عبء الإجابة الشرعية دون غطاء جماعي يضبط الاجتهاد ويوجّهه، ومن ثمّ تبرز الحاجة الماسّة إلى مفتٍ كفء يستوعب هذه الآفاق كلها ويدرك ما يترتب على فتواه من صلاح أو فساد ومن مزيد من استيعاب الأجيال المتوالية في هذه البلاد أو مزيد من نفورهم من الدين، وأهله، ومساجده، ومؤسساته.

رابعاً: الإشكاليات المرتبطة بالفتوى الفردية:

١ - التباين والتضارب في الفتوى:

فالآراء متباينة مع اقتراب المساجد وسهولة الوصول إلى الأئمة من خلال الهواتف ووسائل التواصل الاجتماعي، مما يثير شكّ السائل في ثبات أحكام الدين، ويعين البعض بعد حين على مهارة التسوق للفتوى التي تناسبه، فيتردد على المفتين ليرى أيهم أقرب لمراده وأوفق لهواه.

٢ - ضعف التأصيل العلمي والمرجعية:

كما سبق وأن أشرنا أنّ ثلّة من المشتغلين بالعمل الدعوي ليسوا متخصصين، ويصدرون في فتاواهم عن مصادر غير موثوقة علمياً، فبعضهم يستند إلى معلومات مقتبسة من الإنترنت، أو إلى تجارب شخصية، أو مشافهات عارضة مع من يظنه أعلم منه، مما يؤدي إلى اعتماد مواقف جزئية أو انفعالية لا تنهض بحكم شرعي متماسك، ويزداد الأمر خطورة حين يتعامل الجمهور مع هذه الفتاوى باعتبارها مرجعية ملزمة، دون إدراك لحدود الاجتهاد ومؤهلات المفتي.

٣ - الضغوط الاجتماعية والتمويلية:

من أبرز الإشكاليات التي تهدد حيادية الفتوى واستقلاليتها في الواقع الأمريكي: الضغوط الاجتماعية والتمويلية التي يتعرّض لها الإمام أو المفتي، خاصة إذا كان مقرّر عمله خاضعاً لسلطة مجلس إدارة محلي أو لجنة مجتمعية تمثّل الممولّين والداعمين للمسجد.

فهل يُفتي بما يراه صواباً وفق ما يقتضيه العلم الشرعي وأمانة البيان، أو يُراعي توجّهات المجتمع المحلي الذي قد لا يتقبل الفتوى الصارمة أو التي تمسّ أعرافاً اجتماعية مستقرة، خاصة فيما يتعلق بالقضايا الحساسة مثل تعدّد الزوجات، أو الزواج بين الأديان، أو مشاركة المرأة في الأنشطة العامة، أو التعامل مع مؤسسات الدولة؟!

المحور الرابع: الذكاء الاصطناعي وتطوير العمل المؤسسي الإفتائي

وقد يضطرُّ بعض الأئمة إلى التيسير المفرط، أو تجنُّب الفتوى الصريحة خشية ردود الفعل، أو خوفاً من فقدان موقعه الوظيفي أو الدعم المالي المخصص للمسجد، وتكمن خطورة هذا الوضع في تهديد مبدأ الاستقلال العلمي للمفتي وبراءة ذمته أمام الله أولاً ثم أمام جاليته والقاصدين إناءه.

٤ - الجهل بالقوانين الأمريكية:

ومن التحديات أيضاً جهل بعض المفتين بالقوانين الأمريكية، مما يؤدي إلى فتاوى غير دقيقة تُعرض المستفتين للمساءلة القانونية أو فقدان حقوقهم، مثل الطلاق المدني في مقابل الشرعي، وإبرام العقود دون فهم البنود القانونية، وقضايا تأديب الأطفال أو الإقامة غير النظامية، ولا شك أن الجهل بالواقع القانوني - رغم حسن النية - يُنتج فتاوى غير منضبطة تتعارض مع مصالح المسلمين في أمريكا.

خامساً: مقترحات لمعالجة الإشكالات:

١ - إعادة تأهيل المفتين العاملين في أمريكا:

- من خلال تشكيل برامج تدريبية متخصصة تجمع بين التأصيل الفقهي وفهم الواقع القانوني والاجتماعي الأمريكي، وتشمل دورات في أصول الفقه وقواعد الاجتهاد، وورش عمل في النقاط المتداخلة بين الفقه الإسلامي والقانون الأمريكي، خصوصاً ما يتعلق بالأحوال الشخصية، والعقود، والحقوق المدنية، والتدريب على مهارات التعامل النفسي مع الأفراد، والاستجابة لاستشارات أسرية واجتماعية تمس الحياة اليومية للمسلمين في الغرب، وأيضاً برامج لتبادل الخبرات بين المفتين والأئمة العاملين في السياق الأمريكي والغربي، لتعزيز التعلم الجماعي وتعميم الممارسات الرشيدة.

٢ - إيجاد شبكة مرجعية للفتوى الفردية:

- فالحاجة ماسة إلى تطوير منظومة تشاركية تساند المفتي الفرد في إصدار الفتاوى، بما يعزز الدقة ويقلل من التباين، وذلك عبر:

١ - إطلاق منصة رقمية موحدة تجمع المفتين العاملين في أمريكا من خلال مجلس فقهي جامع، يُتاح لهم من خلالها عرض الفتاوى المستجدة على لجان علمية مصغرة تضم مختصين في الفقه، والقانون، والسياق الثقافي المحلي، ويُراعى في هذه المنصة سرية المستفتين وسرعة الاستجابة.

٢ - إعداد دليل إفتائي موحد للقضايا المتكررة يعكس اجتهاداً جماعياً معاصراً ويُراجع دورياً من قبل هيئة علمية معتبرة لضمان مواكبته للتحويلات القانونية والاجتماعية، وتوحيد الكلمة في المسائل الحساسة المتكررة.

٣ - تعزيز التكامل بين الفرد والمؤسسة:

- ومن النماذج المؤسسية الرائدة التي جسدت هذا التكامل واقعاً عملياً: مجلس الشورى الإسلامي لجنوب كاليفورنيا (Islamic Shura Council of Southern California)، والذي يشكل مظلة جامعة لأكثر من ستين مسجداً ومؤسسة دعوية في جنوب الولاية، ويُقدّم من خلال لجانته الفقهية وبرامجه التدريبية منصة فعالة

للتنسيق الفقهي ومراجعة الفتاوى الجماعية، خاصة في القضايا التي تهم الجمهور المسلم، كالعبادات الموسمية والمسائل المجتمعية الكبرى.

- ويرز كذلك نموذج رابطة أئمة هيوستن الكبرى (Houston Imams Association)، التي تضم تحت مظلتها أكثر من أربعين مسجداً بأئمتهم في منطقة هيوستن. وقد نجحت هذه الرابطة في توحيد المواقف الشرعية تجاه عدد من القضايا العامة، عبر اجتماعات دورية وبيانات مشتركة، مما عزز الثقة بخطاب المساجد، وقلل من ظاهرة «التسوق الفقهي» والازدواجية في الفتوى داخل المدينة الواحدة.

- ولتعزيز هذا النهج ينبغي أن تتبنى المراكز الإسلامية نماذج عملية للمراجعة والاستئناس الجماعي، كتشكيل لجان فقهية استشارية داخل كل مسجد أو مركز، تُعرض عليها الفتاوى ذات الطابع العام أو المتكررة. وينبغي أن تتواصل هذه اللجان بشكل دوري مع المرجعيات الفقهية الكبرى لاعتماد ما يحتاج إلى ضبط أو توجيه قبل صدوره للجمهور. وبهذه الآلية التشاركية يمكن للفتوى أن تحتفظ بروحها الاجتهادية دون أن تنفلت من ضوابطها العلمية، أو تنعزل عن واقعها القانوني والاجتماعي.

٤ - التوعية المجتمعية:

- والمخاطب هنا هو السائل لا الفقيه؛ إذ ينبغي توعيته بأن الفتوى ليست «حبة دواء» يتناولها لمعالجة عارض طارئ، بل هي لبننة في بناء فقهي رصين، تترتب عليه آثار دينية وأخلاقية واجتماعية تمتد إلى مستقبله ومستقبل أسرته وأجياله القادمة.

ومن هنا تبرز أهمية تثقيف الجالية المسلمة بضوابط طلب الفتوى، وتنبههم إلى خطورة تتبع الرخص والتنقل بين الفقهاء بحثاً عن الأسهل.

كما يُستحسن توجيههم إلى الرجوع إلى العلماء المحليين الموثوقين ضمن مجتمعاتهم قبل اللجوء إلى الإنترنت أو المصادر العامة التي قد تفتقر إلى الفهم الدقيق للسياق القانوني والثقافي الأمريكي.

خاتمة المبحث

وبناءً على ما تقدّم من تحليل ومتابعة لواقع الفتوى الفردية في السياق الأمريكي يتّضح أنها تمثل حالة شديدة الحيوية والتعقيد؛ فهي من جهة ضرورة واقعية ملحة لا يمكن الاستغناء عنها، ومن جهة أخرى مصدر متكرر للإشكالات حين تفتقر إلى التأصيل العلمي والتأهيل المنهجي، ويبقى التحدي الحقيقي في محاولة الجمع بين القوة العلمية والحس الواقعي والضمير الدعوي ضمن رؤية تشاركية متكاملة.



المبحث الثاني:

واقع الفتوى على المستوى المجمعى في الولايات المتحدة الأمريكية

أولاً: المجمع الفقهي ضرورة فقهية وواقعية:

بينما تؤدي الفتوى الفردية دوراً محلياً محدوداً في المساجد والمراكز، فإن الفتوى المجمعية تمثل -من حيث المبدأ- الذراع التشريعي الموحد القادر على مخاطبة الواقع الأمريكي من منظور اجتهادي جماعي يراعي المقاصد، ويستحضر المآلات، ويستند إلى الخبرة التخصصية.

وقد برزت في هذا الإطار خلال العقود الثلاثة الماضية عدة مؤسسات فقهية في أمريكا الشمالية حاولت أن تسدّ هذا الفراغ، وتقدّم خطاباً فقهياً موحّداً يتجاوز التقاليد القطرية والانتماءات المذهبية الضيقة.

ثانياً: أبرز المؤسسات الفقهية في السياق الأمريكي:

١ - مجمع فقهاء الشريعة بأمريكا الشمالية (AMJA): تأسّس رسمياً عام ٢٠٠٢م كهيئة علمية مستقلة غير ربحية، تُعنى بفقه الأقليات المسلمة في الغرب، ويُعد اليوم من أبرز المرجعيات الفقهية على الساحة الأمريكية، وقد ضمّ في عضويته عدداً من العلماء المتخصصين من ذوي الخلفيات المتنوعة، والحاصلين على درجات علمية متقدمة، لا سيما في فقه النوازل والواقع الغربي.

ويتميّز المجمع بمنهجية دقيقة في إصدار الفتاوى؛ حيث تخضع القضايا المعروضة إلى مراحل متكاملة من البحث، والمناقشة الجماعية، والتقويم العلمي، بما يُعزز من دقّة الحكم الفقهي وارتباطه بمقاصد الشريعة ومآلاتها. ويعتمد المجمع في فتواه على الاجتهاد الجماعي مع مراعاة التخصصات المختلفة، ويُولي اهتماماً خاصاً بتكوين وتأهيل الأئمة والدعاة، ويُقدّم المجمع عدداً من الخدمات النوعية، منها:

- تنظيم مؤتمرات سنوية وورش علمية متخصصة تجمع الأئمة من مختلف الولايات.
- برامج تدريبية للأئمة والعاملين في الشأن الدعوي، وخصوصاً في مجالات الأسرة، والتمويل، والإقامة في الغرب.

- الاستشارات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية وشركات التمويل العقاري.

- خدمة الفتوى المباشرة عبر الإنترنت، والخط الساخن، مما يعزز من التواصل بين المجمع والجمهور.

وقد تناول المجمع في مسيرته عدداً من القضايا المعاصرة المهمة، من أبرزها:

- حكم اللحوم المستنبته مخبرياً، حيث أجازها بشروطٍ محددةٍ تحقق الضوابط الشرعية.

- تصحيح الجنس للخنثى بوصفه من أبواب التداوي المشروع.

- أحكام اللحوم غير المذبوحة شرعياً، وحدود التعامل معها.

- ضوابط التمويل الإسلامي في الغرب، خصوصاً ما يتعلّق بشراء المنازل والعقود التمويلية المعاصرة.

- القضايا المرتبطة بالمواطنة والمشاركة السياسية للمسلمين في أمريكا.

ويمكن الاطلاع على فتاوى المجمع وفعالياته العلمية ومؤتمراته السنوية عبر موقعه الرسمي^(١).

٢- المجلس الفقهي لأمريكا الشمالية (FCNA):

يُعَدُّ المجلس الفقهي لأمريكا الشمالية من أبرز الهيئات الفقهية الجماعية في الولايات المتحدة، وقد تأسَّس رسمياً عام ١٩٨٦م، انطلاقاً من لجنة الشؤون الدينية التابعة لجمعية الطلبة المسلمين في أمريكا وكندا (MSA)، ثم أصبح لاحقاً الذراع الفقهي الرسمي للجمعية الإسلامية لأمريكا الشمالية (ISNA)، وهي من كبريات المؤسسات الإسلامية في القارة.

جاء تأسيس المجلس استجابةً لحاجة المسلمين في الغرب إلى مرجعية فقهية موثوقة تسعى إلى توحيد الخطاب الشرعي في ظلّ التنوع الثقافي والمذهبي الذي يميز الجاليات المسلمة. ويضم المجلس في عضويته عددًا من العلماء المؤهلين من المواطنين والمقيمين الدائمين في أمريكا وكندا، ممن يجمعون بين الكفاءة الشرعية والفهم الواقعي للبيئة الغربية، ويشترط في إقرار فتاواه موافقة ثلثي الأعضاء.

يتبنّى المجلس منهج الاجتهاد الجماعي، ويراعي في قراراته التعدد الفقهي والمآلات والمصالح، كما يُعنى بمراجعة قرارات المجامع العلمية الأخرى والاستفادة منها. ومن أبرز القضايا التي تصدّى لها المجلس خلال مسيرته: الأحوال الشخصية في السياق القانوني الأمريكي: كالزواج والميراث والطلاق، وقضايا المعاملات المعاصرة والتمويل الإسلامي بما يشمل الأسهم والعقود الحديثة، وتحديد بدايات الشهور القمرية عبر الحسابات الفلكية، وأحكام اللباس والسلوك الاجتماعي، وحدود الطاعة، ومقاصد التربية الإسلامية، والقضايا الطارئة كالإرشاد الفقهي خلال جائحة كوفيد-١٩.

ويُصدر المجلس بياناتٍ وقراراتٍ شرعيةً رسميةً تُعتمد في عدد من المراكز الإسلامية، كما يوفر عبر موقعه الإلكتروني أرشيفاً غنياً من الفتاوى والبحوث الفقهية يمكن الرجوع إليه على الموقع الإلكتروني^(٢).

٣- مجامع فقهية محلية ومبادرات ناشئة:

إلى جانب المجامع الفقهية الكبرى ذات الطابع القومي، شهدت بعض الولايات الأمريكية ظهور مبادرات محلية تركز على تعزيز الفتوى الجماعية في النطاق الجغرافي القريب، وذلك بالتنسيق بين المراكز الإسلامية الكبرى، وأئمة المساجد، ومؤسسات المجتمع المحلي.

ورغم أنّ هذه المبادرات لا تمتلك نفس البنية المؤسسية للمجامع الوطنية، إلا أنّ أثرها ملموسٌ في القضايا اليومية التي تواجه الجالية، كما تمثل خطوةً مهمّةً نحو لا مركزية الفتوى وضمان مرجعيات متاحة في البيئات المحلية. ومن أبرز هذه المبادرات:

(1) <https://www.amjaonline.org>

(2) <https://fiqhouncil.org>

- مجلس الشورى الإسلامي لجنوب كاليفورنيا^(١): ويُعدُّ من أوسع المجالس تمثيلاً على مستوى الولايات المتحدة؛ إذ يضم في عضويته أكثر من ٧٥ مسجداً ومركزاً إسلامياً. ويعمل على تنسيق الفتاوى والخطاب الديني بين المؤسسات الإسلامية في جنوب كاليفورنيا، كما ينظم ملتقيات دعوية ومجالس شورى موسعة تعالج قضايا الساعة من منظور شرعي جماعي.

- مجلس أئمة ميشيغان (Michigan Imams' Council)^(٢): يضم عدداً من كبار الأئمة والدعاة في ولاية ميشيغان، ويُعنى بإصدار بيانات شرعية موحدة حول القضايا ذات الطابع العام، خاصة تلك التي تثير لبلة أو خلافاً في أوساط الجالية. كما يعمل على تعزيز التعاون بين المساجد في البرامج الشرعية والتدريبية، ويتواصل مع المجامع الكبرى كمجمع فقهاء الشريعة لتنسيق المرجعية الفقهية.

- مجلس المنظمات الإسلامية في شيكاغو الكبرى^(٣): يُعد مظلةً جامعةً لعشرات المؤسسات الإسلامية في منطقة شيكاغو، ويقوم بدور تنسيقي في المجالات الدعوية والإغاثية والتعليمية، بالإضافة إلى إصدار مواقف شرعية موحدة تجاه القضايا المجتمعية الكبرى. ويسعى المجلس لتعزيز الحضور الإسلامي في المجال العام، ويحرص على المواءمة بين الثوابت الشرعية ومتطلبات السياق المحلي.

وتمثل هذه المبادرات تجارب حيوية في اللامركزية الفقهية المنظمة، وتبرز الحاجة إلى تطوير آليات التعاون بين المجامع الوطنية والمجالس المحلية، بما يحقق تكامل الأدوار وفعالية الإفتاء في المحيط القريب.

ثالثاً: المزايا النظرية للفتوى المجمعية:

البناء النظري لهذا النمط من الإفتاء يجعل منه الخيار الأقدر على ترسيخ خطاب شرعي ناضج يوازن بين النص والواقع، ويجمع بين الأصالة والاجتهاد، ومن أبرز مزاياه:

١- قوة الاجتهاد الجماعي:

حيث يقوم الاجتهاد الجماعي على تضافر العقول وتلاقي المدارك، مما يمنح الفتوى طابعاً من النضج والتجرد والتوازن، ويمثل نتاجاً لعملية شورية تستوعب تعدد الزوايا وتنوع القراءات، كما أنَّ استدعاء التخصصات المساعدة -كعلم الاقتصاد في مسائل التمويل، والقانون في الأحوال الشخصية، والاجتماع في قضايا الأسرة والتربية- يُسهم في بناء فتوى واقعية مركبة، تراعي مقتضيات الواقع دون إغفال ضوابط الشريعة.

٢- تحقيق وحدة المرجعية الفقهية:

والتي تحد بطبيعتها من ظاهرة التضارب والازدواجية التي تربك المسلم في الغرب، وتوجّه الجالية نحو مصدر مشترك موثوق يمكن الرجوع إليه في النوازل والمستجدات، كما تعزز الانضباط الفقهية في الخطاب الدعوي داخل المساجد والمراكز، وتُسهم في بلورة خطاب متسق يتحدث بلغة واحدة رغم تعدد ألسن أصحابه.

(1) (<https://shuracouncil.org>)

(2) mimuslimcouncil.net

(3) <https://ciogc.org>

٣- تقديم خطابٍ يراعي خصوصية الواقع الأمريكي: مدركٌ لتعقيداته غير منقطع عن سياقه القانوني والثقافي والاجتماعي، معالجٍ لقضايا لا وجودَ لها في الفقه التقليدي، مثل: شراء البيوت بالتمويل الإسلامي، ومشروعية التأمين على الحياة، وعقود العمل الحديثة، وشروط الزواج المختلط، وآليات التعامل مع الإدارات الرسمية، والمواطنة والتصويت السياسي، وتستطيع المجامع -بحكم جماعيتها- أن تبني خطاباً وظيفياً يتمايز عن الفتوى العابرة أو العاطفية، ويستوعب الأولويات والضرورات.

٤- توفير وثائق مرجعية رسمية: يمكن الرجوع إليها والبناء عليها في البرامج الدعوية والتعليمية، وتشكل أرشيفاً معرفياً يُعزز من المرجعية المؤسسية، وتتيح للأئمة والدعاة والمتخصصين سحب الفتوى من مصدرها الموثق دون الحاجة للاجتهاد الفردي في كل مرة، وتمثل رصيذاً من التراكم المعرفي الفقهي في سياق الغرب، ومن ثم تُعدُّ مرجعاً مهماً في البحث العلمي والدراسات المقارنة حول فقه الأقليات.

رابعاً: الإشكاليات العملية التي تواجه الفتوى المجمعية:

رغم المزايا النظرية الكبيرة للفتوى الجماعية فإنَّ الواقع الميداني في الولايات المتحدة الأمريكية يكشفُ عن عدد من التحديات البنيوية والتطبيقية التي تعيق فعالية المجامع الفقهية، وتحدُّ من أثرها في حياة المسلمين اليومية، ويمكن تلخيص أبرزها فيما يلي:

١- ضعف الانتشار والتأثير الجماهيري:

لا تزال المجامع الفقهية بأمريكا تواجه تحدياً كبيراً في إيصال صوتها إلى عموم المسلمين؛ إذ تشير الملاحظات الميدانية إلى أنَّ الغالبية العظمى من مسلمي أمريكا لا يعرفون أسماء هذه المجامع فضلاً عن مشاريعها الفقهية والدعوية^(١)، ولا يتابعون منشوراتها، مما يضعف أثرها التوجيهي.

وغالباً ما تبقى الفتاوى الصادرة حبيسة المواقع الإلكترونية أو المؤتمرات السنوية دون أن تصاحبها حملات توعوية أو مواد مبسطة تفكِّك مضمونها وتترجمها إلى خطاب مجتمعي، كما أنَّ غياب أدوات الترجمة إلى لغات الجاليات (مثل الأردية والبنغالية والأمهرية) يجعل الفتاوى غير نافذة في شرائح واسعة من المجتمع المسلم متعدد الأعراق.

٢- الجمود المؤسسي وبطء التفاعل مع المستجدات:

ولا تزال تعاني الفتوى المجمعية من تأخر زمني في مواكبة القضايا العاجلة بسبب اعتمادها الكبير على الآليات التقليدية، مثل الاجتماعات السنوية أو الورقية، بدلاً من إنشاء غرف طوارئ اجتهادية تستجيب للمستجدات. فعلى سبيل المثال: قضايا مثل اللقاحات في زمن كوفيد-١٩، أو المشاركة في الانتخابات الأميركية مرَّت بفجوة

(١) ويتأكد هذا الواقع من خلال المشاهدة الميدانية؛ إذ أُتيحت لنا زيارات متكررة إلى أكثر من ثماني عشرة ولاية أمريكية خلال الأعوام الأخيرة، وكنا في كل مرة نطرح فيها اسم أحد المجامع الفقهية نلاحظ محدودية الوعي بوجودها لدى عموم المسلمين، وضعف الاطلاع على مخرجاتها العلمية والفتاوى الصادرة عنها، سواء في الأوساط الشعبية أو حتى لدى بعض القائمين على العمل الدعوي.

زمنية بين الحدث والإفتاء. ويُقارن ذلك مثلاً بنماذج أخرى كمجلس الإفتاء الأوروبي الذي أنشأ لجنة طوارئ فقهية لتسريع الاستجابة للقضايا الضاغطة^(١).

٣- ضعف التواصل مع الأئمة والمراكز المحلية:

يلاحظ غياب هيكل مؤسسي منسق بين المجامع الفقهية والأئمة العاملين في مساجد الأحياء أو الولايات الريفية؛ فكثير من هؤلاء الأئمة يعملون باستقلالية تامة دون توجيه فقهي مؤسسي منتظم، كما تغيب المبادرات التوعوية التي تُنشئ شبكات من «المراسلين الشرعيين» أو «الوكلاء الفقهاء» الذين يقومون بربط المجامع بالمجتمعات المحلية، مما يحرم الفتوى الجماعية من الانتشار الأفقي والاتصال المباشر بالجمهور. ويترتب على ذلك غياب الفتاوى المجمعية عن مناهج التعليم المسجدي، والخطب الأسبوعية، وبرامج الشباب، إلا في حال اجتهادات فردية.

٤- تعدد المرجعيات واختلاف المنهجيات:

لا تعتمد المجامع الفقهية الأمريكية منهجاً موحدًا في الاستنباط أو الترجيح، بل يلاحظ التنوع في: المرجعيات المؤسسية (سنية، أو صوفية، أو سلفية، أو ذات توجهات إصلاحية)، والمنهجيات الاجتهادية (تقليدية مذهبية أو توفيقية مقاصدية، أو سلفية نصية)، مما يؤدي أحياناً إلى صدور فتاوى متناقضة حول القضايا الحساسة، ففي مسألة تهنئة غير المسلمين مثلاً: صدرت فتاوى متباينة بين المجلس الفقهي لأمريكا الشمالية (FCNA) الذي أجازها بضوابط معينة، ومجمع فقهاء الشريعة (AMJA) الذي مال إلى المنع^(٢). ويزيد من إرباك الجمهور غياب لغة توضيحية تبيّن أن هذا الخلاف يقع ضمن دائرة التنزيل الشرعي والمسائل الفرعية لا في أصول العقيدة والعبادات التوقيفية، ومن جهة أخرى فإنّ اختلاف ترتيب الأولويات الفقهية بين المجامع يجعل بعض القضايا الكبرى مغفلة أو مؤجلة.

٥- غياب التمويل المستدام والدعم المؤسسي:

تعمل المجامع الفقهية الأمريكية غالباً بموارد تطوعية محدودة، وتعاني من غياب أوقاف أو شركات تمويلية إستراتيجية. ويؤثر ذلك على حضور كثير من الأئمة إلى المؤتمرات السنوية نظراً لعدم قدرتهم على تحمّل تكاليف السفر والإقامة، خاصّة في الولايات البعيدة أو المناطق ذات الكثافة السكانية المنخفضة، كما يؤدي ضعف التمويل إلى نقص الكوادر العلمية والإدارية المؤهلة لتوثيق الفتاوى، وتوزيعها، ومتابعة تفعيلها في الواقع، وقد تكون هذه النقطة سبباً جذرياً في تراكم الإشكاليات السابقة.

(١) مجلس الإفتاء الأوروبي «بيان حول فيروس كورونا وآثاره»، اللجنة الفقهية الخاصة بالأزمات، ٢٠ مارس ٢٠٢٠، متاح عبر:

<https://www.e-cfr.org>

(2) <https://www.amjaonline.org/fatwa/ar/77254/%D8%A3%D8%B9%D9%8A%D8%A7%D8%AF-%D8%BA%D9%8A%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B3%D9%84%D9%85%D9%8A%D9%86>

خامساً: معالجات ومقترحات لتفعيل المرجعية المجمعية:

على الرغم من التحديات العديدة التي تواجهها المجمع الفقهي في أمريكا، فإنها تظل مشروعا أساسياً يُعول عليه في استعادة الثقة بين المسلم الأمريكي والمرجعيات الجماعية، وتشكل مظلة جامعة للخطاب الفقهي في ظل تنوع الخلفيات وتشتت الآراء.

وتلك بعض المعالجات المقترحة في هذا الصدد:

١- تعزيز العلاقة بين المجمع والمساجد المحلية: الخطوة الأولى تبدأ من تعزيز العلاقات بين المجمع الفقهي والمساجد المنتشرة في ربوع أمريكا والتي تجاوز عددها ٥٠٠٠ مسجد^(١) حسب التقديرات المبدئية؛ وذلك من خلال عقد ورش تأهيلية دورية للأئمة المحليين وفتح قنوات تواصل مباشر وسريع لاستشارات المسائل الكبرى.

٢- التنسيق بين المجمع المختلفة لتوحيد الخطاب: والخطوة الثانية هي التنسيق بين هذه المجمع حيث تتنوع المرجعيات المذهبية والأصولية (كمجمع فقهاء الشريعة ذي التوجه السلفي العربي، والمجلس الفقهي بأصول حنفية باكستانية، وغيرها)، فيصبح تعدد الفتاوى في القضايا العامة سبباً في ارتباك الجمهور وتقويض فكرة المرجعية الموحدة. ولعلاج ذلك يُقترح تأسيس هيئة تنسيقية تضم ممثلين عن جميع المجمع، تصوغ مواقف مشتركة وتصدر توصيات موحدة، مدعومة بمنصة إلكترونية تتيح الاطلاع على المسائل المتفق عليها وتلك الخاضعة للبحث والاختلاف، فتظل استقلالية كل مجمع محفوظة ويُرسخ الثقة بصوت فقهي واحد عند الضرورة.

٣- نشر الوعي بأهمية الفتوى الجماعية: والخطوة الثالثة تتمثل في توعية العوام بمكانة المجمع الفقهي والتفريق بين الاجتهادات الفردية القائمة على أحادية النظرة والانحياز إلى المذهبية إلى عمومية النظرة ووضح الرؤية واتزان الحوار، وأرى أن ذلك يتم من خلال خطباء المساجد أنفسهم وتناولهم لهذه القضية كخطوة لجمع شمل الأمة ووحدة صفها، وكذا المؤسسات التربوية حيث يمكنها جعل شعار الفتوى المجمعية جزءاً من المقررات الدراسية لديها بما يربّي أجيالاً تتفاعل مع المرجعية العلمية بثقة لا بشك، وبوعي لا برفض.

٤- التمويل والاستدامة: وتلك معضلة لا تقل أهمية عن كل ما ذكرنا قبل ذلك؛ حيث يمثل المال عصب الحراك الدعوي، وأحد أسباب النفوذ المطلوب في بيئة مادية رأسمالية بحثة، وتحقيق هذا الدعم ليس بالأمر العسير، فالاقترحات كثيرة في هذا الصدد، ومنها:

(١) وفقاً لأحدث دراسة ميدانية (US Mosque Survey ٢٠٢٠)، بلغ عدد دور العبادة الإسلامية (المساجد) في الولايات المتحدة ٢٧٩٦ مسجداً، بزيادة قدرها ٣١٪ عن عام ٢٠١٠ (عند ٢١٠٦ مساجد)، ويُقدّر عدد المصلين في صلاة العيد بنحو ٤ ملايين مسلم. وأظهرت الدراسة أيضاً أن أكثر الولايات احتضاناً للمساجد كانت: نيويورك (٣٤٣)، كاليفورنيا (٣٠٤)، تكساس (٢٢٤)، فلوريدا (١٥٧)، ونيوجيرسي (١٤١).

en.wikipedia.org

من جهة أخرى يشير تقرير «A Brief Profile: ٢٠٢٥ American Muslims» الصادر عن معهد السياسة الاجتماعية والتفاهم (ISPU) إلى وجود نحو ٢٧٧١ مسجداً في أمريكا، مع أكثر من ٣٠٠ مدرسة إسلامية تخدم أكثر من ٥٠,٠٠٠ طالب مسلم justiceforall.org.

- تشجيع الأوقاف الإسلامية على تخصيص جزء من أصولها لدعم المجامع العلمية.
- إطلاق مبادرات رقمية مدرة للدخل: كموسوعات فقهية تفاعلية أو برامج تدريبية متخصصة تجمع بين الخدمة العلمية والعائد الاقتصادي، وتمنح هذه المؤسسات مزيداً من الاستقلال والتأثير.
- بالإضافة إلى طرق أبواب المساجد لجمع التبرعات في مقابل عمل ندوات علمية فقهية ومحاضرات تربوية سلوكية، فتكون الفائدة متبادلة بين المساجد والمجامع الفقهية.

خاتمة المبحث

وختاماً: يبقى الاجتهاد الجماعي هو الأمل الأقرب لبناء منظومة إفتائية متوازنة وموثوقة، تخدم الجالية، وتصور الدين، وتضبط العلاقة الحساسة بين النص الشرعي وتعتيدات الواقع الأمريكي.

المبحث الثالث:

واقع الفتوى لدى المتجولين في الإنترنت

في الواقع الحالي لم يعد كثير من المسلمين في أمريكا - وخاصة من الجيل الثاني والثالث - يطرقون باب الإمام أو ينتظرون مؤتمرات المجامع، بل صاروا يجوبون الإنترنت بحثاً عن الجواب الشرعي في فضاء لا تحكمه الأسانيد، ولا تضبطه ضوابط التلقي التقليدية.

فهذه الظاهرة التي يمكن تسميتها «التجوال الفقهي الرقمي» أصبحت من أبرز سمات واقع الفتوى في أمريكا والعالم اليوم، وأراها تعكس - من جهة - حاجة ملحة لدى الناس لفهم أحكام دينهم بلغة عصرهم، لكنها - من جهة أخرى - تكشف عن أزمة عميقة في المرجعية، ومخاطر حقيقية تهدد صحة الوعي الديني وتماسكه.

من هم المتجولون في الإنترنت؟ هم غالباً شباب وشابات نشؤوا في البيئة الأمريكية، يتحدثون الإنجليزية بطلاقة، وقد لا يعرفون من العربية إلا بضع كلمات، وممن تعلّموا الفقه ذاتياً أو في «مدرسة نهاية الأسبوع».

قد يكونون مسلمين جداً يبحثون عن أحكام الصلاة أو العمل في البنوك أو شركات التأمين، أو عن قضايا شخصية مثل الطلاق أو الحجاب، أو عن مسائل هوية وانتماء. يجمعهم افتقار أدوات التمييز بين المصادر الموثوقة وغير الموثوقة، وعجزهم عن التفريق بين الفتوى والنصيحة، أو الرأي الفردي والاجتهاد الجماعي، فيصبحون فريسة سهلة لفتاوى مبتورة أو تطرفات فكرية!

منصات الفتوى الرقمية من التنوع إلى الفوضى:

في هذا الفضاء الرقمي المتلاطم، يكتظ المتجول بين منصات موثوقة مثل IslamQA وIslamWeb ومواقع دور الإفتاء الرسمية، وأخرى مجهولة النسب أو مؤدجلة تقدم فتاوى حادة أو ساخرة تجذب المشاهدين. ومع صعود «يوتيوب» و«تيك توك» وظهور أدوات الذكاء الاصطناعي، باتت الفتوى سلعة سريعة الاستهلاك، تفتقر إلى الضوابط العلمية، والعمق الشرعي، والمسؤولية الفقهية، ومن ثم صار من الضروري أن تعيد المرجعيات

الدينية ضبطَ البوصلة الرقمية عبر وضع معايير اعتماد موثوقة، وتأسيس لجانٍ فقهية رقمية، وتدريب الفقهاء على إنتاج محتوى رصين، وإطلاق منصة مركزية ترشد المستفتين إلى المصادر المعتمدة.

الفتوى الآلية: حين يتكلم الذكاء الاصطناعي باسم الدين:

في السنوات الأخيرة شهدنا تدفقاً هائلاً لأدوات الذكاء الاصطناعي التي تطرح نفسها كمصادر للإفتاء والبحث الشرعي، فإلى جانب النماذج العامة الشهيرة مثل Chat GPT و Google Bard و Deep Seek و Claude و Perplexity AI، ظهرت منصات متخصصة تلبي احتياجات الباحثين والمستفتين المسلمين:

- (Fanar QCRI) القطري، بنموذجيه Fanar Star و Fanar Prime، ومزود بمحرك استرجاع معزز بالبيانات الشرعية.

- QASiNa الإندونيسي المبني على السيرة النبوية، حيث يتفوق نموذج XLM-R على Chat GPT في الإجابة عن أسئلة السيرة.

- Mufasssir QAS LLM التركي الذي يدمج نظام RAG لإرفاق كل إجابة بمصدرها وصفححتها.

- SocialCredit+ المالي الذي يطبق طبقة شرعية لتحليل السلوك المالي وفق الشريعة.

- أدوات ناشئة مثل MirajAI & FatwaDesk AI & SheikhBot تمزج بين الذكاء الاصطناعي والمراجعة البشرية لضمان الجودة.

لقد أحدث هذا الطوفان التقني طفرة غير مسبوقة في الشأن الإسلامي الرقمي، مما أتاح للمستفتي إجابة فورية، وللباحث إمكانات تصنيف مرنة وتخصيصاً متزايداً، لكن في المقابل يتطلب الاستخدام الآمن لهذه الأدوات ضوابطاً شرعية مؤسسية تكفل إشراف العلماء، وتضمن التوثيق، وتراعي تعدد الاجتهادات، وتحفظ مكانة المفتي كمصدر موثوق للقول الشرعي.

وقد آثرت أن أبدأ هذه الفقرة بسؤال التواصل الاصطناعي نفسه عن تقييمه للنماذج الإسلامية الموجودة فعلاً فكان السؤال على النحو التالي:

«هل توجد أدوات ذكاء اصطناعي إسلامية؟ وما هو تقييم أدائها؟ وكيف يمكن تحسينها؟ وما هو مستقبلها المأمول؟» وجاءت الإجابات لتكشف ملامح دقيقة للمشهد الراهن:

١ - إجابة DeepSeek:

- نعم، توجد أدوات متنوعة تشمل الفتاوى الذكية، وتطبيقات القرآن، وتحليل الأحاديث، والمساعدات الصوتية، ومنصات التعليم الديني.

- التقييم الإيجابي: السرعة، وسهولة الوصول، والانتشار العالمي.

- السلبيات: ضعف الدقة أحياناً، وغياب التخصيص المذهبي، وغياب التفاعل العاطفي، ومخاطر التحيز.

المحور الرابع: الذكاء الاصطناعي وتطوير العمل المؤسسي الإفتائي

- التحسينات المقترحة: تحسين جودة البيانات، وإشراك العلماء، وتطوير الذكاء العاطفي، وتفعيل التخصيص المذهبي.

- المستقبل المأمول: أدوات تحليل أسباب النزول، ومنصات تفاعلية، وأدوات لرد الشبهات، وتجارب دينية واقعية افتراضية.

٢- إجابة Gemini:

- تأكيد وجود الأدوات وتنوعها.

- نقاط القوة: إتاحة المعرفة الدينية، وتجارب تعليمية مخصصة، ودعم غير الناطقين بالعربية.

- القيود: تحديات الخصوصية، والتحيز، وصعوبة ضمان الدقة دون إشراف بشري.

- مقترحات التحسين: إشراك العلماء والخبراء الشرعيين، وتحسين جودة البيانات وتنوع المصادر، وتعزيز النماذج اللغوية العربية المتخصصة، وبناء أدوات تفسيرية شفافة، ومراعاة الفروق المذهبية.

- الآفاق المستقبلية: رقمنة التراث الإسلامي وتحليله، وتطوير أدوات دعوية عالمية، ودعم التمويل الإسلامي، وتطوير منصات لتيسير الحج والعمرة، ودعم البحث في الدراسات الإسلامية بالذكاء الاصطناعي.

٣- التقييم التحليلي الخاص (Chat GPT): نعم، توجد أدوات إسلامية فعالة نسبيًا، لكننا ما زلنا في بداية الطريق.

الإيجابيات: سهولة الوصول، ودعم غير المتخصصين، وتوسيع النطاق الجغرافي، وأدوات تعليمية مبتكرة للقرآن واللغة.

السلبيات: ضعف التوثيق الفقهي، وتفسير حرفي للنصوص دون وعي سياقي، وإغفال الخلافات المذهبية، وهلوسة معرفية وعدم تحمل المسؤولية الفقهية.

التحسينات المقترحة: بناء أنظمة RAG لربط كل فتوى بمصدرها، ودعم الشرح الخوارزمي (Explainable AI)، وتخصيص إجابات وفق المذهب والسياق، وإشراف بشري ومراجعة مؤسسية.

الرؤية المستقبلية: موسوعات فقهية ذكية مرتبطة بالسياقات المعاصرة، وأدوات رد على الشبهات بلغات متعددة، ورقمنة التراث وفهرسته، ومفتٍ مساعد يعمل تحت إشراف العلماء.

الشرطان الجوهريان للنجاح: الإشراف المؤسسي العلمي، والشفافية والمحاسبة على ما يُنشر من قولٍ باسم الدين.

وهكذا نرى أن ما نشهده اليوم من تداخل بين الذكاء الاصطناعي والمعرفة الشرعية يفتح آفاقاً واسعة لفهم الإسلام ونشره، لكنَّ الخطر الأكبر ليس في التقنية، بل في غياب التأصيل والمساءلة؛ فلا يكفي أن تكون الأدوات ذكية، بل ينبغي أن تكون راشدة، وموثوقة، ومؤمنة على النص والدين.

ومن ثم ندرك أن عدة إشكاليات خطيرة يواجهها المتصفح أثناء العمليات الإجرائية للبحث عن فتوى في عبادة أو معاملة أو معالجة، منها:

الانفصام عن الواقع (فجوة السياق الثقافي) فالمنصات الرقمية تعيد إنتاج فتاوى صيغت لسياقات شرق أوسطية أو جنوب آسيوية، دون مراعاة اختلاف النظام القانوني، والعرف الاجتماعي، والبنية الاقتصادية. غياب المحاسبة:

فالمفتي الرقمي غالباً ما يختبئ خلف شاشة دون هوية واضحة أو مؤهلات معترف بها، والمستفتي لا يملك أدوات تقييم مصداقية المفتي، فينتج عن ذلك انتشار «الفتاوى الشاذة» دون رادع، مثل: تجويز العُرفي (زواج المسيار بدون إعلان) في أمريكا، مما يُفقد الأسرة المسلمة حقوقها القانونية، وقد باشرنا تبعات ذلك بشكل كبير وقد سألت الـ Chat GPT عن توثيق المعلومات الصادرة عنه فكان جوابه (لا يمكن توثيق المعلومات التي تستقيها مني (كنموذج ذكاء اصطناعي) باستخدام رابط إلكتروني مباشر أو مرجع منشور باسم مصدر معين، لأنني لا أنتج معرفة منشورة في مكان مستقل يمكن الإشارة إليها أكاديمياً، ولأنني لا أملك مصدراً خارجياً دائماً لكل معلومة، بل أقدم خلاصة معرفية ناتجة عن تدريبي على كم هائل من البيانات والنصوص حتى عام ٢٠٢٤، وأحياناً أستند إلى مصادر معلنة أو دراسات علمية منشورة عندما يُطلب مني ذلك أو أزوّد بها. لكن إن لم يُطلب الاستشهاد بمصدر فإن الجواب يكون تحليلياً تركيبياً، أي من إنتاجي كنموذج لغوي، وليس منقولاً من مرجع محدد.

التكوين المشوّش للوعي الفقهي:

حيث تختلط الآراء العجافة المبتورة بالمتطرفة الرعناء في «خليط هش ومجزأ»، فتتشوّه صورة الدين في ذهن المسلم بين ما هو شرعي وما يُسَطَّر على أهواء المتلقّي ويترتب عليه ما يسمى بالفوضى التراكمية التي تعرّض المسلم في الغرب لخليط غير منضبط من فتاوى تقليدية صارمة (مثل: تحريم أي شكل من التأمين)، وفتاوى تيسيرية غير مدعومة بأدلة (مثل: إباحة الاختلاط المطلق)، وينتج عن ذلك تشكيل هوية دينية متناقضة (أصولي في العبادات، ليبرالي في المعاملات)، وتمسك بالهوامش مثل التركيز على حكم الموسيقى وما شاكله من صور الالتزام الصوري وإهمال الكليات مثل الأحكام التي يترتب عليها صيانة القيم العليا في المجتمعات.

الاستقطاب الأيديولوجي للمنصات:

ذلك أن كل صاحب فكر يريد استقطاب الجميع له، فيسخر له من الأدوات ما يعينه على ذلك، وفتاوى الذكاء الاصطناعي من أيسر السبل لبلوغ مثل هذه الأهداف، ومعلوم أن بعض المنصات تُموّل من دول أو جماعات ذات أجندات، فتروج لرؤية ما فقهية كانت أو عقدية أو سلوكية.

اختزال الفقه في «أسئلة وأجوبة»: فالفتوى الرقمية تعتمد على النموذج الاختباري (سؤال & جواب)، بينما الفقه الحقيقي يحتاج إلى فهم النوازل وتحليل المآلات.

معالجات مبدئية:

ولا شك أن الحل ليس في إغلاق الإنترنت، ولا في تحريم الأسئلة، بل في حسن التوجيه وبناء البدائل، فينبغي للمجامع الفقهية والمؤسسات الإسلامية أن تكون حاضرة في هذا الفضاء، لا من خلال بيانات ثقيلة لا يقرأها أحد، بل عبر منصات تفاعلية حيّة تقدّم الفتوى بلغة مفهومة، وبتصميم جذاب، وبمشاركة علماء شبّان يعرفون لغة الجيل.

كما ينبغي تبني الذكاء الاصطناعي ضمن إطار شرعي مؤسسي، بحيث تُغذّى أدواته بفتاوى موثقة من مصادر معلومة، وتكون مخرجاته خاضعة للمراجعة، ويُقدّم على أنه «مساعد بحثي» لا «مفتٍ مستقل». والأهم من ذلك كله هو تربية المسلم على المسؤولية في التلقّي، وتنمية وعيه النقدي في التعامل مع الفتوى، وتعليمه الفرق بين سؤال النفس وسؤال الشرع.

خاتمة المبحث:

لقد دخلت الفتوى طوراً جديداً في الفضاء الإلكتروني، طوراً لم تعد تحكمه العمامة ولا تُقره المنابر، بل أصبح فيه «الترند» أقوى من «التراث»، و«التيك توك» أسرع من «الرسالة»، وإن لم تتحرك المؤسسات العلمية والدعوية لإعادة ضبط البوصلة، فإن الأجيال القادمة قد تنشأ على تصوّرات مغلوطة عن دينها من خلال فتوى لا يعرف لها كاتب ولا مقصد.

خاتمة الفصل الأول:

نحو رؤية متوازنة للفتوى في السياق الأمريكي

تبيّن من مسارات الفتوى الفردية والمجمعية والرقمية في أمريكا كيف تتلاقى أبعاداً معرفية وقانونية وثقافية في وقت واحد، في صيغة يصعب فيها الفصل بين اجتهاد الإمام وهويته الثقافية، وبين سلطة المجامع الفقهية ومحدودية تأثيرها، وبين سرعة الفتوى الرقمية وأخطارها على عمق الفقه ومصادقيته.

- المسار الفرديّ جامعٌ أحياناً؛ إذ يحمل الإمام مسؤولية الإجابة دون منظومة مؤسسية تضبط اجتهاده.
 - المسار المجمعيّ متماسكٌ نظرياً لكنه بطيء التأثير ويعاني من ضعف التنسيق والوصول إلى الناس.
 - المسار الرقمي سهلٌ وفوريٌّ لكنه شحيحٌ بالعمق والسند، وقد يُشوّه الفهم الشرعي.
- لا يعني هذا نبذ أيٍّ من هذه المسارات، بل يدعو إلى:

- ١- تأهيل أفضل للمفتين الفرديين حتى يجمعوا بين الصلابة الشرعية وفهم الواقع.
- ٢- تفعيل حقيقيّ للاجتهاد الجماعي في المجامع ليقود الفتوى لا يقتصر دورها على الإشراف البعيد.
- ٣- ضبط منهجيّ للفتوى الرقمية يجعلها خادمةً للعلم لا متحكمةً فيه.
- ٤- تنشئة مجتمعية تثقف المستفتين بآداب طلب الفتوى وفارق الاجتهاد عن الرأي الشخصي.

بهذا التشخيص النقديّ تمهّد الأرضية للفصل التالي الذي سيعالج تحديات الفتوى الرقمية من ناحية المنهجية والشرعية ودور الفقهاء فيها؛ سعياً لجسر فاصلٍ بين أصالة الشريعة ومتطلبات العصر.

الفصل الثاني:

التحديات المنهجية والشرعية للفتوى الرقمية في الولايات المتحدة الأمريكية

تمهيد:

في عصر الشاشات والهواتف لم يعد المفتي شيخاً جالساً بين الكتب، بل صارت الفتوى سلعةً رقميةً تُطلب في لحظة، وقد تصل إلى المستفتي من (روبوت) بلا اسم ولا مذهب. في أمريكا - حيث يتعد كثير من المسلمين عن المساجد - باتت هذه الفتوى الرقمية المصدر الأول لتشكيل الوعي الديني.

والسؤال الذي يفرض نفسه بالحاح في هذا السياق: هل الفتوى الرقمية مجرد تطور في وسيلة التوصيل، أو أنها تحوّل في طبيعة الإفتاء نفسه؟ وهل تملك هذه الفتوى الشرعية ما يؤهلها للقيام مقام الفتوى التقليدية، أو أنها تحمل في طياتها اختلالاً منهجياً وخللاً شرعياً يتوجب التنبيه له؟ هذا الفصل يحاول أن يسلط الضوء على هذه الأسئلة الحساسة من خلال تحليل خصائص الفتوى الرقمية، واستكشاف الإشكالات المنهجية والشرعية المرتبطة بها، ثم استجلاء ما فيها من فرص أو تهديدات، في محاولة لتقديم فهم أكثر توازناً لهذا التحول العميق في واقع الفتوى.

المبحث الأول:

الخصائص المعرفية للفتوى الرقمية

مدخل:

حين تصبح المعرفة فوريةً ومبهمّةً: في هذا العالم الرقمي الذي صارت فيه المعلومة أسرع من السؤال، نشأت ظاهرة الفتوى الرقمية، لا بوصفها مجرد وسيلة جديدة للإجابة، بل كأنها كيان معرفي مستقل له منطق، وأسلوبه، وتكوينه الداخلي، ومخاطره الكامنة.

وهذا المبحث لا يتوقّف عند مظاهر الرقمنة، أو شكل المنصّة، بل يحاول الغوص في الخصائص المعرفية الجوهرية التي تميز الفتوى الرقمية، وتقف خلف بنيتها وأثرها، لنعرف هل نحن أمام فتوى بالفعل، أم أمام شكل جديد من «الجواب الديني» الذي يلبس زي الفتوى دون روحها؟ ويقصد بالخصائص المعرفية جملة السمات التي تُميز بنية المعرفة المنتجة في سياق معين من حيث مصادرها، وآليات توليدها، وطرائق فهمها، وتوظيفها في معالجة القضايا والوقائع.

وحين يُسحب هذا المفهوم على المجال الفقهي الرقمي فإنَّ المقصود هو تفحص طبيعة المعرفة التي تولدها منظومات الفتوى الرقمية: كيف تُنتج الأحكام؟ وما نوع الفهم الذي تبنيه للنصوص الشرعية؟ وما مدى قدرتها على مراعاة السياقات الواقعية والإنسانية للسائل؟

أولاً: الخصائص المعرفية للفتوى الرقمية:

الخصائص المعرفية للفتوى الرقمية تمثل المدخل الأساسي لفهم طبيعة المعرفة التي تنتجها أنظمة الإفتاء المؤتمتة^(١)، والتي تختلف في جذورها ومآلاتها عن المعرفة الاجتهادية التقليدية، حيث تتسم ببنية عقلية خوارزمية تنتج معرفة قائمة على المعالجة النصية الآلية، لا على التفاعل الواعي مع النص والسياق. ويمكن ترتيب هذه الخصائص ترتيباً منطقيّاً متدرجاً من البنية التقنية إلى أثرها في تعطيل المقاصد الشرعية، على النحو التالي:

١- البنية المعرفية الخوارزمية: تعمل أنظمة الفتوى الرقمية عبر خوارزميات رياضية تقوم بتحليل الأسئلة لغويّاً باستخدام تقنيات معالجة اللغة الطبيعية، ثم تبحث عن إجابات مناسبة في قواعد بيانات النصوص الشرعية، لكن هذه المنظومات تظل عاجزة عن إدراك المقاصد الشرعية أو فهم السياقات؛ حيث تعتمد على أنماط إحصائية في الربط بين المفاهيم دون امتلاك أدوات الاستنباط الفقهي، وكما تؤكد الدراسات فإنها «تنتج لغة دون فهم حقيقي، وتحاكي الخطاب دون وعي بمدلولاته الشرعية»^(٢).

٢- التفسير الحرفي للنصوص الشرعية: تميل الفتوى الرقمية - بسبب طبيعة المعالجة الخوارزمية - إلى تبني تفسير حرفي للنصوص الشرعية؛ حيث تعجز عن تمييز مراتب الدلالة المختلفة، واستيعاب خصائص البيان الشرعي (المجاز، العرف، السياق التاريخي)، التفريق بين الأحكام الثابتة والمتغيرة، وكما يحذر باحثو (أوكسفورد إنترنت إنستيتيوت)، فإن هذه الأنظمة «تتعامل مع النصوص كبيانات قابلة للتكرار لا كخطاب شرعي قابل للتفكيك والتحليل»، مما يؤدي إلى: إصدار أحكام مبتسرة، وفقدان البعد المقاصدي، واحتمال تشويه الأحكام الشرعية»^(٣).

٣- محدودية الإدراك السياقي: يتفرع عن التفسير الحرفي ضعف قدرة النظام الرقمي على تمثيل السياق الاجتماعي والقانوني والثقافي للسؤال، وهي عناصر أساسية في بناء الفتوى الشرعية المنضبطة؛ فالنموذج الرقمي يعالج النص مجرداً، ولا يفرق بين مسلمين في بلدان إسلامية وأقليات في بيئات غربية، ولا بين السائل العامي وطالب العلم، ما يفقد الجواب شرط «الخصوصية» و«الملاءمة»، وتوصف هذه الإشكالية في أدبيات

(١) أنظمة الإفتاء المؤتمتة: هي منصّات تقنية تولّد فتاوى آلياً بالاعتماد على قواعد فقهية مخزّنة وخوارزميات استدلالية أو نماذج ذكاء اصطناعي.

(٢) <https://aidalil.com/%d8%ae%d9%88%d8%a7%d8%b1%d8%b2%d9%85% d9%8a%d8%a7%d8%aa-%d8%a7%d9%84%d8%b0%d9%83%d8%a7%d8%a1-%d8%a7%d9%84%d8%a7%d8%b5%d8%b7%d9%86%d8%a7%d8%b9%d9%8a/> الأربعة ٢ يوليو ٢٠٢٥.

(٣) أحمد الريسوني: نظرية المقاصد عند الشاطبي، ص ٣٣١، ط. المعهد العالمي للفكر الإسلامي ٢٠٠٧.

الذكاء الاصطناعي بمصطلح «الضيقة السياقية» (Contextual Narrowness)، أي غياب القدرة على دمج المعلومات غير النصية في اتخاذ القرار⁽¹⁾.

٤ - غياب فقه المقاصد والمآلات: ومن أشد آثار هذا القصور الخوارزمي أن تنتج الفتوى خالية من مقاصدها الشرعية، ومنفصلة عن المآلات التي يُبنى عليها الحكم، فلا تستطيع الأنظمة الرقمية إدراك ترتيب الضرورات والحاجيات، ولا تقدير المصالح المتعارضة، ولا حساب النتائج الاجتماعية أو النفسية التي قد تترتب على تطبيق الحكم في واقع معين.

ثانيًا: الخصائص المنهجية للفتوى الرقمية:

تُشير الخصائص المنهجية للفتوى الرقمية إلى البنية التقنية والإجرائية التي تنتج من خلالها الفتوى داخل المنظومات المؤتمتة، وتشمل طرائق التصنيف، وأنماط الاستدعاء، وآليات الترجيح، ونوعية المرجعيات التي يعتمدها النظام الرقمي، وهي خصائص لا تنفصل عن البنية المعرفية المذكورة سابقًا، بل تُعد امتدادًا تطبيقيًا لها، غير أن الوقوف عند هذه الخصائص يُبرز طبيعة التحولات المنهجية التي طرأت على وظيفة الإفتاء عند تحولها من نشاط اجتهادي بشري إلى منتج رقمي آلي، ويمكن تفصيل أبرز هذه الخصائص كما يلي:

١ - المرجعية الاصطناعية لا المرجعية المذهبية:

تقوم الفتوى الرقمية غالبًا على مرجعية معرفية هجينة أو غير واضحة؛ إذ تتغذى على قواعد بيانات موسعة تضم فتاوى من مدارس فقهية مختلفة دون تمييز دقيق بين أصولها ومقاصدها، أو دون اعتماد مرجعية اجتهادية ثابتة، وبهذا تفقد الفتوى أحد شروطها المنهجية، وهو «الانضباط المذهبي» أو «المسلك الأصولي» الذي يضبط عمل المفتي ويوجه استنباطه.

والأسوأ من ذلك أن كثيرًا من التطبيقات الرقمية تعتمد على آلية «الاختيار العشوائي» من بين أقوال الفقهاء دون ترجيح علمي، بل استنادًا إلى معيار التكرار أو الانتشار في محركات البحث.

٢ - الترجيح بالخوارزمية لا بالدليل:

في المنهج الفقهي السديد يُبنى الترجيح بين الأقوال على أسس أصولية معتبرة: كالقياس، والنظر إلى المقاصد، وقوة الدليل، وضعف المعارض.

أما في الفتوى الرقمية فيُعتمد في كثير من النظم على ما يمكن تسميته بـ «الترجيح الخوارزمي»، وهو ترجيح قائم على معايير رقمية محضّة، مثل: مدى شيوع الجواب على الإنترنت، وعدد مرّات تكراره في قواعد البيانات، وتصنيفه وفق الأكثر مطابقة للألفاظ المفتاحية في السؤال، وعليه فهذه الآلية لا تزن الأقوال بميزان الدليل، بل بميزان التكرار، ما يجعل الفتوى عرضة للانزلاق نحو التسطيح أو الخلل المنهجي.

(1) Bender, E.M., et al. (2021). On the Dangers of Stochastic Parrots: Can Language Models Be Too Big?. In Proceedings of FAccT '21, ACM.

٣- التجريد من عنصر التوجيه والإرشاد:

تتسم الفتوى الرقمية بأنها فتوى وظيفية ومباشرة، تجيب عن السؤال بشكل مختصر وسريع دون احتفاء بالتوجيه التربوي أو التأصيل الشرعي أو البيان الوعظي، في حين أن الفتوى التقليدية كانت تدمج بين بيان الحكم والنصح، وتراعي حال السائل، وتقدم الخطاب الشرعي بروح تربوية. وغياب هذا البعد الإرشادي من المنظومة الرقمية يفقد الفتوى طابعها الروحي والتواصلي، ويحولها إلى معلومة جافة لا خطاب ديني مشحون بالحكمة والتزكية.

٤- الإفتاء المجرد من المسؤولية الفقهية:

يتحمل المفتي في الفقه الإسلامي مسؤولية علمية وأخلاقية عميقة تجاه فتواه، وقد نبه العلماء إلى أن الإقدام على الفتوى دون أهلية هو من الكبائر؛ لما فيه من تضييع للدين وتغريب بالعامه^(١). أما في النظم الرقمية فتتعدى المسؤولية المباشرة، فلا يوجد مفت يُسأل عن فتواه، بل تُسند الفتوى إلى كيان مجهول أو آلة ذكية، وهذا يثير إشكالية كبيرة في البيئة الغربية تحديداً؛ حيث قد تترتب آثار قانونية أو اجتماعية على الفتوى دون وجود جهة تتحمل تبعاتها، وهو ما يمكن وصفه بـ «اللامسؤولية الفقهية الرقمية».

٥- قابلية الانحياز البرمجي والتوجيه غير المرئي:

وأخيراً: فإن الفتوى الرقمية - لكونها وليدة نظام معلوماتي - تظل معرضة للتأثر بالتحيزات البرمجية التي يحملها المصمم أو الجهة الراعية للنظام؛ فقد بُنى قاعدة البيانات على انتقاء مذهبي أو توجيه فكري غير معلن، أو توجّه الترجيحات لتخدم نمطاً معيناً من التدين أو الفقه السياسي، وبالتالي فإنه من المنطقي أن نرى نظم الذكاء الاصطناعي تُعيد إنتاج تحيزات صانعيها ما لم تُضبط بمعايير رقابية واضحة، وهو ما يطرح تحدياً أخلاقياً ومنهجياً في مجال الإفتاء الرقمي.

خاتمة المبحث

بناءً على ما سبق فإن الفتوى الرقمية بخصائصها الحالية ليست فقط مسألة وسيلة جديدة، بل هي تحول في بنية المعرفة الدينية نفسها؛ حيث إنها قد تصوغ الفتوى بعيداً عن سياقها، وتقدمها بلا مرجعية، وتستهلك بسرعة تفوق قدرتها على التأثير العميق.

وإذا لم تضبط هذه المنظومة بمبادئ منهجية راسخة فإنها تقود المسلم الأمريكي -الذي يعاني أصلاً من ضعف المرجعية- إلى مزيد من الحيرة، والانقطاع عن الفقه الموثوق، والاتصال بمصادر لا تُعرف لها هوية ولا نسب، ولذلك فإن التحدي الأكبر في هذا العصر ليس أن نمنع الفتوى الرقمية، بل أن نُعيد بناء منطقتها، ونصوغها في إطار يحافظ على شرف الفتوى، وكرامة السؤال، وهيبة الجواب.

(١) آداب الفتوى والمفتي والمستفتي: للإمام يحيى بن شرف، محيي الدين أبي زكريا. تحقيق: بسام عبد الوهاب الجابي، ص ٣٠، دار الفكر، ط ١، ١٩٨٨ م.

المبحث الثاني: إشكالات المنهج الشرعي في الفتوى الرقمية

مدخل: من الاجتهاد إلى «الاستدعاء الآلي»:

تأكد لدينا أن الفتوى في أصلها ليست مجرد استخراج لحكم شرعي من كتاب أو قاعدة، بل هي فنٌ دقيق يزاوج بين الفهم العميق للنصوص، والبصيرة بحال الناس، والقدرة على الترجيح بين أقوال العلماء بحسب المصلحة والمآل.

ولهذا كان دور المفتي ألا يقفَ عند ظاهر المسائل، بل يغوص في عمقها، ويدرك أثرها، ويعرف وزنها في ميزان الشريعة.

لكن الفتوى الرقمية كما تقدم لا تمارس في كثير من منصات هذا الدور، بل تقوم غالباً على الاستدعاء الآلي للمعلومة، وتجميع الأقوال المخزنة لديها دون تمييز، وتقديمها بصيغة قد تبدو علمية براقية، لكنها تخلو من الروح الاجتهادية والمقاصدية، بل ومن الضوابط الأصولية التي تحفظ للفتوى حقيقتها ووظيفتها الشرعية، ما يدفعنا إلى طرح الإشكالات التالية:

أولاً: هل تملك الفتوى الرقمية أهلية الاجتهاد؟

كما سبق وأن أشرنا إلى أن الفتوى الرقمية لا تصدر عن مفتٍ مؤهل تتوفر فيه شروط العلم من معرفة بكتاب الله وسنة نبيه، وتمكُّن في أصول اللغة والفقه وقواعد التفسير وأصول علم الحديث والمصطلح، ووعي بالمقاصد الشرعية، وقدرة على فهم الواقع^(١).

لكن في المنصات الرقمية تُقدَّم فتاواها عبر خوارزميات إلكترونية لا تعرف شيئاً من علوم الاجتهاد، ولا تملك حسّاً بأحوال السائل، ولا قدرة على الترجيح أو الموازنة، وقد يُقال: إن هذه المنصات تعتمد على «نقل الفتاوى الموثوقة»، غير أن النقل وحده ليس فتوى، كما أن عرض الأقوال دون تحقيق في مناطها أو اعتبار لترجيحها يفضي إلى التلبس وتضييع الحكم، فالفتوى ليست مكتبة رقمية، بل موقفاً شرعياً مسؤولاً يستدعي فهماً عميقاً ومَلَكة فقهية لا يمكن استنساخها في برنامج حاسوبي.

وقد أفدت هذه المعلومات في جملتها من إستانان أعدده خصيصاً للمتخصصين في هيكلة بناء برامج الذكاء الاصطناعي منهم مهندس. محمد الوزير، د. الناصر عبد الوهاب، د. محمد علي^(٢) المتخصصون في الذكاء الاصطناعي، وباختصار إفادتهم فإن الذكاء الاصطناعي يعتمد في المقام الأول على المعلومات التي يتم تغذيته

(١) آداب الفتوى والمفتي والمستفتي: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، ص ٦٣، تحقيق: بسام الجابي، دار الفكر، ط. ١٠، ١٩٨٨م.

(٢) وقد قامت منهجية الإستانان على النهج التالي:

محددات المقابلات وشكلها.

اعتمدت هذه الإفادات على ثلاث مقابلات شبه مهيكلية أجريت مع متخصصين بارزين في مجال بناء وتقييم برامج الذكاء الاصطناعي، وتم اختيارهم وفق معايير خبرة عملية وأكاديمية، كما يلي:

المحور الرابع: الذكاء الاصطناعي وتطوير العمل المؤسسي الإفتائي

بها ونمط توجيهه في استقبال المعلومات وكيفية إخراجها، وأنه يتمشى في نتائجه مع قدرة السائل على طرح الإشكالية المطروحة، وليست لديه القدرة على استنباط النتائج، وأستشهد على ذلك ببحث أعدته شركة آبل لمعرفة قدرات الذكاء الاصطناعي، فطرح عليه بعض الإشكاليات الحديثة، ولم يستطع جوابها، فاقترحوا عليه الحلول المنطقية لحل هذه الإشكاليات، ثم أعادوا طرحها بصيغ مختلفة نسبياً فلم يستطع إيجاد الحلول المطابقة والمتوقعة⁽¹⁾.

وبسؤاله عن المجال الطبي الذي تخصص فيه عن قدرة الذكاء الاصطناعي على استنباط الأمراض العضوية بناءً على التوصيف البشري للأعراض، وقدرته على وصف الدواء لهم، وكان الجواب أن هذه الأداة لا تصيب بقدر ما تخطئ، ليس لشيء إلا لأنها لا تملك الإحساس والفهم، ولا يقدر على تفسير سمات الوجه والربط بين المعطيات والاحتمالات التقديرية بناءً على الوصف الوارد من المريض وقدرته على توصيف مرضه.

ثانياً: غياب النظر المقاصدي والمالي: ومن أعظم ما يميز الفتوى الراشدة أنها لا تقف عند ظاهر الحكم، بل تنظر إلى أثره في واقع الناس، وتراعي مآلاته، وتستحضر مقاصد الشريعة في حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال.

لكن الفتوى الرقمية -بصيغتها الآلية- تُنتج غالباً فتاوى جافّة، ميكانيكية، تتجاهل المآل، وتُقصي المقصد، ولا تراعي خصوصية السياق الثقافي أو القانوني، خصوصاً في بيئة كأمريكا؛ حيث التشريعات تتقاطع مع الفقه في مواضع حرجة.

وقد تصدر المنصة فتوى بجواز تصرف مالي، متناسية أن هذا التصرف قد يجرّ المسلم إلى ملاحقة قانونية، أو أن يفهم ضمن بيئة لا تحتل مثل هذا الاجتهاد، بل قد يجاب على سؤال عن الحجاب أو المعاملات أو أحكام الزواج من غير التفات إلى ما يحدثه ذلك من تصادم أو عزلة، مما يخالف مقصد التيسير والرحمة في الدين، ومن باب الاستشهاد يفتي الذكاء الاصطناعي في صيغة فتواه المطروحة عليه بحكم زواج أبناء العم في ولاية تكساس،

المهندس محمد الوزير: خبرة تزيد على ١٠ سنوات في تصميم وتطبيق الشبكات العصبية الاصطناعية في بيئات إنتاجية، وحاصل على درجة الماجستير في علوم الحاسب.

الدكتور الناصر عبد الوهاب: خبرة بحثية موثقة بنشر عدة مقالات محكمة حول تقنيات تعلّم الآلة، وحاصل على درجة الدكتوراه في علوم الحاسوب. الدكتور محمد علي: خبرة عملية تزيد على ١٢ سنة في تقييم أداء نماذج الذكاء الاصطناعي وتوجيهها ضمن مؤسسات دولية، وحائز على الدكتوراه في هندسة الحاسب.

عدد وطبيعة المقابلات: تمثلت في ثلاث مقابلات فردية، مدة كل منها تتراوح بين ٤٥ و ١٣٠ دقيقة، عبر اتصال مرئي، وسُجّلت ونُسخَت نصياً حرفياً. هيكلية دليل المقابلات: شمل الدليل أربع محاور رئيسية: مدخلات المعلومات وأنماط تغذية النموذج، وإستراتيجيات توجيه الذكاء الاصطناعي في استقبال الأسئلة، وإمكانيات النموذج على اقتراح حلول إشكالية، ومستوى مطابقة المخرجات للتوقعات المنطقية.

تحليل البيانات: اتبعت سياسة التحليل الموضوعي (Thematic Analysis) بخطوات: القراءة الأولية لاستخراج الوحدات الدلالية، وترميز مفتوح بناءً على محاور الدليل والأسئلة المفتوحة، وتجميع الرموز في موضوعات فرعية ورئيسية، ثم مراجعة الموضوعات وضمان الثبات عبر مقارنة نتائج المقابلات.

(1) (<https://ml-site.cdn-apple.com/papers/the-illusion-of-thinking.pdf>)

والجواب المتطابق لديه مع أحكام التشريع هو الجواز، غير أن هذه الإباحة يترتب عليها عقاب قانوني؛ حيث إن ولاية تكساس واحدة من خمس وعشرين ولاية في أمريكا تمنع من زواج الأقارب من الدرجة الأولى والثانية. إن تغييب البعد المقاصدي في الفتوى الرقمية يُعدُّ من أخطر الإخلالات المنهجية، ويجعل هذه الفتاوى - وإن بدت صحيحة في ظاهرها - تؤول إلى اضطراب في الفهم، أو إرباك في التطبيق.

ثالثاً: الإفتاء بلا تصور والمعلومة مكان الفهم: كذلك لا بد أن يكون لدى المفتي تصوُّر دقيق للمسألة المسؤول عنها، وهذا يتطلب من السائل أن يفصّل، ومن المفتي أن يسأل ويوضح، وهو ما لا يحصل غالباً في الفتوى الرقمية.

فالمنصة تتلقى سؤالاً مقتضباً، وتُقدِّم جواباً مستعجلاً، وكأنما تكفي المعلومة لتحلّ محلّ الفهم، وهكذا تُختزل الفتوى إلى عملية مطابقة سطحية بين كلمات السؤال والنصوص المخزنة.

ولك أن تتخيّل سائلاً يكتب: «هل يجوز الطلاق؟» دون توضيح للسياق أو النية أو الوضع القانوني! فتجيبه المنصة بـ«الطلاق جائز بشروط»، دون أن تعلم هل السائل يمزح، أو يعيش في ولايات تمنعه، أو يُقدم عليه لأسباب نفسية عارضة^(١)؟

وبذا ندرك أن الفتوى الرقمية قد انقلبت إلى مستودع معلومات لا يراعي السياق ولا يُنزل الحكم في محله، بل يقدِّم «بياناً تعريفيّاً» أشبه بالموسوعات، لا «إفتاءً شرعيّاً» يُراعي الحال والواقع والمآل.

رابعاً: إشكالية تعدد الأقوال دون ترجيح: من السهل على أي منصة رقمية أن تجمع الأقوال وتعرضها، لكن الصعب - والمطلوب شرعاً - هو أن تُرجِّح بينها وتوجّه السائل إلى الأنسب لحاله.

فالفقه الإسلامي بحر واسع، وتعدد الأقوال فيه ليس ضعفًا، بل ثراء، لكنّ عرض الأقوال دون توجيه أو ترجيح يُوقع السائل في الحيرة، ويفتح الباب أمام «التسوّق الفقهي»؛ حيث يأخذ المرء ما يوافق هواه، لا ما يلزمه دينه. وقد لاحظنا أنّ بعض أدوات الذكاء الاصطناعي تُقدِّم ثلاث فتاوى متعارضة في المسألة الواحدة، ثم تختم بعبارة: «اختر ما يناسبك»، وهي عبارة - وإن بدت مهذبة - تنسف معنى الإفتاء، وتحوّله من توجيه شرعي إلى استشارة حرة بلا إلزام ولا وجهة!

والأخطر من ذلك أن هذا العرض المتعدد يُعطي شعوراً خاطئاً بأنّ الشريعة لا تملك موقفاً واضحاً، مما يُزعزع الثقة في بنيتها، ويُربك المسلم الباحث عن طريق واضح في ظل تعقيدات الحياة الغربية.

خامساً: إشكالية الهلوسة: وهي أخطر الإشكاليات التي وقفت عليها حال البحث في إشكاليات الذكاء الاصطناعي مع الفتوى، والمراد بالهلوسة في هذا الباب أنّ الذكاء الاصطناعي حين يطلب منه إنتاج نص أو إجابة، فإنه لا «يعرف» المعلومات كما يعرفها البشر، بل يتوقع بناء الجمل بناءً على الأنماط الإحصائية التي تعلّمها من ملايين النصوص، فإذا لم يجد نموذج الذكاء الاصطناعي معلومةً دقيقة في بياناته، أو لم «يفهم» السؤال جيداً، أو

(١) حين طرحت السؤال على منصة Chat GPT كان الجواب بالحكم العام للطلاق في الإسلام وبيان الأحكام المتعلقة بالطلاق وأنواعه ومكروهاته وحرمة وجوازه، باعتبار النقل المحض من المراجع المتاحة.

كان الهدف «إكمال الجملة» بشكل منطقي فقط: فقد اخترع معلومةً ليملاً الفراغ، مثل: نسب أقوال لمؤلفين لم يقولوها أو اختراع مراجع علمية غير موجودة، أو تقديم أرقام أو تواريخ غير دقيقة، أو تركيب وقائع لم تحدث، إلى غير ذلك من أنماط الهلوسة.

خاتمة المبحث

إن الفتوى الرقمية عند خروجها عن إطارها الشرعي المتين تُعاني من قصورٍ منهجيٍّ يطال أهلية المفتي، ودقة التصور، ومراعاة المقاصد، وترجيح الأدلة، وربط الأحكام بالواقع. وإن لم تُضبط مؤسسياً ضمن المرجعية الإسلامية فسنتشئ جيلاً يتلقى دينه عبر أدوات بلا ضوابط، محكومة بالخوارزمية لا بالشرع!

وإذا استمرَّ هذا الانزلاق دون وعيٍ أو ضبطٍ فإنَّ الخطر لا يقفُ عند الفوضى الفقهية، بل يتجسّد في تفرغ الدين من سلطته، وتحويله إلى منتجٍ معرفيٍّ مرنٍ يُصاغ على مقاس السائل.

المبحث الثالث:

الفتوى الرقمية بين التهديد والفرصة

كل ما أسلفنا لا يعني أنَّ الفتوى الرقمية في ذاتها شرٌّ مطلق ولا هي خير محض؛ إنها ببساطة أداة، وما كانت الأداة يوماً محل ثناء أو ذم بذاتها، وإنما يُقوّم أثرها بميزان من يستخدمها، ولأي غاية، وبأي ضوابط. وفي هذا العصر الذي صارت فيه التقنيات مسيطرةً على أنماط التفكير والتواصل لا يمكن -لا واقعياً ولا دعوياً- إلغاء الفضاء الرقمي أو الانزواء عنه، بل أصبح من الضروري أن يُعاد النظر في الفتوى الرقمية من زاويتين متوازيتين:

أولاهما: التهديدات والمخاطر التي تكمن في انفلاتها من الضوابط.

وثانيتهما: الفرص الواسعة التي تفتحها للدعوة والإرشاد إذا أُحسن استخدامها، ومن ثمَّ فهذا المبحث محاولة متزنة لقراءة الوجهين.

أولاً: التهديد: حين تفقد الفتوى شرعيتها:

١ - فوضى المرجعيات:

واضح من كل ما سبق أن أخطر ما تجرُّه الفتوى الرقمية على المسلمين في الغرب هو ضياع المرجعية الفقهية؛ فبين آلاف المواقع والقنوات والصفحات لا يعرف المتجول من هو أهل الفتوى، ولا من الذي يملك حقَّ الإرشاد، وفي ظل غياب مؤسسات مركزية موثوقة في البيئة الأمريكية يصبح الإنترنت المرجع الأول والأخير، ويكون الصوت الأعلى فيه هو الأكثر جرأةً أو الأكثر تفاعلاً، لا الأكثر علماً.

وبمجرد استقراء يسير للمادة المطروحة من برامج الذكاء الاصطناعي ندرك أنَّ الجواب المبهر لنا في البداية يعقبه نوع من الهلوسة الحقيقية المصاحب لأي محاولة للتعلم في استجلاب الأدلة أو الاستشهادات أو توثيق المعلومات أو حرفة النصوص الدالة على الجواب المنبثق عن عملية البحث.

٢- تسييس الفتوى أو تطيينها:

كذلك من آفات الفتوى الرقمية - المفتوحة بلا رقابة - أنها قد تكون أداة لترويج أيديولوجيات معينة، أو تمكين لروايات فقهية شاذة، أو تكريس لطائفية مذهبية، وقد لوحظ في بعض المنصات استخدام الفتوى لتبرير أنماط فكرية أو اجتماعية متطرفة: كرفض المجتمع، أو تقزيم دور المرأة، أو إضفاء شرعية دينية على عزلة ثقافية لا تنتمي إلى المقاصد الإسلامية الأصيلة.

٣- ضياع الشعور بالمحاسبة:

في فضاء الإنترنت لا أحد يُحاسب أحداً، وأقصى ما يتوقع هو مجرد تعليق على الفتوى الصادرة من معلوم أو مجهول، ومن يتلقاها غالباً معزول عن بيئته الدينية، ومن يطبقها لا يشعر بثقلها الشرعي. وهكذا تتحول الفتوى إلى مادة استهلاكية يتداولها الناس كما يتداولون الأخبار دون إحساس بالمسؤولية أو المحاسبة، فيكون الدين حاضناً هشاً بدلاً من كونه مرجعية ضابطة.

٤ - فقدان التوازن بين التيسير والتسييب:

الميل الطبيعي للفتوى الرقمية أن تميل إلى التيسير، لكن حين لا يكون هذا التيسير مضبوطاً بضوابط الفقهاء، يتحول إلى تفريط مريح يفتك بجوهر التكليف، ويصبح السائل يبحث عن الرخصة، لا عن الموقف الشرعي، ويطلب فتوى تلائم واقعه لا تُرشده! والنتيجة: تشوه صورة الشريعة نفسها؛ إذ يرى بعض الشباب أن الدين «مرن جداً» في كل شيء، حتى يفقدوا الإحساس بالحدود والمسؤولية.

ثانياً: الفرصة: حين يكون العلم في خدمة الديانة:

ورغم ما تُثيره الفتوى الرقمية من كل هذه الإشكاليات المعرفية والمنهجية كما سبق بيانه، إلا أن الذكاء الاصطناعي في ذاته لا يمثل خطراً حتمياً على الفقه أو الدعوة، بل يُعدُّ أداة مزدوجة تتشكل قيمتها بحسب من يستخدمها، وبحسب المنهج الذي يُوجهها.

فكل متابع يدرك أن الذكاء الاصطناعي يشكّل الآن ثورة حقيقية في إيصال العلم الشرعي إلى جمهور أوسع، وبأساليب أكثر تفاعلية ومرونة، بل ويعين الكثيرين من الدعاة والباحثين في الوصول الأسرع إلى المعلومة لا سيما إذا تم توظيفه بوعي علمي وضمير دعوي ضمن بيئة ضابطة، ومحتوى موثوق.

١ - في تسهيل الوصول إلى العلم الشرعي: لقد تجاوز الذكاء الاصطناعي الحواجز التقليدية التي كانت تعيق المسلم عن تحصيل جواب لسؤال أو تلقى لمسألة علمية، فلم يُعَدَّ بحاجة إلى السفر أو انتظار الخطب والدروس، بل بات بإمكانه التفاعل مع منصة ذكية توفر له الجواب الموثوق بلغته وسياقه ومستواه المعرفي.

المحور الرابع: الذكاء الاصطناعي وتطوير العمل المؤسسي الإفتائي

ويمكن لهذا التقدم أن يثمر منصات تعليمية تتدرج بالمحتوى وفق مستوى المتعلم، وشروحات مبسطة لكتب الفقه والعقيدة والتفسير بلغات متعددة، وأدوات تلخيص ومقارنة تلقائية للمذاهب والأقوال في المسائل الخلافية.

٢- في تمكين الدعوة العالمية العابرة للغات: كما يعد الذكاء الاصطناعي -بما يملكه من قدرات في الترجمة الآنية، وتحليل اللغة، وفهم أنماط الخطاب- منصة دعوية عالمية بامتياز؛ إذ يمكن توظيفه في بناء «دعاة رقميين» يجيبون على الشبهات بلغة العصر، وبأسلوب يتلاءم مع الخلفية الثقافية للسائل، وإنشاء تطبيقات تفاعلية للهداية تخاطب العقل والوجدان بمفاهيم إيمانية عميقة، وحجج قرآنية مقنعة، وتخصيص الخطاب بحسب الجمهور: عقلاني للفلاسفة، وجداني للباحثين عن السكينة، وأقعي للمناضلين من أجل العدل، وبهذا يتحول الذكاء الاصطناعي من مجرد وسيلة تقنية إلى منبر ناطق بالحق إذا وجّه بعقل رشيد، ونفس تقية.

٣- في دعم المجتمعات الإسلامية المهمشة: في كثير من البيئات الفقيرة أو المعزولة أو غير المسلمة والتي يحرم المسلم فيها من أبسط حقوقه في السؤال والتعلم، وقد لا يجد عالماً يفتيه أو صحبة ترشده، وهنا يمكن للذكاء الاصطناعي أن يكون قناة طوارئ معرفية تمكن المسلم من معرفة حكم الله في نازلته، ووسيلة متاحة دوماً تقدم لهذا المسلم الجواب المتاح بلغته ومشكلته وساعته، وجسراً معرفياً يعوض الفاقد في الفقه أو اللغة أو البيئة الدينية بقدر ما لديه من إمكانيات.

٤- في تعزيز الفتوى الجماعية والاجتهاد المؤسسي: لا يتوقف دور الذكاء الاصطناعي عند الأفراد، بل يمتد إلى المجامع الفقهية وهيئات الإفتاء التي يمكن أن تستفيد منه كأداة بحث وتحليل وتنظيم، من خلال تصنيف مئات الآلاف من الفتاوى واستخلاص قواعدها الاجتهادية، ورصد الأنماط الفقهية في النوازل المتكررة، ومقارنة المذاهب والاتجاهات الشرعية آلياً، وإعداد مسودات للفتاوى المعاصرة، واقتراح الأقوال المختلفة مع توثيقها. وبهذا يصبح الذكاء الاصطناعي مساعداً معرفياً للمجتهد، لا بديلاً عنه، ويخدم المؤسسة في الفتوى بدل أن يعمق الفردية والتشتت.

٥- في مخاطبة الجيل الرقمي بلغته وأدواته: يتجه جيل اليوم نحو المحتوى السريع، البصري، القصير، ولا يميل إلى الحلقات الطويلة أو القراءة المطولة، لكن هذا لا يعني غياب التدئين، بل يتطلب خطاباً فقهياً معاد التقديم، بلغة هذا الجيل، وبوسائله: تطبيقات، مقاطع، منصات، ردود سريعة وعميقة في آن. والفتوى الرقمية إذا قدمت بأسلوب جاذب ومدرّس قد تعيد حضور الدين في حياة هذا الجيل، وتربط النص بالواقع، والإيمان بالعقل.

٦- في تأسيس منصات موثوقة تضبط الفتوى الرقمية:

في زمن فوضى الفتوى وانتشار المتطفلين، تصبح المبادرة في بناء المنصة هي الضمانة؛ فلو بادر العلماء والمجامع إلى تأسيس تطبيقات يشرفون عليها علمياً، ويربط فيها الذكاء الاصطناعي بالمراجع المعتبرة، والمفتين المؤهلين، حينها يمكن تحويل الفتوى الرقمية من خطر إلى أداة نهضة، ومن سبب فتنة إلى باب للهداية.

وختاماً فالفتوى الرقمية إن تركت لعوامل السوق والتفاعل والسطحية كانت معولاً هدم للوعي، وإن أحكمت بقيادة علمية، ومؤسسات جادة، ومنصات مأمونة، فإنها قد تكون من أعظم أدوات العصر في تجديد الصلة

بين المسلم وفقهه، وبين السائل والمفتي، وبين الواقع والنص، وقد كشف لنا هذا الفصل عن التحول العميق الذي شهدته الفتوى في العصر الرقمي، لا من حيث وسيلة الإبلاغ فحسب، بل من حيث بنية المعرفة، وسلطة المرجعية، ومنطق التلقي.

وفي هذا تمهيد للفصل التالي الذي سنحاول من خلاله رسم معالم المنظومة الإفتائية المنشودة للمسلمين في الولايات المتحدة، منظومة تجمع بين قوة التأصيل ومرونة الوسيلة وعمق الواقع، وتحمل في بنيتها أمل الاستجابة الحقيقية لحاجات الجالية، وتحديات الجيل، وتغيرات العصر.

الفصل الثالث:

نحو بناء منظومة إفتائية رقمية أمريكية راشدة

تمهيد:

بعد أن عرضنا في الفصلين السابقين واقع الفتوى بمستوياتها الثلاثة (الفردية، المجمعية، الرقمية)، وما يكتنفها من إشكالات منهجية واضطرابات مرجعية وتناقض في التأثير، بات واضحاً أن الوقت قد حان للانتقال إلى صياغة رؤية شاملة لمنظومة إفتائية راشدة، تليق بتحديات الحياة الإسلامية في بيئة غربية متعددة.

غير أن هذا البناء لا يمكن أن يقوم على مجرد النوايا الحسنة، أو ردود الأفعال الآنية، بل يحتاج إلى تأصيل عميق للمبادئ الحاكمة، وتحديد دقيق للمكونات المطلوبة، وخريطة طريق عملية توضح خطوات التنفيذ الممكنة، وتراعي خصوصية السياق الأمريكي.

في هذا الفصل نحاول أن نقدّم هذا التصور المنهجي في ثلاثة مباحث:

١ - المبادئ الحاكمة لمنظومة الفتوى الراشدة في أمريكا.

٢ - مكونات هذه المنظومة ومقوماتها الأساسية.

٣ - خريطة طريق تنفيذية تقرب الحلم من أرض الواقع.

المبحث الأول:

المبادئ الحاكمة للمنظومة الإفتائية الراشدة في السياق الأمريكي

مدخل: لا فقه بلا مبدأ، ولا فتوى بلا ميزان.

البناء المعرفي والأخلاقي والمؤسسي للفتوى بنمطها التقليدي والرقمي يقوم على منظومة من المبادئ الحاكمة التي توجه قراراته، وتصوغ بوصلته، وتمنحه القدرة على الاستمرار والتطور دون أن يفقد هويته أو يضطرب منهجه.

وفي السياق الأمريكي تتضاعف الحاجة إلى هذه المبادئ؛ لأن التحدي ليس فقط في إصدار الفتوى، بل في ضمان موثوقيتها وفعاليتها ومنطقيتها، في بيئة لا تعترف بالشرعية الدينية الرسمية، وتتميز بتعدد المرجعيات

وتنوع الخلفيات وتغير السياقات، من هنا تبرز الحاجة إلى تحديد المبادئ التي ينبغي أن تُشكل العمود الفقري لأي منظومة إفتائية راشدة في الولايات المتحدة وفي غيرها.

أولاً: مركزية المقاصد الشرعية:

وقد عمدت إلى مركزية المقاصد لتكون أول المبادئ الحاكمة لما يمثله علم المقاصد عمومًا والفتوى المقاصدية خصوصًا من أهمية؛ ففقه المقاصد هو ذلك الفقه الذي يربط الحكم بعلته، والمآل بنية الشارع، والمصلحة بمرجعية الوحي، وفي بيئة تتغير فيها الوقائع وتختلط فيها الثقافات لا يكفي الوقوف عند ظاهر النص، بل لا بد من فهم عمق النص وروحه وغايته، وإدراك كيف يخدم حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال.

وفي الوقت ذاته فإن مركزية المقاصد لا تعني التسبب ولا الترخص، بل تعني التوازن بين الثبات والانفتاح، وبين الانضباط والمرونة، وهي التي تُمكن الفتوى من أن تكون هادية لا حابسة، ميسرة لا مفلته، جامعة لا ممزقة.

ثانيًا: الاجتهاد الجماعي لا الفردي:

الفتوى في السياق الأمريكي يجب أن تقوم - ما أمكن - على الاجتهاد الجماعي لا الشخصي؛ لأن تعقيد الواقع، وتشعب المسائل، وتعدد الزوايا (الشرعية، القانونية، النفسية، الثقافية) يجعل الرأي الفردي - مهما كان مؤهلًا - عرضة للقصور أو الانحراف.

وقد يظن البعض أن الاجتهاد الجماعي يعني الإجماع المطلق، لكنه في الحقيقة يقوم على التشاور بين المتخصصين، وعرض المسألة من زوايا متعددة، والاحتكام إلى الأدلة والعلل والمصالح، بما ينتج عنه موقف فقهي أكثر نضجًا وعمقًا وقدرة على الإقناع والتأثير.

ولهذا فإن من أهم مبادئ المنظومة الراشدة أن تُؤسس على مجالس ومجامع إفتائية تتبادل الخبرات، وتشارك في صناعة القرار، وتضع حدًا لتضارب الفتاوى الذي يضعف المرجعية ويشوش على الجالية.

ثالثًا: فقه الواقع الأمريكي:

لا يجوز أن تُبنى الفتوى في أمريكا بعين معلقة على كتب التراث فقط، بل لا بد أن تكون العين الأخرى على الواقع القانوني والاجتماعي والثقافي الأمريكي، فكثير من أحكام الشريعة تتداخل مع القوانين المدنية، ومن الفتاوى ما يكون أثره القانوني على المسلم أخطر من أثره الديني إذا لم تُراعَ الحثيات الخاصة بالبلد، مما يلزم المفتين أن يكونوا مُطلعين على القوانين، والأنظمة، والسياقات، وأن يُحسنوا ترجمة مقاصد الشريعة إلى لغة العصر.

رابعًا: المسؤولية المؤسسية لا الاجتهاد الفردي المعزول:

من أخطر ما يواجه الفتوى في السياق الأمريكي أن كثيرًا منها يصدر بلا حسيب ولا رقيب، من دعاة أو أئمة يتصرفون وحدهم دون مراجعة أو مرجعية، ولذلك فإن من المبادئ الحاكمة لأي منظومة إفتائية ناضجة أن تعمل ضمن مؤسسة تُحاسب وتراجع وتُقيّم، وأن تكون الفتوى خاضعة لمنظومة علمية داخلية، لا مجرد

اجتهادات متفرقة، فالعمل المؤسسي يُكسب الفتوى قوتها، ويضمن لها الاستمرارية، ويُخرجها من دائرة الهوى أو التسرع، ويُقربها من تحقيق هدفها في الهداية والتوجيه.

خامساً: الانفتاح الرقمي المنضبط بضوابط علمية وأخلاقية تُراعي المرجعية، وتُميّز بين المؤهل وغير المؤهل، وتُقدم الفتوى في صيغة واضحة وسليمة، فلا تكون الفتوى الرقمية معه بديلاً عن العلم، لكنها وسيلة لإيصاله، وإذا لم تُحسن المؤسسة الفقهية استخدام هذه الوسيلة فإنها ستترك لغيرها، ويتحول الخطاب الديني إلى سلعة رقمية معروضة في سوق اللاهوية.

خاتمة المبحث:

إن المبادئ الخمسة التي ذكرناها ليست تنظيراً مثالياً، بل هي شروط بقاء للفتوى الراشدة في سياق كالتاريخ الأمريكي؛ فمن دون المقاصد تضع الغاية، ومن دون الجماعة يضع الاتزان، ومن دون الواقع تُصاب الفتوى بالغربة، ومن دون المؤسسة تنحدر إلى الفوضى، ومن دون الرقمية تبقى خارج الزمان. وهكذا يتشكّل الإطار المرجعي الذي ينبغي أن يضبط الفتوى في هذا البلد، تمهيداً لما سنعرضه في المبحث التالي من مكونات هذه المنظومة من حيث البناء والمؤسسات والأدوات.

المبحث الثاني:

مكونات المنظومة الإفتائية ومقوماتها الأساسية في السياق الأمريكي

إذا كانت المبادئ الحاكمة بمنزلة البوصلة التي تُحدد الاتجاه، فإن المكونات هي اللبنة التي تُبنى بها المؤسسة وتنهض بها الوظيفة.

وفي السياق الأمريكي لا تكفي الرغبة في الترشيد ولا مجرد الدعوة إلى الاجتهاد الجماعي، بل لا بد من بنية معرفية ومؤسسية وتقنية تمكن الفتوى من أن تكون فاعلة، وراشدة، وموثوقة، وقادرة على التكيف مع التحديات المعاصرة.

هذا المبحث يرسم ملامح هذه البنية من خلال تفصيل أربعة أعمدة رئيسة تقوم عليها أي منظومة إفتائية جادة في الولايات المتحدة وغيرها: الكادر المؤهل، والمرجعية المؤسسية، والحضور الرقمي الفاعل، ونظام الإحالة والتكامل بين الجهات.

أولاً: الكادر المؤهل: القلب النابض للمنظومة:

لا قيمة لأي مؤسسة إفتائية إذا كان من يتصدّر للفتوى فيها فاقداً للعلم، أو غريباً عن الواقع، أو أسيراً للرؤية ضيقة لا تبصر المقاصد ولا تفهم السياقات.

ولهذا فإن أول لبنة لا بد منها هي تأهيل الكوادر العلمية المؤهلة للفتوى في البيئة الغربية تأهيلاً يجمع بين التكوين الشرعي المتيّن في علوم الشريعة وأصول الفقه والمقاصد، والإلمام بالسياق الأمريكي: القوانين،

المحور الرابع: الذكاء الاصطناعي وتطوير العمل المؤسسي الإفتائي

والثقافة، والتحديات الاجتماعية، والقدرة على التواصل الشائني: لغة وفهمًا وسلوكًا، وإدراك التحولات الفكرية والأنماط الذهنية الجديدة لدى الأجيال المسلمة.

وهذا التأهيل لا يكون بمحض الدراسة الأكاديمية فقط، بل يحتاج إلى برامج تدريبية عملية ومستمرة عبر ورش ومحاضرات علمية، وتبادل خبرات بين الأئمة والفقهاء، يراعى فيها التخصص، والتدرج، والضبط العلمي والخلفي.

ثانيًا: المرجعية المجمعية العقل الجماعي الضابط:

ونشير هنا إلى مرجعية فقهية مجمعية لا تمثل سلطةً فوقيةً تلغي التنوع، بل عقلاً جماعياً راشداً يُنتج الفتوى بالاجتهاد المشترك، ويُصدر قراراته عبر آليات مؤسسية واضحة.

وتتشكل هذه المرجعية من: مجلس إفتاء وطني يضم علماء من مختلف المدارس والخلفيات، ووحدات بحثية فقهية متخصصة في القضايا المعاصرة ولجان مراجعة ومتابعة لضبط جودة الفتاوى الصادرة، وآليات للتواصل الدائم مع المساجد والمراكز والجمهور.

والأهم أن تكون هذه المرجعية مرنة في التوصليل، ثابتة في المنهج، واضحة في المسار، تُعبر عن صوت الجماعة لا تسلط الفرد، وهو الدور المؤمل من المجامع الفقهية الحالية في المجتمع الأمريكي، وأرى أن مجمع فقهاء الشريعة بأمريكا على رأس المؤسسات العاملة في هذا الاتجاه حالياً.

ثالثًا: الحضور الرقمي المنظم منبر العصر المفتوح:

وإن كانت الفتوى اليوم لا تُسمع في حلقات العلم بقدر ما تُشاهد في الشاشة وتُقرأ على الهاتف، فإنه لا يمكن الحديث عن منظومة إفتائية دون منصّة رقمية مركزية تُشكّل الواجهة المعرفية الموثوقة للفتوى، ويُعاد من خلالها بناء الثقة مع الجيل الجديد.

ينبغي أن تشمل هذه المنصّة محرك فتوى متفاعلاً يتيح للناس طرح أسئلتهم، وتلقي الإجابات الموثوقة من أهل الاختصاص، وأرشيفاً منظماً للفتاوى مصنفاً بحسب المواضيع، مع ملخصات ووسائط متعددة، وفريق فني وتقني يعمل مع العلماء على إنتاج محتوى تفاعلي عصري: مرئي، صوتي، مكتوب، مع اعتماد تقنية الذكاء الاصطناعي كمساعد بحثي، لا بديل عن الفقيه، ضمن إشراف بشري صارم.

رابعًا: نظام الإحالة والتكامل بناء شبكي لا هرمي:

الواقع الأمريكي واسع، والمسلمون فيه متوزعون على ولايات ومدن وظروف متباينة، ولهذا لا يمكن لمنظومة مركزية أن تغطي كل القضايا، بل تحتاج إلى نظام إحالة وتكامل بين المساجد المحلية التي تستقبل الأسئلة اليومية والهيئات الشرعية التي تضبط السياسات العامة، والمنصات الرقمية التي تنقل وتؤرشف وتنشر، والجامعات والمراكز البحثية التي تدعم الاجتهاد والتأصيل.

ولا بد لهذا النظام أن يكون مبنياً على مبدأ التخصص والتكامل، بحيث لا يتصدر من لا يحسن، ولا ينفرد بالقرار من يجهل تبعاته، بل تُحال المسائل الدقيقة إلى أهلها، وتُصاغ الفتاوى الجماعية من خلال منظومة متكاملة تسمع من القاعدة، وتحكم من المرجع، وتُشرع عبر التقنية.

خاتمة المبحث

إن مكونات المنظومة الإفتائية الأمريكية ليست أمنياتٍ حالمَةً، بل ضروريات موضوعية، إذا لم تُستوفَ بقيت الفتوى حبيسة الاجتهاد الفردي المتفرق، أو الخطاب الرقمي العشوائي، أو الغربة المؤسسية المربكة. فلا فتوى دون فقيه متأهل، ولا مؤسسة دون مرجعية، ولا تأثير دون حضور رقمي، ولا تماسك دون تكامل، وهكذا يتضح أن بناء المنظومة ليس معادلة هندسية صماء، بل هو نفس إصلاحي ممتد، تبنى فيه الثقة قبل النظام، والعلم قبل الوسيلة، والضمير قبل البيان.

المبحث الثالث:

خريطة طريق لبناء منظومة إفتائية راشدة في الولايات المتحدة الأمريكية

مدخل: من التنظير إلى التنزيل:

ما أكثر ما نكتب من تصورات نظرية عن تجديد الفقه، وبناء مرجعية، وضبط الفتوى، غير أن أكثرها يبقى معلقاً في الفراغ لغياب التصور العملي، أو لتجاهل طبيعة الواقع، أو لافتقاره إلى الأدوات. أما في السياق الأمريكي فإن التحديات شديدة، والتشتت عميق، والثقة مهزوزة، وفي المقابل الفرص كثيرة، والبنية المؤسسية موجودة، والوعي يتنامى، مما يفتح الباب أمام خطة إستراتيجية متدرجة قابلة للتنفيذ، تخرج الإفتاء من الفردية إلى الجماعية، ومن العفوية إلى المنهجية، ومن التشتت إلى التكاملية. هذا المبحث يرسم معالم هذه الخريطة عبر أربع محطات مترابطة: التأهيل، والبناء المؤسسي، والتقنية، والتشبيك المجتمعي.

أولاً: التأهيل المزدوج للمفتين علماً وثقافةً:

الخطوة الأولى تبدأ من الإنسان - وأقصد المتصدر للفتوى - فرداً (إماماً أو داعية) أو مؤسسة (المجامع الفقهية واتحادات الأئمة) فليس من فائدة في منصّة رقمية حديثة، أو مجلس فتوى وطني، إذا كان من يتصدر للفتوى يفتقر إلى أدوات الاجتهاد، أو إلى وعي الواقع الأمريكي^(١)، لذا يجب إنشاء برامج تأهيلية متخصصة للمفتين العاملين في أمريكا، تدمج بين الدراسة المتعمقة في الفقه وأصوله، وفقه الأقليات، والتدريب على مهارات التحليل القانوني والاجتماعي، والتمرين العملي على استنباط الأحكام من خلال دراسات الحالات

(١) وقد أدركت بخبرة ذاتية من خلال التطواف عبر العامين ونصف الماضيين لأكثر من ٢٣ ولاية أمريكية أن نسبة لا تقل عن ٦٥٪ من المساجد في أمريكا ليس بها أئمة وقراءة ٣٠٪ من الأئمة الموجودين ليسوا مؤهلين علمياً والـ ٥٪ المتبقية بين عالم ليست لديه الخبرة الكافية بالمجتمع الأمريكي أو إمام أمريكي لم تكتمل لديه المنظومة العلمية.

المحور الرابع: الذكاء الاصطناعي وتطوير العمل المؤسسي الإفتائي

الواقعية، وتعزيز الحس المقاصدي، والتفكير الاستبصاري في المآلات، والتدريب الدؤوب على التعامل مع الواقع الرقمي والذكاء الاصطناعي^(١).

ويمكن أن تكون هذه المنظومة الإفتائية متعددة الروافد، تجمع بين المرجعية الشرعية المؤسسية ممثلة في المعجام الفقهية والتأهيل الأكاديمي من خلال الجامعات الإسلامية والمراكز الدعوية الكبرى، والاستفادة من الوسائل التقنية الحديثة - ومنها الذكاء الاصطناعي - في ضبط البيانات وتحسين جودة الفتوى. وتُستكمل هذه المنظومة بمنح شهادات اعتماد رسمية للمفتين، تُكسبهم أهلية مرجعية معترفاً بها تضمن الانضباط العلمي والموثوقية في الأداء.

ثانياً: بناء شبكة وطنية للإفتاء هيكل تنسيقي لا مركزي:

بدلاً من محاولة إنشاء «مفتي عام لأمريكا» أو مركز فتوى واحد - من الأجدى أن تُبنى شبكة وطنية للإفتاء، تجمع بين لجان فتوى إقليمية تمثل ولايات ومناطق رئيسة، ومرجعية مركزية تنسيقية تصوغ الخطوط العامة وتصدر الفتاوى الكبرى، ومجالس تخصصية تتولى قضايا محددة (التمويل الإسلامي - الأسرة - الجاليات الناشئة)، ووحدة بحثية ميدانية تتلقى أسئلة المجتمع وتدرس احتياجاته.

هذه الشبكة لا تتطلب ضخامة إدارية، بل نضجاً في التنسيق، ووضوحاً في الاختصاصات، وإرادة في العمل المشترك، ويمكن الاستفادة من التجارب القائمة كمجمع فقهاء الشريعة بأمريكا، ومجلس الفقه بأمريكا الشمالية، وتطويرها في هذا الاتجاه.

ثالثاً: إطلاق منصة إلكترونية مركزية للفتوى في أمريكا تكون مرجعاً رسمياً للجالية المسلمة، وقناة تواصل مباشر بين السائل والمفتي، وبنك معلومات فقهياً مصنفاً ومُراجِعاً، وأداة ربط بين المساجد والمؤسسات والمعجام. ويجب أن تُبنى هذه المنصة وفق معايير تقنية عالية، وبمحتوى لغوي ثنائي (عربي - إنجليزي)، وبإشراف علمي حيّ يُراجع الأسئلة، ويضبط الأجوبة، ويواكب المستجدات.

ويمكن دمج تقنيات الذكاء الاصطناعي في أرشفة الفتاوى، وترشيح الإجابات، لكن دون أن يُسمح لها بتوليد الفتوى النهائية إلا من خلال مراجعة بشرية شرعية مؤهلة.

رابعاً: إشراك المجتمع وبناء الثقة:

حتى لو اكتملت البنية العلمية والتقنية، تبقى المنظومة ناقصة إذا لم يُدمج المجتمع في الفتوى: في طرح الأسئلة، واستيعاب الأجوبة، ونقل الثقة، فلزم إذاً: وجود حملات توعوية لشرح وظيفة المفتي، وفتح الفتوى عن الرأي، وإشراك الشباب في إدارة المنصة وتقديم المحتوى، وبناء شراكات مع المدارس والمراكز الإسلامية،

(١) من المؤسف أن أحدث عن نسبة ٨٥٪ من الأئمة الذين التقيتهم خلال العام الماضي لا يتعاملون مع الذكاء الاصطناعي بأدواته، وأن ١٠٪ منهم يتعاملون معه في حدود الترجمة للنصوص المقترحة للإنجليزية أو غيرها من اللغات التي تتعامل بها الجالية في مجتمعهم، حتى صرت أقرب إلى الله بتعريف من ألقاه هذه الآلة التي تعين المتعامل معها على التعرف على المتغيرات المذهلة في عالم التكنولوجيا.

وتخصيص حلقات في المساجد لعرض الفتاوى ومناقشتها، وتفعيل خاصية التقييم والتفاعل داخل المنصة لبناء حلقة تغذية راجعة.

والهدف هنا ليس فقط نشر الفتوى، بل إعادة بناء علاقة المسلم الأمريكي بالفتوى كعملية معرفية إيمانية تربوية راشدة، تُعينه على العيش وفق الشريعة لا رغباً عنها، وتربطه بالوحي في قلب الحياة. وخريطة الطريق المقترحة هنا لا تقدم معادلة مستحيلة، بل تصوراً ممكناً، نابغاً من الواقع، قابلاً للتنفيذ التدريجي، إذا تضافرت النوايا، وتوفرت الإرادة المؤسسية، والتحم الفكر بالتقنية، والفقهاء بالميدان.

وختاماً: من التشتت إلى التكامل:

انتهى هذا الفصل إلى أن الفتوى في السياق الأمريكي لن تبلغ رشدًا إلا إذا أُعيد بناؤها على أسس صلبة، تجمع بين وضوح المقاصد، ومتانة المؤسسة، وواقعية الوسائل، وتُخرجها من الفردية الارتجالية إلى الجماعية المؤسسية، ومن الانغلاق التقليدي إلى الانفتاح الرقمي المنضبط.

وقد اتضح من خلال هذا الفصل أن بناء منظومة إفتائية راشدة لا يتحقق بإصلاح موضع واحد، بل يتطلب عملاً تكاملياً على أربعة مستويات مترابطة، وهي: الإنسان (المفتي) تأهيلاً معرفياً وسلوكياً، والمؤسسة: ضبطاً وتنظيماً واجتهاداً جماعياً، والمنصة الرقمية: حضوراً تواصلياً فعالاً وسليماً، البيئة المجتمعية: وعياً، وتفاعلاً، وثقة.

أدرك تماماً أن تحقيق هذا التصور ليس عملاً لحظياً، بل هو مشروع حضاري يحتاج إلى زمن وتدرُّج، لكنه -إذا ما وُضع على سكوته الصحيحة- يُمكن أن يُحدث فرقاً حقيقياً في وعي المسلمين في أمريكا، وفي نوعية علاقتهم بالفتوى، بل وبالدين نفسه.

وهنا ينتقل البحث إلى محطته الأخيرة: الخاتمة العامة التي تلخص ما مضى، وتفتح ما يُنتظر.



خاتمة البحث

نحو أفق جديد للفتوى الإسلامية في الغرب

لقد دار هذا البحث في فصوله الثلاثة حول سؤال محوري: كيف يمكن للفتوى أن تقوم بدورها الشرعي والاجتماعي في السياق الأمريكي؟

هذا السياق الذي يُميّز بتنوعه العرقي والثقافي، وانفلاته المرجعي، وتطوُّره الرقمي، وتشابك قضاياها القانونية والاجتماعية، ما يجعل الفتوى فيه وظيفة معقدة، ومهمة مصيرية، لا تحتمل التسرع، ولا تستقيم بالفوضى.

تناول في فصله الأول واقع الفتوى في أمريكا بمستوياته الثلاثة: الفردي، والمجمعي، والرقمي، وتم الكشف عن مواطن الخلل في كل مسار دون تجاهل جهوده أو ضرورته، مع إبراز الحاجة إلى تكامل الأدوار وتوحيد المرجعيات.

المحور الرابع: الذكاء الاصطناعي وتطوير العمل المؤسسي الإفتائي

أما الفصل الثاني: فقد خصص لتفكيك التحديات المنهجية والشرعية للفتوى الرقمية؛ حيث ظهر أن هذه الوسيلة -رغم إتاحتها وسرعتها- تعاني من مشاكل في السياق، والمرجعية، والتصور، والاجتهاد، ما يجعلها بحاجة إلى ضبط صارم لا رفض قاطع.

وجاء الفصل الثالث ليقدم رؤية عملية لبناء منظومة إفتائية راشدة من خلال تحديد المبادئ الناظمة، والعناصر المكونة، وخريطة الطريق الممكنة، بدءاً من تأهيل المفتين، ومروراً بالعمل المؤسسي، وانتهاءً بإشراك المجتمع والتقنية في صناعة فتوى راشدة قريبة من الناس.

وعليه فإن الفتوى في الولايات المتحدة اليوم تحتاج إلى ما هو أبعد من الإجابة اللحظية على سؤال عابر تحتاج إلى بنية، ومرجعية، ووعي، وتكامل بين الإنسان، والعلم، والمؤسسة، والوسيلة.

التوصيات

- 1- إطلاق مشروع وطني لتأهيل المفتين في أمريكا، يجمع بين التأصيل الشرعي والمعرفة بالسياق المحلي.
- 2- إنشاء شبكة وطنية للإفتاء تضمّ المجامع القائمة وتنسّق جهودها، وتصدر عنها وثائق وقرارات موحدة.
- 3- إطلاق منصّة رقمية موثوقة للفتوى بإشراف علمي جماعي، تدمج فيها أدوات الذكاء الاصطناعي تحت رقابة بشرية.
- 4- إدماج الثقافة الفقهية في المناهج الإسلامية المحلية، مع التركيز على فقه الواقع الأمريكي وفقه الموازنات.
- 5- دعم البحث العلمي في قضايا الفتوى في الغرب من خلال تمويل دراسات، وتشجيع رسائل جامعية، وإقامة مؤتمرات متخصصة.

المراجع الكلية

عمدت إلى وصفها بأنها مراجع كلية؛ حيث اعتمد هذا البحث -إلى جانب التحليل النظري والمقابلات^(١) - على رصيد ميداني تراكمي من خلال المتابعات الشخصية والمشاهدات الحسية، تشكل عبر ما يزيد عن خمسة عشر عاماً^(٢) من العمل الدعوي المتواصل في الولايات المتحدة الأمريكية من خلال تأسيس وإدارة عدد من المشاريع الإسلامية والتعليمية^(٣)، وتنظيم ورش تأهيل للأئمة والدعاة في مقر أكاديمية الأئمة بأمريكا^(٤)، ولقاءات جماهيرية^(٥) في عدد من

(١) التي حصلت في إطار العمل التنفيذي وليس الإحصائي البحثي، فعنوان البحث جاء مستوجباً إضافة اللزمة الحياتية والخبرانية التي قد تفتقد التوثيق الآني للحالات التي تمرّ على الداعية في المجتمع الغربي يومياً تقريباً.

(٢) بدءاً من نوفمبر ٢٠١٠ - أغسطس ٢٠٢٥ بشكل متصل بالإضافة إلى فترات متباعدة من الأسفار من ٢٠٠٤ - ٢٠١٠.

(٣) منها المركز الإسلامي بمدينة توليدو ومعهد القرآن وعلومه بتوليدو وأوهايو والمركز الإسلامي بمدينة مسكيت المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية بأمريكا الشمالية ومؤسسة الأئمة الأمريكية وأكاديمية الأئمة بأمريكا.

Toledo Muslim Community Center Quran Institute at TMCC Mesquite Islamic Center Supreme Council of Islamic affairs of North America American Imams Association American Imams Academy

(٤) بواقع ١٢ دورة تأهيلية استمرّت بشكل دوري ربع سنوي على مدار ثلاثة أعوام بمقر الأكاديمية. <https://imamsacademy.org>

(٥) انعقدت بشكل دوري أسبوعياً لعدد لا يقل عن ٣٥ لقاءً سنوياً في المراكز الإسلامية محل العمل أو عبر الزيارات الميدانية.

الولايات أبرزها: تكساس^(١)، ميتشغن^(٢)، نيويورك^(٣)، نيوجيرسي^(٤)، كاليفورنيا^(٥)، وإلينوي^(٦)، ومينيسوتا^(٧) وإن كانت هذه الخبرات لا تعبر عن تمثيل إحصائي صارم، إلا أنها تقدم بُعداً تطبيقياً ميدانياً يرسخ مصداقية الرؤية، ويحفز صلاحية التجربة.

أصول الفقه وأدب الفتوى:

- النووي، يحيى بن شرف، يحيى الدين أبو زكريا، آداب الفتوى والمفتي والمستفتي، تحقيق: بسام عبد الوهاب الجابي، دمشق: دار الفكر، الطبعة الأولى ١٩٨٨ م.

- الزركشي بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر، البحر المحيط في أصول الفقه، بيروت: دار الكتب - مكتبة الكتبي، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م،

- ابن قيم الجوزية محمد بن أبي بكر، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١١ هـ / ١٩٩١ م.

التفاسير وعلوم القرآن:

- العبادي محمد بن محمد بن مصطفى، أبو السعود: إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، بيروت: دار إحياء التراث العربي، بدون سنة.

المنهجية البحثية والإستبيانات:

- مصطفى السيد أحمد: البحث الإعلامي، الكويت: مكتبة الفلاح، الطبعة الثانية ٢٠٠٢ م.

الدراسات الديموغرافية والإحصاءات:

- Pew Research Center، Muslims and Islam: Key findings in the U.S، and around the world، 9 August 2017،
- Pew Research Center، Muslims in America: A Demographic Portrait،
- Pew Research Center، The most ethnically diverse U.S، religious group has a lot in common too،
- United States Mosque Survey 2020،
- Institute for Social Policy and Understanding (ISPU)، American Muslims 2025: A Brief Profile،

(1)) At Mesquite Islamic Center (<https://www.micmasjid.com>) MAS Islamic Center Of Dallas McKinney Islamic Association (<https://www.mckinneymasjid.org>)

(2) <https://icdonline.org>

(3) <https://alimancenter.org/ar/>

(4) <https://daralhadihusa.org>

(5) <https://www.wcismasjid.com>

(6) <https://meccacenter.org>

(7) <https://www.masjidalisraa.org/>

الفتوى الرقمية وتقنية المعلومات:

- الزبيدي طه أحمد، الإفتاء الافتراضي عبر تقنية الذكاء الاصطناعي: مشروعيته وضوابطه، دار الفجر، العراق.
- أنظمة الإفتاء المؤتممة: منصّات تقنية تولّد فتاوى آلياً:

- Bender, E, M, et al, “On the Dangers of Stochastic Parrots: Can Language Models Be Too Big?” In Proceedings of FAccT '21, ACM, 2021,
- “The Illusion of Thinking,” Apple Machine Learning Research, <https://ml-site.cdn-apple.com/papers/the-illusion-of-thinking.pdf>

هيئات ومجامع الإفتاء:

- Fiqh Council of North America (FCNA), www.fiqhcouncil.org
- The Assembly of Muslim Jurists of America (AMJA), www.amjaonline.org
- American Fiqh Academy, www.fiqhacademy.com

- مجلس الإفتاء الأوروبي:

دراسات تأهيل الأئمة والتحديات الميدانية:

- Bagby, John, Study on U,S, Imams' Credentials and Training, 2003,
- Askar, A, Study on linguistic and cultural gaps of immigrant imams, 2021,
- Politico, “More than half of U,S, mosques do not employ a full-time imam...”

المراجع الفقهية المقاصدية ومقاصد الشريعة:

- الريسوني أحمد: نظرية المقاصد عند الشاطبي، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ٢٠٠٧م.

مصادرُ وروابطُ إلكترونية متنوعة:

- mimuslimcouncil.net / shuracouncil.org / ciogc.org / aidalil.com / imamsacademy.org / micmasjid.com / mckinney masjid.org / icdonline.org / alimancenter.org/ar / daralhadithusa.org / wcismasjid.com / meccacenter.org / masjidalisraa.org





الإمانة العامة للدفتر وهنات الإفتاء في العالم
General Secretariat for Fatwa Authorities Worldwide



دار الإفتاء
المصرية
Dar Al-ifta Al-Missriyyah

المطور الرابع: الذكاء الاصطناعي وتطوير العمل
المؤسسي الإفتائي

الضوابط الشرعية والأخلاقية لتطبيقات الذكاء الاصطناعي في خدمة الفتوى

الأستاذ الدكتور حسن محي الدين القادري

رئيس المجلس الأعلى لمنهاج القرآن الدولي - عضو مجلس الأمناء بجامعة المنهاج،
لاهور، باكستان - عميد كلية الحقوق، جامعة المنهاج لاهور، باكستان



The Making of the Competent Mufti in the Age of Artificial Intelligence

تمهيد

الحمد لله رب العالمين، الحمد لله خلق الإنسان علمه البيان، وسخر له السمع والبصر والفؤاد ليهتدي إلى الحق والبرهان، وأخرجه من ظلمات الجهل إلى نور الإيمان، أحمدك ربي حمداً يليق بجلالك وسلطانك، وأشكرك شكر عبده مكر بفضلك وإحسانك، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة تورث الأمن يوم الخوف، وترجي بها الجنان، وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله أفصح الحق لساناً، وأوضحهم بياناً، اللهم صل وسلم وبارك عليه، وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

فلقد تبوأ الذكاء الاصطناعي (artificial intelligence (Ai مكاناً عالياً في العصر الحديث، وتربع عرش التطور التكنولوجي الذي يشهده العالم في الآونة الأخيرة حتى صار العالم بين يدي الإنسان في شاشة صغيرة، يلمس فيها الزر فينهال عليه سيل المعلومات، ويتفاعل مع آلة صماء، ناطقةً بذكاء، يسألها فتجيب، ويوجهها فتفهم وتستجيب، حقاً إنه عصر الذكاء الاصطناعي، عصرٌ غزا فيه هذا المولود التقني كل مجالات الحياة، من الطب، والصناعة، والاقتصاد، والتعليم، والإعلام وغيرها حتى وطئ بساط الشريعة واقتحم حمى الفتوى، فلم يكن ميدان الفتوى بمنأى عن هذا التطور، بل تسَلَّت إليه خوارزميات الذكاء الاصطناعي، فظهرت تطبيقات ومواقع رقمية تدّعي القدرة على الإفتاء، والجواب عن النوازل والمستجدات، ومعالجة القضايا الشرعية من خلال معطيات برمجية مسبقة.

وإزاء هذا الواقع المستجد، أصبح لزاماً على العلماء والباحثين، وأهل الشريعة وأرباب الأفلام، أن يتصدّوا لهذه الظاهرة الطارئة، لا بردّها بالجملة أو تسفيهاها من غير روية، ولكن بميزان الشرع القويم والعقل السليم، بياناً لموقف الشريعة من هذه التطبيقات، وتحريراً للحكم الشرعي في استخدامها، وضبطاً لمجال توظيفها في خدمة الفتوى بضوابط شرعية وأخلاقية، فالفتوى ليست مجرد معلومة تُستخرج من قاعدة بيانات، أو رأي يُستنبط من نصوص دون فقه الواقع، بل هي تنزيل لحكم الله على الحوادث، تتطلب صفاءً في العلم، وسداداً في الفهم، وورعاً في القول، وبصيرة في النظر، وأمانة في النقل، وتحريراً في التحقيق. وهي أمانة عظيمة، وخطرها جسيم، إذ قد تفتح باباً إلى الحلال أو إلى الحرام، وقد تُضل الناس عن الهدى أو تدلّهم عليه. فالمفتي كما قال ابن القيم: موقع عن رب العالمين^(١).

ولذا، فإن من واجب الباحثين والمشتغلين بالعلوم الشرعية، أن يعكفوا على دراسة هذه الظاهرة من جميع أبعادها: العلمية والشرعية، الاجتماعية والأخلاقية، التقنية والتشريعية، وأن يعملوا على وضع ضوابط شرعية وأخلاقية حاکمة، تُرشد استخدام الذكاء الاصطناعي في ميدان الفتوى، وتُجنّب الأمة مزالق الانحراف ومواطن الزلل، وهذا محل العناية في هذا البحث وتأتي خطة البحث على النحو التالي:

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن أبي بكر ابن القيم الجوزية، ج ٤، ص ١٤٤، دار الكتب العلمية، ط الأولى، سنة ١٤١١ هـ / ١٩٩١ م.

خطة البحث:

يأتي هذا البحث في مقدمة ومبحثين:

وتشتمل المقدمة على بيان أهمية البحث، وأهدافه، وإشكاليته، والمنهج المتبع في هذا البحث. والمبحث الأول يشتمل على تعريف الفتوى وخطورتها، وتعريف الذكاء الاصطناعي، وبيان إيجابيات وسلبيات الذكاء الاصطناعي وذلك في مطلبين:

المطلب الأول: تعريف الفتوى وأهميتها وخطورتها.

المطلب الثاني: تعريف الذكاء الاصطناعي، وبيان إيجابيات وسلبيات الذكاء الاصطناعي.

المبحث الثاني: حكم استخدام الذكاء الاصطناعي في الفتوى، وبيان الضوابط الشرعية والأخلاقية لتطبيقات الذكاء الاصطناعي في خدمة الفتوى، وذلك في مطلبين:

المطلب الأول: حكم استخدام الذكاء الاصطناعي.

المطلب الثاني: الضوابط الشرعية والأخلاقية لتطبيقات الذكاء الاصطناعي في خدمة الفتوى.

الخاتمة.

المراجع والمصادر.

أولاً: أهمية البحث:

لقد شهد العالم في العقود الأخيرة تطوراً تقنياً مذهلاً بلغ ذروته مع بزوغ فجر «الذكاء الاصطناعي»، حتى صار هذا الذكاء من الأدوات المؤثرة في صناعة القرار، وتوجيه السلوك، ومساندة الأنشطة البشرية في مختلف الميادين العلمية والاجتماعية والدينية. ولم يكن ميدان الفتوى - ذلك الميدان الجليل الذي يتصل بأحكام الله تعالى وتوقيعه عن رب العالمين - بمنأى عن هذه الموجة، بل لاحت في الأفق مؤشرات تدل على تزايد الاعتماد على تطبيقات الذكاء الاصطناعي في إصدار الفتاوى، أو على الأقل في تمهيد طريقها، ومساندة المفتي في استخراج الأحكام.

وتبرز أهمية هذا البحث من عدة جوانب محورية:

١ - خطورة ميدان الفتوى:

فالفتوى من أعظم مسؤوليات العالم، وهي توقيع عن الله، وخطأ المفتي ليس كخطأ غيره، ولذا؛ فإن إدخال أدوات الذكاء الاصطناعي في هذا المجال ينبغي أن يكون مشفوعاً بميزان من الدقة، محوطاً بسياج من الضوابط الشرعية والأخلاقية، حتى لا تُفتح أبواب الفوضى الفقهية أو تُنسب الأحكام إلى الشريعة زيفاً أو جهلاً.

٢ - التحول الرقمي في المؤسسات الدينية:

لقد أصبحت كثير من الجهات الفقهية تعتمد على قواعد بيانات رقمية، وتطبيقات إلكترونية، بل وتطبيقات محادثة ذكية تساعد المستفتي في الوصول إلى الحكم، مما يفرض علينا واجب التأصيل الشرعي لهذا المستجد، ووضع الإطار الأخلاقي الرصين لاستخدام هذه الأدوات.

٣ - سد فراغ بحثي معاصر:

لا تزال الكتابات في هذا المجال قليلة نسبياً، وغالبها يتناول الموضوع من منظور تقني أو فلسفي، بينما الجانب الشرعي والأخلاقي -الذي يُعد الأهم في مجال الفتوى- لم يُشبع بحثاً ودراسة، مما يجعل هذا البحث إضافة نوعية إلى حد ما.

٤ - مراعاة خصوصية الفتوى في سياقها الشرعي والزمني والمكاني:

فالذكاء الاصطناعي وإن كان قادراً على معالجة البيانات، إلا أنه لا يراعي دائماً مقاصد الشريعة، وفروق الأحوال، وتطورات الواقع، وهذه أمور تحتاج إلى تدخل بشري علمي، مما يستدعي تنظيم العلاقة بين المفتي والتقنية، ضمن ضوابط محكمة.

ثانياً: إشكالية البحث

رغم ما يُبديه الذكاء الاصطناعي من إمكانيات خارقة في تحليل البيانات، واستنباط النتائج، والتفاعل مع الأسئلة بطريقة مذهلة، إلا أن دخوله إلى حقل الفتوى الإسلامية يثير عدة إشكاليات شرعية وأخلاقية عميقة، تتطلب وقفة تأمل جادة، وبحثاً علمياً رصيناً.

وتتمثل الإشكالية المركزية لهذا البحث في السؤال الآتي:

ما الضوابط الشرعية والأخلاقية التي ينبغي توافرها في استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في مجال الفتوى، بحيث يتم الانتفاع بقدرات هذه التقنية دون الإخلال بجلال الفتوى، ولا بمقاصد الشريعة، ولا بحقوق المستفتين؟ ويتفرع عن هذه الإشكالية المركزية عددٌ من الإشكاليات الفرعية، منها:

١. ما مدى أهلية تقنيات الذكاء الاصطناعي لفهم النصوص الشرعية وفهم مقاصدها وروحها؟
٢. ما الفرق بين الإسناد الكلي للفتوى إلى الذكاء الاصطناعي، وبين استخدامه أداة مساعدة للمفتي؟
٣. كيف يمكن وضع حدود فاصلة تمنع استخدام الذكاء الاصطناعي في المجالات الفقهية الحساسة دون رقابة بشرية مؤهلة؟

٤. هل يحق للمستفتي الاعتماد على الفتوى الناتجة عن خوارزمية دون الرجوع إلى أهل العلم؟

٥. ما المآلات الأخلاقية والاجتماعية لانتشار الفتاوى الصادرة عن الذكاء الاصطناعي على العامة؟

٦. ما مدى انضباط هذه التطبيقات بأصول المذاهب الفقهية وتنوع الاجتهادات؟

٧. هل تمثل هذه الفتاوى الذكية «إفتاء» أم «إخباراً آلياً» لا يرقى إلى مرتبة التوقيع عن الله؟

وإزاء هذه الإشكاليات، تأتي هذه الدراسة لتسبر غور المسألة، وتضع بين يدي الباحثين وأهل الفتوى تصورًا علميًا متكاملًا للضوابط التي ينبغي مراعاتها شرعًا وأخلاقيًا عند التعامل مع هذا الوافد الجديد، سعيًا إلى التوفيق بين التطور الرقمي، والالتزام بالأصول، وإحياء روح الفقه التي لا تختزل في مجرد استخراج الحكم، بل في فهم الواقع، وربط النصوص به ربطًا يحقق الحكمة والمصلحة والمقصد.

ثالثًا: أهداف البحث:

يسعى هذا البحث إلى تحقيق جملة من الأهداف، من أبرزها:

١. بيان مفهوم الذكاء الاصطناعي وأنواعه وتطبيقاته في المجال الديني، لا سيما في الفتوى.
٢. إبراز طبيعة الفتوى وأهميتها وخطورتها الشرعية، وحاجة الفتوى إلى أهلية خاصة لا تتوافر بالضرورة في التقنية.
٣. وضع ضوابط شرعية منضبطة لاستخدام الذكاء الاصطناعي في الفتوى، بما يحفظ كرامة الفتوى ومكانة الشريعة.
٤. صياغة ضوابط أخلاقية تحكم العلاقة بين المستفتي وهذه التطبيقات، وتحمي حقوقه وتمنع التضليل أو التسرع.
٥. التنبيه إلى المخاطر والمزالق المحتملة في إيكال الفتوى إلى الذكاء الاصطناعي دون إشراف العلماء.
٦. دفع توهم التعارض بين مواكبة التقنية الحديثة، والالتزام بأصول الشريعة وتقاليد العلمانية.

منهج البحث:

لتحقيق هذه الأهداف اتبعت المناهج الآتية:

- أولاً: المنهج الوصفي الاستقرائي: وذلك لوصف مدى أهمية قضية الفتوى الرقمية المعاصرة ومدى ضرورة الالتزام بالضوابط الشرعية والأخلاقية للفتوى.
- ثانيًا: المنهج التحليلي: لتحليل إيجابيات وسلبيات الذكاء الاصطناعي على الفتوى ومحاولة الاستفادة من هذه الإيجابيات وتلافي تلك السلبيات.
- ثالثًا: المنهج الشرعي التأصيلي: من خلال تتبع النصوص الشرعية في الكتاب والسنة، وأقوال الفقهاء، وأصول الاستنباط، وربطها بمستجدات هذا الباب.
- الكلمات الافتتاحية: الفتوى، الذكاء الاصطناعي، الضوابط الشرعية.

المبحث الأول:

تعريف الفتوى وأهميتها وتعريف الذكاء الاصطناعي وبيان إيجابياته وسلبياته

يأتي هذا المبحث في مطلبين:

المطلب الأول: تعريف الفتوى وأهميتها.

المطلب الثاني: تعريف الذكاء الاصطناعي وبيان إيجابياته وسلبياته.

المطلب الأول:

تعريف الفتوى وأهميتها

الفرع الأول: تعريف الفتوى.

تعريف الفتوى لغة:

قال ابن فارس: «يقال: أفْتَى الفقيه في المسألة، إذا بَيَّن حكمها. واستفتيت، إذا سألت عن الحكم،^(١) قال تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ [النساء: ١٧٦]، فالفتوى اسم مصدر يقال أفْتَيْتُهُ إذا أجَبْتُهُ عن مسألة^(٢) وقال ابن منظور: «أفتاه في الأمر أبان له، وأفتى الرجل في المسألة واستفتيته فيها فأفتاني إفتاء... يقال: أفْتَيْتُ فلاناً رؤيا رآها إذا عبرتها له، وأفْتَيْتُهُ في مسألة إذا أجَبْتُهُ عنها... يقال: أفتاه في المسألة إذا أجابه... والفتيا والفتوى والفتوى: ما أفْتَى به الفقيه، والفتح في الفتوى لأهل المدينة... قال ابن سيده: وإنما قضينا على ألف أفْتَى بالياء لكثرة فتى، وقلة فت و...»^(٣). والاسم الفتوى والجمع الفتاوى والفتاوي.

وفي تفسير قوله تعالى: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] قال عبد الحق بن عطية: «أي يبين لكم حكم ما سألتكم»^(٤).

إذا الفتوى لا تخرج في مفهومها اللغوي عن كونها: بيان الحكم الشرعي والجواب عما يستشكل من المسائل، قال الراغب الأصفهاني: الفتيا والفتوى: الجواب عما يُشْكَل من الأحكام ويقال: استفتيته فأفتاني بكذا. قال: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ [النساء: ١٢٧]، ﴿فَأَسْتَفْتِيَهُمْ﴾ [الصفات: ١١]، ﴿أَفْتُونِي فِي أَمْرِي﴾^(٥).

ويمكن أن ترد لفظة الفتوى بالصيغ اللغوية المتعددة منها:

(١) مقاييس اللغة أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا ج ٤ ص ٤٧٤.

(٢) لسان العرب لابن منظور ج ١٥ ص ١٤٥.

(٣) لسان العرب: «١٥ / ١٤٧، ١٤٨» مادة «فتا».

(٤) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لابن عطية ٤ / ٢٦٧.

(٥) ألفاظ القرآن للراغب الأصفهاني مادة فتى ج ٢ / ١٧٧.

الاستشارة ومنه قوله تعالى: ﴿قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي أَمْرِي مَا كُنْتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّى تَشْهَدُونِ﴾ [النمل: ٣٢] أي: قالت يا أيها الأشراف والقادة من قومي، أشيروا علي ماذا سأفعل في أمر هذا الكتاب الذي جاءني من سليمان، والذي يطلب منا فيه ما سمعتم^(١)؟
ومنها: التأويل أو التفسير كما في قوله تعالى: ﴿يُوسُفُ أَيُّهَا الصِّدِّيقُ أَفْتِنَا فِي سَبْعِ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعُ عِجَافٍ﴾ [يوسف: ٤٦] ولللفظة صيغ أخرى نكتفي بما ذكرنا.
الفتوى اصطلاحًا:

وقال ابن الصلاح: «... قيل في الفتوى: إنها توقيع عن الله تبارك وتعالى»^(٢).
وعرفها القرافي بقوله: الفتوى تبين الحكم الشرعي والإخبار به من غير إلزام^(٣).
وقيل: الفتوى هي الإخبار عن حكم الله في إلزام أو إباحة^(٤).
والمختار لنا تعريف الفتوى بكونها «الإخبار بحكم شرعي عن دليل لمن سأل عنه من غير إلزام»^(٥)، وذلك لكون التعريف جاء جامعًا لجميع عناصر الفتوى مانعًا من دخول غيرها فيه.
عرف العلماء المفتي بتعاريف عدة:

قال الشاطبي: «المفتي هو القائم في الأمة مقام النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ...»^(٦).
وقال ابن حمدان: «المفتي: هو المخبر بحكم الله تعالى لمعرفته بدليله. وقيل: هو المتمكن من معرفة أحكام الوقائع شرعًا بالدليل مع حفظه لأكثر الفقه»^(٧).

الفرع الثاني: أهمية الفتوى وخطورتها:

الفتوى في الإسلام منزلة جليلة، ورسالة ثقيلة، ومقام رفيع لا يليق إلا بالراسخين في العلم، الصادقين في التبليغ، المتجردين لله في القول والعمل. فهي ليست مجرد رأي يُبدى، أو اجتهد يُلقى، وإنما هي توقيع عن رب العالمين، وبيان لحكمه في عبادته، فيما يعنُّ لهم من نوازل وأحكام، وشؤون ووقائع.

فالمفتي في الحقيقة موقع عن رب العالمين، وهو منصب لا يُنكر فضله، ولا يُجهل قدره، وهو من أعلى المراتب، قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «الْإِفْتَاءُ عَظِيمُ الْخَطَرِ، كَبِيرُ الْمَوْقِعِ، كَثِيرُ الْفَضْلِ؛ لِأَنَّ الْمُفْتِيَّ وَارِثُ الْأَنْبِيَاءِ صَلَوَاتِ اللَّهِ وَسَلَامِهِ عَلَيْهِمْ، وَقَائِمٌ بِفَرْضِ الْكِفَايَةِ، لَكِنَّهُ مُعَرَّضٌ لِلخَطَأِ، وَلِهَذَا قَالُوا الْمُفْتِيَّ مَوْقِعٌ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى.

(١) التفسير الوسيط للقرآن الكريم محمد سيد طنطاوي ج ١٠ ص ٣٢٠.

(٢) أدب المفتي والمستفتي ابن الصلاح ص ٢٤.

(٣) تمييز الفتاوى عن الأحكام للقرافي ط ٤ ص ٣٣.

(٤) الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف ج ٢٨ ص ٣١٤، دار عالم الكتب ٢٠٠٥ م.

(٥) الفتوى أهميتها ضوابطها وآثارها، محمد يسري إبراهيم، ص ٣٠.

(٦) الموافقات للشاطبي: ٤ / ٢٤٤.

(٧) صفة الفتوى والمفتي والمستفتي ص ٤.

وقال: رويانا عن ابن المنكدر قال العالم بين الله تعالى وخلقه فلينظر كيف يدخل بينهم، ورويانا عن السلف وفضلاء الخلف من التوقف عن الفتيا أشياء كثيرة معروفة نذكر منها أحرفاً تبركاً، ورويانا عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى قال أدركت عشرين ومائة من الأنصار من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل أحدهم عن المسألة فيردها هذا إلى هذا وهذا إلى هذا حتى ترجع إلى الأول، وفي رواية ما منهم من يحدث بحديث إلا ود أن أخاه كفاه إياه ولا يستفتي عن شيء إلا ود أن أخاه كفاه الفتيا، وعن ابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهما من أفتى في كل ما يسأل فهو مجنون^(١).

وسأل رجل مالك بن أنس عن شيء أياماً فقال: إني إنما أتكلم فيما أحسب فيه الخير ولست أحسن مسألتك هذه، وقال الهيثم ابن جميل: شهدت مالكا سئل عن ثمان وأربعين مسألة فقال: في اثنتين وثلاثين منها لا أدري وقيل: ربما كان يسأل عن خمسين مسألة فلا يجيب في واحدة منها، وكان يقول: من أجاب في مسألة فينبغي من قبل أن يجيب فيها أن يعرض نفسه على الجنة والنار وكيف يكون خلاصه في الآخرة ثم يجيب فيها، وسئل عن مسألة فقال لا أدري ف قيل له إنها مسألة خفيفة سهلة فغضب وقال: ليس في العلم خفيف أما سمعت قول الله تعالى ﴿إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا﴾ فالعلم كله ثقیل وخاصة ما يسأل عنه يوم القيامة وقال: ما أفتيت حتى شهد لي سبعة من أئمة أهل ذلك^(٢).

خطورة القول بلا علم:

إن القول على الله تعالى بغير علم من أكبر الكبائر وأعظم الذنوب، وقد جعله الله سبحانه وتعالى قرين الشرك، وتوعد عليه بالعذاب الأليم قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣]. يقول ابن القيم رحمه الله: «وقد حرم الله سبحانه القول عليه بغير علم في الفتيا والقضاء، وجعله من أعظم المحرمات، بل جعله في المرتبة العليا منها، فقال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣] فرتب المحرمات أربع مراتب، وبدأ بأسهلها وهو الفواحش، ثم ثنى بما هو أشد تحريماً منه وهو الإثم والظلم، ثم ثلث بما هو أعظم تحريماً منهما وهو الشرك به سبحانه، ثم رابع بما هو أشد تحريماً من ذلك كله وهو القول عليه بلا علم، وهذا يعلم القول عليه سبحانه بلا علم في أسمائه وصفاته وأفعاله وفي دينه وشرعه وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا كَذَبُ الْإِنْسَانُ عَلَيْهِ سُبْحَانَهُ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾ [النحل: ١١٦]، ﴿مَتَاعٌ قَلِيلٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النحل: ١١٧] فتقدم إليهم سبحانه بالوعيد على الكذب عليه في أحكامه، وقولهم لما لم يحرمه: هذا حرام، ولما لم يحله: هذا حلال، وهذا بيان منه سبحانه أنه لا يجوز للعبد أن يقول: هذا حلال وهذا حرام إلا بما علم أن الله سبحانه أحله وحرمه.

(١) آداب الفتوى والمفتي والمستفتي للنووي ص ١٣ و ١٤.

(٢) صفة الفتوى والمفتي والمستفتي، أبو عبد الله أحمد بن حمدان النمري الحراني ص ٨.

وَقَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: لَيَتَقَّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقُولَ: أَحَلَّ اللَّهُ كَذَا، وَحَرَّمَ كَذَا، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: كَذَبْتَ، لَمْ أَحَلَّ كَذَا، وَلَمْ أَحَرِّمْ كَذَا؛ فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَقُولَ لِمَا لَا يَعْلَمُ وَرُودَ الْوَحْيِ الْمُبِينِ بِتَحْلِيلِهِ وَتَحْرِيمِهِ أَحَلَّهُ اللَّهُ وَحَرَّمَهُ اللَّهُ لِمَجَرَّدِ التَّقْلِيدِ أَوْ بِالتَّأْوِيلِ^(١).

إذا فالقول على الله بغير علم جريمة عظيمة، وخطيئة جليلة، بل هو في ميزان الشرع كما رأينا من أعظم المحرمات، وأخطر المهلكات، ومن أوسع أبواب الضلالات، ومن تأمل هذا الباب العظيم وجد أنه يشتمل على أمهات الشرور، ويجمع بين ثلاث موبقات كبرى:

أولاً: الكذب على الله سبحانه وتعالى.

فمن قال في شرعه ما لم يقله، أو أفتى في دينه بما لم ينزل به سلطاناً، فقد كذب على الله، ونسب إليه ما لم ينزله، وهذا من أعظم البهتان. وأي عاقل يسمح لنفسه أن يفترى على ملك الملوك، فيقول: «هذا حكمه»، و«هذا شرعه»، و«هذا دينه»، وهو لم يؤمر بذلك؟! قال سبحانه: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾^(٢)، وهل بعد الافتراء على الله من ظلم؟! فمن نسب إلى الله تحليل الحرام أو تحريم الحلال، أو زعم أن الله أمر بشيء لم يأمر به، أو نهى عن شيء لم ينه عنه، فقد افترى على الله كذباً، وتقلد وزراً عظيماً، يبوء به يوم يقوم الناس لرب العالمين.

ثانياً: الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم.

إذ القول على الله بغير علم يستلزم الكذب على نبيه ورسوله، لأن شريعته مبنية على الكتاب والسنة، ومن أفتى بغير علم، أو نسب إلى الدين ما ليس منه، فقد كذب على رسول الله، ولو لم يتلفظ باسمه صريحاً. وقد قال صلى الله عليه وسلم: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»^(٣)، فكيف بمن يكذب عليه وعلى ربه؟! وكيف بمن يزج باسم النبي في أقوال ما أنزل الله بها من سلطان؟! إنها خيانة لرسالة السماء، واعتداء على مقام النبوة، وتشويه لمعالم الإسلام.

ثالثاً: إضلال الخلق عن سبيل الحق.

فالقول على الله بغير علم سبب لانحراف القلوب، واضطراب الأحكام، وشيوع البدع والضلالات، وطمس معالم الدين، وتشويش عقائد المسلمين. فمن أفتى بجهل، أو زعم أن الشرع يُجيز ما لا يُجيز، أو يُحرّم ما لم يُحرّم، فقد أضل الناس، وحملهم وزر الخطأ، ولبس عليهم أمر دينهم، فأكلوا الحرام، أو وقعوا في الحرّمات، وهم يظنون أنهم يحسنون صنعا. قال سبحانه: ﴿إِنَّهُمْ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ﴾^(٤). فكم من جاهل تصدّر، فأهلك وأضل، وكم من متعالم اغترّ، فزلّ وزلّ به من وراءه، وكم من مفتٍ

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم، ج ١ ص ٣١.

(٢) سورة الأنعام آية ١١٤.

(٣) صحيح البخاري ج ٢ ص ٨٠.

(٤) سورة الأعراف آية ٣٠.

بغير بيّنة، صار عثرةً في الطريق، وغاشاً للمسلمين، وخائناً للدين المبين. إن الفتوى دين، والقول عن الله مقامٌ جليل، لا يرقاه من شاء، بل لا بد فيه من علمٍ راسخ، وفقهٍ دقيق، وورعٍ تام، وخشيةٍ عظيمة من الله.

المطلب الثاني:

تعريف الذكاء الاصطناعي وبيان إيجابيات وسلبيات استخدامه في إطار الفتوى

الفرع الأول: تعريف الذكاء الاصطناعي لغة واصطلاحاً

الذكاء الاصطناعي مصطلح مركب من كلمتين: الذكاء والاصطناع، وحتى يتسنى لنا بيان المقصود بهذا المفهوم نبين التعريف اللغوي والاصطلاحي لكل كلمة ثم نعبه بتعريفه باعتباره لقباً وذلك على النحو التالي:

الذكاء لغة:

الذال والكاف والحرف المعتلّ أصلٌ واحد مطّردٌ يدلُّ على حِدَّةٍ في الشَّيء ونفاذٍ، والذكاء: سُرعة الفطنة، والفعل منه ذَكِيَ يَذْكِي^(١).

واصطلاحاً عُرف الذكاء بتعريفاتٍ عدة منها: تعريف بينتر (pinter) بأنه قدرة الفرد على التوافق بنجاح مع العلاقات الجديدة في الحياة، وعرفه تيرمان (terman) بأن المراد بالذكاء «القدرة على التفكير المجرد»^(٢).

الاصطناعي: اسم منسوب إلى الاصطناع والاصطناع: افتِعالٌ مِنَ الصَّنِيعَةِ وَهِيَ الْعَطِيَّةُ وَالْكَرَامَةُ وَالْإِحْسَانُ^(٣).

واصطلاحاً: والاصطناعي: اسم منسوب إلى اصطناع، كل ما كان مصنوعاً، غير طبيعي ومنه ورد اصطناعي وقمر اصطناعي^(٤). والمعنى الاصطلاحي العام قريب من المعنى اللغوي، والمراد بهذه الدراسة: كل آلة (جهاز) يقوم الإنسان بعملها (صنعها)، على وفق وصف مسبق.

ولقد عرف العلماء الذكاء الاصطناعي بتعريفات عدة منها:

تعريفه بأنه: العلم المتعلق بصناعة الآلات وتصميم البرمجيات التي تقوم بمهام وأنشطة تتطلب ذكاءً إذا قام به الإنسان^(٥).

كما عرف أيضاً بأنه: العلم الذي يهدف إلى صناعة الآلات وتطوير حواسيب وبرمجيات تكتسب صفة الذكاء، ويكون لديها القدرة على القيام بمهام ما زالت إلى عهد قريب حصرًا على الإنسان^(٦) إلى غير ذلك من التعريفات

(١) معجم مقاييس اللغة، ابن فارس ج ٢ ص ٣٥٨ مادة: ذكا.

(٢) علم نفس الذكاء محمد الدوني ص ١٥.

(٣) لسان العرب، ابن منظور ج ٨ ص ٢٠٩.

(٤) مقاييس اللغة ج ٣ ص ٣١٣.

(٥) الذكاء الاصطناعي ثورة في تقنيات العصر، د. عبد الله بن موسي ص ٢٠.

(٦) مدخل إلى علم الذكاء الاصطناعي، د. عادل عبد النور ص ٧.

والمختار لنا تعريفه بأنه: ذلك العلم الذي يبحث في كيفية جعل الحاسوب يؤدي الأعمال التي يؤديها البشر بطريقة أفضل^(١).

المقصود باستخدام الذكاء الاصطناعي في الفتوى:

يُقصد باستخدام الذكاء الاصطناعي في الفتوى: توظيف الاختراعات والاكتشافات والأنظمة التي تحاكي القدرات البشرية في فُتيا الناس، وإعلامهم بالأحكام الفقهية عن طريق البرامج الحاسوبية^(٢)، وذلك بقيام المستفتي بخطوات محددة وهذا ما كثر استخدامه مؤخراً حيث وُجدت التطبيقات المختلفة والمتعددة والتي تعمل على صناعة الفتوى وتقديمها للمستفتي بناءً على مُدخلات سابقة، وفيها محاكاة لخطوات عملية اتخاذ القرار من قبل خبير بشري كما هو الحال في برنامج دار الإفتاء المصرية وبرنامج دار الإفتاء الأردنية وغيرها.

الفرع الثاني: إيجابيات وسلبيات استخدام الذكاء الاصطناعي في الفتوى

مما لا شك فيه أن ولوج الذكاء الاصطناعي المجال الشرعي عامةً والإفتائي خاصةً قد أحدث أثراً ملموساً، وترك بصمةً ظاهرة لا يُنكرها منصف، ولا يغفلها فقيه بصير. فقد جاء هذا الوافد الرقمي بجملةٍ من الإيجابيات التي لا يُستهان بها، كما جرّ خلفه سلبياتٍ لا يُغض الطرف عنها، ولذا وجب البيان، وإنزال كل أمرٍ منزله وبيان ذلك على النحو التالي:

أولاً: إيجابيات استخدام الذكاء الاصطناعي في الفتوى:

- القدرة على تصنيف وترتيب الفتاوى والأحكام الشرعية وفقاً للمواضيع والفقهاء والمراجع، وبذلك يمكن للباحثين عن فتاوى محددة أو أحكام شرعية أن يجدوا المعلومات بسهولة ويسر، ويتصفحوا المراجع المعتبرة بشكل فعال، والتواصل المباشر مع المراجع الدينية والعلماء المعتبرين، سواء عبر منصات الدردشة أو الروبوتات الذكية، وبذلك يمكن للأفراد طرح أسئلتهم والحصول على الإجابات بشكل مباشر وفوري.
- كما له ميزة الترجمة والتعريب، فمن خلاله يمكن ترجمة الفتاوى والأحكام الشرعية من اللغات المختلفة إلى لغة المستخدم، وبذلك يتيح فهمًا أوسع وأعم للمعلومات الشرعية، وتوفير الإرشادات الدينية بلغات مختلفة^(٣).
- تمكين الفتوى من زيادة الوصول والانتشار؛ لأنه يمكن الأفراد من الوصول إلى مصادر كثيرة للفتاوى بسهولة، سواء عبر مواقع الإنترنت أو التطبيقات المتاحة، ويتيح لهم تصفح وتنقيب البيانات بشكل فعال، مما يجعل الفتاوى والمعلومات الدينية متاحة للجميع بشكل أسرع وأوسع.
- تيح للمسلم التحقق من صحة المعلومات، حيث يواجه الأفراد في عصر التكنولوجيا الحديثة تحدي تحقق صحة المعلومات التي يتلقونها من مصادر مختلفة^(٤).

(١) مقدمة في الذكاء الاصطناعي، بسبوني عبد الحميد ص ٣٢.

(٢) الفتوى عن طريق الذكاء الاصطناعي بين الإقدام والإحجام، د. لمي بنت محمد بن صالح المنصور ص ٤٦٤.

(٣) تطبيقات الذكاء الاصطناعي في التعليم، مريم شوقي عبد الرحمن، ص (٥) بتصرف.

(٤) أثر الذكاء الاصطناعي في صياغة الفتوى، د. موسي الزعاترة مقال نشرته دار الإفتاء الأردنية على موقعها: <https://www.aliftaa.jo/article/5683> بتاريخ ١٨/٦/٢٠٢٣ م.

المحور الرابع: الذكاء الاصطناعي وتطوير العمل المؤسسي الإفتائي

- سهولة حصول المستفتي على فتواه في أي مكان، سيان أكان في بلده أو خارجها، وسيان أكان في بلد إسلامي أو غير إسلامي، لا يتوفر فيه من يُفتيه.
- نشر أحكام الإسلام وتعاليمه السمحة في كل مكان، فالفتوى بواسطة تطبيقات الذكاء الاصطناعي عالمية لا محلية.
- تيسر على المفتي تواجده العصري بين أبناء جيله، فلقد أصبحت الشبكة العنكبوتية محط أنظارهم واهتماماتهم، بل أصبحت مرجعاً لكل مستفهم أو باحث عن معلومة تشغل باله، وملاذاً لطلاب العلم الديني أو الدنيوي مما جعل استخدامها في الفتوى ضرورة اجتماعية واقعية ملحة.
- تبرز أهمية تلك التطبيقات كذلك في كونها من أيسر وأهم الوسائل العصرية الآمنة وقت الأزمات الصحية الطارئة كما هو الحال في زمن الأوبئة، فقد رأينا كيف اجتاحت فيروس كورونا (كوفيد ١٩ المستجد) العالم ومنع الناس من التحرك خارج منازلهم واضطرت الدول لفرض حظر التجوال للسلامة والأمن العام^(١).
- ولئن كانت تلك أبرز الإيجابيات في استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في الفتوى فإن ثمة سلبيات كبرى تنتج عن استخدام تلك التطبيقات في الفتوى، منها ما يلي:
- سلبيات استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في خدمة الفتوى:
- الذكاء الاصطناعي له بعض الآثار السلبية خصوصاً عندما يتعلق الأمر بإصدار الفتوى والتعامل مع النصوص الشرعية، لقصوره عن الفهم البشري، حيث يعتبر فهم السياق والتفاصيل الدقيقة في الأسئلة الشرعية والتحليل العميق للنصوص الدينية من مهارات العلماء والمراجع الدينية المتميزة، ومثالها فتاوى الطلاق، فهي تحتاج إلى حوار مع الأطراف والوقوف على ملابسات الألفاظ التي تصدر، ومعرفة درجات الغضب، فقد يكون الطلاق متحققاً وتظهر نتائج البحث على الذكاء الاصطناعي عدم وقوعه.
- ومع استخدام الذكاء الاصطناعي، قد يتم التخلي عن الجانب البشري والتكفل بالأسئلة والإجابات بطريقة أوتوماتيكية، مما يؤدي إلى فقدان البعد الفكري والتأويلي الذي تميز به أهل العلم والاختصاص، خصوصاً الخلافات المالية، التي تحتاج إلى سماع من الطرف الآخر، وإبداء الآراء التي يترتب عليها فتوى مختلفة تماماً عن التي تظهر عبر هذا الذكاء الاصطناعي.
- هناك بعض المواقع المدعومة والمشبوهة في استصدار الفتوى تخالف ما عليه إجماع المذاهب، والذكاء الاصطناعي غير قادر على معرفة الفتاوى الشاذة أو التي تكون مرجوحة في المذهب، مما يترتب على هذا فوضى في الفتوى، حيث يتطلب تقديم الفتوى وتقديم الإرشاد الشرعي تجربة ومعرفة عميقة في العلوم الشرعية وفهم السياق الثقافي والاجتماعي للمستفتين، ويمكن أن ينقص الذكاء الاصطناعي هذا الجانب البشري والتجربة الشخصية، فلا يكون قادراً على تطبيق الاعتبارات الشخصية التي تنطوي على التفاعل البشري المباشر.

(١) بحث بعنوان مواقع الفتاوى الإلكترونية وأثرها في معالجة القضايا الفقهية المعاصرة «دراسة فقهية معاصرة، د. أحمد عطا الله، ود. مصطفى عويس وهو منشور بمجلة الدراية التي تصدرها كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين بدسوق، العدد الرابع والعشرون (يونيو ٢٠٢٤م).

- هذا النوع من الذكاء لا يراعي القواعد الأصولية في الفتوى، فقد يخلط بين أصول المذاهب، فيترتب على هذا الخلط اضطراب في الفتوى؛ لأنه ليس له القدرة على الاستنباط ولا على الاجتهاد في حكم مسألة، كل ما هنالك أنه يقوم بجمع أصول المسألة من أكثر من مرجع، ويقوم بتكوين جواب للسؤال الذي طرح عليه بغض النظر عن صحة الجواب وعدم الصحة من ناحية شرعية^(١).
- عدم القدرة على الاجتهاد والقياس: فليس بإمكان تلك التطبيقات استخلاص الأصول الشرعية أو النظر في المصالح والمفاسد.
- العجز عن فهم السياق الإنساني، فتلك التطبيقات لا تملك القدرة على تمييز الواقع النفسي والاجتماعي للمسألة (كمسائل الطلاق والخلع والظهار ونحوها) فتلك مهارة بشرية فريدة.
- إمكانية توليد فتاوى خاطئة أو شاذة، وقد يحدث ذلك نتيجة وقوع أخطاء عند إدخال البيانات أو الخلط بين النصوص والمذاهب مما يؤدي إلى فوضى فقهية خطيرة.
- تهديد الملكية الفكرية: حيث يلوح في سماء تلك التطبيقات خطر السرقة الأدبية عبر تجميع المحتوين ترخيص أو توثيق ملائم للمراجع والمصادر.
- غياب المسؤولية الشرعية والقانونية: فما يصدر عن تلك التطبيقات من فتاوى تفتقر إلى الأهلية الفقهية اللازمة للمفتي فضلاً عن غياب المسؤولية القانونية عما يصدر عن هذه التطبيقات.
- صعوبة إبلاغ المستفتي برجوع المفتي عن فتواه فيما لو بان له خطأ في فتواه أو تراجع عنها^(٢).
- إمكانية التدليس في نسبة فتوى - زوراً وكذباً - إلى أحد العلماء مما يعني افتقارها للثقة اللازمة فيها.
- التحيز للغة والمحتوى: حيث تركز معظم هذه التطبيقات على اللغة الإنجليزية وعلى محتوى بعيد قدراً ما عن المحتوى الفقهي، مما يعني الضعف العام في فهم النصوص العربية والفقهية العميقة.



(١) أثر الذكاء الاصطناعي في صياغة الفتوى، د. موسى الزعاترة المقال السابق الإشارة إليه .

(٢) بحث بعنوان مواقع الفتاوى الإلكترونية وأثرها في معالجة القضايا الفقهية المعاصرة «دراسة فقهية معاصرة»، د. أحمد عطا الله، ود. مصطفى عويس السابق الإشارة إليه .

المبحث الثاني:

حكم استخدام الذكاء الاصطناعي في الفتوى وبيان الضوابط الشرعية والأخلاقية لتطبيقات الذكاء الاصطناعي في خدمة الفتوى

وستتناول هذا المبحث في مطلبين وذلك على النحو التالي:

المطلب الأول: حكم استخدام الذكاء الاصطناعي.

المطلب الثاني: الضوابط الشرعية والأخلاقية لتطبيقات الذكاء الاصطناعي في خدمة الفتوى.

المطلب الأول:

حكم استخدام الذكاء الاصطناعي في الفتوى

تمهيد:

إنه وأمام التطور التكنولوجي المذهل، وتسارع الابتكارات، وبروز ما يُعرف بـ«الذكاء الاصطناعي»، أثّرت تساؤلات جديدة حول مدى مشروعية استخدامه في ميدان الفتوى، وهل يجوز الاعتماد عليه لإصدار الأحكام الشرعية، أو الاكتفاء به دون الرجوع إلى العلماء الراسخين؟

وللجواب عن ذلك، لا بد من تحرير محل النزاع، وبيان حقيقة الذكاء الاصطناعي، وموقعه في العملية الشرعية، وهل يُعد مفتيًا في ذاته، أم مجرد أداة؟ وهل يفهم النصوص؟ وهل يُدرك المقاصد؟ وهل له وعي بالنيات والعلل والملايسات؟ أم أنه أداة صماء، وإن كانت ناطقة، لا عقل لها ولا ضمير، ولا قدرة لها على استحضار تقلبات الواقع أو استنباط مرادات الشريعة؟

تحرير محل النزاع:

اتفق أغلب الباحثين المعاصرين^(١) على جواز الفتيا باستعمال الروبوت المفتي لطلبة العلم والعلماء المتخصصين؛ واتفقوا على جوازه أيضا إن كان لغرض التدريب والتعليم بيد أنهم اختلفوا في حكم استعماله من قبل العوام للفتيا، دون الرجوع إلى أهل العلم وذلك على عدة أقوال نجملها فيما يلي:

القول الأول: عدم الجواز مطلقا:

ذهب بعض الباحثين^(٢) إلى عدم جواز الفتوى مطلقا عن طريق الروبوت المفتي؛ واستدلوا لرأيهم هذا بعدد من الأدلة بيّنها على النحو الآتي:

(١) منهم: دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بإمارة دبي، الزبيدي، طه أحمد حميد. ٢٠٢٣. الإفتاء الافتراضي عبر تقنية الذكاء الاصطناعي: مشروع وعيته وضوابطه. دار الفجر، العراق، المحميد، عمر بن إبراهيم بن محمد. ٢٠٢٢. «الذكاء الاصطناعي وأثره في صناعة الفتوى». مجلة الجمعية الفقهية السعودية، ع ٥٧، ٥٣١ - ٦٤٠. مسترجع من: <http://search.mandumah.com.qulib.idm.oclc.org/Record/1277206>، غرغوط، محمد. (٢٠٢٤). «صناعة الفتوى عن طريق الذكاء الاصطناعي: الروبوت المفتي أنموذجًا: عرض لبعض النماذج المعاصرة واستشراف لمآلاتها المستقبلية».

(٢) منهم: د. لمى بنت محمد بن صالح المنصور، الفتوى عن طريق الذكاء الاصطناعي بين الإقدام والإحجام، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بدمنهور، العدد التاسع، الإصدار الثاني، المجلد الأول، ٢٠٢٤م، ص ٤٦٧.

- ١ - قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رَجُلًا نُوحِي إِلَيْهِمْ ۖ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]، وجه الاستشهاد من الآية أن الله عزَّ وجلَّ اختص الرسالات بالبشر دون غيرهم من الخلائق، وأمر بمراجعة أهل العلم فيما لا يُعلم^(١) وهذا الأمر غير متحقق في الروبوت المفتي للاعتبارات السابقة.
- ٢ - عدم قدرة الروبوت المفتي على التحقق من الوقائع والأوصاف المؤثرة في الحكم، إضافة إلى صعوبة تقديره للمصالح والمفاسد المتغيرة ومدى تحقق شروط الحاجة الموجبة للتيسير ورفع الحرج^(٢).
- ٣ - الروبوت المفتي يقوم بإصدار حكم واحد لعدة أشخاص، وفي أحوال مختلفة.
- ٤ - تصور المفتي لمسألة المستفتي تستلزم منه سماعه مباشرة باستعمال مختلف الوسائل المرئية والسمعية؛ ليتيسر له تحقيق مناط حكم المسألة محل الواقعة؛ والفتوى عن طريق الروبوت المفتي لا تعين على تحقيق مناط الحكم^(٣).
- ٥ - يترتب عن الفتوى عن طريق الذكاء الاصطناعي عدة مفسدات منها: الصّد عن طلب العلم الشرعي، والعزوف عن تلقيه من العلماء لإمكانية معرفة الحكم الشرعي عن طريق الروبوت المفتي؛ إضافة إلى كونها قد تكون حائلاً دون بلوغ العلماء لمرتبة الاجتهاد.
- القول الثاني: الجواز لطلبة العلم والعلماء المتخصصين: وذهب فريق آخر^(٤) إلى أن الفتوى عن طريق الروبوت المفتي جائزة فقط لطلبة العلم والعلماء المتخصصين؛ واستدلوا لقولهم هذا بالأدلة الآتية:
 - ١ - العالم يعرف مراد الله ومراد رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ وقد يضطر العالم، في بعض الأحيان الاستعجال لمعرفة الحكم الشرعي لواقعة ما لظروف طارئة، والروبوت المفتي يكون معيناً للعالم في هذه المسألة، فيكون حكمه حكم الوسائل التي لها أحكام المقاصد.
 - ٢ - عدم تحكم العوام في إدخال المعلومات للروبوت المفتي، واحتمال خطئهم في تفسير مخرجاته؛ ينجم عنه شيوع الخطأ بينهم.
 - ٣ - طالب العلم لديه قدر من المعرفة تؤهله لاكتشاف الخطأ حال وقوعه؛ والروبوت المفتي يرد عليه احتمال الوقوع في الخطأ إن لم يكن المستعمل له متقناً له.
- القول الثالث: جواز استخدام الروبوت البدائي في الفتوى: يرى مجموعة من الباحثين^(٥)؛ بأن الروبوت المفتي الذي يعتمد على تقنيات الذكاء الاصطناعي البدائي^(٦) فيعرض المعلومات بصورتها الأصلية، فيجوز استخدامه

(١) ينظر: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، للبيضاوي ج ٣ ص ٢٢٧.

(٢) الذكاء الاصطناعي وأثره في صياغة الفتوى عمر بن إبراهيم المحميد (مقال) ص ٥٨٩.

(٣) الذكاء الاصطناعي وأثره في صياغة الفتوى عمر بن إبراهيم المحميد (مقال) ص ٦١٤.

(٤) ينظر: د/ نظير عياد، مفتي الجمهورية: مؤتمر «صناعة المفتي الرشيد» يسعى لمواكبة الذكاء الاصطناعي، الهيئة الوطنية للإعلام، ٢٦ يوليو.

https://www.maspero.org/egypt/2025.2025

(٥) انظر: د/ مها عطا الله العتيبي، أحكام الإنسان الآلي (الروبوت) في الفقه الإسلامي - دراسة تأصيلية تطبيقية، ص ٨٢.

(٦) المقصود بالروبوت المفتي البدائي: الذي يقوم بجمع المعلومات المتعلقة بالسؤال وعرضها دون الإجابة المباشرة على السؤال.

في الفتوى، أما الروبوت المفتي الذي يستنبط الحكم بنفسه اعتماداً على تقنيات الذكاء الاصطناعي المتطورة فلا يجوز أخذ الفتوى منه، واستدلوا لرأيهم هذا بالأدلة المبينة أدناه:

١ - تعذر تحقق بعض من شروط المجتهد في الروبوت المفتي مثل: الإسلام، والتكليف، والعدالة؛ لاختصاصها بالبشر دون غيرهم، لذا لا يجوز اعتبار الروبوت مفتياً. أما الروبوت البدائي فيعرض المعلومات بصورتها الأصلية، فيجوز استخدامه في الفتوى^(١).

٢ - الروبوت المفتي البدائي يعدّ وسيلة فقط لتبليغ الفتوى؛ لكون المفتي أو طالب العلم هو الذي يتحكم فيه ويتعامل مع المستفتي مباشرة، أو من خلال برمجته لمدخلات هذا الروبوت، مع حرصه على التأكد من صحة مخرجاته.

٣ - الروبوت المفتي الذي يعتمد على تقنيات الذكاء الاصطناعي لا تجوز الفتوى من خلاله، لعدم قدرته على الموازنة بين الأقوال الفقهية، واختيار الراجح منها^(٢).

القول الرابع: الجواز بضوابط: ذهب فريق آخر^(٣) من الباحثين إلى جواز الفتوى عن طريق الروبوت المفتي سواء كان بدائياً، أو يعتمد على تقنيات الذكاء الاصطناعي العام، واستدلوا لقولهم هذا بالأدلة الآتية:

١ - قوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: ٢].
وجه الاستشهاد من الآية يكمن في كون الاستعانة بالفتوى طريقاً للتعاون على البر والتقوى؛ وذلك من خلال الروبوت المفتي، يدخل في عموم أمر المولى عزَّجَلَّ بالتعاون على البر والتقوى؛ تيسير وصول الفتوى للمستفتين^(٤).
٢ - قول الباري عزَّجَلَّ: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الجاثية: ١٣].

وجه الاستشهاد من الآية: تتمثل في كون التقنية الحديثة تعد من نعم الله عزَّجَلَّ على عباده؛ لذا وجب تسخيرها في الدعوة إليه، وتبليغ شرعه^(٥).

٣ - الاستدلال بالقاعدة الفقهية: «الوسائل لها أحكام المقاصد»^(٦)؛ لأنّ الروبوت المفتي يعدّ وسيلة توفر على طلبة العلم والعلماء المتخصصين الوقت والجهد، وتيسر على المستفتين الظفر بأجوبة لاستفساراتهم في كل حين.

٤ - الاستدلال بالقاعدة الفقهية: «الأصل في الأشياء الإباحة»^(٧)؛ بناء عليها فإنّ الفتوى عن طريق الروبوت المفتي جائزة، لعدم ورود دليل على تحريمه، فالعبرة بصحة تنزيل الحكم على الواقعة محل السؤال

(١) أحكام الإنسان الآلي (الروبوت) في الفقه الإسلامي - دراسة تأصيلية تطبيقية، د. مها عطا الله العتيبي ص ٨٢.

(٢) الذكاء الاصطناعي وأثره في صياغة الفتوى (مقال)، عمر بن إبراهيم المحيّد ص ٦٠٤ و ٦٠٥.

(٣) صناعة الفتوى عن طريق الذكاء الاصطناعي - الروبوت المفتي أنموذجاً عرض لبعض النماذج المعاصرة واستشراف لمآلاتها المستقبلية، ص ٣٩٦.

(٤) المرجع السابق ص ٥٩٢.

(٥) توظيف تقنيات الذكاء الاصطناعي في الدعوة إلى الله، إيتسام بنت عبد الله الحربي ص ٧٤.

(٦) الفوائد في اختصار المقاصد، عز الدين عبد السلام ص ٤٣.

(٧) الأشباه والنظائر، ابن نجيم ص ٥٦ و ٥٧.

٥ - القياس على الاستفتاء عن طريق الكتابة؛ فالمستفتي كان يكتب للمفتي الذي يقرأ ما وجه إليه من مسائل ويجيب عنها كتابة، وكذلك الحال بالنسبة للفتوى عن طريق الروبوت المفتي؛ فالنتيجة واحدة وإن اختلفت الوسائل لاختلاف الأزمان والعصور^(١).

وقد اشترط هذا الفريق لصحة الفتوى عن طريق الروبوت المفتي جملة من الضوابط نجملها فيما يلي:

١ - ضرورة أن يكون القائمون على إدراج المدخلات للروبوت المفتي، من أهل العلم المتخصصين في المجال الشرعي والتقني.

٢ - أن تكون المسائل المدخلة مما لا تتغير بتغير الأعراف والأزمان والنيات، أو تندرج ضمن أحكام سدّ الذرائع.

٣ - أن تكون برمجيات الروبوت المفتي ذات جودة تقنية عالية؛ لنضمن من خلالها سلامته من الاختراق والتبديل.

٤ - التأكد من دقة نتائج الروبوت المفتي وصوابية أحكامه؛ من خلال تجربته عدة مرات حتى نتيقن من عدم وقوعه في الخطأ.

٥ - ضرورة اعتماد الروبوت المفتي من قبل هيئات شرعية رسمية، بعد غلبة ظنها بصحة مخرجاته.

٦ - أن يكون المستعمل للروبوت المفتي مُلمّاً بكيفية استعماله، مدرّكاً لحثثيات سؤاله والفروقات المؤثرة فيه.

٧ - أن لا يتم اللجوء إلى الاستفتاء عن طريق الروبوت المفتي إلا في حالات الحاجة والضرورة.

٨ - تكرار طرح السؤال على الروبوت المفتي للتأكد من صحة مخرجاته، وعدم تباين نتائجه^(٢).

الترجيح:

يرى الباحث أن الأحوط والأرجح في هذا الباب ألا يُسمح لعامة الناس باستفتاء الذكاء الاصطناعي في صورهِ المعروفة كافة، ولا أن يعتمد أي مفتٍ على معلوماته المُقدّمة في إصدار الفتوى.

وعلةٌ أساسية لذلك - مع وجود العلل الأخرى التي ذكرت - أن الذكاء الاصطناعي، وإن توافرت لديه المراجع الغربية والمعلومات العلمية، يخلو من استكمال المراجع الإسلامية؛ لذا، فالغالب أن معلوماته ستكون ناقصةً، والفتوى بمعلومات ناقصة خيانة للأمانة والصدق، كما يزيد فيها خطر الخطأ.

فالأحوط عند الباحث أن يستعمله العالم أو المفتي كأداة مساعدة لأخذ المعلومات الأساسية الميسرة، وترتيبها، واستخراج الأقوال، وتحليل الأسئلة، واقتراح المراجع والمصادر، ثم يصدر الفتوى المفتي المؤهل، بعد دراسة المعلومات وملاحظتها ومراجعتها بعين الفقه والفهم والورع، فلا حرج في هذا الاستخدام، بل قد يكون نافعاً، إذا ضُبط بالضوابط الشرعية، واحترُز من الأخطاء البرمجية والانحرافات المنهجية.

(١) الذكاء الاصطناعي وأثره في صياغة الفتوى (مقال)، عمر بن إبراهيم المحيمد ص ٦١٠ و ٦١١.

(٢) المرجع السابق ص ٦١٧ - ٦٢٠.

وهذا؛ لقوله تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾^(١) فالمسؤول هو العالم المفتي، وأما غيره فهو وسيلة توصل إلى العلم.

ولما سُئل الإمام مالك عن بعض المسائل، قال: «ما أدري»، ثم قال: «يقولون: من أعلم الناس؟ أقول: لا أدري!»، فكيف يُוכל هذا المقام لآلة لا تدرك ولا «لا تدري»؟!

فاستخدام الذكاء الاصطناعي لإصدار الفتوى استقلالاً، دون إشراف بشري ممنوع شرعاً، محظور قطعاً، بل يُعد من التجاوزات الخطيرة في حق مقام الفتوى، ويؤول إلى القول على الله بغير علم؛ لأن الفتوى ليست مجرد جمع نصوص، بل هي فهمٌ دقيق للنصوص، إدراكٌ للواقع، نظرٌ في العواقب، ترجيحٌ بين الأدلة، تنزيلٌ للأحكام على الوقائع، وكل ذلك مما لا يُتصور أن يُتقنه برنامج جامد، خالٍ من العقل والضمير. قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾^(٢).



(١) سورة النحل آية ٤٣.

(٢) سورة الأعراف آية ٣٣.

المطلب الثاني: الضوابط الشرعية والأخلاقية لتطبيقات استخدام الذكاء الاصطناعي في خدمة الفتوى

تمهيد:

لئن كان الذكاء الاصطناعي يحمل بين طياته منافع عظيمة، وإمكانات هائلة في تسهيل الوصول إلى الأحكام، وتيسير البحث والتنقيب في بطون الكتب، فإنه -في الوقت ذاته- يحمل في طياته مخاطر جمّة، إن لم تُحكم قيوده، وتُضبط معاييرها، وتُراعى حدوده، خاصة إذا دخل دائرة الإفتاء، التي هي من أخطر المقامات، وأشدّها مسؤوليةً أمام الله تعالى، فالفتوى ليست مجرد نقل للمعلومة، ولا استخراج لنتيجة من قاعدة بيانات، بل هي نظرٌ في النصوص، وفهمٌ لواقع الناس، واستيعابٌ لمقاصد الشريعة، ومرونةٌ في تنزيل الأحكام على الوقائع؛ وهي أمور لا تيسر لآلة مهما بلغت من الذكاء، ما لم تكن تحت رقابة علمية رصينة، وإشراف بشري مأمون. ومن هنا برزت الضرورة الشرعية، والحاجة الملحة، لوضع ضوابط واضحة ومعايير راسخة لتوظيف الذكاء الاصطناعي في مجال الفتوى، تضمن الانتفاع به دون الوقوع في محاذيره، وتحقيق المصلحة المرجوة دون المساس بجلال مقام الإفتاء، وتجمع بين مقتضيات العصر وثوابت الشرع.

وجدير بالذكر أن الضوابط الشرعية والأخلاقية لاستخدام الذكاء الاصطناعي في الفتوى ليست قيوداً تعيق التطور، بل هي أسيجة تحفظ الدين والعقول والضمائر، وتضمن أن تكون الفتوى على بصيرة، والتقنية في طوع الشريعة، لا الشريعة أسيرة في يد التقنية. وما لم يُضبط هذا الباب بضوابط العلم والورع، فإننا أمام فتنة لا تقل خطراً عن الفتنة في القول، والزلل في الحكم.

ونجمل هذه الضوابط فيما يلي:

أولاً: اشتراط التخصص والضبط العلمي في الإفتاء:

إن من أعظم الضوابط الشرعية عند استخدام الذكاء الاصطناعي في الفتوى إلزامه بألا يتجاوز كونه أداة بيد المختصين، لا أن يستقل بإصدار الفتاوى دون إشراف بشري عالم فلا يجوز أن يُطلق تطبيق فتوى دون أن يكون قد أشرف عليها مجمع علمي أو لجنة شرعية معترف بها، إذ الفتوى بغير علم من أعظم المحرمات، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣]. فالفتوى وظيفة أهل الذكر والعلم، لا من يحسن الكلام أو يحفظ أقوالاً متفرقة قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوْحِي إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣].

ثانياً: مراعاة مقاصد الشريعة في الفتوى التقنية:

ومن مقاصد الشريعة التي ينبغي أن تُراعى في الذكاء الاصطناعي المستخدم في الفتوى:

- رفع الحرج والتيسير لا التعسير قال تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، فالفتوى يجب أن تميل إلى التيسير بضوابطه، لا أن يُبرمج التطبيق على أقوال متشددة أو غريبة، بل يجب أن تُعتمد أقوال جمهور العلماء أو ما عليه العمل في البلاد الإسلامية.

- حفظ الدين من التحريف أو الابتذال: فالفتوى ليست مجرد «جواب سريع» بل هي بيان لحكم الله، فينبغي أن يُراعى فيها هبة الدين وقديسيته، وألا تُختزل في ردود قصيرة، أو تُجعل مدخلاً للتهكم والسخرية كما يقع في بعض التطبيقات غير المنضبطة.

- مراعاة تغير الفتوى بتغير الزمان والمكان: فمن المعلوم أن الفتوى تتغير بتغير الزمان والمكان والعرف والحال، كما هو مقرر عند العلماء (لا ينكر تغير الأحكام بتغير الزمان والأعراف والأحوال)^(١) وعليه، يجب أن يُراعى إدخال «سياق السائل» في التحليل، وليس الاكتفاء برد آلي جامد لا يُفرق بين مستفتٍ وآخر.

ثالثاً: الرقابة الدورية على تحديث الفتاوى:

ما دام الواقع يتغير، فإن التطبيق الذي لا يُراجع محتواه يصبح أداة لنقل الفتاوى المهجورة أو المتروكة أو الضعيفة، فيخلّ بالعدل الفقهي والمرونة الشرعية. فمطلوبٌ وضع نظام تحديث دوري يخضع لرقابة علمية.

رابعاً: الاطلاع المتواصل على أحوال المجتمع وواقع الناس ومشاكلهم:

وذلك لمواكبتها في أثناء الإفتاء، مما يعزز التصور والتوصل إلى حلول شرعية واقعية، وتجنب الحلول المثالية والخيالية والشاذة.

خامساً: تفعيل خاصية الإحالة إلى المفتي البشري:

من أبرز الضوابط الشرعية التي يجب مراعاتها في توظيف الذكاء الاصطناعي في مجال الإفتاء: ألا يُستقلّ بالحكم الشرعي عن الإنسان المفتي، وألا يُستغنى به عن الفقيه الناظر، والمجتهد المؤهل، بل ينبغي أن يكون دوره مقتصرًا على المعاونة، أو جمع المعلومات، أو تقديم المقترحات، دون أن يبت في المسائل الشرعية ابتداءً، أو يصدر الفتوى استقلالاً، وذلك لأن الفتوى ليست مجرد مخرجات حاسوبية، بل هي ثمرة علم، وفهم، وبصيرة، وتقدير للمآلات، ونظر في النوازل، وتنزيل للأحكام على الواقع، وهي أمور لا يستطيع الذكاء الاصطناعي إدراكها إدراكاً كاملاً، ولا استيعابها استيعاباً بشرياً، مهما بلغت دقته أو توسعت قاعدة بياناته.

فالذكاء الاصطناعي، وإن أحسن في جمع المادة، أو تصنيف الأقوال، أو الترجيح بحسب المعايير المبرمجة، إلا أن إحلاله محل المفتي البشري دون رقابة، وإخلالٌ بعظمة الفتوى، واستهانةٌ بمقامها، وتفريطٌ في أمانتها. ولذا، فإن من الضوابط الواجبة أن تُحيل التطبيقات الذكية في مجال الفتوى إلى مفتٍ بشري مؤهل عند الاشتباه، أو تعقّد النوازل، أو الحاجة إلى تقدير الواقع، أو فقه المآل، أو اعتبار المقاصد، أو الترجيح بين الأدلة المتعارضة،

(١) الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، الأستاذ الدكتور محمد مصطفى الزحيلي ج ٢ ص ١٠.

وَأَلَّا تَعْتَمِدَ التَّطبيقاتُ الفقهيةَ الذكيةَ على البرمجة الآلية المجردة في إصدار الحكم النهائي، بل تبقى في مقام المساعد والمساند، لا في مقام المفتي المستقل، وهذا الضابط ينبغي على قاعدة شرعية كبرى، وهي:

«ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب»، وصيانة الفتوى من التلاعب أو التصدر من غير المؤهلين واجب، ولا يتحقق ذلك إلا بإشراف المفتين الثقات. كما يستند إلى قاعدة درء المفساد مقدم على جلب المصالح^(١)، فإن إطلاق العنان للذكاء الاصطناعي ليفتي دون ضوابط أو مراجعة بشرية، قد يؤدي إلى أخطاء جسيمة، أو تحريف في الفتوى، أو إخلال بالمقاصد، لا سيما إذا وقع في يد غير المؤتمنين.

لذلك، وجب التأكيد على أن الذكاء الاصطناعي في مجال الفتوى تابع لا متبوع، ومساعد لا قائد، ووسيلة لا غاية، وتبقى كلمة الفصل في يد المفتي البشري المؤهل، الذي يمتلك أدوات الفقه، ومَلَكة الاجتهاد، وبصيرة الواقع، ومسؤولية القول عن الله.

سادساً: ضرورة بيان طبيعة الفتوى المولدة بواسطة تطبيقات الذكاء الاصطناعي وبيان عدم إلزاميتها:

ونعني بذلك التنبيه الصريح والواضح على أن ما يصدر عن التطبيق أو النظام الذكي ليس فتوى ملزمة، وإنما هو محتوى استرشادي أو تحليل احتمالي مبني على المعطيات المبرمجة داخله، وذلك لأن الفتوى في حقيقتها خطاب شرعي يصدر عن مؤهل في العلم، جامع لأدوات النظر والاجتهاد، عالم بالنصوص، بصير بالواقع، قادر على تقدير الملابسات والمآلات، أما ما يصدر عن الذكاء الاصطناعي فهو ناتج برمجي يُبنى على أنماط لغوية، وتحليل منطقي آلي، يستند إلى قاعدة بيانات مجردة، دون القدرة على التقدير الكامل للسياقات النفسية والاجتماعية والزمانية لكل مسألة، ولذا، فإن من الواجب الشرعي عدم تصوير المحتوى الذي تنتجه هذه التطبيقات على أنه فتوى شرعية قطعية، أو حكم شرعي نهائي، بل يجب التنويه عليه بعبارات صريحة، مثل: «هذه الإجابة ناتجة عن برنامج ذكاء اصطناعي، ولا تُعد فتوى شرعية ملزمة، ويُصح بمراجعة أهل العلم المؤهلين في المسائل الفقهية الدقيقة».

سابعاً: الإفتاء ليس قضاءً: الإفتاء ليس قضاءً لذا ينبغي توجيه هذه التطبيقات بما يمكن معه تجنب الحكم على المسائل العينية التي فيها خصومة، وذلك لعدم إمكانية الاستماع للطرفين وعدم التوسع في القضايا التي تثير فتنة واضطراباً^(٢).

ثامناً: الأمانة العلمية: الحرص على أن تكون المعلومات والمعطيات والآليات المعروضة والمتاحة في تطبيقات الذكاء الاصطناعي المستخدمة في الفتوى صحيحة وموثوقة وليس هناك أي تعدي على المراجع الشرعية والفقهية أو أي نية مُبَيَّنة للتحيز أو التزييف أو التمويه أو الاجتثاث^(٣).

(١) القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة: د. محمد مصطفى الزحيلي، ج ١ ص ١٩٧.

(٢) الإفتاء الافتراضي عبر تقنية الذكاء الاصطناعي مشروعيته وضوابطه، د. طه أحمد الزبيدي ص ٤٣ بتصرف.

(٣) ضوابط الفتوى الرقمية في ظل الذكاء الاصطناعي، د. أمنة مدوخي، بحث منشور في مجلة جامعة الزيتونة، العدد التاسع عشر ص ٨٩.

تاسعاً: بيان الخلفية الفقهية التي يستند إليها التطبيق والجهة التي يتبعها: من جملة الضوابط الشرعية التي ينبغي مراعاتها عند استخدام الذكاء الاصطناعي في مجال الفتوى: ضرورة توضيح الخلفية الفقهية التي يستند إليها التطبيق، وبيان المذهب الفقهي الذي يعتمد عليه في توليد الأجوبة الشرعية، خصوصاً إذا كان التطبيق موجَّهاً لخدمة فتاوى عموم الناس، أو تابعاً لجهة رسمية دينية أو مؤسسة إفتائية في دولة معينة؛ وذلك لأن الاجتهاد الفقهي يختلف من مذهب إلى آخر في بعض الفروع والمسائل التفصيلية، وقد يترتب على هذا الاختلاف تنوع في الفتوى بحسب المذهب الذي يُعتمد، ومن هنا وجب على التطبيق أن يُبيّن صراحةً هل هو يعمل وفق مذهب الإمام أبي حنيفة، أو مالك، أو الشافعي، أو أحمد، أو يختار بين أقوالهم بحسب ترجيحات معينة، أو يعتمد القول الراجح عند هيئة الإفتاء الرسمية في الدولة، وتظهر أهمية هذا الضابط في عدة جوانب، منها:

- ١ - منع التضارب الفقهي في الإجابات، وخاصة في المسائل التي تعددت فيها الأقوال، وتنوعت فيها المذاهب.
- ٢ - احترام النظام القانوني والشرعي للدولة التي تتبع مذهباً معيناً في القضاء أو الإفتاء أو الأحوال الشخصية، كاعتماد مذهب الإمام مالك في بلاد المغرب، أو المذهب الحنفي في بعض البلاد الأخرى.
- ٣ - تحقيق الشفافية مع المستخدم، فلا يُترك في حيرة من أمره، ولا يُظن أن الفتوى تمثل قولاً واحداً للإسلام أو إجماعاً فقهياً، بل يعلم أنها مبنية على مذهب معين أو اجتهاد خاص.
- ٤ - ضبط المسؤولية الشرعية والقانونية عن محتوى الفتوى، وتحديد المرجعية الفقهية التي يُرجع إليها في حال الطعن أو التصحيح.

عاشراً: الحفاظ على قدسية الشريعة.

ضرورة حرص المطورين والمبرمجين لتطبيقات الذكاء الاصطناعي المستخدمة في الفتوى أن تكون خادمةً للدين لا محرقةً له، ناصرةً للشريعة لا مبتدلةً لها، مبنيةً على تعظيم النصوص لا على تجاوزها أو ليّ أعناقها أو التهكم منها.

فمن أهم الضوابط الشرعية الحاكمة لاستخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في خدمة الفتوى: ضرورة المحافظة على قدسية الدين وصيانة نصوصه وتعاليمه من كل تحريف أو تأويل فاسد أو ابتذال مخلّ، سواء عن قصد أو عن طريق البرمجة غير المنضبطة، فالشريعة الإسلامية وحيّ من عند الله، محفوظةٌ بحفظه، قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]، وقد تواترت نصوص الوحي في التحذير من الكذب على الله ورسوله، أو القول على الله بغير علم، أو تحريف الكلم عن مواضعه، وفي هذا العصر، ومع دخول الذكاء الاصطناعي في المجالات المعرفية والدينية، برز خطر جديد يتمثل في أن تقوم الأنظمة الذكية بإنتاج محتوى فقهي يُنسب إلى الشريعة وهو منها بريء، أو يُخرج على أقوال لا أصل لها، أو يُشوّه مقاصد النصوص أو سياقاتها، خاصة إذا كانت تلك النماذج مدربة على بيانات غير منقحة أو مصادر غير موثوقة، وقد يؤدي ذلك إلى مفاسد عظيمة، منها:

- تحريف الأحكام الشرعية نتيجة تحليل لغوي خاطئ أو استنتاج غير صحيح.

- ابتذال الدين بتقديمه بأسلوب ساخر، أو عبارات غير لائقة، أو اختزال مقاصده في إجابات سطحية أو تجارية.
 - زهد الناس في الدين بسبب ما يرونه من تناقضات أو سذاجة في بعض المخرجات.
 - الطعن في الشريعة إذا نُسبت إلى الذكاء الاصطناعي أحكام غير منضبطة، أو شاذة، أو مخالفة للمقاصد الشرعية.
- حادي عشر: احترام خصوصية المستفتي والحفاظ على سرية البيانات:

وفي ضوء هذا الضابط يجب أن يُراعى في تصميم واستخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في الفتوى احترام خصوصية المستفتي، وضمان سرية ما يقدمه من أسئلة أو معلومات شخصية أو ظروف خاصة، سواء أكانت دينية، أو اجتماعية، أو مالية، أو عائلية.

وتتجلى أهمية هذا الضابط فيما يلي:

١. تحقيق الأمان النفسي للمستفتي:

فالمستفتي قد يسأل عن أمور دقيقة تمسّ عرضه، أو مشكلات حساسة تتعلق بعلاقته الزوجية، أو بأسرته، أو بمعتقداته، ولو علم أن بياناته ستُكشف أو تُستخدم لأغراض تسويقية أو تحليلية، فقد يحجم عن طلب الفتوى، أو يكذب في سؤاله، مما يُفسد الغاية الشرعية من طلب الفتوى.

٢. منع إساءة استخدام البيانات الشرعية:

إن البيانات التي تدخل إلى تطبيقات الذكاء الاصطناعي قد تكون عرضة للتحليل، أو البيع، أو الاستخدام في تدريب نماذج أخرى، أو مشاركتها مع أطراف ثالثة، وهذا منافٍ لشرع الله وأمانة العلم، ما لم يؤخذ إذن صريح من المستفتي.

٣. الوفاء بحق المستفتي في السرية:

فالاستفتاء ضربٌ من الاعتراف، وقد يُسأل المفتي عن نازلة بينه وبين طرف آخر، مما يستوجب احترام السر والستر، خاصة مع تطور وسائل الوصول، وحساسية البيانات الرقمية.

٤. الانسجام مع القواعد القانونية والحقوق الرقمية:

فكما أن الشرع حثّ على حفظ السر، فإن القوانين الحديثة أيضًا تؤكد حق الإنسان في «الخصوصية الرقمية» و«حماية بياناته الشخصية»، مما يوجب على مطوّري التطبيقات أن يراعوا القواعد المتبعة محليًا وعالميًا في هذا الباب.

ومن الإجراءات التي تُفَعّل هذا الضابط:

- تشفير بيانات المستفتي وعدم تخزينها دون إذن.
- إتاحة خيار الإخفاء أو الوضع المجهول للمستخدم عند طلب الفتوى.
- وضع تنويه واضح يبين كيف تُستخدم البيانات، وللمن تُعرض، ومن يشرف عليها.

وفي الختام: فهذا بحثي المتواضع وأقرّ بأنه جهدٌ المقل، وإنني إن وُفقت في عرضٍ أو تحليل، أو أصبت في تقريرٍ أو تأصيل، فذلك محض فضل الله وتوفيقه، لا حول لي فيه ولا قوة. وإن كان في هذا الجهد خطأ أو زلل، أو غفلة أو خلل، فهو مني ومن الشيطان، والله ورسوله منه بريئان، وأسأل الله تعالى أن يتجاوز عني، ويغفر لي ما زلّ فيه القلم، أو قصر عنه الفهم، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، نافعاً في الدارين.

الخلاصة:

فإن وضع ضوابط شرعية وأخلاقية لتطبيقات الذكاء الاصطناعي ليس ترفاً علمياً، بل هو ضرورة شرعية، وأمانة علمية تحفظ الدين، وتصون الفتوى، وتضمن أن تظل الشريعة هي الحاكمة لا المحكومة والهادية لا التابعة.



الخاتمة

وتشمل على النتائج والتوصيات والمقترحات:

أولاً: النتائج.

يمكن تلخيص أبرز النتائج التي توصل إليها البحث فيما يلي:

١. أن الفتوى من أعظم المقامات الشرعية، إذ هي توقيع عن الله، ولا يجوز التهوين من شأنها أو التفريط في شروطها، ولو كانت بواسطة آلة ذكية.
٢. أن الذكاء الاصطناعي لا يُعد مؤهلاً ذاتياً للإفتاء؛ لأنه يفتقد شروط المفتي من علم وورع ونية ومقاصد، وهو مجرد أداة يمكن توجيهها للخير أو الشر.
٣. أن غياب الضوابط الشرعية والأخلاقية في تطبيقات الفتوى الرقمية يهدد قدسية الدين، ويؤدي إلى التشويش على الأحكام الشرعية، ونشر الفتاوى المغلوطة أو الشاذة.
٤. أن من أعظم المخاطر: نسب الأحكام الشرعية إلى الذكاء الاصطناعي دون تمييز أو تحقق، مما قد يؤدي إلى القول على الله بغير علم.
٥. أن هناك ضرورة شرعية ملحة لتنظيم هذا المجال ووضع أطر تحكمه، بحيث لا يُترك للبرمجة الحرة أو الاستخدام العشوائي، خصوصاً مع الانتشار الواسع للتطبيقات.
٦. أن مراعاة الخصوصية، والشفافية، والإحالة للمفتي البشري، وبيان المذهب، والتنبيه على طبيعة المحتوى، من أهم الضوابط التي تحفظ للفتوى هيبتها وللدين حرمة.

ثانياً: التوصيات.

انطلاقاً من هذه النتائج، يوصي الباحث بما يلي:

١. ضرورة إنشاء هيئات شرعية متخصصة تُشرف على تقنين استخدام الذكاء الاصطناعي في مجال الفتوى، وتُراجع محتواه، وتُصدر المعايير الحاكمة له.
٢. تضمين الضوابط الشرعية والأخلاقية في أي ترخيص أو اعتماد لتطبيقات الفتوى، بحيث يُشترط الالتزام بها للموافقة على استخدام هذه التطبيقات.
٣. عدم الاكتفاء بالتقنية وحدها، بل يجب أن تكون في خدمة الفقيه، لا بديلاً عنه، فيُحفظ للمفتي البشري حق المراجعة، وللتقنية دور المعاونة فقط.
٤. إلزام التطبيقات بالتنويه الواضح أن مخرجات الذكاء الاصطناعي ليست فتاوى ملزمة، ولا يُعتد بها إلا بعد عرضها على جهة شرعية مؤهلة.
٥. الحرص على حفظ خصوصية المستفتين، وتشفير بياناتهم، وعدم استخدامها لأغراض تجارية أو دعائية أو تدريبية إلا بإذنهم الصريح.

٦. إطلاق برامج تدريبية للباحثين والمهتمين تجمع بين الفقه والتقنية، لتعزيز التكامل بين العلم الشرعي والتطور الرقمي في هذا المجال الحساس.

٧. دعم البحث العلمي الفقهي في قضايا الذكاء الاصطناعي، وتمويل دراسات متقدمة تبين آثاره وتحدياته ومجالات ضبطه.

ثالثاً: المقترحات.

استكمالاً للجهد العلمي في هذا البحث، يقترح الباحث ما يلي:

١- إعداد دليل شرعي- تقني موحد يتضمن الضوابط المفصلة لاستخدامات الذكاء الاصطناعي في مجال الفتوى، ويعتمد من قبل الجهات المختصة.

٢- إنشاء قاعدة بيانات للفتاوى الموثوقة التي يمكن تدريب نماذج الذكاء الاصطناعي عليها، تحت إشراف مجمع فقهي رسمي.

٣- فتح دراسات أكاديمية متخصصة في الجامعات تتكلم عن الذكاء الاصطناعي والفقه الإسلامي: التأصيل والتقنين والتوجيه بشكل موسع.

٤- إنشاء منصة رسمية موثوقة للفتوى المدعومة بالذكاء الاصطناعي تحت إشراف هيئة كبار العلماء أو المجمع الفقهي الدولية.

٥- إقامة مؤتمرات فقهية تقنية دورية لبحث مستجدات الفتوى الرقمية، وتحديث الضوابط الشرعية والأخلاقية بحسب تطورات التقنية.

٦- يقترح الباحث عدم الاكتفاء بصياغة هذه الضوابط الشرعية والأخلاقية على وجه الإرشاد والتوجيه فقط، بل يؤكد ضرورة تقنينها تقنياً ملزماً، تُصاغ فيه نصوص واضحة تُجرّم مخالفة تلك الضوابط، وتُلزم مطوري التطبيقات ومشغليها والجهات القائمة عليها بالامثال لها، مع وضع العقوبات الرادعة لمن يتجاوزها أو يتلاعب بمخرجاتها؛ حفظاً لحرمة الفتوى، وصيانةً للدين من التحريف، والناس من التضليل.

المراجع

- القرآن الكريم.
- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وأيامه (صحيح البخاري)، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي).
- معجم مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر.
- لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: ٧١١) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز المؤلف: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي، دار النشر: دار الكتب العلمية - لبنان - ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد)، الناشر: دار صادر - بيروت.
- مفردات ألفاظ القرآن، الحسين بن محمد بن المفضل المعروف بالراغب الأصفهاني أبو القاسم، دار النشر/ دار القلم.
- تفسير الوسيط للقرآن الكريم، محمد سيد طنطاوي الناشر: دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة - القاهرة.
- الموافقات، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: ٧٩٠ هـ)، المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، الناشر: دار ابن عفان.
- صفة الفتوى والمفتي والمستفتي، أحمد بن حمدان النمري الحراني أبو عبد الله، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت.
- أدب المفتي والمستفتي، عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣ هـ).
- المحقق: د. موفق عبد الله عبد القادر، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة.
- الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤ هـ)، اعتنى به: عبد الفتاح أبو غدة الناشر: دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان.
- آداب الفتوى والمفتي والمستفتي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦ هـ)، المحقق: بسام عبد الوهاب الجابي، الناشر: دار الفكر - دمشق.

- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان بن أحمد المرداوي (المتوفى: ٨٨٥ هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي - الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو.
- إعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١ هـ).
- أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البضاوي (المتوفى: ٦٨٥ هـ).
- الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري.
- الفوائد في اختصار المقاصد، أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، الملقب بسلطان العلماء (المتوفى: ٦٦٠ هـ).
- القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة، د. محمد مصطفى الزحيلي، الناشر دار الفكر دمشق.
- علم نفس الذكاء محمد الدوني.
- الذكاء الاصطناعي ثورة في تقنيات العصر، د. عبد الله بن موسي .
- مدخل إلى علم الذكاء الاصطناعي، د. عادل عبد النور.
- مقدمة في الذكاء الاصطناعي، بسيوني عبد الحميد .
- الفتوى عن طريق الذكاء الاصطناعي بين الإقدام والإحجام، د. لمى بنت محمد بن صالح المنصور.
- أثر الذكاء الاصطناعي في صياغة الفتوى، د. موسى الزعاترة مقال نشرته دار الإفتاء الأردنية على موقعها <https://www.aliftaa.jo/article/5683> بتاريخ ١٨/٦/٢٠٢٣ م.
- بحث بعنوان مواقع الفتاوى الإلكترونية وأثرها في معالجة القضايا الفقهية المعاصرة «دراسة فقهية معاصرة»، د. أحمد عطا الله، ود. مصطفى عويس وهو منشور بمجلة الدراية التي تصدرها كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين بدسوق العدد الرابع والعشرون (يونيو ٢٠٢٤ م).
- الذكاء الاصطناعي وأثره في صياغة الفتوى عمر بن إبراهيم المحميد (مقال) .
- أحكام الإنسان الآلي (الروبوت) في الفقه الإسلامي - دراسة تأصيلية تطبيقية - د. مها عطا الله العتيبي .
- الإفتاء الافتراضي عبر تقنية الذكاء الاصطناعي مشروعيته وضوابطه، د. طه أحمد الزيدي.
- ضوابط الفتوى الرقمية في ظل الذكاء الاصطناعي، د. أمته مدوخي، بحث منشور في مجلة جامعة الزيتونة، العدد التاسع عشر.





الإمانة العامة للدفتر وهبنا للإفتاء في العلم
General Secretariat for Fatwa Authorities Worldwide



دار الإفتاء
المصرية
Dar Al-ifta Al-Missriyyah

المطور الرابع: الذكاء الاصطناعي وتطوير العمل
المؤسسي الإفتائي

صناعة المفتي الرشيد في أوروبا

مواجهة فوضى الفتوى والتأثيرات الأيديولوجية
في عصر الذكاء الاصطناعي

رؤية تأسيسية لتأسيس مؤسسات إفتائية وسطية تواكب تحديات الجالية
المسلمة وتحصن الشباب من التطرف الرقمي

أ: مهجري زيان

رئيس الهيئة الأوروبية للمراكز الإسلامية - جنيف - سويسرا



The Making of the Competent Mufti in the Age of Artificial Intelligence

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه، ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين، وبعد..
بداية أتقدم بأسمى آيات الشكر والعرفان إلى دار الإفتاء المصرية، الجهة المنظمة لهذا المؤتمر الدولي المرموق على جهودها المتواصلة في خدمة قضايا الفتوى والتجديد والإصلاح الديني، وعلى حسن الاستضافة والتنظيم.

وأخص بالشكر والتقدير سماحة الأستاذ الدكتور نظير عياد، مفتي جمهورية مصر العربية، رئيس الأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم على قيادته الرشيدة، وحرصه على ترسيخ منهجية الاعتدال والتكامل في الفتوى المعاصرة، وجعل هذا المؤتمر منبراً عالمياً للحوار الفقهي الراشد.

كما أعبر عن بالغ امتناني لجمهورية مصر العربية، دولة ومؤسسات، وشعباً كريماً مضيافاً، ولفخامة الرئيس عبد الفتاح السيسي رئيس الجمهورية على رعايته الكريمة لهذا المحفل العلمي الكبير التي تعكس دعم الدولة المصرية لقضايا الفكر والدين، وخدمة العالم الإسلامي من قلب القاهرة عاصمة الأزهر والعلم.

وتحية عطرة يملؤها التقدير والإجلال أرفعها إلى أصحاب السماحة والفضيلة من العلماء والمفتين وأهل الرأي والمقاصد، وإلى جميع المشاركين في هذا المؤتمر المبارك كل باسمه، وجميل وصفه، سائلاً الله تعالى أن يبارك في علمهم، وأن يسدّد خطاهم، وأن يجعل اجتماعنا هذا خطوة في سبيل حماية الدين، وخدمة المسلمين، وتحقيق السلم المجتمعي في عالم تتداخل فيه التحديات وتتسارع فيه المتغيرات.

ففي ظلّ التحوّلات العميقة التي يشهدها العالم المعاصر، وفي عصر تتقاطع فيه الثورات الرقمية مع التحديات الفكرية والدينية تبرز الحاجة الملحة لإعادة النظر في أدوات الفتوى، ومؤسساتها، والقائمين عليها خاصة في السياقات الغربية التي تعيش فيها الجاليات المسلمة تحت ضغوط متعددة ثقافياً، وقانونياً، وفكرياً.

ويأتي هذا البحث في سياق مشاركتي في أعمال المؤتمر الدولي العاشر للأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم المنعقد في القاهرة خلال الفترة من ١٢ إلى ١٣ أغسطس ٢٠٢٥م بتنظيم كريم من دار الإفتاء المصرية، وبرعاية رسمية من فخامة رئيس جمهورية مصر العربية - حفظه الله - تحت عنوان:

«صناعة المفتي الرشيد في عصر الذكاء الاصطناعي»

وهي لحظة علمية فارقة تناقش فيها قضايا الإفتاء وتحدياته في ظل تطورات الذكاء الاصطناعي، وتسارع الوسائط الرقمية، وانفتاح العالم على منظومات فكرية ومعرفية جديدة.

وفي هذا الإطار يأتي بحثي بعنوان:

«صناعة المفتي الرشيد في أوروبا: مواجهة فوضى الفتوى والتأثيرات الأيديولوجية

في عصر الذكاء الاصطناعي»

(رؤية تأسيسية لتأسيس مؤسسات إفتائية وسطية تواكب تحديات الجالية المسلمة وتحصّن الشباب من التطرف الرقمي)

ويهدف هذا البحث إلى تسليط الضوء على واقع الإفتاء في أوروبا، وما يعانيه من تعدد غير منضبط للمرجعيات، وتوغل للفتوى المستوردة، وتأثيرات الجماعات المؤدلجة التي توظف الفتوى لتغذية الصدام مع الأنظمة أو الترويج لأجندات خارجية وصولاً إلى استغلال الذكاء الاصطناعي وتقنيات التواصل الرقمي في نشر الفتوى المغلوطة أو توجيه الشباب نحو مسارات خطيرة.

كما يقدم البحث تصوراً متكاملًا لـ «صناعة المفتي الأوروبي الرشيد» المنفتح على الواقع، المستند إلى المرجعية العلمية الوسطية، والمؤهل لفهم التقنية وتسخيرها لخدمة الفتوى الشرعية، مع الدعوة إلى إنشاء مؤسسات إفتائية أوروبية مستقلة وموحدة، تكون قادرة على توجيه الجاليات المسلمة نحو الاعتدال والاندماج، وتحقيق الأمن الديني والفكري في مجتمعاتها.

أهمية البحث:

- مواجهة التحديات المعاصرة: يعالج البحث التحولات الرقمية والفكرية والدينية التي تواجه الجاليات المسلمة في السياقات الغربية، خاصة في أوروبا.
- إعادة النظر في الإفتاء: يبرز الحاجة لتطوير أدوات الفتوى ومؤسساتها والقائمين عليها لتتماشى مع الضغوط الثقافية والقانونية والفكرية.
- سياق المؤتمر الدولي: يشارك البحث في المؤتمر العاشر للأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء (القاهرة، ١٢-١٣ أغسطس ٢٠٢٥)، تحت عنوان «صناعة المفتي الرشيد في عصر الذكاء الاصطناعي».
- معالجة فوضى الفتوى: يسلط الضوء على تعدد المرجعيات غير المنضبط، الفتوى المستوردة، وتأثيرات الجماعات المؤدلجة في أوروبا.
- مواجهة التطرف الرقمي: الذي يركز على استغلال الذكاء الاصطناعي والتواصل الرقمي في نشر فتوى مغلوطة أو توجيه الشباب نحو مسارات خطيرة.
- صناعة المفتي الرشيد: يقترح نموذجاً لمفتٍ أوروبي وسطي منفتح على الواقع، مستند إلى مرجعية علمية، وقادر على تسخير التقنية للفتوى.
- تأسيس مؤسسات إفتائية: يدعو إلى إنشاء مؤسسات إفتائية أوروبية مستقلة وموحدة لتوجيه الجاليات المسلمة نحو الاعتدال والاندماج.
- تعزيز الأمن الديني والفكري: يهدف إلى تحصين الشباب من التطرف الرقمي وتعزيز الاستقرار الديني والاجتماعي للمسلمين في أوروبا.

أهداف البحث:

- ١ - تحليل واقع الفتوى في أوروبا وتشخيص مظاهر الفوضى الحالية.
- ٢ - التحذير من الجهات التي توظف الإفتاء لخدمة أجندات سياسية أو متطرفة.
- ٣ - الكشف عن طرق استغلال التكنولوجيا والذكاء الاصطناعي في التأثير على الوعي الديني.
- ٤ - تقديم رؤية لتكوين مفتٍ رشيد منفتح و متمكن علمياً وتقنياً.
- ٥ - اقتراح نموذج مؤسسي أوروبي للفتوى الوسطية.

إشكالية البحث:

تواجه الجاليات المسلمة في أوروبا إشكاليات مركبة في مجال الفتوى، لعل أبرزها:

- فوضى المرجعيات، وتضارب الفتاوى المستوردة من خارج السياق الأوروبي.
- استغلال بعض الجماعات المؤدلجة لمواقع الإفتاء لتوجيه الشباب نحو أجندات سياسية أو جهادية.
- استغلال أدوات الذكاء الاصطناعي والتقنية الحديثة في تضليل أو تجنيد فئات من الشباب.

ومن هنا ينطلق هذا البحث للإجابة عن الأسئلة الآتية:

- ١ - كيف يمكن صناعة مفتٍ رشيد أوروبي يمتلك أدوات الفقه والواقع واللغة الرقمية؟
- ٢ - ما ملامح المؤسسات الإفتائية الوسطية القادرة على خدمة الجاليات المسلمة بعيداً عن التأثيرات الأيديولوجية؟

- ٣ - ما السبل لحماية الجيل المسلم في أوروبا من الفتاوى المتطرفة والتجنيد الرقمي؟
المنهج المستخدم:

- المنهج التحليلي النقدي: من خلال تحليل الممارسات الإفتائية القائمة ونقد مظاهر الانحراف.
 - المنهج المقارن: عبر مقارنة نماذج الفتوى الوسطية بنماذج الفتوى المؤدلجة.
 - المنهج الاستشرافي: لصياغة آفاق مستقبلية للمفتي الرشيد والمؤسسات الفاعلة.
- وقد تشكل البحث من المحاور الآتية:

المحور الأول: واقع الإفتاء في أوروبا- فوضى المؤسسات والمضامين.

المحور الثاني: أثر هذه الفوضى في تشكيل وعي الشباب.

المحور الثالث: الجماعات الإرهابية والذكاء الاصطناعي.

المحور الرابع: صناعة المفتي الرشيد الأوروبي.

المحور الخامس: نحو تأسيس مؤسسات إفتائية وسطية في أوروبا.

المحور الأول:

واقع الإفتاء في أوروبا – فوضى المؤسسات والمضامين

١. إشكالية تعدد المرجعيات وتضارب الفتاوى:

من أبرز التحديات التي تواجه الفتوى في السياق الأوروبي تعدد المرجعيات الإفتائية وغياب التنسيق المؤسسي بين الجهات الدينية المختلفة، فقد أظهرت دراسات ميدانية عديدة منها دراسة المركز الأوروبي للبحوث الاجتماعية (٢٠٢٠) أن ما يقرب من ٦٠٪ من المسلمين المقيمين في أوروبا يتلقون الفتاوى عبر وسائل التواصل الاجتماعي أو من شخصيات دينية غير معتمدة، أو عبر مواقع إلكترونية تصدر الفتوى دون تحقيق علمي أو تدقيق شرعي.

وتعتمد بعض هذه المرجعيات على فتاوى مستوردة من بلدان المشرق العربي أو شبه القارة الهندية، دون مراعاة للخصوصية القانونية والثقافية للمسلمين في الغرب، وهو ما يؤدي إلى اصطدام مباشر بين التوجيه الديني والمحيط الاجتماعي والقانوني الذي يعيش فيه المسلمون.

٢. الفتوى المستوردة: الغربة عن الواقع الأوروبي:

يُقصد بالفتوى المستوردة تلك الفتاوى التي تُصاغ في بيئات غير أوروبية، ثم تنقل كما هي إلى الجاليات المسلمة في الغرب دون تعديل أو مواءمة تراعي السياق الاجتماعي والإطار الثقافي، وتُعد هذه الظاهرة من أخطر ما يهدد التعايش في أوروبا، إذ تؤدي إلى عزلة المسلم عن واقعه، وتدفع بعض الشباب إلى اتخاذ مواقف رافضة للمجتمع، بل ومناهضة له في بعض الأحيان.

على سبيل المثال: انتشرت خلال العقود الأخيرة فتاوى تُحرّم المشاركة السياسية، أو تُشكك في العمل ضمن مؤسسات الدولة، أو تُجرّم الانخراط في مجتمعات مدنية «كافرة»!، وهو ما يُعد ضرباً من التراجع الفقهي غير المنضبط.

٣. صعود الحركات المؤدلجة: المداخلة والسلفية الجهادية والإخوان:

من المؤسف أن العديد من الجهات التي تدّعي الفتوى اليوم في أوروبا مرتبطة بحركات ذات توجهات سياسية أو عقيدة متشددة، منها: تيار «المداخلة» الذي يتميز بخطاب إقصائي شديد يُكفر الخصوم مما يجعله يزرع الفتنة داخل المساجد ويقوّض أي مشروع إفتائي مؤسسي جامع.

وفي المقابل، هناك جماعات ذات توجه ثوري أو جهادي، مثل: بعض فصائل «السلفية الجهادية»، أو المتأثرين بأدبيات «الإخوان المسلمين»، والتي توظف الفتوى كأداة للتحريض السياسي فتصدر فتاوى تُجيز الخروج على الحاكم أو تحث على الثورة والعصيان، أو تروج لمفاهيم الولاء والبراء بطريقة متشددة تنزع عن الآخر حقه في المواطنة والكرامة.

٤. ضعف التكوين العلمي وعدم الوعي بالمقاصد الشرعية:

يعاني كثير من المتصدّرين للإفتاء في أوروبا من نقص واضح في التكوين العلمي المتكامل، خصوصاً في مجالي فقه الواقع والمقاصد الشرعية؛ فالبعض يكتفي بنقل الأحكام المجردة دون إدراك لآثارها القانونية والاجتماعية، أو دون اعتبار لفقه المآلات والنتائج مما يخلّ بالتوازن المطلوب بين النص والواقع.

وفي سياق متصل تُشير دراسة للمجلس الفرنسي للديانة الإسلامية (٢٠٢٢) إلى أن أكثر من ٤٠٪ من خطباء الجمعة لا يمتلكون تكويناً أكاديمياً منتظماً في العلوم الشرعية، ولا يتلقون تحديثاً معرفياً دورياً، مما يزيد من هشاشة الطرح الديني في الفضاء العام الأوروبي.

٥. غياب المرجعية المؤسسية الجامعة:

تفتقر الساحة الأوروبية إلى مؤسسة إفتائية جامعة ذات مرجعية علمية موثوقة تضع ضوابط للإفتاء، وتدير الخلاف الفقهي بطريقة رشيدة، وما زالت جهود توحيد الخطاب الإفتائي في بداياتها رغم وجود نماذج مشجعة مثل:

- الهيئة الأوروبية للمراكز الإسلامية التي تبذل جهوداً ملموسة في توحيد المرجعية الوسطية.
- المجلس الأعلى للأئمة في ألمانيا الذي يسعى لتأهيل المفتين محلياً.
- دار الفتوى الفرنسية وإن كانت محدودة التأثير خارج الجالية المغاربية.
- مجلس الإفتاء التابع لمسجد باريس الكبير.

ومع تعدد الجاليات والانتماءات العرقية يزداد تشتت المرجعية ويصبح المجال مفتوحاً أمام كل من شاء أن «يفتي» بغير علم أو مؤهل أو مرجعية.

المحور الثاني:

أثر هذه الفوضى في تشكيل وعي الشباب

١ - الشباب المسلم بين الفراغ التأصيلي والتلقي العشوائي:

إن من أخطر نتائج فوضى الفتوى في أوروبا ما يُصيب وعي الشباب المسلم من تشويش واضطراب، خصوصاً في ظل غياب مرجعية إفتائية تربط بين الوحي والعقل وبين الشريعة والواقع؛ فالشباب في مرحلة التكوين الفكري والديني يحتاج إلى إجابات واضحة، وتوجيهات مطمئنة، تُشعره بالانتماء لا بالاغتراب، وتغذّيه بالثقة لا بالشك والصدام.

وقد أظهرت دراسة أعدّها معهد «غالوب أوروبا» سنة ٢٠٢١ أن ٤٧٪ من الشباب المسلمين في فرنسا، و٤٣٪ في بلجيكا، لا يثقون في المصادر الدينية التي يتابعونها عبر الإنترنت، لكنهم مع ذلك يظلون عرضة لتأثيرها؛ لأنها الأقرب إلى لغتهم، واهتماماتهم، ولأن المؤسسات التقليدية غالباً ما تغيب عن المشهد الرقمي.

٢- الفتاوى المحرّضة ضد الأوطان ومفاهيم «الثورة المقدسة»:

من أخطر أشكال التأثير السلبي للفتوى غير الرشيدة، هو استخدامها كأداة للتحريض على الأنظمة والمؤسسات من خلال خطابات دينية ملغومة تتبنى نظرية «الحاكمية»، أو تحمّل الأنظمة مسؤولية ما يُصيب الأمة من هزائم، وتُجيز «الثورة» عليها باعتبارها جهادًا مشروعًا بل فرضًا واجبًا.

وخلال ما سُمّي بـ«الربيع العربي» شهدت أوروبا تسريب كمّ هائل من هذه الفتاوى من قبل شخصيات ومنصات محسوبة على جماعات الإسلام السياسي بعضها يتبنّى خطابات «سيد قطب»، وبعضها الآخر يروج لأدبيات «التمكين» و«الانقلاب على الطواغيت» مما أدى إلى تغذية خطاب الغضب والكرهية داخل أوساط الشباب، بل وتشجيع بعضهم على المشاركة في القتال المسلّح أو دعم التنظيمات المتطرفة فكريًا وماليًا.

مثال على ذلك: «فتوى دعم الثوار في سوريا واليمن وليبيا» التي صدرت عن شخصيات تقيم في أوروبا، وتم تداولها على نطاق واسع بين الجالية المسلمة، وأثرت بشكل مباشر في انضمام عدد معتبر من الشباب إلى جبهات القتال خارج أوروبا، دون وعي بحجم الخطر أو بمرجعية الفتوى.

٣- انعكاسات العزلة الثقافية والدينية على السلوك الفردي والجماعي:

حين يتلقّى الشاب المسلم خطابًا دينيًا يصوّر المجتمع الأوروبي على أنه «دار كفر»، ويُحدّره من التفاعل مع غير المسلمين، أو الانخراط في مؤسسات الدولة، أو المشاركة في الشأن العام، فإن ذلك يُنتج حالة من الانعزال القيمي والثقافي تتطور عند بعض الأفراد إلى نزعة عدوانية تجاه محيطهم.

هذا الانفصال عن المجتمع يُغذّي بخطاب سلفي متشدد أحيانًا أو خطاب ثوري راديكالي أحيانًا أخرى، وكلاهما يتفق على فكرة «نقاء العقيدة» مقابل «سقوط المجتمع»، وهي الشائنة التي كثيراً ما تؤدي إلى التكفير الصامت، أو على الأقل رفض التعايش؛ مما يُقلل من فرص اندماج الشباب المسلم في مجتمعه، ويجعلهم أكثر عرضة للتجنيد من قبل الجماعات المتطرفة.

٤- الإفتاء السلبي كأداة لبناء هوية مضطربة:

عوضًا عن أن تكون الفتوى وسيلة لفهم الواقع والانخراط فيه بوعي شرعي، أصبحت -لدى البعض- أداة لبناء هوية مشوّشة تقوم على الصراع لا الإصلاح، وعلى الانغلاق لا الانفتاح، وتنتج هذه الهوية خطابًا دينيًا مضادًا لروح المواطنة، ورافضًا لمفاهيم الحداثة وحقوق الإنسان، بل ومعاديًا لمفاهيم التعددية والحرية والتسامح.

ويكفي أن نطالع مضامين بعض المنصات الدعوية المنتشرة في أوروبا -خصوصًا تلك المدعومة من خارجها- لنندرك حجم الخلل، حيث تُقدّم للناشئة فتاوى ترفض تهنة غير المسلمين، أو تُحرّم العمل في المؤسسات الأوروبية، أو تُحرّم زواج الرجل من نساء يعتنقن ديانات أخرى، أو تحصر الفهم الديني في مذهب واحد فتزرع الانغلاق وتُغذي النزعة الإقصائية.

٥- بين التأصيل الغائب والبديل المتطرف:

في ظل غياب مشروع تأصيلي وسطي مقنع يجد الشباب أنفسهم في فراغ يجعلهم يبحثون عن أجوبة سريعة، وإن كانت سطحية أو متطرفة. ومن هنا تبرز ضرورة أن تتحمل المؤسسات الإسلامية في أوروبا مسؤوليتها في تقديم خطاب ديني أصيل يستند إلى مقاصد الشريعة، ويُراعي واقع الشباب، ويستثمر لغتهم الرقمية الحديثة. كما يشير الباحث هاني نسيرة في دراسته «الإسلام السياسي في أوروبا» (٢٠٢١) إلى أن: «الخلل الأكبر في خطاب الفتوى اليوم ليس في الشبهات التي يُجيب عنها، بل في المفاهيم التي يُرسّخها ضمناً؛ إذ يستبطن الكثير منها تصورات صراعية لا تنتمي إلى الفقه، بل إلى الثقافة السياسية لجماعات الضغط الديني».

المحور الثالث:

الجماعات الإرهابية والذكاء الاصطناعي

١- الذكاء الاصطناعي: أداة مزدوجة بين الهداية والضلال:

لم يعد الذكاء الاصطناعي (AI) مجرد أداة تكنولوجية محايدة، بل تحول إلى بيئة ثقافية متكاملة تؤثر في تشكيل وعي الأفراد، وصناعة التصورات، والتوجيه السلوكي، وخاصة عند الأجيال الشابة، وفي السياق الإسلامي الأوروبي بات من الضروري الاعتراف بأن الجماعات المتطرفة أدركت مبكراً قيمة الذكاء الاصطناعي، واستثمرته في التجنيد، والتحريض، وإعادة إنتاج الفتوى المغرضة بصيغ رقمية شديدة التأثير.

ففي تقرير أصدره «اليوروبول» سنة ٢٠٢٢ تم الكشف عن استخدام جماعات إرهابية (مثل داعش والقاعدة) تقنيات متقدمة لتوليد المحتوى الآلي، وتحليل السلوك الرقمي للمستخدمين، وتوجيه الفتاوى والرسائل إلى فئات بعينها، بناءً على ميولهم وتاريخ استخدامهم لها.

«لقد استخدم الإرهاب الذكاء الاصطناعي ليس فقط لأغراض عسكرية أو تجنيدية، بل لتصميم خطاب ديني شبه فقهي، يُقنع الشاب بأنه يعيش رسالة ربانية، ويمنحه الإذن الشرعي للقتل أو التمرد».

(تقرير يوروبول ٢٠٢٢).

٢- كيف توظف الجماعات المتطرفة الذكاء الاصطناعي؟

تُوظف الجماعات الإرهابية الذكاء الاصطناعي في ثلاثة اتجاهات رئيسية:

أ. تحليل البيانات السلوكية:

باستخدام أدوات تتبع الثورة الرقمية تقوم المنصات التابعة للجماعات المتطرفة بقراءة اهتمامات المستخدم، وتحديد الفئات الأكثر قابلية للتأثر، على سبيل المثال: يُستهدف الشاب المسلم الذي يُظهر تفاعلاً مع محتويات دينية مشحونة، أو يُعبّر عن مشاعر الاغتراب أو الغضب برسائل موجهة بعناية، تُقدّم له فتاوى مغلفة بخطاب النصوص، وتُظهر العنف كحل مثالي.

ب. توليد المحتوى الفقهي المزيف:

ظهرت خلال السنوات الأخيرة تطبيقات وأدوات مفتوحة تُستخدم في إنتاج نصوص شبيهة بفتاوى العلماء الكبار، يتم فيها تركيب نصوص قديمة على أسئلة جديدة دون سياق أو تدقيق، وتنتج عنها «فتاوى اصطناعية» ذات شكل شرعي ومحتوى متطرف، تُغذي خطاب الكراهية، وتشرعن العنف.

ج. استخدام روبوتات الدردشة والدعوة الرقمية:

تم توثيق حالات استخدمت فيها الجماعات المتطرفة روبوتات دردشة آلية (chatbots) ناطقة بعدة لغات تقوم بالإجابة عن أسئلة عقائدية وفق فهم متشدد، وتبني علاقة «نصح» مع المستخدم تُفزي إلى استدراجه في دوائر مغلقة تنتهي بتجنيد أو دفعه للانسحاب من مجتمعه.

٣. نماذج واقعية لتأثير التقنية في تجنيد الشباب المسلم:

- في دراسة نشرتها صحيفة «Le Monde» سنة ٢٠١٩ تم تحليل شهادات عشرات الشبان الفرنسيين الذين التحقوا بتنظيمات متطرفة في سوريا والعراق، واتضح أن ٩٠٪ منهم تلقوا أولى رسائلهم الدعوية عبر وسائل رقمية أغلبها ممول من منصات خارج أوروبا.

- في بلجيكا، كُشف عن شبكة افتراضية مرتبطة بجماعة «Sharia4Belgium» استخدمت حسابات وهمية لترويج فتاوى تُجيز القتل في الداخل والخارج، وكانت مدعومة بخطاب فقهي مُصمم رقمياً يربط بين «الولاء للدين» و«المواجهة مع الدولة».

٤. إشكالية غياب الرقابة الشرعية الرقمية:

ما يجعل هذه الحملات فعالة هو غياب جهة مؤسسية شرعية رقمية تملأ الفراغ، وتقدم خطاباً دينياً تفاعلياً وجذاباً في نفس المساحات الرقمية، فمعظم المؤسسات الإسلامية في أوروبا ما تزال تعتمد على الوسائل التقليدية (المنبر، المحاضرة، الموقع الثابت)، بينما تغزو المنصات المتطرفة الفضاء الرقمي بكل احترافية، ويتمويل ضخمة، وأحياناً بمظهر «شرعي» يجعل الشاب غير المختص عاجزاً عن التمييز بين المصدر الموثوق والباطل المقنع.

وهنا تكمن خطورة الذكاء الاصطناعي: فهو لا ينقل فقط المعلومة بل يُشكل الانطباع ويوجه إلى اتخاذ القرار.

٥. نحو تأصيل شرعي للتقنية: من الفتوى المضللة إلى الفتوى الراشدة:

لا يمكن مواجهة هذا الواقع إلا بإعادة التفكير في وظيفة الإفتاء ووسائله في العصر الرقمي؛ فالذكاء الاصطناعي يجب ألا يُترك كساحة مفتوحة للمجهولين أو المؤدلجين، بل ينبغي أن يُسخر في خدمة الفتوى الراشدة، وفق المعايير التالية:

- بناء قواعد بيانات فقهية موثوقة تُدرّب عليها النماذج اللغوية الذكية (AI Models).

- تطوير روبوتات إفتاء تفاعلية تحت إشراف هيئات إفتائية معروفة.

- مراقبة وتوثيق الفتاوى المغلوطة المنتشرة رقمياً، والرد عليها بلغة العصر وبأسلوب الحجة والمقاصد.

المحور الرابع: صناعة المفتي الرشيد الأوروبي

١ - ضرورة الانتقال من «الإمام الواعظ» إلى «المفتي الراشد»:

في كثير من السياقات الأوروبية ما تزال صورة الإمام أو الخطيب هي السائدة في المجتمعات الإسلامية المحلية بينما وظيفة المفتي لا تحظى بموقعها المركزي رغم خطورتها وشمولها، والمفتي الرشيد في السياق الأوروبي لا يُقاس فقط بقدرته على استحضار النصوص، بل بقدرته على ترجمتها إلى واقع معقد متعدد القيم، وقابل للاشتباك مع تحديات قانونية وأخلاقية واجتماعية عميقة.

وهنا يظهر الفرق الجوهرى بين «الإمام الواعظ»، الذي يكرّر مفاهيم محفوظة لا تتجاوز جدران المسجد، و«المفتي الراشد» الذي يصوغ الفتوى بمسؤولية، ويدير الخلاف، ويوازن بين الأحكام والمصالح، ويخاطب الإنسان الأوروبي المسلم كمواطن ومتدين في آنٍ واحد. كما يعبر الشيخ محمد عبد الله دراز في كتابه الدين: «ليس الدين مجرد عاطفة بل عقل هادئ يدرك المآل، ويسوس النفس والناس معاً».

٢ - السمات العلمية والعملية للمفتي الأوروبي الرشيد:

لكي يكون المفتي في أوروبا راشداً، عليه أن يتصف بمجموعة من السمات المركبة يمكن تصنيفها إلى ثلاثة أبعاد:

أ. البعد المعرفي الفقهي:

- امتلاك أدوات الاجتهاد الجزئي: أصول الفقه، قواعد المقاصد، مناهج التخريج.
- إتقان علوم القرآن والسنة مع ملكة في التعامل مع النصوص المتشابهة أو الموهمة للتعارض.
- فقه الواقع الأوروبي: قوانينه، قيمه، تحدياته الاجتماعية، قضايا الحقوقية.

ب. البعد التواصلى واللغوى:

- إجادة لغة البلد الأوروبي بشكل فعال، يمكنه من فهم الأسئلة كما تُطرح، لا كما يتخيّلها.
- القدرة على الخطاب المزدوج: خطاب للعامة بلغة مبسطة، وخطاب للنخب بمصطلحات دقيقة.
- الإلمام بأساليب التأثير الرقمي، والتفاعل مع الإعلام بوعي ومسؤولية.

ج. البعد التكنولوجى المعاصر:

- الوعى باستخدامات الذكاء الاصطناعي، وعدم العزلة عن الأدوات المعرفية الجديدة.
- المساهمة في إنتاج المحتوى الرقمى الفقهي الوسطى.
- فهم البرمجيات التي تُستخدم في صناعة الفتوى المزيفة أو التلاعب بالمصادر، والقدرة على نقدها علمياً.

٣- أهمية التكوين على منهج الأزهر الشريف:

- يُعدّ الأزهر الشريف نموذجًا مرجعيًا عالميًا لصناعة المفتي الراشد لما يتميز به من:
- توازن بين النقل والعقل: إذ يُدرّب طلابه على التعامل مع النصوص بوعي تأصيلي ومقاصدي، دون حرفة جامدة ولا تجاوز عديمي.
- الانفتاح المذهبي: حيث لا يقتصر تكوينه على مذهب معين، بل يُدرّب الطالب على معرفة المذاهب الأربعة والمقارنة بينها.

- الاعتدال العقدي: إذ يرفض الغلو السلفي والتسيّب الليبرالي معًا، ويُقدّم تصورًا وسطيًا جامعًا.
- الوعي الحضاري: إذ يُتيح لطالب العلم الأزهرى تكوينًا من خلال مناهج ومقررات تجمع بين الفقه واللغة، والمنطق، والفلسفة، والتاريخ، والدراسات الحديثة مما يصنع شخصية متوازنة.
- ومن هنا، فإن تكوين المفتي في أوروبا ينبغي أن يستلهم هذا النموذج عبر الشراكة مع الأزهر، أو اعتماد منهجيته في معاهد تكوين الأئمة والمفتين في أوروبا.

وقد قامت دار الإفتاء المصرية بخطوات مهمة في هذا السياق عبر «برنامج تدريب المفتين الدوليين» الذي شارك فيه عشرات الأئمة من أوروبا، وتمّ فيه الدمج بين الفقه التقليدي والمعارف الرقمية.

٤- الحاجة إلى تكوين مزدوج: شرعي - رقمي:

- لا يكفي اليوم للمفتي أن يكون مجتهدًا في «النص» بل لا بد أن يكون واعيًا بمقاصد النص، وطرق تلقيه، ووسائل تأثيره، لذلك يُقترح أن تتبنى مؤسسات التكوين في أوروبا نموذجًا مزدوجًا يشمل على:
- شطر شرعي تقليدي: يضمن التكوين في العلوم الأساسية (فقه، أصول، لغة، مقاصد).
- شطر معاصر تقني: يشمل الإعلام الرقمي، علم النفس الديني، الذكاء الاصطناعي، التواصل بين الثقافات.
- وهذا ما يُؤهل المفتي لأن يتحرك في المجال العام، لا فقط داخل المحراب، وأن يُجيب عن الأسئلة الكبرى، وليس فقط عن المسائل التراثية النمطية.

٥- نماذج واعدة ومبادرات قائمة:

- بدأت بعض المؤسسات الإسلامية في أوروبا تدرك أهمية تكوين المفتي الرشيد، ومن أبرز المبادرات:
- الهيئة الأوروبية للمراكز الإسلامية: التي أطلقت مبادرات لتكوين أئمة ومفتين وفق المنهج الوسطي بالشراكة مع مؤسسات مرجعية (المنظمة العالمية لخريجي الأزهر).
- معهد الإمام الغزالي التابع لمسجد باريس الكبير (فرنسا): الذي يحاول تقديم تكوين ديني باللغة الفرنسية يُراعي الخصوصية الأوروبية.
- مجلس الأئمة السويدي: الذي أطلق برامج تدريبية في مجالات الذكاء الاصطناعي والإفتاء.
- أكاديمية الفتوى بألمانيا: المرتبطة بالمجلس الأعلى للأئمة، وتقدّم مسابقات في فقه الأقليات والفتوى الرقمية.

ورغم أن هذه المبادرات ما تزال محدودة، إلا أنها تشكّل أرضية يمكن البناء عليها لتوسيع مشروع صناعة المفتي الرشيد في أوروبا.

المحور الخامس:

نحو تأسيس مؤسسات إفتائية وسطية في أوروبا

١ - الحاجة إلى المرجعية المؤسسية: بين الواقع والتطلع:

مع اتساع رقعة الجاليات المسلمة في أوروبا وتعدد جنسياتها وتوجهاتها الفكرية أصبح من غير المقبول استمرار حالة التشتت والارتجال في المجال الإفتائي؛ إن غياب المرجعية المؤسسية ذات الطابع الجامع والرؤية الوسطية أدى إلى فراغ خطير ملأته جماعات ذات أجندات أيديولوجية أو مصالح سياسية أو رؤى متشددة تُصدر فتاوى خارجة عن روح الشريعة ومقاصدها.

ولذلك، فإن إنشاء مؤسسات إفتائية وسطية أوروبية مستقلة بات ضرورة شرعية وفكرية وأمنية تلبي حاجات الجاليات، وتردّ على شبهات التطرف، وتقدّم خطاباً دينياً أصيلاً بلغة العصر.

٢ - خصائص المؤسسة الإفتائية المنشودة:

لكي تكون المؤسسة الإفتائية الأوروبية ذات تأثير فعال لا بد أن تتميز بالخصائص الآتية:

أ. الاستقلالية والتموضع الأوروبي:

- أن تُبنى من الداخل الأوروبي، لا كمجرد امتداد سياسي أو مذهبي لجهات خارجية.
- أن تعكس هموم المسلمين في أوروبا، لا مشكلات العالم الإسلامي الذي ينتمون إليه.
- أن تعمل وفق قوانين الدولة المدنية، وتراعي الخصوصيات الدستورية والثقافية.

ب. المرجعية العلمية الوسطية:

- أن تتبنى مناهج وسطية واضحة مستمدة من مدارس معتبرة كالأزهر الشريف، ودار الإفتاء المصرية، والمجامع الفقهية الدولية.

- أن تحترم التعدد الفقهي، وتعترف بالخلاف المذهبي، وتحسن إدارته.
- أن تتولى صياغة فتاوى واضحة قابلة للتطبيق ذات لغة معتدلة ومتوازنة.

ج. التواصل المؤسسي مع الدولة والمجتمع:

- أن تكون لها علاقات مؤسسية شفافة مع الجهات الرسمية دون تبعية.
- أن تعمل كشريك في قضايا المواطنة، والاندماج، والتربية الدينية.
- أن تسهم في رسم السياسات الدينية لا أن تكون مجرد جهة ردود على أسئلة.

د. الطابع الرقمي والتفاعلي:

- أن تستثمر الذكاء الاصطناعي في أرشفة الفتاوى، وتحليل الأسئلة المتكررة.
- أن تُطلق تطبيقات ذكية لتقديم الفتوى الفورية بإشراف بشري دقيق.
- أن تبني «روبوتات» تفاعلية (chatbots) تُجيب بلغات أوروبية، ضمن حدود الشرع، وبتقنيات التأكد من الهوية والمصادر.

٣- نماذج مؤسسية واعدة رغم التحديات:

- هناك تجارب ومبادرات مؤسسية بدأت تشق طريقها رغم الصعوبات:
- الهيئة الأوروبية للمراكز الإسلامية، وهي هيئة مستقلة ذات توجه وسطي تسعى إلى تأصيل الفتوى الراشدة عبر برامج تأهيل، ومؤتمرات فكرية، ومشاركة فاعلة في المحافل الدولية.
- مجلس الفتوى التابع لمسجد باريس الكبير.
- اللجنة الشرعية في المجلس الأوروبي للهيئات والمراكز والقيادات الإسلامية الذي يُحاول خلق تنسيق بين المساجد والمؤسسات حول الفتاوى الحساسة.
- لكن تبقى هذه المحاولات مشتتة تحتاج إلى مظلة جامعة تتجاوز الإطار القطري أو العرقي أو الحركي إلى أفق أوروبي جامع يتبنى مرجعية علمية واضحة، ويعمل بمنطق المؤسسات لا الأشخاص.

٤- المعوقات والتحديات أمام التأسيس:

- رغم الحاجة الماسة إلى إنشاء مؤسسة إفتائية جامعة إلا أن هناك معوقات موضوعية تحول دون تأسيسها، منها:
- الصراعات المذهبية والسياسية داخل الجاليات، خاصة بين التيارات السلفية والإخوانية والصوفية.
- نقص الكوادر المؤهلة القادرة على إدارة مؤسسة ذات بعد فقهي وتقني وتواصلي.
- ضعف التمويل المستقل مما يجعل بعض المحاولات عرضة للتأثير الخارجي.
- غياب الإرادة الجماعية لدى القيادات الإسلامية الأوروبية، ووجود نزعة للاستقلال الذاتي بدل الانخراط في مشروع موحد.

٥- خطوات عملية مقترحة:

لانتقال من الرؤية إلى التنفيذ يمكن اقتراح خريطة طريق عملية عبر الخطوات الآتية:

- ١- إطلاق مؤتمر أوروبي سنوي للفتوى يجمع المؤسسات والرموز الدينية لوضع ميثاق عمل إفتائي مشترك.
- ٢- تأسيس مركز أوروبي للفتوى الوسطية بإدارة علمية مستقلة، وشراكة مع مؤسسات مرجعية كالأزهر ودار الإفتاء المصرية.

- ٣- تدشين منصة رقمية متعددة اللغات باسم «الفتوى الأوروبية» تكون مرجعاً معتمداً وموحداً.
- ٤- تكوين شبكة مفتين شباب مدربين على الفقه والمواطنة والتقنية؛ ليكونوا نواة المشروع المستقبلي.
- ٥- الانفتاح على الجامعات ومراكز الدراسات الأوروبية لإشراك الأكاديميين المسلمين في بناء الفتوى الرشيدة.



الخاتمة

لقد سعى هذا البحث إلى تحليل واقع الإفتاء في أوروبا في ضوء التحولات الفكرية والتقنية المتسارعة كاشفاً عن حجم الفوضى المرجعية والتأثيرات الأيديولوجية التي تُهدد صفاء الخطاب الديني، وتُشوّش على وعي الشباب المسلم، وتُفرّغ الفتوى من مضمونها الإصلاحي لتُوظّف في أحيان كثيرة لخدمة مشاريع حزبية أو أجندات عابرة للحدود.

وقد بين البحث أن صناعة المفتي الرشيد في أوروبا ليست ترفاً فكرياً ولا شأناً داخلياً، بل أصبحت ضرورة استراتيجية لحماية الجاليات المسلمة من الانزلاق نحو التطرف، أو العزلة، أو التبعية في زمن أصبح الذكاء الاصطناعي فيه أحد أخطر أدوات التأثير والتوجيه.

كما طرح البحث رؤية تأصيلية لإنشاء مؤسسات إفتائية وسطية أوروبية مستقلة ذات مرجعية علمية رصينة، تستمد روحها من منهج الأزهر الشريف، وتستجيب لحاجات الجيل الجديد بلغته وسياقه، وتُفعّل أدوات التقنية الحديثة في خدمة الفقه الراشد والوعي المقاصدي.

إننا اليوم أمام مسؤولية جماعية تنقاسمها المؤسسات الدينية، والمجالس الفقهية، والمراكز الإسلامية، بل والدول ذاتها، في سبيل بناء مرجعية إفتائية أوروبية موثوقة، معتدلة، متمكنة من أدوات العصر، ومؤهلة لتصحيح المفاهيم، وحماية العقول، وبناء جسور الثقة والتعايش.

فليس أخطر من فتوى بلا علم سوى فتوى بلا وعي.

وليس أخطر من الغلو الصريح سوى التسيّب المتستر بلباس التقديس.

ولتحقيق هذه الرؤية نقترح التوصيات الآتية:

- ١- إنشاء مؤسسات إفتائية أوروبية موحدة: تكون مستقلة ذات مرجعية علمية رصينة تعمل على توحيد الخطاب الديني المعتدل.

- ٢- تأهيل المفتين: إعداد كوادر علمية مؤهلة تجمع بين العلم الشرعي، وفهم السياق الأوروبي، وإتقان أدوات التقنية الحديثة.

٣- تفعيل التقنية: استخدام الذكاء الاصطناعي ووسائل التواصل الحديثة لنشر الفتاوى الموثوقة وتصحيح المفاهيم المغلوطة.

٤- تعزيز التعاون المؤسسي بين المؤسسات الدينية، والمجالس الفقهية، والمراكز الإسلامية، والدول، لبناء مرجعية إفتائية موثوقة.

٥- توعية الشباب: تصميم برامج توعوية تستهدف الجيل الجديد بلغة معاصرة لتعزيز الوعي الديني المعتدل وبناء جسور التعايش.

نسأل الله تعالى أن يجعل هذا الجهد خالصاً لوجهه الكريم نافعاً لعباده، مُعيناً لأهل العلم على أداء رسالتهم في زمن التحديات والابتلاءات، وأن يكتب لهذا المؤتمر الكريم النجاح والقبول، وأن يُسدّد خُطى كل من سعى لخدمة هذا الدين بعلمٍ، واعتدال، وحكمة.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.



المراجع

أولاً: المراجع العربية:

١. أمل منصور: «مشروع منصة رقمية موحدة للفتوى: دراسة جدوى مقاصدية وتقنية»، مجلة الدراسات الفقهية الرقمية، إسطنبول، ٢٠٢٣، ص ٤٧.
٢. إبراهيم النعيمي: الإرهاب الرقمي: تحديات أمنية ودينية، مركز دراسات الإسلام السياسي، أبو ظبي، ٢٠٢٠، ص ٩١.
٣. حسن عبد الله: «فتاوى الشتات ومآزق الانتماء المؤسسي»، المركز الأوروبي للدراسات الاجتماعية، بروكسل، ٢٠١٩، ص ٧٤-٧٦.
٤. خالد أبو الفتح: «الذكاء الاصطناعي في خدمة التطرف: قراءة في تقنيات التجنيد الرقمي»، مركز الفسطاط للبحوث الرقمية، ٢٠٢١، ص ١٨-٢٢.
٥. خالد حنفي: «الاجتهاد الفقهي في الغرب: رؤية تأصيلية»، مجلة المسلم المعاصر، العدد ١٦٧، القاهرة، ٢٠١٨، ص ٤٥.
٦. خالد حنفي: «فقه الواقع وتحديات صناعة الفتوى في أوروبا»، مجلة المسلم المعاصر، العدد ١٧٢، ٢٠٢٠، ص ٦٣.
٧. خالد عبد الرحمن: «فتاوى القتال والثورة: قراءة في خطابات ما بعد ٢٠١١»، مجلة الفكر الإسلامي المعاصر، بيروت، ٢٠١٩، ص ١٠٢.
٨. دار الإفتاء المصرية: موسوعة صناعة الفتوى في العصر الرقمي، القاهرة، ٢٠٢٣، ج ١، ص ١١٢-١٢٥.
٩. سعد الدين الهلالي: فقه المواطنة في الإسلام، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، ٢٠١٦، ص ٢٠٤.
١٠. عبد الحليم خليل: فتاوى الشتات: دراسة تحليلية في المرجعيات الفقهية الأوروبية، المركز الأوروبي للدراسات الإسلامية، باريس، ٢٠٢٠، ص ٢٤-٢٧.
١١. عبد الله بن بيّه: الفتوى بين الانضباط والتسيب، دار البيان، بيروت، ٢٠١١، ص ٨٩.
١٢. عبد الله بن بيّه: صناعة الفتوى وفقه الأقليات، دار المنهاج، جدة، ٢٠٠٧، ص ٣٧-٤٢.
١٣. عبد الله كمال: «الفتوى في بلاد الأقليات: أزمة المصطلح والمنهج»، مجلة أصول الدين، جامعة الأزهر، عدد خاص (٢٠٢١)، ص ١١٩.
١٤. فريد العليبي: «الهوية المأزومة: الشباب المسلم في أوروبا بين الفتوى والانتماء»، المركز التونسي للدراسات الاستراتيجية، ٢٠٢٠، ص ٣٤.
١٥. محمد عبد الله دراز: الدين، بحوث ممهدة لدراسة تاريخ الأديان، دار القلم، بيروت، ١٩٩٩، ص ١٥١.

١٦. محمد يسري: «الفتوى وتوجيه الجماهير في سياقات الثورة»، الموسوعة الفقهية المعاصرة، المجلد ٣، القاهرة، ٢٠١٧، ص ٢٤١.
١٧. مصطفى صبري: مشكلة الإفتاء في الغرب: بين المؤسسات والفرديات، مجلة البحوث الإسلامية، ٤٥، الأزهر الشريف، ٢٠٢١، ص ٩٥.
١٨. ناصر بن سليمان العمر: الفتوى الجماعية: مآلاتها وأسسها، مكتبة الفرقان، الرياض، ٢٠٠٥، ص ١٣١.
١٩. هاني نسيرة: الإسلام السياسي في أوروبا: من الدعوة إلى الفتوى المسلحة، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، بيروت، ٢٠٢١، ص ٨٨-٩١.
٢٠. الهيئة الأوروبية للمراكز الإسلامية: «تقارير سنوية حول واقع الإفتاء في أوروبا»، جنيف، ٢٠٢٠-٢٠٢٤.
٢١. المركز البلجيكي لمكافحة التطرف: «تحقيق حول Sharia4Belgium»، تقرير خاص، ٢٠٢٠.
٢٢. المركز الفرنسي للبحوث الإسلامية والاجتماعية: «واقع تكوين الأئمة والخطباء في فرنسا»، تقرير داخلي، ٢٠٢٢.
٢٣. المجلس الفرنسي للديانة الإسلامية: «تقرير حول مستوى تكوين الأئمة وخطباء الجمعة»، باريس، ٢٠٢٢.
٢٤. رابطة الأئمة في بريطانيا: «تحديات الإفتاء في السياق البريطاني»، لندن، ٢٠٢٢.

ثانيًا: المراجع الأجنبية:

1. Cesari, J.: Muslims in the West after 9/11: Religion, Politics and Law, Routledge, 2010, p. 146.
2. Cesari, J.: When Islam and Democracy Meet: Muslims in Europe and in the United States, Palgrave, 2004, p. 122.
3. Cesari, J.: Why the West Fears Islam: An Exploration of Muslims in Liberal Democracies, Palgrave Macmillan, 2013, p. 189.
4. Conway, M. et al.: Terrorist Use of the Internet and the Challenges of Governing Cyberspace, RUSI Journal, 2017, pp. 24-26.
5. Ingram, H. J.: Deciphering the Jihadist Narrative, Brookings Institute, 2016, pp. 38-41.
6. Karam, A. (ed.): Religious Actors and Sustainable Development: The Role of Faith-Based Institutions in the EU, Routledge, 2022, pp. 82-84.
7. Laurence, J.: The Emancipation of Europe's Muslims: The State's Role in Minority Integration, Princeton University Press, 2012, p. 208.
8. Lohlker, H.: Islamic Authority and the Rise of Salafism in Europe, Palgrave Macmillan, London, 2016, pp. 33-36.

9. Roy, O.: Jihad and Death: The Global Appeal of Islamic State, Oxford University Press, 2017, p. 64.
10. Ramadan, T.: Western Muslims and the Future of Islam, Oxford University Press, 2004, pp. 154–157.
11. Europol: Artificial Intelligence and Terrorism Propaganda in Europe, The Hague, December 2022, pp. 5–11.
12. Gallup Europe: The Religious Attitudes of Muslim Youth in Western Europe, Brussels, 2021.
13. Le Monde: “Comment le web radicalise la jeunesse française”, 12 October 2019.





الإمانة العامة للدفء وهنبات الإفتاء في العلم
General Secretariat for Fatwa Authorities Worldwide



دار الإفتاء
المصرية
Dar Al-ifta Al-Missriyyah

المطور الرابع: الذكاء الاصطناعي وتطوير العمل
المؤسسي الإفتائي

التحول الرقمي في دار الإفتاء المصرية

قراءة سوسولوجية ميدانية واستشرافية لتفاعل المجتمع مع الفتوى

الذكية

أ.م.د / إبتسام مرسى محمد المرسى

أستاذ علم الاجتماع المساعد بقسم علم الاجتماع - كلية الدراسات الإنسانية بنات -
جامعة الأزهر - القاهرة



The Making of the Competent Mufti in the Age of Artificial Intelligence

الملخص

يشهد العالم تحولاً رقمياً متسارعاً أثر في جميع المجالات، بما في ذلك المؤسسات الدينية، وتعدُّ دار الإفتاء المصرية واحدةً من أهم المؤسسات الدينية في مصر، كما أنها من أوائل المؤسسات الدينية التي تبنت أدوات رقمية متنوعة لتقديم الفتوى عبر الموقع الإلكتروني والتطبيق الذكي ومنصات التواصل الاجتماعي. ويهدف هذا البحث إلى تحليل هذه التجربة من منظور سوسيولوجي، وذلك من خلال دراسة ميدانية لعينة مكونة من (١٩١) فرداً ممن سبق لهم استخدام الخدمات الرقمية لدار الإفتاء.

وتم توظيف المنهج الوصفي التحليلي من خلال إستمارة إستبيان إلكترونية أعدت لقياس تفاعل المستخدمين مع الخدمة، والتعرُّف على مدى رضاهم وثقتهم فيها، إضافةً إلى استشراف رؤيتهم المستقبلية لتطوير الفتوى الرقمية.

خلُص البحث إلى أن هناك رضا مرتفعاً من المستخدمين، وثقةً معتبرةً بالخدمة، مع مطالب واضحة بمزيد من التخصيص، وتحسين لغة الخطاب، وتطوير البنية التقنية الذكية. وبهذا يُعد هذا البحث مساهمةً في فهم علاقة المجتمع بالتقنية الدينية، ويمهد لتطوير مؤسسات الإفتاء اعتماداً على أسس علم الاجتماع والتقنيات الاستشرافية الحديثة.

الكلمات المفتاحية:

الفتوى الرقمية، التحول الرقمي، دار الإفتاء المصرية، سوسيولوجيا الدين، الذكاء الاصطناعي.

المبحث الأول:

الإطار العام والمنهجي للدراسة:

المقدمة:

يشهد العالم المعاصر تحولاتٍ سريعةً في مختلف جوانب الحياة، يقودها تطورٌ تقني متسارع، وعلى رأسه الذكاء الاصطناعي الذي لم يعد مقتصرًا على المجالات الصناعية أو التجارية، بل امتدَّ ليؤثر بعمقٍ في المؤسسات الدينية ووظائفها التقليدية^(١).

فالثورة الرقمية فرضت أنماطاً جديدة من التواصل والمعرفة والخدمة، ومع بروز الذكاء الاصطناعي كفاعل حيوي في مختلف القطاعات أصبح من الضروري أن تبني المؤسسات الدينية إستراتيجياتٍ رقمية تراعي واقع المستخدم وتسعى لتقديم خدمة دينية تتسم بالموثوقية والسهولة والاستجابة الذكية.

وفي هذا السياق برزت المؤسسات الإفتائية وعلى رأسها دار الإفتاء المصرية كمثال رائد على تبني التقنيات الحديثة في تقديم الفتوى وخدمة المجتمع^(٢).

(1) Castells, M. (2010). The Rise of the Network Society. Wiley-Blackwell.p44.

(٢) عمرو الورداني (٢٠٢٢)، التحول الرقمي في المؤسسات الإفتائية: دراسة تطبيقية على دار الإفتاء المصرية، القاهرة: دار الإفتاء المصرية، ص ١٢.

حيث تقدم الدار عبر بوابتها الرقمية مهام متنوعة منها:

١ - الدينية .

٢ - القانونية

وتنقسم المهام الدينية إلى:

١ - إجابة الأسئلة والفتاوى باللغات المختلفة .

٢ - إصدار البيانات الدينية .

٣ - إعداد الأبحاث العلمية المتخصصة .

٤ - الرد على الشبهات الواردة على الإسلام .

٥ - استطلاع أوائل الشهور العربية .

٦ - تدريب الطلبة المبعوثين على الإفتاء .

٧ - إعداد المفتين عن بُعد^(١) .

وتعد الفتوى من أبرز الوسائل التي تلجأ إليها المجتمعات المسلمة لضبط السلوك وتوجيه القرارات، لذلك فإن سهولة الوصول إلى الفتوى ودقة مضمونها وموثوقية مصدرها عوامل أساسية في تعزيز الاستقرار الفكري والديني والاجتماعي^(٢).

من هنا فإنّ توظيف التكنولوجيا -خصوصاً التطبيقات الذكية والمنصات الرقمية- من قبل دار الإفتاء يشكل تحولاً نوعياً في أداء المؤسسة وأثرها المجتمعي^(٣).

ويأتي هذا البحث ليسلط الضوء على هذه الظاهرة، محاولاً استكشاف مدى تأثير التحول الرقمي على المجتمع، من خلال تحليل تفاعل الأفراد مع المنصات الذكية للإفتاء عبر طرح تساؤلات عدة تتعلق بـ:

- مدى تفاعل المجتمع مع هذه الخدمات.

- مستوى رضاهم وثقتهم بها.

- رؤيتهم لتطويرها مستقبلاً بما يعزز من كفاءتها وانتشارها.

ومن هنا جاءت أهمية هذا البحث الذي يهدف إلى تقديم قراءة سوسيولوجية ميدانية واستشرافية لتجربة دار الإفتاء المصرية، من خلال دراسة ميدانية تستند إلى تحليل آراء عينة من المستخدمين لخدمات الفتوى الرقمية.

مشكلة البحث:

تتمثل مشكلة البحث في التساؤل حول مدى تأثير التحول الرقمي في المؤسسات الدينية على علاقة الجمهور بالفتوى، من حيث الوصول والثقة والفعالية، خصوصاً مع اعتماد أدوات الذكاء الاصطناعي في تقديم الخدمة.

(١) <https://ifta-learning.net/mham?page=show> - تاريخ الاطلاع ٢١ / ٧ / ٢٠٢٥ الساعة ١٠ صباحاً.

(٢) الطيب محمد (٢٠٢١)، الذكاء الاصطناعي والوظيفة الدينية: قراءة تحليلية في خطاب الفتوى الرقمية، مجلة العلوم الاجتماعية، العدد ١٥، ص ٧٨.

(٣) عمرو الورداني (٢٠٢٢)، مرجع سابق، ص ٢٠.

أهداف البحث:

وتمثلت أهداف البحث في النقاط التالية:

١. تحليل تفاعل المجتمع مع أدوات الفتوى الذكية التي تقدمها دار الإفتاء المصرية.
٢. قياس مدى رضا وثقة المستخدمين تجاه خدمات الفتوى الرقمية.
٣. استشراف مستقبل خدمات الإفتاء الرقمية بناءً على آراء المستخدمين.

تساؤلات البحث:

انطلق البحث من خلال تساؤل رئيس هو:

إلى أي مدى أسهم التحول الرقمي في دار الإفتاء المصرية في تعزيز تفاعل المجتمع مع الفتوى الذكية، وزيادة رضا الأفراد وثقتهم بها؟

وانبثق من هذا التساؤل عدة تساؤلات فرعية هي:

١. إلى أي مدى يتفاعل أفراد المجتمع مع منصات دار الإفتاء الرقمية؟
٢. ما مدى رضاهم وثقتهم في هذه المنصات؟
٣. ما التصورات المستقبلية التي يتوقعها المستخدمون لتطوير خدمات الفتوى الرقمية؟

أهمية البحث:

وتمثل أهمية هذا الموضوع في النقاط التالية:

١. يعالج موضوعاً حديثاً في ظل التوسع الرقمي في المجال الديني.
٢. يقدم دراسة سوسيولوجية ميدانية لقياس تفاعل المستخدم مع الفتوى الذكية.
٣. يسهم في اقتراح آليات لتطوير الخدمات الإفتائية باستخدام أدوات الذكاء الاصطناعي.

حدود البحث:

يركز البحث على تجربة دار الإفتاء المصرية بوصفها نموذجاً للتحول الرقمي في المؤسسات الدينية، ويغطي آراء عينة من المستخدمين الذين تعاملوا مع خدماتها الرقمية (الموقع، التطبيق).

منهجية البحث:

- نوع الدراسة: دراسة وصفية تحليلية ميدانية ذات طابع استشرافي.
- منهج الدراسة: اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي.
- الأداة المستخدمة في الدراسة: تم استخدام إستمارة إستبيان إلكتروني وُزعت على عينة من الأفراد المستخدمين للخدمة.
- حجم عينة الدراسة: طبقت الدراسة على عينة عمدية قوامها ١٩١ مشاركاً ممن استخدموا خدمات الفتوى الإلكترونية.

المبحث الثاني:

مفاهيم الدراسة والنظريات المستخدمة

المطلب الأول: المفاهيم

١. التحول الرقمي (Digital Transformation):

نظريًا: التحول الرقمي هو دمج التكنولوجيا الرقمية في جميع جوانب المؤسسة بهدف تحسين الكفاءة وجودة الخدمات. وفي السياق الديني يشير إلى استخدام الوسائط الرقمية لتقديم الخدمات الشرعية والإفتائية عن بُعد^(١). إجرائيًا: يقصد به في هذا البحث: اعتماد دار الإفتاء المصرية على أدوات رقمية (مثل الموقع الرسمي، والتطبيق الذكي، ومنصات التواصل) في تقديم الفتوى، ويُقاس من خلال عدد المنصات المستخدمة، وتكرار الاستخدام، وسهولة الوصول للخدمة.

٢. الفتوى الذكية (Smart Fatwa):

نظريًا: هي الفتوى التي تُقدّم باستخدام أدوات ذكية مثل التطبيقات الرقمية، والذكاء الاصطناعي، ومواقع الويب التفاعلية، مع بقاء الإشراف البشري من المؤسسة الدينية المختصة لضمان الانضباط الشرعي^(٢). إجرائيًا: تشير في هذا البحث إلى تقديم الفتوى إلكترونياً أو شبه إلكترونياً، ضمن رقابة علمية، ويمكن قياسها من خلال مستوى استخدام الأفراد لها، ومدى رضاهم عن الخدمة الرقمية من حيث الدقة والخصوصية وسرعة الرد.

٣. التفاعل المجتمعي (Social Interaction):

نظريًا: يقصد به كيفية استجابة الأفراد مع التقنية المستخدمة في مجال الفتوى، من حيث الاستخدام، والقبول، والتواصل العكسي عبر المنصات الرقمية. أو هو مجموع الأفعال وردود الأفعال بين الأفراد والمؤسسات في المجتمع، ويتأثر بالسياقات الثقافية والتقنية والاجتماعية^(٣). إجرائيًا: يقاس في هذا البحث من خلال سلوك الأفراد في التعامل مع الفتوى الذكية: هل يستخدمونها؟ هل يقيمونها؟ ما درجة اندماجهم الرقمي معها؟

٤. الرضا والثقة («satisfaction and trust»):

الرضا نظريًا: هو شعور الفرد بأن الخدمة التي تلقاها حققت حاجته أو توفّعه^(٤). إجرائيًا: يُقاس من خلال مقياس ليكرت ٥ درجات، تعكس مدى رضا المبحوث عن سهولة الاستخدام، ولغة الفتوى، وسرعة الرد.

(١) شادي فؤاد (٢٠١٩)، التحول الرقمي في المؤسسات الحكومية، دار الفكر الجامعي، ص ٨٨.

(٢) عمرو الورداني (٢٠٢٢)، مرجع سابق ص ١٧.

(3) Giddens, A. (2009). Sociology. Polity Press, p. 145.

(4) Oliver, R. L. (1997). Satisfaction: A Behavioral Perspective on the Consumer. McGraw-Hill, p. 13.

الثقة نظرياً: هي شعور الفرد بالأمان في الاعتماد على مصدر معين دون تشكك أو حاجة للتحقق المستمر^(١).
إجرائياً: تظهر من خلال أسئلة حول مدى اعتبار الفتوى الرقمية موثوقة مقارنة بالإفتاء التقليدي.

المطلب الثاني: النظريات المستخدمة

تم استخدام ثلاث نظريات رئيسة تساعد على تفسير سلوك المستخدم وتفاعله مع الفتوى الذكية، وهي:

١ - نظرية الاستخدامات والإشباع Uses and Gratifications Theory: وتركز هذه النظرية على أن الأفراد يستخدمون وسائل الإعلام لتحقيق إشباع معين، مثل المعرفة، والطمأنينة الدينية، وحل المشكلات الشخصية^(٢). وفي حالة الفتوى الرقمية: يُمكن اعتبار المستخدم فاعلاً يبحث عن إجابة دينية تحقق له الراحة النفسية، أو يزيل بها حيرة شرعية، وإذا شعر بالراحة والدقة تولد لديه الشعور بالرضا والثقة.

٢ - نظرية الفعل الاجتماعي Social Action Theory:

يرى العالم ماكس فيبر أن سلوك الأفراد محكومٌ بدوافع ذات طابع اجتماعي وقيمي، وأن سلوك الأفراد ناتج عن المعاني التي يعطونها لأفعالهم، وليس فقط عن دوافع مادية^(٣).
وفي السياق الديني الرقمي: يمكن تفسير توجه الناس نحو الفتوى الذكية بأنه فعل اجتماعي نابع من قيم دينية، بالإضافة إلى متغيرات واقعية تقنية، فالخدمة تُشبع الحاجة الشرعية، وتُمارس ضمن بيئة تقنية مستجدة.

٣ - نظرية رجع الصدى Feedback Theory:

تؤكد هذه النظرية أن التواصل لا يكتمل إلا بوجود «استجابة» من الطرف المتلقي^(٤).
ففي الفتوى الرقمية: كل سؤال يُرسل وكل تقييم يُسجل عبر التطبيقات يعكس تغذية راجعة تستخدمها المؤسسة لتطوير خدماتها وتحسين طريقة عرض الفتوى.

فالتواصل لا يكتمل إلا برّد فعل المتلقي (feedback) ما يساعد في تحسين جودة الرسالة.

تعقيب على النظريات المستخدمة في البحث:

أهمية الجمع بين هذه النظريات:

من خلال الدمج بين هذه النماذج الثلاثة، يمكننا:

- تفسير سلوك المستخدم.

- تحليل أثر التكنولوجيا على العلاقة الدينية.

(1) Fukuyama, F. (1995). Trust: The Social Virtues and the Creation of Prosperity. Free Press, p. 26.

(2) Katz, E., Blumler, J. G., Gurevitch, M. (1974). The Uses of Mass Communications. Sage, p. 19.

(3) Weber, M. (1978). Economy and Society: An Outline of Interpretive Sociology. University of California Press, p. 24.

(4) Schramm, W. (1954). How Communication Works. In The Process and Effects of Communication. University of Illinois Press, p. 41.

- فهم آليات تطوير الفتوى في بيئة رقمية تستجيب لتفاعل المستخدمين على النحو التالي:

النظرية	تفسير
الاستخدامات والإشباعات	دوافع استخدام الخدمة
الفعل الاجتماعي	المعاني والدلالات الرمزية
رجع الصدى	أهمية التغذية الراجعة في التطوير



المبحث الثالث:

الدراسات السابقة والتعقيب عليها:

تعد الدراسات السابقة من الركائز الأساسية لأي بحث علمي؛ إذ تمكن الباحث من الإلمام بخلفية موضوعه، والتعريف على ما أنجزه الآخرون من جهود علمية في السياق نفسه، كما تساعد في تحديد الفجوات المعرفية التي يمكن أن يسدها البحث الحالي.

وفي ضوء التحول الرقمي المتسارع، وانعكاساته على المؤسسات الدينية، برزت الحاجة إلى مراجعة الأدبيات والدراسات التي تناولت العلاقة بين الدين والتكنولوجيا، خصوصاً في مجال الفتوى الرقمية.

ويسعى هذا المبحث إلى تقديم عرض تحليلي مختصر لمجموعة من الدراسات العربية والأجنبية ذات الصلة بمحاور البحث، مع تعقيب علمي يوضح نقاط الاتفاق والاختلاف بينها وبين ما يتناوله هذا البحث، ويبيّن موقع الدراسة الراهنة في الإسهام العلمي في هذا المجال السوسيولوجي الحيوي.

وسيتّم عرض مجموعة من الدراسات التي ترتبط بمحاور البحث على النحو التالي:

- دراسات عن التحول الرقمي في المؤسسات الدينية.
- دراسات عن تفاعل الجمهور مع التكنولوجيا الدينية.
- دراسات عن رضا المستخدم وثقته في الخدمات الذكية.

المطلب الأول: عرض مختصر للدراسات السابقة:

١ - دراسة الورداني (٢٠٢٢) ^(١):

عنوانها: التحول الرقمي في المؤسسات الدينية

- تناولت تجربة دار الإفتاء المصرية في رقمنة الفتوى، من خلال دراسة التحول الرقمي وتطبيقاته في المؤسسات الدينية، حتى يمكن دمج التكنولوجيا الرقمية في مختلف جوانب عمل هذه المؤسسات، مما يساهم في تطوير أدائها وتقديم خدماتها بشكل أكثر كفاءة وفاعلية.

(١) الورداني، عمرو (٢٠٢٢)، التحول الرقمي في المؤسسات الدينية. دار الإفتاء المصرية.

- أجرت دار الإفتاء المصرية هذه الدراسة الداخلية لتوثيق تجربتها الرقمية مع التركيز على الجانب الإداري والتقني وتطبيقات الذكاء الاصطناعي. وبشكل عام سلطت الدراسة الضوء على أهمية التحول الرقمي في المؤسسات الدينية، وتأثيره على تطوير أدائها وتقديم خدماتها بشكل أكثر فعالية، مع مراعاة التحديات والفرص التي تواجهها هذه المؤسسات في هذا المجال، لكنها لم تتناول تحليل تفاعل الجمهور أو تقييم الرضا المجتمعي.

٢- دراسة العسيري (٢٠٢١) ^(١) :

عنوانها: رضا المستخدمين عن الخدمات الرقمية الدينية:

- شملت عينة من المستخدمين من النساء في السعودية.

- أجرت الباحثة دراسة ميدانية على عينة نسائية بالسعودية، ووجدت أن الرضا مرتفع بين الفئات الشابة، بينما عبّرت الفئات الأكبر سنّاً عن تحديات تقنية وثقافية عند استخدام التطبيقات الذكية. وأبرزت وجود رضا نسبي مع ملاحظات على محدودية التفاعل البشري.

٣- دراسة كرم (٢٠٢٠) ^(٢) :

عنوانها: التكنولوجيا الدينية في الفضاء الرقمي العربي:

- عرضت لمفهوم الثقة في المحتوى الديني الإلكتروني. وناقش الباحث طبيعة الخطاب الديني على الإنترنت، وتأثيره على فهم الشباب للدين، وأكد وجود فجوة بين المؤسسات الدينية الرسمية والمنصات غير الرسمية، مما يهدد موثوقية الفتوى الرقمية.

٤- دراسة عبد الله محمود (٢٠١٩) ^(٣) :

عنوان الدراسة: الثقة الرقمية في المؤسسات الحكومية.

- بيّنت الدراسة أن سرعة الاستجابة ووضوح التصميم الرقمي يؤثران مباشرة في بناء ثقة الجمهور بالمؤسسة، وقد ركز على قطاعات متعددة بينها المؤسسات الدينية.

٥- دراسة بني هاني (٢٠١٨) ^(٤) :

عنوانها: دور وسائل التواصل في تشكيل المعرفة الدينية لدى الشباب:

- ركزت على الشباب في الأردن.

- أوضحت أنهم يعتمدون على الإنترنت كمصدر بديل للفتوى التقليدية.

٦- دراسة Højsgaard & Warburg ^(٥) (٢٠١٢):

(١) العسيري، فاطمة (٢٠٢١)، رضا المستخدمين عن الخدمات الرقمية الدينية، مجلة العلوم الاجتماعية.

(٢) حسن، كرم (٢٠٢٠)، التكنولوجيا الدينية في الفضاء الرقمي العربي، المجلة العربية لعلوم الإعلام.

(٣) عبد الله، محمود (٢٠١٩)، الثقة الرقمية في المؤسسات الحكومية، المركز القومي للبحوث الاجتماعية.

(٤) بني هاني، محمد (٢٠١٨)، وسائل التواصل والمعرفة الدينية عند الشباب، المجلة الأردنية للدراسات الإسلامية.

(5) Højsgaard, M. T., Warburg, M. (2012), Religion and Cyberspace, Routledge

عنوانها: Religion and Cyberspace

- قامت الدراسة بتحليل كيف يُعاد تشكيل الدين في الفضاء الرقمي.
- تناول الكاتبان انتقال الدين إلى الفضاء الرقمي، مع تحليل العلاقة بين التكنولوجيا والخطاب الديني، وأكدّا أن المؤسسات الدينية التي تتبنّى ثقافة الإنترنت تستطيع الحفاظ على ثقة جمهورها، وأشارا إلى أن المؤسسات التي تفهم ثقافة الإنترنت هي الأقدر على التأثير واستعادة ثقة الجمهور في الفتوى، خاصّة في ظل هيمنة المحتوى غير الموثوق، وأكدت الدراسة أن الدين الرقمي هو امتدادٌ طبيعيٌّ للتحوّلات المعرفية والاجتماعية.

المطلب الثاني: التعقيب على الدراسات السابقة

أوجه الاتفاق:

- جميع الدراسات اتفقت على أن التحول الرقمي أصبح ضرورةً في تقديم الخدمات الدينية.
- الثقة والرضا عنصران حاسمان في نجاح هذه الخدمات.
- الاستخدام الذكي للمنصّات الرقمية يزيد من فعالية الخطاب الديني.
- التكنولوجيا تلبي احتياجات المستخدمين، خاصّة الفئات الشابة الباحثة عن الخصوصية والسرعة.
- المؤسسات القادرة على التكيف مع الفضاء الرقمي تحافظ على تأثيرها وشرعيتها.

أوجه الاختلاف:

- غياب البعد السوسيولوجي المباشر: فمعظم الدراسات السابقة ركّزت على الإعلام أو الدين، لكن لم تستخدم أدوات علم الاجتماع بعمق.
- التركيز على المؤسسات أو التقنية، لا على المستخدمين كمجتمع، بينما يضع هذا البحث المستخدم في قلب التحليل، وقيس تفاعله بطريقة ميدانية.
- غياب الرؤية الاستشرافية: فالدراسات السابقة تصف الواقع، أما هذا البحث فيقدم توصيات مستقبلية بناءً على تحليل ميداني.

لذا فيمكن القول: إن نقاط التميز في هذا البحث تقوم على ما يلي:

- يعتمد على منهج سوسيولوجي عميق لتحليل العلاقة بين التكنولوجيا والمجتمع.
- يجمع بين التحليل النظري والتطبيق الميداني من خلال إستبيان فعلي على جمهور حقيقي.
- يركّز على نموذج مؤسسي محدد (دار الإفتاء المصرية)، بدلاً من التناول العام.
- يضيف رؤية استشرافية مستقبلية لبناء منظومة فتوى رقمية ذكية ومتكاملة.

المبحث الرابع:

الأسس الشرعية والعلمية لتوظيف الذكاء الاصطناعي في المؤسسات الدينية

المطلب الأول: الأساس الشرعي:

يمثل اعتماد الوسائل التقنية الحديثة في الإفتاء امتداداً طبيعياً لمبدأ «التيسير» و«رفع الحرج»، وهما أصلاً راسخان في الشريعة الإسلامية. وقد جاءت نصوص صريحة من القرآن والسنة تدعم الأخذ بالوسائل الجديدة التي تخدم المقاصد الشرعية وتحقق النفع العام على النحو التالي:

١ - التيسير ورفع الحرج:

قال تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وقال عز وجل: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمُ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨].

فالواقع الاجتماعي يؤكد أن الخدمات الرقمية تمكن المستخدم من الوصول إلى الفتوى الشرعية بسهولة دون مشقة، وتتيح له الخصوصية والسرعة في وقت تزداد فيه التحديات والفتاوى المغلوطة.

٢ - الأخذ بالوسائل الحديثة:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: «أنتم أعلم بأمور دنياكم»^(١).

يفيد هذا الحديث أن ما لا يدخل في صلب التشريع (كالوسائل والأدوات) يخضع لاجتهاد الزمان، ومن ذلك استخدام التكنولوجيا في تسهيل تقديم الفتوى.

٣ - المرجعية الشرعية ومبدأ الحوكمة العلمية:

قال تعالى: ﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الدِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣].

ويجب أن نوضح أنه حتى مع استخدام الوسائل الرقمية تبقى المرجعية في الإفتاء للعلماء المؤهلين، والمستخدم لا يحصل على فتوى من آلة، بل من مؤسسة تُشرف على المحتوى وتراجع علمياً.

المطلب الثاني: الأساس العلمي والتقني:

أ- الذكاء الاصطناعي كأداة مساعدة لا يحل محل المفتي، لكنه يُستخدم في:

- تصنيف الأسئلة المتكررة.

- ربط الأسئلة بفتاوى سابقة.

- توفير إجابات أولية ضمن قاعدة بيانات علمية.

- مساعدة الباحث في الصياغة والتنقيح.

(١) صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب وجوب امتثال ما قاله شرعاً دون ما ذكره صلى الله عليه وسلم من معاش الدنيا.

ب- الضبط المؤسسي للخدمة:

اعتماد المنصات الرسمية مثل موقع دار الإفتاء المصرية وتطبيقها الرقمي، يُعتبر نموذجاً لاستخدام التكنولوجيا في إطار مؤسسي مضبوط، مع إشراف علمي دائم ومصدقية معتمدة؛ حيث تتنوع أساليب وطرق تقديمها الخدمات الرقمية على محاور عدة، لكننا سنركز فيها على الجوانب المتعلقة بالفتوى على النحو التالي: تقوم الدار بالمهام الآتية:

١ - إجابة الأسئلة والفتاوى باللغات المختلفة:

وذلك بالطرق الآتية:

- الإجابة الشفوية: وتتطلب حضور السائل شخصياً إلى مقر دار الإفتاء المصرية، ويجلس السائل مع أحد أمناء الفتوى في مكتبه، ويقوم أمين الفتوى بتسجيل بيانات المستفتي وسؤاله، ثم يقوم بإجابة السائل، وتسجيل السؤال والإجابة الخاصة بالسائل في نظام مُعدّ لحفظ الفتاوى للاستفادة منها فيما بعد من خلال قاعدة بيانات مُعدّة لذلك.

- الإجابة المكتوبة: وتحصيلها له طرق ووسائل متنوعة، وهي:

أ - تقديم السؤال مباشرة: وذلك عن طريق حضور السائل وتقديم طلبه واستيفاء المعلومات حول السؤال إذا لزم الأمر، ثم يحوّل السؤال إلى أمانة الفتوى التي تقوم بتحرير الإجابة عنه، ويأخذ السائل ميعاداً ليتسلم فيه الفتوى الخاصة به بعد أن تتم الإجابة عنها.

ب - إرسال السؤال بريدياً: فيكتب السائل سؤاله ويرسله في خطاب بالبريد العادي أو المسجل أو السريع على عنوان مقر دار الإفتاء المصرية، ثم يُعرض السؤال على أحد أمناء الفتوى المختصين، وبعد الإجابة عن السؤال يتم إرسال الرد إلى السائل على عنوانه الذي يذكره السائل في آخر رسالته.

ج - إرسال السؤال عن طريق الفاكس: حيث يقوم السائل بإرسال سؤاله عن طريق الفاكس على الرقم المخصص لاستقبال الأسئلة بدار الإفتاء المصرية، ثم يُعرض السؤال على أحد أمناء الفتوى المختصين، وبعد الإجابة عن السؤال يتم إرسال الرد إلى السائل، وذلك بواسطة رقم هاتف الفاكس الخاص به الذي يذكره السائل في الفاكس المرسل، أو على العنوان البريدي الذي يريد أن تُرسل له الإجابة عليه.

د - إرسال السؤال عن طريق البريد الإلكتروني: حيث يقوم السائل بالدخول إلى الموقع الإلكتروني لدار الإفتاء المصرية على شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت)، ثم يتجه إلى قسم طلب الفتوى، فيكتب عنوان موضوع سؤاله (الصلاة - الحج ... إلخ). ثم يكتب بريده الإلكتروني، ثم يكتب سؤاله ويرسله، وبعد إرسال سؤاله يعطيه الموقع رقمًا سريًا خاصًا بالسؤال، وعلى السائل الاحتفاظ به حتى يدخل ويرى إجابته، ثم يقوم أحد أمناء الفتوى المختصين بالرد على الفتاوى الإلكترونية بالإجابة على السؤال وإرساله إلى البريد الإلكتروني الخاص بالسائل، وبعد مدة يسيرة من إرسال السؤال يدخل السائل مرة أخرى إلى موقع الدار على شبكة المعلومات قسم

المحور الرابع: الذكاء الاصطناعي وتطوير العمل المؤسسي الإفتائي

الاستعلام عن فتوى ويضع رقم سؤاله حتى يرى الإجابة، أو يدخل إلى عنوان بريده الإلكتروني الخاص به يجد الإجابة قد أرسلت إليه.

- الإجابة الهاتفية: وقد قامت دار الإفتاء المصرية بعمل خدمة هاتفية للاستفتاء عن طريق الاتصال برقم مختصر يسهل على طالب الفتوى استخدامه سواء في ذلك أن يكون المتصل من داخل البلاد أو من خارجها:

- وعند اتصال السائل بخدمة الهاتف يتم استقبال مكالمته من خلال أحد موظفي مركز الاتصالات (Call Center) فيقوم بأخذ بياناته، ثم يساعده في متابعة الإرشادات الصوتية الآلية حتى يستطيع السائل تسجيل سؤاله، ثم يعطيه النظام الآلي رقمًا سريًا خاصًا بسؤاله، وبعد ذلك يتم تحويل السؤال آليًا إلى أحد أمناء الفتوى المختصين بالرد على الأسئلة الهاتفية للإجابة عنه في خلال ساعة، فإذا دخل السائل إلى الخدمة الهاتفية بعد حوالي الساعة، واتباع الإرشادات الصوتية الآلية - حيث يطلب البرنامج منه الرقم السري الخاص بسؤاله - استطاع سماع الإجابة عن سؤاله.

- تدريب الطلبة المبعوثين على الإفتاء:

تستقبل دار الإفتاء المصرية بعثاتٍ من طلاب الكليات الشرعية من عدة دول إسلامية من الراغبين في التدريب على الإفتاء، وتحصيل مهاراته حتى يتمكنوا من القيام بمهمة الإفتاء في بلادهم بعد عودتهم إليها. ولذا:

- اعتمدت دار الإفتاء منهجًا في صورة دورة للإفتاء مدتها ثلاث سنوات، يتلقى الطالب فيها مجموعة من المواد المؤهلة لمهمة الإفتاء، ويقوم بتدريس هذه المواد نخبةً من أساتذة جامعة الأزهر، كما يحضر الطالب مجالس الإفتاء تحت إشراف السادة أمناء الفتوى.

- ويتلقى أيضًا تدريبًا عمليًا على مهارات الإفتاء تحت إشراف إدارة التدريب بالدار، ويمنح مجتاز هذه الدورة شهادة في نهاية مدة دراسته تفيد تلقيه التدريب على الإفتاء بدار الإفتاء المصرية^(١).

- إعداد المفتين عن بُعد:

أسست دار الإفتاء أول مركز من نوعه للتعليم عن بُعد في المجال الإفتائي والشرعي؛ حيث تم إعداد المناهج المتخصصة في مجال الإفتاء الشرعي؛ ليتم بث ذلك على موقع خاص بالتعليم عن بُعد.

وتوفر هذه الخدمة على طلاب العلم عناء السفر للحصول على دراسة دورة الإفتاء بالدار كما هو حاصل في وقتنا هذا، حيث يمكنهم من خلال موقع التعليم عن بُعد أن يحصلوا على المعارف والمهارات الإفتائية التي تؤهلهم للقيام بدور الإفتاء بعد ذلك في بلادهم.

(١) نقلا عن الصفحة الرسمية لدار الإفتاء <https://ifta-learning.net/mham?page=show>

المطلب الثالث:

الذكاء الاصطناعي في الرؤية الاستشرافية:

بناءً على الاتجاهات العالمية في توظيف التقنية في العمل الديني، يمكن استشراف المستقبل في المجالات التالية:

- بناء قواعد بيانات ضخمة مؤرشفة للفتاوى.
- تطوير نظم اقتراح تلقائي للفتاوى بناء على الكلمات المفتاحية.
- تحليل الأسئلة الواردة لاستكشاف القضايا الطارئة.
- دعم المفتي بواجهات ذكية تسهل صياغة الفتوى بشكل مناسب لجمهور متنوع.

المطلب الرابع:

التكليف الفقهي لتوظيف الذكاء الاصطناعي:

يُعد الذكاء الاصطناعي من «الوسائل»، والوسائل تأخذ حكم المقاصد؛ فإن كانت تُستخدم في نشر العلم الصحيح وضبط الفتوى فهي وسيلة مأجورة شرعاً، ويُسنُّ الأخذ بها؛ بشرط ألا تُستخدم دون إشراف بشري، فالذكاء الاصطناعي ليس غايةً بحد ذاته، بل هو وسيلة من الوسائل التقنية الحديثة، وفي الفقه الإسلامي: الوسائل تأخذ حكم المقاصد كما قرره العلماء، وبناءً على هذه القاعدة:

- إذا استخدم الذكاء الاصطناعي لخدمة مقاصد الشريعة كالعلم، الإفتاء، تبليغ الدين، فهو مندوب.
- وإذا استخدم لإفساد العقائد أو نشر الباطل أو الكذب على الله ورسوله فهو محرم ويؤثم المستخدم.
- مشروعية استخدام الوسائل الحديثة في الدعوة والإفتاء:

مع التطور الحادث في كافة مناحي الحياة صار هناك حاجة لتجديد أساليب الدعوة ونشر صحيح الدين، خاصة مع كثرة الأكاذيب والتدليس والادعاء من قبل من لا حق لهم في الفتوى ومدعي العلم الشرعي المنتشرين على وسائل التواصل، واستخدام الوسائل الحديثة جائز شرعاً لأن الأصل في الأشياء الإباحة، فمن حيث الأصل الشرعي لا يُشترط في الوسيلة أن تكون مذكورة في الشرع ما دامت لا تخالف نصاً ولا تُفضي إلى مفسدة.

الدليل من السنة:

قال النبي ﷺ: «بلغوا عني ولو آية»^(١).

فالشاهد من الحديث أن النبي ﷺ لم يحدد وسيلة البلاغ، مما يفيد إطلاق الوسيلة وتقييد الغاية بأن يكون البلاغ صحيحاً. ومن أمثلة استخدام الذكاء الاصطناعي في العلوم الشرعية ما يلي:

(١) صحيح البخاري (٣٤٦١).

- الفتوى بضوابطها:

استخدام أدوات الذكاء الاصطناعي لمراجعة أقوال الفقهاء وتصنيفها، وتقريب الأقوال المختلفة، لكن الفتوى الفعلية يجب أن تبقى بيد البشر المؤهلين؛ قال الله تعالى: ﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]. ونستدل من الآية على أن الإفتاء موكول إلى «أهل الذكر»؛ أي العلماء، وليس إلى أدوات بلا عقل ولا فقه!

- نشر العلم: توليد الشروحات، وتلخيص الكتب، وتصنيف الأحاديث، وترقيم المصادر؛ قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «(من دلَّ على خيرٍ فله مثل أجر فاعله)»^(١).

الضوابط الشرعية لتوظيف الذكاء الاصطناعي

١. إشراف العلماء: فلا يجوز الاعتماد الكلي على الذكاء الاصطناعي في الفتوى دون مراجعة بشرية.
٢. التحقق من المصدر: يجب توثيق المحتوى الشرعي من مصادره: القرآن، والسنة، وكتب الفقه المعتمدة.
٣. عدم مخالفة القطعيات: يُمنع برمجة الذكاء الاصطناعي ليفتي بخلاف النصوص القطعية أو الإجماع.
٤. حفظ مقام النبوة: يجب ألا يُستخدم الذكاء الاصطناعي لإعادة «تمثيل» النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو الصحابة بصور أو أصوات.
٥. حماية الخصوصية: يُشترط حفظ بيانات المستخدمين وعدم اختراق خصوصياتهم الشرعية.

المبحث الخامس:

تجربة دار الإفتاء المصرية في التحول الرقمي – تحليل سوسيولوجي

المطلب الأول:

الخلفية التاريخية للتحول الرقمي في دار الإفتاء المصرية:

تعدُّ دار الإفتاء المصرية واحدةً من أقدم وأهم المؤسسات الدينية في العالم العربي والإسلامي، وقد بدأت عملية التحول الرقمي فيها تدريجياً منذ أوائل الألفية الجديدة، وذلك استجابةً للتطور التكنولوجي، وازدياد الطلب على الفتوى عبر الإنترنت.

بحلول عام ٢٠٠٨ أطلقت الدار موقعها الإلكتروني الرسمي الذي وفّر خدمات الإفتاء النصي، وأرشفة الفتاوى، إلى جانب المواد المرئية والمطبوعة. وفي عام ٢٠١٥ تم إطلاق التطبيق الذكي الرسمي للدار متضمناً خدمة الإفتاء المباشر، ومكتبة إلكترونية، ومنبهاً للمناسبات الدينية، وخدمات باللغة الإنجليزية والفرنسية للمستخدمين خارج مصر^(٢).

- في عام ٢٠١٦ أطلقت الدار مجلة «Insight» الإلكترونية باللغة الإنجليزية للرد على إصدارات تنظيم داعش.

- في عام ٢٠١٧ أنشأت وحدة موشن جرافيك لإنتاج فيديوهات قصيرة مرئية ورسومية، وأنتجت ما يقرب من (٣٠٠ فيديو) للرد على الأفكار المتطرفة بأسلوب جذاب وبسيط.

(١) رواه مسلم (١٨٩٣).

(٢) الورداني، عمرو (٢٠٢٢) التحول الرقمي في المؤسسات الإفتائية، دار الإفتاء المصرية، ص ٢١.

- في عام ٢٠١٨ انطلقت منصّة «هداية» التعليمية بعدما يقرب من ٣٠٠ ساعة فيديو علمي بعدّة لغات لتعليم الإسلام الصحيح وفق المنهج الأزهري الوسطي.
- في عام ٢٠١٩ أطلقت أول أرشيف إلكتروني للفتاوى بمحرك بحث خاص، يشمل رصدًا تقسيمياً لحوالي ١٥٠٠ حساب ومصدر إفتائي، مستخدماً تقنيات الذكاء الاصطناعي والرصد التلقائي^(١).
- ٢٠٢١ (يونيو / أغسطس): عقدت المؤتمر العالمي السادس بعنوان: «مؤسسات الفتوى في العصر الرقمي» بمشاركة فعاليات من ٨٥ دولة، تحت شعار «مؤسسات إفتائية رقمية»، وتفعيل رقمنة المؤسسات الإفتائية.
- ٢٠٢٢: شهدت الدار ميكنة كاملة لسير الفتاوى عبر نظام داخلي رقمي متكامل يشمل: استلام السؤال، وتحليله، والتحرير، والمراجعة العلمية، والاعتماد، والأرشفة الإلكترونية، وحتى إمكانية العمل دون انقطاع إنترنت.
- ٢٠٢٢: أطلقت الدار محرك البحث الإلكتروني للمؤشر العالمي للفتوى الذي رصد حوالي مليوني فتوى من مؤسسات إفتائية وعالمية، مصنفاً وفق موضوعات مثل: التطرف والإسلاموفوبيا، ويُعد الأول من نوعه عالمياً. وفي عام ٢٠٢٥ بلغ عدد الفتاوى التي تصدر شهرياً من دار الإفتاء المصرية شفاهةً وكتابةً وعن طريق الهاتف والبريد الإلكتروني والبريد العادي والفاكس حوالي خمسين ألف فتوى حسب آخر الإحصائيات^(٢).

المطلب الثاني: مراحل التحول الرقمي

٤ - الموقع الإلكتروني الرسمي:

- يمثل الموقع الإلكتروني نقطة البداية في تقديم خدمات الفتوى عن بُعد، وقد بدأت الدار في تطويره منذ منتصف العقد الأول من الألفية الجديدة ليصبح خلال السنوات التالية منصّة معتمدة للإفتاء الرقمي، وقد وفر:
- خدمة إرسال الأسئلة عبر نموذج إلكتروني.
- أرشفة آلاف الفتاوى في قاعدة بيانات بحثية.
- مكتبة من الفتاوى المرئية والمقاطع التعليمية القصيرة.

٥ - التطبيق الذكي:

- أطلق التطبيق الرسمي لدار الإفتاء المصرية خلال العقد الماضي (تقريباً منتصفه)، ويُستخدم حالياً كأداة رئيسية في تقديم الفتوى عبر الهواتف الذكية، ومن أبرز خدماته:
- إرسال الأسئلة وتلقّي الإجابة.

(1) https://www.youm7.com/story/2021/9/18/%D8%A3%D9%88%D9%84%D9%89-%D8%AF%D8%A7%D8%B1/5432293?utm_source=chatgpt.com

تاريخ الاطلاع ٢٢ / ٧ / ٢٠٢٥
(٢) نقلاً عن الموقع الرسمي لدار الإفتاء المصرية <https://ifta-learning.net/mham?page=show>

تم الاطلاع بتاريخ ٢٢ / ٧ / ٢٠٢٥

- استقبال إشعارات ومحتوى فقهي يومي.
- تصفح دليل مناسبات دينية، ومحتوى خاص بالأسرة والمغتربين.
- وبحسب تقديرات داخلية، فإنَّ عدد تحميلات التطبيق تجاوز ١٠٠,٠٠٠ خلال أول عامين من إطلاقه، مع توسُّع متزايد في استخدامه سنوياً^(١).
- ٦- الحسابات على مواقع التواصل الاجتماعي:
تحظى دارُ الإفتاء المصرية بحضور رقمي قوي ومنتام، وتُعدُّ من أبرز المؤسسات الدينية العربية على الإنترنت، وتشير بيانات عام ٢٠٢٤ إلى ما يلي:
- فيسبوك: أكثر من ١٣,٧ مليون متابع.
- إجمالي المتابعين على مختلف المنصات (تويتر، يوتيوب، إنستغرام، تيك توك): أكثر من ١٥,٥ مليون مستخدم.
- إجمالي التفاعلات على المحتوى الرقمي عام ٢٠٢٤ تجاوز ١٨٠ مليون تفاعل.
- وتستخدمُ الدارُ أساليبَ عرضٍ متنوعةً: ما بين الفتاوى النصية والمرئية، ومقاطع فيديو مخصصة لفئة الشباب، مع توجه نحو تبسيط الخطاب دون التفريط في الضوابط الشرعية.
- ويُعدُّ هذا الانتشار أحدَ أهم أسباب وصول الفتوى الرشيدة إلى جمهورٍ أوسع، خاصَّةً الفئات العمرية الصغيرة داخل مصر وخارجها.

المطلب الثالث: تحليل سوسيولوجي للتجربة:

- أ- إعادة تشكيل العلاقة بين المتدين والمؤسسة:
في النموذج التقليدي كانت العلاقة محكومةً بالحضور الفيزيائي للمفتي والمستفتي، أما الآن فقد أصبح التفاعل رقمياً وفورياً، مما خلق شكلاً جديداً من «السلطة الدينية الرقمية» التي تعتمد على الثقة الإلكترونية.
- ب- اتساع الجمهور وتغيُّر خصائصه:
لم تُعدَّ دارُ الإفتاء تخاطبُ الجمهور المحلي فقط، بل أصبح جمهورها عابراً للحدود، وتظهر الإحصائيات أنَّ ما يقرب من ٣٥٪ من زيارات الموقع تأتي من خارج مصر^(٢).
- ج- التفاعل التشاركي:
من خلال خاصية التعليق والمشاركة وإعادة النشر أصبح الجمهورُ مشاركاً في نقل الفتوى، وأحياناً حتى في تفسيرها، وهو ما يتطلب ضوابط جديدة لضمان الدقة وسلامة المحتوى.

(١) دارُ الإفتاء المصرية (٢٠٢٢)، التقرير السنوي لوحدة التحول الرقمي، ص ٧.

(٢) الموقع الرسمي لدارُ الإفتاء المصرية - تقرير الأداء ٢٠٢٣: www.dar-alifta.org

المطلب الرابع: نقاط القوة والتحديات:

نقاط القوة	التحديات
الانتشار الواسع	تفاوت الفهم الرقمي
تعدد اللغات	صعوبة في الوصول لكبار السن
أرشفة المحتوى	مخاطر الفتوى المقتطعة
مواكبة الشباب	ضعف التفاعل الصوتي المباشر

المطلب الخامس:

أسباب ريادة التجربة المصرية:

- دمجت بين الحفاظ على المرجعية الشرعية والابتكار التكنولوجي.
- اعتمدت على فريق عمل متعدد التخصصات (ديني، وإعلامي، وتقني).
- تبنت خطاباً وسطياً معتدلاً يتماشى مع تحديات العصر الرقمي.
- فتحت المجال للتطوير المستقبلي القائم على التحليل البياني والتفاعل التشاركي.

المبحث السادس:

منهجية البحث وأداة الدراسة الميدانية

المطلب الأول: نوع الدراسة:

يتتمي هذا البحث إلى الدراسات الوصفية التحليلية ذات البعد الاستشراقي؛ حيث يسعى إلى رصد وتحليل تفاعل المجتمع مع منصات الفتوى الرقمية التي تقدمها دار الإفتاء المصرية، ثم تقديم رؤية مستقبلية لتطوير تلك الخدمات بما يتماشى مع حاجات المستخدمين وتوجهاتهم.

حيث يُعدُّ الجمع بين التحليل الوصفي والتوجه الاستشراقي من أنسب الأطر المنهجية لفهم التحولات الرقمية في المؤسسات الرسمية، ومنها المؤسسات الدينية^(١).

المطلب الثاني: المنهج المستخدم:

تم اعتماد المنهج الوصفي التحليلي الذي يجمع بين وصف الظاهرة (التحول الرقمي في الإفتاء) وتحليل علاقتها بالمتغيرات الاجتماعية مثل: الرضا، والثقة، والتفاعل، والتطلُّعات المستقبلية.

المطلب الثالث: أداة البحث:

- تم إعداد إستمارة إستبيان إلكترونية كأداة رئيسية لجمع البيانات من المبحوثين، واشتملت على:
- بيانات ديموغرافية (النوع - السن - المستوى التعليمي - موقع الإقامة).
 - أسئلة مغلقة حول التفاعل مع المنصات الرقمية، وسهولة الاستخدام، والثقة.

(١) شادي، فؤاد (٢٠١٩) التحول الرقمي في المؤسسات الحكومية، الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، ص ١١٣

- مقياس ليكرت لقياس الرضا والثقة.

- أسئلة مفتوحة لاستكشاف التصورات المستقبلية لتطوير الفتوى الذكية.

وقد تم عرض الأداة على عدد من المتخصصين لمراجعتها وضمان الصدق الظاهري ومناسبة الصياغة؛ حيث توصي الدراسات باستخدام أدوات مرنة تأخذ بعين الاعتبار البعد الثقافي والتقني عند إعداد إستمارات موجهة لجمهور ديني متنوع^(١).

المطلب الرابع: مجتمع البحث والعينة:

تكوّن مجتمع الدراسة من أفراد سبق لهم استخدام خدمات دار الإفتاء المصرية عبر الإنترنت أو التطبيق أو وسائل التواصل.

وقد تم اعتماد العينة القصدية (Purposive Sample)، واستهدفت المبحوثين الذين:

- استخدموا أحد المنصات الرقمية للإفتاء.

- لديهم القدرة على تقييم التجربة بشكل موضوعي.

بلغ حجم العينة النهائي (١٩١) مشاركاً، وقد تم الوصول إليهم عبر نشر رابط الإستبيان في مجموعات ومنصات إلكترونية متنوعة.

والعينة القصدية مناسبة في الدراسات التي تستهدف مستخدمين فعليين للخدمة وليس الجمهور العام^(٢).

المطلب الخامس: المعالجة الإحصائية:

تم تحليل البيانات باستخدام برنامج جداول Google Sheets، واشتملت المعالجة على:

- النسب المئوية لتوزيع الاستجابات.

- المتوسط الحسابي لقياس الرضا والثقة (مقياس ليكرت).

- تحليل مضمون (Thematic Coding) للإجابات المفتوحة الخاصة بالرؤية الاستشرافية. واعتمد هذا الجزء على منهج الترميز الموضوعي في تحليل البيانات غير الرقمية^(٣).

المبحث السابع: التحليل الميداني لنتائج الإستبيان

تمهيد: اعتمد هذا المبحث على تحليل استجابات (١٩١) مشاركاً ممن سبق لهم استخدام خدمات دار الإفتاء المصرية الرقمية، وقد تم اختيار العينة قصدياً لضمان ارتباطها المباشر بموضوع الدراسة، وتحقيق التوازن النوعي والجغرافي والتعليمي. ويساعد هذا التحليل في الإجابة على التساؤلات التالية:

(١) العسيري، فاطمة (٢٠٢١)، رضا المستخدمين عن الخدمات الرقمية الدينية، مجلة العلوم الاجتماعية، جامعة الملك سعود، ص ١٠١.

(٢) أحمد، عبد المقصود (٢٠١٧)، الثقة الرقمية في المؤسسات الإسلامية، مجلة دراسات المعلومات، العدد ١٤، ص ١٥٦.

(3) Krippendorff, K, (2013), Content Analysis: An Introduction to Its Methodology, Sage Publications, p, 211.

١. مدى تفاعل الأفراد مع خدمات الفتوى الرقمية.
 ٢. مستوى رضاهم وثقتهم بالخدمة.
 ٣. تصورهم لمستقبل الفتوى الذكية.
- أولاً: خصائص العينة:

✳ النوع:

- إناث: ٦٢, ٣ %.

- ذكور: ٣٧, ٧ %.

✳ العمر:

- من ٢٠ إلى ٣٠ سنة: ٥١, ٨ %.

- من ٣١ إلى ٤٠ سنة: ١٥, ٢ %.

- أقل من ٢٠ سنة: ١٨, ٣ %.

- من ٤١ إلى ٥٠ سنة: ٩, ٩ %.

- أكثر من ٥٠ سنة: ٤, ٧ %.

✳ المؤهل العلمي:

- جامعي: ٧٤, ٣ %.

- فوق جامعي: ٢٠, ٤ %.

- متوسط: ٥, ٢ %.

- أقل من متوسط: ٠, ٠ %.

✳ مكان الإقامة:

- القاهرة: ٤٥, ٠ %.

- المدن الجديدة: ١٩, ٩ %.

- حضر وجه بحري: ١٦, ٢ %.

- ريف وجه بحري: ٦, ٨ %.

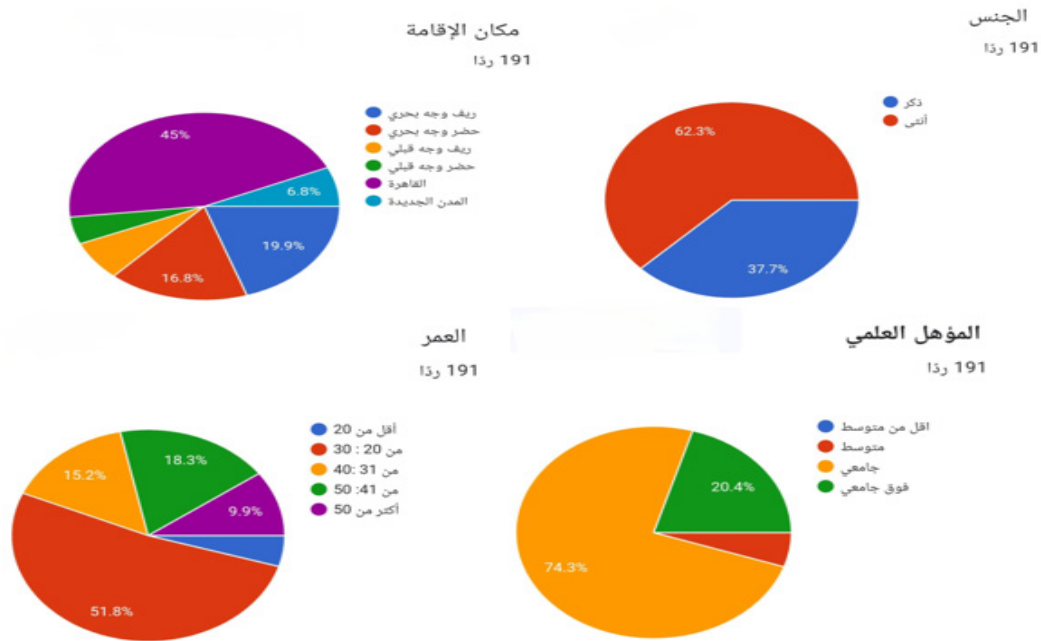
- حضر وجه قبلي: ٦, ٣ %.

- ريف وجه قبلي: ٥, ٨ %.

هذه المؤشرات تدل على:

- سيطرة الفئات الشابة والمتعلمة رقمياً.

- تمثيل جغرافي متنوع (القاهرة/ وجه بحري/ قبلي).
- وجود عينة مناسبة لقياس تفاعل المستخدمين مع الخدمات الرقمية.
- فوفقاً لدراسة بني هاني (٢٠١٨)^(١)، فإن تنوع العينة العمري والثقافي مهم في فهم أنماط الاستجابة في القضايا الدينية الرقمية.
- وفيما يلي عرض بياني لخصائص العينة:



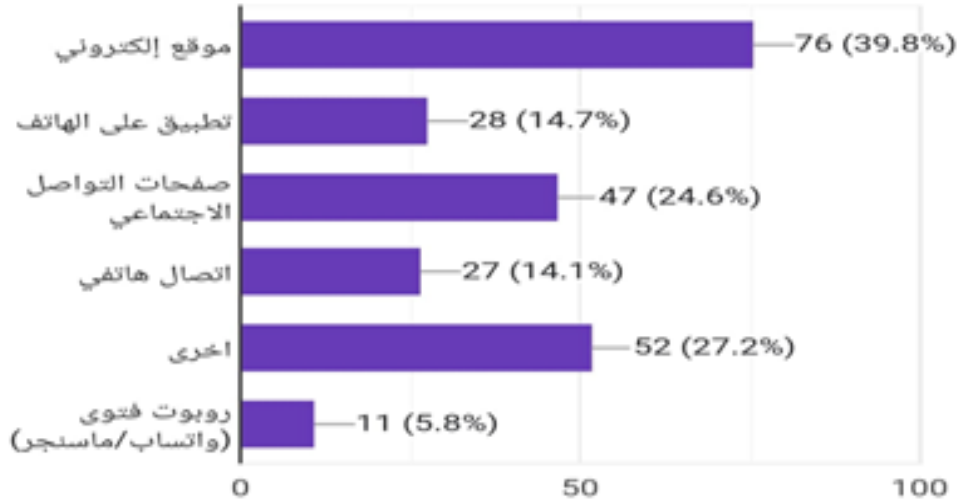
ثانياً: المنصات الرقمية المستخدمة:

- الموقع الإلكتروني الرسمي: ٣٩, ٨٪.
 - صفحات التواصل الاجتماعي: ٢٤, ٦٪.
 - التطبيق الذكي: ١٤, ٧٪.
 - واتساب وخطوط الفتوى الهاتفية: ١٤, ١٪.
 - البث المباشر / يوتيوب: ٥, ٨٪.
- تبيّن هذه النسب أن الموقع الرسمي هو المصدر الأكثر استخداماً؛ ما يدلُّ على موثوقية المنصة الرسمية مقارنة بغيرها، كما أشار إلى ذلك كرم (٢٠٢٠)^(٢) أن المنصة الرسمية تتفوّق في بناء الثقة مقارنة بالمنصات غير المؤسسية.

(١) بني هاني (٢٠١٨) مرجع سابق، ص ٩٠.

(٢) كرم (٢٠٢٠) مرجع سابق، ص ٣٣.

ما الوسيلة التي استخدمتها؟ (يمكن اختيار أكثر من إجابة) 191 ردًا



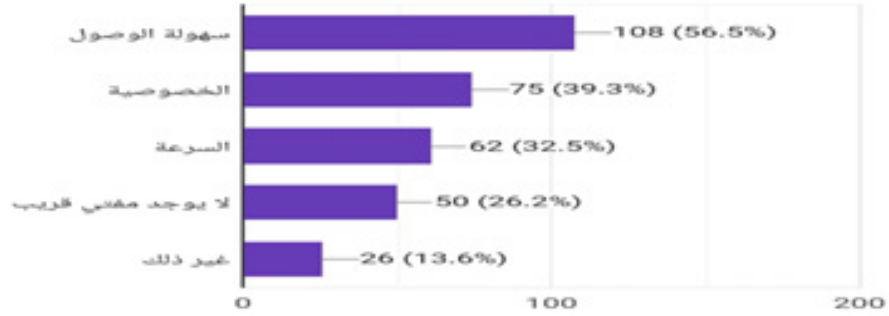
ثالثاً: دوافع استخدام الفتوى الرقمية:

- سهولة الوصول: ٥٦,٥ %.
- الخصوصية: ٣٩,٣ %.
- سرعة الرد: ٣٢,٥ %.
- لا يوجد مفتٍ قريب: ٢٦,٢ %.
- الخوف من الإحراج: ١٣,٦ %.
- تشير هذه النتائج إلى أن:

- سهولة الوصول وخصوصية السؤال عوامل أساسية لتفضيل الفتوى الرقمية.
- تعكس هذه النتائج دوافع عملية واجتماعية، وتُشير إلى فاعلية المنصات الرقمية في تجاوز العقبات التقليدية، وهو ما أيدته دراسة العسيري (٢٠٢١) بأن الدوافع النفسية والاجتماعية تلعب دوراً محورياً في اللجوء للمنصات الذكية^(١).

(١) - العسيري (٢٠٢١) مرجع سابق، ص ١٠١.

ما دافعك الأساسي
لاستخدام الفتوى
الرقمية؟ يمكن اختيار
أكثر من إجابة
191 ردًا



رابعاً: مستوى الرضا عن الخدمة:

- التقييم من (١ إلى ٥) مقياس ليكرت.

- درجة ٥ (راضٍ جداً): ٥, ٣٢٪.

- درجة ٤: ٣, ٢٨٪.

- درجة ٣: ٥, ٣٢٪.

- درجة ٢: ٨, ٦٪.

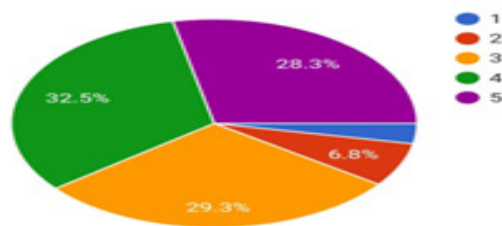
- درجة ١: ٠٪.

متوسط الرضا العام = ٣, ٨٦ من ٥

وهو يُعبر عن رضا مرتفع نسبياً، خصوصاً بين فئة الشباب، وهو ما أيده دراسة عبد الله (٢٠١٩)، بأن الثقة

المؤسسية الرقمية تعتمد على جودة المحتوى واستقرار النظام التقني^(١).

التقييم من 5:1 بحيث
يكون واحد غير راضي
تماماً وخمسة راضي جداً
191 ردًا

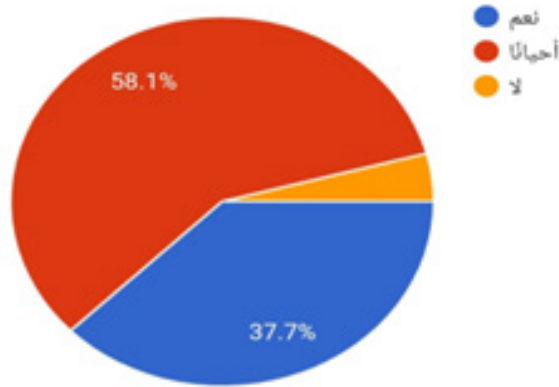


(١) - عبد الله (٢٠١٩) مرجع سابق، ص ٤٨.

خامسًا: الثقة في الفتوى الرقمية:

- نعم موثوقة: ٧, ٣٧٪.
- أحيانًا: ١, ٥٨٪.
- لا: ٢, ٤٪.

هل ترى أن الفتوى
الرقمية موثوقة؟
191 ردًا



تظهر هذه النتائج أن الاعتقاد القطعي بموثوقية الفتوى الرقمية لا يزال محدودًا (٧, ٣٧٪ فقط)، بينما تميل الأغلبية إلى الحذر أو التردد (١, ٥٨٪ يقولون «أحيانًا»)، ما يدل على وجود ثقة جزئية غير مستقرة.

ويشير هذا إلى ضرورة العمل على:

- تعزيز الشفافية حول مصادر الفتوى.
 - توفير بيانات واضحة عن هوية المفتي والمراجعة العلمية.
 - إعادة تبسيط اللغة الدينية لزيادة الفهم والاطمئنان.
- وهو ما يتطلب تطويرًا في خطاب الإفتاء الرقمي بما يعزز من مصداقيته، كما أوصى الورداني (٢٠٢٢) ^(١) في تحليله لتجربة دار الإفتاء.

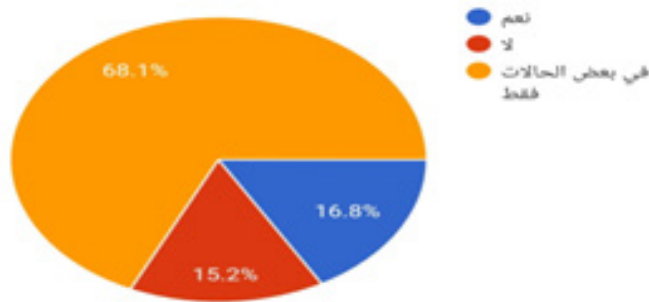
سادسًا: هل تُغني الفتوى الرقمية عن الذهاب إلى المفتي؟

- نعم، تغني تمامًا: ٨, ١٦٪.
- أحيانًا، حسب نوع السؤال: ١, ٦٨٪.

(١) الورداني (٢٠٢٢) مرجع سابق.

- لا، الذهاب إلى المفتي يبقى الأفضل: ١٥, ٢٪.
- تظهر النتائج أن نسبة ١, ٦٨٪ من المشاركين ترى أن الفتوى الرقمية لا تُغني بشكل مطلق، لكنها كافية في بعض المسائل، وهو ما يشير إلى:
- وعي مجتمعي بأن الفتوى ليست منتجاً آلياً بل خطاباً إنسانياً مركّباً.
- اعتماد الجمهور على الفتوى الرقمية كأداة أولية أو تمهيدية، لكن مع احترام المرجعية التقليدية في المسائل المعقدة.
- أما نسبة ٨, ١٦٪ التي ترى أنها «تُغني تماماً»، فتمثل فئة من المستخدمين الذين:
- يثقون تماماً في التقنية.
- يرغبون في الخصوصية، أو لديهم تجربة جيدة مع المنصات الرقمية.
- في المقابل، ترى نسبة ١٥, ٢٪ أن الذهاب إلى المفتي أفضل، وهو:
- مؤشر على استمرار الحاجة إلى التواصل البشري والتفاعل الحي.
- تأكيد للبُعد العاطفي والروحي في طلب الفتوى الذي قد لا توفره المنصات الرقمية.

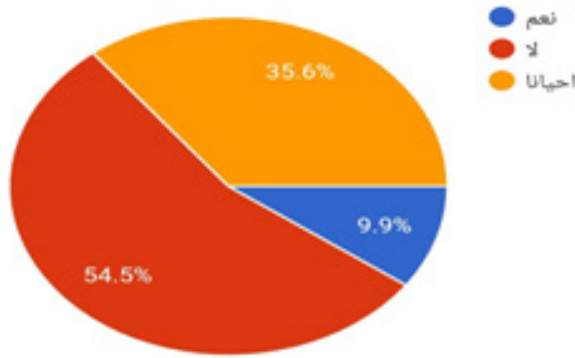
هل ترى أن الفتوى
الرقمية يمكن أن تُغني
عن الذهاب إلى المفتي
بشكل شخصي؟
191 رداً



- سابعاً: صعوبات استخدام الفتوى الرقمية من منظور المستخدمين، وصلتها بمستوى الثقة والرضا:
- في إطار تحليل مستوى الرضا والثقة بخدمات الفتوى الرقمية، فإن تقييم سهولة الاستخدام يُعدُّ أحد المحددات الأساسية لشعور المستفيد بالطمأنينة والقبول تجاه المنصة.
- وفي سؤال الاستبيان: هل واجهت صعوبة في استخدام المنصات الرقمية؟ جاءت استجابات المشاركين على النحو التالي:

- ٥٤,٥ ٪ أكدوا أنهم لم يواجهوا أي صعوبة.
- ٣٥,٦ ٪ أشاروا إلى وجود صعوبات أحياناً.
- ٩,٩ ٪ واجهوا صعوبات دائمة.

هل واجهت صعوبة في
استخدام المنصات
الرقمية؟
191 رداً



وتُظهر هذه النسب أن أكثر من نصف المستخدمين يجدون المنصات الرقمية سهلة الاستخدام نسبياً، مما يتفق مع نتيجة تحليل الرضا العام التي بلغت ٨٦,٣ من ٥, ونسبة الثقة التي وصلت ٣٧,٧ ٪ دلالة على ثقة جزئية بينما الأغلبية لديهم ثقة حذرة أو مشروطة ٥٨,١ ٪. كما أن نسبة ٣٥,٦ ٪ الذين ذكروا وجود صعوبات أحياناً تفتح المجال لفهم وجود فجوات طفيفة في التجربة الرقمية، غالباً ما ترتبط بـ:

- ضعف الاتصال.
- عدم وضوح المصطلحات الدينية.
- الحاجة إلى تصميم أكثر تبسيطاً وتفاعلية.
- أما فئة ٩,٩ ٪ ممن أكدوا وجود صعوبات دائمة فإنها تمثل النسبة التي قد تحتاج إلى دعم فني مباشر أو توعية تقنية، لا سيما من كبار السن أو محدودي الثقافة التقنية، وهو ما يستوجب تدخلاتٍ تطويريةً مدروسة.
- وبذلك فإن سهولة الاستخدام تُعدُّ عاملاً مؤثراً على كلٍّ من:
- الرضا العام عن الخدمة.

- الثقة في الفتوى الرقمية.
- الاستمرارية في استخدامها مستقبلاً.
- ومن هنا، فإن توفير أدوات مساعدة مثل:
 - واجهات مبسطة تستلزم تطوير تصميم المنصات لتكون شاملة وسهلة الاستخدام لجميع الفئات.
 - دليل استخدام مصور وفيديوهات تعليمية وأدلة مرئية أو تفاعلية.
 - دعم لغوي وثقافي وتقني مباشر.
- كلها عوامل ترفع من مستوى التفاعل والثقة، وبالتالي تُعزز من استدامة المنصة كمصدر ديني رقمي موثوق.
- خلاصة التحليل:**
 - تفاعل المستخدمين مع الفتوى الرقمية مرتفع، خاصة عبر الموقع الرسمي.
 - الرضا والثقة جيدة، لكن لا تزال مشروطة عند البعض.
 - هناك مطالب واضحة بتطوير الخدمة تقنياً ولغوياً لتكون أكثر شمولاً وفعالية.
- ثامناً: تحليل الأسئلة المفتوحة وطرح التصورات المستقبلية:**
 - من خلال تحليل مضمون إجابات ٦٥ مشاركاً بعد دمج الإجابات المكررة وحذف غير ذات الصلة في الأسئلة المفتوحة ظهرت التوصيات التالية:
 - ١. تخصيص الردود حسب الفئة (الشباب / المرأة / المغتربون).
 - ٢. إتاحة الرد الصوتي والمقاطع التوضيحية.
 - ٣. تحسين واجهة التطبيق ليكون أسهل في الاستخدام.
 - ٤. إضافة خاصية «تذكير فقه اليوم» يومياً.
 - ٥. أرشفة الفتاوى حسب الموضوع بأسلوب ذكي ومحرك بحث شامل.
- ونخلص مما سبق إلى أن:
 - الجمهور يفضل المنصة الرسمية للتفاعل مع الفتوى.
 - الثقة والرضا في مستويات جيدة، خاصة بين الفئات الشابة.
 - الحاجة كبيرة لتحسين لغة الحوار الإفتائي حتى تكون مفهومة لجمهور المتلقين للفتوى.
 - ضرورة توفير الدعم التقني، وزيادة التخصيص في الخدمة.

المبحث التاسع:

الرؤية الاستشرافية والتوصيات المستقبلية لتطوير الفتوى الرقمية

المطلب الأول:

التمهيد النظري للرؤية الاستشرافية:

في ضوء التحول الرقمي الذي يمرُّ به المجال الديني، ومع التطور المتسارع لتكنولوجيا الذكاء الاصطناعي، تزداد أهمية استشراف مستقبل الفتوى الرقمية كأداة مركزية في حفظ المرجعية الدينية وتعزيز علاقتها بالمجتمع. وقد استندت هذه الرؤية إلى مناهج علمية استشرافية حديثة أبرزها:

- منهج إدوارد كورنيش (Cornish) في بناء السيناريوهات المستقبلية^(١).
- منهج تحليل الاتجاهات (Trend Analysis).
- التفكير التفاعلي (Backcasting & Forecasting).

فكورنيش يؤكد^(٢) أن المؤسسات التي تسعى لتأمين مستقبلها يجب أن تبني نماذج مرنة تحتل التغيير، وتبدأ من المستقبل نحو الحاضر.

المطلب الثاني:

الرؤية المستقبلية المقترحة «منصة إفتاء ذكية تفاعلية»:

المرحلة الأولى: تحسين البنية الحالية.

- تبسيط لغة الخطاب الفقهي.
- دعم تقني متكامل للمستخدمين وشرحه بطريقة مبسطة عبر مختلف الوسائط الإعلامية.
- تصميم واجهة سهلة الاستخدام لذوي الاحتياجات الخاصة.

المرحلة الثانية: دمج الذكاء الاصطناعي في الاستجابة:

- خوارزميات تحليل الأسئلة المتكررة.
- اقتراح فتاوى مشابهة أو متوقعة قبل أن يكتب المستخدم سؤاله.
- تخصيص الإجابة حسب فئة المستخدم (السن، الثقافة، اللغة).

المرحلة الثالثة: التحول إلى «نظام دعم قرار ديني».

- أداة تفاعلية تستفيد من قواعد بيانات ضخمة من الفتاوى.
- تحليل ردود الفعل (Feedback) وإعادة تحسين الخدمة.
- شاشات ذكية وأكشاك فتوى في المؤسسات الرسمية الكبرى.

(1) Cornish, E, (2004), 'Futuring: The Exploration of the Future', World Future Society, pp, 128-132.

(٢) - المرجع السابق، ص ١٢٨.

المطلب الثالث: سيناريوهات التطوير

الخصائص	السيناريو
المحافظة على الوضع الحالي دون تطوير جذري.	تحفظي
تحسين الأدوات التقنية والخطاب دون دمج الذكاء الاصطناعي بعمق.	تطوري
إنشاء نظام ذكاء ديني تفاعلي يعتمد على تحليل البيانات وتوصيلها برؤية شرعية مدروسة.	استشرافي متكامل

ويعد السيناريو الثالث هو الأكثر توافقاً مع التغيرات التكنولوجية والاجتماعية الحالية والذي تنصح به الدراسة.

المطلب الرابع: التوصيات:

١. إنشاء وحدة استشراف شرعي وتقني داخل دار الإفتاء لمتابعة التحولات الرقمية والتفاعل معها بخطط متكاملة.
٢. تصميم منصة فتوى تفاعلية ذكية تستخدم الذكاء الاصطناعي المدعوم بإشراف بشري من المفتين.
٣. تطوير برامج تدريب للمفتين في الذكاء الاصطناعي وتحليل البيانات الدينية.
٤. إدماج أدوات التقييم المستمر (مؤشرات الأداء، رضا المستخدم، تحليل التفاعل).
٥. فتح قنوات جديدة للمستفتين من ذوي الاحتياجات، واللغات غير العربية، والشباب، لضمان شمولية الخدمة.

المبحث العاشر:

الخاتمة – النتائج النهائية - التوصيات التنفيذية

المطلب الأول:

الخاتمة العامة للبحث:

في ختام هذا البحث يتضح أن التحول الرقمي في المؤسسات الدينية -وعلى رأسها دار الإفتاء المصرية- يمثل أحد أهم تحولات العلاقة بين الدين والمجتمع في العصر الحديث. وقد بينت النتائج أن الفتوى الرقمية أصبحت أداة فاعلة ومؤثرة في تشكيل السلوك الديني، وأن المجتمع يتفاعل معها بثقة ورضا، شريطة توفر الخصوصية، والوضوح، وسرعة الاستجابة. كما أظهرت الدراسة أن هناك تطلعاً واضحاً نحو تطوير المنصات الرقمية لتكون أكثر ذكاءً، وأكثر قرباً من المستخدم من حيث التخصيص وسهولة الاستخدام.

المطلب الثاني: النتائج النهائية في ضوء الأهداف:

الهدف	النتيجة	النظرية المفسرة
تحليل تفاعل المجتمع مع أدوات الفتوى الذكية	أظهرت النتائج أن ٣٩,٨٪ من المشاركين يستخدمون الموقع الإلكتروني الرسمي، و٢٤,٦٪ يستخدمون صفحات التواصل الاجتماعي، و١٤٪ يستخدمون التطبيق الذي، ما يُشير إلى تفاعل رقمي مرتفع نسبيًا وتنوع في الاستخدام.	نظرية الاستخدامات والإشباع: حيث يلجأ الأفراد للمنصات الرقمية لإشباع حاجات دينية، نفسية، وواقعية مثل الخصوصية والسهولة.
قياس الرضا والثقة	بلغ متوسط الرضا العام ٣,٨٧ من ٥، بينما يرى ٣٧,٧٪ من المشاركين أن الفتوى الرقمية «موثوقة»، و٥٨,١٪ يرونها «موثوقة أحيانًا»، ما يعكس ثقة جزئية مشروطة بحاجة إلى تدعيم.	نظرية الفعل الاجتماعي - ماكس فيبر: المستخدمون يُقيمون الخدمة بناءً على المعاني القيمة والدينية المرتبطة بها، ولا يُسلمون بثقة مطلقة إلا في حالة وجود وضوح وشرعية دينية قوية.
استشراف التطوير	أبرز المشاركين في الأسئلة المفتوحة حاجتهم إلى: تبسيط الخطاب، تخصيص الفتوى حسب المستخدم، دعم بصري وصوتي، وتحسين واجهة التطبيق. وتكررت اقتراحات استخدام الذكاء الاصطناعي وتحليل الأسئلة تلقائيًا.	نظرية رجع الصدى - Feedback Theory: لأن توصيات التطوير جاءت نتيجة تفاعل المستخدمين واستجابتهم التجريبية، ما يمثل تغذية راجعة حقيقية تُستخدم في إعادة بناء الخدمة وتحسينها.

المطلب الثالث: التوصيات التنفيذية المباشرة:

١. إطلاق منصة فتوى ذكية تفاعلية تعتمد على الذكاء الاصطناعي بإشراف بشري.
٢. تطوير البنية التقنية للمنصات لتكون أكثر استجابة وسلاسة في الاستخدام.
٣. إعداد دليل للفتوى الرقمية بلغة مبسطة يخاطب فئات المجتمع المختلفة.
٤. تخصيص المحتوى الرقمي حسب الفئة العمرية والجغرافية والمجتمعية.
٥. استحداث وحدة استشراف رقمي داخل دار الإفتاء لرصد اتجاهات الجمهور وتحليلها.



قائمة المراجع

أولاً: المراجع العربية:

١. إبراهيم مصطفى (٢٠٢٠)، تأثير التكنولوجيا على الخطاب الديني في العالم العربي، المركز العربي للبحوث، القاهرة.
٢. أحمد عبد المقصود (٢٠١٧)، الثقة الرقمية في المؤسسات الإسلامية، مجلة دراسات المعلومات، العدد ١٤، ص ١٥٣ - ١٦١.
٣. الورداني، عمرو (٢٠٢١)، الفتوى الرقمية وتحديات الذكاء الاصطناعي، دار الإفتاء المصرية، ص ١٢، ٢٠، ٢٥، ١٧.
٤. الورداني، عمرو (٢٠٢٢)، التحول الرقمي في المؤسسات الإفتائية، دار الإفتاء المصرية، ص ٢١.
٥. أمين صفاء (٢٠٢١)، التحولات السوسيولوجية في البيئة الرقمية الدينية، مجلة علم الاجتماع التطبيقي، العدد ٢٢.
٦. بني هاني محمد (٢٠١٨)، وسائل التواصل والمعرفة الدينية عند الشباب، المجلة الأردنية للدراسات الإسلامية، ص ٨٥ - ٩٠.
٧. تامر علي (٢٠١٩)، الفتوى في العصر الرقمي بين الضبط والانفلات، جامعة الأزهر، كلية الشريعة والقانون.
٨. ثقيفي أحمد (٢٠٢٠)، الفتوى والفضاء الافتراضي: دراسة فقهية إعلامية، مجلة أصول الدين، العدد ١٣.
٩. جابر لطفي (٢٠١٩)، سلوك المستهلك الرقمي الديني، المجلة المصرية لبحوث الإعلام.
١٠. حسن كرم (٢٠٢٠)، التكنولوجيا الدينية في الفضاء الرقمي العربي، المجلة العربية لعلوم الإعلام، ص ٣٠ - ٣٥.
١١. حسين محمود (٢٠١٨)، الرؤية المستقبلية للخدمات العامة الرقمية في الدول الإسلامية، مركز المستقبل للدراسات.
١٢. دار الإفتاء المصرية (٢٠٢٢)، التقرير السنوي لوحدة التحول الرقمي، القاهرة: دار الإفتاء، ص ١٠٥.
١٣. رشوان عبد الله (٢٠١٩) منصات الفتوى بين الرقابة والتفاعل الشعبي، بحث منشور بمؤتمر الإعلام الديني الرقمي، جامعة الأزهر.
١٤. سليم عماد (٢٠٢٣) التقنيات الذكية وأثرها على صناعة الفتوى، مكتبة دار المعارف.
١٥. شادي فؤاد (٢٠١٩) التحول الرقمي في المؤسسات الحكومية، الإسكندرية، دار الفكر الجامعي، ص ١١٣.
١٦. عبد الله محمود (٢٠١٩) الثقة الرقمية في المؤسسات الحكومية، المركز القومي للبحوث الاجتماعية، ص ٤٨.

١٧. العسيري فاطمة (٢٠٢١)، رضا المستخدمين عن الخدمات الرقمية الدينية، مجلة العلوم الاجتماعية، جامعة الملك سعود، ص ١٠١.
١٨. علي خالد (٢٠٢٠)، الذكاء الاصطناعي وسلوك الفرد المسلم، المجلة العربية للتقنية والأخلاق.
١٩. محمد الطيب (٢٠٢١)، الذكاء الاصطناعي والوظيفة الدينية: قراءة تحليلية في خطاب الفتوى الرقمية، مجلة العلوم الاجتماعية، ص ٧٨.
- ثانيًا: المراجع الأجنبية:

20. Cornish, E. (2004). Futuring: The Exploration of the Future. World Future Society, pp. 128–132.
21. Fukuyama, F. (1995). Trust: The Social Virtues and the Creation of Prosperity. Free Press, p. 26.
22. Højsgaard, M. T., & Warburg, M. (2012). Religion and Cyberspace. Routledge, pp. 74–77.
23. Katz, E., Blumler, J. G., & Gurevitch, M. (1974). Utilization of Mass Communication by the Individual. In The Uses of Mass Communications. Sage Publications, p. 19.
24. Krippendorff, K. (2013). Content Analysis: An Introduction to Its Methodology. Sage Publications, p. 211.
25. Weber, M. (1978). Economy and Society: An Outline of Interpretive Sociology. University of California Press, p. 24.
26. Westerman, G., Bonnet, D., & McAfee, A. (2014). Leading Digital: Turning Technology into Business Transformation. Harvard Business Review Press, p. 22.

ثالثًا: مواقع الإنترنت

٢٧. الموقع الرسمي لدار الإفتاء المصرية: <https://www.dar-alifta.org> تاريخ الاطلاع: ٢٠ مايو ٢٠٢٥ م.
٢٨. الصفحة الرسمية لتطبيق دار الإفتاء المصرية على متجر Google Play: <https://play.google.com/store/apps/details?id=com.darelfatwa.app> تاريخ الاطلاع: ٢١ مايو ٢٠٢٥ م.

٢٩. الصفحة الرسمية لدار الإفتاء على فيسبوك:
<https://www.facebook.com/EgyptDarAlIfta> تاريخ الاطلاع: ٢١ مايو ٢٠٢٥ م.
<https://www.youm7.com/> ٣٠.
story/2021/9/18/%D8%A3%D9%88%D9%84%D9%89-%D8%AF%D8%A7%D8%B1/5432293?utm_source=chatgpt.com
تاريخ الاطلاع ٢٢ / ٧ / ٢٠٢٥
٣١. - نقلا عن الموقع الرسمي لدار الافتاء المصرية <https://ifta-learning.net/mham?page=show>
تم الاطلاع بتاريخ ٢٢ / ٧ / ٢٠٢٥



الإمانة العامة للدفتر وهنات الافتاء في العالم
General Secretariat for Fatwa Authorities Worldwide



دار الافتاء
المصرية
Dar Al-ifta Al-Missriyyah

المطور الرابع: الذكاء الاصطناعي وتطوير العمل
المؤسسي الافتائي

الفتوى المؤسسية ودورها في التصدي للانحرافات الفكرية والعقدية والتحديات الرقمية

دراسة تحليلية.

أد / غادة عبد الجليل أحمد الغنيمي

أستاذ العقيدة والفلسفة المساعد بكلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات
بالإسكندرية- جامعة الأزهر



The Making of the Competent Mufti in the Age of Artificial Intelligence

الملخص

لا شك أننا نعيش اليوم في خضم تحولات فكرية متسارعة، وتحديات رقمية متزايدة أثرت بشكل مباشر على المجتمعات العربية والإسلامية، حيث تواجه تلك المجتمعات تحديات فكرية وعقدية تهدد الأمن العقدي والفكري والسلم المجتمعي، في ظل التحديات الرقمية وانتشار الفضاء الرقمي، وما نتج عنه من تغييرات جذرية في أنماط التفكير والسلوك الإنساني، فضلاً عن الإشكالات الأخلاقية للذكاء الاصطناعي، ومع تصاعد تلك التحديات، تتجلى أهمية الفتوى المؤسسية بوصفها مرجعية دينية موثوقة، قادرة على تقديم خطاب ديني وسطي معتدل، يجمع بين التأصيل الشرعي وفهم الواقع، ويواجه الانحرافات الفكرية والعقدية والتحديات الرقمية، من خلال منهجية منضبطة تعتمد على الاجتهاد الجماعي، والرؤية الوسطية العقدية والشرعية والعلمية المتخصصة، وتهدف هذه الدراسة إلى بيان مفهوم الفتوى المؤسسية وخصائصها وضوابطها، وتحليل دورها في التصدي للانحرافات الفكرية والعقدية في ظل التحديات الرقمية، مع توضيح مدى فعاليتها في حفظ العقيدة والوعي الديني في العصر الرقمي.

وتعتمد هذه الدراسة على المنهج التحليلي، الذي يرصد أهم هذه الانحرافات الفكرية والعقدية والتحديات الرقمية، ويوضح آليات الفتوى المؤسسية في معالجتها، وتخلص هذه الدراسة إلى أن المؤسسة الإفتائية تمثل صمام الأمان الديني والفكري، إذا ما واكبت التطور العلمي والتكنولوجي، فهي قادرة على ترسيخ العقيدة في نفوس الشباب، والتصدي للفكر المنحرف، وبث الخطاب الديني الوسطي المعتدل، ومواجهة التحديات المختلفة التي تؤثر على هويتنا العربية والإسلامية.

الكلمات المفتاحية: الفتوى المؤسسية - الانحرافات الفكرية - الانحرافات العقدية - التحديات الرقمية - دار الإفتاء المصرية.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين خلق الإنسان في أحسن صورة وكرمه على بقية مخلوقاته، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

نعيش اليوم في عصر يشهد تحولات فكرية متسارعة وتحديات رقمية متزايدة، كان لها أثر بالغ على المجتمعات العربية والإسلامية، حيث أفرزت هذه التحولات تحديات فكرية وعقدية تهدد الأمن الفكري والعقدي، وتنعكس سلباً على السلم المجتمعي. ويأتي ذلك في ظل الانتشار الواسع للفضاء الرقمي، وما صاحبه من تحولات جذرية في أنماط التفكير والسلوك الإنساني، إلى جانب ما يثيره الذكاء الاصطناعي من إشكالات أخلاقية تتطلب وقفة تأملية ومعالجة جادة، ومن هنا تتجلى أهمية الفتوى المؤسسية بوصفها مرجعية دينية موثوقة، قادرة على تقديم خطاب ديني وسطي معتدل، يجمع بين التأصيل الشرعي وفهم الواقع، ويواجه الانحرافات الفكرية والعقدية فضلاً عن التحديات الرقمية، من خلال منهجية منضبطة تعتمد على الاجتهاد الجماعي، والرؤية الوسطية العقدية

والشرعية والعلمية المتخصصة، ومن ثم تأتي هذه الدراسة لنقف على دور المؤسسة الإفتائية وتبرز مدى فعاليتها في حفظ العقيدة في نفوس الشباب، والتصدي للانحرافات الفكرية والتحديات الرقمية ومن هنا كانت الحاجة ملحة للتحدث عن المؤسسة الإفتائية في بحثي هذا تحت عنوان:

«الفتوى المؤسسية ودورها في التصدي للانحرافات الفكرية والعقدية والتحديات الرقمية دراسة تحليلية»
أولاً: مشكلة البحث:

يتناول هذا البحث أهم الإشكالات والتحديات التي تتعلق بالفتوى الرقمية والانحرافات الفكرية والعقدية والتي تؤثر بشكل أو بآخر على الأمن الفكري والسلم المجتمعي.

ومن ثم يجب البحث عن عدة تساؤلات منها:

- ما أهم الضوابط الضرورية للفتوى في العصر الرقمي؟
- وما التحديات الرقمية التي تواجه الفتوى المؤسسية؟
- ما آليات الفتوى المؤسسية في التصدي للانحرافات الفكرية والعقدية؟
- هل واكبت دار الإفتاء المصرية معطيات التحول الرقمي؟

ثانياً: أهداف البحث:

يسعى البحث للوصول إلى عدة أهداف منها:

- بيان أهمية الفتوى المؤسسية ودورها في التصدي للانحرافات.
- الوقوف على أهم آليات الإفتاء في التعامل مع القضايا الرقمية.
- توضيح أثر الفتوى المؤسسية في التنمية المجتمعية.
- بيان دور الفتوى في ترسيخ العقيدة في نفوس الشباب وضبط الخطاب الديني.
- توضيح أثر التحول الرقمي في دار الإفتاء المصرية.

ثالثاً: أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في عدة نقاط منها:

- تعلقه بالمستجدات التي تطرأ على حياة المسلمين وتتطلب حكماً شرعياً.
- بيان أهمية مواكبة الفتوى المؤسسية للتطورات الرقمية والعلمية.
- أهمية الفتوى باعتبارها توقيعاً عن الله عزَّجَل ورسالة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام.
- للفتوى المؤسسية أهمية كبيرة في حماية المجتمع وتوجيهه نحو القيم الإسلامية.
- يؤكد البحث على دور الفتوى المؤسسية في الحفاظ على الأمن الفكري والعقدي.

- يوضح البحث الدور المؤسسي للإفتاء في الرد على الانحرافات الفكرية والعقدية المختلفة وفي مقدمتها الرد على الفكر المتطرف والغلو في التكفير.

- يوضح البحث أهمية الفتوى المؤسسية باعتبارها فتوى جماعية وموثوقة.

رابعاً: منهج البحث:

اتبعت في هذا البحث المنهج التحليلي والذي يرصد ويحلل أهم الانحرافات الفكرية والعقدية والتحديات الرقمية ويوضح موقف المؤسسة الإفتائية من هذه التحديات المختلفة، وهل نجحت هذه المؤسسة في التصدي لتلك التحديات أم لا؟

خامساً: الدراسات السابقة:

بعد الاطلاع على الكثير من الأبحاث المنشورة ومحركات البحث حول هذا الموضوع وما يتعلق به لم أقف على كتاب أو بحث معنون بمثل عنوان هذا البحث حسب ما تيسر لي وإن كانت هناك موضوعات تناولت التحول الرقمي في المؤسسة الإفتائية منها:

- الفتوى الرقمية وتحولات مرجعية الإفتاء الشرعي للدكتور عبد العالي المنقي مجلة كلية الشريعة جامعة أكادير.

- الفتوى الرقمية بين الإيجابيات والسلبيات للدكتور جلال صالح جعيم، وغيرها التي تتناول مفهوم الفتوى الرقمية وإيجابياتها وسلبياتها، وهذه الأبحاث تختلف مع موضوع الدراسة وإن اتفقت معه في بيان مفهوم الفتوى وخصائصها.

سادساً: خطة البحث:

يشتمل هذا البحث على: مقدمة، ومبحثين، وخاتمة.

المقدمة: وتشمل: أهمية البحث، وإشكالية الدراسة، وأهدافها، ومنهجية البحث، والدراسات السابقة، وخطة البحث.

المبحث الأول: مفهوم الفتوى المؤسسية وخصائصها وضوابطها وأهميتها في ترسيخ العقيدة وأثرها في التنمية المجتمعية.

المطلب الأول: مفهوم الفتوى المؤسسية وخصائصها وضوابطها.

أولاً: مفهوم الفتوى المؤسسية.

ثانياً: خصائص الفتوى المؤسسية.

ثالثاً: ضوابط الفتوى المؤسسية.

المطلب الثاني: مكانة وأهمية الفتوى المؤسسية في ترسيخ العقيدة وأثرها في التنمية المجتمعية.

أولاً: مكانة الفتوى في الإسلام.

ثانيًا: أهمية الفتوى المؤسسية في ترسيخ العقيدة.

ثالثًا: أهمية الفتوى المؤسسية وأثرها في التنمية المجتمعية.

المبحث الثاني: الانحرافات الفكرية والعقدية والتحديات الرقمية التي تواجه الفتوى المؤسسية وآليات التصدي لها.

المطلب الأول: أبرز الانحرافات الفكرية والعقدية التي تواجه الفتوى المؤسسية وآليات التصدي لها.

أولًا: ظاهرة الغلو في التكفير وآلية التصدي لها.

ثانيًا: ظاهرة الإسلاموفوبيا وتعزيز خطاب الكراهية وآلية التصدي لها.

المطلب الثاني: أبرز التحديات الرقمية التي تواجه الفتوى المؤسسية وآليات التصدي لها.

أولًا: فوضى الفتاوى الرقمية وصعوبة ضبط منصات الفتوى وآلية التصدي لها.

ثانيًا: ظاهرة المؤثرين الدينيين غير المتخصصين وآلية التصدي لها.

وأخيرًا: الخاتمة: وتشمل أهم النتائج التي توصلت إليها والتوصيات.

ثم ذيلت البحث بثبت المصادر والمراجع وفهرس الموضوعات.

والله أسأل أن يلقي بحثي هذا قبول أساتذتي الأكارم وجميع الباحثين المهتمين بالفتوى المؤسسية والدراسات

العقدية، والتيارات الفكرية المعاصرة.

المبحث الأول: مفهوم الفتوى المؤسسية وخصائصها وضوابطها وأهميتها في ترسيخ العقيدة وأثرها في

التنمية المجتمعية.

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: مفهوم الفتوى المؤسسية وخصائصها وضوابطها.

أولًا: مفهوم الفتوى المؤسسية.

ثانيًا: خصائص الفتوى المؤسسية في الإسلام.

ثالثًا: ضوابط الفتوى المؤسسية.

المطلب الثاني: مكانة وأهمية الفتوى المؤسسية في ترسيخ العقيدة وأثرها في التنمية المجتمعية.

أولًا: مكانة الفتوى في الإسلام.

ثانيًا: أهمية الفتوى المؤسسية في ترسيخ العقيدة.

ثالثًا: أهمية الفتوى المؤسسية وأثرها في التنمية المجتمعية.

المبحث الأول:

مفهوم الفتوى المؤسسية وخصائصها وضوابطها وأهميتها في ترسيخ العقيدة وأثرها في التنمية المجتمعية

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول:

مفهوم الفتوى المؤسسية وخصائصها وضوابطها

وسوف نتناول في هذا المطلب الحديث عن مفهوم الفتوى المؤسسية والانتقال منها للحديث عن خصائص الفتوى ثم الحديث عن ضوابط الفتوى المؤسسية.

أولاً: مفهوم الفتوى المؤسسية:

عند الحديث عن مفهوم الفتوى المؤسسية لا بد أن نُعرِّف الفتوى من الناحية اللغوية، ثم الاصطلاحية، وأخيراً الحديث عن مفهوم المؤسسة لنصل إلى اصطلاح الفتوى المؤسسية.

تعريف الفتوى لغةً واصطلاحاً:

أ- الفتوى لغة: من الفتوى، والفتوى والفتيا: ومعناها: الإبانة، يقال: أفْتَاهُ في الأمر، إذا أبان له، وأفْتَى الرجل في مسألة، واستفتيته فيها فأفْتَانِي إفتاء: إذا أجابه وأبان الحكم فيها^(١).

واستفتيت: إذا سألت عن الحكم^(٢).

والفتيا: تبين المشكل من الأحكام، وأصله من الفتى، وهم الشباب الحدث الذي شبَّ وقوي، فكأنه يقوي مما أشكل بنيانه فيشيب ويسير فتياً قوياً، وأصله من الفتى وهو حديث السن.

وأفتى المفتي إذا أحدث حكماً.

ومن خلال التعريفات اللغوية للفتوى يتضح لنا أن الفتوى تدور حول: الإبانة، أو الايضاح، أو الإجابة عما أشكل من أمور.

تعريف الفتوى اصطلاحاً:

تعددت تعريفات الفتوى في اصطلاح العلماء حسب تخصصاتهم، وتنوع مشاربهم، وذلك على النحو الآتي:

يُعرف الإمام ابن الصلاح الفتوى بأنها: توقيع عن الله تبارك وتعالى^(٣).

أما الإمام النووي فيتفق مع الإمام ابن الصلاح في تعريفه للفتوى فيقول: إن المفتي موقع عن الله تعالى^(٤).

(١) لسان العرب: ابن منظور، (١٥ / ١٤٥).

(٢) ينظر معجم مقاييس اللغة: ابن فارس، (٤ / ٤٧٤).

(٣) أدب المفتي والمستفتي: ابن الصلاح، تحقيق د/ موفق عبد القادر، ص ٧٢.

(٤) أدب الفتوى والمفتي والمستفتي: النووي، تحقيق / بسام عبد الوهاب، ص ٢٤.

أما الشاطبي رَحِمَهُ اللهُ فيقول: إن المفتي مخبر عن الله تعالى كالنبي، وموقع للشرعية على أفعال المكلفين بحسب نظره^(١) ويُعرف ابن حمدان الحنبلي المفتي بأنه: المخبر بحكم الله تعالى لمعرفته بدليله^(٢)، كما يُعرف الخطاب المالكي الفتوى بأنها: الإخبار بحكم شرعي لا على وجه الإلزام^(٣).

إلى غير ذلك من التعريفات المختلفة التي توضح وجهة نظر العلماء حول تعريف الفتوى، فمنهم من نظر إلى طبيعة الفتوى، والفرق بينها وبين القضاء فعرّفها بأنها: إخبار بحكم شرعي لا على وجه الإلزام، ومنهم من نظر إلى أهمية الفتوى وخطورتها فعرّفها بأنها: توقيع عن رب العباد.

- التعريف بمصطلح المؤسسة:

المؤسسة مجموعة المراحل أو الوظائف التي يتصل بها الأفراد وفق تنظيم قادر على تحقيق أهداف معينة أي أن المنظمة أو المؤسسة: عبارة عن الترتيب المنظم للأفراد والتكنولوجيا من أجل تحقيق بعض الأغراض المحددة، فهي عملية تركيبية يتفاعل في مكوناتها الأفراد لتحقيق الأهداف، ولقد كان نظام المؤسسات بصورة عامة من أهم مميزات الحضارة الإسلامية في العصور الوسطى، وارتبط تاريخ المؤسسات العلمية على وجه الخصوص بالعصر الإسلامي ارتباطاً وثيقاً بسيرة الحكام التي أنشأوها والعلماء الذين أحيوها وهذا يعني أن مهمة هذه المؤسسات في الأساس هي رعاية العلم والعلماء في مختلف المجالات على أن يمتد البعد الاجتماعي لنتائج نجاحاتهم إلى المجتمع الذي يعيشون فيه^(٤).

إذن الفتوى المؤسسية هي التي تنشأ عن مؤسسة لها نظام وقواعد وآليات للعمل وهيكل إداري ولجان متعددة، وهيئة عليا تنظم هذا العمل الإفتائي، وتعد دار الإفتاء المصرية باكورة المؤسسات الإفتائية، حيث تبدأ سجلات الفتاوى التي تمتلكها الدار منذ عام ١٨٩٥م في عهد الشيخ حسونة النواوي شيخ الجامع الأزهر ومفتي الديار المصرية؛ لتكون بذلك دار الإفتاء المصرية أول دار إفتاء في العالم العربي والإسلامي^(٥)، ثم تبعها في ذلك جهات، وهيئات للإفتاء في مختلف الدول العربية والإسلامية.

ثانياً: خصائص الفتوى المؤسسية في الإسلام:

للفتوى المؤسسية عدة خصائص تميزها عن غيرها من الفتاوى أهمها:

- ربانية المرجعية والغاية: إن أهم مميزات الفتوى في الإسلام ربانية المصدر والغاية، بمعنى أنها: تُؤسس وتُصنع وتنال مصداقيتها واعتمادها بناء على معايير القرآن الكريم والسنة المطهرة وتكون غايتها في إرضاء الله عَزَّوَجَلَّ، فجوهر عمل المفتي هو الاختيار من الله عَزَّوَجَلَّ وبيان حكمه تعالى.

(١) الموافقات: الشاطبي، (٥/ ٢٥٧).

(٢) صفة الفتوى والمفتي والمستفتي: ابن حمدان الحنبلي، تحقيق: محمد ناصر الألباني ص ٤، قارن تطور الفتوى في ظل التحول الرقمي: د باسم خليل، ص ١٣٤٢-١٣٤٣.

(٣) مواهب الجليل شرح مختصر خليل: شمس الدين الخطاب، (١/ ٣٢).

(٤) المؤسسات العلمية والتعليمية: د أحمد فؤاد باشا، ضمن كتاب المؤسسة في الإسلام، ص ١٠١-١٠٢، قارن نحو تداول الفتوة المؤسسية عبر مواقع الإلكترونيات لضبط المنهجية الإفتائية: د محمود مشعل، ص ١٩.

(٥) ينظر مسيرة الفتوى بالديار المصرية: د / عماد هلال، ص ١٠٦.

- **المؤسسية في صناعة المفتي:** فالفتوى في الإسلام ليس دافعها الترف الفكري، ولا هي نتاج استرخاء عقلي، إنما هي صناعة جماعية مؤسسية إذا توافرت أسبابها، وللحاجة الضرورية إليها لزم على المجتمع الإسلامي إنتاجها، فلا يجوز تأخر حكمها، فالفتوى صناعة عملية مركبة جماعية مؤسسية يدفعها الواقع بما يحدث ويستجد فيه من نوازل، ومستجدات فيتحرك النص والدليل من ملكة المفتين لاستخراجها وبيانها وتنزيل حكمها على الواقع.

- **الواقعية والتيسير ورفع الحرج:** أن أهم ما يميز الفتوى في الإسلام أنها قائمة على قاعدة التيسير ورفع الحرج ولم لا والحق سبحانه وتعالى يقول: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [سورة البقرة: ١٨٥]. ويقول تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾ [سورة النساء: ٢٨].

فإذا كان المشرع سبحانه قد يسر على عباده ولم يكلفهم بما لا يطيقون، ويحب أن تؤتى رخصه كما تؤتى عزائمه، ولكن جعل للتيسير واستخدام الرخص قواعد وحدوداً وليست مطلقة.

- **تقوم على جلب المصالح ودرء المفاسد:** وهذه قاعدة شرعية معتبرة، فالمصالح والمفاسد متغيرة بتغير الزمان والمكان لذا فلا بد أن تتميز الفتوى بتلك الخاصية وهي جلب المصالح ودرء المفاسد ملتزمة في ذلك بفقهاء الواقع^(١). هذه هي أهم خصائص الفتوى المؤسسية.

ثالثاً: ضوابط الفتوى المؤسسية:

هناك ضوابط عامة متعارف عليها لا بد أن تصاحب الفتوى بشكل دائم ولا تنفك عنها، وهناك ضوابط خاصة بالفتوى المؤسسية المرتبطة بالإفتاء المعاصر، وسوف نعرض ذلك في عجلة على النحو الآتي:

الضوابط العامة للفتوى المؤسسية المعاصرة:

للفتوى المؤسسية المعاصرة ضوابط ينبغي مراعاتها حتى تتحقق أهدافها وثمارها في نفوس المتلقين أهمها:

أ- أن تكون الفتوى صادرة من مفت مؤهل: حتى تكون منضبطة بالضوابط الشرعية ومن ثم يكون لها أثرها العميق في النفوس^(٢) فالمفتي في الإسلام له منزلة خاصة ومكانة متميزة تنبع أولاً من شرف المهمة المنوطة به، فهو قائم بما كُلف به الأنبياء وهو وريثهم في البلاغ والبيان ومستأمن على أحكام الشريعة وموقع عن الله تعالى؛ لذا اشترط العلماء في المفتي خمسة شرائط إجمالاً هي: الإسلام، والتكليف والعدالة، وجودة القرينة، والاجتهاد^(٣).

(١) ينظر خصائص وضوابط الفتوى مع تطبيقات العمل الفقهي: د علوية عابدين، ص ١٢٤، أصول الفتوى الشرعية وخصائصها: د محمد توفيق البوطي، ص ٦٩٧، ٦٩٨.

(٢) ينظر المفتي ودوره في محاربة الفكر المتطرف: د عبد الرحمن العربي، أحمد قدايميت، ضمن أعمال الملتقى الدولي الرابع لصناعة الفتوى في ظل التحديات المعاصرة، ص ١٠٨٠.

(٣) ينظر خصائص وضوابط الفتوى مع تطبيقات العمل الفقهي د علوية عابدين، ص ١٢٥.

ب- أن يفرق المفتي في فتواه بين الثابت القطعي والمتغير الفرعي: فيجب أن تكون الفتوى موافقة للنصوص القطعية؛ لأنها إذا خالفت النصوص القطعية وجب ردها، فلا بد أن يكون المفتي على إدراك كامل بالتفريق بين ما هو ثابت قطعي، وما هو متغير حتى يصل بالمستفتين إلى الطريق الأمثل البعيد عن التشدد والتساهل في الدين^(١).
ج- أن تكون الفتوى موافقة لعرف المستفتين؛ لأن الألفاظ تختلف من بلد إلى آخر وكذلك الأعراف، فعدم مراعاة ذلك فيه تضيق على الناس فيجب على المفتي فهم الواقع بسياقاته وأبعاده عند إصدار الحكم على نازلة ترد إليه، وهذا ما أكدته ابن القيم حيث يقول: فهم الواجب في الواقع معناه فهم حكم الله الذي حكم به في كتابه أو على لسان رسوله في هذا الواقع ثم يطبق إحداهما على الآخر، فمن بذل جهده واستفرغ وسعه في ذلك لم يعدم أجرين أو أجراً^(٢).

كما أن المستفتي يعد طرفاً هاماً في معادلة الفتوى فيجب عليه أن يسأل إذا لم يعلم، وأن يسأل الأعلام والأصلح، وأن يظهر مسألته بلا غموض أو إلباس، وأن يجيب بصدق ووضوح عما يوجه له من المفتي، وأن يتأكد من مضمون الحكم وإجراءاته، وأن يعزم على قبول الحكم والالتزام به^(٣).

- الضوابط المقاصدية المتعلقة بالفتوى المؤسسية المعاصرة:

للفتوى المؤسسية المعاصرة ضوابط مقاصدية عدة أهمها:

أ) مراعاة مقصد الشارع: والمحافظة على مقصد الشارع تتمثل في مراعاة المقاصد العامة والخاصة والجزئية والركيزة الأساسية التي يقوم عليها مقصد الشارع هي: حفظ الكليات الخمس فيقول الإمام الغزالي رَحِمَهُ اللهُ: مقصود الشرع من الخلق خمسة: وهو أن يحفظ عليهم دينهم، وأنفسهم وعقلهم ونسلهم ومالههم^(٤)، وهذا ما أكدته الإمام الشاطبي حيث يقول: قد اتفقت الأمة بل سائر الملل على أن الشريعة وضعت للمحافظة على الضروريات الخمس وهي: الدين والنفس والنسل والمال والعقل وعلمها عند الأمة كالضروري^(٥).

ب) مراعاة التيسير ورفع الحرج: فمن أهم مقاصد الشريعة التي توضح سماحة الإسلام ويسره هو مراعاة التيسير ورفع الحرج، فالإسلام دين التيسير ومراعاة أحوال الأمة وظروفها، أما التشدد والتنطع فهو من أسباب الهلاك، وهذا ما أكدته ابن عاشور رَحِمَهُ اللهُ حيث يقول: إن صفة السماحة واليسر التي تتسم بها الشريعة إنما ترجع إلى فطرتها وإلى كونها شريعة دائمة وعامة فاقضى ذلك أن يكون تنفيذها بين الأمة سهلاً، ولا يكون ذلك إلا إذا انتفى الإعنت فكانت بسماحتها أشد ملائمة للنفس^(٦).

(١) ينظر المفتي ودوره في محاربة الفكر المتطرف، ص ١٠٨٠، الفتوى المعاصرة بين الضوابط الشرعية والتحديات الرقمية: د محمد الشيخ عبد الله، ص ٦٤.

(٢) ينظر إعلام الموقعين: ابن القيم، ج ١، ص ٦٩، قارن الفتوى المعاصرة بين الضوابط الشرعية والتحديات الرقمية، ص ٦٣-٦٤.

(٣) خصائص وضوابط الفتوى مع تطبيقات العمل الفقهي، د علوية عابدين، ص ١٢٥.

(٤) المستصفى في علم الأصول: الإمام الغزالي، (١/ ١٧٤).

(٥) الموافقات: الشاطبي، ص (١/ ٣١).

(٦) مقاصد الشريعة: ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، تحقيق: محمد الطاهر الميساوي، ص ٢٣٥-٢٣٦، قارن الضوابط المقاصدية للإفتاء المعاصر، د / أم نائل بركاني، وآمال بخوالفي، ضمن أعمال الملتقى الرابع لصناعة الفتوى في ظل التحديات المعاصرة، ص ٣٢٦.

ج) مراعاة المآل: ومراعاة المآل أصل ثابت في الشريعة الإسلامية دلت عليه الكثير من النصوص من الكتاب والسنة ويؤكد الإمام الشاطبي أهمية وضرورة اعتبار المآلات في الفتوى فيقول: النظر في مآلات الأفعال معتبر ومقصود شرعاً، فالمجتهد لا يحكم على فعل من الأفعال الصادرة عن المكلفين بالإقدام أو الإحجام إلا بعد نظره إلى ما يؤول إليه العمل، فقد يكون مشروعاً لمصلحة قد تستجلب أو لمفسدة قد تدرأ ولكن له مآل على خلاف ما قصد فيه، وقد يكون غير مشروع لمفسدة تنشأ عنه أو مصلحة تندفع به ولكن له مآل على خلاف ذلك، فإذا أطلق القول في الأول بالمشروعية فربما أدى استجلاب المصلحة فيه إلى مفسدة تساوي المصلحة أو تزيد عليها فيكون هذا مانعاً من إطلاق القول بالمشروعية، وكذلك إذا أطلق القول في الثاني بعدم المشروعية فربما أدى استدفاع المفسدة إلى مفسدة مثلها أو تزيد، فلا يصح إطلاق القول بعدم المشروعية، وهو مجال المجتهد، صعب المورد، إلا أنه عذب المذاق^(١).

فيجب إذن على المفتي أن يوازن بين المصلحة والمفسدة والترجيح بين المصالح والمفاسد سعياً لتحقيق المصلحة ودرء المفسدة ما أمكن ذلك ولا يتحقق له ذلك إلا باعتبار المآل ومراعاته. هذه هي أهم الضوابط التي لا بد أن تنضبط بها الفتوى المؤسسية المعاصرة.

المطلب الثاني:

مكانة وأهمية الفتوى المؤسسية في ترسيخ العقيدة وأثرها في التنمية المجتمعية

لا شك أن للفتوى أهمية كبيرة ومنزلة عظيمة وذلك؛ لأن الشريعة لا تؤتي ثمارها ولا تتحقق أهدافها في حياة الفرد والأسرة والمجتمع والأمة بشكل كامل إلا بإعمال الفتوى في جميع مجالات الحياة وعلى كافة الأصعدة والمستويات.

ومن هنا يأتي دور وأهمية الفتوى المؤسسية باعتبارها تعتمد على المؤسسات الإفتائية وهي أكثر تنظيمًا وتأكيدياً للجهود وتقليصاً من دوائر الخلاف والشقاق ودرءاً للفتن، حيث إن الفتوى المؤسسية تقوم على الاجتهاد الجماعي الذي هو أبعد عن الخطأ من الاجتهاد الفردي فضلاً عن كثرة النوازل، وتعدد الوقائع والمستجدات.

وعندما نتحدث عن أهمية الفتوى المؤسسية فلا بد أن نتناول هذه المسألة من ثلاثة محاور تتمثل في:

أولاً: مكانة الفتوى في الإسلام:

تنضح مكانة الفتوى في الإسلام في عدة نقاط أهمها:

- ١- إن الله تعالى قد أفتى لعباده في كثير من الأمور والمسائل التي يحتاجونها حيث قال تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾، [سورة النساء: ١٧].

(١) ينظر الموافقات: الشاطبي، ص (١٧٧/٥-١٧٨)، قارن الضوابط المقاصدية للإفتاء المعاصر، ص ٣٣٠.

٢- أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تولى هذه المهمة الرفيعة وكلفه الله عَزَّجَلَّ بها قال تعالى: ﴿بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [سورة النحل: ٤٤]. وبذلك يكون المفتي خليفة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في أداء هذه الوظيفة وفي تبليغ حكم الله لعباده^(١).

٣- أن موضوع الفتوى هو بيان أحكام الله وتطبيق ذلك على العباد لذلك يقول الإمام ابن القيم: إذا كان منصب التوقيع عن الملوك بالمحل الذي لا ينكر فضله، ولا يجهل قدره هو من أعلى المراتب فكيف بمنصب التوقيع عن رب السماوات والأرض^(٢)؟

ولأهمية الفتوى وشرفها ذهب بعض الفقهاء إلى اعتبار أن من يفتي بغير علم أحق أن يسجن من السارق حيث ورد عن الإمام مالك قوله: أخبرني رجل أنه دخل على ربيعة بن أبي عبد الرحمن فوجده يبكي فقال له: ما يبكيك؟ وارتاع لبكائه، فقال له: أمصيبة دخلت عليك؟ فقال: لا ولكنني أستفتي من لا علم له، وظهر في الإسلام أمر عظيم، قال ربيعة: وبعض من يفتي ها هنا أحق بالسجن من السارق^(٣).

ومما سبق يتضح لنا مكانة الفتوى في الإسلام وأهميتها للأفراد والمجتمعات خاصة مع التقدم العلمي في الوقت الراهن، وكثرة حاجات الناس المستجدة، وما ترتب على ذلك من كثرة الوقائع والنوازل التي تحتاج إلى بيان حكم المشرع فيها.

ثانياً: أهمية الفتوى المؤسسية في ترسيخ العقيدة.

تتمثل أهمية الفتوى المؤسسية في ترسيخ العقيدة والدفاع عن الدين وضبط الخطاب الديني في عدة نقاط أهمها:

١- إن للفتوى في جانب العقيدة أهمية كبيرة وخطورة واضحة تفوق الفتوى في مجال السلوك والعمل خصوصاً أمام تعدد منابر الأعلام بخلفياتها المذهبية الطبقية في الغالب مما يستدعي ضبطاً لهذا النوع من الإفتاء بمقاصده ووكلياته والموافق لمنهج سلف الأمة من أهل السنة والجماعة وفي مقدمتهم السادة الأشاعرة وذلك لاعتدال منهجهم وبعده كل البعد عن مظاهر الغلو والتشدد والتفسيق والتبديع والتضييق، والتي يؤول جميعها للوصول للتكفير^(٤).

٢- إن أصحاب الأفكار المنحرفة الذين أوغلوا في تكوين منهجية شاذة منحرفة عن علماء الأمة انتقلوا من هذه المنهجية من دائرة تخطئة المخالف والإنكار عليه إلى دائرة تفسيقه وتبديعه وصولاً إلى تكفيره ثم قتله، وهذه الفئة تظهر التمسك بشعائر الإسلام فيخضع بها العامة والوسطاء وتهتك فيها الأعراض وتسفك الدماء في فتنة طاحنة يكتوي المسلم بنيرانها قبل غيره^(٥).

(١) ينظر ضبط الفتوى وأثر ذلك في تحقيق الأمن الاجتماعي في الفقه الإسلامي: د / موفق محمد الدلالة، ص ٢١٥٨-٢١٥٩.

(٢) ينظر إعلام الموقعين: ابن القيم، ص ١٧.

(٣) أدب المفتي والمستفتي: عثمان بن عبد الرحمن الشهزوري، ج ١، ص ٢٠، قارن ضبط الفتوى وأثر ذلك في تحقيق الأمن الاجتماعي، ص ٢١٥٩.

(٤) ينظر الفتوى بين الضوابط الشرعية والتحديات المعاصرة: سعيد بن الصغير شبار، ص ١٢.

(٥) ينظر نحو فهم منهجي لإدارة الخلاف الفقهي: د شوقي علام، ص ٥-٦، قارن نحو تداول الفتوى المؤسسية، ص ٢١.

وهنا تأتي أهمية ودور الفتوى المؤسسية التي تقف سداً منيعاً في وجه هؤلاء المنحرفين عن جادة الطريق فتوضح للعامة قبل الخاصة فساد مزاعمهم وبطلان حججهم الواهية.

٣- الفتوى ليست مجرد حكم شرعي، بل هي اختبار لعمق الفكر، وقدرته على التمييز بين الغايات والوسائل وبين العبادة والاستغلال وعندما توظف الفتوى أو الممارسات الدينية كأدوات للصراع السياسي أو الفكري تتحول إلى فخاخ تظهر هشاشة المنهج العقلي لدى الجماعات المتطرفة^(١).

ومن هنا يأتي دور علماء العقيدة في الرد على هؤلاء الخارجين على منهج الحق سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وتوجد العديد من الفتاوى التي صدرت عن دار الإفتاء المصرية حول هذا الفكر الخارجي، وبينت فسادَه ووضحت أنه فكر يخلط بين المظاهر والمبادئ، ومن ثم تظهر أهمية الفتوى في تحصين العقل وتحرير الفكر من الحرفية، وربط الأحكام بالعدل والواقع لا بالانفعالات المتشددة التي يترتب عليها القول بالتكفير.

٤- تعد الفتوى الدينية جسراً بين النص الشرعي والواقع الإنساني، لكنها قد تتحول أحياناً إلى سلاح ذي حدين: ترشد إذا استندت إلى العقل والعدل وتضل إن خضعت للعاطفة والظن^(٢).

وبناء على ذلك:

فحاجة الناس إلى المفتي لحفظ دينهم - لا تقل عن حاجتهم إلى الطعام والشراب لحفظ إبدانهم، ولذلك وصف ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ العلماء بأنهم في الأرض بمنزلة النجوم في السماء بهم يهتدي الحيران في الظلماء، وحاجة الناس إليهم أعظم من حاجتهم للطعام والشراب، وطاعتهم أقرب إليهم من طاعة الأمهات والآباء بنص الكتاب قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [سورة النساء: ٥٩]^(٣).

فالفتوى ليست مجرد إجابة على سؤال بل هي مرآة تعكس مدى توازن العقل بين النص والواقع وبين اليقين والشك، وعندما تستخدم الفتوى كأداة لاختبار الأخطاء أو تفكيك الجماعات المنحرفة تتحول إلى محك حقيقي لصلافة الفكر ومدى تحرره من التطرف والغلو^(٤).

ومن هنا تظهر وتبرز أهمية الفتوى ودورها في ترسيخ العقيدة وضبط الخطاب الديني.

ثالثاً: أهمية الفتوى المؤسسية وأثرها في التنمية المجتمعية.

مما لا شك فيه أن خلو المجتمع من المفتين يجعل الناس يسиров وفق أهوائهم ويتخبطون في دينهم خبط عشواء فيحلون الحرام، ويحرمون الحلال، ويرتكبون المعاصي حيث لا يعلمون أو يعلمون^(٥).

(١) ينظر: أثر الفتوى في صيانة العقول وتحقيق الأمن الفكري: د نظير محمد عياد، ص ٢١٦٧-٢١٦٩.

(٢) ينظر: أثر الفتوى في صيانة العقول وتحقيق الأمن الفكري: د نظير محمد عياد، ص ٢١٦٥.

(٣) ينظر: إعلام الموقعين: ابن القيم، (١/١٦)، قارن تأثير الفتوى بالعرف، الأسباب والضوابط دراسة تأصيلية تطبيقية: د عبد العزيز النملة، ص ١٤٣٤.

(٤) ينظر: أثر الفتوى في صيانة العقول وتحقيق الأمن الفكري، ص ٢١٦٦.

(٥) ينظر: تأثير الفتوى بالعرف، الأسباب والضوابط دراسة تأصيلية تطبيقية: د عبد العزيز النملة، ص ١٤٣٣.

ومن هنا تأتي أهمية الفتوى ودورها في المجتمع، ونستطيع أن نجمل أهمية الفتوى المؤسسية وأثرها في التنمية المجتمعية في النقاط الآتية:

- ١- توجيه المسلمين في أمور الدين والدنيا، فالفتوى تساعد المسلمين على فهم الأحكام الشرعية المتعلقة بمختلف نواحي الحياة سواء أكانت عبادات أو معاملات أو أحوالاً شخصية، فالكثير من الأمور قد لا تكون واضحة للجميع، فتأتي الفتوى لتوضيحها استناداً إلى النصوص الشرعية.
 - ٢- إيجاد الحلول للمسائل المستجدة في ظل التطور الهائل وظهور مستجدات ونوازل لم تكن موجودة في العصور السابقة مثل: القضايا الطبية الحديثة، والإسلاموفوبيا وغيرها.
 - ٣- حفظ النظام الاجتماعي حيث تسهم الفتوى في حفظ النظام الاجتماعي من خلال ضبط سلوك الأفراد في المجتمع مما يتوافق مع الشريعة ويعزز السلم الاجتماعي والتوافق بين أفراد المجتمع.
 - ٤- حماية حقوق الأفراد، فالفتوى تساعد في تحقيق العدالة من خلال توضيح الحقوق والواجبات الشرعية كما في قضايا الزواج والطلاق والميراث.
 - ٥- تحقيق الاستقرار النفسي والروحي فالفتوى توفر راحة نفسية للمسلمين الذين يواجهون مشكلات أو تساؤلات حول مدى صحة تصرفاتهم من الناحية الشرعية، مما يساهم في الاستقرار الروحي والثقة في الالتزام بتعاليم الدين.
 - ٦- تعزيز وحدة الأمة حيث تساعد وتعمل الفتوى المؤسسية على توحيد الفهم الديني بين المسلمين في القضايا المهمة مما يعزز التماسك والتآلف بين أبناء الأمة الإسلامية^(١).
- ولأهمية الفتوى المؤسسية وأثرها في التنمية المجتمعية فقد اهتمت دار الإفتاء المصرية وعنت عناية كبيرة بهذا الدور المجتمعي للفتوى، ويظهر ذلك في إنشائها لإدارة الأبحاث الاجتماعية التي تعمل على فهم واقع المجتمع والمشكلات التي تظهر على ساحته من حيث عواملها وطبيعتها وآثارها.
- ويمكن القول إن مهمة هذه الإدارة تتمثل فيما يأتي:
- أ- العمل على رسم خريطة إحصائية بأنماط المشكلات المجتمعية في مختلف المجالات وتحديد أولويات العمل معها.
 - ب- القيام ببحوث ودراسات حول تلك المشكلات بهدف التعرف على طبيعتها وآثارها ثم الحلول التي يمكن أن تقدم لها.
 - ج- إنجاز بحوث ودراسات سريعة حول قضايا محددة ترد إلى دار الإفتاء، ويطلب الرأي العلمي فيها؛ لتكون أمام نظر القائم بالإفتاء وهو يقدم رأياً في تلك القضية.

(١) ينظر: المخاطر المحتملة من صناعة الفتوى عبر الذكاء الاصطناعي: د محمد عبيد الله الشبتي، ص ٨٦-٨٧.

د- تنفيذ بعض البحوث والاستشارات؛ استجابة لطلب بعض الهيئات المتصلة بالمشكلات الاجتماعية التي تثار؛ لتقديم الرأي الشرعي والعلمي لحل هذه المشكلات، ومن هذه الجهات: محاكم الأحوال الشخصية، ومنظمات المجتمع المدني، ومجالس العرفية وغيرها.

هـ- تنفيذ بعض الدورات التدريبية للفئات التي يمكن أن تؤدي دوراً أساسياً في حل المشكلات الاجتماعية المختلفة مثل: خطباء المساجد، والقيادات الاجتماعية والمحلية على مستوى المحافظة والمحليات.

و- وأخيراً من أهم هذه المهام هي تشكيل لجنة فض المنازعات بين الخصوم بناءً على ارتضاءهم وطلبهم الحكم الشرعي فيما اختلفوا فيه، وبصدور الحكم لهم شفويًا^(١).

ولقد قامت هذه اللجنة بالعمل على إيجاد الحلول المناسبة وفض النزاع والمصالحة لما يقرب من ٢٠٠٠-٣٠٠٠ حالة تناول العديد من القضايا أهمها: قضايا الميراث، والخلافات الثأرية وغيرها^(٢).

إلى غير ذلك من المهام المنوطة بهذه اللجنة أو الإدارة التي تؤكد على عمق الصلة بين المؤسسة الإفتائية وبين المجتمع بجميع طوائفه ومؤسساته، كما تؤكد على مدى نجاح دار الإفتاء المصرية كنموذج للمؤسسات الإفتائية في هذه المسألة ويوضح قدرتها على التواصل مع الجماهير والتأثير بهم.

المبحث الثاني:

الانحرافات الفكرية والعقدية والتحديات الرقمية التي تواجه الفتوى المؤسسية وآليات التصدي لها.

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: أبرز الانحرافات الفكرية والعقدية التي تواجه الفتوى المؤسسية وآليات التصدي لها أولاً: ظاهرة الغلو في التكفير وآلية التصدي لها.

ثانياً: ظاهرة الإسلاموفوبيا وتعزيز خطاب الكراهية وآلية التصدي لها.

المطلب الثاني: أبرز التحديات الرقمية التي تواجه الفتوى المؤسسية وآليات التصدي لها.

أولاً: فوضى الفتاوى الرقمية وصعوبة ضبط منصات الفتوى وآلية التصدي لها.

ثانياً: ظاهرة المؤثرين الدينيين غير المتخصصين وآلية التصدي لها.

لا شك أن الفتوى المؤسسية في العصر الحالي تمثل ركيزة أساسية في ضبط الخطاب الديني، وتنمية الوعي الشرعي والعقدي والفكري؛ نظرًا لما تمتاز به من جماعية الرأي، والانضباط المنهجي، ومراعاة الواقع والمآل، إلا أن هذه المؤسسة الإفتائية لم تعد تعمل في بيئة تقليدية، بل أصبحت تواجه العديد من التحديات في مقدمتها تحديان بارزان ألا وهما: التحدي الفكري والعقدي والتحدي الرقمي.

وهذا ما سنتحدث عنه فيما يأتي في مطلبين:

(١) ينظر مسيرة الفتوى في الديار المصرية: د عماد هلال، ص ١٥٦-١٥٧.

(٢) لقاء تلفزيوني مع فضيلة مفتي الديار المصرية: أ د نظير عياد في برنامج «يحدث في مصر» على قناة MBC Masr بتاريخ: ١٧/٧/٢٠٢٥ م.

المطلب الأول:

أبرز الانحرافات العقدية والفكرية التي تواجه الفتوى المؤسسية وآليات التصدي لها

إن من أهم التحديات التي تواجه الفتوى المؤسسية هي الانحرافات العقدية والفكرية والتي تتمثل في انتشار الشبهات الفكرية وظهور التيارات التي تشكك في ثوابت الدين، والتأويلات المنحرفة، فضلاً عن محاولة إعادة قراءة النصوص المرتبطة بالعقيدة الإسلامية بمعايير فلسفية بحثية تفتقر إلى الضبط الشرعي والعقدي السديد، أضف إلى ذلك ظهور الفتاوى التي تحرض على العنف والتطرف وخطاب الكراهية وغيرها من مظاهر الغلو الفكري والاعتقادي، مما يضع على عاتق المؤسسة الإفتائية مسؤولية كبرى ببيان العقيدة الصحيحة، وإزالة الشبه ورد التأويلات المنحرفة وإيصال الإسلام بصورته الصحيحة والحقيقية لغير المسلمين بلغة تتسم بالحكمة والوضوح والتسامح.

ولسنا في صدد حصر أو ذكر جميع هذه الانحرافات الفكرية والعقدية؛ لأن المقام لا يتسع لذا سوف نعرض أبرز هذه التحديات الفكرية والعقدية التي تواجه الفتوى المؤسسية باعتبارها نماذج لتلك الشبه والأفكار المنحرفة ثم نتناول بالحديث آلية وكيفية التصدي لها، وذلك على النحو الآتي:

أولاً: ظاهرة الغلو^(١) في التكفير وآلية التصدي لها.

يُعد الغلو في التكفير من أبرز مظاهر الغلو في الدين والانحراف الفكري عامة، وهو الذي بدوره يقوض الأمن الفكري، والغلو يمثل ظاهرة انحراف خطيرة في تاريخ الأديان السماوية، إذ يُعد من أكبر أسباب الانحراف بالدين عن الصراط المستقيم، ويبدأ هذا الانحراف يسيراً، ثم يتعاظم على مر الأيام حتى يصبح كأنه الأصل^(٢). والغلو هو مجاوزة حدود ما شرع الله سواء أكان ذلك التجاوز في جانب الاعتقاد، أم القول، أو العمل^(٣)، وبناء على ذلك، فالغلو نوعان هما:

- أ- الغلو الاعتقادي: وهو الغلو الواقع في كليات الشريعة، وأمها مسائلها العقائدية، مثل: الغلو في الصالحين بادعاء العصمة لهم، أو تكفير المسلم العاصي ونحو ذلك، فالمراد بالاعتقادي ما كان متعلقاً بالعقيدة وأساسياتها.
- ب- الغلو العملي: وهو الغلو الواقع في الجزئيات المتعلقة بالعمل والفروع، دون الاعتقاد والأصول فهو ليس صادراً عن اعتقاد فاسد، بل مجرد ممارسة عملية خاطئة.

(١) الغلو لغة: أصل كلمة غلو يدل على ارتفاع، ومجاوزة قدر، يقال: غلا يغلو غلواً، فهو غال وغلا في الأمر يغلو غلواً أي: جاوز فيه الحد ينظر الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: الجوهري إسماعيل بن حماد الفارابي، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، مادة (غ، ل، و)، ج ٦، ص ٢٤٤، الغلو في الاصطلاح: المبالغة في الأمر، والتشديد فيه بتجاوز الحد المشروع على سبيل التدين، ينظر الاعتصام: الشاطبي، تحقيق: محمد رشيد رضا، ج ٣، ص ٣١٤، فالمقياس الضابط لتحديد الغلو هو المقياس الشرعي، فلا يُطلق على فعل، أو قول، أو رأى أنه غلو، إلا إذا كان متجاوزاً للحد المشروع قال تعالى:

﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾: [سورة البقرة، من الآية ٢٢٩] ينظر الاعتصام للشاطبي، (١/ ٣٩٢)

(٢) ينظر البناء المعرفي العقدي والأمن الفكري: د: غادة الغنيمي، ص ٢٦٠.

(٣) حقوق النبي ﷺ على أمته في ضوء الكتاب والسنة: محمد بن خليفة التميمي، ص ٦٣٤.

والفرق بين نوعي الغلو يتمثل في الآتي:

- الغلو الاعتقادي يتعلق بالفكر، ويقوم على الاقتناع به، والدعوة إليه فهو مؤثر في النفس ومتعد إلى الآخرين، والغلو العملي متعلق بالسلوك دون حرص على دعوة الآخرين.
- الغلو الاعتقادي يتعلق بالمجموعات والفرق، والغلو العملي يتعلق بالأفراد.
- الغلو الاعتقادي ضرره عام على الأمة، والغلو العملي ضرره مقتصر على الغالي وحده^(١).
- أسباب الغلو في التكفير.

هناك أسباب متعددة للغلو في التكفير أهمها ما يأتي:

أ- الجهل: فالجاهل لا يعرف النصوص أو أكثرها، وإذا علم بعض النصوص لم يعرف معناها، وربما فهمها على غير وجهها الصحيح، وفي غالب الأحيان يكون عند الجهلة جراءة في الفتوى من غير بصيرة وعلم، ويقع منهم استهانة بحرمة الدماء المعصومة بالإسلام، أو بالذمة قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ أَنْتَزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جَهَالًا، فَسَلُّوا فَأَفْتُوا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا»^(٢). والجهل بالدين يتمثل في جوانب متعددة منها:

- القصور في فهم مقاصد الشريعة من التيسير ورفع الحرج عن المكلفين، ويتجلى ذلك في صنيع المتشددین على أنفسهم في العبادات.

- الجهل بحدود الشريعة التي يجب على المكلف أن يقف عندها، ولا يتعداها، ويتمثل هذا في كل أنواع الغلو المجاوز لحدود الشريعة، كتحریم المباح، أو الخروج ببعض الأنبياء والصالحين عن حد البشرية بوصفهم بصفات الألوهية، والتكفير، وتعزيز خطاب الكراهية.

- القصور في فهم الشريعة، ويتجلى هذا الأمر في النظرة الجزئية القاصرة لنصوص الشريعة^(٣).

والتي يترتب عليها الكثير من الانحرافات الفكرية ومنها الفتاوى التكفيرية التي تكفر المسلمين بغير جريمة فضلا عن الحض على كراهية الآخر، فالفكر المتطرف يقوم على فتاوى متناقضة تهدم العقل قبل أن تهدم الأخلاق، فالخوارج على سبيل المثال قد بنوا منهجهم على ثنائيات جافة (حلال- حرام، إيمان- كفر)، لكنهم تجاهلوا السياقات والأولويات، فاعتبروا أكل ثمرة بلا إذن جريمة، بينما رأوا قتل الأبرياء جهاداً، هذا التناقض يظهر انهيار البناء الفقهي حين يفصل عن مقاصد العدل والرحمة، فتحولوا إلى آلات للعنف؛ يقتلون بريئاً بحجة الفساد لكنهم يرفضون سرقة نخلة بحجة الورع! هذا الانفصام السلوكي هو نتاج فكر يخلط بين المبادئ والمظاهر، ويقدم الشكل على المضمون^(٤).

(١) ينظر الملل والنحل للشهرستاني، (١/٩٣)، مدخل لدراسة العقيدة الإسلامية د عثمان ضميرية، (١/٢٠٥).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه حديث رقم ١٠٠، ج ١، مرجع سابق، ص ٣١، وأخرجه مسلم حديث رقم ٢٦٧٣، ج ٤، مرجع سابق، ص ٢٠٥٨، وأخرجه ابن ماجه في سننه حديث رقم ٥٢، ج ١، مرجع سابق، ص ٢٠، أخرجه الترمذي حديث رقم ٢٦٥٢، ج ٥، مرجع سابق، ص ٣١.

(٣) ينظر محبة الرسول بين الاتباع والابتداع: عبد الرؤوف محمد عثمان، ص ١٤٧.

(٤) ينظر أثر الفتوى في صيانة العقول وتحقيق الأمن الفكري: أد نظير عباد مفتي الديار المصرية، ص ٢١٦٩.

ب- **اتباع الهوى**: الهوى ميل النفس إلى ما تستلذه من الشهوات من غير داعية الشرع^(١)، فالهوى يدعو صاحبه إلى حب الفرد وعظمة الزعامة، وربما وجدنا من يتشدد في آرائه ويغلو في أعماله، وذلك ليعظم عند أتباعه قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [سورة القصص: ٥٠]، فاتباع الهوى هو الانحراف عن الحق إلى الباطل لزيغ في القلب، وفساد في العقل، وهو طريق كل حائر عن الطريق المستقيم من الضالين قال تعالى: ﴿بَلِ اتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَهْوَاءَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَمَنْ يَهْدِي مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ﴾ [سورة الروم: ٢٩] (٢).

٣- **التقليد والتعصب**: ذم الله عز وجل المقلدين حيث قال تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ [سورة البقرة: ١٧٠]، فبعض الغلو يكون تقليداً لمن سبق من الشيوخ، أو الآباء، أو الأجداد، وبعضه تعصب لمن وقعت محبته، وتعظيمه عند أتباعه فهم موافقون له في كل رأي خطأ كان أم صواباً، وهم متابعون له في كل فعل شراً كان أو خيراً، حتى يجعلوا قوله، ورأيه بمثابة الشرع المتبع (٣).

٤- **المبالغة في الغيرة الإيمانية والحماسة الإسلامية**: إن المؤمن الحق يتأثر عندما يرى المنكرات شائعة، والمحرمات منتشرة، ويغار على حرمة الله امتثالاً لحديث الرسول صلى الله عليه وسلم: «(من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان)» (٤)، ومع ذلك فإن هذه الغيرة القلبية والحماسة النفسية لا بُدَّ أن تكون منضبطة بضوابط الشرع، فلا تتجاوز حرمة الله وحدود الشرع (٥).
هذه هي أهم أسباب الغلو والتطرف بشكل عام والغلو في التكفير بشكل خاص.

آلية التصدي للتطرف الديني والغلو في التكفير:

إنَّ الغلو، والتَّطَرُّفَ الديني لا يمكن علاجه علاجاً حاسماً إلا بأمرين:

أ- **الحوار الجاد، والمجادلة بالتي هي أحسن**، من خلال النصوص الشرعية، والقواعد المعتمدة من قبل الراسخين، وأقوال العلماء المتخصصين الذين يحترمهم المحاور، ويعترف بجدارتهم.

ب- **الجد والحزم في معالجة أسباب الغلو** بعد إقامة الحجة، وكشف مواطن الانحراف بجلاء (٦)، فلا شك أن التكفير والتخريب وجهان لعملة واحدة يترتب أحدهما على الآخر، فكلما حصل التخريب سواء أكان حسياً أم

(١) التعريفات: الجرجاني، ص ٢٥٧.

(٢) محبة الرسول بين الاتباع والابتداع: عبد الرؤوف محمد عثمان، ص ١٤٩.

(٣) أدب الطلب ومنتهى الأرب: محمد علي الشوكاني، تحقيق: عبد الله يحيى السريحي، ص ٧.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه حديث رقم ٤٩، ج ١، مرجع سابق، ص ٦٩، أخرجه ابن ماجه في سننه حديث رقم ٤٠١٣، ج ٢، مرجع سابق، ص ١٣٣٠.

أخرجه أحمد في مسنده حديث رقم ١١٤٦٠، ج ١٨، مرجع سابق، ص ٤٢.

(٥) ينظر البناء المعرفي العقدي، والأمن الفكري، ص ٢٦٤.

(٦) الغلو الأسباب والعلاج: ناصر عبد الكريم العقل، ص ٣٣.

معنويا فإن ذلك إما أن يسبقه التكفير أو ينتج عنه التكفير، لذا وقف أهل السنة من الأشاعرة والماتريدية موقفاً ضابطاً لهذه القضية فلم يكفروا مؤمناً بذنب فعله ما لم يستحلّه^(١).

فقضية التكفير من القضايا الخطيرة التي أولاها علماء أهل السنة ومفكروهم عناية كبيرة، فوجد الإمام عبد القاهر البغدادي قد عقد في آخر كتابه (الفرق بين الفرق) فصلاً بعنوان: (في بيان عصمة الله أهل السنة عن تكفير بعضهم بعضاً) جاء فيه: أهل السنة لا يكفر بعضهم بعضاً، ليس بينهم خلاف يوجب التبري والتكفير، فهم إذاً أهل الجماعة القائمون بالحق، والله تعالى يحفظ الحق وأهله، فلا يقعون في تناذب وتناقض، وليس فريق من فرق المخالفين إلا وفيهم تكفير بعضهم لبعض، وتبري بعضهم من بعض، كالخوارج، والروافض، والقدريّة، حتى اجتمع سبعة منهم في مجلس واحد فافترقوا عن تكفير بعضهم بعضاً^(٢).

ونجد الإمام الغزالي يوضح لنا الوسيلة والعلامة التي بها نستطيع أن نعرف بها متى يكون الإنسان كافراً ومتى يكون مؤمناً فيقول: لعلك تشتبه أن تعرف حد الكفر... فاعلم أن شرح ذلك طويل، ومدركه غامض، ولكنني أعطيك علامة صحيحة مطردة منعكسة لتتخذها مطمح نظرك، وترعوي بسببها عن تكفير الفرق وتطويل اللسان في أهل الإسلام، إن اختلفت طرقهم ما داموا متمسكين بقول: (لا إله إلا الله محمد رسول الله) صادقين بها غير مناقضين لها^(٣).

ويؤكد فضيلة الإمام أحمد الطيب شيخ الأزهر الشريف أن دائرة التكفير في الفكر الإسلامي وخاصة الفكر الأشعري والماتريدي شديدة الضيق لحرمة الدماء وخطورة التكفير فيقول: وأنت حين نظرت إلى تاريخ الأشاعرة والماتريدية لا تراهم يُقصي بعضهم بعضاً أو يقصون الفرق الأخرى؛ وسبب ذلك أن دائرة التكفير في المذهب الأشعري والماتريدي شديدة الضيق، وهو محور اعتقاد الأشاعرة في عصمة دماء الناس على مدى تاريخهم وحرمة هتك أعراضهم وسبي نسائهم وأموالهم، والاستثناء الوحيد الذي حدث هو انحراف فرقة الخوارج عن هذا النهج واستباحتهم القتل على الذنوب والمعاصي^(٤).

ولقد استقر في أذهان علماء الإسلام تلك الحقيقة فتوارت كلمة الكفر من على ألسنتهم واختفت من كتبهم ومؤلفاتهم وأعلنوا بشكل واضح لا لبس فيه أنه «لا يجب التسرع في الكتفير على من نطق بكلام غير صريح في الكفر حتى لو كان ظاهراً في الدلالة على المعنى الكفري إلا بعد سؤال قائله لاكتناه حقيقة مراده، وكذلك لا يتسرع في التكفير في المتكلم بما يدل دلالة صريحة على الكفر إلا إذا عرفنا من القائل أنه لا يعرف أن قوله يدل دلالة صريحة على الكفر وأنه يريد، والذي تطمئن إليه

(١) ينظر فلسفة المذهب الأشعري في تحقيق الأمن الفكري والمجتمعي: محمد محمود عبودة، مجلة الأزهر، ص ٨٥٨.

(٢) ينظر الفرق بين الفرق: الإمام عبد القاهر البغدادي، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، ص ٣٦٥، قارن فلسفة المذهب الأشعري في تحقيق الأمن الفكري والمجتمعي، ص ٨٦٣.

(٣) ينظر قضايا التفرقة بين الإسلام والزندقة: حجة الإسلام الغزالي، ص ٤٧-٤٨، قارن فلسفة المذهب الأشعري في تحقيق الأمن الفكري والمجتمعي، ص ٨٦٤.

(٤) ينظر أهل السنة والجماعة: الإمام الطيب، ص ٥٣، قارن فلسفة المذهب الأشعري في تحقيق الأمن الفكري والمجتمعي، ص ٨٦٣.

النفس هو أن من قال ما يدل على الكفر من وجوه، وما يدل على الإسلام من وجهٍ حكمنا بإسلامه إلا إذا قرر قائل ذلك أنه يريد المعنى الكفري^(١).

ويؤكد مفتي الديار المصرية فضيلة الأستاذ الدكتور / نظير عياد خطورة التكفير الذي يعدُّ من أبرز سمات الفكر المتطرف، موضحاً أنه من أهم العقبات التي ابتليت بها هذه الأمة، وأنه من أهم العوامل التي يمكن أن تقضي على آمالها وتفتح الطريق للآلام، وتساعد الأعداء عليها، ويمكن أن تؤدي إلى هلاك العباد والبلاد، وأوضح فضيلته أنه يجب ألا يُحكم على الإنسان بالكفر إلا بقرينة واضحة أو برهان ساطع، ويكون ذلك من خلال العلماء مع انتفاء الموانع كالجهل أو الخطأ أو الإكراه أو التأويل، وهذا منهج الأزهر الشريف، كما أشار فضيلته إلى جملة من أهم الآثار الخطيرة التي تعود على المجتمعات من جرّاء التسرع في إصدار الأحكام على الناس وتقسيمهم دون حجة أو بيّنة، مبيّناً أن في هذا انتهاكاً لحرمان الناس، ومؤكداً أن هذه قضية خطيرة حذر منها الإسلام، ونَبّه عليها لما يلزم فيها من مفساد، مستشهداً بقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يا أيها الناس، إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا»، وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ، دَمُهُ وَمَالُهُ وَعَرَضُهُ»^{(٢) (٣)}.

كما أكد فضيلته أن هذا الفكر المتطرف يعمل على استباحة المال والعرض تحت مزاعم واهية، وأقوال فاسدة، لا يراد من ورائها إلا التناول على النفس والمال والعرض، وهي مقاصد ضرورية في الإسلام، مستشهداً في هذا السياق بقول الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِداً فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَاباً عَظِيماً﴾ [سورة النساء: ٩٣]، وأوضح فضيلته أن المتأمل في هذه الآية يقف على عقوبة تلو الأخرى من جراء استباحة المال والنفس والعرض، كما استشهد أيضاً بقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَتْلُ مُؤْمِنٍ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ زَوَالِ الدُّنْيَا»، وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حديث آخر: «مَنْ أَعَانَ عَلَى قَتْلِ مُسْلِمٍ وَلَوْ بِشَطْرِ كَلِمَةٍ، لَقِيَ اللَّهَ وَبَيَّنَ عَيْنِيهِ: آيِسٌ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ»^(٤).

وقد أشار فضيلته إلى جملة من الآثار الخطيرة لهذا الفكر المتطرف منها:

الإساءة للإسلام بعرضه على غير حقيقته، والدعوة إليه بخلاف ما هو عليه، بما يشتمل عليه هذا الفكر من الغلو والتطرف والتشدد واللامبالاة، وسد اليسر أمام الناس، وهو ما يتنافى مع طبيعة هذا الدين، ويختلف تماماً عن مقاصده ومآربه، وهذا بخلاف ما فهمه الصحابة والتابعون الذين رأوا فيه الإيمان والعدل وسعة الدنيا والآخرة.

(١) ينظر أشعري أنا - عقيدة أهل السنة والجماعة: د محمد سالم أبو عاصي، ص ٥٨، قارن فلسفة المذهب الأشعري في تحقيق الأمن الفكري والمجتمعي، ص ٨٦٣.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، باب تحريم ظلم المسلم وخذله، حديث رقم ١٩٨٦، وأحمد في مسنده، مسند أبي هريرة، حديث رقم ٧٧٢٧.

(٣) أول خطبة جمعة من رحاب «مسجد مصر الكبير» بالمركز الثقافي الإسلامي بالعاصمة الإدارية الجديدة بعد ضمه دعوياً وعلمياً إلى وزارة الأوقاف: أد / نظير محمد عياد، دار الإفتاء المصرية، بتاريخ ١٨ / ١ / ٢٠٢٥ م.

(٤) أول خطبة جمعة من رحاب «مسجد مصر الكبير» بالمركز الثقافي الإسلامي بالعاصمة الإدارية الجديدة بعد ضمه دعوياً وعلمياً إلى وزارة الأوقاف: أد / نظير محمد عياد، دار الإفتاء المصرية، بتاريخ ١٨ / ١ / ٢٠٢٥ م.

ومن آثار هذا الفكر أيضًا: أنه يؤدي إلى الفرقة والاختلاف، ويدعو إلى الانقسام والتنازع، وهو ما يمكن أعداء هذه الأمة منها، وهو ما يتنافى مع قول الله تبارك وتعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [سورة آل عمران: ١٠٣] وقوله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُون﴾ [سورة الأنبياء: ٩٢] وحذر فضيلته مما يتضمنه هذا الفكر الذي يصيب أصحابه بالخلل في التفكير والسلوك، حيث إنه يُعدُّ لونا من ألوان الغش والخداع لله ولرسوله وللمؤمنين، ومن أبرز صور هذا الغش في الدين: الاعتماد فيه على المظهر لا على الجوهر، وهو ما يتناقض مع ما جاء عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ»^(١) فتعمل مؤسسة الإفتاء على مواجهة الجماعات المتطرفة والتنظيمات الإرهابية في العديد من دول الإقليم على تجديد خطابها للتصدي لخطاب العلو والتطرف الذي تتبناه جماعات التطرف والإرهاب، بالتعاون مع المؤسسات الدينية في مصر بقيادة مؤسسة الأزهر الشريف، والتعاون مع وزارة الأوقاف المصرية.

وبجانب هذا الدور الهام الذي تقوم به المؤسسة الإفتائية في صد هذا التيار المنحرف الداعي إلى الغلو في التكفير نجد مؤسسة الأزهر الشريف لها دور فاعل أيضًا في التصدي للغلو في التكفير من خلال مرصد الأزهر لمكافحة التطرف حيث يتناول مركز الرصد الدعاوى التكفيرية المختلفة لأصحاب الفكر الغالي من أمثال: الدواعش، حركة الشباب في الصومال، جماعة سرايا أنصار السنة في سوريا، وتنظيم القاعدة وغيرها ويقوم بالرد عليها وتفنيد حججها المزعومة^(٣).

أما وزارة الأوقاف المصرية فنجد وزير الأوقاف المصري السابق دكتور محمد مختار جمعة قد دعا في المؤتمر الأخير لدار الإفتاء، في ٢٨ ديسمبر ٢٠٢١م إلى ضرورة دعم وتقوية جميع مؤسسات الدولة خاصة المؤسسات المعنية ببناء الوعي وتفكيك الفكر المتطرف، خدمة لديننا ووطننا والإنسانية جمعاء؛ لأن النفس إذ لم تشغلها بالحق شغلت بالباطل، مؤكداً أن الناس بحاجة دائماً إلى الفقيه والمفتي والمثقف، وإذا لم يجدوا أبواباً مفتوحة لطرق الإرشاد، فإنهم يختطفون إلى اتجاهات منحرفة مضللة.

وأكد أن التعاون بين دار الإفتاء المصرية واللجنة الدينية بمجلس النواب دائم ومنتظم، لخدمة قضايا الوطن في المجالات المختلفة، وفي مقدمتها تجديد الخطاب الديني ومحاربة جماعات التطرف ونحر تنظيمات الإرهاب^(٤).. ومن هنا نلمس نجاحاً للمؤسسات الدينية وانسجاماً عميقاً بينها في التصدي لمواجهة هذا الفكر الغالي ومحاربه.

ثانياً: ظاهرة الإسلاموفوبيا وتعزيز خطاب الكراهية وآلية التصدي لها.

انتشر مصطلح الإسلاموفوبيا، أو رهاب الإسلام بشكل كبير في الآونة الأخيرة خاصة في الأوساط الغربية الأوروبية والأمريكية بشكل خاص، ولقد اختلف الباحثون حول تعريف هذا المصطلح إلى عدة تعريفات منها:

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، باب تحريم ظلم المسلم وخذله، حديث رقم ٢٥٦٤.

(٢) أول خطبة جمعة من رحاب «مسجد مصر الكبير» بالمركز الثقافي الإسلامي بالعاصمة الإدارية الجديدة بعد ضمه دعوياً وعلمياً إلى وزارة الأوقاف:

أد / نظير محمد عياد، دار الإفتاء المصرية، بتاريخ ١٨ / ١ / ٢٠٢٥م.

(٣) ينظر مرصد الأزهر لمكافحة التطرف <https://www.azhar.eg/observer-en>

(٤) المؤشر العالمي للفتوى، ٢٠٢١.

- أن مصطلح الإسلاموفوبيا هو: نزعة الكراهية للإسلام، والتخويف منه، انطلاقاً من تزييف حقائقه الكبرى، وصورته الأصلية والأصيلة^(١) ..

- أو أنه: الخوف من الإسلام وكراهية المسلمين^(٢) .

- فالإسلاموفوبيا: شكل من أشكال العنصرية، وظاهرة مصاحبة لتزايد عدد المهاجرين المسلمين في الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي، بينما ربطها البعض الآخر بأحداث ١١ سبتمبر الشهيرة.

* ونستطيع أن نقول: إن مصطلح الإسلاموفوبيا يُقصد به التحامل والكراهية والخوف من الإسلام والمسلمين، بالأخص عندما يُنظر للإسلام كقوة جيوسياسية، أو كمصدر للإرهاب كما يزعمون.

أسباب ظهور وانتشار الإسلاموفوبيا:

تعددت أسباب ظهور الإسلاموفوبيا بين أسباب فكرية، وسياسية، واقتصادية، واجتماعية.

والذي يعنينا في المقام الأول الأسباب الفكرية وإن كانت جميع هذه الأسباب ساهمت بقدر كبير في انتشار تلك الظاهرة، وسوف أقتصر على الأسباب الفكرية والتي ارتبطت بنشأة، وجذور، وظهور الإسلاموفوبيا.

لقد ظهر الاستخدام الأول لهذا المصطلح في اللغة الإنجليزية، طبقاً لقاموس أكسفورد في عام ١٩٢٣م في مقال في مجلة الدراسات اللاهوتية The Journal of Theological Studies، ثم بعد ذلك نشر تقرير روني ميد تروست^(٣) عام ١٩٩٧م، والذي ذكر فيه أهم الآراء المنغلقة التي احتواها الإسلام وتوافق مع رهاب الإسلام^(٤). وسوف أذكر أهم هذه الآراء الاستشراقية وسأقوم بالرد عليها بإيجاز.

ولعل أهم النقاط التي يُعتمد عليها في التخويف من الإسلام والترهيب منه تتمثل كما يدعون:

- أن الإسلام دين متحجّر وثابت لا يتجاوب مع المتغيرات: وهذا زعم كاذب، يُكذّبه طبيعة هذا الدين، وشريعته الصالحة لكل زمان ومكان، فباب الاجتهاد لم يغلق بل هو فرض عين على العلماء -الذين تتوافر فيهم شروط الاجتهاد- للإجابة عن المستجدات العقدية والشرعية.

- أن الإسلام منفصل ولا يحتوي على قيم يشاركها مع أصحاب الثقافات الأخرى، فلا يؤثر فيهم، ولا يتأثر بهم. وهذا أيضاً محض افتراءٍ يكذبه واقع الدولة الإسلامية في أوج حضارتها وقوتها حيث حوت كل الثقافات والأعراق والديانات، وليس أدل على ذلك من وثيقة المدينة التي تعدّ أول معاهدة في تاريخ الدولة الإسلامية، والتي حفظت حقوق جميع من يقطن المدينة من مسلمين ويهود وغيرهم منظمة للعلاقة بينهم وفي وقتنا الحاضر يبرز دور مؤسسة الأزهر الشريف في الدعوة إلى السلام المُجتمعي والعيش المشترك من خلال الكثير

(١) ظاهرة الإسلاموفوبيا، الجذور التاريخية والنهايات المنتظرة، ص ٧.

(٢) الإسلام والإعلاموفوبيا، د محجوب سعيد، ص ١٠٨، قارن دعوى الإسلاموفوبيا النشأة، الأسباب، الآثار، العلاج: محمد عبد العزيز إبراهيم، ص ٣٧ ..

(٣) روني ميد تروست: مركز فكري بريطاني يهتم بشؤون المساواة العرقية في المملكة المتحدة وينمي شعور الانتماء بين المواطنين وهو مركز مستقل وممول بالتبرعات، <https://www.runnymedetrust.org>.

(4) Islamophobia: A Challenge for Us All, Runnymede Trust, 1997, p. 1.

من الندوات والمحاضرات والمؤتمرات والوثائق المتنوعة ومنها: إعلان الأزهر الشريف للمواطنة والعيش المشترك، وغيرها.

- النظر إلى الإسلام باعتباره ديناً عنيفاً وعدوانياً يشجع على الإرهاب ويدعم تصادم الحضارات.

وهذا أيضاً افتراء يكذبه واقع تعامل المسلمين قديماً وحديثاً مع أصحاب الحضارات المختلفة من التأثير فيهم والتأثر بهم، وخير مثال على ذلك استفادة سيدنا عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بفكرة الدواوين وتطبيقها في حاضرة الدولة الإسلامية نقلاً عن حضارة الروم، فضلاً عن ترجمة علوم ومعارف اليونان للغة العربية والاستفادة منها، وفي المقابل أسهمت الحضارة الإسلامية إسهاماً كبيراً في النهضة الأوروبية الحديثة في شتى مناحي الحياة، أما في واقعنا المعاصر فتعد وثيقة الإنسانية التي أعدها فضيلة الإمام الأستاذ الدكتور أحمد الطيب شيخ الأزهر بالاشتراك مع البابا فرانسيس الثاني بابا الفاتيكان السابق خير دليل على احترام الإسلام للآخر، وقبول تعدد الثقافات، والحوار مع الحضارات المختلفة لما هو خير للإنسانية جميعاً، حوار أساسه الاحترام والثقة المتبادلة، فضلاً عن وثيقة الأزهر الشريف لنبد العنف.

ولعل تلك المزاعم وغيرها دفعت الكثيرين إلى تبرير الممارسات العنصرية والتمييز ضد الإسلام والمسلمين، وما مذبحة نيوزيلندا عنا ببعيد، ولقد كان لوسائل الإعلام المرئية والمسموعة دور مهم في تنمية مشاعر العنف والكرهية ضد الإسلام والمسلمين، والتحريض على العنصرية ورفض الآخر، وبالرغم مما تدّعيه الحضارة الإنسانية اليوم من أنها وصلت أوج تقدمها ومدنيتها، فإنه تقدم مزيف يسقط ويتهاوى أمام دعوات العنصرية المقيتة، والتفوق الطبقي لبعض فئات المجتمع على بعضها البعض.

ويوضح ذلك ما تعانيه الأقليات المسلمة في مختلف دول العالم من العنصرية، وليس أدل على ذلك مما يحدث للأقلية المسلمة (الإيغور) في الصين، وما تلاقيه من تعنت وتضييق من جانب السلطات الصينية، من منعهم من إقامة شعائرهم الدينية، وحجزهم في معسكرات إيواء خاصة بل وقد يصل الأمر إلى الإبادة الجماعية، وليس حال المسلمين في الهند بأفضل منهم في ظل ما يحدث لهم من السلطات الهندوسية من التضييق عليهم وممارسة العنصرية ضدهم بشكل سافر، وكذا لا ننسى ما يحدث للمسلمين في فلسطين المحتلة من انتهاك للحريات، وسلب للحقوق، وممارسة كافة أنواع الفصل العنصري، فضلاً عن القتل والتجويع والإبادة العرقية والتطهير العرقي بكل ما تحمله الكلمة من معنى بذريعة القضاء على الحركة الإسلامية حماس والهدف هو القضاء على الشعب الفلسطيني وتصفية القضية الفلسطينية في ظل سكوت دولي مخزيتنا في مع الضمير الإنساني والأعراف الإنسانية، ومع كل ما تقرّره العهود والمواثيق الدولية، وغيرها الكثير من حالات التجاوز والعنف التي لا يتسع المقام لذكرها وحصرها ضد المسلمين في شتى بقاع الأرض.

آلية التصدي لظاهرة الإسلاموفوبيا:

لقد تعاضدت المؤسسات الدينية في العالم العربي والإسلامي من أجل التصدي لهذه الظاهرة المقيتة وفي مقدمة هذه المؤسسات مؤسسة الأزهر الشريف ومؤسسة الإفتاء المصرية.

فوجد مؤسسة الأزهر قد أنشأت مركزاً دعويّاً يتحمل هذه الأمانة من التصدي للإسلاموفوبيا وغيرها من الأمور التي تتعلق بالشأن الإسلامي في أنحاء العالم تحت مسمى: مركز الأزهر العالمي للفتوى الإلكترونية ويعتمد على عدة محاور علمية ودعوية وتوعوية، تهدف إلى تصحيح الصورة الذهنية عن الإسلام ومواجهة حملات التشويه والتطرف الإعلامي والديني.

ويعتمد المركز على عدة آليات للتصدي لظاهرة الإسلاموفوبيا منها^(١):

١. الرد العلمي على الشبهات والتصحيح المفاهيمي للكثير من المصطلحات والمفاهيم والآراء المغلوطة، فيقوم المركز بتنفيذ الشبهات المثارة ضد الإسلام والمسلمين، خاصة ما يتعلق بالتطرف، العنف، المرأة، حقوق غير المسلمين، كما يُصدر ردوداً علمية موثقة باللغات المختلفة لتوضيح المواقف الإسلامية الحقيقية.
٢. الحوار الحضاري واللغة المشتركة، فيقوم المركز بالعمل على تعزيز ثقافة الحوار مع أتباع الديانات والثقافات الأخرى، بما يضمن نقل صورة حضارية عن الإسلام، كما يُشجع الخطاب المعتدل الذي يتسم بالحكمة والموعظة الحسنة، وليس أدل على ذلك مما قام به فضيلة الإمام الطيب شيخ الأزهر الشريف من الدعوة للتقارب الإنساني بين الأديان بالتعاون مع البابا فرنسيس بابا الفاتيكان، ووقعاً معاً «وثيقة الأخوة الإنسانية» التي تعد الوثيقة الأهم في تاريخ العلاقة بين الأزهر الشريف والفاتيكان، كما تُعد من أهم وثائق تاريخ العالم الحديث.
٣. المحتوى الرقمي والإعلامي متعدد اللغات: فينتج المركز محتوى مرئياً ومكتوباً (فيديوهات، مقالات، منشورات) بلغات عدة مثل: الإنجليزية والفرنسية والإسبانية؛ لتوعية الشعوب غير المسلمة بحقيقة الإسلام، كما يُركز على وسائل التواصل الاجتماعي للوصول إلى الفئات المختلفة، خاصة الشباب.
٤. التنسيق مع المؤسسات الدولية والدينية فيقيم شراكات مع منظمات عالمية لمواجهة خطاب الكراهية، وتعزيز التفاهم المشترك بين الشعوب، فيشارك في المؤتمرات العالمية التي تناقش قضايا الإسلاموفوبيا وحقوق الأقليات المسلمة، ومن هذه المؤتمرات: مؤتمر الشرق والغرب نحو حوار حضاري إنساني الذي عقد في فلورنسا الإيطالية في يونيو ٢٠١٥م، والذي أكد شيخ الأزهر في كلمته أمام المؤتمر أن التبادل العلمي والثقافي والفني بين الشرق والغرب، يشكل أرضية مشتركة تسهم في تقارب الحضارتين تقارباً يقوم على التكامل والتعاون، وتبادل المنافع^(٢).

ومنها: أيضاً مؤتمر الأزهر العالمي للسلام والذي أقيم في القاهرة في إبريل ٢٠١٧م والذي أكد فيه شيخ الأزهر فضيلة الإمام الطيب أن السلم في الإسلام هو الأصل، وأن الحرب ضرورة واستثناء يلجأ إليه حين لا يكون منه بد، وهو توجيه النبي ﷺ حيث قال: «لا تتمنوا لقاء العدو، وسلوا الله العافية»^(٣) كما أن الحرب في الإسلام

(١) ينظر الموقع الرسمي لمركز الأزهر العالمي للفتوى الإلكترونية fatwa.azhar.eg، بوابة الأزهر الإلكترونية، قناة مركز الأزهر للفتوى على يوتيوب، تنشر فيديوهات حول تصحيح المفاهيم، وخطاب مواجهة الإسلاموفوبيا، Azharfatwa on YouTube.

(٢) ينظر مجلس حكماء المسلمين، الشرق والغرب نحو حوار حضاري إنساني، ص ٣٥، قارن دعوى الإسلاموفوبيا الشأ، الأسباب، الآثار، العلاج: محمد عبد العزيز إبراهيم، ص ٣٩٨.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب لا تتمنوا لقاء العدو، (٤/ ٦٣) حديث ٣٠٢٤.

دفاعية وليست هجومية كما أن تشريع القتال للمسلمين كان لدفع الظلم قال تعالى: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ [سورة الحج: ٣٩] (١)

٥. دعم الجاليات المسلمة حول العالم فيصدر بيانات ودراسات حول الاعتداءات على المسلمين في الغرب، ويُقدم الدعم المعنوي والفكري، ويزود المراكز الإسلامية في الخارج بمحتوى موثوق لمواجهة الإسلاموفوبيا، ففي أعقاب حوادث الاعتداء على المسلمين في بعض الدول الأوروبية، أصدر المركز عدة بيانات إدانة، وأطلق حملات توعية رقمية بعنوان مثل: «الإسلام دين الرحمة»، «الإسلام بريء من العنف» فضلا عن تزويد تلك المراكز بالكتب والإصدارات التي توضح المفهوم الحقيقي للإسلام بلغات متعددة، حتى يستفيد منها المسلمون الجدد.

٦. برامج تدريبية وتثقيفية يُقدم المركز دورات تدريبية للدعاة على كيفية مواجهة الإسلاموفوبيا بالحجة والمنهج الوسطي، كما يقوم بتوعية المسلمين أنفسهم بكيفية تمثيل الإسلام في سلوكهم، مما يساعد على تحسين صورتهم في المجتمعات المختلفة (٢).

إلى غير ذلك من الجهود والإسهامات التي تقوم بها مؤسسة الأزهر الشريف للتصدي لتلك الظاهرة. كذلك كان لمؤسسة الإفتاء دور كبير في مواجهة ظاهرة الإسلاموفوبيا وليس أدل على ذلك من خطاب فضيلة الأستاذ الدكتور / نظير عياد مفتي الجمهورية ورئيس الأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم: في اليوم العالمي لمواجهة الإسلاموفوبيا الذي يتم الاحتفال به يوم ١٥ مارس من كل عام حيث يقول: إن مكافحة الإسلاموفوبيا تمثل ضرورة ملحة للحفاظ على السلم المجتمعي وتعزيز قيم التعايش والتسامح بين الشعوب، ومؤكداً أن التصدي لهذه الظاهرة يتطلب جهوداً دولية متضافرة لمواجهة خطاب الكراهية والتحريض ضد المسلمين، وأن انتشار ظاهرة الخوف من الإسلام وتصاعد حملات التشويه والتحريض ضد المسلمين يمثل تحدياً كبيراً يستوجب العمل على تصحيح المفاهيم المغلوطة، وتعزيز الحوار بين الأديان والثقافات، ونشر القيم الإسلامية السمحة التي تدعو إلى الرحمة والسلام والعيش المشترك، وشدد مفتي الجمهورية على أن رسالة الإسلام تقوم على الرحمة والتسامح واحترام الآخر، وأن أي محاولات لربطه بالعنف أو التطرف تمثل تشويهاً متعمداً لحقيقته، داعياً الجميع إلى الانخراط في حوار حضاري قائم على الاحترام المتبادل، بما يساهم في تعزيز السلم والأمن العالميين.

ثم يبين فضيلة المفتي الإسهام والدور الهام الذي تقوم به دار الإفتاء المصرية في الحيلولة دون انتشار هذه الظاهرة والتصدي لها حيث يقول: إن دار الإفتاء المصرية والأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم تبذل جهوداً حثيثة في هذا الإطار، من خلال:

(١) ينظر مجلس حكماء المسلمين، أعمال مؤتمر الأزهر العالمي للسلام ص ١٢-١٣، قارن دعوى الإسلاموفوبيا النشأة، الأسباب، الآثار، العلاج: محمد عبد العزيز إبراهيم، ص ٣٩٨،

(٢) ينظر الموقع الرسمي لمركز الأزهر العالمي للفتوى الإلكترونية fatwa.azhar.eg، بوابة الأزهر الإلكترونية، قناة مركز الأزهر للفتوى على يوتيوب، تنشر فيديوهات حول تصحيح المفاهيم، وخطاب مواجهة الإسلاموفوبيا، Azharfatwa on YouTube.

- مركز سلام لدراسات التطرف والإسلاموفوبيا عبر إصدار دراسات وبحوث متخصصة.
- عقد مؤتمرات وندوات دولية، وإطلاق مبادرات تهدف إلى بناء جسور التفاهم والتعاون بين الأمم.
- دور المؤسسات الدينية في مواجهة ظاهرة الإسلاموفوبيا عبر تقديم الصورة الصحيحة عن الإسلام والتواصل مع المجتمعات المختلفة لبيان حقيقة الدين الإسلامي الحنيف.
- تجريم الإسلاموفوبيا قانونياً وما ينتج عنها من ممارسات الكراهية ضد المسلمين بدعوة جميع الدول والمؤسسات الدولية إلى اتخاذ خطوات جادة لمواجهة خطاب الكراهية، ووضع أطر قانونية وتشريعية تحد من التمييز والعنصرية ضد المسلمين.
- التأكيد على أهمية وسائل الإعلام في تقديم صورة عادلة ومتوازنة عن الإسلام، بعيداً عن النمط السلبي الذي يساهم في تأجيج العداء وبث الخوف بين المجتمعات^(١).
- ومن خلال ما سبق يتضح لنا التعاون والتنسيق والتكامل بين المؤسسات الدينية بشكل عام والمؤسسات الإفتائية بشكل خاص في التصدي لظاهرة الإسلاموفوبيا والعمل على الحيلولة دون انتشارها والحد من تأثيرها التي تقع بشكل أوضح على نساء المسلمين في العالم الغربي، واختلاف وتنوع تلك الآليات والحلول لمواجهة هذه الظاهرة المقيتة، وإن كانت هذه المؤسسات قد أسهمت بشكل فاعل في التصدي لظاهرة الإسلاموفوبيا ولكننا نحتاج إلى المزيد من الجهود المتنوعة للقضاء على هذه الظاهرة.
- هذه هي أهم وأبرز التحديات والانحرافات الفكرية والعقدية التي تواجه الفتوى المؤسسية وآلية التصدي لها من قبل المؤسسات الدينية وفي مقدمتها مؤسسة الفتوى.
- ونستطيع أن نقول إن الفتوى الدينية كانت على الدوام وسيلة من أهم وسائل الأمة الإسلامية في الحفاظ على لحيمة ووحدة ضد مظاهر التطرف والغلو فضلاً عن الغزو الفكري والانفلات الديني والأخلاقي.

المطلب الثاني:

أبرز التحديات الرقمية التي تواجه الفتوى المؤسسية وآليات التصدي لها

إن الفتوى المؤسسية تواجه تحديات رقمية ذات أبعاد خطيرة، ترتبط بظهور الفتوى الإلكترونية الرقمية، وانتشار تطبيقات الذكاء الاصطناعي التي ليس لها أي مرجعية علمية، فضلاً عن صعوبة ضبط المحتوى الديني عبر منصات التواصل الاجتماعي، مما أضعف ثقة الجماهير أحياناً في المصادر المعتمدة، وخلق حالة من الفوضى، فضلاً عن الازدواج في التلقي الفقهي، وهنا تظهر ضرورة تواجد المؤسسة الإفتائية وحضورها الرقمي الرشيد، مع تواصلها الدائم والفاعل مع الجمهور.

(١) ينظر الموقع الرسمي لدار الإفتاء المصرية خطاب فضيلة الأستاذ الدكتور / نظير عياد مفتي الجمهورية ورئيس الأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم: في اليوم العالمي لمواجهة الإسلاموفوبيا بتاريخ ١٥ مارس ٢٠٢٥م.

وسوف نذكر أهم وأشهر التحديات الرقمية التي تواجه الفتوى المؤسسية وآلية التصدي لها وذلك على النحو الآتي:

أولاً: فوضى الفتاوى الرقمية وصعوبة ضبط المنصات الإلكترونية وآلية التصدي لها.

قبل أن أتحدث عن فوضى الفتاوى الرقمية لا بد أن نعرف ما المقصود بالفتوى الرقمية؟ وأهم خصائصها.

-تعريف الفتوى الرقمية:

يمكن تعريف الفتوى الرقمية بأنها: إخبار بحكم شرعي عن طريق أداة من أدوات التواصل الرقمي كالمواقع الإلكترونية وغيرها^(١).

أما عن خصائص الفتوى الرقمية فأهمها على الإطلاق هي:

- سرعة الفتوى: أهم ما يميز الفتوى الرقمية أنها فتوى سريعة، فالفضاء الرقمي يتميز بالسرعة والانتقال السريع للمعلومات، وتستمد سرعتها من سياقها الرقمي، فهي تختلف عن الفتوى المكتوبة والشفوية التي يكون الاستفتاء فيها مرتبطاً بسياق مخصوص، ومكان معلوم، ووقت محدد ومستفت معلوم، فتكون الفتوى منضبطة بالأبعاد الزمانية والمكانية والشخصية بخلاف الفتوى الرقمي فهي سريعة وغير منضبطة بالأبعاد السابقة، ومن ثم نرى تأثيراً مباشراً وسريعاً للفتاوى الرقمية في إحداث تغيرات قد تكون أحياناً إيجابية إذا كانت الفتوى رشيدة وسديدة، وقد تكون سلبية إذا كانت الفتوى خاطئة أو تخدم مصالح فتوية أو طائفية^(٢).

ولقد شهد العالم المعاصرة انفجاراً رقمياً هائلاً غير ملامح التواصل والتلقي الديني، وأدى إلى ظهور ما يُعرف بـ«فوضى الفتاوى الرقمية»؛ حيث باتت المنصات الإلكترونية، ووسائل التواصل الاجتماعي، تعجّ بفتاوى تُشر دون رقابة علمية أو مرجعية مؤسسية، مما أفضى إلى بلبلة فكرية وتشويش عقدي لدى عموم المسلمين، وفتح الباب واسعاً أمام غير المؤهلين لبث الآراء الفقهية، بل وتسييس الدين وتطويعه لأجندات فكرية وأيديولوجية.

فقد كانت مهمة أنظمة الذكاء الصناعي بناء تطبيقات تسهم في صناعة الفتوى الشرعية، إلا أن تدفق المعلومات بالشكل الذي نراه اليوم، جعلنا نتساءل عما تستطيع هذه الأنظمة القيام به وتحقيقه، نجد أن ذلك التوقع أمر يفوق جميع التخيلات، حيث من المتوقع أن تحدث ثورة هائلة خلال السنوات المقبلة، الأمر الذي جعل الكثيرين يتساءلون عن مدى خطورة ذلك على صناعة الفتوى الشرعية^(٣).

فالفضاء الرقمي رغم ما يوفي من إمكانات ومن سبل التواصل السريع والوصول السريع إلى المعلومة إلا أنه فضاء يعج بالمشاكلات والمخاطر والتحديات، وهي معضلات انتبه إليها المهتمون بقضايا الفضاء الرقمي وإشكالاته، فلم تسلم الفتوى في السياق الرقمي من مشكلات وتحديات ومخاطر^(٤) أهمها:

(١) ينظر الفتوى الرقمية الخصائص والمشكلات: د عبد العالي المنقي، ص ١.

(٢) ينظر الفتوى الرقمية وتحولات مرجعية الإفتاء الشرعي: د عبد العالي المنقي، ص ٢٣.

(٣) ينظر المخاطر المحتملة من صناعة الفتوى عبر الذكاء الاصطناعي، ص ٩٠.

(٤) ينظر الفتوى الرقمية وتحولات مرجعية الإفتاء الشرعي، ص ٢٦، قارن الفتوى الرقمية، الخصائص والمشكلات، ص ٥.

١ - غموض الهوية الافتراضية للمفتي والمستفتي: إن أكبر التحديات والمشكلات التي تعاني منها الفتاوى الرقمية هي: غموض هوية المفتي، ففي أغلب الأحيان لا يستطيع المستفتي التعرف على هوية المفتي في المواقع الإلكترونية، وهذا ما يسبب مشكلة أثناء انتشار هذه الفتاوى في الفضاء الرقمي لشيوخ تجهل هويتهم الافتراضية وأهليتهم العلمية، فضلاً عن أن كثيراً من الفتاوى التي يتحصل عليها الأفراد تكون مجهولة المصدر، وحتى المستفتي فإنه مجهول كذلك، أي أن كلا من المفتي والمستفتي يعتبران شخصيتين افتراضيتين، فلا يمكن معرفة الهوية الحقيقية لكليهما، ولهذا فإن الحصول على فتاوى من أشخاص بهذه الميزة، يشكل خطراً كبيراً ويسبب حالة من الفوضى في مجال الإفتاء^(١).

٢ - فقدان الثقة في القيمة العلمية والعملية للفتوى: إن كثرة تداول الفتاوى في الفضاء الرقمي وعدم تقديرها بقدرها، من دون إفراط ولا تفريط. جعل الفتوى تفقد صورتها الروحية التي عبر عنها بعض العلماء بأنها توقيع عن الله، وصار التعامل معها كحدث عادي يتم تداوله كل يوم، وثمة عوامل أخرى عمقت تآكل هذه القيمة الروحية، لعل أبرزها ما يمثل في فتاوى الإثارة والفتاوى الشاذة التي يتم ترويجها بكثرة في الفضاء الرقمي وتداولها في شبكات التواصل الاجتماعي من قبيل إرضاع الكبير، وفتوى أن الحشيش مباح وغير محرم ولا ينطبق عليه حكم المخدرات والخمر وغيرها، بالإضافة إلى سيادة روح المتاجرة عند بعض قنوات اليوتيوب، وسعيها إلى جذب أكبر عدد من الجمهور بالترويج للفتاوى الشاذة وبدون مراعاة ضوابط وشروط المفتي، إذ يتم اختيار المفتي الذي يحقق أعلى نسبة مشاهدة أو يجذب انتباه الناس دون الاهتمام بعلمه وورعه، وكثير منهم ليس مؤهلاً للإفتاء وإنما له حظوة وقبول عند فئة الشباب والمراهقين^(٢).

إن الأصل في الفتوى أنها تصدر لأجل التطبيق، فهي تنزيل الحكم الشرعي الكلي على واقعة محددة التفاصيل والأطراف، فهي إخبار عن حكم الله تعالى في المسألة المطروحة، فما لم يكن من يتولى الفتوى على درجة من العلم تؤهله للإجابة عن المسألة المطروحة أمامه وما لم يكن على درجة من التقوى والأمانة، فإن دين الله تعالى وحكمه سيكون عرضة للتضييع والتزييف والتحريف. وهذا المعنى الشرعي قد يغيب أحياناً عن المتصدي للإفتاء في الفضاء الرقمي حين لا يستحضر خصوصية الفتوى العلمية والعملية ومنزلتها الدينية والشرعية، فتوالي الفتاوى في الفضاء الرقمي وتعدد مصادرها ومواردها والمتصدرين لها، وخروجها أحياناً بدون تمحيص وتريث، وأحياناً صدورها ممن هو غير أهل لها جعل ثمة حالة من فقدان الثقة في الفتاوى الرقمية^(٣).

(١) ينظر الفتوى الرقمية وتحولات مرجعية الإفتاء الشرعي، ص ٢٦، قارن الفتوى الرقمية، الخصائص والمشكلات، ص ٤، الفتوى الرقمية بين الإيجابيات والسلبيات: جلال صالح جعيم، ص ٥، المؤسسة الدينية والرسمية والفتوى: وسام فؤاد، من كتاب حراسة الإيمان المؤسسة الدينية، مجموعة من الباحثين، ص ٢٥٨.

(٢) ينظر الفتوى الرقمية وتحولات مرجعية الإفتاء الشرعي، مرجع سابق، ص ٢٧-٢٨، قارن الفتوى الرقمية، الخصائص والمشكلات، مرجع سابق، ص ٦.

(٣) ينظر المرجع السابق، ص ٢٨، قارن المرجع السابق، ص ٥.

آلية التصدي لفوضى الفتاوى الرقمية وصعوبة ضبط المنصات الإلكترونية:

ولقد حرصت المؤسسات الدينية وفي مقدمتها دار الإفتاء المصرية على التصدي لفوضى الفتاوى الرقمية وصعوبة ضبط المنصات الإلكترونية من خلال العديد من الآليات أهمها:

أ- التنوع في أشكال الفتوى المؤسسية: حتى تخدم جميع الهيئات والأفراد حتى تكون عوامل جذب للمستفتين فيبتعدوا عن الإفتاء غير الرسمي من مواقع تواصل اجتماعي ومواقع ومنصات مجهولة.

فقامت دار الإفتاء بإنشاء إدارة للفتوى الإلكترونية للرد على الفتاوى التي ترد عن طريق الإنترنت، كما أنشأت إدارة الفتوى الهاتفية حيث تقدم دار الإفتاء المصرية خدمة هاتفية للإفتاء وذلك عن طريق الاتصال برقم مختصر يسهل على طالب الفتوى استخدامه سواء كان المتصل داخل مصر أو خارجها، إضافة إلى الفتاوى المكتوبة والشفوية المعتمد عليها^(١).

ب- القيام بعمل الدراسات البحثية المتنوعة والندوات والمؤتمرات التي تناول هذه الظاهرة.

فقد قامت المؤسسة الإفتائية في مصر من خلال مؤشر الفتوى التابع لدار الإفتاء المصرية والأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم بتقديم دراسة حول التصدي للفتاوى العشوائية وتفعيل دور المؤسسات الإفتائية لمواجهة الفتوى المعاصرة على هامش الندوة العالمية الأولى التي عقدتها دار الإفتاء المصرية بعنوان: الفتوى وتحقيق الأمن الفكري، بمناسبة اليوم العالمي للفتوى الذي يحتفى به في الخامس عشر من ديسمبر كل عام، ووضعت هذه الدراسة آليات وخطة عمل تضمن الحد من فوضى الفتاوى، وتوصي بضرورة العمل المؤسسي وقدمت العديد من المقترحات لتنفيذ هذه الرؤية^(٢).

ج- تدريب المفتين وتأهيلهم فكرياً وعقدياً وتسليحهم بالأدوات التكنولوجية التي تمكنهم من مواكبة التطور والتصدر للفتوى والقدرة على خدمة المستفتين وإمدادهم بالفتوى الصحيحة.

لذا فلقد أصبح من الضروري واللازم تسخير كافة الإمكانيات لتعزيز وتأهيل المفتين لمواكبتهم للتطور التكنولوجي، وتمكينهم من التجاوب مع متطلبات المستفتين وما يتناسب مع انفتاح العالم وسرعة انتشار المعلومات من خلال التطورات السريعة والكبيرة في السوشيال ميديا^(٣).

وتقوم دار الإفتاء المصرية بعمل العديد من الدورات التدريبية للمفتين داخل مصر وخارجها، وهذا ما أكده مفتي الديار المصرية في لقائه مع سفير تايلاند بالقاهرة حيث أكد فضيلته على امتلاك دار الإفتاء المصرية لمنظومة تدريبية متكاملة تساهم في دعم الخطاب الديني والإفتائي الرشيد محلياً وعالمياً^(٤).

(١) ينظر مسيرة الفتوى بالديار المصرية مرجع سابق، ص ١٥٤.

(٢) ينظر الموقع الرسمي لدار الإفتاء المصرية: البيان الخامس لحصاد دار الإفتاء ٢٠٢٤م، حصاد المؤشر العالمي للفتوى.

(٣) ينظر أثر التطور التكنولوجي على الفتوى: د أسماء حسن هاشم، ص ٤٠٦.

(٤) ينظر الموقع الرسمي لدار الإفتاء المصرية: لقاء مفتي الجمهورية مع السفير التايلاندي بالقاهرة بتاريخ ١ يونيو ٢٠٢٥م.

د- وضع تصور علمي متكامل للاستفادة من تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي في تحليل وتصنيف الفتاوى الإلكترونية، ومعرفة ما هو صحيح من غيره، وما هو منحرف من السليم المنضبط، والقدرة على تقديم الفتوى الصحيحة للمستفتين من جميع أنحاء العالم عن بعد على مدار الساعة^(١).

ومن خلال ما سبق نستطيع أن نقول إن مؤسسة الفتوى وفي مقدمتها دار الإفتاء المصرية قد عالجت الكثير من المعضلات والمشكلات التي صاحبت كثرة الفتاوى أو ما يسمى بفوضى الفتاوى الرقمية بما قدمته من حلول سواء أكانت بإنشاء واستحداث وحدات وإدارات لم تكن موجودة قبل ذلك أو بتقديم دراسات وأبحاث حول النوازل العقدية والشرعية المختلفة والمرتبطة بالمحتوى الرقمي، أو بسرعة تصحيح المفاهيم والرد على الفتاوى الشاذة كما هو الحال في فتوى إرضاع الكبير والقول بإباحة تناول الحشيش وغيرها وإن كنا في حاجة لمزيد من الجهود لدحض ومواجهة هذه التحديات المختلفة.

ثانيًا: ظاهرة المؤثرين الدينيين غير المتخصصين:

انتشر في الآونة الأخيرة ما يطلق عليهم الدعاة الجدد أو المؤثرون الدينيون غير المتخصصين، وهؤلاء يمثلون أيضًا تحديًا كبيرًا أمام المؤسسات الإفتائية، وذلك لأن تأثيرهم قوي خاصة على فئة الشباب، وكثرة الفتاوى التي تصدر عنهم، ولأن الهدف من هذه الفتاوى ليس الوصول إلى الحقيقة أو تطبيق شرع الله بل الهدف الشهرة أو الكسب المادي.

ومما لا شك فيه أن هذه الظاهرة من أهم الآثار السلبية للتطور التكنولوجي على الفتوى (فوضى الإفتاء)، وهي نتيجة تطور السوشيال ميديا، وانفتاح العالم على أيقونات التواصل الاجتماعي الكثيرة، والتي تجعل من السهل لأي مدعي العلم أن ينشر فكره، وأن يدعي علمه واجتهاده وفهمه، ويصدقه عوام الناس في جميع أنحاء العالم، أو من يفتي الناس بالفتاوى الشاذة، أو الضالة، فيصيب الأمة، ويذهب بعقائدها، ويضلل شبابها^(٢).

ولقد أصبح هؤلاء الدعاة الجدد يتمتعون بقدر وافر من النجومية ليس لارتباط زادهم المعرفي أو العلمي بمنظومة فقهية راسخة، بل لكونهم متقنين لفنون التواصل، حتى صرنا نشهد زمنًا صار الناس فيه يأخذون دينهم عن فكاھيين يتحللون حولهم بالآلاف ويتابعون تسجيلاتهم بالملايين^(٣).

وبالتالي أسهمت الوسائط الرقمية في خلق جيل من المفتين لا يملكون من شروط الإفتاء وآدابه شيئًا إلا أن تصدروا المشهد وكثر أتباعهم ومريدوهم، فأفتوا بغير علم فأفسدوا الدنيا والدين، واستغلوا العواطف، ونشروا أفكارهم وروجوا لأجنداتهم دون حسيب عبر الفضائيات والمواقع والمنصات، ومختلف وسائل التواصل الاجتماعي المنتشرة^(٤).

(١) ينظر أثر التطور التكنولوجي على الفتوى، ص ٤٠٧.

(٢) ينظر أثر التطور التكنولوجي على الفتوى، ص ٤٠٦.

(٣) ينظر واقع العلم الشرعي وتحديات الثقافة الرقمية: خالد حاجي، ضمن أعمال ندوة أي مستقبل للبحث في العلوم الإسلامية، ص ٢١٩، قارن الفتوى الرقمية وتحولات مرجعية الإفتاء الشرعي، د عبد العالي المنقي، ص ٢٩.

(٤) ينظر الفتوى المعاصرة بين الضوابط الشرعية والتحديات الرقمية: د محمد الشيخ عبد الله، ص ٦١.

آلية التصدي لظاهرة المؤثرين الدينيين غير المتخصصين.

ولقد قامت المؤسسات الدينية وفي مقدمتها دار الإفتاء المصرية بمتابعة البرامج والصفحات الخاصة بهؤلاء المؤثرين الدينيين غير المتخصصين، وأصدر المؤشر العالمي للفتوى (برقم ١٢) عددا شهرياً من نشرة « فتوى تريندز» ليسلط الضوء على أبرز الفتاوى التي أحدثت زخماً على مواقع التواصل الاجتماعي، وكشف في تقريره الربع سنوي أن ما يقرب من ٥٦٪ من تريندات الفتاوى غير الرسمية تسببت في إحداث بلبلة وفوضى دينية ومجتمعية، واعتبر مؤشر الفتوى أن ترك الباب مفتوحاً لمثل هذه الفتاوى من أجل تحقيق جنون الشهرة، أو لمكاسب مادية؛ سيؤدي إلى تدنٍ قيمى وأخلاقي^(١).

لذا حاولت المرجعيات الدينية والمؤسسات الدينية الرسمية مواكبة هذا التحول من خلال نشر وبث ومشاركة فتاويها في الفضاء الرقمي وخلق منصات رقمية خاصة بها تعمل على أن تكون جسراً للتواصل بينها وبين جمهورها وهي خطوة مهمة إلا أن هذا الأمر لن يحد من تدفق الفتاوى والإفتاء الشخصي الفردي الذي يقوده الفاعلون الجدد؛ لأننا بكل بساطة دخلنا عالماً جديداً في علاقة الدين بالتقنية، عنوانه الرئيس هو: التسليع الديني عبر التدخل الفردي والشخصي ممن يمكن أن نطلق عليهم «المفتون الجدد» على شاكلة «الدعاة الجدد»؛ لأنهم امتلكوا ناصية التقنية ويحظون بثقة الجمهور، ولاستعمالهم مفاهيم جديدة في الفتوى والإفتاء تدفع بإغراء المريدن^(٢). كذا فقد أوصى المؤشر العالمي للفتوى بدار الإفتاء المصرية بوضع معايير واضحة لتأهيل المفتين، وتفعيل قوانين تجرم التصدي للفتوى دون ترخيص أو تأهيل علمي معتمد من الجهات المختصة، والتعاون مع القنوات الإعلامية والمنصات الرقمية لتقديم برامج توعوية تشرح خطورة الفتاوى غير الموثوقة وتأثيرها على المجتمع، والترويج للمنصات المعتمدة للفتوى، والمزيد من التعاون مع المؤسسات الإفتائية الرسمية والاستفادة من وسائل التكنولوجيا الحديثة وأدوات الذكاء الاصطناعي في عرض الفتاوى، والاهتمام أكثر بالإفتاء الجماعي^(٣). إلى غير ذلك من الآليات والمقترحات التي تواجه وتتصدى هذه الظاهرة التي لها مخاطرها وتأثيرها الفعال خاصة على الشباب لذلك يجب على المؤسسات الدينية أن تتكامل وتتعاون فيما بينها لسد الفراغ وإغلاق الساحة الدينية والثقافية أمام هؤلاء المدعين حفاظاً على ثقافتنا وهويتنا العربية والإسلامية.

هذه هي أهم التحديات الرقمية التي تواجه الفتوى المؤسسية وآلية التصدي لها.



(١) ينظر الموقع الرسمي لدار الإفتاء المصرية: البيان الخامس لحصاد دار الإفتاء المصرية، ٢٠٢٤م، وحصاد المؤشر العالمي للفتوى.

(٢) ينظر الدين والإعلام في سوسيولوجيا التحولات الدينية: رشيد جرموني، ص ٤٠، قارن الفتوى الرقمية وتحولات مرجعية الإفتاء الشرعي، د عبد العالي المنقي، ص ٢٩.

(٣) ينظر الموقع الرسمي لدار الإفتاء المصرية: البيان الخامس لحصاد دار الإفتاء المصرية، ٢٠٢٤م، وحصاد المؤشر العالمي للفتوى.

الخاتمة

وبعد هذا العرض السابق لمسائل وقضايا هذا البحث فقد من الله عليَّ بإتمام هذا البحث وتوصلت فيه إلى عدة نتائج وتوصيات أهمها:

أولاً: النتائج:

- تعد الفتوى الدينية وسيلة من أهم وسائل الأمة الإسلامية في الحفاظ على لحمتها ووحدتها ضد مظاهر التطرف والغلو فضلاً عن الغزو الفكري والانفلات الديني والأخلاقي.
- للفتوى مكانة كبيرة في الإسلام وتظهر أهميتها للأفراد والمجتمعات خاصة في ظل التقدم العلمي في الوقت الراهن، وكثرة حاجات الناس المستجدة، وما ترتب على ذلك من كثرة الوقائع والنوازل التي تحتاج إلى بيان حكم المشرع فيها.
- المؤسسات الإفتائية تُمثل صمام الأمان الديني والفكري، إذا ما واكبت التطور العلمي والتكنولوجي، فهي قادرة على ترسيخ العقيدة في نفوس الشباب، والتصدي للفكر المنحرف، وبث الخطاب الديني الوسطي المعتدل، ومواجهة التحديات المختلفة التي تؤثر على هويتنا العربية والإسلامية.
- اهتمام دار الإفتاء المصرية وعنايتها عناية كبيرة بالدور المجتمعي للفتوى، ويظهر ذلك في إنشائها لإدارة الأبحاث الاجتماعية التي تعمل على فهم واقع المجتمع والمشكلات التي تظهر على ساحته من حيث عواملها وطبيعتها وآثارها.
- أسهمت الوسائط الرقمية في خلق جيل من المفتين لا يملكون من شروط الإفتاء وآدابه شيئاً، فأفتوا بغير علم فأفسدوا الدنيا والدين، ونشروا أفكارهم وروجوا لأجنداتهم عبر الفضائيات والمواقع والمنصات، ومختلف وسائل التواصل الاجتماعي المنتشرة، وهؤلاء يمثلون أيضاً تحدياً كبيراً أمام المؤسسات الإفتائية، وذلك؛ لأن تأثيرهم قوي خاصة على فئة الشباب، ولكثرة الفتاوى التي تصدر عنهم ولأن هدفهم من هذه الفتاوى ليس الوصول إلى الحقيقة أو تطبيق شرع الله بل الهدف الشهرة أو الكسب المادي.
- تعاون وتكامل المؤسسات الدينية فيما بينها لسد الفراغ وإغلاق الساحة الدينية والثقافية أمام هؤلاء المدعين حفاظاً على ثقافتنا وهويتنا العربية والإسلامية.
- تعمل مؤسسة الإفتاء المصرية على مواجهة الجماعات المتطرفة والتنظيمات الإرهابية في العديد من دول الإقليم وذلك بتجديد خطابها للتصدي لخطاب العلو والتطرف الذي تتبناه جماعات التطرف والإرهاب، بالتعاون مع المؤسسات الدينية في مصر بقيادة مؤسسة الأزهر الشريف، وبالتعاون مع وزارة الأوقاف المصرية.
- إن من أهم التحديات التي تواجه الفتوى المؤسسية هي التحديات العقدية والفكرية والتي تتمثل في انتشار الشبهات الفكرية وظهور التيارات التي تشكك في ثوابت الدين، والتأويلات المنحرفة، فضلاً عن محاولة إعادة قراءة النصوص المرتبطة بالعقيدة الإسلامية بمعايير فلسفية بحثة تفتقر إلى الضبط الشرعي والعقدي السديد.

ثانيًا: التوصيات:

- التعاون والتنسيق والتكامل بين المؤسسات الدينية بشكل عام والمؤسسات الإفتائية بشكل خاص في التصدي لظاهرة الإسلاموفوبيا والعمل على الحيلولة دون انتشارها والحد من تأثيرها التي تقع بشكل أوضح على نساء المسلمين في العالم الغربي، واختلاف وتنوع تلك الآليات والحلول لمواجهة هذه الظاهرة المقيتة.
- تعزيز الحضور الرقمي لدى المؤسسات الإفتائية وتطوير أدواتها بشكل يسمح لها بمواكبة التطور التكنولوجي والرقمي.
- وجوب متابعة ورصد الانحرافات الفكرية والعقدية التي تظهر على الساحة الفكرية وتحليلها بشكل علمي متخصص ووضع الحلول السريعة للتصدي لها، من قبل لجان علمية متخصصة.
- التدريب الدوري للمفتين علمياً وثقافياً وعقدياً وفكرياً لمواجهة التحديات المختلفة.
- التنسيق بين مؤسسة الأزهر الشريف والإفتاء في بث قناة مباشرة تتناول القضايا الفكرية التي تظهر على الساحة المحلية والإقليمية والدولية وتبين موقف الإسلام منها باللغات المختلفة على أن يُقدم البرامج في هذه القناة عناصر شبابية تتسم بالدقة العلمية والتخصصية وتتميز بالكاريزما حتى تجذب الشباب إليها.
- التنسيق بين المؤسسات الدينية والدولة المصرية في سرعة وإنجاز وتطبيق قانون الفتوى بحيث لا يتصدر للفتوى إلا من يمتلك التصريح والإذن من الجهات المختصة وتجريم من يخالف ذلك.



ثبت المصادر والمراجع

- القرآن الكريم
- الحديث النبوي
- أثر التطور التكنولوجي على الفتوى: د أسماء حسن هاشم، مجلة كلية الشريعة والقانون بدمنهور، عدد ٤٠، ط ٢٠٢٣ م.
- أثر الفتوى في صيانة العقول وتحقيق الأمن الفكري، أ.د نظير محمد عياد، مجلة الأزهر، ج ١٠، ط ٢٠٢٥ م.
- أدب الطلب ومنتهى الأرب: محمد علي الشوكاني: تحقيق: عبد الله يحيى السريحي، دار ابن حزم ١٩٩٨ م.
- أدب الفتوى والمفتي والمستفتي: النوي، تحقيق: د بسام عبد الوهاب، ط دار الفكر دمشق، ١٤٠٨ هـ.
- أدب المفتي والمستفتي: ابن الصلاح، تحقيق: د موفق عبد القادر، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط ٢٠٢٢، ٢ م.
- أدب المفتي والمستفتي: عثمان بن عبد الرحمن الشهزوري، ج ١، ط ١، مكتبة العلوم والحكم، بيروت، ١٤٠٧ هـ.
- الإسلام والإعلام موفوبيا: د محجوب سعيد، دار الفكر، دمشق، ط ١، ٢٠١٣ م.
- أشعري أنا- عقيدة أهل السنة والجماعة: د محمد سالم أبو عاصي، مكتبة وهبة، ط ٢، ٢٠٢٢ م.
- أصول الفتوى الشرعية وخصائصها: د محمد توفيق البوطي، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، عدد ٢، ط ٢٠٠٩ م.
- إعلام الموقعين: ابن القيم، دار الكتب العلمية، ط ١٩٩٩ م.
- أهل السنة والجماعة: الإمام الطيب، دار القدس العربي، ط ٢، ٢٠١٩ م.
- البناء المعرفي العقدي والأمن الفكري: د: غادة الغنيمي، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بدمنهور، ج ٢، عدد ٢، ط ٢٠١٧ م.
- تطور الفتوى في ظل التحول الرقمي: د باسم خليل، مجلة كلية الآداب بالوادي الجديد، ط ٢٠٢٣ م.
- التعريفات: الجرجاني، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط ١، ١٩٨٣ م.
- تأثر الفتوى بالعرف، الأسباب والضوابط دراسة تأصيلية تطبيقية: د عبد العزيز النملة، العدد ٣٥.
- حقوق النبي ﷺ على أمته في ضوء الكتاب والسنة: محمد بن خليفة التميمي، الرياض، السعودية، ط ١، ١٩٩٧ م.
- خصائص وضوابط الفتوى مع تطبيقات العمل الفقهي: د علوية عابدين، مجلة كلية الشريعة والقانون، جامعة أم درمان الإسلامية، عدد ١، ط ٢٠١٧ م.

- دعوى الإسلاموفوبيا النشأة، الأسباب، الآثار، العلاج: محمد عبد العزيز إبراهيم، طبعة مجمع البحوث الإسلامية، ط ٢٠٢٣ م.
- الدين والإعلام في سوسيولوجيا التحولات الدينية: رشيد جرموني، كتاب الفيصل، عدد ٢٨، الرياض، ط ١٤٤٠ هـ.
- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: الجوهري إسماعيل بن حماد الفارابي، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم، ط ٤، ١٩٧٨ م.
- صفة الفتوى والمفتي والمستفتي: ابن حمدان الحنبلي، المكتب الإسلامي بيروت، ط ٣، ١٣٩٧ هـ.
- ظاهرة الإسلاموفوبيا، الجذور التاريخية والنهائيات المنتظرة، دار البشير للثقافة والعلوم، ط ١، ٢٠١٨ م.
- ضبط الفتوى وأثر ذلك في تحقيق الأمن الاجتماعي في الفقه الإسلامي: د موفق محمد الدالعة، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية.
- الضوابط المقاصدية للإفتاء المعاصر، د أم نائل بركاني، وآمال بوخالفي، ضمن أعمال الملتقى الرابع لصناعة الفتوى في ظل التحديات المعاصرة، جامعة الوادي، ط ٢٠١٩ م.
- الاعتصام: الشاطبي، تحقيق: محمد رشيد رضا، المكتبة التجارية الكبرى، ط ١، ١٤٢٩ هـ.
- الغلو الأسباب والعلاج: ناصر عبد الكريم العقل وزارة الأوقاف السعودية، المملكة العربية السعودية، بدون تاريخ نشر.
- الفتوى بين الضوابط الشرعية والتحديات المعاصرة: سعيد ابن الصغير شبار، مجلة المجلس العلمي الأعلى، ط ٢٠١١ م.
- الفتوى الرقمية الخصائص والمشكلات: د عبد العالي المنقي، مركز أفكار للدراسات والأبحاث، ط ٢٠٢٤ م.
- الفتوى المعاصرة بين الضوابط الشرعية والتحديات الرقمية: د محمد الشيخ عبد الله، مجلة بحوث الاعلام الرقمي، كلية الإعلام، جامعة قناة السويس، عدد ٢، ط ٢٠٢٣ م.
- الفرق بين الفرق: الإمام عبد القاهر البغدادي، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، مكتبة دار التراث، القاهرة، ط ٢٠٠٧ م.
- فلسفة المذهب الأشعري في تحقيق الأمن الفكري والمجتمعي: محمد محمود عبودة، مجلة الأزهر، ج ٤، أكتوبر ٢٠٢٤ م.
- قضايا التفرقة بين الإسلام والزندقة: حجة الإسلام الغزالي، ط ١، ٢٠١٧ م.
- لسان العرب: ابن منظور، دار صادر، بيروت، ط ٣، ١٤١٤ هـ.
- لقاء تليفزيوني مع فضيلة مفتي الديار المصرية، أ. د نظير عياد في برنامج «يحدث في مصر» على قناة MBC Masr بتاريخ: ١٧/٧/٢٠٢٥ م.

- مجلس حكماء المسلمين، أعمال مؤتمر الأزهر العالمي للسلام، دار القدس العربي، ط ١، ٢٠١٨ م.
- مجلس حكماء المسلمين، الشرق والغرب نحو حوار حضاري إنساني، دار القدس العربي، ط ٢، ٢٠١٨ م.
- محبة الرسول بين الاتباع والابتداع: عبد الرؤوف محمد عثمان، رئاسة إدارة البحوث العلمية، والإفتاء، والدعوة، والإرشاد، الرياض، السعودية، ط ١، ١٤١٤ هـ.
- المخاطر المحتملة من صناعة الفتوى عبر الذكاء الاصطناعي، د محمد عبيد الله الشيتي، مجلة جامعة الباحة للعلوم الإنسانية، عدد ٣٩، ط ٢٠٢٤ م.
- مدخل لدراسة العقيدة الإسلامية د عثمان ضميرية، مكتبة السوادي للتوزيع، ط ٢، ١٩٩٦ م.
- المستصفي في علم الأصول: الإمام الغزالي، تحقيق: محمد سليمان الأشقر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٩٩٧ م.
- مسيرة الفتوى بالديار المصرية: د عماد هلال، دار الإفتاء المصرية، ط ٢٠٢١ م.
- المفتي ودوره في محاربة الفكر المتطرف: د عبد الرحمن العربي، أحمد قدايميت، ضمن أعمال الملتقى الدولي الرابع لصناعة الفتوى في ظل التحديات المعاصرة، جامعة الوادي، ط ٢٠١٩ م.
- مقاصد الشريعة الإسلامية: ابن عاشور، تحقيق: محمد الطاهر الميساوي، دار النفائس، الأردن، ط ٢، ٢٠٠١ م.
- معجم مقاييس اللغة: ابن فارس، تحقيق، عبد السلام هارون، طبعة دار الفكر، دمشق، ١٩٧٩ م.
- الملل والنحل: الشهرستاني، مؤسسة الحلبي، بدون طبعة ولا تاريخ.
- الموافقات: الشاطبي، ط. دار ابن عفان، بدون طبعة ولا تاريخ.
- مواهب الجليل شرح مختصر خليل: شمس الدين الخطاب، دار الفكر، دمشق، ط ٣، ١٩٩٢ م.
- المؤسسات العلمية والتعليمية د أحمد فؤاد باشا - ضمن كتاب المؤسسية في الإسلام، دار السلام، ط ٢٠١٨ م.
- المؤسسة الدينية والرسومية والفتوى: وسام فؤاد، من كتاب حراسة الإيمان المؤسسة الدينية، مجموعة من الباحثين، مركز المسيار للدراسات والبحوث، الإمارات، ط ٢، ٢٠٠١ م.
- نحو تداول الفتوى المؤسسية عبر المواقع الإلكترونية لضبط المنهجية: د. محمود مشعل، مجلة كلية الشريعة والقانون، العدد ٤٦ مجلة ١٩.
- نحو فهم منهجي لإدارة الخلاف الفقهي: د. شوقي علام، دار الإفتاء المصرية، ط ٢٠١٨ م.
- واقع العلم الشرعي وتحديات الثقافة الرقمية: خالد حاجي، ضمن أعمال ندوة أي مستقبل للبحث في العلوم الإسلامية، مطبوعات أكاديمية المملكة المغربية، ٢٠١٩ م.

مواقع الإنترنت:

- مرصد الأزهر لمكافحة التطرف:

<https://www.runnymedetrust.org>.

- المؤشر العالمي للفتوى، ٢٠٢١:

<https://www.azhar.eg/observeren>.

- الموقع الرسمي لمركز الأزهر العالمي للفتوى الإلكترونية:

fatwa.azhar.eg.

- بوابة الأزهر الإلكترونية.

- قناة مركز الأزهر للفتوى على يوتيوب:

Azharfatwa on YouTube.

- الموقع الرسمي لدار الإفتاء المصرية: لقاء مفتي الجمهورية مع السفير التايلاندي بالقاهرة بتاريخ ١ يونيو ٢٠٢٥ م.

- الموقع الرسمي لدار الإفتاء المصرية خطاب فضيلة الأستاذ الدكتور / نظير عياد مفتي الجمهورية ورئيس الأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم: في اليوم العالمي لمواجهة الإسلاموفوبيا بتاريخ ١٥ مارس ٢٠٢٥ م.

- الموقع الرسمي لدار الإفتاء المصرية، أول خطبة جمعة من رحاب «مسجد مصر الكبير» بالمركز الثقافي الإسلامي بالعاصمة الإدارية الجديدة بعد ضمه دعويًا وعلميًا إلى وزارة الأوقاف: أد / نظير محمد عياد، دار الإفتاء المصرية، بتاريخ ١٨ / ١ / ٢٠٢٥ م.

- الموقع الرسمي لدار الإفتاء المصرية: البيان الخامس لحصاد دار الإفتاء المصرية، ٢٠٢٤ م، وحصاد المؤشر العالمي للفتوى.

- Islamophobia: A Challenge for Us All, Runnymede Trust, 1997, cited.





الأمين العام للدفتر وهيئات الإفتاء في العالم
General Secretariat for Fatwa Authorities Worldwide



دار الإفتاء
المصرية
Dar Al-ifta Al-Missriyyah

المطور الرابع: الذكاء الاصطناعي وتطوير العمل
المؤسسي الإفتائي

مقترح لاتفاقية دور وهيئات الإفتاء في العالم لأخلاقيات الذكاء الاصطناعي

ومواجهة الاستخدامات الضارة لتقنية المعلومات

دكتور/ أحمد البدوي سالم محمد سالم

أستاذ العقيدة والفلسفة المساعد في كلية الدراسات الإسلامية والعربية بالقليوبية -
جامعة الأزهر



The Making of the Competent Mufti in the Age of Artificial Intelligence

ملخص البحث

تهدف الدراسة إلى وضع اتفاقية مقترحة لتعزيز الدور المؤسسي لدور وهيئات الإفتاء في العالم لتعزيز أخلاقيات الذكاء الاصطناعي، ومواجهة تداعيات الاستخدام الضار لتقنية المعلومات، ومجابهة الجرائم المعلوماتية غير الأخلاقية، وإنشاء مرجعية شرعية موحدة لدراسات المشكلات الأخلاقية والتحديات المتوقعة والمحتملة الناجمة عن الذكاء الاصطناعي، والتصدي لكافة الحملات التي تستهدف الإساءة للإسلام وتراثه الخالد، أو تُنمّي خطاب الكراهية للإسلاموفوبيا، وكذا التصدي لكافة الحملات التقنية التي تروج للإلحاد؛ خصوصاً مع ظهور الإلحاد الإلكتروني، وتعزيز التعاون بين المؤسسات الدينية وجهات إنفاذ القانون للتصدي للتحديات الناشئة عن الاستخدام الضار للتطبيقات الذكية، وتفعيل الاستشراف في مجال الفتوى لرصد وتتبع المتغيرات المتوقعة والمحتملة في مجال التقنية والذكاء الاصطناعي بما يحمي الدين والقيم الأخلاقية والأمن المجتمعي ويحفظ للشعوب هويتها، وإعداد وتأهيل المفتين شرعياً وتقنياً، بما يحقق الاستدامة وينتج مفتياً رشيداً قادراً على استخدام التطبيقات الذكية في نشر رسالة الإسلام، والتصدي لأنواع الحروب الحديثة التي تستهدف الدين والقيم الأخلاقية، وتأهيله لصناعة محتوى رقمي مضاد يجابه كافة حملات التطرف والإسلاموفوبيا والإلحاد بكفاءة وفاعلية.

الكلمات المفتاحية: اتفاقية - دور وهيئات الإفتاء في العالم - أخلاقيات الذكاء الاصطناعي - تقنية المعلومات

– صناعة المفتي الرشيد

Proposed Agreement of Worldwide Fatwa Bodies and Institutions Towards AI Ethics and Addressing Harmful Uses of Information Technology

Dr. Ahmed Elbadawy Salem Mohamed Salem Assistant Professor of Creed and Philosophy, Faculty of Islamic and Arabic Studies in Qalyubia, Al-Azhar University.

Abstract:

The study aims to develop a proposed agreement to enhance the institutional role of worldwide Fatwa institutions and bodies to promote the AI ethics, confront the repercussions of the harmful use of information technology, address unethical cybercrimes, establish a unified Shari'a-based reference for studying ethical problems and expected and potential challenges arising from artificial intelligence, confront all campaigns targeting Islam and its immoral heritage, or foster Islamophobia. It also aims to confront all electronic campaigns that promote atheism, especially with the emergence of electronic atheism and enhance cooperation between religious institutions and law enforcement agencies to confront the challenges arising from the harmful use of smart applications, activate foresight in the field of Fatwa to monitor and track expected and potential changes in the field of technology and AI in a way that protects religion, moral values, and societal security, and preserves peoples' identity. It also aims to prepare and qualify Muftis legally and technologically, in a way that achieves sustainability and produces a qualified Mufti who is capable of using smart applications to disseminate the message of Islam, confront the types of modern warfare that target religion and moral values, and qualify him/her to create digital content that efficiently and effectively counters all campaigns of extremism, Islamophobia, and atheism.

Keywords: Agreement - Fatwa Bodies and Institutions Worldwide - Artificial Intelligence Ethics - Information Technology – Qualifying Muftis.

مقدمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله، وبعد:

فيطيب لي أن أتقدم بهذا البحث الموسوم بـ: «مقترح لاتفاقية دور وهيئات الإفتاء في العالم لأخلاقيات الذكاء الاصطناعي ومواجهة الاستخدامات الضارة لتقنية المعلومات»؛ للمشاركة في المؤتمر الدولي العاشر للأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم وموضوعه: «صناعة المفتي الرشيد في عصر الذكاء الاصطناعي»، وموضوع المؤتمر من الأهمية بمكان خصوصاً في زمن أصبح فيه التطور التكنولوجي وظهور تطبيقات الذكاء الاصطناعي مؤثراً في كافة نواحي الحياة، وأصبح العالم أجمع يجني ثمار هذا التطور التكنولوجي بإيجابياته وسلبياته، وليس علوم الدين ومن يقومون به من تبليغ وتعليم وإفتاء بمعزلٍ من ذلك، بل أصبح من واجب الوقت دراسة التحديات والمشكلات الأخلاقية التي يثيرها الذكاء الاصطناعي، وتأهيل الكوادر لمجابهة تلك المشكلات، والذود عن دين الله تعالى.

١ - أهمية البحث:

أ- الأهمية النظرية: يثري المكتبة الفقهية والفلسفية والقانونية بدراسة متخصصة تجمع بين الفقه، والأخلاق، والتكنولوجيا.

ب - الأهمية التطبيقية: يقدم أساساً لمبادرة مؤسسية عملية تهدف إلى تنظيم أخلاقيات الذكاء الاصطناعي.

ج - الأهمية المجتمعية: يسهم البحث في بناء وعي مجتمعي حول التحديات الأخلاقية للتكنولوجيا وضرورة التصدي لها.

د- الأهمية الشرعية والدينية: تُبرز الدراسة قدرة الشريعة الإسلامية على مجابهة التحديات المعاصرة وتقديم حلول لها.

٢ - أهداف البحث:

الهدف الرئيس للبحث: وضع اتفاقية مقترحة لتعزيز الدور المؤسسي لدور وهيئات الإفتاء في العالم لتعزيز أخلاقيات الذكاء الاصطناعي ومواجهة تداعيات الاستخدام الضار لتقنية المعلومات، ويتفرع منه عدة أهداف فرعية هي:

أ- التعريف بالذكاء الاصطناعي، وأخلاقيات الذكاء الاصطناعي.

ب- بيان المشكلات الأخلاقية والتحديات الواعية والمحملة لتطبيقات الذكاء الاصطناعي.

ج- إنشاء مرجعية شرعية موحدة لدراسات المشكلات الأخلاقية والتحديات المتوقعة والمحملة الناجمة عن الذكاء الاصطناعي.

د- التصدي لكافة الحملات التي تستهدف الإساءة للإسلام وتراثه الخالد، أو تنمي خطاب الكراهية الإسلامية فورياً، وكذا التصدي لكافة الحملات التقنية التي تروج للإلحاد خصوصاً مع ظهور الإلحاد الإلكتروني.

المحور الرابع: الذكاء الاصطناعي وتطوير العمل المؤسسي الإفتائي

هـ- تعزيز التعاون بين المؤسسات الدينية وجهات إنفاذ القانون للتصدي للتحديات الناشئة عن الاستخدام الضار للتطبيقات الذكية.

و- تفعيل الاستشراف في مجال الفتوى لرصد وتتبع المتغيرات المتوقعة والمحتملة في مجال التقنية والذكاء الاصطناعي بما يحمي الدين والقيم الأخلاقية والأمن المجتمعي ويحفظ للشعوب هويته.

ز- إعداد وتأهيل المفتين شرعياً وتقنياً، بما يحقق الاستدامة وينتج مفتياً رشيداً قادراً على استخدام التطبيقات الذكية في نشر رسالة الإسلام، والتصدي لأنواع الحروب الحديثة التي تستهدف الدين والقيم الأخلاقية، وتأهيله لصناعة محتوى رقمي مضاد يجابه كافة حملات التطرف والإسلاموفوبيا والإلحاد بكفاءة وفاعلية.

٣- المشكلة البحثية:

كيف يمكن صياغة مقترح اتفاقية فعّالة لتمكين دور وهيئات الإفتاء والمؤسسات الإسلامية من الإسهام بكفاءة وفاعلية في وضع أخلاقيات الذكاء الاصطناعي ومواجهة التداعيات السلبية لتقنية المعلومات؟

٤- الدراسات السابقة:

باستقراء المنصات العلمية الرقمية والمجلات والدوريات العربية والأجنبية لم يثبت بفضل الله تعالى وجود دراسات سابقة عن موضوع البحث، إلا أنه توجد دراسات تتعلق بموضوع أخلاقيات الذكاء الاصطناعي، منها:

أ- دراسة ويينج صن Weiping Sun، الذكاء الاصطناعي والمبادئ الأخلاقية Artificial Intelligence and Ethical Principles (٢٠١٨). هدفت الدراسة إلى تناول موضوع أخلاقيات الذكاء الاصطناعي من منطلق أنه تقنية ليست خالصةً على الإطلاق، بل هو تقنية ثورية ستحدث تغييراً جذرياً في المجتمع البشري وعالمنا، مع مجالٍ واسعٍ للتطور وآفاق تطبيقية واسعة، وأنه تقنية مفتوحة وثرية، بعيدة كل البعد عن النضج، ولا يمكن لأحد التنبؤ بعواقبها الأخلاقية والمعنوية، وفي السنوات الأخيرة مع التطور السريع للذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في مجالات أوسع، تظهر آثار إيجابية وسلبية يوماً بعد يوم، وفي مواجهة هذه التقنية الناشئة الحاسمة، ندرك تناقضاً حاداً بين التطور القوي للذكاء الاصطناعي ونواقصنا، بما في ذلك المفاهيم المختلفة، وتوجهات السياسات غير الواضحة، ونقص اللوائح الأخلاقية، وضعف الأفكار الأخلاقية، والفراغ التشريعي للقوانين واللوائح، في ظل هذه الظروف، يجب أن ترسى القواعد، وتجرى مراجعة شاملة للذكاء الاصطناعي وعواقب تطبيقه، ويجب أن نتمسك بمبدأ الإنسان أولاً، ونحمي كرامة الإنسان، ونتجنب المخاطر المحتملة ونزيلها، وذلك لإرساء نظام أخلاقي معقول وعادل.

ب- التوصية الخاصة بأخلاقيات الذكاء الاصطناعي، منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو)، ٢٠٢١م.

ج- الدراسة التي أشرف عليها المحررون: كيلي لاس، مايكل ديفيس، إليزابيث هيلدت، (٢٠٢٢)، قواعد الأخلاق والمبادئ التوجيهية الأخلاقية، التقنيات الناشئة، المجالات المتغيرة

. Codes of Ethics and Ethical Guidelines Emerging Technologies, Changing Fields

د- الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي (SDAIA)، مبادئ أخلاقيات الذكاء الاصطناعي، الإصدار الأول، سبتمبر ٢٠٢٣م، وقد هدفت إلى دراسة سبعة مبادئ وضوابط لأخلاقيات الذكاء الاصطناعي هي: النزاهة والإنصاف، والخصوصية والأمن، والإنسانية، والمنافع الاجتماعية والبيئية، والموثوقية والسلامة، والشفافية والقابلية للتفسير، والمساءلة والمسؤولية.

هـ- دراسة أحمد البدوي سالم، إستراتيجية مقترحة لتعزيز أخلاقيات البحث والنزاهة العلمية وتحقيق الأمن القومي في ضوء تحديات الذكاء الاصطناعي والأمن السيبراني، بحث منشور في مجلة كلية اللغات والترجمة، جامعة الأزهر، العدد ٢٧، يوليو ٢٠٢٤م. هدفت الدراسة إلى وضع إستراتيجية مقترحة لتعزيز أخلاقيات البحث العلمي والنزاهة العلمية، وتحقيق الأمن القومي في ضوء تحديات الذكاء الاصطناعي والأمن السيبراني، وارتكزت على التعريف بأخلاقيات البحث العلمي والنزاهة العلمية، ودراسة أخلاقيات البحث العلمي والنزاهة العلمية في عصر الذكاء الاصطناعي والأمن السيبراني، ثم دراسة تحديات أخلاقيات البحث العلمي والنزاهة العلمية في عصر الذكاء الاصطناعي والأمن السيبراني، واختتمت بالإستراتيجية المقترحة لتعزيز أخلاقيات البحث العلمي والنزاهة العلمية لمجابهة تحديات الذكاء الاصطناعي والأمن السيبراني.

و- دراسة دومينيكو مارينو، دانييل كانانزي، وفيليبو أراغونا، "Towards a Moral Technology" (٢٠٢٤). هدفت الدراسة إلى توجيه الباحثين إلى نهجين متعارضين في التعامل مع الذكاء الاصطناعي، الأول: المُتَشائمون من التقنية الذين لا يرون إلا السيناريوهات المتشائمة، ويختبرون التقدم التكنولوجي بتوجس، مُركّزين على مخاطره. والثاني: المُتَفائلون من التقنية الذين يميلون إلى المبالغة في تقدير الآثار الإيجابية، لدرجة أنهم ينسبون إليه فضائل تُشبه العجائب، وأنه ينبغي أن يكون المنهج موضوعياً فلا يجب إخفاء المخاطر، ولا المبالغة في تقديرها؛ لذا، يُعدُّ الجانب الأخلاقي جانباً أساسياً، ومن ثمَّ فلا ينبغي للمرء أن يكون متفائلاً ولا متشائماً من الناحية التقنية، بل يجب أن يُدرك أن إدارة التغيرات الهيكلية الاقتصادية والاجتماعية التي سيحدثها ظهور الذكاء الاصطناعي ستكون حاسمة لضمان ازدهار الأجيال القادمة وتجنب السيناريوهات السلبية.

وقد تناولت الدراسات السابقة أخلاقيات الذكاء الاصطناعي، إلا أنها لم تتعرض لموضوع الدراسة.

٥- تساؤلات البحث:

- أ- ما تعريف الذكاء الاصطناعي؟ وما تعريف أخلاقيات الذكاء الاصطناعي؟
- ب- ما أهم المشكلات الأخلاقية والتحديات التي يمثلها الذكاء الاصطناعي؟
- ج- ما التحديات المتوقعة في صياغة وتطبيق مثل هذه الاتفاقية، وكيف يمكن التغلب عليها؟
- د- ما المرتكزات التي تقوم عليها الاتفاقية، وكيف يمكن الاستفادة منها؟

هـ- ما أهم التوصيات التي يجب الأخذ بها عند صياغة الاتفاقية؟

٦- منهج البحث:

اعتمد الباحث على المنهج الوصفي التحليلي: لتحليل تعريفات الذكاء الاصطناعي، وأخلاقيات الذكاء الاصطناعي، ودراسة المشكلات الأخلاقية والتحديات الواقعية للذكاء الاصطناعي وتقنية المعلومات، وكذا في دراسات المرتكزات المتعلقة بأخلاقيات الذكاء الاصطناعي.

والمنهج الاستشراقي: لدراسة التحديات الأخلاقية المحتملة الناجمة عن استخدام الذكاء الاصطناعي والاستخدام الضار لتقنية المعلومات.

٧- خطة البحث:

اشتمل البحث على مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة.

أما المقدمة فتحدثت فيها عن أهمية البحث، وأهدافه، والمشكلة البحثية، والدراسات السابقة، وتساؤلات البحث، ومنهج البحث، وخطة. ثم تحدثت في التمهيد عن:

المبحث الأول: تعريف الذكاء الاصطناعي وأخلاقياته، وبيان المشكلات الأخلاقية وتحديات الذكاء الاصطناعي.

المبحث الثاني: الإطار العام لمقترح اتفاقية دور وهيئات الإفتاء في العالم لأخلاقيات الذكاء الاصطناعي، ومواجهة تداعيات الاستخدام الضار لتقنية المعلومات.

المبحث الثالث: مقترح اتفاقية دور وهيئات الإفتاء في العالم لأخلاقيات الذكاء الاصطناعي، ومواجهة تداعيات الاستخدام الضار لتقنية المعلومات.

ثم الخاتمة وتشتمل على النتائج والتوصيات، وأخيراً قائمة المصادر والمراجع.

المبحث الأول:

تعريف الذكاء الاصطناعي وأخلاقياته، وبيان المشكلات الأخلاقية وتحديات الذكاء الاصطناعي

أولاً: تعريف الذكاء الاصطناعي:

لا يوجد تعريفٌ مجمعٌ عليه للذكاء الاصطناعي؛ لأن أدوات الذكاء الاصطناعي قادرةٌ على مجموعةٍ واسعةٍ من المهام والمخرجات، ويشير Giovanni Rubeis إلى أنه لم يتفق على تعريفٍ موحدٍ للذكاء الاصطناعي حتى الآن، ولا يعتقد أن هذا سيتغير في المستقبل القريب، وأن مناقشة التعريفات المختلفة الموجودة بمثابة توصيفٍ لتقنيات الذكاء الاصطناعي ووظائفها المختلفة ومجالات تطبيقها المحتملة، من هذه التعريفات:

١- الذكاء الاصطناعي هو: «أي نظام اصطناعي يقوم بمهام في ظل ظروف مختلفة وغير متوقعة دون إشراف بشري كبير، أو يمكنه التعلم من الخبرة وتحسين الأداء عند تعرضه لمجموعات البيانات.

- ٢- «نظام اصطناعي تم تطويره في برامج الكمبيوتر أو الأجهزة المادية أو سياق آخر يحل المهام التي تتطلب إدراكاً أو تخطيطاً أو تعلماً أو اتصالاً أو عملاً جسدياً يشبه الإنسان».
- ٣- نظام اصطناعي مصمم للتفكير أو التصرف مثل الإنسان، بما في ذلك البنى المعرفية والشبكات العصبية.
- ٤- نظام اصطناعي مصمم للعمل بشكل عقلائي، بما في ذلك وكيل برمجي ذكي أو روبوت مجسد يحقق الأهداف باستخدام الإدراك، والتخطيط، والتفكير، والتعلم، والتواصل، واتخاذ القرار، والتصرف.
- ٥- ومن تعريفاته أيضاً: «يُشير الذكاء الاصطناعي إلى محاكاة الحواسيب للذكاء البشري».
- ٦- ويعرّف جون مكارثي الذكاء الاصطناعي بأنه: «علم وهندسة صنع الآلات الذكية».
- ٧- ويعرف وانج الذكاء الاصطناعي من خلال عدة وظائف هي: البنية والسلوك والقدرة والوظيفة والمبدأ.
- أ- فيما يتعلق بالبنية، يحاكي الذكاء الاصطناعي الدماغ البشري، مما ينتج عنه بنية تشبه الدماغ من الشبكات العصبية التي تؤدي مهام نموذجية للذكاء البشري.
- ب- ويشير جانب السلوك إلى: القدرة المحتملة للوكيل الاصطناعي على اجتياز اختبار تورينج.
- ج- وتعني القدرة: أن الوكيل الاصطناعي قادرٌ على حلّ المشكلات المعقدة.
- د- وتشير الوظيفة إلى: قدرة الوكيل الاصطناعي على تعيين بيانات الإدخال في بيانات الإخراج، وبالتالي بناء الإجراءات على الإدراكات.
- هـ- ويعني المبدأ: أن الوكيل الاصطناعي قادرٌ على حلّ المشكلات والعقلائية، مما يعني تطوير إستراتيجية شاملة لحلّ المشكلات بناءً على الخبرة السابقة والتعلم.
- ٨- عرّفه خبراء الذكاء الاصطناعي التابعين لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، بأنه: «نظامٌ يعتمد على الآلة، وقادرٌ على تقديم تنبؤات وتوصيات وقرارات مؤثرة في البيئات الحقيقية والافتراضية من أجل تحقيق مجموعة من الأهداف التي يحددها الإنسان، ويستخدم مدخلات الآلة والبشر أو الاثنين معاً في تصور البيئات الحقيقية والافتراضية أو الاثنين معاً، ويحوّل هذه التصورات إلى نماذج مجردة «بطريقة آلية مثل التعلم الآلي أو يدوياً».
- ٩- يُمكن تعريف الذكاء الاصطناعي بأنه أداة حاسوبية قادرةٌ على بناء نماذج تمثل بيئتها، والتنبؤ بنتائج مختلف الإجراءات عند مواجهة مشكلة، والتعلم من التجارب. هذه الأداة قادرةٌ على تعميم التجارب السابقة، وبالتالي التكيف مع المواقف الجديدة. يهدف بحث وتطوير الذكاء الاصطناعي إلى بناء أداة ذكية تمتلك طيفاً واسعاً من المهارات لحل مجموعة واسعة من المشكلات.
- ويرى الباحث أن الاختلاف في تعريف الذكاء الاصطناعي يعود إلى أن التعريفات السابقة هي تعريفٌ بالرسم لا بالحد، وأنها تعود إلى تعدد وظائف الذكاء الاصطناعي، وأنواعه المتطورة، التي تطرد يومياً بسبب التطور التقني.

ويستنتج Haroon Sheikh، Corien Prins & Erik Schrijvers من تعدد تعريفات الذكاء الاصطناعي: أولاً: أنه من غير الحكمة، حصر تعريف الذكاء الاصطناعي في جزءٍ محددٍ من التكنولوجيا، فإذا اقتصرنا -على سبيل المثال- على «التعلم العميق»، فإننا سنتجاهل حقيقة أن العديد من القضايا الراهنة تلعب دوراً أيضاً في مجالاتٍ أخرى للذكاء الاصطناعي، مثل الأنظمة المنطقية.

ثانياً: أن طبيعة هذا التخصص العلمي تعني بالضرورة أن تعريفنا للذكاء الاصطناعي سيتغير بمرور الوقت، فبدلاً من اعتبار الذكاء الاصطناعي تخصصاً يمكن تحديده بوضوح بتعريفاتٍ غير معقدة ومنهجياتٍ ثابتة، من الأجدي اعتباره مجالاً معقداً ومتنوعاً يركز على أفقٍ محددٍ. والهدف في هذا الأفق هو فهم ومحاكاة جميع المهارات الفكرية البشرية، يُطلق على هذا الهدف أيضاً «الذكاء الاصطناعي العام» (AGI)، ومن أسمائه أيضاً «الذكاء الاصطناعي القوي» و«الذكاء الاصطناعي الكامل»، وأن النوع الأخير يصعبُ تحقيقه.

ثانياً: تعريف أخلاقيات الذكاء الاصطناعي:

١- تُعرّف أخلاقيات الذكاء الاصطناعي بأنها: مجموعةٌ من القيم والمبادئ والتقنيات التي تستخدم معايير مقبولة على نطاقٍ واسعٍ للصواب والخطأ لتوجيه السلوك الأخلاقي في تطوير ونشر واستخدام وبيع تقنيات الذكاء الاصطناعي.

٢- وعرفَ دي. ليزلي Leslie D أخلاقيات الذكاء الاصطناعي بأنها: مجموعةٌ من القيم والمبادئ والتقنيات التي تستخدم معايير مقبولة على نطاقٍ واسعٍ للصواب والخطأ لتوجيه السلوك الأخلاقي في تطوير واستخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي.

٣- وعرفت الأمم المتحدة أخلاقيات الذكاء الاصطناعي بمعنيين:

أ- النهج الذي يتوافق مع ميثاق الأمم المتحدة، ويحترم جميع قواعد القانون الدولي لحقوق الإنسان المعمول بها، بما في ذلك الحق في الخصوصية، وكذلك المبادئ المحددة أدناه.

ب- النهج الذي يستلزم تقييم هذا التساق في جميع مراحل دورة حياة الذكاء الاصطناعي.

٤- وعرفت الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي (SDAIA) أخلاقيات الذكاء الاصطناعي بأنها: مجموعةٌ من القيم والمبادئ والتقنيات لتوجيه السلوك الأخلاقي في تطوير واستخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي.

ويشير Daniel S. Schiff، Kelly Laas، Justin B. Biddle & Jason Borenstein أن عدداً

من الباحثين سعى إلى تحديد القضايا الأخلاقية المتعلقة بالذكاء الاصطناعي وتحليلها، وأن اختصارات مثل: FEAT أو FAT أو FATE، التي تشير إلى مزيج من العدالة والأخلاق والمساءلة والشفافية أصبحت شائعة الاستخدام في الأوساط الأكاديمية، بما في ذلك ما جاء في مؤتمر «العدالة والمساءلة والشفافية في التعلم الآلي» (FaccT) التابع لرابطة (ACM)، أو مؤتمرات «الذكاء الاصطناعي والأخلاق والمجتمع» التابعة للجمعية الأمريكية للذكاء الاصطناعي (AAAI).

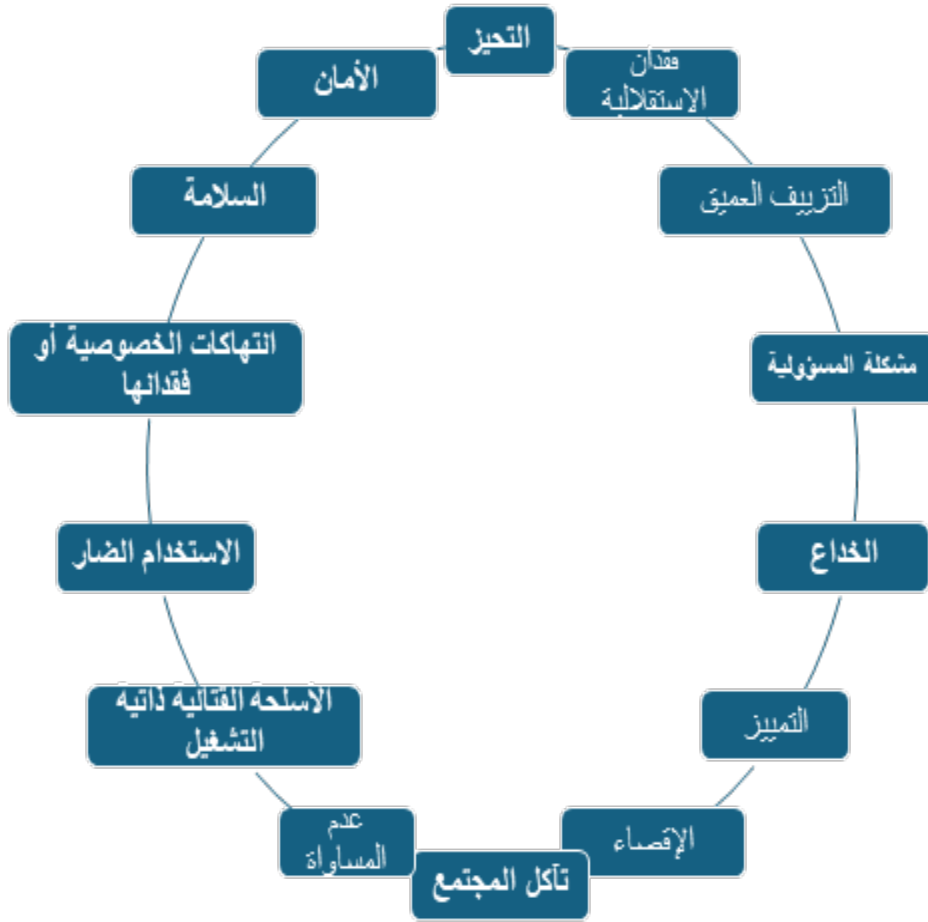
ونظرًا لأهمية الجانب الأخلاقي للذكاء الاصطناعي وتطبيقاته فقد خصصت اليونسكو المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو) الذي عُقد في دورته الحادية والأربعين بمدينة باريس في الفترة الممتدة من ٩ إلى ٢٤ نوفمبر عام ٢٠٢١؛ ليناقدش التوصية الخاصة بأخلاقيات الذكاء الاصطناعي، والتي استهلّت ديباجتها بأن القيم والمبادئ الأخلاقية يمكن أن تساعد على وضع وتطبيق سياسات عامة وقواعد قانونية قائمة على الحقوق عن طريق توفير الإرشادات اللازمة لذلك؛ من أجل مواكبة سرعة وتيرة التطور التكنولوجي، وأن وجود معايير أخلاقية مقبولة عالميًا لوسائل تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي في ظل الاحترام التام للقانون الدولي، ولا سيما القانون الدولي لحقوق الإنسان، يمكن أن يؤدي دورًا رئيسًا في وضع قواعد متعلقة بالذكاء الاصطناعي في جميع أرجاء المعمورة.

ثالثًا: المشكلات الأخلاقية وتحديات الذكاء الاصطناعي:

يشكّل الذكاء الاصطناعي عددًا من المخاطر والتحديات، ويشير جملةً من المشكلات الأخلاقية، وهذه المشكلات الأخلاقية للذكاء الاصطناعي ليست مجرد قضايا فلسفية نظرية محصورة في تخصص؛ لكنها تتجاوز التخصص الدقيق للفلسفة، وتُبحر في الدراسات البيئية والدراسات متعددة التخصصات، فدراسة هذه المشكلات والتحديات يتطلب جهدًا مشتركًا بين علماء الحاسوب، والفلاسفة، والقانونيين، وعلماء الاجتماع، والقيادات الدينية.

ويمثّل الذكاء الاصطناعي تحديًا يكمن في تسخير قوة الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته لتحقيق المنفعة للإنسانية، ودعم التقدم البشري وتحقيق الاستدامة، مع ضمان حماية القيم الأخلاقية، والكرامة الإنسانية، والعدالة الاجتماعية، ولتحقيق ذلك فلا بدّ من سبر المشكلات الأخلاقية التي يُثيرها الذكاء الاصطناعي والتقنيات الذكية لحماية الأفراد والمجتمعات من مخاطرها، وبناء مستقبل تكنولوجي أكثر مسؤولية وإنصافًا.

وقد حصر Doreen Rosenstrauch، Utpal Mangla، Atul Gupta & Costansia Taikwa Masau المشكلات الأخلاقية والتحديات المحتملة المتعلقة بالذكاء الاصطناعي والموضحة في الشكل المرفق:



رسم يوضح المشكلات الأخلاقية والتحديات المحتملة المتعلقة بالذكاء الاصطناعي

الأمر الذي يتطلب دراسة تلك المشكلات والتحديات بشكل تفصيلي:

- ١ - التحيز (Bias)⁽¹⁾: يعرف تحيز الذكاء الاصطناعي أيضًا بتحيز التعلم الآلي، ويُسمى أحيانًا تحيز الخوارزميات، وهو ظاهرة تحدث عندما تُنتج خوارزمية نتائج مُتحيزة منهجيًا بسبب افتراضات خاطئة في عملية التعلم الآلي، أو تعمّد توجيه النتائج لغرض معين، إنّ التحيز الخوارزمي (Algorithmic Bias) ليس عيبًا في الذكاء الاصطناعي ذاته، لكنه انعكاسٌ للتحيزات الموجودة في البيانات أو في تصميم النظام. يمكن أن ينشأ التحيز من عدة مصادر، منها:

(1) Rosenstrauch, D., Mangla, U., Gupta, A., Masau, C.T. (2023). Artificial Intelligence and Ethics. In: Meyers, A. (eds) Digital Health Entrepreneurship. Health Informatics. Springer, Cham. https://doi.org/10.1007/978-3-031-33902-8_16

أ- تحيز البيانات^(١) (Data Bias) وله عدة صور منها:

- التحيز التاريخي (Historical Bias) عندما تُعبر البيانات عن تباينات اجتماعية سابقة أو قائمة (مثل عدم المساواة في الأجور بين الجنسين)، إذا تمت برمجة نظام التوظيف على هذه البيانات، وكذلك التحيز القائم على الدين، بهدف تأجيج الصراع بين أتباع الديانات.

- تحيز التمثيل^(٢) (Representation Bias) عندما تكون عينة البيانات غير ممثلة بشكل كافٍ لشرائح معينة من السكان (مثال: أنظمة التعرف على الوجه التي تتدرب غالبًا على صورٍ لذوي البشرة الفاتحة قد تُظهر أداءً سيئًا مع ذوي البشرة الداكنة، وكذلك التحيز المضاد لمن يعفي اللحية أو من ترتدي حجابًا).

- تحيز القياس^(٣) (Measurement Bias): عندما تكون هناك تناقضات في كيفية جمع البيانات أو تصنيفها بين المجموعات المختلفة، ويلعب هذا النوع دورًا كبيرًا في إعطاء إحصائيات ونسب غير حقيقية مثل تضخيم أعداد الملحدّين والمثليين، أو عند عمل إحصائية لرصد الكارهين، أو من يتخوفون من الإسلام في الغرب.

ب- تحيز الخوارزمية^(٤) (Algorithmic Bias): ينشأ هذا التحيز من تصميم الخوارزمية نفسها، مثل اختيار ميزات معينة للتركيز عليها، أو أوزان تُعطى لمتغيراتٍ دون أخرى، مما قد يُفضل مجموعةً على حساب أخرى، وقد يؤثر هذا على التماسك المجتمعي فيضعفه من خلال دعم أدلة فريق والتحيز لها، خاصةً في المجتمعات التي تعاني من الانقسامات العرقية والدينية والطائفية، وكذلك الترويج للإلحاد.

ج- التحيز التأكيدي (Confirmation Bias): عندما تُصمم الخوارزميات لتأكيد معتقدات أو تفضيلات المستخدمين الموجودة مسبقًا؛ مما يؤدي إلى إنشاء «غرف صدى» تُعزز الاستقطاب، وخير مثال لذلك ما تلعبه الخوارزميات في دعمٍ غربيٍّ وترويجٍ للصهيونية، وإظهار المقاومة الفلسطينية في صورة إرهابيين.

(1) See: Shah, M., Sureja, N. A Comprehensive Review of Bias in Deep Learning Models: Methods, Impacts, and Future Directions. Arch Computat Methods Eng 32, 255–267 (2025). <https://doi.org/10.1007/s11831-024-10134-2>

(2) See: Wang, D., Shang, L., Zhang, Y. (2025). Fairness and Bias Issues. In: Social Intelligence. Springer, Cham. https://doi.org/10.1007/978-3-031-90080-8_8

(3) See: Arriagada-Bruneau, G., López, C. Davidoff, A. A Bias Network Approach (BNA) to Encourage Ethical Reflection Among AI Developers. Sci Eng Ethics 31, 1 (2025). <https://doi.org/10.1007/s11948-024-00526-9>

(٤) ينظر الفصل الذي أعده Donghee Shin تحت عنوان: المعلومات المضللة والتحيز الخوارزمي ص ١٥ - ٤٥ من كتاب: معلومات مضللة اصطناعية.

Shin, D. (2024). Misinformation and Algorithmic Bias. In: Artificial Misinformation. Palgrave Macmillan, Cham. https://doi.org/10.1007/978-3-031-52569-8_2

المحور الرابع: الذكاء الاصطناعي وتطوير العمل المؤسسي الإفتائي

بالإضافة إلى أنواع أخرى من التحيز مثل التحيز المعرفي، وتحيز السياقات النصية والتي تؤثر في عمل الذكاء الاصطناعي التوليدي، وتمثل هذه الأنواع خطورة في صناعة المحتوى الديني المولّد عن طريق التطبيقات الذكية^(١).

ويلاحظ أنّ آثار التحيز الخوارزمي يمكنها أن تؤدي إلى التمييز الممنهج في مجالات حيوية مثل: العدالة الجنائية (تحديد احتمالية العودة للجريمة)، والرعاية الصحية (تشخيص الأمراض)، والتوظيف (فرص العمل)، والإقراض (الحصول على الائتمان)، وتأجيج هوة الانقسامات العرقية والدينية؛ مما يعمق الانقسامات الاجتماعية، ويقلل من الثقة في الأنظمة الآلية، الأمر الذي يستوجب ضرورة التصدي لهذه المشكلات الأخلاقية المترتبة عليه، ووضع الإستراتيجيات لمعالجتها.

٢ - فقدان الاستقلالية (Autonomy loss)^(٢):

مع تزايد استقلالية الذكاء الاصطناعي وتفوقه على البشر والتدخل في صنع القرار أحياناً، يتزايد خطر فقدان البشر القدرة على وضع قواعد حياتهم وقراراتهم أو تشكيلها بصورة مستقلة، خصوصاً عند مَنْ يضعون ثقة عمياء في نتائج التطبيقات الذكية.

٣ - التزييف العميق (Deep Fakes):

التزييف العميق هو نسجٌ مُصطنعٌ يُزيّف الحقيقة، فالبيانات والصور والأفكار والأخبار والتاريخ والعلوم، كلها قد تكون حقيقية أو مُزيّفة، وقد أصبح التزييف مُستحيلاً التمييز بينه وبين الحقيقة، إنّ عدم القدرة على التمييز بين الزيف والواقع قد يؤدي إلى انهيار أنظمة الأمن والأنظمة المالية والصحية والانتخابات والمؤسسات والشركات والحكومات، وقد نال المحتوى الديني قسطاً كبيراً من التزييف العميق، وكذلك صناعة مقاطع وفيديوهات ملفقة لعددٍ من علماء الدين^(٣).

٤ - مشكلة المسؤولية (The problem of responsibility)^(٤).

^(١) ينظر بحث: Jing Zhang, Wenlong Song Yang Liu. التحيز المعرفي في الذكاء الاصطناعي التوليدي يؤثر على التعليم الديني.

Zhang, J., Song, W. Liu, Y. Cognitive bias in generative AI influences religious education. Sci Rep 15, 15720 (2025). <https://doi.org/10.1038/s41598-025-99121-6>

^(٢) ينظر السابق.

^(٣) ويرى Yair Sharan, Ted J. Gordon Elizabeth Florescu أنّ عالم التزييف العميق يشمل أيضاً إعادة إحياء ممثلين متوفين منذ زمن طويل؛ ليشاركوا في أفلام جديدة، ومقاطع فيديو لأشخاص ذوي نفوذ وأثرياء ومشاهير في أعمال لم يرتكبوها قط، وتلاعب صوتي لا يمكن كشفه لتقليد كلمات الآخرين، وقصص وموسيقى على غرار المؤلفين والملحنين الراحلين، وصور رمزية تبدو «تفكر» مثل الأشخاص الذين تحاكهم. في العقود الماضية، اكتسب بعض الفنانين شهرتهم بتقليد شخصيات مشهورة، أما الآن، فقد أصبحت تقليدات الصوت المعززة رقمياً مثالية إلى حد كبير. Sharan, Y., Gordon, T.J., Florescu, E. (2021). Deep Fakes. In: Tripping Points on the Roads to Outwit Terror. Advanced Sciences and Technologies for Security Applications. Springer, Cham. https://doi.org/10.1007/978-3-030-72571-6_12

^(٤) يُنسب إلى الباحث غابرييل هالفي وضع قواعد المسؤولية الجنائية عن جرائم الذكاء الاصطناعي. ركّز على تطوير أطر قانونية لإسناد المسؤولية الجنائية إلى أنظمة الذكاء الاصطناعي، أخذاً في الاعتبار ثلاثة نماذج مختلفة للمسؤولية: المسؤولية التبعية، والمسؤولية عن العواقب المتوقعة، والمسؤولية المباشرة. مع ملاحظة أنه عند مناقشة مساءلة الذكاء الاصطناعي، فمن الضروري مراعاة برامج الذكاء الاصطناعي نفسها، والمستخدم البشري، والمبرمج، والمالك، والشركة المصنعة لتطبيقات الذكاء الاصطناعي El-Kady, R. (2024). Artificial Intelligence from

- ٥ - الخداع (Deception). قد يمتلك الذكاء الاصطناعي القدرة على تعلّم الخداع، وبالتالي الكذب، دون فهم دقيقٍ لماهية الخداع، وقد يكون السلوك الخادع المتمثل في إخفاء الموارد أو المعلومات، أو تقديم معلوماتٍ كاذبةٍ، مُتعمداً لتحقيق غرضٍ أو هدفٍ معينٍ، وهو أثرٌ جانبيٌّ غير مرغوب فيه للخوارزمية^(١).
- ٦ - التمييز (Discrimination). قد يُعامل الذكاء الاصطناعي الناس معاملةً غير عادلة، لا سيما على أساس العرق أو العمر أو الجنس، أو يُعامل فئاتٍ مختلفة معاملةً غير عادلة أو مُتحيزة.
- ٧ - الإقصاء (Exclusion)^(٢).

- ٨ - تآكل المجتمع (Erosion of society). يخشى البعض من أن الذكاء الاصطناعي قد يؤدي إلى تآكل الهياكل الاجتماعية، واحتمالية وقوع خسائر فادحة في الأرواح نتيجةً للنمو المُتسارع للتطبيقات الذكية في المجالات العسكرية، واستخدام المعلومات المُسلّحة والأكاذيب والدعاية لزعزعة استقرار الدول، كما يخشى آخرون من وصول مُجرمي الإنترنت إلى الأنظمة الاقتصادية^(٣).
- ٩ - عدم المساواة (Inequality)^(٤).

- ١٠ - الأسلحة القتالية ذاتية التشغيل (Lethal Autonomous Weapons): يُعدّ استخدام أسلحة الذكاء الاصطناعي ذاتية التشغيل والتي أصبحت تُلحق أضراراً بالبشر أمراً وارداً، وستحتاج الدول إلى حماية مجالاتها الجوية بطرقٍ مبتكرةٍ للوقاية من مخاطر الطائرات المسيّرة، والتي قد تستهدف بنيتها التحتية أو التي تعمل بغرض التجسس ونقل المعلومات، وقد يؤثر أيضاً في تغذية الحركات الإرهابية وجماعات التطرف وإمدادهم بالتقنيات الحديثة لتسهيل عملياتهم الإجرامية ضد البلاد والعباد^(٥).

- ١١ - الاستخدام الضار (Malicious use): يعد الاستخدام الضار للذكاء الاصطناعي -ويسمى أيضاً الاستخدام الخبيث- أحد الأدوات التي تستخدمها الجهات الفاعلة لتحقيق أهدافها الخاصة. وقد تبذل جهوداً

the Criminal Law Perspective. In: Hassanien, A.E., Darwish, A., Tolba, M.F., Snášel, V. (eds) Proceedings of the 10th International Conference on Advanced Intelligent Systems and Informatics 2024. AISI 2024. Lecture Notes on Data Engineering and Communications Technologies, vol 233. Springer, Cham. https://doi.org/10.1007/978-3-031-77299-3_16

(1) Choudhury S, Deb AK, Mukherjee J. Designing deception in adversarial reinforcement learning. 2011. <https://citeseerx.ist.psu.edu/document?repid=rep1&type=pdf&doi=b6bd550d5e8>

(٢) إذا كان الذكاء الاصطناعي متاحاً لقلّة فقط، فهناك خطرٌ من أن تُسيطر عليه هذه القلّة، أو أن لا يُتاح للذكاء الاصطناعي سوى بياناتٍ من كيانٍ أو مجموعةٍ مُحددة؛ مما يؤدي إلى استبعاد غالبية الناس أو البيانات، وفقدان تمثيلهم ومشاركتهم في صنع المحتوى الرقمي.

(3) Anderson J, Rainie L, Cohn S. Pew Research Center, December, 2018. Artificial intelligence and the future of humans. <https://www.pewresearch.org/internet/2018/12/10/artificial-intelligence-and-the-future-of-humans/>.

(٤) قد يُفاقم الذكاء الاصطناعي انعدام المساواة؛ فالتفاوت الاجتماعي وعدم المساواة في الدخل (يُقاس باستخدام توزيع الدخل)، وعدم المساواة في الثروة (يُقاس باستخدام توزيع الثروة).

(5) Gill. The role of the United Nations in addressing emerging technologies in the area of Lethal Autonomous Weapons Systems. 2020. <https://www.un.org/en/un-chronicle/role-united-nations-addressing-emerging-technologies-area-lethal-autonomous-weapons>.

كبيرة للحد من نقاط ضعفها، ومن ثم أصبح هذا سمة من سمات أنظمة الذكاء الاصطناعي في العلاقات الدولية، وهذا يعني أنه في حين تقديم الذكاء الاصطناعي حلولاً لبعض القضايا العالمية، إلا أنه يعزز من جهة أخرى التهديدات للأمن النفسي الدولي، والنتيجة لهذا الاستخدام الخبيث أن المجتمع الدولي يواجه التأثير النفسي للمعلومات غير الموثوقة التي تؤثر على قرارات صانعي السياسات والتغيرات السياسية في الشؤون العالمية، وخاصة مع تقنيات المراقبة المتقدمة التي يعتمد عليها الذكاء الاصطناعي، كذلك تمكن قدرات الذكاء الاصطناعي الحديثة من تأثير بعض الجهات على الوعي العام، أو إحداث حالات من الفوضى أو السخط العام^(١).

١٢ - انتهاكات الخصوصية أو فقدانها (Privacy violations or loss)^(٢): تعتمد أنظمة الذكاء الاصطناعي بشكل كبير على بيانات المستخدم في عملها، مما يؤثر مخاوف كبيرة بشأن الخصوصية، ويجهل العديد من المستخدمين نطاق جمع البيانات وعواقبه المحتملة، بما في ذلك التحيزات غير المقصودة والنتائج التمييزية. علاوة على ذلك، يمكن أن يؤثر استخدام بيانات المستخدم مجهولة المصدر على عملية صنع القرار في الذكاء الاصطناعي، مما قد يؤدي إلى نتائج غير موثوقة أو غير عادلة، ويُعد الحفاظ على الشفافية، وضمان موافقة المستخدم، وتطبيق تدابير فعالة لحماية البيانات خطوات حاسمة في مواجهة تحديات الخصوصية^(٣).

١٣ - السلامة (Safety): إذا لم يُطبق الذكاء الاصطناعي بمبدأ «السلامة أولاً!»، فقد يسبب ضرراً أو يعرض حياة البشر للخطر أو يؤذيهم، ستُحسن إستراتيجيات Up To Date للحد من المخاطر من سلامة أنظمة الذكاء الاصطناعي.

١٤ - الأمان (Security): قد تُعرض أنظمة الذكاء الاصطناعي غير الآمنة للخطر، كما أن أنظمة الذكاء الاصطناعي نفسها عُرضة لنوع جديد من هجمات الأمن السيبراني يُسمى هجوم «الذكاء الاصطناعي»، قد تقلل السياسات العامة التي تُنشئ برامج امتثال لأمن الذكاء الاصطناعي من خطر الهجمات على أنظمة الذكاء الاصطناعي^(٤).

(1) Pashentsev, E. (2023). Introduction: The Malicious Use of Artificial Intelligence—Growing Threats, Delayed Responses. In: Pashentsev, E. (eds) The Palgrave Handbook of Malicious Use of AI and Psychological Security. Palgrave Macmillan, Cham. https://doi.org/10.1007/978-3-031-22552-9_1

(٢) تُنظم اللائحة العامة لحماية البيانات (GDPR) استخدام البيانات الشخصية في أوروبا، ويُعد قانون كاليفورنيا لخصوصية المستهلك (CCPA) المُعادل الأمريكي لقانون GDPR، ويُعد قانون قابلية نقل التأمين الصحي والمساءلة لعام ١٩٩٦ (HIPAA) قانوناً اتحادياً يلزم بوضع معايير وطنية لحماية المعلومات الصحية الحساسة للمرضى من الكشف عنها دون موافقتهم أو علمهم. إن عدم الالتزام بمتطلبات الامتثال لأنظمة الذكاء الاصطناعي المنبثقة عن لوائح الخصوصية يُشكل مخاطر على الأفراد والمؤسسات والدول على حد سواء. Rosenstrauch, D., Mangla, U., Gupta, A., Masau, C.T. (2023). Artificial Intelligence and Ethics. In: Meyers, A. (eds) Digital Health Entrepreneurship. Health Informatics. Springer, Cham. https://doi.org/10.1007/978-3-031-33902-8_16

(3) Uddagiri, C., Isunuri, B.V. (2024). Ethical and Privacy Challenges of Generative AI. In: Raza, K., Ahmad, N., Singh, D. (eds) Generative AI: Current Trends and Applications. Studies in Computational Intelligence, vol 1177. Springer, Singapore. https://doi.org/10.1007/978-981-97-8460-8_11

(4) Comiter M. Attacking artificial intelligence AI's security vulnerability and what policymakers can do about it. Harvard Kennedy School, Belfer Center for Science and International Affairs. 2019. <https://www.belfercenter.org/sites/default/files/2019-08/AttackingAI/AttackingAI.pdf>.

ويرى Chandrasekhar Uddagiri & Bala Venkateswarlu Isunuri أن الجوانب المحورية لأخلاقيات الذكاء الاصطناعي التي تتطلب تركيزنا تشمل:

١- تجنب تحيز الذكاء الاصطناعي.

٢- احترام خصوصية المستخدم.

٣- منع أخطاء الذكاء الاصطناعي.

٤- معالجة الأثر البيئي للذكاء الاصطناعي^(١).

والحاصل: أنه في ظلّ المشهد سريع الخطى للتكنولوجيا المتقدمة، أثار التأثير الشامل للذكاء الاصطناعي اندفاعاً عالمياً بين الحكومات لإنشاء أطر ولوائح قوية، يكمن في قلب هذا المسعى المفهوم الحاسم لأخلاقيات الذكاء الاصطناعي - وهو مجال متعدد التخصصات والأوجه يتناول السلامة والأمن ورفاهية الإنسان والاستدامة البيئية، ويؤكد هذا التحول النموذجي على ضرورة قيام كل من المطورين والمستخدمين بالبحث والدراسة في كافة الأبعاد الأخلاقية للذكاء الاصطناعي، حيث يمكن أن تؤدي الإخفاقات في هذا الصدد إلى عواقب وخيمة^(٢) تهدد الاستدامة.



(1) Uddagiri, C., Isunuri, B.V. (2024). Ethical and Privacy Challenges of Generative AI. In: Raza, K., Ahmad, N., Singh, D. (eds) Generative AI: Current Trends and Applications. Studies in Computational Intelligence, vol 1177. Springer, Singapore. https://doi.org/10.1007/978-981-97-8460-8_11

(2) Uddagiri, C., Isunuri, B.V. (2024). Ethical and Privacy Challenges of Generative AI. In: Raza, K., Ahmad, N., Singh, D. (eds) Generative AI: Current Trends and Applications. Studies in Computational Intelligence, vol 1177. Springer, Singapore. https://doi.org/10.1007/978-981-97-8460-8_11

المبحث الثاني:

الإطار العام لمقترح اتفاقية دور وهيئات الإفتاء في العالم لأخلاقيات الذكاء الاصطناعي ومواجهة تداعيات الاستخدام الضار لتقنية المعلومات

تمهيد:

نظرًا للجهود المؤسسية التي تبذلها دور وهيئات الإفتاء في العالم، وسعيها الدؤوب لصناعة تأهيل المفتي الرشيد في عصر الذكاء الاصطناعي، فإنَّ الاتفاقية موضوع البحث تتطلب دراسة الآتي:

القسم الأول: الإطار العام للاتفاقية:

أولاً: جوهر الاتفاقية المقترحة: اتفاقية مقترحة: دور وهيئات الإفتاء في العالم لأخلاقيات الذكاء الاصطناعي ومواجهة تداعيات الاستخدام الضار لتقنية المعلومات لتحقيق الأمن الفكري والشرعي وصناعة المفتي الرشيد، بما يحقق التنمية المستدامة.

ثانياً: المبادئ الأساسية التي تستند إليها الاتفاقية المقترحة:

- ١ - تحقيق مقاصد الشريعة.
- ٢ - حماية الأمن القومي العربي والإسلامي.
- ٣ - الحفاظ على الأمن الفكري في المجتمعات.
- ٤ - مجابهة تحديات وتهديدات الذكاء الاصطناعي والأمن السيبراني.
- ٥ - الاهتمام بأخلاقيات الذكاء الاصطناعي لصناعة المفتي الرشيد.
- ٦ - تأمين البنية المعلوماتية الشرعية لدور وهيئات الإفتاء والمؤسسات الدينية من كافة التهديدات والهجمات السيبرانية.
- ٧ - التركيز على أخلاقيات الذكاء الاصطناعي والأمن السيبراني، بما يحفظ الخصوصية ويحقق الشفافية والمساءلة، وبما يتفق مع حقوق الإنسان^(١).
- ٨ - حفظ المجتمع العربي والإسلامي من كافة تهديدات الحروب الحديثة وحروب الجيل الرابع والخامس، والعمليات النفسية التي تستهدف الأمن المجتمعي^(٢).
- ٩ - تحقيق الاستدامة من خلال تأهيل المفتي الرشيد القادر على التعامل مع التطور التكنولوجي.

ثالثاً: الهدف العام للاتفاقية:

تهدف الاتفاقية المقترحة إلى:

(١) أحمد البدوي سالم، إستراتيجية مقترحة لتعزيز أخلاقيات البحث والنزاهة العلمية، وتحقيق الأمن القومي في ضوء تحديات الذكاء الاصطناعي والأمن السيبراني، بحث منشور في مجلة كلية اللغات والترجمة، جامعة الأزهر، العدد ٢٧، يوليو ٢٠٢٤م، ص ٣٨٥.

(٢) المرجع السابق.

١ - توعية المجتمعات العربية والإسلامية بأخلاقيات الذكاء الاصطناعي لمجابهة تحديات الذكاء الاصطناعي والأمن السيبراني، بما يحقق الأمن القومي العربي الإسلامي، وحماية البنية المعلوماتية لدور وهيئات الإفتاء والمؤسسات الدينية في العالم من التدايعات الحالية والمتوقعة، بما يحفظ للناس صحيح الدين، ويحقق لها الريادة العلمية، ويرسخ توطين التكنولوجيا، ويحقق التنافسية إقليمياً ودولياً.

٢ - صناعة المفتي الرشيد القادر على مواكبة التطور التكنولوجي والتعامل مع تحدياته وتهديداته بعقلية مستنيرة متطورة.

٣ - تحصين الدول العربية والإسلامية من مواجهة كافة أشكال حروب الجيل الرابع والخامس، والتي تهدف إلى صناعة الفوضى وتزييف الواقع من خلال استخدام التطبيقات الذكية في توليد معلومات مضللة؛ بغية تشكيك الناس في دينهم، وتفقدهم هويتهم، أو تشكيكهم في دينهم.

رابعاً: محددات الاتفاقية المقترحة:

١ - محددات الاتفاقية في المجال السياسي:

أ - أدّى تأخر وضع التشريعات القانونية لمجابهة جرائم تقنية المعلومات إلى تفاقم الأزمة، خصوصاً وأن القوانين الموجودة لم تتعرض للاستخدام الصادر لتطبيقات الذكاء الاصطناعي في صناعة الفتوى، واستهداف المجتمعات العربية والمسلمة بزرع الشقاق والنزاع في المسائل العقدية والشرعية.

ب - تأخر ظهور الاتفاقات الدولية المعنية بأخلاقيات الذكاء الاصطناعي مثل التوصية الخاصة بأخلاقيات الذكاء الاصطناعي الصادرة عن اليونسكو في نوفمبر ٢٠٢١ م^(١).

ج - تأخر الاهتمام بالأبحاث العلمية المعنية بدراسة أخلاقيات الذكاء الاصطناعي وجرائم تقنية المعلومات.

د - عدم وجود مشروع تخرج في كليات الذكاء الاصطناعي عني بدراسة مجابهة تحديات الذكاء الاصطناعي في مجال الفتوى الشرعية.

هـ - عدم مواكبة تأهيل الأئمة والدعاة والمفتين بالتطور التكنولوجي المتسارع، خصوصاً ما يتعلق بتوظيف الذكاء الاصطناعي في الفتوى الشرعية، وصناعة المحتوى الديني الرقمي.

٢ - محددات الاتفاقية في المجال الاقتصادي:

أ - ضعف الاهتمام بتمويل المشروعات البينية المتعلقة بعلوم الذكاء الاصطناعي وتأثيرها في صناعة المحتوى الديني الرقمي.

ب - ضعف المخصص المالي لتدريب الأئمة والمفتين تأهيلاً فائلاً.

ج - عزوف قطاع الأعمال عن الاستثمار في صناعة المفتي الرشيد.

(١) لم يعرف اتفاقية دولة معنية بأخلاقيات الذكاء الاصطناعي خلا توصية أخلاقيات الذكاء الاصطناعي الصادرة عن اليونسكو في نوفمبر ٢٠٢١ م، وهي أول معيار عالمي يُعنى بأخلاقيات الذكاء الاصطناعي، وينطبق على جميع الدول الأعضاء في اليونسكو البالغ عددها ١٩٤ دولة. ينظر الموقع الرسمي لمنظمة اليونسكو <https://www.unesco.org/en/articles/recommendation-ethics-artificial-intelligence> تاريخ الزيارة ٢٢/٦/٢٠٢٥ الساعة ١٠:٠١ صباحاً.

- د- أدى غلاء المعيشة إلى عزوف الأئمة والمفتين عن الحصول على دورات تخصصية على نفقاتهم الخاصة.
- هـ- عدم توفر المنح لإلحاق الباحثين لتلقي التدريب في مجالات الذكاء الاصطناعي والأمن القومي.
- و- ضعف المخصص العام لصناعة مدرّبين أكفاء يجمعون بين علوم الدين والعلوم الحديثة والاستثمار فيهم.
- ز- ضعف المخصصات المالية لرقمنة المحتوى الديني في المؤسسات الدينية ودور الإفتاء، وللحاق بركاب الثورة الإعلامية الرقمية.
- ح- عدم اقتناع بعض المسؤولين بالاستثمار في صناعة المحتوى الديني الرقمي، وصناعة المنصات الرقمية والبوابات الإلكترونية للمؤسسات الدينية.
- ٣- محددات الاتفاقية في المجال العسكري والأمني:
- أ- هيمنة الدول الكبرى على الاكتشافات العلمية التكنولوجية، واستخداماتها الحديثة، وعدم الإفصاح عن أحدث ما توصلوا إليه؛ مما صنع فجوة معرفية بينها وبين كثير من الدول النامية^(١).
- ب- عدم التنسيق بين بعض المؤسسات الدينية والمؤسسات العسكرية لنقل الخبرة فيما يتعلق بأخلاقيات الذكاء الاصطناعي ومجابهة تحديات التطبيقات الذكية.
- ج- عدم امتلاك القدرة التكنولوجية أمام الممارسات غير الأخلاقية، مثل أعمال القرصنة والتشفير على بعض المؤسسات الحيوية، ومنها المؤسسات الدينية ودور الإفتاء.
- د- وجود ثغرات أمنية في تطبيقات الذكاء الاصطناعي والأمن السيبراني يزيد من فرصة عدم تتبعها، ويؤدي إلى مخالفة أخلاقيات استخدام التكنولوجيا^(٢).
- هـ- عدم الاستقرار في عددٍ من الدول العربية والإسلامية مثل ليبيا، والسودان، وسوريا، واليمن، والعراق، ولبنان؛ مما أضعف اهتمامها بتدريب وتأهيل المفتين والأئمة بسبب الصراعات الداخلية^(٣).
- و- وقوع دولة فلسطين تحت الاحتلال الإسرائيلي يعدُّ عائقاً من تمكين السلطة الفلسطينية من تملك التقنيات الرقمية والروبوتات واستخدام الذكاء الاصطناعي.
- ز- تنامي ظاهرة الإرهاب والحروب اللا متماثلة وحروب الوكالة في عددٍ من الدول العربية والإسلامية^(٤).

(١) ينظر: أحمد البدوي سالم، إستراتيجية مقترحة لتعزيز أخلاقيات البحث والنزاهة العلمية وتحقيق الأمن القومي في ضوء تحديات الذكاء الاصطناعي والأمن السيبراني، بحث منشور في مجلة كلية اللغات والترجمة، جامعة الأزهر، العدد ٢٧، يوليو ٢٠٢٤م، ص ٣٨٨.

(٢) المرجع السابق.

(٣) ينظر: د/ أحمد البدوي سالم محمد سالم. «نظريات المؤامرة من منظور الفكر الفلسفي الحديث والمعاصر إستراتيجية مقترحة لتفكيك ومجابهة مخططات استهداف القوة الشاملة للدولة»، «مجلة دار الإفتاء المصرية» ٢٠٢٥، 17، 60، 2025، 120-221. doi: 10.21608/dftaa.2025.422486.

ص ١٧٤.

(٤) ينظر: المرجع السابق.

٤ - محددات الاتفاقية في المجال الاجتماعي:

أ- عدم إدراك قطاع عريض من شعوب الدول العربية والإسلامية بما كان يمارس عليهم من عمليات نفسية من الخارج^(١).

ب- ضعف الخطاب الديني الإعلامي، وعدم تطوير المنصات الإعلامية والرقمية وتدريب كوادرها ليوكبوا التطور الذي يشهده الإعلام الموجه، أدّى إلى لجوء المشاهد إلى تلك القنوات؛ مما تسبب في تلقيه الرسائل الإعلامية منها، والتسبب في ضعف روح الولاء والانتماء عند فصيل من المواطنين، واشتركهم في مخططات إفشال الدول^(٢).

ج- عدم توعية المجتمعات بمخاطر تطبيقات الذكاء الاصطناعي وما استحدث منها من تطبيقات تدعو إلى الإلحاد مثل تطبيق GOD GPT مما يمثل خطورة على النشء^(٣).

د- وجود من يستقي معلوماته من المنصات الرقمية وتوجيه الأسئلة إلى التطبيقات الذكية ومنحها الثقة العمياء، مما أوقعهم في إدمانها.

هـ- غياب المربي والقُدوة والرقب على الأبناء أدى إلى استخدامهم المفرط لتطبيقات الذكاء الاصطناعي، حتى أصبحت تقوم بدور الموجه والمتحكم.

و- استهداف المجتمعات العربية والإسلامية بوابل من تحديات الحروب الحديثة أدى إلى عدم بلوغ تجديد الخطاب الديني الدرجة المرجوة منه، على الرغم من الجهود المبذولة من المؤسسات الدينية للنهوض بقضية تجديد الخطاب الديني^(٤).

ز- أدى استهداف الرموز الدينية وإسقاطها باستخدام مخططات الحروب الحديثة إلى عدم ثقة البعض في مؤسساتهم الدينية الرسمية، فاستعاض البعض عن ذلك بالبحث مباشرة في محركات البحث الرقمية، أو سؤال التطبيقات الذكية، مما أوقعهم في شرك التزييف العميق الذي يعد أهم مساوئ التطبيقات الذكية.

٥ - المحددات في المجالات المعلوماتية والتكنولوجية:

أ- عدم وجود مراكز علمية متخصصة لمجابهة تحديات الذكاء الاصطناعي، والاستخدام الضار لتقنية المعلومات، وعلى وجه الخصوص ما يتعلق بالنص الديني المولّد عن طريق تطبيقات الذكاء الاصطناعي.

(١) ينظر: المرجع السابق.

(٢) ينظر: المرجع السابق.

(٣) ينظر: د/ أحمد البدوي سالم محمد سالم «الإرهاب الناشئ عن الإلحاد الإلكتروني وتأليه الذكاء الاصطناعي (GodGPT) وأثره على الأمن القومي»، «بحث مقبول للنشر في مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية بالاسادات»، ديسمبر ٢٠٢٥ م.

(٤) ينظر: د/ أحمد البدوي سالم محمد سالم. «نظريات المؤامرة من منظور الفكر الفلسفي الحديث والمعاصر إستراتيجية مقترحة لتفكيك ومجابهة مخططات استهداف القوة الشاملة للدولة»، «مجلة دار الإفتاء المصرية» ١٧٤، 17, 60, 2025, 120-221. doi: 10.21608/dftaa.2025.422486

ب- عدم وجود الأكفاء في المؤسسات الدينية ودور الإفتاء من المتخصصين في مجال تقنية المعلومات والذكاء الاصطناعي.

ج- عدم اهتمام المتخصصين بمناقشة تحديات الذكاء الاصطناعي ودراسة أخلاقياته.

د- عدم تنسيق المؤسسات الدينية ودور الإفتاء مع كليات الذكاء الاصطناعي لعقد دورات وورش عمل لتدريب الأئمة والمفتين على استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في العمل الدعوي وصناعة الفتوى.

هـ- تأخر اهتمام المؤسسات الدينية ودور الإفتاء بدراسة أخطار الذكاء الاصطناعي على المحتوى الديني الرقمي.

و- تأخر إنشاء كليات الذكاء الاصطناعي في بعض الجامعات الدينية؛ مما أفقدها وجود كوادر في تلك التخصصات الدقيقة التي أصبحت مؤثرة بشكل مباشر على تلك المؤسسات.

ز- تأخر بعض القيادات الدينية في اتخاذ القرار لدراسة تحديات الذكاء الاصطناعي على المحتوى الديني، فضلاً عن غياب الاستشراف المبكر لأخطار التطبيقات الذكية.

خامساً: مركاتز الاتفاقية المقترحة:

١- المركاتز في المجال السياسي:

أ- وجود إرادة وتوجهات سياسية في الدول العربية والإسلامية لمواكبة التطور التكنولوجي، وتوطين التكنولوجيا، ومواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي.

ب- تحظى المؤسسات الدينية ودور الإفتاء بدعم سياسي، وأنها تقوم أصيل من مقومات المجتمعات، وأنها جزء من الأمن القومي.

ج- ما يحظى به الأئمة والدعاة والمفتون من دعم واهتمام سياسي لتأهيلهم وتدريبهم بأحدث نظم التدريب.

د- أدركت القيادات السياسية بعد انقشاع ما يسمى بثورات الربيع العربي أهمية دور المؤسسات الدينية ودور الإفتاء لصد ومواجهة التطرف والإرهاب، ودعوات الانقسام.

هـ- شاركت الدول الإسلامية والعربية في المناقشات التي دعت إليها منظمة اليونسكو، لاعتماد توصية بشأن أخلاقيات الذكاء الاصطناعي.

و- وجود توجهات سياسية لتحقيق التكاملية بين جميع الوزارات ومؤسسات الدولة داخلياً وبين مؤسسات الدولة والمؤسسات الأجنبية.

٢- المركاتز في المجال الاقتصادي:

أ- قيام عدد من الدول الإسلامية والعربية بزيادة المخصصات المالية لتدريب وتأهيل الأئمة والمفتين؛ لصناعة أئمة ومفتين أكفاء لمواجهة التحديات المعاصرة.

ب - اعتماد المؤسسات الدينية ودور وهيئات الإفتاء على الوقف الشرعي؛ للإنفاق على تطوير بنيتها التحتية.
ج - أثمرت الشراكات بين دور وهيئات الإفتاء والمؤسسات الدينية من جهة ومؤسسات المجتمع المدني وقطاع الأعمال في توفير الدعم لتطوير البنية التحتية، ومنها البنية المعلوماتية، وتدريب وتطوير أداء الأئمة والمفتين.

د - وجود علماء ومدربين متطوعين ساهموا في تقديم الدعم لتدريب وتطوير الأئمة والمفتين.
هـ - أثمرت الشراكات وبروتوكولات التعاون بين المؤسسات الدينية ودور وهيئات الإفتاء وبين الجامعات في تبادل الخبرات، وتقليل تكلفة تدريب وتأهيل المفتين.

و - وجود كوادر علمية ومراكز تدريب داخل المؤسسات الدينية ودور وهيئات الإفتاء، مما أسهم في نقل الخبرات والاقتصاد في تكلفة التدريب.

ز - وجود بروتوكولات تعاون بين المؤسسات الدينية ودور وهيئات الإفتاء، مما أسهم في نقل الخبرة بأقل التكاليف، ودراسة التحديات والقضايا المشتركة.

٣- المراكز في المجال العسكري والأمني:

أ - نجاح المؤسسات العسكرية في إحباط المؤامرات والمخططات الأجنبية التي تستهدف إفشال الدول، وزعزعة استقرارها، وإفشال الدعوة للانقسامات الإثنية العرقية والدينية، ورفع حالة الاستعداد لكافة أنواع الحروب الحديثة ورصدها والتعامل معها.

ب - تمتلك المؤسسات العسكرية في الدول العربية أحدث النظم التكنولوجية والفنية في الذكاء الاصطناعي والأمن السيبراني.

ج - ما تحظى به القوات المسلحة من عقيدة راسخة في الولاء والانتماء، والعمل على تطوير الأنظمة التكتيكية والتعبوية، وتطوير الأسلحة القتالية ومواكبة التقدم التكنولوجي في العمل العسكري والدراسات المدنية^(١).

د - شاركت المراكز التدريبية والأكاديميات العسكرية التابعة للقوات المسلحة في تدريب الأئمة والمفتين على قضايا الأمن القومي العربي والتوعية بالتحديات التي تشهدها دول المنطقة العربية.

هـ - وجود بروتوكولات تعاون بين القوات المسلحة ممثلة في إدارة الشؤون المعنوية وقوات الدفاع الشعبي والعسكري، وبين المؤسسات الدينية ودور وهيئات الإفتاء لعقد ندوات تثقيفية لشباب الجامعات للتوعية بقضايا الأمن القومي العربي، ومنها مخاطر الذكاء الاصطناعي والتطبيقات الذكية.

٤- المراكز في المجال الاجتماعي:

أ - تحظى دور وهيئات الإفتاء والمؤسسات الدينية الرسمية باحترامٍ وحبٍّ من المجتمع.

(١) ينظر: أحمد البدوي سالم، إستراتيجية مقترحة لتعزيز أخلاقيات البحث والنزاهة العلمية وتحقيق الأمن القومي في ضوء تحديات الذكاء الاصطناعي والأمن السيبراني، ص ٣٩٣.

ب - أصبح لدى الشعوب وعيٍّ بالمخططات الخارجية التي تستهدف النيل من الدين ونشر الفوضى والإلحاد والإباحية.

ج - قيام دور وهيئات الإفتاء والمؤسسات الدينية بوضع إستراتيجيات تستهدف الوصول إلى شرائح المجتمع لتوعيتهم وتثقيفهم.

د - أسهمت مؤتمرات المؤسسات الدينية ودور وهيئات الإفتاء في توعية الناس بالقضايا الشرعية المستجدة. هـ- تمتلك الجامعات في الدول العربية والإسلامية المقومات والكوادر البشرية والأساتذة الأكفاء في التخصصات التكنولوجية وتطبيقات الذكاء الاصطناعي.

٥- المراكز في المجالات المعلوماتية والتكنولوجية:

أ- اهتمام الدول العربية والإسلامية بتطوير البنية المعلوماتية، وتوجيه المؤسسات نحو التحول الرقمي.

ب- توجه دور وهيئات الإفتاء والمؤسسات الدينية لتدريب منسوبيها على التحول الرقمي.

ج- الاهتمام بتدريب المفتين تكنولوجياً؛ لمواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي.

د- توقيع اتفاقية عربية عام ٢٠١٨م بخصوص مكافحة جرائم المعلومات؛ مما يؤكد حرص القيادة السياسية ووعيتها بتحديات وتهديدات التكنولوجيا الفائقة والباذغة^(١).

هـ- أحكمت الدول العربية والإسلامية قبضتها على الجرائم الإلكترونية، وعلى سبيل المثال أصدرت مصر القانون رقم ١٧٥ لسنة ٢٠١٨ بشأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات^{(٢) (٣)}.

سادساً: مستويات الاتفاقية المقترحة:

أ- المستوى الذاتي:

ويمثل هذا المستوى السياسة الداخلية لدار الإفتاء المصرية والتعاون مع المؤسسات الدينية الرسمية المصرية.

ب- المستوى الإقليمي: للتعاون مع دور وهيئات الإفتاء العربية: يحدد المستوى الإقليمي علاقات التعاون بين دار الإفتاء المصرية والهيئات المناظرة في الدول العربية والإسلامية، والتي ترتبط معها باتفاقيات وبروتوكولات تعاون.

ج- المستوى الدولي: للتعاون مع دور وهيئات الإفتاء في الدول الأجنبية الصديقة:

يحدد المستوى الدولي علاقات التعاون بين دار الإفتاء المصرية، وما يناظرها من هيئات ومؤسسات ومنظمات دينية في الدول الأجنبية، والتي ترتبط معها ببروتوكولات تعاون.

(١) أحمد البدوي سالم، إستراتيجية مقترحة لتعزيز أخلاقيات البحث والنزاهة العلمية، وتحقيق الأمن القومي في ضوء تحديات الذكاء الاصطناعي والأمن السيبراني، ص ٣٩٥.

(٢) منشور في الجريدة الرسمية العدد ٢٣ مكرر ج، في ١٤ أغسطس ٢٠١٨م.

(٣) ينظر: د/ أحمد البدوي سالم محمد سالم. «نظريات المؤامرة من منظور الفكر الفلسفي الحديث والمعاصر، إستراتيجية مقترحة لتفكيك ومجابهة مخططات استهداف القوة الشاملة للدولة»، مجلة دار الإفتاء المصرية/ 17, 60, 2025, 120-221. doi: 10.21608/dfaa.2025.422486، ص ١٧٩.

سابعاً: المدى الزمني لتنفيذ الاتفاقية المقترحة:

نظراً للأهمية القصوى لمقترح اتفاقية دور وهيئات الإفتاء في العالم لأخلاقيات الذكاء الاصطناعي ومواجهة تداعيات الاستخدام الضار لتقنية المعلومات، والارتباط الوثيق بينها وبين التنمية الشاملة للدول العربية والإسلامية؛ فإن الباحث يرى ضرورة وضع المقترح في المستوى القريب من سنة إلى ثلاث سنوات؛ لتركيز الجهود وتضافر كافة العوامل لوضع الاتفاقية حيز التنفيذ؛ وذلك لأن أي زيادة في مدة التطبيق سيؤدي إلى تفاقم وانحيار القيم في المجتمعات، وذلك لاستهدافها بواسطة الحروب الحديثة بما تشمله من حروب الجيل الرابع والخامس، واستهداف القيم المجتمعية، وتعريض البلاد والمجتمعات لمخاطر كبيرة.



المبحث الثالث:

مقترح اتفاقية دور وهيئات الإفتاء في العالم لأخلاقيات الذكاء الاصطناعي ومواجهة تداعيات الاستخدام الضار لتقنية المعلومات

أولاً: دياجة الاتفاقية

إن الأعضاء الأطراف في هذه الاتفاقية من دُور وهيئات الإفتاء في العالم:

- إدراكاً منهم للتطورات المتسارعة والمذهلة في مجال الذكاء الاصطناعي وتقنية المعلومات، وما تحمله من فرص غير مسبوقة للتقدم البشري والازدهار الاقتصادي والاجتماعي.
- وإقراراً منهم بأن هذه التقنيات، على الرغم من فوائدها الجمة، تثير تحديات أخلاقية وشرعية واجتماعية وقانونية كبيرة، تستدعي وضع أطر تنظيمية وأخلاقية صارمة لضمان استخدامها بما يحقق مقاصد الشريعة، ويخدم الإنسانية ويصون كرامتها وحقوقها الأساسية.
- وإيماناً منها بالدور المحوري الذي يمكن أن تلعبه المؤسسات الدينية، وبخاصة دُور وهيئات الإفتاء في العالم؛ لصياغة الأطر الأخلاقية المستمدة من مبادئ الشريعة الإسلامية، ومن المقاصد الشرعية والقيم الإنسانية السامية، الساعية لتحقيق العدل والرحمة والتسامح، ودفع الضرر وجلب المصلحة وتحقيق النفع للإنسانية قاطبة.
- وتأكيداً منها على ضرورة تعزيز التعاون الدولي والمؤسسي بين جميع الأطراف المعنية، بما في ذلك الحكومات، والمنظمات الدولية، والمؤسسات الأكاديمية، والقطاع الخاص، والمجتمع المدني، لضمان تطوير ونشر الذكاء الاصطناعي بطريقة مسؤولة، وشفافة، وعادلة، وآمنة.
- وتطلعاً منها إلى بناء مستقبل تكنولوجي يوازن بين الابتكار والتقدم، وبين حفظ القيم الأخلاقية والإنسانية، ومكافحة جميع أشكال الاستخدام الضار لتقنية المعلومات التي تهدد الأمن والسلم الاجتماعيين.

قد اتفقت على ما يلي:

المادة (١): التعريفات

لأغراض هذه الاتفاقية، يُقصد بالمصطلحات التالية المعاني المبينة قرين كل منها:

١. «الذكاء الاصطناعي (AI): أي نظام اصطناعي يقوم بمهام في ظل ظروف مختلفة وغير متوقعة دون إشراف بشري كبير، أو يمكنه التعلم من الخبرة وتحسين الأداء عند تعرضه لمجموعات البيانات.
 - أو: أي نظام قادر على أداء مهام تتطلب عادةً ذكاءً بشرياً، مثل التعلم، وحل المشكلات، واتخاذ القرارات، أو فهم اللغة الطبيعية، باستخدام الخوارزميات والبيانات.
٢. «تقنية المعلومات» (IT): جميع التقنيات والأدوات المستخدمة في معالجة تخزين ونقل واسترجاع المعلومات، بما في ذلك الإنترنت والشبكات الرقمية.

٣. «هيئات الإفتاء»: المؤسسات الرسمية أو المعتمدة التي تختص بإصدار الفتاوى الشرعية وتقديم الإرشاد الديني، وتمثل مرجعية للمسلمين في شؤون دينهم.
 ٤. «أخلاقيات الذكاء الاصطناعي»: المبادئ والقيم التي توجه تصميم وتطوير ونشر واستخدام أنظمة الذكاء الاصطناعي، بما يضمن تحقيق المنفعة العامة، وتقليل المخاطر، وحماية الحقوق الإنسانية.
 ٥. «الاستخدام الضار لتقنية المعلومات»: أي استخدام لتقنيات المعلومات ينتهك القوانين والأخلاق، أو يسبب ضرراً للأفراد أو المجتمعات، مثل الجرائم السيبرانية، ونشر المعلومات المضللة، وانتهاك الخصوصية، أو التحريض على الكراهية «الإسلاموفوبيا».
 ٦. «المؤسسات والهيئات الأطراف»: المؤسسات والهيئات التي صدقت على هذه الاتفاقية أو انضمت إليها.
- المادة (٢): أهداف الاتفاقية:

تهدف الاتفاقية إلى تحقيق الأهداف الرئيسة التالية:

١. تعزيز الدور الريادي لدور وهيئات الإفتاء في العالم؛ لصياغة وإثراء النقاش العالمي حول أخلاقيات الذكاء الاصطناعي وتقنية المعلومات من منظور إسلامي شامل.
٢. وضع إطار فقهي وأخلاقي متكامل؛ للتعامل مع التحديات التي يفرضها الذكاء الاصطناعي، والاستخدامات الضارة لتقنية المعلومات، استناداً إلى مقاصد الشريعة الإسلامية والأخلاق الإسلامية.
٣. تشجيع التعاون وتبادل الخبرات بين دور وهيئات الإفتاء والمؤسسات الإسلامية المتخصصة على الصعيدين المحلي والإقليمي والدولي.
٤. تطوير القدرات المعرفية للمفتين والباحثين في مجال أخلاقيات الذكاء الاصطناعي.
٥. المساهمة في الجهود الدولية الرامية إلى وضع معايير عالمية وأطر قانونية وأخلاقية للذكاء الاصطناعي بما يضمن الشمولية والتنوع الثقافي والديني.
٦. توعية المجتمعات بمخاطر الاستخدام الضار لتقنية المعلومات وسبل الوقاية منها، وتعزيز الاستخدام المسؤول والأمن للتقنيات الحديثة.

المادة (٣): المبادئ الأساسية:

تستند هذه الاتفاقية في عملها إلى المبادئ الأساسية الآتية:

١. العدل والإحسان: ضمان أن تكون أنظمة الذكاء الاصطناعي عادلة ومنصفة، وتجنب أي شكل من أشكال التمييز أو التحيز.
٢. حفظ الكرامة الإنسانية: تأكيد أن الذكاء الاصطناعي يجب أن يكون في خدمة الإنسان، ويصون كرامته وحقوقه الأساسية.

المحور الرابع: الذكاء الاصطناعي وتطوير العمل المؤسسي الإفتائي

٣. المنفعة ودرء المفسدة: السعي لتحقيق أقصى قدرٍ من المنافع من الذكاء الاصطناعي وتقنية المعلومات، مع العمل على درء وتجنب أيّ أضرارٍ محتملةٍ.
 ٤. الشفافية والمساءلة: تعزيز الشفافية في تصميم وتشغيل أنظمة الذكاء الاصطناعي، وتحديد آليات واضحة للمساءلة عن أيّ أضرارٍ أو أخطاءٍ تنتج عنها.
 ٥. الأمان والخصوصية: حماية البيانات الشخصية، وضمان أمان الأنظمة، ومكافحة أي استخدام ينتهك خصوصية الأفراد.
 ٦. التحكم البشري: التأكيد على أهمية الحفاظ على التحكم البشري النهائي على أنظمة الذكاء الاصطناعي، خاصة في المجالات الحساسة.
 ٧. التعاون الدولي: ضرورة تضافر الجهود الدولية والمؤسسية لمواجهة التحديات العابرة للحدود التي يفرزها الذكاء الاصطناعي وتقنية المعلومات.
- المادة (٤): إدارة أخلاقيات الذكاء الاصطناعي وتقنية المعلومات:
١. يُنشأ بموجب هذه الاتفاقية «إدارة أخلاقيات الذكاء الاصطناعي» يكون لها مكاتب في دور وهيئات الإفتاء تُعنى بدراسات أخلاقيات الذكاء الاصطناعي وتقنية المعلومات» كهيئة مستقلة ذات شخصية اعتبارية.
 ٢. التكوين: تتكون الإدارة من ممثلين عن دور وهيئات الإفتاء والمؤسسات الإسلامية المعتمدة من الدول الأطراف، ويجوز للمجلس دعوة خبراء وممثلين عن منظمات دولية ذات صلة بصفة مراقب، وكذلك يجوز الاستعانة بذوي الاختصاص والخبرة في مجالي الذكاء الاصطناعي والأخلاق.
 ٣. المهام والاختصاصات: تضطلع الإدارة بالمهام الآتية:
 - صياغة فتاوى وتوصيات جماعية حول القضايا الأخلاقية والفقهية المتعلقة بالذكاء الاصطناعي وتقنية المعلومات.
 - إعداد وثائق مرجعية وإرشادات موحدة للهيئات والمؤسسات الأطراف لأخلاقيات الذكاء الاصطناعي والاستخدام المسؤول لتقنية المعلومات.
 - تنظيم المؤتمرات، والندوات، وورش العمل الدولية لتبادل الخبرات والمعرفة، والإسهام في صناعة المفتي الرشيد.
 - تأسيس لجان خبراء متخصصة تضم فقهاء، وعلماء شريعة، وخبراء في الذكاء الاصطناعي وتقنية المعلومات، والقانون، والأخلاق.
 - تشجيع البحث العلمي المشترك في مجالات أخلاقيات الذكاء الاصطناعي من منظور إسلامي.
 - التنسيق مع المنظمات الدولية الأخرى العاملة في مجال أخلاقيات الذكاء الاصطناعي.
 - إعداد برامج تدريبية وتأهيلية للمفتين والمتخصصين.

- إطلاق حملات توعية عامة حول الاستخدام المسؤول للتكنولوجيا ومخاطر الاستخدام الضار للتطبيقات الذكية.

٤. **لائحة التنفيذ:** تشارك دور وهيئات الإفتاء في جلسات وورش عمل لوضع اللائحة المنظمة لإدارة أخلاقيات الذكاء الاصطناعي والتي تحدد الهيكل التنظيمي، وآليات العمل، والاجتماعات، واتخاذ القرارات، وسريان القرارات، والدورات التدريبية.

المادة (٥): الالتزامات العامة للهيئات ودور الإفتاء والمؤسسات الأطراف:

تلتزم دور وهيئات الإفتاء والمؤسسات الأطراف بما يلي:

١. **تسهيل عمل الإدارة:** تقديم الدعم اللازم لإدارة الذكاء الاصطناعي لتمكينها من أداء مهامها بكفاءة وفاعلية، بما في ذلك تسهيل مشاركة ممثلي هيئات الإفتاء.
٢. **نشر وتطبيق المبادئ:** تشجيع وتعميم الدراسات والمكتبات الصادرة عن أعمال الإدارة في صياغة سياساتها واللوائح المنظمة، وتبادل الدراسات المتعلقة بالذكاء الاصطناعي وتقنية المعلومات.
٣. **مكافحة الاستخدام الضار:** اتخاذ الإجراءات التشريعية والتنفيذية اللازمة لمكافحة الاستخدام الضار لتقنية المعلومات، بما في ذلك الجرائم السيبرانية، ونشر الكراهية (الإسلاموفوبيا)، والتزييف العميق.
٤. **بناء القدرات:** العمل على تعزيز قدرات المفتين بما يساهم في بناء المفتي الرشيد في مجال أخلاقيات الذكاء الاصطناعي، من خلال التعليم والتدريب والبحث العلمي.
٥. **تبادل المعلومات:** تبادل المعلومات والخبرات ذات الصلة بأخلاقيات الذكاء الاصطناعي وتداعيات الاستخدام الضار لتقنية المعلومات.
٦. **تعزيز الوعي:** دعم المبادرات التي تهدف إلى تعزيز الوعي المجتمعي حول الاستخدام المسؤول والأمن للتكنولوجيا.

المادة (٦): التعاون الدولي:

١. تتعاون دور وهيئات الإفتاء والمؤسسات الأطراف فيما بينها، ومع المنظمات الدولية ذات الصلة، في تنفيذ أحكام هذه الاتفاقية.

٢. يشمل هذا التعاون تبادل الخبرات، والمساعدة الفنية، ودعم البرامج البحثية والتدريبية المشتركة.

المادة (٧): آلية التسوية وحل النزاعات:

١. في حال نشوء أي نزاع بين مؤسستين أو أكثر من الهيئات والمؤسسات الأطراف حول تفسير أو تطبيق هذه الاتفاقية، تسعى الأطراف إلى تسوية النزاع ودياً عن طريق المفاوضات.
٢. إذا تعذر حل النزاع ودياً، يجوز للأطراف اللجوء إلى الوساطة أو التحكيم، وفقاً لإجراءات يتفق عليها لاحقاً.

المادة (٨): التعديلات:

١. يحق لأي دار للإفتاء أو هيئة أو مؤسسة طرف في الاتفاقية أن تقترح تعديلات على هذه الاتفاقية.
٢. تُناقش التعديلات المقترحة ويوافق عليها في مؤتمر لدور وهيئات الإفتاء والمؤسسات الأطراف، وتصبح نافذة وفقاً للإجراءات المنصوص عليها في النظام الداخلي لرئاسة دور وهيئات الإفتاء.

المادة (٩): التوقيع والتصديق والانضمام:

١. تُفتح هذه الاتفاقية للتوقيع عليها من قبل جميع دور وهيئات الإفتاء والمؤسسات الدينية المهمة.
٢. تخضع هذه الاتفاقية للتصديق أو القبول أو الموافقة من المؤسسات الموقعة.
٣. تُفتح هذه الاتفاقية للانضمام أمام أي دار، أو هيئة إفتاء، أو مؤسسة دينية، أو منظمة لم توقع عليها.
٤. تُودع وثائق التصديق أو القبول أو الموافقة أو الانضمام لدى رئيس دور وهيئات الإفتاء في العالم، الذي يكون الوديع لهذه الاتفاقية.

المادة (١٠): بدء النفاذ:

- يبدأ نفاذ هذه الاتفاقية بعد مرور ستين (٦٠) يوماً من تاريخ إيداع وثيقة التصديق أو القبول أو الموافقة أو الانضمام الخامس (انضمام خمس من دور وهيئات الإفتاء في العالم) لدى الوديع.

المادة (١١): الانسحاب:

١. يجوز لأي هيئة أو دار إفتاء طرف الانسحاب من هذه الاتفاقية بإشعار خطي يوجه إلى الوديع.
٢. يصبح الانسحاب نافذاً بعد مرور سنة واحدة من تاريخ استلام الوديع للإشعار.

المادة (١٢): الوديع:

- يكون السيد رئيس دور وهيئات الإفتاء في العالم هو الوديع لهذه الاتفاقية، ويتولى المهام التالية:
١. إبلاغ دور وهيئات الإفتاء والمؤسسات والمنظمات الأطراف بأي توقيع، أو تصديق، أو قبول، أو موافقة، أو انضمام، أو إشعار انسحاب.
 ٢. تسجيل هذه الاتفاقية لدى الأمانة العامة للأمم المتحدة.
 ٣. أداء أي مهام أخرى ذات صلة بهذه الاتفاقية.
- ختاماً، يعتبر المقترح الذي قدمه الباحث لبنه ونقطة انطلاق لعقد جلسات وورش عمل ومناقشات أعمق بين دور وهيئات الإفتاء؛ بهدف الوصول إلى اتفاقية نهائية لأخلاقيات الذكاء الاصطناعي، بما يحقق الاستفادة ويسهم في بناء المفتي الرشيد في ظل التطور التكنولوجي والفضاء الرقمي، وبما يخدم الدين الحنيف ويحقق رسالة الإسلام في خدمة الإنسانية جمعاء.



خاتمة البحث

أولاً: النتائج:

بعد الانتهاء من البحث الموسوم بـ: مقترح لاتفاقية دور وهيئات الإفتاء في العالم لأخلاقيات الذكاء الاصطناعي ومواجهة الاستخدامات الضارة لتقنية المعلومات، توصلت إلى النتائج الآتية:

١ - لا يوجد تعريفٌ مُجمَعٌ عليه للذكاء الاصطناعي؛ لأنَّ أدوات الذكاء الاصطناعي قادرةٌ على مجموعةٍ واسعةٍ من المهام والمخرجات، وأنَّ اختلاف التعريفات يرجع إلى تعريف الذكاء الاصطناعي برسمه لا بحدّه، مثل: تعريفه من جهة التوصيف لتقنيات الذكاء الاصطناعي أو من جهة وظائفه، أو من جهة مجالات تطبيقه.

٢ - تعرف أخلاقيات الذكاء الاصطناعي بأنها: مجموعة من القيم والمبادئ والتقنيات التي تستخدم معايير مقبولة على نطاقٍ واسعٍ للصواب والخطأ، لتوجيه السلوك الأخلاقي في تطوير ونشر واستخدام وبيع تقنيات الذكاء الاصطناعي.

٣ - أن «دي. ليزلي» Leslie D عرّف أخلاقيات الذكاء الاصطناعي بأنها: مجموعة من القيم والمبادئ والتقنيات التي تستخدم معايير مقبولة على نطاق واسع للصواب والخطأ لتوجيه السلوك الأخلاقي في تطوير واستخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي.

٤ - نظراً لأهمية الجانب الأخلاقي للذكاء الاصطناعي وتطبيقاته؛ فقد أقر المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو) الذي عُقد في دورته الحادية والأربعين بمدينة باريس في الفترة من ٩ إلى ٢٤ نوفمبر عام ٢٠٢١، بالتوصية الخاصة لأخلاقيات الذكاء الاصطناعي.

٥ - أن توصية اليونسكو الخاصة بأخلاقيات الذكاء الاصطناعي أقرّت أن القيم والمبادئ الأخلاقية يمكن أن تساعد على وضع وتطبيق سياسات عامة، وقواعد قانونية قائمة على الحقوق عن طريق توفير الإرشادات اللازمة، وأن وجود معايير أخلاقية مقبولة عالمياً لوسائل تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي في ظل الاحترام التام للقانون الدولي، ولا سيّما القانون الدولي لحقوق الإنسان، يمكن أن يؤدي دوراً رئيساً في وضع قواعد متعلقة بالذكاء الاصطناعي في جميع أرجاء المعمورة.

٦ - يشكل الذكاء الاصطناعي عدداً من المخاطر والتحديات، ويشير جملةً من المشكلات الأخلاقية، وهذه المشكلات الأخلاقية للذكاء الاصطناعي ليست مجرد قضايا فلسفية نظرية محصورة في تخصص؛ لكنها تتجاوز التخصص الدقيق للفلسفة، وتبحر في الدراسات البينية والدراسات متعددة التخصصات، فدراسة هذه المشكلات والتحديات يتطلب جهداً مشتركاً بين علماء الحاسوب، والفلاسفة، والقانونيين، وعلماء الاجتماع، والقيادات الدينية.

٧ - من المشكلات الأخلاقية والتحديات المحتملة المتعلقة بالذكاء الاصطناعي: التحيز، وفقدان الاستقلالية، والخداع، والتزييف العميق، والتمييز، والاستبعاد، وعدم الكفاءة، وعدم المساواة، والأسلحة

القتالية ذاتية التشغيل، والاستخدام الضار، وانتهاكات الخصوصية أو فقدانها الأمان والحماية، وفقدان الشفافية، والعواقب غير المقصودة.

٨- يقرر Chandrasekhar Uddagiri & Bala Venkateswarlu Isunuri أن الجوانب المحورية لأخلاقيات الذكاء الاصطناعي التي تتطلب تركيزاً تشمل: تجنب تحيز الذكاء الاصطناعي، واحترام خصوصية المستخدم، ومنع أخطاء الذكاء الاصطناعي، ومعالجة الأثر البيئي للذكاء الاصطناعي.

٩- أن جوهر الاتفاقية المقترحة يكمن في: اتفاقية مقترحة لدور وهيئات الإفتاء في العالم لأخلاقيات الذكاء الاصطناعي، ومواجهة تداعيات الاستخدام الضار لتقنية المعلومات لتحقيق الأمن الفكري والشرعي، وصناعة المفتي الرشيد، بما يحقق التنمية المستدامة.

١٠- من المبادئ الأساسية التي تستند إليها الاتفاقية المقترحة: تحقيق مقاصد الشريعة، وحماية الأمن القومي العربي والإسلامي، والحفاظ على الأمن الفكري للمجتمعات، ومجابهة تحديات وتهديدات الذكاء الاصطناعي والأمن السيبراني، والاهتمام بأخلاقيات الذكاء الاصطناعي لصناعة المفتي الرشيد، وتأمين البنية المعلوماتية الشرعية لدور وهيئات الإفتاء والمؤسسات الدينية من كافة التهديدات والهجمات السيبرانية.

١١- أن الاتفاقية المقترحة تهدف إلى: توعية المجتمعات العربية والإسلامية بأخلاقيات الذكاء الاصطناعي لمجابهة تحديات الذكاء الاصطناعي والأمن السيبراني، بما يحقق الأمن القومي العربي الإسلامي، وحماية البنية المعلوماتية لدور وهيئات الإفتاء والمؤسسات الدينية في العالم من التداعيات الحالية والمتوقعة، بما يحفظ للناس صحيح الدين، ويحقق الريادة العلمية، ويرسخ توطين التكنولوجيا، ويحقق التنافسية إقليمياً ودولياً. وصناعة المفتي الرشيد القادر على مواكبة التطور التكنولوجي والتعامل مع تحدياته وتهديداته بعقلية مستنيرة متطورة.

١٢- أن للاتفاقية المقترحة محددات في المجالات السياسية والاقتصادية والعسكرية/ الأمنية والثقافية والاجتماعية، ومحددات في المجالات المعلوماتية والتكنولوجية.

١٣- أن للاتفاقية المقترحة مرتكزات في المجالات السياسية والاقتصادية والعسكرية/ الأمنية والثقافية والاجتماعية، ومحددات في المجالات المعلوماتية والتكنولوجية.

١٤- نظراً للأهمية القصوى لمقترح اتفاقية دور وهيئات الإفتاء في العالم لأخلاقيات الذكاء الاصطناعي، ومواجهة تداعيات الاستخدام الضار لتقنية المعلومات، والارتباط الوثيق بينها وبين التنمية الشاملة للدول العربية والإسلامية؛ فإن الباحث يرى ضرورة وضع المقترح في المستوى القريب من سنة إلى ثلاث سنوات؛ لتركيز الجهود وتضافر كافة العوامل لوضع الاتفاقية حيز التنفيذ.

١٥- من أهم أهداف الاتفاقية المقترحة: تعزيز الدور الريادي لدور وهيئات الإفتاء في العالم لصياغة وإثراء النقاش العالمي حول أخلاقيات الذكاء الاصطناعي وتقنية المعلومات من منظور إسلامي شامل، ووضع إطار فقهي وأخلاقي متكامل للتعامل مع التحديات التي يفرضها الذكاء الاصطناعي، والاستخدامات الضارة لتقنية المعلومات، استناداً إلى مقاصد الشريعة الإسلامية والأخلاق الإسلامية.

ثانيًا: التوصيات

حتى تحقق الاتفاقية النتائج المرجوة يوصى بالآتي:

١ - في المجال السياسي:

ضرورة التنسيق بين دور وهيئات الإفتاء في العالم وبين السلطات (التشريعية - التنفيذية - القضائية) التي تتبعها.
ب- العائد من التوصية:

وضع السياسات والتشريعات القانونية لحماية البلاد من مخاطر تطبيقات الذكاء الاصطناعي، وتحقيق التكاملية بين مؤسسات الدولة؛ للحد من الاستخدام الضار لتقنية المعلومات.

ت - جهات التنفيذ: دار الإفتاء المصرية، ومجلس النواب، ومجلس الشيوخ، ووزارة العدل، ووزارة التنمية المحلية، ووزارة التعليم العالي، والمراكز البحثية ذات الصلة.

٣. المدى الزمني: على المدى القريب.

٤. التكلفة المالية: طبقاً لتقدير جهات الاختصاص.

٢ - في المجال الاقتصادي:

ضرورة عقد بروتوكولات تعاون بين دور وهيئات الإفتاء وبين قطاع الأعمال المعني بالتطبيقات الذكية.

أ - العائد من التوصية: الاهتمام بتدريب المفتين والأئمة، ونقل الخبرة على كيفية عمل التطبيقات الذكية، والتدريب العملي للوقاية من التطبيقات الضارة، وعمل محتوى رقمي مضاد؛ للحد من مخاطر تطبيقات الذكاء الاصطناعي، ومجابهة التزييف العميق الذي يستهدف الإساءة إلى الإسلام.

ب - جهات التنفيذ: دور وهيئات الإفتاء في مصر والعالم، وقطاع الصناعة، ووزارة التعليم العالي، والجامعات المصرية، وأكاديمية البحث العلمي، ووزارة الاتصالات.

ج - المدى الزمني: على المدى القريب، والمتوسط، والبعيد.

د - التكلفة المالية: طبقاً لتقدير جهات الاختصاص.

٣ - في المجال الأمني والعسكري:

ضرورة عقد بروتوكولات تعاون بين دار الإفتاء وبين الكليات ومراكز التدريب العسكرية.

أ - العائد من التوصية:

الإسهام في بناء المفتي الرشيد من خلال التدريب المكثف المنضبط على قضايا الأمن القومي العربي، وكيفية التعامل مع الحروب الحديثة لمجابهتها، خصوصاً ما يتعلق بالشأن الديني، بهدف تخريج أئمة ومفتين يمتلكون أحدث الوسائل والمهارات لصناعة محتويات رقمية، وعمل تغذية إلكترونية لمعالجة خطاب الكراهية (الإسلاموفوبيا) ومكافحة ظاهرة الإلحاد والتطرف الديني.

ب - جهات التنفيذ: دار الإفتاء المصرية، والأزهر الشريف، ووزارة الأوقاف، وزارة الدفاع، ومجلس الدفاع الوطني، والمجلس الأعلى للقوات المسلحة، وأكاديمية الشرطة، ووزارة التعليم العالي، وأكاديمية البحث العلمي، والأكاديمية الوطنية لمكافحة الفساد، وهيئة الرقابة الإدارية.

ج - المدى الزمني: على المدى القريب.

د - التكلفة المالية: طبقاً لتقدير جهات الاختصاص.

٤ - في المجال الاجتماعي:

عقد بروتوكولات تعاون بين دار الإفتاء وبين وزارة الشباب والرياضة والتضامن الاجتماعي:

أ - العائد من التوصية:

عقد ندوات تثقيفية لتوعية الشباب بأخلاقيات الذكاء الاصطناعي، ووقايتهم من الاستخدام الضار للتطبيقات الذكية.

ب - جهات التنفيذ: دار الإفتاء المصرية، ووزارة الشباب والرياضة، ووزارة التعليم العالي، والجامعات المصرية، ووزارة التضامن الاجتماعي، والهيئة الوطنية للإعلام.

ج - المدى الزمني: على المدى القريب.

د - التكلفة المالية: طبقاً لتقدير جهات الاختصاص.

٥ - في المجال المعلوماتي والتكنولوجي:

ضرورة عقد بروتوكولات تعاون بين دار الإفتاء وبين كليات الذكاء الاصطناعي التابعة للمجلس الأعلى للجامعات.

أ - العائد من التوصية: صناعة المفتي الرشيد وفق متطلبات العصر، والحصول على أحدث نظم التدريب في مجال تطبيقات الذكاء الاصطناعي، وكيفية توظيفه في العمل الشرعي.

ب - جهات التنفيذ: دور وهيئات الإفتاء في مصر والعالم، ووزارة التعليم العالي، وأكاديمية البحث العلمي، والجامعات المصرية، والجامعات الخاصة، وجامعة الأزهر، والمراكز البحثية ذات الصلة.

ج - المدى الزمني: على المدى القريب.

التكلفة المالية: طبقاً لتقدير جهات الاختصاص.

(وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين)



ثبت المصادر والمراجع

أولاً: المراجع العربية:

- ١ - أحمد البدوي سالم محمد سالم. «إستراتيجية مقترحة لتعزيز أخلاقيات البحث والنزاهة العلمية وتحقيق الأمن القومي في ضوء تحديات الذكاء الاصطناعي والأمن السيبراني»، Bulletin of The Faculty of Languages & Translation، 27، 1، 2024، 329-434. doi: 10.21608/bflt.2024.406486
- ٢ - أحمد البدوي سالم محمد سالم، «الإرهاب الناشئ عن الإلحاد الإلكتروني وتأليه الذكاء الاصطناعي (GodGPT) وأثره على الأمن القومي،» بحث مقبول للنشر في مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية بالسادات، ديسمبر ٢٠٢٥ م.
- ٣ - التوصية الخاصة بأخلاقيات الذكاء الاصطناعي، منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو)، ٢٠٢١ م.
- ٤ - أحمد البدوي سالم «نظريات المؤامرة من منظور الفكر الفلسفي الحديث والمعاصر، إستراتيجية مقترحة لتفكيك ومجابهة مخططات استهداف القوة الشاملة للدولة،» مجلة دار الإفتاء المصرية، ٦٠، 17، 2025، 120-221. doi: 10.21608/dftaa.2025.422486
- ٥ - القانون رقم ١٧٥ لسنة ٢٠١٨ بشأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات، منشور في الجريدة الرسمية العدد ٢٣ مكرّج، في ١٤ أغسطس ٢٠١٨ م.
- ٦ - متدّى السياسات العامة، مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار، رئاسة مجلس الوزراء، الذكاء الاصطناعي في مصر، الأطر التنظيمية القائمة ومتطلبات تحقيق المستهدفات، طبعة ٢٠٢٤ م.
- ٧ - الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي (SDAIA)، مبادئ أخلاقيات الذكاء الاصطناعي، الإصدار الأول، سبتمبر ٢٠٢٣ م.

ثانياً: المراجع الأجنبية:

- 1- Anderson J, Rainie L, Cohn S. Pew Research Center, December, 2018. Artificial intelligence and the future of humans.
- 2- Arriagada-Bruneau, G., López, C. & Davidoff, A. A Bias Network Approach (BNA) to Encourage Ethical Reflection Among AI Developers. Sci Eng Ethics 31، 1 (2025). <https://doi.org/10.1007/s11948-024-00526-9>
- 3- Choudhury S، Deb AK، Mukherjee J. Designing deception in adversarial reinforcement learning. 2011. <https://citeseerx.ist.psu.edu/document?repid=rep1&type=pdf&-doi=b6bd550d5e8>
- 4- Comiter M. Attacking artificial intelligence AI's security vulnerability and what policymakers can do about it. Harvard Kennedy School، Belfer Center for Science and

International Affairs. 2019. <https://www.belfercenter.org/sites/default/files/2019-08/AttackingAI/AttackingAI.pdf>.

5- Deep Fakes. In: Tripping Points on the Roads to Outwit Terror. Advanced Sciences and Technologies for Security Applications. Springer, Cham. https://doi.org/10.1007/978-3-030-72571-6_12

6- El-Kady, R. (2024). Artificial Intelligence from the Criminal Law Perspective. In: Hassanien, A.E., Darwish, A., Tolba, M.F., Snášel, V. (eds) Proceedings of the 10th International Conference on Advanced Intelligent Systems and Informatics 2024. AISI 2024. Lecture Notes on Data Engineering and Communications Technologies, vol 233. Springer, Cham. https://doi.org/10.1007/978-3-031-77299-3_16

7- Gill. The role of the United Nations in addressing emerging technologies in the area of Lethal Autonomous Weapons Systems. 2020. <https://www.un.org/en/un-chronicle/role-united-nations-addressing-emerging-technologies-area-lethal-autonomous-weapons>.

8- Laas, K., Davis, M., Hildt, E. (eds). (2022). Codes of Ethics and Ethical Guidelines. The International Library of Ethics, Law and Technology, vol 23. Springer, Cham. https://doi.org/10.1007/978-3-030-86201-5_1

9- Leslie D. 'Understanding artificial intelligence ethics and safety: a guide for the responsible design and implementation of AI systems in the public sector. SSRN Electron J. 2019. <https://doi.org/10.2139/ssrn.3403301>.

10- Leslie D. 'Understanding artificial intelligence ethics and safety: a guide for the responsible design and implementation of AI systems in the public sector. SSRN Electron J. 2019. <https://doi.org/10.2139/ssrn.3403301>.

11- Marino, D., Cananzi, D., Aragona, F. (2024). Ethics and Artificial Intelligence. Studies in Systems, Decision and Control, vol 519. Springer, Cham. https://doi.org/10.1007/978-3-031-50902-5_1

12- McCarthy J. What is artificial intelligence? Stanford University. 2007. <http://www.formal.stanford.edu/jmc/whatisai.pdf>.

13- Pashentsev, E. (2023). Introduction: The Malicious Use of Artificial Intelligence—Growing Threats, Delayed Responses. In: Pashentsev, E. (eds) The Palgrave Handbook of Malicious Use of AI and Psychological Security. Palgrave Macmillan, Cham. https://doi.org/10.1007/978-3-031-22552-9_1

14- Rosenstrauch, D., Mangla, U., Gupta, A., Masau, C.T. (2023). Artificial Intelligence and Ethics. In: Meyers, A. (eds) Digital Health Entrepreneurship. Health Informatics. Springer, Cham. https://doi.org/10.1007/978-3-031-33902-8_16

- 15- Rubeis, G. (2024). Artificial Intelligence: In Search of a Definition. In: Ethics of Medical AI. The International Library of Ethics, Law and Technology, vol 24. Springer, Cham. https://doi.org/10.1007/978-3-031-55744-6_2
- 16- Schiff, D.S., Laas, K., Biddle, J.B., Borenstein, J. (2022). Global AI Ethics Documents: What They Reveal About Motivations, Practices, and Policies. In: Laas, K., Davis, M., Hildt, E. (eds) Codes of Ethics and Ethical Guidelines. The International Library of Ethics, Law and Technology, vol 23. Springer, Cham. https://doi.org/10.1007/978-3-030-86201-5_7
- 17- SDAIA. AI Ethics Principles. September 2023. P5.
- 18- Shah, M., Sureja, N. A Comprehensive Review of Bias in Deep Learning Models: Methods, Impacts, and Future Directions. Arch Computat Methods Eng 32, 255–267 (2025). <https://doi.org/10.1007/s11831-024-10134-2>
- 19- Sheikh, H., Prins, C., Schrijvers, E. (2023). Artificial Intelligence: Definition and Background. In: Mission AI. Research for Policy. Springer, Cham. https://doi.org/10.1007/978-3-031-21448-6_2
- 20- Shin, D. (2024). Misinformation and Algorithmic Bias. In: Artificial Misinformation. Palgrave Macmillan, Cham. https://doi.org/10.1007/978-3-031-52569-8_2
- 21- Sun, W. (2018). Artificial Intelligence and Ethical Principles. In: Jin, D. (eds) Reconstructing Our Orders. Springer, Singapore. https://doi.org/10.1007/978-981-13-2209-9_2
- 22- Uddagiri, C., Isunuri, B.V. (2024). Ethical and Privacy Challenges of Generative AI. In: Raza, K., Ahmad, N., Singh, D. (eds) Generative AI: Current Trends and Applications. Studies in Computational Intelligence, vol 1177. Springer, Singapore. https://doi.org/10.1007/978-981-97-8460-8_11
- 23- United Nations System. (20/09/2022). CEB chief Executives Board Coordination. Principles for the Ethical Use of Artificial Intelligence in the United Nations System. P2.
- 24- Wang, D., Shang, L., Zhang, Y. (2025). Fairness and Bias Issues. In: Social Intelligence. Springer, Cham. https://doi.org/10.1007/978-3-031-90080-8_8
- 25- Wang, P. (2008). What do you mean by “AI”? Proceedings of the 2008 conference on artificial general intelligence 2008: Proceedings of the first AGI conference. IOS Press, 362–373.
- 26- Zhang, J., Song, W. & Liu, Y. Cognitive bias in generative AI influences religious education. Sci Rep 15, 15720 (2025). <https://doi.org/10.1038/s41598-025-99121-6>

ثالثاً: المواقع الإلكترونية:

- ١- موقع وكالة ناسا، <https://www.nasa.gov/what-is-artificial-intelligence> تاريخ الزيارة: ١٥ / ٦ / ٢٠٢٥م، الساعة: ١٠:٠٠ صباحاً.
- ٢- موقع <https://www.sap.com/resources/what-is-ai-ethics> تاريخ الزيارة: ٢٨ / ٦ / ٢٠٢٥م، الساعة: ٢٠:٢٠ صباحاً.
- ٣- الموقع الرسمي لمنظمة اليونسكو
<https://www.unesco.org/en/articles/recommendation-ethics-artificial-intelligence> تاريخ الزيارة: ٢٢ / ٦ / ٢٠٢٥م الساعة ١٠:١٠ صباحاً.





الإمانة العامة للدفتر وهنات الإفتاء في العالم
General Secretariat for Fatwa Authorities Worldwide



دار الإفتاء
المصرية
Dar Al-ifta Al-Missriyyah

المطور الرابع: الذكاء الاصطناعي وتطوير العمل
المؤسسي الإفتائي

تحولات الإفتاء الرسمي في عصر الذكاء الاصطناعي

آفاق توظيف الأنظمة الخيرة في المجال الإفتائي بين الإمكانيات التقنية
والضوابط الشرعية

أ.د. أحمد سعد علي البرعي

أستاذ الفقه المقارن بجامعة الأزهر الشريف



The Making of the Competent Mufti in the Age of Artificial Intelligence

المقدمة

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:

فإن العالم اليوم يعيش ثورة صناعية متسارعة من شأنها أن تحدث تحولات جذرية تتطلب إعدادًا استباقيًا خاصًا؛ لمواكبة التغيرات المتلاحقة التي ستفرضها هذه الثورة في المستقبل القريب.

من أهم مقومات الثورة الصناعية الرابعة الذكاء الاصطناعي (AI) بتطبيقاته المتنوعة، وفروعه المختلفة؛ فقد شهدنا في السنوات الأخيرة تطورًا متسارعًا في تقنيات الذكاء الاصطناعي التي أفرزت لنا آلات ومنظومات ذكية قادرة على أداء الوظائف والمهام التي كانت إلى وقت قريب حكرًا على الإنسان، وقد استطاع الذكاء الاصطناعي بالفعل التفوق على الإنسان في كثير من هذه المهام المتخصصة التي طوّر من أجلها وحلّ محلّ الإنسان الطبيعي فيها؛ فتفوق الذكاء الاصطناعي على معظم البشر في مجال اللغات الطبيعية وترجمتها، وتفوق عليهم في مجال التعرف على الأشياء والصور، والتمييز بين البشر ببصمات الأصابع والأعين^(١)، ونافست الروبوتات الإنسان في قطاعات كثيرة وتفوّقت عليه^(٢)، للدرجة التي أبدى فيها الكثيرون القلق في المستقبل من حدوث نوع من «البطالة التكنولوجية» وخلق فئة من البشر عديمة الفائدة غير قادرة على مواكبة هذا الذكاء الاصطناعي^(٣).

لا شك أن هذا أمرٌ يدعونا جميعًا -حكومات ومؤسسات وأفرادًا- إلى العمل الجاد، والاستعداد الجيد؛ لمواكبة هذا التطور والتكيف معه وضمان عدم التخلف عن الركب.

من بين تقنيات الذكاء الاصطناعي ومن أهم فروعِهِ، «الأنظمة الخبيرة» (Expert systems)، وهي أنظمة ذكية تُمكن الآلة من محاكاة خبرة المتخصصين البشريين في مجالات دقيقة ومتخصصة؛ كالتشخيص الطبي، والتحليل المالي، والاستشارات القانونية والهندسية، وغيرها من المجالات؛ حيث تُصمّم هذه الأنظمة لمحاكاة خبرة البشر وقدرتهم على اتخاذ القرارات في مجالٍ معيّن.

يعتمد بناء وتصميم النظام الخبير في مجالٍ معيّن على عدة أمور، أبرزها ما يلي:

- القواعد المعرفية (Knowledge Base): وهي مجموعة من القواعد والمعلومات المدخلة من خبراء بشريين في ذات المجال.
- محرك استدلال (Inference Engine): يقوم بتحليل البيانات وتطبيق القواعد والمعلومات المدخلة سابقًا؛ للوصول إلى استنتاجات.
- واجهة مستخدم (User interface): والتي تتيح للمستخدمين التفاعل مع النظام.

(١) أوشونديه أوشوبا، ووليام ويلسر الرابع (٢٠١٧). ذكاء اصطناعي بلامح بشرية: مخاطر التحيز والأخطاء في الذكاء الاصطناعي، ص ٤.

(٢) أوشونديه أوشوبا، ووليام ويلسر الرابع (٢٠١٧). مخاطر الذكاء الاصطناعي على الأمن ومستقبل العمل، ص ٨ وما بعدها.

(3) Topf, D. (2020). "Useless class" or uniquely human? The challenge of artificial intelligence, pp. 17–22.

وقد أثبتت هذه الأنظمة الخبيرة بالفعل كفاءتها في المجالات التي طُوِّرت فيها، ففي المجال الطبي طُوِّرت الأنظمة الخبيرة لمحاكاة خبرة الأطباء والاستشاريين في تشخيص الأمراض بناءً على الأعراض واتخاذ القرارات العلاجية، وتفوقت على بعض الأطباء في حالات معينة.

وفي المجال القانوني استُخدمت من قبل منصات الاستشارات القانونية العالمية؛ لمساعدة المحامين في البحث عن السوابق القضائية وتقديم الاستشارات القانونية المتخصصة في القضايا المنظورة.

وكذا تمَّ استخدامها من قبل مؤسسات المال والأعمال؛ للاستعانة بها في تحليل البيانات المالية والتنبؤ بالأسواق وتقديم التوصيات الاستثمارية، وأثبتت كفاءتها وقدرتها في هذا المجال، كما استخدمت بالفعل في تقديم الاستشارات الهندسية في مجالات متعددة، وأحدثت ثورة هائلة في هذه المجالات⁽¹⁾.

هذه الثورة التقنية فتحت آفاقاً واسعة لتوظيف هذه الأنظمة الخبيرة في ميادين متعددة، من بينها المجال الشرعي، لا سيما في العمل الإفتائي الذي يعتمد على استخراج الأحكام الشرعية من أدلتها، وتنزيلها على النوازل والوقائع المختلفة.

ومع بروز الحاجة إلى تسريع وتيسير الوصول إلى الفتاوى الشرعية الرسمية، والقضاء على فوضى الفتاوى في العالم الافتراضي، تأتي الحاجة الملحة لتوظيف هذه الأنظمة الخبيرة في مجال العمل الإفتائي، سواءً في العمل كمساعدٍ للمفتي وأمين الفتوى في المؤسسات الرسمية، أو للعمل كمصدرٍ أولي للمستفتي، ولا شك أن هذا أمرٌ سيُثارُ معه عددٌ من الإشكالات الشرعية والمنهجية تحتاج إلى نظرٍ شرعي وبحثٍ فقهي دقيقٍ عن مدى جواز هذا التوظيف، وحدوده، وشروطه، وضوابطه... وما يتعلق به من تكييفاتٍ فقهية.

فبينما تُظهرُ الإمكانياتُ التقنية لهذه الأنظمة قدرًا عاليًا من الكفاءة والقدرة على الاستدلال والاستنتاج وإبداء الرأي الصائب، إلا أنه يبقى العملُ الإفتائي مرتبطًا بجملة من الضوابط الشرعية المتصلة بالأهلية، والاجتهاد، وفقه الواقع، واستحضار المقاصد الشرعية، ومراعاة أحوال المستفتين، وهي أمورٌ يصعب محاكاتها آليًا في نظامٍ خبيرٍ من دون تدخلٍ بشري مؤهل.

وانطلاقاً من هذا التداخل بين التقنية والفقهِ، تأتي هذه الورقة لتسلط الضوء على آفاق توظيف هذه الأنظمة في المجال الإفتائي، من خلال استعراض الإمكانيات التقنية المتاحة، ومناقشة الضوابط الشرعية الحاكمة لهذا الاستخدام؛ سعياً إلى بيان حدود التوظيف المشروع، والتوازن المطلوب بين الاستفادة من معطيات التقنية، والحفاظ على الثوابت العلمية والشرعية لمنظومة الفتوى في الإسلام.

تبنَّى هذه الورقة فكرة علمية مفادها: أن الأنظمة الخبيرة تمثل أفقاً واعداً لتطوير المجال الإفتائي الرسمي ومواكبة مؤسساته للتحولات العالمية المتسارعة -إذا ما صُمِّمت واستُخدمت في إطارٍ من الضبط الشرعي

(1) Mitchell, M. (2019). Artificial intelligence: A guide for thinking humans. New York: Farrar, Straus and Giroux.

والرقابة العلمية المقترحة في هذه الدراسة - حيث يمكن للإفتاء الرسمي أن يستفيد من هذه الأنظمة في أمور كثيرة، أبرزها ما يلي:

- السرعة والدقة: حيث تُسهم هذه الأنظمة في معالجة الاستفسارات الشرعية بسرعة فائقة، مع تقليل نسبة الخطأ البشري، خاصة في المسائل التي تعتمد على نصوص قطعية أو إجماع فقهي.

- توحيد الفتوى: وهو أمر تُرى الدراسة أهميته للقضاء على فوضى الفتاوى الإلكترونية الملحوظ؛ حيث تساعد هذه الأنظمة على تقليل التباين في الفتاوى الرسمية من خلال الاعتماد على قواعد فقهية موحدة، مما يحد من الاختلافات غير الضرورية.

- دعم المفتين وأمناء الفتوى: حيث تقدم هذه الأنظمة أدوات تحليلية متقدمة تساعد المفتين في استعراض الآراء الفقهية المختلفة والمقارنة بينها، مما يعزز عملية الاجتهاد الجماعي.

- إتاحة الفتوى للعامة: حيث تُسهّل الأنظمة الخبيرة نشر الفتاوى الموثوقة عبر المنصات الرقمية، مما يقلل من انتشار الفتاوى الشاذة والفتاوى غير المدعومة بأدلة صحيحة... إلى غير ذلك من الإيجابيات التي تبناها هذه الورقة، مع دراسة التحديات والمخاوف المقترنة بتطبيق هذه الأنظمة واقتراح الحلول والتكيفات الفقهية لها من وجهة نظر الدراسة.

خطة الدراسة المقترحة:

تتكون هذه الدراسة من مقدمة وخمسة مباحث وخاتمة، أما المقدمة فتحدث فيها عن فكرة الموضوع وأهميته وخطة البحث فيه، وأما المباحث فقد جاءت على النحو التالي:

المبحث الأول: التعريف بالنظم الخبيرة وعلاقتها بالذكاء الاصطناعي.

المبحث الثاني: مكونات النظام الخبير وآلية تصميمه.

المبحث الثالث: مجالات النظم الخبيرة ومدى كفاءتها.

المبحث الرابع: النظم الخبيرة الفقهية وأهميتها في مجال الإفتاء الرسمي.

المبحث الخامس: النظم الخبيرة الفقهية بين الاستقلالية والأداة المساعدة.

ثم جاءت خاتمة الدراسة مشتملة على أهم النتائج والتوصيات وثبت المراجع.

والله تعالى أسأل أن يكتب فيها النفع والقبول، وأن يجعلها خالصة لوجهه الكريم، وأن يرزقني فيها الرشداً والصواب، ويجنبني فيها الخطأ والزلل، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

أ.د. أحمد سعد البرعي

أستاذ الفقه المقارن بجامعة الأزهر الشريف

المبحث الأول:

التعريف بالنظم الخبيرة وعلاقتها بالذكاء الاصطناعي

يهتم الذكاء الاصطناعي (AI Artificial Intelligence) بتطوير آلات ونظم وبرمجيات قادرة على محاكاة السلوك البشري في طريقة تفكيره وحله للمشكلات واتخاذ القرارات، فبينما كان العالم في الماضي يعتمد على الحواسيب فقط في حفظ البيانات واسترجاعها، بينما بقت عملية التحليل والاستنتاج واتخاذ القرار للإنسان الطبيعي، أصبحت الحواسيب اليوم تتولى جمع هذه البيانات وتحليلها، ثم الاستدلال والاستنتاج واتخاذ القرار استناداً على هذا التحليل نيابة عن الإنسان، كل ذلك بفضل الذكاء الاصطناعي وتقنياته المتنوعة^(١).

وإذا كان الهدف الأساسي للذكاء الاصطناعي هو تمكين أجهزة الكمبيوتر من تنفيذ المهام التي يستطيع العقل البشري والإنسان الطبيعي تنفيذها - فإن من غير المتصور أن ينحصر هذا الذكاء الاصطناعي في بُعد واحد أو تقنية واحدة، وإنما يوفر الذكاء الاصطناعي عدداً لا يحصى من الأدوات التكنولوجية والتقنيات المتنوعة التي تمكنه من تنفيذ المهام والوظائف المختلفة^(٢).

من أدوات الذكاء الاصطناعي الفاعلة بقوة منذ عقود، «نظم قواعد المعرفة» (Knowledge based systems)، وهي برامج حاسوبية ذكية تعتمد على قاعدة معرفة (Knowledge base) تتمثل في مجموعة من القواعد والحقائق والمعلومات في مجال معين؛ تتخذها هذه الأنظمة الذكية قاعدة للاستدلال وحل المشكلات واتخاذ القرارات في مجال عملها، وهي أنظمة ساهمت بالفعل في حل العديد من المسائل التي كانت تبدو معقدة من دونها^(٣). وقد سميت هذه النظم بـ «نظم قواعد المعرفة» لأنها أنظمة قائمة على المعرفة البشرية، وتطبق فيها تمثيلات رمزية للمعرفة البشرية في مجالات متخصصة، بطريقة تحاكي التفكير البشري^(٤).

من أمثلة هذه النظم - على سبيل المثال - «الوكلاء الأذكياء» (Intelligent Agents) وهي برمجيات ذكية حلت محل الإنسان في إدارة المحافظ الاستثمارية، وإبرام العقود في التجارة الإلكترونية، وتنفيذ الصفقات وأوامر البيع والشراء في البورصات وأسواق المال، وهي أنظمة مستقلة (Autonomous systems) تقوم فكرة عملها على فكرة عمل «الوكيل البشري» في الفقه والقانون الذي يتصرف نيابة عن موكله بمقتضى عقد الوكالة الممنوح له، وقد أثبتت هذه النظم كفاءتها في عالم المال والأعمال، ولولاها لما استطاع الإنسان بمفرده أن يعالج هذا الكم الهائل من البيانات الضخمة؛ ليتخذ قراراً مناسباً بشأن إبرام العقود والصفقات^(٥).

(١) البرعي، أحمد سعد علي. (٢٠٢٢). تطبيقات الذكاء الاصطناعي والروبوت من منظور الفقه الإسلامي، ص ٢٣ وما بعدها.

(٢) بودين، مارجريت إيه. (٢٠٢٢). الذكاء الاصطناعي: مقدمة قصيرة جداً، ص ١١ وما بعدها.

(٣) دكالك، أميمة. (٢٠١٨). النظم الخبيرة، ص ٢ وما بعدها.

(4) Lucas, P., van der Gaag, L. (1991). Principles of expert systems, p. 1.

(٥) البرعي، أحمد سعد علي. (٢٠٢٤). الالتزامات العقدية في تقنية الروبو (ROBO). ورقة مقدمة في مؤتمر الدوحة العاشر للمال الإسلامي - الدوحة، قطر، ٢٧ فبراير ٢٠٢٤. تم الاسترجاع من [https:// ifcdoha.com/](https://ifcdoha.com/) كتيب-المؤتمر.

من بين نظم قواعد المعرفة المهمة أيضا، والتي تعدّ من أوائل مجالات الذكاء الاصطناعي التي حققت نجاحاً تجارياً واسعاً، الأنظمة الخبيرة (Expert Systems)، وهي برامج حاسوبية تعتمد على تقنيات الذكاء الاصطناعي تهدف إلى محاكاة طريقة تفكير وخبرة الإنسان البشري الخبير في مجالٍ معيّن، وقدرته على اتخاذ القرارات في مجال تخصصه.

وقد عرفت هذه النظم بأنها: «أنظمة قادرة على تقديم حلول لمشاكل محددة في مجالٍ معين، أو قادرة على تقديم المشورة بطريقة ومستوى يُضاهيان مستوى الخبراء في هذا المجال.»^(١).

كما عُرّف النظام الخبير (Expert System) في «معجم البيانات والذكاء الاصطناعي» بأنه: «نظام حاسب يحاكي قدرة الخبير البشري على اتخاذ القرارات في مجالٍ معيّن؛ بناءً على قاعدة معرفة تتضمن حقائق وقواعد»^(٢). ومن خلال ما سبق عرضه يمكن تحديد بعض سمات الأنظمة الخبيرة في التالي:

أولاً: النظام الخبير هو نوعٌ من أنواع البرامج الحاسوبية، لكنه برنامج ذكي يعمل بتقنيات الذكاء الاصطناعي. ثانياً: الأنظمة الخبيرة فرعٌ من فروع الذكاء الاصطناعي الواسع.

ثالثاً: تصمم النظم الخبيرة في مجال معرفي محدّد (تخصّص معيّن).

رابعاً: تعمل النظم الخبيرة بالطريقة نفسها التي يعمل بها الخبراء البشريون في المجال المحدّد.

خامساً: يمكن استخدام النظام الخبير كمساعد أو زميل عمل على مستوى الخبراء^(٣).



١. (1) Lucas, P., van der Gaag, L. Principles of expert systems, p.

(٢) الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي ومجمع الملك سلمان العالمي للغة العربية. (٢٠٢٤). معجم البيانات والذكاء الاصطناعي، ص ١٤٧.

(٣) عبد الهادي، زين. (٢٠٠٠). الذكاء الاصطناعي والنظم الخبيرة في المكتبات، ص ٤١.

المبحث الثاني: مكونات النظام الخبير وآلية تصميمه

النظم الخبيرة - كما سبق بيانه - يتم تصميمها لضمّ الخبرة وجمعها من الخبراء البشريين في مجالٍ معيّن، بحيث يمكن لها أن تتصرف كالإنسان الخبير الذي يمكن استشارته ضمن نطاق خبرته وفي مجال تخصصه.

ولذا يحتاج النظام الخبير في بنائه إلى ما يعرف باسم «هندسة المعرفة» (Knowledge Engineering) ^(١) وهو مصطلح يشير إلى جميع الجوانب الفنية والعلمية والاجتماعية المتعلقة ببناء وصيانة واستخدام الأنظمة الخبيرة، وتهدف هذه الهندسة إلى تمثيل خبرة الإنسان في صورة قواعد بيانات وقواعد استدلالية، بحيث يستطيع النظام الحاسوبي الوصول إلى استنتاجات مشابهة لتلك التي يتوصل إليها الخبراء البشريون، وتضمن هندسة المعرفة عدة خطوات رئيسية، منها: جمع المعرفة من مصادر متنوعة (مثل الخبراء البشريين في المجال أو النصوص والمصادر المنشورة أو قواعد البيانات)، والتحقق من صحتها، ثم تنظيمها وترميزها في قاعدة معرفية؛ ليتمكن النظام الخبير من استخدامها في الاستنتاج واتخاذ القرار ^(٢).

قبل بناء النظام الخبير لا بدّ من تحديد العناصر الأساسية في النظام والمتمثلة في الأشخاص الذين سيشاركون في تصميم النظام والتعامل معه، وهم:

١ - الخبير في المجال (Domain Expert): وهو الشخص أو مجموعة الأشخاص الخبراء في مجال المعرفة، والذين سيستعان بهم في تحصيل المعرفة التي سيتم تمثيلها في النظام.

٢ - مهندس المعرفة (Knowledge Engineer): وهو الشخص المتخصص في تقنيات الذكاء الاصطناعي وبناء النظم الخبيرة، وهو من سيقوم بعملية تمثيل المعرفة في النظام الخبير.

٣ - المستخدم النهائي (End User): وهم الأشخاص الذين سيستخدمون النظام الخبير كمساعد لهم في اتخاذ القرار في مجال عملهم، أو حتى الأشخاص العاديون الذين سيتوجهون مباشرة للنظام للاستفسار عن مسألة. ويعدّ المستخدمُ عنصرًا مهمًا في بناء النظام؛ لأن خلفيته العلمية والثقافية هي التي ستحدّد الطريقة التي سيتم تصميم النظام الخبير بها ^(٣).

تعدّ عملية تحصيل المعرفة من أصعب العمليات التي تواجه مهندس المعرفة؛ لأن نجاح النظام يتوقف عليها؛ فبقدر ما يكون الخبير في المجال متمكنًا في تخصصه، بقدر ما تكون المعارف المدخلة في النظام من قبل مهندس المعرفة منتجة وفاعلة ^(٤).

(1) Lucas, P., van der Gaag, L. Principles of expert systems, P. 1.

(٢) عبد الهادي، زين. الذكاء الاصطناعي والنظم الخبيرة في المكتبات، ص ٤٨.

(٣) أحمد، أشرف السعيد (سنة النشر غير محددة). الذكاء الاصطناعي والنظم الخبيرة، ص ٢١، الألفي، عطاء، العطوي، محمد، وعبد السلام، هيثم. (٢٠١٤). بناء نظام خبير لتشخيص وإصلاح أعطال الحاسب الآلي الشخصي، ص ١-٢٤.

(٤) عبد الهادي، ص ٤٨، أحمد، الذكاء الاصطناعي والنظم الخبيرة، ص ٢١.

طرق تمثيل المعرفة في النظام الخبير:

هذا، ويتم تمثيل المعرفة المحصّلة في النظام الخبير من جانب مهندسي المعرفة بطرق مختلفة معروفة للمتخصصين في علم الذكاء الاصطناعي؛ بحيث يمكن للحاسوب معالجتها واستخدامها في اتخاذ القرارات، ومن أبرز هذه الطرق ما يلي:

١ - التمثيل بالقواعد (Rule-based representation)؛ حيث تُخزّن المعرفة باستخدام المنطق الشرطي على شكل قواعد منطقية شَرْطِيَّة مكونة من شرطٍ وجوابه (مقدمة ونتيجة) من نوع (IF... THEN)^(١).
ومثال ذلك في الفقه الإسلامي -على سبيل المثال التوضيحي-: الحكم الفقهي المجمع عليه «إذا ماتت مورثة لا ولد لها، فإن زوجها يرث النصف»، والمستفاد من النص القرآني القطعي: ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ﴾ [النساء: ١٢]، يمثل في النظام بهذه الطريقة -مع ملاحظة أن التمثيل سيكون بلغة من لغات البرمجة-:

القاعدة: ميراث الزوج من زوجته.

الشروط:

- أن تكون المتوفاة زوجة.

- ألا يكون لها ولد (بنت أو ابن أو ابن ابن أو ابن ابن وإن نزل) ينزل مكان الابن.

الإجراء:

- يحصل الزوج على نصف التركة $\frac{1}{2}$.

الاستثناءات:

- إذا كان لها ولد (بنت أو ابن أو ابن ابن أو ابن ابن): نصيبه الربع $\frac{1}{4}$.

- إذا قتل الزوج زوجته: لا يرث

IF (المتوفى = أنثى)

AND (الزوج = موجود)

AND (لا يوجد ولد أو ولد الابن)

THEN (نصيب الزوج = النصف).

فإذا توجه السؤال للنظام الخبير عن: «امرأة توفيت عن زوج وابن وعم، فكم نصيب الزوج؟»، فإن

النظام يحلل القاعدة المخزّنة: وجود الابن $\rightarrow$ ولد $\rightarrow$ True القاعدة تُخرج «الربع».

«الإجابة: «للزوج الربع $\frac{1}{4}$ لوجود الابن».

وفي زكاة الأنعام مثلاً يتم تمثيل القاعدة هكذا:

(١) ينظر: دكّاك، ص ٢٤ وما بعدها.

إن كان النوع = «إبل» AND والعدد < ٥ AND سائمة = «نعم» AND الحول = «مكتمل» THEN الزكاة = «واجبة»...، وفي زكاة الذهب مثلاً:

IF الذهب < ٨٥ جرام AND الحول = «مكتمل» THEN الزكاة = «واجبة» AND المقدار = الذهب × ٥, ٢... إلخ، وفي القرض مثلاً:

IF العقد = «قرض» AND فيه = «زيادة مشروطة» THEN الحكم = «ربا محرم».

وهكذا يمكن صياغة الشروط الشرعية في صورة قواعد منطقية من هذا النوع، فلو أردنا -على سبيل المثال- التوضيحي أيضاً- تمثيل شروط صحة الصلاة عند الشافعية في معتمد مذهبهم^(١) بهذه الطريقة من التمثيل، ستكون كالتالي:

IF (طهارة الحدث = صحيح)
AND (طهارة البدن والثوب والمكان من النجس = صحيح)
AND (ستر العورة = متحقق)
AND (استقبال القبلة = متحقق)
AND (الوقت = داخل وقت الصلاة)
THEN (الصلاة = صحيحة)
ELSE (الصلاة = باطلة).

كما يمكن إضافة قواعد فرعية للتفصيلات الفقهية داخل كل شرط مما سبق، كإضافة عورة الرجل والمرأة عند الشافعية -مثلاً- وإضافة شرط الستر عندهم وهو «كل ما منع إدراك لون البشرة ولو بطين»^(٢)، فيمثل بهذه الطريقة:

IF (الجنس = ذكر)
THEN (العورة = من السرة إلى الركبة).
IF (الجنس = أنثى).
THEN (العورة = كل الجسم إلا الوجه والكفين).
IF (اللباس = يمنع رؤية لون البشرة).
OR (الستر = سميك مثل الطين / الجبس الذي يخفي اللون).
THEN (الستر = كافٍ).
ELSE (الستر = غير كافٍ).

فإذا سُئل النظام الخبير عن سؤالٍ مثلاً: «ما حكم من صَلَّى عارياً في خلوة؟» فستتحقق النظام من القاعدة المخزّنة (ستر العورة = غير متحقق) ← الإجابة: الصلاة باطلة... وإذا سُئل: «ما حكم من صَلَّى بلباسٍ سميكٍ ضيقٍ يحدّد العورة لكنه يمنع رؤية البشرة؟»، فستتحقق النظام من القاعدة المخزّنة: IF (اللباس = يمنع رؤية لون البشرة) OR (الستر = سميك مثل الطين / الجبس الذي يخفي اللون) THEN (الستر = كافٍ) ← الإجابة: صلاته صحيحة.

كذلك الأركان يمكن صياغتها على هذا النسق، كأركان الوضوء عند الشافعية^(٣) مثلاً:

(١) النووي، منهاج الطالبين مع شرحه مغني المحتاج للشربيني، ج ١، ص ٣٩٥ وما بعدها.

(٢) المرجع السابق ج ١، ص ٣٩٧، ٣٩٨.

(٣) النووي، منهاج الطالبين مع شرحه: مغني المحتاج للشربيني، ج ١، ص ١٦٧ وما بعدها.

IF (النية = تم)
AND (غسل الوجه = تم)
AND (غسل اليدين مع المرفقين = تم)
AND (مسح الرأس = تم)
AND (غسل الرجلين مع الكعبين = تم)
AND (الترتيب = محفوظ)
THEN (الوضوء = صحيح)
ELSE (الوضوء = باطل).

كما يمكن مراعاة اختلاف المذاهب في هذا التمثيل، على هذا النحو:

IF (المذهب = شافعي)
THEN (مسح الرأس = بعض الرأس يكفي).
IF (المذهب = حنفي)
THEN (مسح الرأس = ربع الرأس على الأقل) ... إلخ المذاهب الأخرى.

وهكذا يمكن تمثيل أبواب الفقه بطريقة القواعد المنطقية مما يسهل على الأنظمة الخبيرة الفقهية فهمها وتطبيقها. جدير بالذكر أن هذا النوع من التمثيل المعرفي للفقه الإسلامي (التمثيل بالقواعد) وإن كان يتسم بالبساطة والوضوح وسهولة الفهم والتطبيق، وإمكانية التعديل على النظام دون إعادة هيكلة النظام بالكامل، إلا أنه لا يصلح إلا للأحكام الفقهية الثابتة، كالشروط الشرعية والأركان والموانع والأحكام القطعية؛ فجميع ذلك مصاغ أصلاً في الفقه الإسلامي في صورة قواعد شرطية ثابتة.

لكن الأحكام الفقهية المرنة والمتغيرة والخاضعة للاجتهاد البشري بحسب المقاصد الشرعية والمآلات وتقدير الحال ومراعاة الزمان والمكان ونحو ذلك، فلا تتناسب معها هذه الطريقة من التمثيل، فمثلاً: إذا أردنا صياغة قواعد منطقية عن نازلة فقهية ولتكن «العملات المشفرة» وأحكامها، فإننا سنحتاج إلى كم هائل من القواعد اللازمة لتغطية جميع الاحتمالات، فلا يناسبها هذه الطريقة من التمثيل.

كذلك الأحكام المبنية على العرف والعادة، هي أحكام متغيرة يصعب تمثيلها في قواعد شرطية ثابتة، وبالتالي ستحتاج مثل هذه الأحكام لطريقة أخرى من طرق التمثيل؛ كالتمثيل الدلالي Semantic representation الذي سيأتي بيانه، أو التمثيل الهجين من القواعد والتعلم الآلي ونحوه. أما هذا النوع من التمثيل بمفرده فلا يكفي إلا لبناء نظام خبير فقهي بسيط؛ (كنظام خبير في الموارد وتوزيع الأنصبه)^(١) أو (نظام خبير في حساب الزكاة) ... أو نحو ذلك.

(١) ينظر في ذلك على سبيل المثال:

ورقة علاء عقيلة وسامي أبو ناصر (٢٠١٥):

Akkila, A. N., Abu Naser, S. S. (2015). Proposed expert system for calculating inheritance in Islam.

الورقة تصف نظاماً خبيراً لحساب الموارث وفق الشريعة الإسلامية باستخدام لغة CLIPS ويعتمد على ٤٣ قاعدة منطقية.

ورقة زينة عبد الرضا وهدي الشاهد (٢٠١٥):

Al-Shahad, H. F., AbdAl-Retha, Z. (2015). Computation of inheritance share in Islamic law by an expert system using decision tables.

٢- التمثيل بالحالات (Case-based representation): تُخزن المعرفة في هذا الأسلوب على شكل حالات أو تجارب سابقة، ويقارن النظام الخبير الحالة الجديدة بالحالات المخزنة؛ لاستنتاج الحلول واتخاذ القرارات، ويمكن بهذه الطريقة تمثيل الفتاوى الرسمية المعتمدة والثابتة الصادرة عن المؤسسات الرسمية؛ ليستعين النظام الخبير بها في تخريج الحكم في الحالات المماثلة والوقائع المستجدة المشابهة، ويتم تحديث قاعدة المعرفة باستمرار ليتمكن النظام الخبير من توليد الفتاوى في ضوء الفتاوى التي تمت معالجتها في السابق^(١).

فمثلاً: في مسألة «الرجعة في الطلاق الرجعي»، لو افترضنا وجود (حالة سابقة مخزنة في النظام) كالتالي:

الوصف: رجل طلق زوجته طلاقاً واحداً رجعية، وفي أثناء العدة قال لها: «أرجعتك إلى عصمتي».

الحكم: تقع الرجعة بالقول الصريح أثناء العدة وتعود الزوجة إلى عصمته.

(استفسار جديد مشابه موجه للنظام):

السؤال: رجل طلق زوجته طلاقاً واحداً، وفي أثناء العدة قال: «أنت زوجتي».

استرجاع الحالة: النظام يقارن السؤال بالحالات السابقة المخزنة، فيجد أن القول الصريح بالرجعة أثناء العدة يُعيد الزوجة. الجواب: تقع الرجعة ويعود النكاح.

مثال آخر: في مسألة «استرداد الدائن عين ماله من مدينه المفلس»، لو افترضنا وجود (حالة سابقة مخزنة في النظام) كالتالي:

الوصف: دائنٌ وجد عين ماله عند مفلسٍ بعد الحجر عليه.

الحكم: له أن يسترد عين ماله إذا وجدها بعينها.

الدليل: حديث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من أدرك ماله بعينه عند رجل قد أفلس، فهو أحق به من غيره»^(٢).

(استفسار جديد مشابه: موجه للنظام):

السؤال: رجلٌ أعَارَ آخر سيارة، ثم أفلس المستعير، ووجد الدائنُ المعيرُ السيارة نفسها عنده.

الورقة تقترح نظاماً خبيراً لحساب الموارد باستخدام «جداول القرارات» كأحد أشكال التمثيل القائم على القواعد، وتوضح كيفية تحويل القواعد الفقهية إلى جداول قرار برمجية.

ورقة S. Khosyi'ah وآخرون (٢٠١٨):

Khosyi'ah, S., Raharjo, J., Falah, F. (2018). Analysis of rules for Islamic inheritance law in Indonesia using hybrid rule based learning.

تناقش الورقة تحليل القواعد الفقهية للموارث في إندونيسيا باستخدام منهج هجين للتعلم القائم على القواعد، مع مقارنة وتقييم فعالية الأنظمة الخبيرة في هذا المجال.

(1) Nouaouria, N., Atil, F., Laskri, M. T., Bouyaya, D. (2006). A case based tool as intelligent assistance Mufti. P.1-9.

وهي ورقة بحثية تقدم نظاماً خبيراً يُدعى «البيان» El Bayane، صُمم لمساعدة المفتي في إصدار الفتاوى من خلال منهجية «استرجاع الحالات» (Case-Based Reasoning - CBR). حيث يعتمد النظام على إعادة استخدام حلول مسائل سابقة مُخزنة في قاعدة بيانات الحالات (Base Case) للإجابة على مسائل واستفسارات جديدة.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الاستقراض وأداء الديون والحجر/ باب: إذا وجد ماله عند مفلس في البيع، والقرض والوديعة، فهو أحق به، ح رقم (٢٤٠٢)، ومسلم في كتاب: المساقاة/ باب: من أدرك ما باعه عند المشتري.. ح رقم (١٥٥٩).

استرجاع الحالة: يسترجع النظام الحالة المماثلة ويصدر نفس الحكم. الجواب: يستردّ الدائن (المعير) السيارة بعينها من مال المفلس.

فهذا النوع من الاسترجاع يعتمد على التشابه في الوقائع، ويستخرج الحكم في الحالة الجديدة من الحالة السابقة، وهذه المنهجية أشبه ما تكون بما هو معروفٌ عندنا في الفقه الإسلامي بمنهجية «تخريج الفروع على الفروع»؛ فكلاهما يعتمد على إيجاد التشابه بين مسألة جديدة ومسألة سابقة منصوصة ومخزّنة، ونقل الحكم بناءً على هذه المشابهة وعدم وجود فارق بين المسألتين.

فمثلاً: «مسألة شرب الدخان في نهار رمضان للصائم»، لم ينص عليها الفقهاء الأقدمون؛ نظراً لوقوع الواقعة في أزمنة المتأخرين، فيقيسها الفقهاء المتأخرون على «مسألة إيصال الدخان إلى الجوف» -وهي مسألة منصوصة- ويلحقونها بها في الحكم الذي هو إفساد الصيام.

في النظام الخبير الفقهي المعتمد على منهجية تمثيل المعرفة الفقهية بالحالة، إذا أدخل المستخدم: «استعملت سيجارة إلكترونية في نهار رمضان»، فإن النظام سيبحث في الحالات السابقة، فيجد أن «إيصال الدخان إلى الجوف» يفطر، فيعطي نفس الحكم... وهكذا.

لكن تجب الإشارة ههنا إلى أن تخريج الفروع على الفروع تختلف فيه وجهات نظر الفقهاء والمجتهدين؛ بناءً على اختلافهم في إبداء الفروق الدقيقة بين الفرعين (المسألتين)، فمن بدأ له فرقٌ دقيقٌ بين المسألتين، منع به القياس والتخريج، ومن لم يبدُ له فرقٌ، اعتمد التخريج، ولا شك أن هذه دقائق فقهية لا يفقهها إلا الخبراء البشريون من الفقهاء والمجتهدين، ويصعب تغذية الأنظمة الخبيرة بها، ومن ثمّ فإن المتعين أن تعمل هذه الأنظمة في مثل هذه الأحكام الدقيقة تحت إشرافٍ بشري كامل؛ كأداة مساعدة للفقهاء وغير مستقلة كما سيأتي بيانه.

٣- التمثيل بالإطارات (Frame-based representation)^(١)، ويُستخدم لتنظيم المعلومات حول الموضوعات أو المفاهيم بطريقة منظمة وشبه هيكلية، تُشبه «البطاقة التعريفية» لمفهوم أو موضوعٍ معيّن، والتي تحتوي بشكلٍ منظم على كل ما يخص هذا الموضوع من معلومات.

مثال توضيحي من الفقه الإسلامي: إذا أردنا تمثيل المعرفة الخاصة بزكاة الذهب -مثلاً- في إطار (Frame) فإنه يتم تصميم إطار وتسميته باسم «زكاة الذهب»، يشتمل الإطار على مجموعة من الخصائص تسمى الفتحات (Slots)، وتحتوي كل فتحة على قيمة (Value) على النحو التالي:

الفتحة Slot	القيمة Value
الاسم	زكاة الذهب
النوع	عبادة مالية
الحكم	واجبة
النصاب	٨٥ جراماً من الذهب الخالص
الشرط	بلوغ النصاب، مرور حول قمري، ملك تام...

(١) ينظر في هذه الطريقة: دكاك ص ٣٥ وما بعدها، عبد الهادي ص ٥٣ وما بعدها.

المقدار	٢,٥%
الدليل	حديث ((ليس عليك شيء حتى يكون لك عشرون ديناراً)) ^(١) .
الخلاف	في زكاة حلي المرأة المستعمل (يبين الخلاف وما عليه الفتوى)
ملاحظات تنفيذية	إذا كان المستفتي يسأل عن كذا يكون الحكم كذا... إلخ

هكذا يتم التمثيل بالإطار في النظام الخبير، ويمكن إضافة فتحات جديدة بحسب الحاجة في كل إطار. من خلال الإطار السابق إذا توجه للنظام الخبير سؤال عن «حساب زكاة مقدار معين من الذهب»، فإنه سيستنتج الجواب مباشرة بالرجوع إلى «خانة المقدار»، وإذا سئل عن زكاة الحلي، سيبين أنها محل خلاف بين الفقهاء فيعرض الخلاف المذهبي والمفتى به، وإذا سئل عن: «شخص ملك خمسين جراماً من الذهب»، يجب بأنه لا زكاة فيها لعدم بلوغ النصاب... إلخ.

وهكذا يمكن تمثيل المعرفة الفقهية في إطارات متعددة بهذه الطريقة:

إطار: [اسم المسألة]
- النوع: [نوع المسألة: عبادة/ معاملة/ طهارة...].
- الحكم: [واجب/ مندوب/ مكروه/ محرم/ مباح/ شرط/ مانع...].
- الدليل: [نص من قرآن أو سنة أو إجماع أو قياس].
- العلة (إن وجدت): [سبب الحكم الشرعي].
- الشروط: [شروط تحقق الحكم].
- الموانع: [ما يمنع سريان الحكم].
- المستثنيات: [ما يخرج عن الحكم العام].
- التفاصيل الخاصة: [مقادير، عدد، صفة، أركان...].
- خلاف فقهي (إن وجد): [آراء المذاهب وأدلتها].
- ملاحظات تنفيذية: [توجيه للإجراء الآلي أو التنبيه الفقهي].

مع ملاحظة إمكانية إضافة فتحات Slots في كل إطار بحسب طبيعة المسألة الفقهية الممثلة. وهكذا، يمكن لنا تطبيق طريقة التمثيل بالإطارات (Frame-based representation) على الفقه الإسلامي بشكل عملي من خلال بناء نماذج معرفية (Frames) لكل مسألة أو باب فقهي، بحيث يحتوي كل إطار على خانة (Slots) تمثل العناصر الأساسية للمسألة: الشروط، الأركان، الموانع، التقسيمات، الأدلة، التفرعات، الاختلافات المذهبية... إلخ، على نحو يتمكن النظام الخبير من معالجته وتحليله.

إن من له دربة جيدة بالمصنفات الفقهية - لا سيما الكتب المبسوطة في الفقه المقارن - يلمح جيداً أن الفقهاء رَجَّهُوا اللَّهَ استخدموا في طريقة تصنيفهم للأبواب وتحليلهم للمسائل الفقهية بنية معرفية قريبة من «الإطار المعرفي» الذي نتحدث عنه في علم الذكاء الاصطناعي؛ فكانوا يكتبون وفق إطار معرفي غير معلن، يحللون فيه عناصر المسألة ويحددون صورتها والخلاف فيها وأدلة الخلاف ويبينون الراجح والمعتمد ويفصلون التفرعات الفقهية المتعلقة بالمسألة... إلخ، وكذا يبينون الشروط والأركان والموانع والتقسيمات في كل باب فقهي يعرضون له، الأمر الذي يمكن أن يشكل بنية جيدة لهذا النوع من التمثيل المعرفي في النظم الذكية.

(١) أخرجه أبو داود في السنن، كتاب: الزكاة/ باب: في زكاة السائمة، ح رقم [١٥٧٣].

٤ - التمثيل بالشبكات الدلالية (Semantic Networks): وهو تمثيل هيكلي للمعرفة يُستخدم لعرض العلاقات بين المفاهيم المختلفة في مجالٍ معيَّن بشكلٍ شبكي أو بياني (Graphical). فهو أشبه ما يكون بـ «خريطة مفاهيم ذكية» تربط بين المفاهيم؛ حيث تتكون الشبكة الدلالية من عُقد (Nodes) تمثل المفاهيم والموضوعات، ومن روابط (Edges) وتسمى أقواس (Arcs) تمثل العلاقات بين المفاهيم؛ سواء كانت علاقات شرطية أو ترادفية أو زمنية أو مكانية، أو علاقة نوع من، أو جزء من، أو مضاد، أو مقداره... أو غير ذلك من العلاقات، على صورة عقدة ← علاقة ← عقدة^(١).

مثال توضيحي لشبكة دلالية من الفقه الإسلامي: يمكن في الفقه بناء شبكة دلالية لأحكام الصلاة -مثلا- تحتوي على عُقد (المفاهيم الرئيسية)، وروابط (العلاقات بين المفاهيم) على هذا النحو:

العقد (المفاهيم الرئيسية):

- الصلاة.
- الطهارة
- الوضوء
- النية
- ستر العورة
- استقبال القبلة
- الركوع
- السجود.... إلخ.

الروابط (العلاقات الأساسية):

- [الوضوء] ← (شرط لـ) ← [الصلاة]
- [الطهارة] ← (تشمل) ← [الوضوء]
- [النية] ← (شرط لـ) ← [الصلاة]
- [ستر العورة] ← (شرط لـ) ← [الصلاة]
- [استقبال القبلة] ← (شرط لـ) ← [الصلاة]
- [الصلاة] ← (تتضمن) ← [الركوع]
- [الصلاة] ← (تتضمن) ← [السجود]
- [النجاسة] ← (تُبطل) ← [الطهارة]... إلخ.

وهكذا يتم تخزين الأحكام الفقهية (مثل شروط الصلاة، وأركانها ومبطلاتها... إلخ) في قاعدة معطيات على شكل عُقد Nodes وروابط Arcs، حتى يتمكن النظام الخبير من تحليل العقد والروابط بين المفاهيم الفقهية

(١) عبد الهادي ص ٥٠ وما بعدها.

للإجابة على الأسئلة بطرق ذكية ومنطقية، فمثلاً: إذا توجه للنظام سؤال: «هل تصح الصلاة بدون وضوء؟»، فإنه سيبحث عن المسار المنطقي بين العقد، فيجد أن علاقة «الوضوء» مع «الصلاة» ← «شرط لـ» فتكون الإجابة: «لا تصح»... وهكذا. مع مراعاة أنه يجب تضمين الشبكة جميع المفاهيم الخاصة بالموضوع وجميع العلاقات حتى يكون التمثيل مكتملاً ومنتجاً لأحكام صحيحة.

يمكن للنظام الخبير -أيضاً- أن يضمّن اختلافات المذاهب بإضافة روابط مشروطة، فمثلاً: إذا أردنا تصميم شبكة دلالية لاختلاف المذاهب في «مقدار ما يمسح من الرأس في الوضوء»، فيمكن أن تحتوي الشبكة على:

العقد (المفاهيم):

- الوضوء.
- مسح الرأس.
- المذهب الحنفي.
- المذهب الشافعي... إلخ.

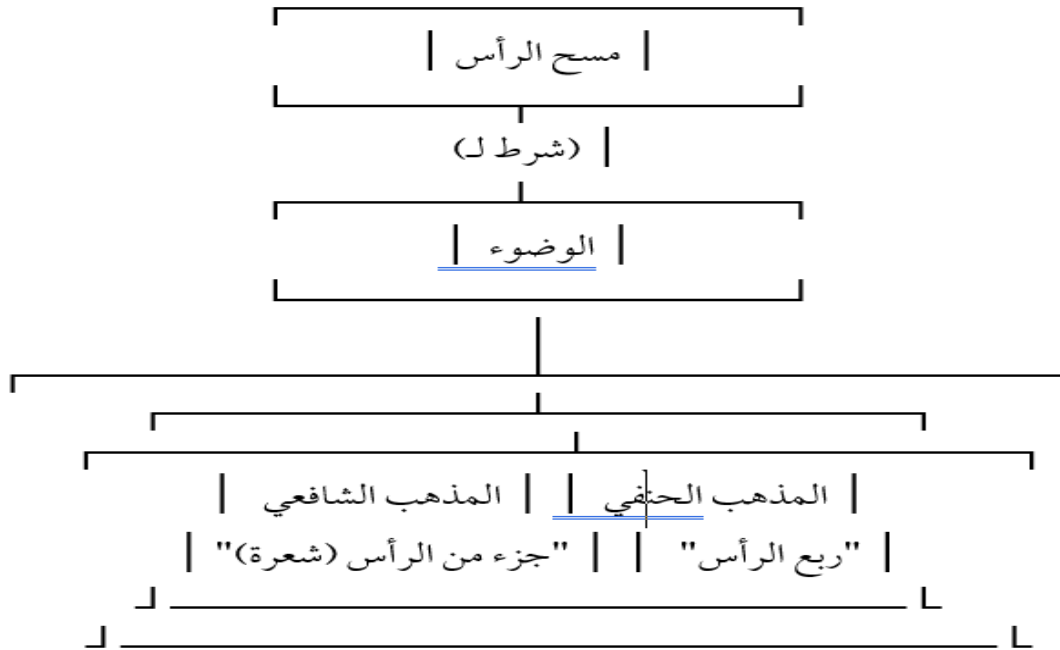
الروابط (العلاقات):

[مسح الرأس] ← (شرط لـ) ← [الوضوء]

└─ (حكم عند) ← [المذهب الحنفي] — (يكفي) ← «ربع الرأس»

└─ (حكم عند) ← [المذهب الشافعي] — (يكفي) ← «جزء من الرأس (ولو شعرة)»... إلخ.

فإذا سئل النظام: «ما مقدار المسح الواجب في الوضوء عند الحنفية؟»، فإنه سيتبع المسار الخاص بذلك في الشبكة:



المحور الرابع: الذكاء الاصطناعي وتطوير العمل المؤسسي الإفتائي

مسح الرأس ← حكم عند ← المذهب الحنفي

فتكون الإجابة: «ربع الرأس».

وإذا سئل: «هل يصح الوضوء بمسح شعرة واحدة من الرأس فقط؟» فإنه سيتبع المسار الخاص بذلك في الشبكة:

مسح الرأس ← حكم عند ← المذهب الشافعي

ليجيب: «نعم يكفي مسح شعرة من الرأس عند الشافعية».

مثال آخر لشبكة دلالية في المعاملات:

إذا أردنا مثلاً تصميم شبكة دلالية لأحكام البيع، فيجب تحديد العقد (المفاهيم) والروابط (العلاقات بين المفاهيم) على النحو التالي:

العقد (المفاهيم الرئيسية):

- البيع.
- الإيجاب والقبول.
- الثمن.
- المثل.
- الربا.
- ربا النسئة.
- ربا الفضل.
- الأصناف الستة.
- المكيلات.
- الموزونات.
- المطعومات... إلخ المفاهيم المراد إضافتها.

الروابط (العلاقات بين المفاهيم):

[البيع]

— (يشترط فيه) ← [الإيجاب والقبول].

— (يشترط فيه) ← [العلم بالثمن والمثل].

— (يُبطّل) ← [الربا].

— (نوع) ← [ربا الفضل] ← (مثال) — «بيع الذهب بالذهب متفاضلاً».

— | (نوع) ← [ربا النسيئة] ← (مثال) — «بيع الذهب بالذهب مؤجلاً»... الخ الروابط المراد ضمها للشبكة.

كما يمكن تمثيل الخلافات المذهبية أيضاً في هذه الشبكة بنفس الطريقة، كتمثيل الخلاف في ربا الفضل وعلتها على النحو التالي:
[ربا الفضل]

— | (حكم عند) ← [الظاهرية] — (يحرم) — «في الأصناف الستة فقط»
— | (حكم عند) ← [الحنفية] — (يحرم) — «في الأصناف الستة وكلّ مكيل بجنسه أو موزون بجنسه».
— | (حكم عند) ← [الشافعية] — (يحرم) — «في الأصناف الستة وكلّ مطعوم بجنسه»... الخ.
بحيث يمكن للنظام الخبير الاستفادة من هذه الشبكة في تحليل العقد والروابط للإجابة على الأسئلة الموجهة إليه، فمثلاً: إذا سئل: «هل يصح بيع ١٠ جرام ذهب بـ ١١ جرام ذهب؟» فإن النظام يتتبع المسار:

البيع ← يطل ← ربا الفضل

لتكون الإجابة: «لا يصح؛ لأنه ربا فضل».

وإذا سئل: «هل يجوز بيع بيض ببيض متفاضلاً» فإنه سيتتبع المسارات المخصصة بربا الفضل:

ربا الفضل ← (حكم عند) ← [الظاهرية] ← (يحرم) ← «في الأصناف الستة بجنسها فقط».

ربا الفضل ← (حكم عند) ← [الحنفية] ← (يحرم) ← «في الأصناف الستة بجنسها وكلّ مكيل بجنسه أو موزون بجنسه».

ربا الفضل ← (حكم عند) ← [الشافعية] ← (يحرم) ← «في الأصناف الستة وكلّ مطعوم بجنسه».

لتكون الإجابة: «يصح عند الظاهرية؛ لأنه من غير الأصناف الستة، ويصح عند الحنفية؛ لأنه غير مكيل أو موزون، ولا يصح عند الشافعية؛ لأنه مطعوم».

ويمكن الرجوع لأمثلة أخرى لحساب الأنصبة في علم المواريث باستخدام التمثيل الدلالي (semantic representation) والأنطولوجيا^(١) ontology في بعض الأوراق العلمية المقدمة لنظم خبيرة معتمدة على هذه الطريقة من التمثيل المعرفي^(٢).

(١) الأنطولوجيا ontology تعني: «تمثيل معرفي يتضمن مجموعة من الأصناف والسمات والعلاقات لنمذجة المجالات المعرفية». (ينظر: معجم البيانات والذكاء الاصطناعي، ص ١٨٥).

(2) Zouaoui, S., Rezeg, K. (2021). Islamic inheritance calculation system based on Arabic ontology (AraFamOnto). Journal of King Saud University – Computer and Information Sciences, 33 (1), 68-76.

وهي مقالة منشورة بمجلة جامعة الملك سعود، تتناول بناء نظام خبير لحساب المواريث يعتمد على التمثيل الدلالي القائم على الأنطولوجيا؛ لتمثيل مفاهيم المواريث والعلاقات بين الورثة بشكل منظم وهرمي، وهذا التمثيل في الذكاء الاصطناعي يُعدُّ من أحدث أشكال التمثيل الدلالي للمعرفة، ويُستخدم بكثرة في تطبيقات الويب الدلالي (Semantic Web) والأنظمة الخبيرة الحديثة.

وهكذا، يمكن لنا تمثيل الأبواب الفقهية في صورة شبكات دلالية وخرائط مفاهيم ذكية توضح العلاقة بين المفاهيم؛ بحيث يمكن للمحرك المعرفي في النظام الخبير الفقهي تتبّع المفاهيم والعلاقات بينها واستخلاص الحكم^(١).

ورغم أن هذا الأسلوب من التمثيل (التمثيل الدلالي) يوضح العلاقات المعقدة بين المفاهيم الفقهية المختلفة على نحوٍ سهل معه استرجاع المعلومة الفقهية بتتبع العلاقات بين المسائل والوصول إلى الأحكام ذات الصلة، حتى مع اختلاف الألفاظ والسياقات، على عكس ما هو مألوف الآن في الموسوعات الفقهية الحاسوبية التقليدية القائمة على البحث الحرفي فقط - إلا أن هذه الطريقة من التمثيل تحتاج إلى خبرة بشرية هائلة في المجال اللغوي والفقهي والأصولي؛ لأن الفقه الإسلامي يعتمد على دلالات لغوية وسياقية دقيقة - كالعام والخاص، المطلق والمقيد، المجاز والحقيقة... إلخ -، وتمثيل هذه الدلالات في شبكة دلالية يتطلب نمذجة معقدة ودقة عالية ومهارة فائقة، وإلا فقد يؤدي التمثيل إلى أخطاء في الفهم أو الاستدلال.

هذا، ومن بين طرق التمثيل السابقة وغيرها يستطيع مهندس المعرفة مع الخبير البشري اختيار الطريق الأمثل لتمثيل المعرفة في النظام الخبير كما يمكنه الدمج بين أكثر من طريقة في نظام هجين؛ بحسب طبيعة المعرفة الفقهية الممثلة، ويعتمد نجاح النظام الخبير بشكل كبير على جودة ودقة التمثيل المعرفي للمعلومات.

مكونات النظام الخبير:

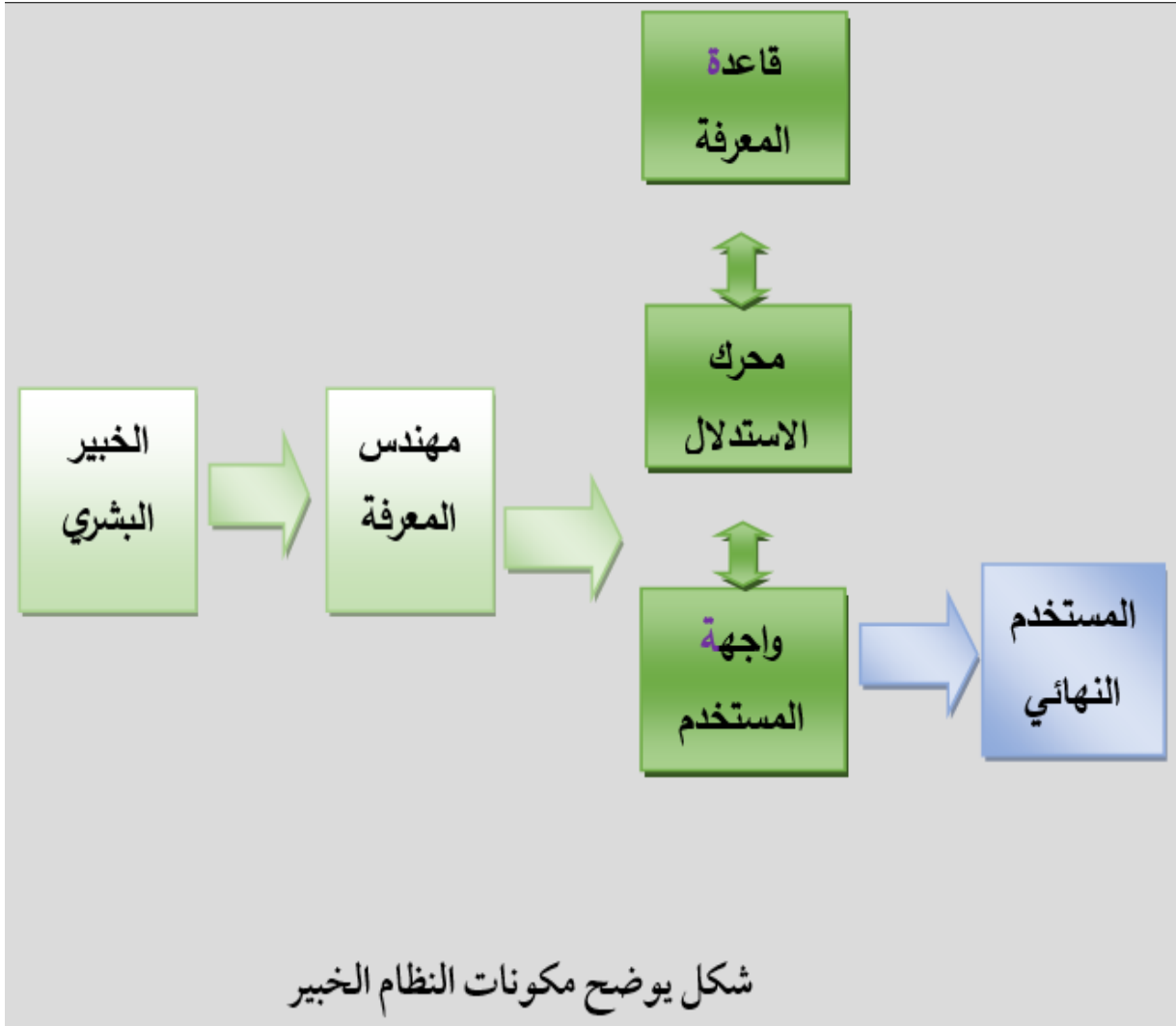
أي نظام خبير لا بد أن يتكون من مكونات أساسية:

- ١- قاعدة المعرفة (knowledge base): وهي بمثابة «قلب النظام»؛ لأنها تحتوي على الحقائق والقواعد أو الإطارات أو الحالات التي تمثل خبرة الخبير والتي يتم تمثيلها في النظام على النحو السابق.
- ٢- محرك الاستدلال (inference engine): وهو بمثابة «العقل» الذي يفسر القواعد، ويربط بين الحقائق والقواعد، ويستنتج النتائج عن طريق البحث في الاتجاهات المختلفة بقاعدة المعرفة.
- ٣- واجهة المستخدم (user interface): وهي الوحدة الأخيرة التي تظهر للمستخدم وتصل بينه وبين الحاسب، ويستطيع المستخدم أن يتواصل من خلالها مع النظام باللغة الطبيعية^(٢). ويوضح الشكل التالي المكونات الأساسية للنظام الخبير:

(1) Mabrouk, A. (2017). A model-based semantic network for smart representation and the inference of Islamic law. The American Journal of Islamic Social Sciences, 33 (4), 48- 76.

وهي ورقة علمية منشورة بالمجلة الأمريكية للعلوم الاجتماعية الإسلامية، تهدف لتقديم نموذج معرفي ذكي لتمثيل الفقه الإسلامي باستخدام الشبكات الدلالية، وتقدم الورقة أمثلة عملية لتطبيق هذا التمثيل على بعض المسائل الفقهية، وتوضح كيف يتم تحويلها إلى شبكة معرفية قابلة للمعالجة الآلية من قبل الأنظمة الذكية.

(٢) الشرقاوي، محمد. (١٩٩٦). الذكاء الاصطناعي والشبكات العصبية، ص ٦٥ وما بعدها.



ومن الممكن أن تضاف للنظام مكونات إضافية أخرى، مثل:

- وحدة اكتساب المعرفة (Knowledge Acquisition): وهي تسهل على الخبير البشري إدخال المعرفة للنظام.
- وحدة تعلم ذاتي (Learning Module): (في الأنظمة الذكية الحديثة) وتسمح بتحديث القواعد آلياً باستخدام التعلم الآلي.
- وحدة تفسير اللغة الطبيعية (NLP): لتحليل وفهم الأسئلة الشرعية بلغة المستخدم الطبيعية (مثل: اللغة العربية الفصحى أو اللهجات).
- وحدة التحقق الشرعي (Validation): لضمان أن الفتوى المقدمة تتوافق مع الضوابط الشرعية، ويمكن أن يشرف عليها فقهاء متخصصون... إلخ.

المبحث الثالث:

المجالات التطبيقية للنظم الخبيرة ومدى كفاءتها

بدأ تطوير الأنظمة الخبيرة في أواخر الستينيات، وازدهر البحث فيها في السبعينيات، وقد انصبَّ التركيز في الغالب على مجال التشخيص الطبي. ويُعد نظام MYCIN من أشهر الأنظمة التي طُوِّرت في ذلك الحين، وقد طُوِّر في جامعة ستانفورد؛ لمساعدة أطباء الباطنة في تشخيص وعلاج الأمراض المُعدية مثل التهاب السحايا وتسمم الدم. عندما يُظهر المريض أعراض هذا المرض المُعدي، عادة ما تُجرى مزرعة دم وبول لتحديد نوع البكتيريا المُسببة للعدوى، وعادة ما يستغرق ظهور نتائج المختبر من ٢٤ إلى ٤٨ ساعة، وفي حالة الأمراض المُعدية المذكورة أعلاه، يتعيَّن على الطبيب بدء العلاج قبل ظهور هذه النتائج، وإلا فقد يتفاقم المرض ويُؤدي إلى وفاة المريض، فطُوِّر نظام MYCIN لإعطاء مؤشر مؤقت عن الكائنات الحية التي يحتمل أن تكون مسببة للعدوى، وإعطاء توصية بعدد من الأدوية التي من شأنها السيطرة على المرض عن طريق تثبيط الكائنات الحية المشار إليها؛ بناءً على البيانات الأولية التي يتيحها المريض للنظام، مع الأخذ في الاعتبار تفاعل الأدوية الموصوفة فيما بينها ومع الأدوية التي يتناولها المريض بالفعل، والتفاعلات الدوائية السامة المحتملة، وما إلى ذلك... حتى استطاع نظام MYCIN أن يترك بصمة واضحة في مجال النظم الخبيرة في ذلك الحين^(١). كان MYCIN نظامًا خبيرًا مبني على سلسلة من قواعد السبب والنتيجة، مع قاعدة بيانات تحتوي على حوالي ٥٠٠ قاعدة^(٢).

وبعد هذا النظام ازدادت شعبية النظم الخبيرة تجاريًا وامتدَّ نطاق تطبيقها إلى مجالات متعدّدة، فاستعملت بعد المجال الطبي في مجال التصنيع الكيميائي وبناء المركبات الكيميائية المعقدة وتحليل المركبات الجزيئية وغير ذلك من فروع الكيمياء الصناعية، كما طُوِّرت في مجال الهندسة والصيانة لتحليل الأعطال وصيانة المعدات، وفي مجال الزراعة والبيئة لتشخيص أمراض النبات ونحو ذلك، وفي مجال الجيولوجيا والفضاء والطاقة النووية والإلكترونيات والحاسبات والاتصالات، كما استعملت في مجال القانون والقضاء؛ لتحليل القضايا واقتراح الأحكام وتكييف الوقائع، وفي مجال التمويل والبنوك؛ لإدارة المحافظ الإلكترونية، وتقييم الجدارة الائتمانية... إلى غير ذلك من المجالات^(٣).

وقد استطاعت هذه النظم المطوّرة أن تتفوّق على أداء الخبراء البشريين في بعض المجالات أو تقترب منه بشكل كبير، لا سيما في المهام التي تتطلب معالجة كميات كبيرة من البيانات، أو تنفيذ عمليات حسابية معقدة، وكانت الأنظمة تعتمد على معرفة واضحة، وقواعد منطقية دقيقة.

(1) Lucas, P., van der Gaag, L. Principles of expert systems, P. ٣

(2) Telefonica Tech. (2018, November 15). MYCIN: the beginning of artificial intelligence in medicine. Retrieved June 17, 2025, from <https://telefonicatech.com/en/blog/mycin-the-beginning-of-artificial-intelligence-in-medicine>.

(٣) الشرقاوي، ص ٨٦ وما بعدها.

فنظام MYCIN المشار إليه أثبت تفوقه على أداء الأطباء المختصين وحصل على تقييم أعلى من بعض الخبراء البشريين في اختيار الأدوية المناسبة، وغالبًا ما تجاوز دقة الخبراء البشريين في الاختبارات التي أجريت في نفس الظروف^(١).

في مجال الصناعة والصيانة والتشخيص الفني طُوِّر نظام XCON في شركة Digital Equipment Corporation لتجميع أنظمة الحاسوب، وحلَّ بالفعل محلَّ خبراء التجميع الفني في الشركة بشكل كامل في هذه الوظيفة؛ بسبب تفوقه على الخبراء البشريين في الدقة والسرعة وقلة الأخطاء، ونظام DENDRAL في الكيمياء استطاع حلَّ مشكلات معقدة في التحليل الكيميائي بكفاءة عالية، وحقق نتائج تضاهي أو تتفوق على خبراء الكيمياء التحليلية في بعض الحالات^(٢).

وفي مجال التمويل والاستثمار وإدارة المحافظ، تعتبر أنظمة التداول الآلي Algorithmic Trading ذات كفاءة عالية ومتفوقة على المتداولين البشريين في السرعة والدقة؛ نظرًا لاعتمادها على خوارزميات الذكاء الاصطناعي في تحليل الأسواق واتخاذ القرارات الاستثمارية بناءً على تحليل ملايين المعاملات في أجزاء من الثانية، وهو ما يفوق قدرة أي محلل بشري. وفي مجال القانون والتحليل القانوني، يعد نظام ROSS Intelligence من أشهر النظم الخبيرة في تحليل السوابق القضائية وتقديم الاستشارات القانونية وتنفذ على بعض المحامين البشريين في السرعة والدقة. وكذا مجال ترجمة اللغات الطبيعية أصبحت النظم الخبيرة قادرة على ترجمة النصوص المعقدة بدقة قريبة من المترجمين المحترفين في بعض اللغات... إلخ العديد من الأمثلة التطبيقية الناجحة لهذه النظم.

وهكذا استطاع الذكاء الاصطناعي أن يحقق نجاحات باهرة في النطاق المستخدم فيه، وأن يتفوق على البشر -حتى أكثرهم خبرة- في كثير من المهام المتخصصة التي طُوِّر فيها، الأمر الذي أدَّى إلى انتشار تطبيقاته بكثرة في شتى مناحي الحياة، وأصبحت مستخدمة بقوة بين الإنسان العادي والمحترف على حدٍّ سواء، لكن يبقى الذكاء الاصطناعي حتى الآن محدودًا وضيِّقًا، ويبقى مجال تفوقه على البشر في المهام المحددة المتخصصة ضيقة النطاق، ولا يوجد حتى الآن نظام ذكاء اصطناعي واحد يمتلك «الذكاء العام» الذي ميَّز الله تعالى به الإنسان الطبيعي، من القدرة على التفكير الإبداعي، والفهم العميق للسياق، والفهم البديهي وحل المشكلات غير المتوقعة، والتفكير الأخلاقي والفهم العاطفي والتعاطف... ونحو ذلك من القدرات الخاصة بالبشر والتي ما زالت تشكل تحديات لدى رواد الذكاء الاصطناعي^(٣).

(1) Yu, V. L., Fagan, L. M., Wraith, S. M., Clancey, W. J., Scott, A. C., Hannigan, J. F., Blum, R. L., Buchanan, B. G., Cohen, S. N. (1979). Antimicrobial selection by a computer: A blinded evaluation by infectious diseases experts, Telefonica Tech. (2018, November 15). MYCIN: the beginning of artificial intelligence in medicine. Retrieved June 17, 2025.

(2) Lucas, P., van der Gaag, L. Principles of expert systems, P. 3,4.

(٣) بودين، مارجریت إيه. ص ٢٧.

كما أنه مما يجب الإشارة إليه هاهنا، أن تفوق الأنظمة الذكية حتى الآن قائم على كمية ودقة البيانات التي تدربت عليها، فإذا كانت البيانات المدخلة غير مكتملة أو كانت غير دقيقة، أو كانت منحازة، فلا شك أن أداء النظام لن يكون مرضياً.

المبحث الرابع:

بناء النظم الخبيرة الفقهية وأهميته في مجال الإفتاء الرسمي

أصبحت الأتمتة سمة بارزة في هذا العصر، وأصبح الذكاء الاصطناعي لغة المستقبل من لا يجيد قراءتها سيتخلف حتماً عن الركب، ومن هذا المنطلق تأتي أهمية بناء وتطوير النظم الخبيرة الفقهية وتوظيفها في مجال الإفتاء الرسمي؛ حيث ترى الدراسة أن بناء النظم الخبيرة الفقهية واستخدامها في مؤسسات الإفتاء الرسمية يحمل في طياته إمكانات كبيرة لتحسين وتطوير عمليات الإفتاء وصناعة الفتوى، وتكمن أهمية تطوير هذه النظم فيما يلي:

أولاً: توحيد وضبط منهجية الإفتاء وتقليل التباين:

يمكن للنظم الخبيرة أن تساهم في تقليل التباين في الفتاوى الصادرة حول نفس المسألة، من خلال الاعتماد على قاعدة معرفية موحدة، ومنهجية استدلال واضحة، الأمر الذي يعزز الثقة في الإفتاء الرسمي وفي المؤسسات الرسمية، ويقضي على التباين وفوضى الفتاوى الذي نشاهده اليوم.

وهنا سيثار السؤال عن مدى مشروعية الإلزام بالفتوى الموحدة الرسمية وقصر الإفتاء عليها دون ما عداها من بقية الأقوال والاجتهادات المغايرة في نفس المسألة، وهي مسألة بحثها الفقهاء قديماً في «كتاب القضاء» في «مسألة إلزام القاضي بمذهب معين لا يقضي إلا به»، كما بحثها الفقهاء المعاصرون في بحوثهم حول مشروعية تقنين الشريعة الإسلامية وإلزام الناس بالتقاضي على رأي واحد، وقد اختلف الفقهاء رَحِمَهُمُ اللَّهُ في ذلك قديماً ما بين مانع ومؤيد^(١):

فجمهورُ الفقهاء من المالكية والشافعية والحنابلة يرون عدم جواز ذلك الشرط في حق القاضي المجتهد؛ لأنه مطالبٌ بالحكم بما رآه راجحاً لا بما اشترط عليه^(٢)، لكنَّ جمعاً من المتأخرين أجازوا ذلك الشرط وأوجبوا على القاضي الالتزام به -مجتهداً كان أو غير مجتهد-؛ لأن التولية قد حَصَرَتْه في ذلك، فلم يَجْزُ له أن يتعداه، كما هو المذهب عند متأخري الحنفية^(٣) رَحِمَهُمُ اللَّهُ، وقولٌ لبعض المالكية حكاه الدسوقي رَحِمَهُمُ اللَّهُ (ت: ١٢٣٠هـ) عنهم^(٤)، واختيار التقي السبكي رَحِمَهُمُ اللَّهُ (ت: ٧٥٦هـ) في «فتاويه»^(٥).

(١) ينظر في ذلك تفصيلاً: البرعي، أحمد سعد. (٢٠٢١). إشكالية الهوية في الفتوى الإلكترونية، ص ٢٧٥٢ وما بعدها.

(٢) ابن فرحون، تبصرة الحكام ١/ ٢٤، الخطاب، مواهب الجليل ٦/ ٩٨، النووي، روضة الطالبين ٨/ ١٠٣، الأنصاري، أسنى المطالب ٤/ ٢٨٧، البهوتي، شرح منتهى الإرادات المسمى ٣/ ٤٩١.

(٣) ابن عابدين، رد المحتار ٥/ ٤٠٧-٤٠٨.

(٤) الدسوقي، حاشية الدسوقي ٤/ ١٣٠.

(٥) السبكي، فتاوي السبكي ٢/ ١٢-١٣.

وهذا القول هو ما سار عليه العمل في جميع الأقطار منذ زمن، حتى قال الحَصْكَفِيُّ رَحِمَهُ اللهُ (ت ١٠٨٨ هـ): «ولو قيَّده السلطانُ بصحيحٍ مذهبه كزماننا، تقيَّدَ بلا خلافٍ؛ لكونه معزولاً عنه»^(١)، أي: «عن غير ما قيَّد به»^(٢). ويمكن اعتماد هذا القول في بناء القاعدة المعرفية في النظم الخبيرة بحيث تعتمد الإفتاء بالفتوى الرسمية المعتمدة. وأما ما ذهب إليه الجمهور في المسألة فيمكن حملُه على الأزمنة الأولى التي كثر فيها عددُ القضاة المجتهدين، لكننا في زماننا ليس لنا بدٌّ من اللجوء إلى العمل بالفتوى الرَّسْمِيَّة الموحَّدة والقانون الملزم؛ ضبطاً للأمور، ودفعاً للفوضى. قال الشاطبي رَحِمَهُ اللهُ (ت: ٧٩٠ هـ) حاكياً فيها عن زمنه: «شرطوا في الحاكم بلوغَ درجة الاجتهاد، وحين فُقد، لم يكن بُدٌّ من الانضباط إلى أمرٍ واحدٍ، كما فعل ولاية قرطبة حين شرطوا على الحاكم ألا يحكم إلا بمذهب فلانٍ ما وجَّده، ثم بمذهب فلانٍ، فانضبطت الأحكامُ بذلك، وارتفعت المفاصدُ المتوقعة»^(٣).

ثانياً: تسهيل الوصول إلى الفتوى الرسمية وتوسيع دائرة الانتفاع بها:

من خلال واجهات المستخدم المتطورة يمكن أن توفر النظم الخبيرة منصة سهلة ومتاحة للجمهور بمختلف فئاته للوصول - في أي وقتٍ - إلى الفتاوى الموثوقة والمعتمدة من قبل الجهات الرسمية، الأمر الذي يقلل من اللجوء إلى المصادر غير الموثوقة، ويدعم جهود المؤسسات الرسمية في نشر الوسطية وتصحيح المفاهيم المغلوطة.

كما يمكن من خلال هذه النظم الرسمية الوصول إلى جميع الأقليات المسلمة حول العالم؛ فغالباً ما تواجه الأقليات المسلمة صعوبة في الوصول إلى المفتين المعتمدين أو الجهات الفقهية الرسمية التي يمكنهم الوثوق بها^(٤)، فيمكن لهذه النظم أن تكون بمثابة جسرٍ يربط هذه الأقليات بالمصادر الفقهية الموثوقة ويضمن حصولهم على فتاوى منضبطة تتوافق مع منهج الوسطية وتراعي خصوصية أوضاعهم، بدلاً من الاعتماد على مصادر غير رسمية تفتقر لمنهجية الإفتاء السليمة^(٥). كما يمكن لهذه النظم أن تقدم الفتاوى بلغاتٍ متعددة لتصل إلى شرائح أوسع من المسلمين عبر العالم.

ثالثاً: زيادة الكفاءة والسرعة في إصدار الفتاوى:

يمكن للنظام الخبير معالجة كم هائل من المعلومات واسترجاعها بسرعة فائقة، مما يقلل من الوقت اللازم لإصدار الفتوى، خاصة في المسائل المتكررة أو التي لا تتطلب اجتهاداً جديداً، وهذه من أبرز الفوائد المباشرة

(١) الحَصْكَفِيُّ، الدر المختار ٥ / ٤٠٨.

(٢) ابن عابدين، رد المحتار ٥ / ٤٠٨.

(٣) الشاطبي، الموافقات ٥ / ٩٥.

(4) Tsourlaki, S. (2022). Artificial intelligence on Sunni Islam's fatwa issuance in Dubai and Egypt (pp. 117-121).

(٥) المرجع السابق.

لتطبيق النظم الخبيرة الفقهية في مجال الإفتاء الرسمي؛ لأنها تفوق القدرة البشرية في استرجاع المعلومات ومعالجتها في وقتٍ قياسي^(١).

رابعاً: أتمتة المسائل المتكررة:

جزءٌ كبيرٌ من فتاوى المفتين يتعلق بمسائل تتكرر بشكل يومي أو أسبوعي، وهذه المسائل غالباً ما تكون أحكامها ثابتة لا تتطلب اجتهداً جديداً، فيمكن للنظام الخبير التعرف على هذه المسائل وتقديم الفتوى المتعلقة بها بشكل فوري دون الحاجة إلى الرجوع للمفتي، الأمر الذي يخفف العبء عن المفتين البشريين، لا سيما مع كثرة المستفتين في المواسم الدينية وأوقات الذروة^(٢).

خامساً: هندسة المعرفة الفقهية على نحو يتناسب مع تقنيات العصر:

من أهم ما توفره النظم الخبيرة للفقه الإسلامي والإفتاء الرسمي - من وجهة نظر الدراسة - إعادة التمثيل المعرفي للفقه الإسلامي على نحوٍ يتناسب مع التقنيات العصرية وإمكانات الذكاء الاصطناعي.

إن من أعظم المشكلات التي تحول دون الوصول إلى درجة الاجتهاد، وتقف حجر عثرة أمام كثير من المتخصصين، هي مشكلة «سرعة استدعاء المعلومات» كما أشار إليه مفتي مصر الأسبق حفظه الله^(٣)، وبقدر تذليل هذه العقبة أمام الفقهاء وأمناء الفتوى وطلاب الشريعة، بقدر ما نمكّنهم من أدوات الاجتهاد وآلياته، ولا يخفى كيف أفادت البرامج الحاسوبية الحديثية الفقهاء والمجتهدين؛ فقديمًا لما كان التصنيف في علم الحديث في أوله، كان شرطاً على المجتهد أن يحفظ العدد الهائل من الأحاديث متناً وسنداً، لكن مع تقدم العلوم والتقنيات أصبح الاعتماد على الأدوات وسيلة مهمة للمجتهدين الآن، تاركين أداء هذه الوظيفة لأدوات حفظ المعلومات واسترجاعها؛ حتى يتفرغ المجتهدون لتحصيل المناهج والقواعد والتمرس في التطبيق ودراسة الواقع، لهذا السبب فإن أي تطورٍ في إمكانيات استدعاء البيانات يجب أن يستغل بأقصى درجة في مساعدة عملية الاجتهاد^(٤). إن برامج حفظ المعرفة الفقهية واسترجاعها الموجودة الآن لم تعد كافية في هذا الزمان، لا شك أن الفقه الإسلامي والعملية الاجتهادية وصناعة الفتوى استفادوا خلال العقود الماضية من هذه الأدوات؛ سواء كانت مواقع إلكترونية متخصصة، أو برامج حاسوبية لكتب التراث المصورة، أو مكتبات إلكترونية تدعم البحث اللفظي داخل هذه الكتب والمصنفات، لكن الذكاء الاصطناعي اليوم والأنظمة الخبيرة يقدمان أدوات متطورة لتخزين واسترجاع المعرفة الفقهية تختلف تماماً عن هذه الأدوات التقليدية المعهودة.

إن التمثيل المعرفي الحالي، رغم أهميته في تجميع وتنظيم النصوص الفقهية، إلا أنه يفتقر إلى فهم المعنى العميق والعلاقات المنطقية بين المفاهيم، فهو أشبه ما يكون بـ «مكتبة رقمية ضخمة» يمكن البحث فيها عن

(1) Munshi, A. A., AlSabban, W. H., Farag, A. T., Rakha, O. E., Al Sallab, A., Alotaibi, M. (2022).

Automated Islamic jurisprudential legal opinions generation using artificial intelligence. P. 1136-1137.

(٢) المرجع السابق.

(٣) جمعة، د. علي. (٢٠٠٤). آليات الاجتهاد، ص ٤١.

(٤) المرجع السابق، ص ٨٠ وما بعدها بتصرف.

كلمات ومصطلحات حرفية فقط، لكنها لا تستطيع أبداً أن «تفهم» الفقه، أو تستدل منه بشكل تلقائي، لكن «التمثيل الدلالي» للفقه الإسلامي باستخدام «الشبكات الدلالية» التي سبق الحديث عنها و«أنطولوجيا الفقه»، يركز على تمثيل المعنى والعلاقات الدلالية (المنطقية) بين المفاهيم والمصطلحات الفقهية بطريقة تسمح للآلة ليس فقط بتخزين المعلومات، بل أيضاً بفهمها، والاستدلال منها، والإجابة على أسئلة معقدة تتطلب فهماً عميقاً^(١).

فعند البحث مثلاً في البرامج التقليدية عن مصطلح «الزكاة»، ستكون نتيجة البحث هي عرض جميع النصوص التي تحتوي على كلمة «الزكاة»، ويظل المجتهد والباحث الشرعي يقلب في نتائج البحث ليحرر النصوص المجموعة وصولاً للنصوص المطلوبة ثم يقوم بعد التحليل بعملية الاستنتاج واتخاذ القرار والحكم. لكن في النظم الخبيرة المبنية على الشبكات الدلالية والتمثيل الدلالي، يمكن أن يوجه السؤال مباشرة للنظام: «متى تجب الزكاة في المال؟»، فيُجيب بناءً على فهم الشروط (الملك التام، النصاب، الحول)، وربما يسأل أسئلة متتابعة لتحديد الحكم بدقة، الأمر الذي يعدّ أداة مهمة في يد المجتهدين والمفتين.

وفي الجدول التالي نحاول وضع تصور لأهم الفروق الجوهرية بين التمثيل المعرفي الحالي للفقه الإسلامي والتمثيل المعرفي المنشود من خلال الأنظمة الخبيرة وتقنيات الذكاء الاصطناعي:

الميزة	التمثيل المعرفي (الموجود حالياً غالباً)	التمثيل الدلالي (الهدف المنشود للنظم الخبيرة)
التركيز	على تخزين وتنظيم النصوص والمعلومات بشكل يُسهّل البحث.	على فهم المعنى والعلاقات المنطقية بين المفاهيم.
القدرة	يمكنه استرجاع النصوص والمعلومات بناءً على كلمات مفتاحية حرفية أو تصنيفات بسيطة.	يمكنه الاستدلال والاستنتاج، وتقديم إجابات ذكية بناءً على الفهم العميق.
التفاعل	يطلب من المستخدم أن يكون لديه معرفة فقهية مسبقة ليفهم النصوص ويستنتج.	يمكنه مساعدة المستخدم في الاستنتاج وتقديم التفسيرات، وقد يحاكي عمل المفتي.
الشكل	غالباً ما يكون على هيئة قواعد بيانات نصية، فهارس، وتصنيفات بسيطة.	يعتمد على الأنطولوجيات، الشبكات الدلالية، وقواعد الاستدلال (Knowledge Graphs).
القيمة المضافة	يُسهّل الوصول إلى المعلومة الخام (النص).	يُضيف قيمة جديدة عبر معالجة المعلومة وتحويلها إلى معرفة قابلة للاستخدام الذي.
مثال بسيط	عند البحث عن «الزكاة»: يعرض جميع النصوص التي تحتوي على كلمة «الزكاة».	عند سؤال: «متى تجب الزكاة في المال؟» يُجيب بناءً على فهم الشروط (نصاب، حول...)، وربما يسأل أسئلة متتابعة لتحديد الحكم بدقة.

سادساً: الأنظمة الخبيرة الفقهية أداة قوية داعمة للمجتهدين:

بهذه المقارنة الموضحة في الجدول السابق يتبين لنا أن الأنظمة الخبيرة الفقهية ستكون أداة قوية وداعمة للمفتين والمجتهدين وللمؤسسات الفقهية والإفتاءية الرسمية، تُمكنهم من الارتقاء بعملية الاجتهاد والاستنباط إلى مستويات جديدة من الدقة والكفاءة.

(١) ينظر: عثمان وآخرون. (٢٠١٣). إستراتيجيات وأنماط التطبيقات الحاسوبية المستخدمة في خدمة الفقه الإسلامي، ص ١-١٣. وينظر بالإنجليزية: Mabrouk, A. (2017). A Modelbased Semantic Network for Smart Representation and the Inference of Islamic Law. pp. 48-76.

هذه الأنظمة لا يمكن أن تحل محل المجتهد في عملية الاجتهاد المعقدة على النحو الذي سيأتي بيانه، لكنها تُعزّز قدراته دون شك، وتُوسّع أفقه بطرقٍ متعددة، منها:

١. تسريع عملية البحث والاستحضار:

البحث عن الأدلة والنصوص في بحور الكتب الفقهية والحديثية يعدّ عملية مضيّنة للمجتهد تستغرق الوقت الطويل والجهد الشاق. لكن الأنظمة الخبيرة الفقهية -بفضل قدرتها على استرجاع البيانات دلاليًا لا حرفيًا- تستطيع استحضار جميع النصوص والأقوال ذات الصلة بمسألة معينة في وقت قياسي، وهذا سيوفر على المجتهد جهدًا كبيرًا ووقتًا طويلاً، ويُمكنه من التركيز على جوهر عملية الاجتهاد القائمة على الفهم والتحليل والاستنباط. ضمان الشمولية وعدم إغفال الأدلة:

قد يغفل المجتهد أحياناً -مهما كانت قدراته- عن بعض الأدلة أو الأقوال في مسألة معينة، خاصة مع اتساع دائرة المعرفة الفقهية. ولا شك أن الأنظمة الخبيرة الفقهية ستُسهم في ضمان الشمولية من خلال عرض جميع الأدلة الشرعية وأقوال الفقهاء، مع الإشارة إلى مصادرها على النحو الممثل في قاعدة المعرفة، الأمر الذي سيقُلّل حتماً من احتمالية السهو أو الإغفال.

٢. تحليل العلاقات والاستدلالات وكشف التعارضات والترجيحات:

تُصمّم الأنظمة الخبيرة لتقليد عمليات الاستدلال الفقهي، ويمكنها تحليل العلاقات المنطقية بين المفاهيم والأحكام، وتحديد الشروط والموانع والاستثناءات، وتقديم الأقوال المختلفة مع أدلتها ووجوه ترجيحها التي ذكرها العلماء، وهذا يمكن المجتهد من رؤية الصورة الكاملة للمسألة، مما يُعزّز من دقة عملية الاستنباط والموازنة بين الأدلة والأقوال بشكل أكثر منهجية وعلمية.

٣. مواجهة النوازل المعاصرة:

لا شك أن المجتهد في هذا العصر الذي كثرت فيه النوازل والمستجدات، يحتاج إلى أدوات تُساعده على التخريج الفقهي وربط الواقع المعاصر بالأصول الفقهية والمسائل المنصوصة المشابهة، وتستطيع الأنظمة الخبيرة الفقهية أن تُقدم له إطاراً منظماً لربط الجزئيات بالكليات، وتُمكنه من استكشاف الفروع المماثلة والأقوال ذات الصلة من التراث الفقهي، مما يُسهّل عملية التكيف الفقهي لهذه النوازل.

سابعاً: الحفاظ على الخبرة الفقهية البشرية:

من أبرز الفوائد التي تقدمها النظم الخبيرة الفقهية أيضاً، أنها وسيلة لحفظ الخبرة الفقهية البشرية وضمان نقلها إلى الأجيال القادمة؛ فموت الفقهاء يعدّ خسارة كبيرة للأمة، وكم من علوم وخبراتٍ للأقدمين ضاعت بسبب عدم قيام التلامذة بحقّ شيوخهم في نقل علومهم إلى من بعدهم، وكم من سنواتٍ من الخبرة المتراكمة، والمعرفة العميقة لدى الأقدمين لم تُدوّن في الكتب، ولم تنقل إلى لأجيال.

ولذا تجزم الدراسة بأن الأنظمة الخبيرة الفقهية تمثل حلاً إستراتيجياً لهذه المشكلة؛ من خلال تجميع وتوثيق فتاوى العلماء وأقوالهم، ولا أقصد هنا «نصّ الفتوى»، فهي مؤرشفة ومحفوظة بالفعل، بل أقصد «منهجية الاستدلال» التي اتبعها هؤلاء الفقهاء، إذ يمكن للنظم الخبيرة بكل سهولة أن تحاكي أساليبهم في التفكير من خلال دراسة فتاويهم ومناهجهم، ويمكن من خلال تقنيات الذكاء الاصطناعي الآن بناء نماذج برمجية تحاكي طريقة تفكير هؤلاء الفقهاء في مسائل معينة، وبدلاً من أرشفة الفتاوى والأقوال في مجرد كتب محفوظة، يمكن لنا من خلال هذه النظم إنشاء «أرشيف حي» للمعرفة، وتطوير نظام يمكنه استيعاب خبرات الفقهاء وتطبيقها في سياقات جديدة.

تجزم الدراسة بأن هذا هو واجب العصر المفروض على المؤسسات الدينية الرسمية في ظل هذه التقنيات المتطورة، إذ يمكن للمؤسسات الرسمية الإفتائية أن تستغلّ هذه التقنيات وتعمل على بناء وتطوير ذاكرة مؤسسية قوية ومترابطة، تضمن توحيد المنهجيات والاتساق في الفتاوى، وتدعم الاستفادة من الخبرات المتنوعة، وتدمج خبرات العديد من المفتين في نظام واحد موثوق وآمن يمكن الرجوع إليه دائماً لضمان الاتساق في كل حال.

ثامناً: دعم المفتين الجدد وأمناء الفتوى وتدريبهم:

يمكن للنظم الخبيرة الفقهية أن تكون أداة تدريبية فعالة للمفتين الجدد وأمناء الفتوى والباحثين الشرعيين؛ لأن هذه النظم تحاكي طرق الاستنباط لدى المفتي البشري، فيمكن للنظام أن يتيح للمتدربين إمكانية الاطلاع على طريقة استنباط الأحكام ومصادرها، وأن يُظهر لهم كيفية تطبيق القواعد الأصولية على المسائل الفقهية، ويُبين مسار الاستدلال الذي اتبعه الفقهاء، بحيث يكون بمثابة «منصة تدريبية تفاعلية» تمكن المتدربين من تدريب أنفسهم على طرق الاستنباط.

المبحث الخامس:

النظم الخبيرة الفقهية بين الاستقلالية والأداة المساعدة

على الرغم من الإمكانات التي من الممكن أن تقدمها الأنظمة الخبيرة الفقهية للمجال الفقهي ومجال صناعة الإفتاء الرسمي، إلا أنه ما زال أمام توظيف هذه النظم في المجال الإفتائي مجموعة من التحديات الكبرى، والمتمثلة فيما يلي :

أولاً: طبيعة الفقه المتغيرة: من المعلوم أن كثيراً من مسائل الفقه الإسلامي متغيرة وغير ثابتة؛ فالفقه ليس بأكمله مجرد قواعد ثابتة، بل ثمت مسائل وأبواب فقهية كثيرة تحتاج إلى اجتهاد بشري مبني على مراعاة العرف والعادة والظروف الزمانية والمكانية وتحقيق المقاصد الشرعية، وهو أمر يصعب محاكاته بشكل كامل في الآلة حتى الآن.

ثانياً: المقاصد الشرعية وفقه المآلات: لا شك أن الأحكام الفقهية والفتاوى الشرعية تدور حول تحقيق المقاصد الشرعية، فهذا هو مقصود الشارع من الخلق. قال الإمام الغزالي (ت: ٥٠٥هـ) في «المستصفى»:

المحور الرابع: الذكاء الاصطناعي وتطوير العمل المؤسسي الإفتائي

«ومقصود الشرع من الخلق خمسة: وهو أن يحفظ عليهم دينهم، ونفسهم، وعقلهم، ونسلهم، ومالهم، فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول فهو مصلحة، وكل ما يفوت هذه الأصول فهو مفسدة، ودفعها مصلحة». وفهم هذه المقاصد هو جوهر العملية الاجتهادية، وهذا الفهم يتطلب بصيرة وحكمة وفهماً عميقاً يتجاوز مجرد تحليل النصوص واتخاذ القرارات الجامدة المبنية على القواعد المنطقية، وهذه الروح لا يمكن زرعها في الآلة حتى الآن.

كما أن كثيراً من الفتاوى تعتمد على تقدير المآلات وأثرها على الفرد والمجتمع، وهذا جزء مهم أيضاً في العملية الإفتائية، لا يتوفر في الآلة.

ثالثاً: التعامل مع النصوص الظنية الدلالة والثبوت:

من المعلوم أن كثيراً من النصوص الشرعية ظنية الثبوت، كأخبار الآحاد، وكثيراً منها ظني الدلالة أيضاً، ككثير من النصوص القرآنية والنبوية، وهذه النصوص الظنية تحتاج إلى منهجية أصولية دقيقة لا يفقهها إلا الفقيه البار والمجتهد المحنك، وربما لا يجيدها النظام الخبير.

رابعاً: البعد الإنساني والروحي للفتوى:

لا يزال الذكاء الاصطناعي حتى الآن يفتقر إلى التحليل المبني على العاطفة، وهذه النقطة لها أثر محوري على الفتوى؛ لأن الفتوى ليست مجرد استنباط حكم شرعي جاف من النصوص والأدلة، وإنما هي تطبيق للشرعية الإسلامية - بشقيها الروحي والعملي - على واقع الإنسان الحي، وهذا التطبيق يحتاج إلى «بُعد إنساني» وتحليل عاطفي يراعي الظروف النفسية، والتربية الروحية، والعلاقات الإنسانية المعقدة، وهذه أمور لا يمكن للآلة أن تقوم بها.

فالمفتي البشري لا يكتفي فقط بالاستماع إلى السؤال المجرد من المستفتي، وإنما يحاول فهم الحالة النفسية للمستفتي، وفهم عواطفه ودوافعه والظروف المحيطة به، والأزمات التي يمر بها، والضغوط التي تعرض لها، كل ذلك سيؤثر دون شك في تقديم الفتوى واختيار القول الفقهي الأنسب الذي يراعي التيسير أو التدرج أو دفع الضرر النفسي، والذكاء الاصطناعي حتى الآن لا يستطيع استشعار هذه الأبعاد العاطفية.

خامساً: التحيز في البيانات:

تعتمد النظم الخبيرة - لا سيما تلك النظم التي تستخدم «التعلم الآلي» - على البيانات التي تُدرَّب عليها، وإذا كانت هذه البيانات تحتوي على تحيزات - مثل: التركيز على مذهب واحد، أو أقوال فقهاء دون غيرهم، أو آراء معينة - فإن النظام سيكرر هذه التحيزات حتمًا في مخرجاته، الأمر الذي سيؤثر سلباً على العملية الإفتائية.

سادساً: المسؤولية الشرعية والأخلاقية للإفتاء:

إن إصدار الفتوى - كما بينا - ليس مجرد تطبيق آلي لقواعد منطقية، أو استنتاج جامد من نصوص شرعية، وإنما هو عمل شرعي وأخلاقي يحمل مسؤولية شرعية وأخلاقية كبرى، عمل يتطلب ورعاً وتقوى وخشية ومراقبة ووعياً أخلاقياً وتأييداً من الله تعالى؛ لأن الفتوى توقيع عن الله تعالى كما نبه على ذلك الفقهاء رَحِمَهُمُ اللَّهُ

ولا شك أن هذه الصفات لا يمكن أبداً للذكاء الاصطناعي أن يمتلكها. هذا فضلاً عن المسؤولية الشرعية والقانونية عن الفتوى الخاطئة، من سيتحملها حال الخطأ الصادر عن النظام الخبير، هل سيتحملها المبرمج؟ أو الخبير البشري؟ أو مُدخِل البيانات؟ أو المؤسسة التي اعتمدت النظام؟ لا شك أن هذه القضايا الأخلاقية والقانونية المعقدة ستثار حال اعتماد المؤسسات على هذه الأنظمة.

سابعاً: المخاوف من تسطيح الفقه الإسلامي وتغييب دور المفتي البشري:

قد تثار المخاوف حال تطوير وتوظيف هذه النظم من أن تؤدي إلى تسطيح الفقه الإسلامي وتحويله إلى مجرد مجموعة من الإجابات الآلية، دون فهم عميق لأصوله ومقاصده، الأمر الذي سيؤثر سلباً على مكانة العلم الشرعي وطلبه والتفقه فيه، وهو أمر شرعي مطلوب ومحَبَّب، وقد يثار القلق أيضاً من أن تقلل هذه الأنظمة من أهمية دور المفتي البشري الذي هو الأساس في عملية الاجتهاد والإفتاء.

كل هذه المخاوف والتحديات بجانب الفوائد والإمكانيات التي عرضناها، تثير تساؤلات متعددة حول طبيعة هذه النظم ودورها في المؤسسات الإفتائية الرسمية، هل ستُعدّ بديلاً عن المفتي (نظماً مستقلة)؟ أو أنها ستكون مجرد أداة مساعدة للمفتين والمجتهدين؟

أما الطرح الأول: «الاستقلالية» في النظم الخيرة الفقهية فيعني: قدرة النظام الخبير على إصدار الفتوى دون تدخل بشري مباشر، اعتماداً على قاعدة البيانات وقواعد الاستدلال مبرمجة.

لا شك أن هذا الطرح سيواجه الإشكالات الشرعية والمنهجية التي عرضنا لها سابقاً، والمتمثلة في افتقار النظام للإدراك السياقي والبعد المقاصدي والجانب الروحي والعاطفي وعدم قدرته على تقدير النيات وفهم الأعراف والعادات وغياب المسؤولية الشرعية والقانونية في حال الخطأ.

أما الطرح الثاني: تكييف طبيعة النظم الخيرة كـ «أداة مساعدة للمفتي»، فيعني: أن تكون النظم الخيرة «أداة دعم قرار»، وليست أداة قرار بديلة عن المفتي، بحيث توفر للمفتين والمجتهدين قاعدة بيانات موحدة ومدققة تُسهل الوصول إلى النصوص والمصادر من خلال البحث الدلالي في المعرفة الفقهية، وتساعد في مقارنة الأقوال الفقهية وترجيحها، ويبقى على المفتي التدقيق والتحرير واختيار الفتوى المناسبة للحال والمآل والمحقة للبعد الإنساني والمقاصدي.

تري الدراسة أن الفقه الإسلامي يحتوي على صنفين كبيرين من المسائل والأحكام:

الصنف الأول: مسائل الفقه الثابتة:

يوجد بالفقه قسمٌ من المسائل الثابتة التي لا تتغير بتغير الأزمان والأماكن والأحوال والعادات، مثل مسائل الموارث والزكوات وكثير من مسائل العبادات الثابتة غير المتغيرة وما شابهها، هذه المسائل هي الأكثر ملاءمة لتطبيق الأنظمة الخيرة المستقلة.

١. حساب الموارث: تُعدُّ الموارث من أكثر الفروع الفقهية التي يمكن تطبيق الأنظمة الخيرة المستقلة عليها بنجاح؛ لأن قواعد الشريعة الإسلامية منضبطة ومحددة بدقة، ولا تتطلب اجتهاداً جديداً في كل حالة، مع

المحور الرابع: الذكاء الاصطناعي وتطوير العمل المؤسسي الإفتائي

الأخذ في الاعتبار اختلاف المذاهب الفقهية في الشريعة الإسلامية. (قواعد ثابتة، مدخلات محددة = مخرجات حسابية دقيقة).

وتوجد بالفعل تجارب حاسوبية رائدة في مجال حساب الموارد موجهة للجمهور بصورة مباشرة، تعمل كأنظمة خبيرة صغيرة تقوم بـ: السؤال عن الورثة الموجودين، وتحديد أصنافهم (أصحاب فروض، عصابات، ذوي أرحام...)، وتطبيق قواعد الحجب الشرعي تلقائياً، وحساب نصيب كل وارث بالكسر ثم بالقيمة إذا تم إدخال مبلغ التركة، مع توضيح أسباب الحجب وطريقة الحساب.

بعض وزارات العدل في الدول الإسلامية تعتمد هذه الأنظمة، منها على سبيل المثال وزارة العدل السعودية التي أطلقت عبر مركز الإسناد والتصفية السعودي «إنفاذ» أيقونة «حاسبة الموارد» ووجهتها للمواطنين والمقيمين داخل المملكة على الموقع الرسمي للمركز، ويمكن للمستخدم الدخول على الأيقونة والاستعلام عن تقسيم أي تركة، ليعطيه النظام الجواب التفصيلي مدعماً بالأدلة. محاكم مركز دبي المالي العالمي (DIFC Courts) أيضاً توفر «حاسبة للموارد» على موقعها الإلكتروني، تُساعد في فهم كيفية توزيع التركات وفقاً للقوانين المحلية في الإمارات وطبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، كذلك منصة «تم» (TAMM) في أبوظبي، توفر خدمات حكومية لحساب الموارد ضمن خدماتها المجتمعية، كما توجد جهود فردية غير حكومية في هذا المجال أيضاً، مثل: «موقع الموارد» على النت وهو برنامج مخصص لحساب الموارد إلكترونياً طبقاً لقوانين ٩ دول عربية، وغير ذلك من البرمجيات.

٢. حساب الزكاة: الزكاة أيضاً تعتبر مجالاً مناسباً لتطبيق الأنظمة الخبيرة في جوانبها الحسابية؛ لأنها تعتمد على قواعد محددة وأنظمة مقدرة وقواعد حسابية واضحة.

وتوجد أمثلة تطبيقية بالفعل لأنظمة عاملة في مجال «حسابات الزكاة» تطلب من المستخدم إدخال أنواع الأموال التي يمتلكها وقيمتها، وتحدد نصاب الزكاة بناءً على الأسعار اليومية للذهب والفضة، وتحسب قيمة الزكاة المستحقة بعد تطبيق القواعد الفقهية المتعلقة بكل نوع من أنواع المال، وبعضها يوفر خيارات لدفع الزكاة للمستحقين أو للمؤسسات الخيرية. من هذه الأنظمة نظام «زكاتي» التابع لهيئة الزكاة والضريبة والجمارك في السعودية، وهو نظام متاح على منصة إلكترونية لحساب الزكاة للأفراد. كذلك تتيح الهيئة العامة للشؤون الإسلامية والأوقاف والزكاة بدولة الإمارات نظاماً إلكترونياً يتضمن «طلب احتساب الزكاة» عبر الموقع الإلكتروني لصندوق الزكاة الإماراتي، كما يمكن الوصول لهذه الخدمات أيضاً عبر منصات حكومية موحدة، مثل منصة «تم» في أبوظبي، ومنصة «دبي الآن» في دبي.

٣. مسائل العبادات الثابتة غير المتغيرة: يمكن لمسائل العبادات الثابتة غير المتغيرة أن تستفيد أيضاً من الأنظمة الخبيرة المستقلة، في تقديم إرشادات لأداء العبادات والمناسك بناءً على تسلسل محدد من الأفعال والأقوال، كما يمكن الاعتماد عليها في حساب بداية ونهاية الشهور القمرية، وحساب مواقيت الصلاة واتجاه القبلة باعتبارها من

المسائل الثابتة المبنية على الإحداثيات الجغرافية وحركة الشمس والقمر وتطبيق المعادلات الفلكية، وتوجد بالفعل أنظمة خبيرة متطورة وفاعلة في هذا المجال، وتعدُّ جزءاً أساسياً من تطبيقات الأذان والقبلة العالمية؛ ففي الإمارات العربية المتحدة أطلقت دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي (IACAD) تطبيقاً رسمياً يسمى «دُلووك DXB» وهو أول تطبيق عالمي يصدر عن مؤسسة حكومية شرعية لحساب مواقيت الصلاة واتجاه القبلة حول العالم، ويُعدُّ من أدق التطبيقات العالمية في هذا المجال، وهو تطبيق يعتمد في خلفيته على أنظمة خبيرة قائمة على قواعد فلكية وجغرافية دقيقة .

هذا، وعلى الرغم من إمكانية استقلالية النظم الخبيرة بالفتوى والقرار في هذه المجالات الثابتة غير المتغيرة المعتمدة على القطعيات، إلا أن الدراسة توصي بضرورة الإشراف البشري على هذه الأنظمة -حتى وإن كان إشرافاً هامشياً- مراعاة للبُعد الشرعي والأخلاقي للفتوى؛ لأنه ستظل المسؤولية الشرعية والقانونية والأخلاقية منوطة بالمؤسسات الدينية التي قامت بتوظيف هذه النظم مهما بلغت إمكانياتها وقدراتها التقنية؛ فربما تظهر حالات استثنائية -حتى في الثوابت- تتطلب فهماً أعمق يحتاج لتدخل المفتي البشري، أو حالات غير متوقعة ربما لا تغطيها قاعدة البيانات بصورة كافية، الأمر الذي يحتاج إلى التدخل البشري، ناهيك عن المسؤولية الشرعية والقانونية إذا أخطأ النظام المستقل في فتوى أو حساب، الأمر الذي يتطلب دائماً وجود جهة بشرية مسؤولة ومشرفة على هذه الأنظمة المستقلة.

الصف الثاني من المسائل والأحكام (المسائل المتغيرة):

ليس الفقه الإسلامي في جميع مسائله مجرد قواعد جامدة وأحكام ثابتة يمكن للذكاء الاصطناعي تطبيقها آلياً، بل الفقه -في شقه الأكبر- علمٌ حي يتفاعل مع الواقع المتغيّر للإنسان، ويستلزم ملكاتٍ بشرية لا يمكن للآلة محاكاتها؛ فكثيرٌ من مسائل الفقه وأحكامه متغيرة وغير ثابتة، وتحتاج إلى اجتهادٍ بشري من نوع خاصٍ مبني على التصوير والتكييف في النوازل والمستجدات، أو مبني على اعتبار المآلات وتحقيق المقاصد الشرعية، أو مبني على مراعاة أحوال المستفتين وعاداتهم وأعرافهم، أو مبني على مقاصد المستفتين ونياتهم، وهذا صنفٌ كبيرٌ من المسائل لا يمكن أبداً أن يستقلّ فيه النظام الخبير بإصدار فتوى أو اتخاذ قرار مهما بلغت تقناته.

ففي النوازل التي لم ترد فيها نصوصٌ صريحة، ستحتاجُ من المفتي تصويراً دقيقاً للواقعة بكلّ أبعادها، ثم تكييفاً فقهياً يتم فيه إلحاق هذه النازلة بما تدرج تحته من أصولٍ، أو بما يشبهها من فروع، وهذه العملية -أعني عملية التخريج الفقهي- تتطلب فهماً عميقاً للقواعد الكلية والمقاصد الشرعية، وفهماً دقيقاً لعلم الجَمْع والفرق، ونحو ذلك من دقائق العلوم، والذكاء الاصطناعي وإن كان قادراً على مساعدة المفتي في جمع البيانات حول النازلة واستعراض الفروع المشابهة، والقواعد الحاكمة، إلا أن عملية الربط والإلحاق والتكييف والتخريج وإبداء الفرق أو الجمع تتطلب فهماً استقرائياً واستنتاجياً عميقاً لا يتأتى إلا من فقيه بشريّ.

كذلك اعتبار المآلات وتحقيق المقاصد الشرعية، هو بابٌ في الفقه لا يُمكن تحديده بمعادلاتٍ رياضية، أو قواعد منطقية؛ وإنما يحتاج إلى بصيرة وحكمة وخبرة حياتية، وفهم عميق للمقاصد الكلية وكيفية تحقيقها في الواقع، وهذا ما أُلح إليه الأقدمون بـ «فقه النفس» الذي عدوه شرطاً من شروط المجتهدين.

لا شك أن النظام الخبير يمكن أن يُبرمج على قاعدة بيانات للمقاصد الكلية، لكن لا يمكن أن يمتلك القدرة على تقدير الأثر الفعلي والمالي لفتوى معينة، ولا يمكن أن يمتلك الفهم الواعي لمدى تأثيرها على تماسك المجتمع أو تحقيق المصلحة العامة أو الخاصة.

كذلك مراعاة أحوال المستفتين وعاداتهم وأعرافهم ومقاصدهم ونياتهم، يعدّ جانباً مهماً في الإفتاء في كثير من الوقائع، وهو جانب لا يمكن للذكاء الاصطناعي أن يلامسه.

هذا القسم الكبير من الفقه يجب أن يبقى فيه النظامُ الخبيرُ «أداة داعمة» للمفتي البشري في صناعة الفتوى واتخاذ القرار، وليست بديلة عن المفتي بأي حالٍ من الأحوال، (نظم خبيرة مساعدة) (Intelligent Assistant)، وستكون هذه النظم المساعدة -من غير شك- أداة قوية في يد المفتين والمجتهدين تيسر عليهم طريق الاجتهاد ودروبه، ويرتكز دورها على تيسير البحث واستحضار النصوص ذات الصلة بالمسألة بالسرعة المطلوبة، وتنظيم المعرفة، وعرض الخلافات الفقهية والأدلة ووجوه الترجيح، والمساعدة في التصوير وتقديم البيانات الخلفية عن النازلة والمستجدات العلمية والتقنية ذات الصلة، والتحقق من الاتساق والتنبيه على أي تعارضٍ محتملٍ بين الفتاوى أو المبادئ... ونحو ذلك من وسائل المساعدة المطلوبة.



الخاتمة

في نهاية هذه الدراسة، وبناءً على ما تمَّ عرضه، نتوصَّل إلى عدد من النتائج والتوصيات الرئيسية حول توظيف النظم الخبيرة الفقهية في مجال الإفتاء الرسمي، أبرزها ما يلي:

- النتائج:

أولاً: النظم الخبيرة تمثل فرصة واعدة لدعم وتطوير المجال الإفتائي الرسمي، مع ضرورة الالتزام بالضوابط الشرعية والتقنية الصارمة لضمان مشروعية وفعالية هذا التوظيف.

ثانياً: وجود الحاجة الملحة لتوظيف النظم الخبيرة في العمل الإفتائي الرسمي؛ استجابة لتطورات العصر والتحديات المعاصرة، وتيسيراً للوصول إلى الفتاوى الرسمية والقضاء على فوضى الفتاوى في العالم الافتراضي.

ثالثاً: يمكن للإفتاء الرسمي أن يستفيد من هذه الأنظمة في تحقيق إيجابيات بارزة، تشمل: السرعة والدقة في معالجة الاستفسارات والفتاوى في القطاعات والمسائل الثابتة، كما تفيد هذه الأنظمة في توحيد الفتوى وتقليل التباين والحد من الاختلافات غير الضرورية، ودعم المفتين وأمناء الفتوى بتقديم أدوات تحليلية متقدمة، على نحو يعزز عملية الاجتهاد الجماعي، وإتاحة الفتوى للعامة وتسهيل نشر الفتاوى الموثوقة عبر المنصات الرقمية بلغات متعددة، والحد من انتشار الفتاوى الشاذة... إلخ.

رابعاً: النظم الخبيرة أداة مهمة لإعادة هندسة العرفة الفقهية وتمثيل الفقه الإسلامي بطرق جديدة تتناسب مع التقنيات العصرية والإمكانات التي يتيحها الذكاء الاصطناعي الآن.

خامساً: على الرغم من القدرات التقنية العالية للأنظمة الخبيرة في الاستدلال والاستنتاج، فإن العمل الإفتائي يظل مرتبطاً بجملة من الضوابط الشرعية المتعلقة بالأهلية والاجتهاد وفقه النفس واستحضار المقاصد، ومراعاة أحوال المستفتين، وهذه الأمور يصعب محاكاتها آلياً دون تدخل بشري مؤهل.

سادساً: تبني الدراسة فكرة كون النظم الخبيرة أداة داعمة للمفتين لا بديلة عنهم في المسائل المتغيرة في الفقه الإسلامي، مع إمكانية توظيف النظم المستقلة في المسائل الثابتة المبنية على القطاعات والحسابات الواضحة كالموارث ونحوها، مع التأكيد على ضرورة بقاء الإشراف البشري على هذه النظم المستقلة؛ لأن المسؤولية الأخلاقية والشرعية والقانونية ستظل ملقاة على عاتق المؤسسات الدينية الموظفة لهذه النظم.

- التوصيات:

بناءً على النتائج المتحققة، تُقدم الدراسة مجموعة من التوصيات لضمان توظيف فعال ومنضبط للنظم الخبيرة في مجال الفقه والإفتاء:

أولاً: الاستثمار في هندسة المعرفة الفقهية: يجب على المؤسسات الفقهية الرسمية الاستثمار في إعادة هندسة المعرفة الفقهية والتمثيل الدلالي للفقه الإسلامي، وتحويل النصوص الفقهية الضخمة إلى هياكل معرفية منظمة قابلة للمعالجة بواسطة النظم الخبيرة.

ثانيًا: اعتماد النموذج الهجين في النظم الخبيرة: يجب أن يكون التوجه نحو تطوير أنظمة خبيرة هجينة تعمل كمساعد ذكي للمفتي البشري، بحيث تبقى صناعة الفتوى النهائية والقرار بيد المفتي المؤهل، بينما تقوم الأنظمة بمهام البحث والتحليل وتنظيم المعلومات، وتقديم الآراء المختلفة.

ثالثًا: الاصطلاح على ضوابط شرعية واضحة: من الضروري أن تصطلح المؤسسات الرسمية على إطار شرعي ومنهجي دقيق، يُحدد مدى مشروعية توظيف النظم الخبيرة في المجال الإفتائي، وحدود هذا التوظيف، وشروطه، وضوابطه، مع معالجة الإشكالات الشرعية والمنهجية المتعلقة بذلك، بما يضمن الحفاظ على أهلية المفتي، وفقه الواقع، والمقاصد الشرعية، ومراعاة أحوال المستفتين على النحو الموضح بالدراسة.

رابعًا: تطوير معايير توحيد الفتوى: يجب العمل على تطوير قواعد فقهية موحدة، ومعايير ترجيح واضحة، يمكن أن تدمج في الأنظمة الخبيرة؛ للمساهمة في توحيد الفتوى الرسمية والحد من التباين غير المبرر.

خامسًا: تدريب المفتين على استخدام الأنظمة: يجب أن يتم تدريب المفتين وأمناء الفتوى في المؤسسات الرسمية على كيفية استخدام هذه الأنظمة كأدوات بحث وتحليل متقدمة، لتمكينهم من الاستفادة القصوى من قدراتها في تعزيز عملية الاجتهاد الجماعي وتقديم الفتوى.

سادسًا: التعاون بين الفقهاء وعلماء الشريعة وبين خبراء التقنية: التعاون والتكامل بين فقهاء الشريعة وخبراء الذكاء الاصطناعي وهندسة المعرفة في جميع مراحل تصميم وتطوير وصيانة ومراقبة وتحديث هذه الأنظمة، له أهميته الكبرى في إنجاح أي نظام وضمان دقته الشرعية وفاعليته التقنية؛ لأن جودة المخرجات ينبنى حتماً على دقة المدخلات وصحة البيانات والبرمجيات.

سابعًا: الشفافية والمسؤولية: يجب على المؤسسات الرسمية التي تستخدم هذه الأنظمة أن تعلن مبدأ الشفافية في كيفية عمل هذه الأنظمة، وتحدد المسؤولية الشرعية والقانونية عن الفتاوى الصادرة عبر هذه الأنظمة، مع التأكيد دومًا على أن المفتي البشري هو المسؤول الأول عن اعتماد الفتوى.

ثامنًا: التركيز في البداية على المسائل الثابتة والانتقال تدريجيًا إلى الفقه المتغير: توصي الدراسة بالبدء بتطبيق النظم الخبيرة الفقهية في المسائل الثابتة المبنية على الحسابات الواضحة والقطعيات والإجماعات، قبل الانتقال تدريجيًا إلى المسائل الأكثر تعقيدًا التي تتطلب اجتهادًا بشريًا خاصًا.

هذا وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.



المراجع

- ابن عابدين، محمد أمين. (١٩٩٢). حاشية ابن عابدين المسماة رد المحتار على الدر المختار، الطبعة الثانية، دار الفكر - بيروت، لبنان.
- ابن فرحون، إبراهيم. (١٩٨٦). تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام، الطبعة الأولى، مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة، مصر.
- أحمد، أشرف السعيد (سنة النشر غير محددة). الذكاء الاصطناعي والنظم الخيرة - القاهرة، أكاديمية معهد بحوث الشرطة.
- الألفي، عطا، العطوي، محمد، وعبد السلام، هيثم. (٢٠١٤). بناء نظام خبير لتشخيص وإصلاح أعطال الحاسب الآلي الشخصي. مجلة جامعة أم القرى للعلوم الهندسية والعمارة، ٦ / (٢).
- الأنصاري، زكريا. (د.ت). أسنى المطالب في شرح روض الطالب، دار الكتاب الإسلامي، عمان، الأردن.
- أو شونديه أو شوبا، ووليام ويلسر الرابع (٢٠١٧). ذكاء اصطناعي بملامح بشرية: مخاطر التحيز والأخطاء في الذكاء الاصطناعي. كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية: مؤسسة راند.
- أو شونديه أو شوبا، ووليام ويلسر الرابع (٢٠١٧). مخاطر الذكاء الاصطناعي على الأمن ومستقبل العمل. كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية: مؤسسة راند.
- البرعي، أحمد سعد علي. (٢٠٢٢). تطبيقات الذكاء الاصطناعي والروبوت من منظور الفقه الإسلامي. مجلة دار الإفتاء المصرية، ١٤ / (٤٨).
- البرعي، أحمد سعد علي. (٢٠٢٤). الالتزامات العقدية في تقنية الروبو (ROBO) ورقة مقدمة في مؤتمر الدوحة العاشر للمال الإسلامي - الدوحة، قطر، ٢٧ فبراير ٢٠٢٤. تم الاسترجاع من <https://ifcdoha.com> / كتيب - المؤتمر.
- البرعي، أحمد سعد. (٢٠٢١). إشكالية الهوية في الفتوى الإلكترونية: دراسة فقهية حول لوازم الفتوى الشرعية وفوضى الفتاوى في العالم الافتراضي. مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية بأسوان، ٤٤: ٢٦٩٣ - ٢٧٩٦.
- البهوتي، منصور. (١٩٩٣). شرح منتهى الإرادات المسمى: دقائق أولي النهى لشرح المنتهى، الطبعة الأولى، عالم الكتب - الرياض، السعودية.
- بودين، مارجريت إيه. (٢٠٢٢). الذكاء الاصطناعي: مقدمة قصيرة جداً (ترجمة: إبراهيم سند أحمد) - القاهرة: مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة.
- جمعة، د. علي. (٢٠٠٤). آليات الاجتهاد. الطبعة الأولى، دار الرسالة - القاهرة، مصر.

المحور الرابع: الذكاء الاصطناعي وتطوير العمل المؤسسي الإفتائي

- الجويني، أبو المعالي. (١٣٩٩هـ). البرهان في أصول الفقه (تحقيق: د. عبد العظيم الديب)، الطبعة الأولى.
- الحصكفي، علاء الدين. (١٩٩٢). الدر المختار للحصكفي شرح تنوير الأبصار للنسفي، مطبوع مع حاشية ابن عابدين، الطبعة الثانية، دار الفكر - بيروت، لبنان.
- الخطاب، محمد. (١٩٩٢). مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، الطبعة الثانية، دار الفكر - بيروت، لبنان.
- الدسوقي، محمد بن عرفة. (د.ت). حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، ط. دار الفكر - بيروت، لبنان.
- دكّك، أميمة. (٢٠١٨). النظم الخبيرة. من منشورات الجامعة الافتراضية السورية - الجمهورية العربية السورية.
- السبكي، تقي الدين. (د.ت). فتاوى السبكي. طبعة دار المعرفة - بيروت، لبنان.
- الشاطبي، أبو إسحاق. (١٩٩٧). الموافقات، الطبعة الأولى، دار ابن عفان - القاهرة، مصر.
- الشرقاوي، محمد علي. (١٩٩٦). الذكاء الاصطناعي والشبكات العصبية: النظم الخبيرة، التفهم والتعرف، التعليم الذكي، الإنسان الآلي - القاهرة: مركز الذكاء الاصطناعي للحاسبات.
- عبد الهادي، زين (٢٠٠٠). الذكاء الاصطناعي والنظم الخبيرة في المكتبات: مدخل تجريبي للنظم الخبيرة في مجال المراجع - القاهرة: المكتبة الأكاديمية.
- عثمان، عبد الرحمن، وأبو علوان، سعد، والرويلي، متعب. (٢٠١٣). إستراتيجيات وأنماط التطبيقات الحاسوبية المستخدمة في خدمة الفقه الإسلامي. المؤتمر الدولي للتطبيقات الإسلامية في علوم الحاسوب وتقنياته، يوليو ٢٠١٣.
- الغزالي، أبو حامد. (١٩٩٦). المستصفى في علم الأصول. دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان.
- النووي، شرف الدين. (١٩٩٥). روضة الطالبين وعمدة المفتين. دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان.
- النووي، يحيى بن شرف. (ت: ٦٧٦هـ). منهج الطالبين، مع شرحه: الشرييني، محمد بن أحمد (الخطيب). (ت: ٩٧٧هـ). مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج (الطبعة الأولى) - القاهرة: دار الكتب العلمية، ١٩٩٤م.
- الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي، ومجمع الملك سلمان العالمي للغة العربية. (٢٠٢٤). معجم البيانات والذكاء الاصطناعي. (الطبعة الثانية) - الرياض: الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي.



المراجع الأجنبية:

- Ab Rahim, S. F., Ab Rahman, M. F., Thaidi, H. A. A., Nik Mohd Azimi, N. N. M. A., & Jailani, M. R. (2025). Artificial intelligence for fatwa issuance: Guidelines and ethical considerations. *Journal of Fatwa Management and Research*, 30 (1).
- Akkila, A. N., & Abu Naser, S. S. (2015). Proposed expert system for calculating inheritance in Islam. *World Wide Journal of Multidisciplinary Research and Development (wwjmrdr)*, 2 (9).
- Al-Shahad, H. F., & AbdAl-Retha, Z. (2015). Computation of inheritance share in Islamic law by an expert system using decision tables. *Journal of Kerbala University*, 13 (2).
- Khosyi'ah, S., Raharjo, J., & Falah, F. (2018). Analysis of rules for Islamic inheritance law in Indonesia using hybrid rule based learning. *Ahwal: Jurnal Studi Hukum Keluarga Islam*, 11 (2).
- Lucas, P. J. F., & van der Gaag, L. C. (1991). *Principles of expert systems*. Reading, MA: Addison-Wesley.
- Mabrouk, A. (2017). A Modelbased Semantic Network for Smart Representation and the Inference of Islamic Law. *American Journal of Islam and Society*, 33 (4).
- Mabrouk, A. (2017). A model-based semantic network for smart representation and the inference of Islamic law. *The American Journal of Islamic Social Sciences*, 33 (4).
- Mitchell, M. (2019). *Artificial intelligence: A guide for thinking humans*. New York: Farrar, Straus and Giroux.
- Munshi, A. A., AlSabban, W. H., Farag, A. T., Rakha, O. E., Al Sallab, A., & Alotai-bi, M. (2022). Automated Islamic jurisprudential legal opinions generation using artificial intelligence. *Pertanika Journal of Science & Technology*, 30 (2).
- Nouaouria, N., Atil, F., Laskri, M. T., & Bouyaya, D. (2006). A case based tool as intelligent assistance Mufti. *International Journal on Islamic Applications in Computer Science and Technology*, 3 (2).
- Telefonica Tech. (2018, November 15). MYCIN: the beginning of artificial intelligence in medicine. Retrieved June 17, 2025 from <https://telefonicatech.com/en/blog/mycin-the-beginning-of-artificial-intelligence-in-medicine>.
- Topf, D. (2020). "Useless class" or uniquely human? The challenge of artificial intelligence. *Journal of Interdisciplinary Studies*, 32 (1–2).
- Tsourlaki, S. (2022). Artificial intelligence on Sunni Islam's fatwa issuance in Dubai and Egypt. *Islamic Inquiries*, 1 (2).

- Yu, V. L., Fagan, L. M., Wraith, S. M., Clancey, W. J., Scott, A. C., Hannigan, J. F., Blum, R. L., Buchanan, B. G., & Cohen, S. N. (1979). Antimicrobial selection by a computer: A blinded evaluation by infectious diseases experts, JAMA, 242 (12).
- Zouaoui, S., & Rezeg, K. (2021). Islamic inheritance calculation system based on Arabic ontology (AraFamOnto). Journal of King Saud University – Computer and Information Sciences, 33 (1).





الأمينة العامة للدفتر وهيئات الإفتاء في العالم
General Secretariat for Fatwa Authorities Worldwide



دار الإفتاء
المصرية
Dar Al-ifta Al-Missriyyah

المطور الرابع: الذكاء الاصطناعي وتطوير العمل
المؤسسي الإفتائي

أهمية الإفتاء المؤسسي في عصر الذكاء الاصطناعي

واقع الحال، واستشراف المآل

أ.د/ محمد عبد السلام كامل أبو خزيم

أستاذ الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة عين شمس -
عضو اللجنة العلمية الدائمة لترقية الأساتذة



The Making of the Competent Mufti in the Age of Artificial Intelligence

ملخص البحث

يناقش هذا البحث موضوع (أهمية الإفتاء المؤسسي في عصر الذكاء الاصطناعي: واقع الحال، واستشراف المآل) من منطلق الدور الريادي الذي تقوم به المؤسسات الإفتائية في التفاعل مع مستجدات العصر والتقنيات المتطورة، والحاجة إلى إطلاق تقنيات ذكية، قادرة على التفاعل مع القضايا المستجدة عبر مؤسسات إفتائية، تحفظ للفتوى موثوقيتها العلمية، ومرجعيتها الشرعية، ومصداقيتها الأخلاقية، ويستخدم البحث المنهج الوصفي القائم على الاستقراء والتحليل؛ للإجابة عن تساؤلاته وتحقيق أهدافه.

ويتناول البحث مدخلاً لدراسة الإفتاء المؤسسي في عصر الذكاء الاصطناعي، والتجارب الحالية التي تقوم بها المؤسسات الإفتائية في توظيف الذكاء الاصطناعي في صناعة الفتوى، وأهمية توظيف الذكاء الاصطناعي المنضبط في الإفتاء المؤسسي: رؤية استشرافية.

وقد انتهى البحث إلى عدد من النتائج، أهمها: أن للفتوى المؤسسية دوراً مهماً في مجال ترشيد الفتوى، وفي تحقيق التماسك المجتمعي بالنسبة للمفتين وللمستفتين، وأنه لا تزال نسبة الفتاوى المهمة بتقنيات الذكاء الاصطناعي قليلة مقارنة بفتاوى المجالات الأخرى، وأن أبرز التجارب الحالية التي تقوم بها المؤسسات الإفتائية في توظيف الذكاء الاصطناعي في صناعة الفتوى تتمثل في نماذج النظم الخبيرة، ونماذج الروبوتات الموظفة في الفتوى، وأن الإفتاء المؤسسي في عصر الذكاء الاصطناعي بات ضرورة ملحة؛ وذلك لتعظيم جوانب القوة واستثمار الفرص، ولمعالجة جوانب الضعف ومواجهة التحديات، وأن الإفتاء المؤسسي هو وحده القادر على التعاطي مع كثير من التساؤلات المتداخلة والإشكاليات المتشابكة؛ للبحث عن حلول وإجابات لها، بأسلوب منهجي رشيد، كما انتهى البحث إلى أن التوظيف الأمثل للذكاء الاصطناعي في صناعة الفتوى هو أن يكون أداة مساعدة للإفتاء المؤسسي؛ لأنه يظل بحاجة إلى التدخل البشري، والإشراف المباشر من المؤسسات الإفتائية. الكلمات المفتاحية: الفتوى، الإفتاء المؤسسي، الذكاء الاصطناعي.

In the Name of Allah, the Most Gracious, the Most Merciful

The Importance of Institutional Fatwa

in the Age of Artificial Intelligence

The Current Situation and Future Outlook

Professor Dr. Muhammad Abd al-Salam Kamil Abu Khazim

Professor of Sharia and Islamic Studies at Ain Shams University

Member of the Scientific Committee for Faculty Promotion Professors

(Research Summary)

This research discusses the topic (The Importance of Institutional Fatwa in the Age of Artificial Intelligence: The Current Situation and Future Outlook) based on the pioneering role played by fatwa institutions in interacting with contemporary developments and advanced technologies, and the need to launch smart technologies capable of

interacting with emerging issues through fatwa institutions that preserve the scientific credibility, legal authority, and moral credibility of fatwas. The research relies on a descriptive approach based on induction and analysis to answer its questions and achieve its objectives. The research addresses an introduction to studying institutional fatwas in the age of artificial intelligence, the current experiences of fatwa institutions in employing artificial intelligence in the fatwa industry, and the importance of employing disciplined artificial intelligence in institutional fatwas: a forward-looking vision.

The research concluded with several important findings, the most important of which are: institutional fatwas play a significant role in rationalizing fatwas and achieving social cohesion for both muftis and those seeking fatwas. The percentage of fatwas involving artificial intelligence technologies remains low compared to fatwas in other fields. The most prominent current experiments undertaken by fatwa institutions in employing artificial intelligence in fatwa production are represented by expert systems models and robotic models employed in fatwas. Institutional fatwas in the age of artificial intelligence have become an urgent necessity, in order to maximize strengths, capitalize on opportunities, address weaknesses, and confront challenges. Institutional fatwas are the only ones capable of addressing many of the intertwined questions and complex problems, seeking solutions and answers in a rational, systematic manner. The research also concluded that the optimal use of artificial intelligence in fatwa production is as a tool to assist institutional fatwas, as they still require human intervention and direct supervision from fatwa institutions.

Keywords: Fatwa, Institutional Fatwa, Artificial Intelligence

مقدمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله، وعلى آله وصحبه، ومن والاه، وبعد:
فاستجابة لدعوة كريمة من دار الإفتاء المصرية للمشاركة في المؤتمر الدولي العاشر للأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم، والمعنون بـ (صناعة المفتي الرشيد في عصر الذكاء الاصطناعي) في الفترة من ١٢-١٣ أغسطس ٢٠٢٥م؛ أشارك بهذا البحث المعنون بـ (أهمية الإفتاء المؤسسي في عصر الذكاء الاصطناعي: واقع الحال، واستشراف المآل)، وهو من موضوعات المحور الرابع (الذكاء الاصطناعي وتطوير العمل المؤسسي الإفتائي).

أهمية الموضوع:

- ١- تعاظم الأدوار التي يقوم بها الذكاء الاصطناعي في مفردات حياتنا اليومية، وهيمنته على صناعة المعرفة.
- ٢- الدور الريادي الذي تقوم به المؤسسات الإفتائية في التفاعل مع مستجدات العصر والتقنيات المتطورة.

المحور الرابع: الذكاء الاصطناعي وتطوير العمل المؤسسي الإفتائي

- ٣- الحاجة إلى إطلاق تقنيات ذكية، قادرة على التعاطي مع القضايا المستجدة، عبر مؤسسات إفتائية، تحفظ للفتوى موثوقيتها العلمية، ومرجعيتها الشرعية، ومصداقيتها الأخلاقية.
- ٤- استشراف دور الذكاء الاصطناعي في تطوير أداء المؤسسات الإفتائية، والتنسيق بينها فيما يتعلق بتبادل الخبرات، وفهم تأثير الذكاء الاصطناعي على المجتمعات المسلمة.
- إشكالية البحث/ تساؤلاته:

يعمل البحث على الإجابة عن التساؤلات الآتية:

- ١- ما حكم الذكاء الاصطناعي في الإفتاء؟ وما ضوابطه؟ وما أثره في صياغة الفتوى؟
 - ٢- ما المهارات اللازمة لتأهيل المفتين التابعين للمؤسسات الإفتائية في عصر الذكاء الاصطناعي؟
 - ٣- ما أبرز التجارب الحالية التي تقوم بها المؤسسات الإفتائية في توظيف التكنولوجيا في صناعة الفتوى في عصر الذكاء الاصطناعي؟
 - ٤- كيف تضمن استمرارية المؤسسات الإفتائية الرسمية مرجعاً أساسياً للمستفتين، في ظل عالم تتزايد فيه المنصات التفاعلية غير المؤهلة وغير الرسمية؟
 - ٥- كيف تستطيع المؤسسات الإفتائية أن تجابه التحديات والمخاطر المحتملة للذكاء الاصطناعي التي تؤثر سلباً على إنتاج الفتوى الرشيدة؟
 - ٦- ما موقع الذكاء الاصطناعي المعاصر في الإفتاء المؤسسي؟
- أهداف البحث:

- ١- تفعيل دور الذكاء الاصطناعي المنضبط في الإفتاء المؤسسي، وترشيد استخداماته بما يفيد مجتمع المعرفة.
- ٢- الإفادة من أدوات الذكاء الاصطناعي في دعم الإفتاء المؤسسي، مثل: البحث عن المعلومات، وتحليل البيانات، والمساعدة في الصياغة الأولية.
- ٣- وضع معايير معرفية وأخلاقية لضمان ضبط عملية الإفتاء المؤسسي في مواجهة المخاطر المحتملة للذكاء الاصطناعي.
- ٤- استعراض عدد من التجارب الحالية التي تقوم بها المؤسسات الإفتائية في توظيف الذكاء الاصطناعي في صناعة الفتوى، والتعليق عليها.
- ٥- تقديم رؤية استشرافية لأهمية توظيف الذكاء الاصطناعي في بيان الفتوى الرشيدة المنطلقة من فقه النصوص والمقاصد الشرعية.
- الدراسات السابقة: توجد بعض الدراسات السابقة التي صدرت في الفترة الأخيرة عن علاقة الفتوى بالذكاء الاصطناعي، وقد أفاد البحث منها في الرجوع إليها في بعض مفرداته، ومن أهم هذه الدراسات:

١- الذكاء الاصطناعي وأثره في صناعة الفتوى، د/ عمر بن إبراهيم المحميد، مجلة الجمعية الفقهية السعودية، العدد ٥٧، رجب - رمضان ١٤٤٣ هـ - ٢٠٢٢ م.

٢- أثر الذكاء الاصطناعي في صياغة الفتوى، د/ موسى الزعاترة، مقال على موقع دائرة الإفتاء العام بالمملكة الأردنية الهاشمية، بتاريخ ١٨ / ٦ / ٢٠٢٣ م على الرابط التالي:

<https://www.aliftaa.jo/article/5683>

٣- توظيف الذكاء الاصطناعي في الفتوى: التجارب والمحاذير، محمد اليلو، بحث منشور ضمن أعمال مؤتمر الذكاء الاصطناعي في العلوم الشرعية والقانونية، كلية الشريعة أيت ملول - المملكة المغربية، نوفمبر ٢٠٢٣ م.

٤- دور الفتوى في مواجهة تحديات الألفية الثالثة - إصدار المؤشر العالمي للفتوى (GFI) - التقرير الإستراتيجي السنوي لعام ٢٠٢٣ م، نسخة pdf، ومنشور أجزاء من هذا التقرير على موقع دار الإفتاء المصرية بتاريخ ٣١ / ١٢ / ٢٠٢٣ م على رابط:

<https://dar-alifta.org/ar/articles/details/9163>

٥- الإفتاء باستخدام الذكاء الاصطناعي: حكمه الشرعي وأثره في اختلاف العلماء، د/ مطلق جاسر الجاسر، مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الكويت، عدد خاص، السنة ٣٩ - أكتوبر ٢٠٢٤ م.

٦- تقنية CHATGPT ودورها في ضبط الفتوى، د/ إيمان محمد المهدي الأطروني، بحث منشور بمجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية، العدد (٤٠)، الإصدار الرابع، ديسمبر ٢٠٢٤ م.

٧- استخدام الذكاء الاصطناعي في الإفتاء / أنموذجاً، د/ عبد الله محمد الربابعة، بحث منشور على موقع دائرة الإفتاء العام بالمملكة الأردنية الهاشمية، بتاريخ ٨ / ٧ / ٢٠٢٥ م على الرابط التالي: <https://aliftaa.jo/Research/263>

وقد تناولت هذه الدراسات جزئيات معينة كانت تتغيا منها عدة غايات محددة، أما هذا البحث فقد حاول أن يقدم إضافة جديدة، تتمثل في استعراض تفصيلي لعدد من التجارب الحالية التي تقوم بها المؤسسات الإفتائية في توظيف الذكاء الاصطناعي في صناعة الفتوى، والتعليق عليها، وتقديم رؤية استشرافية لأهمية توظيف الذكاء الاصطناعي في بيان الفتوى الرشيدة المنطلقة من فقه النصوص والمقاصد الشرعية، عن طريق التحليل الرباعي للحالة الراهنة لتوظيف الذكاء الاصطناعي في صناعة الفتوى، الذي يقودنا إلى ضرورة الإفتاء المؤسسي في عصر الذكاء الاصطناعي، وتوظيف الذكاء الاصطناعي كأداة مساعدة للإفتاء المؤسسي.

منهج البحث:

استخدم البحث المنهج الوصفي القائم على الاستقراء والتحليل، وفق منهجية كتابة البحوث العلمية، وقد التزم البحث بتطبيق هذا المنهج الذي يتفق وطبيعة هذا الموضوع عن طريق:

- ١- استخدام الأدوات والطرق المناسبة في استقراء البيانات، وتحليلها بشكل دقيق وواضح.
- ٢- مراعاة تسلسل المباحث والمطالب وترابطها، وتنظيم الأفكار والمعلومات وتناسقها.
- ٣- الحرص على أن تأتي نتائج البحث معبرة عن تحقيق أهدافه، ومشملة على القيمة المضافة.

هيكل البحث:

يتكون البحث من مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة، على النحو الآتي:

المقدمة، وفيها: أهمية البحث، وتساؤلاته، وأهدافه، والدراسات السابقة، ومنهجه، وهيكلته.

التمهيد: مدخل لدراسة الإفتاء المؤسسي في عصر الذكاء الاصطناعي، وفيه مطلبان.

المطلب الأول: التعريف بالفتوى، والذكاء الاصطناعي، والعلاقة بينهما.

المطلب الثاني: أنظمة الذكاء الاصطناعي الموظفة في الفتوى.

المبحث الأول: التجارب الحالية التي تقوم بها المؤسسات الإفتائية في توظيف الذكاء الاصطناعي في صناعة

الفتوى، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: نماذج النظم الخبيرة الموظفة في الفتوى.

المطلب الثاني: نماذج الروبوتات الموظفة في الفتوى.

المبحث الثاني: أهمية توظيف الذكاء الاصطناعي المنضبط في الإفتاء المؤسسي: رؤية استشرافية، وفيه

ثلاثة مطالب.

المطلب الأول: التحليل الرباعي للحالة الراهنة لتوظيف الذكاء الاصطناعي في صناعة الفتوى.

المطلب الثاني: ضرورة الإفتاء المؤسسي في عصر الذكاء الاصطناعي.

المطلب الثالث: توظيف الذكاء الاصطناعي كأداة مساعدة للإفتاء المؤسسي.

الخاتمة، وفيها النتائج والتوصيات.

والله الموفق والمعين



التمهيد:

مدخل لدراسة الإفتاء المؤسسي في عصر الذكاء الاصطناعي

وفيه مطلبان:

المطلب الأول:

التعريف بالفتوى، والذكاء الاصطناعي، والعلاقة بينهما

الفرع الأول: التعريف بالفتوى، والإفتاء المؤسسي، وأهميته.

تعرّف الفتوى بعدة تعاريف، ما بين إجمال وتفصيل.

فتعرف بأنها: «الإخبار عن حكم الله في إلزام أو إباحة»^(١).

أو هي: «تبين الحكم الشرعي لمن سأل عنه»^(٢).

وتعرف بأنها: «توضيح الحكم الشرعي في مسألة ما لسائل معين، وفق الدليل الشرعي»^(٣).

أو هي: «تبين الحكم الشرعي لمن سأل عنه في واقعة معينة من غير إلزام»^(٤).

وفي بادئ الأمر لم يكن يستفتى إلا العلماء، ثم تطور الأمر، فأصبح بعض الناس يعتمدون كتب الفتوى، وبدأت تنتشر الفتاوى المكتوبة وكتب الفتاوى، وصنفت فيها التصانيف، ثم ظهرت الفتوى المسموعة والفتوى المرئية، ثم ظهرت أخيراً بعض برامج الفتوى الحاسوبية كبرامج حساب المواريث والزكاة وغيرها، وبدأ ازدياد استفتاء بعض الناس للبرامج الحاسوبية فيما يشكل عليهم^(٥).

ويعرف الإفتاء المؤسسي بأنه: إصدار الفتاوى عن طريق مؤسسات اجتهادية معتبرة؛ بغية الوصول إلى حكم شرعي في قضية من القضايا^(٦).

وللعتوى المؤسسية دور مهم في تحقيق التماسك المجتمعي بالنسبة للمفتين، سواء فيما يتعلق بتطبيق مبدأ الشورى في استنباط الحكم الشرعي، أو فيما يتعلق بتكامل الآراء وتعاضدها لإخراج الحكم الشرعي في صورة أقرب للصواب.

(١) الأحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام، أحمد بن إدريس القرافي، ص ٣٣، مكتب المطبوعات الإسلامية، ٢٠٠٩م.

(٢) شرح منتهى الإرادات، منصور بن يونس البهوتي، ٦/ ٤٥٧، ط. مؤسسة الرسالة- بيروت، ٢٠٠٥م.

(٣) أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، قاسم بن عبد الله القنوني الحنفي، ص ١١٧، ط. دار الكتب العلمية- بيروت، ٢٠٠٤م، والقاموس الفقهي، سعدي أبو حبيب، ص ٢٨١، ط. دار الفكر- دمشق، ١٩٨٨م.

(٤) الإفتاء باستخدام الذكاء الاصطناعي: حكمه الشرعي وأثره في اختلاف العلماء، د/ مطلق جاسر الجاسر، ص ٢٤٠، مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية- جامعة الكويت، عدد خاص، السنة ٣٩- أكتوبر ٢٠٢٤م.

(٥) ينظر: الذكاء الاصطناعي وأثره في صناعة الفتوى، د/ عمر بن إبراهيم المحميد، ص ٥٤٩، مجلة الجمعية الفقهية السعودية، العدد ٥٧، رجب- رمضان ١٤٤٣هـ- ٢٠٢٢م.

(٦) ينظر: الفتوى المؤسسية وأثرها في تحقيق التماسك الاجتماعي، د/ صلاح محمد علي عبد الرحمن حمادة، ص ٦٩٧، ط. مجلة كلية الشريعة والقانون بالفاهرة، جامعة الأزهر، العدد ٤١، أبريل ٢٠٢٣م.

وللفتوى المؤسسية دور مهم أيضاً في تحقيق التماسك المجتمعي بالنسبة للمستفتين؛ سواء فيما يتعلق بتصحيح المفاهيم والأفكار الخاطئة في المجتمع، أو فيما يتعلق بانتظام أحوال المستفتين أمام الحكم الشرعي. كما أن للفتوى المؤسسية دوراً مهماً كذلك في تحقيق التماسك المجتمعي بالنسبة للمفتين والمستفتين معاً، يتمثل في: توثيق صلة الأمة بعلمائها، ودقة الفتوى وعدم التسرع فيها، والتقريب بين المذاهب الفقهية، وتحقيق الأمن بصوره المختلفة في المجتمع^(١).

الفرع الثاني: التعريف بالذكاء الاصطناعي: يعرف الذكاء الاصطناعي بأنه: «دراسة كيفية توجيه الحاسب لأداء أشياء يؤديها الإنسان بشكل أفضل»، أو بأنه «بناء آلات قادرة على القيام بالمهام التي تتطلب الذكاء البشري»^(٢). وينقسم الذكاء الاصطناعي بالنسبة لأهدافه إلى ثلاثة أقسام:

- ١ - النظري: وهدفه بناء نماذج معلوماتية للذكاء.
 - ٢ - التطبيقي: وهدفه توظيف النماذج المطورة من قبل الباحثين.
 - ٣ - التقني: وهدفه تطوير لغات برمجة جديدة^(٣).
- وجوهر عملية الذكاء الاصطناعي هو استخدام التقنية التي تحاكي تصرفات الإنسان، مثل: القدرة على التفكير، الكلام، التعليل، الإحساس^(٤).
- وعن طريق هذه القدرات تستطيع التقنية محاكاة الذكاء البشري في جمع البيانات وتحليلها للوصول إلى نتائج معينة^(٥).

الفرع الثالث: العلاقة بين الفتوى والذكاء الاصطناعي:

يراد باستخدام الذكاء الاصطناعي في صناعة الفتوى: توظيف الاختراعات والاكتشافات والأنظمة التي تحاكي القدرات البشرية في فتيا الناس، وإعلامهم بالأحكام الفقهية عن طريق البرامج الحاسوبية، وذلك بقيام المستفتي بخطوات محددة^(٦).

وبناء على ذلك فإن الإفتاء عبر الذكاء الاصطناعي يكون من خلال تقنيات حاسوبية، تدخل فيها كمية من المعلومات الشرعية، ثم يطلب منها الإجابة عن بعض الأسئلة فتجيب^(٧).

ويكون تطبيق الذكاء الاصطناعي على هذا الكم الهائل من المخزون، حتى يستطيع السائل من خلال التطبيق الذكي الحصول على أي معلومة يريدها، والإجابة عن أي سؤال يهمه في وقت قصير وبسرعة فائقة؛ لأن الذكاء

(١) ينظر: المرجع السابق، ص ٧٦١.

(٢) الحاسب والذكاء الاصطناعي، د/ محمد فهمي طلبة وآخرون، ص ٢٨، مجموعة كتب دلتا.

(٣) ينظر: الذكاء الاصطناعي، هل هو تكنولوجيا رمزية؟ عز الدين غازي، ص ٥٠، ٥١، مجلة فكر للعلوم الإنسانية والاجتماعية، كلية الآداب، فاس، العدد ٦، ٢٠٠٧م، والذكاء الاصطناعي وأثره في صناعة الفتوى، د/ عمر بن إبراهيم المحميد، ص ٥٤٨.

(٤) ينظر: الذكاء الاصطناعي وأثره في صناعة الفتوى، د/ عمر بن إبراهيم المحميد، ص ٥٤٨، ٥٤٩.

(٥) الإفتاء باستخدام الذكاء الاصطناعي: حكمه الشرعي وأثره في اختلاف العلماء، د/ مطلق جاسر الجاسر، ص ٢٤٠.

(٦) ينظر: الذكاء الاصطناعي وأثره في صناعة الفتوى، د/ عمر بن إبراهيم المحميد، ص ٥٥٠.

(٧) الإفتاء باستخدام الذكاء الاصطناعي: حكمه الشرعي وأثره في اختلاف العلماء، د/ مطلق جاسر الجاسر، ص ٢٤٧.

الاصطناعي يعتمد في صياغة الفتوى على البيانات المخزنة في الأرشيف لتحقيق أهداف معينة، وهي تشمل تطبيقات مجموعة متنوعة من المجالات.

ويوفر الذكاء الاصطناعي المعلومات والإجابات الشرعية من خلال العمل على تحليل ومعالجة الكم الهائل من المعلومات الشرعية المتاحة في الكتب والمقالات والفتاوى السابقة، وباستخدام تقنيات التعليم الآلي يمكن للذكاء الاصطناعي تقديم إجابات شرعية سريعة للمستخدمين والسائلين.

ويستطيع الذكاء الاصطناعي تقديم صياغة جديدة للفتاوى من خلال تحقيق الامتثال لقواعد الشريعة أو من خلال تحسين عمليات المراجعة، ويؤثر الذكاء الاصطناعي على صياغة الفتوى، لكن مع بعض المحاذير، وهذا يتطلب دراسات وبحوث علمية دقيقة وناجعة للحيلولة دون وقوع أخطاء في صياغة الفتاوى أو في إعدادها وترحيلها للذكاء الاصطناعي، مما يعزز صياغة الفتاوى بشكل دقيق وملمس وتطبيق هذه التقنية التكنولوجية الحديثة^(١).

المطلب الثاني: أنظمة الذكاء الاصطناعي الموظفة في الفتوى

من أبرز أنظمة الذكاء الاصطناعي الموظفة في الفتوى:

(١) النظم الخبيرة: (Expert Systems).

وتعرف بأنها: «النظم التي تحتوي على قاعدة معرفية، تحوي الخبرات المتراكمة ومجموعة من القواعد التي تستعمل لتطبيق هذه القاعدة المعرفية لكل حالة خاصة توصف داخل البرنامج»^(٢).

ويتأسس عمل الأنظمة الخبيرة على عدد من العناصر المهمة، هي:

أ- قاعدة المعرفة، وتتضمن عنصرين رئيسين، هما (الحقائق، والقواعد).

ب- محرك الاستدلال، وتكمن وظيفته في تحديد متى وكيف تستخدم المعلومات في قاعدة المعارف، فهو آلة استدلالية، باعتباره وسيطا بين قاعدة المعرفة وواجهة المستخدم.

ج- واجهة المستخدم، وتسمى أيضا بالوصلة البيئية للمستخدم، وتمثل هذه الوصلة وسيلة التخاطب بين المستخدم وجهاز الحاسب.

وقد وظفت النظم الخبيرة في الفتوى الشرعية من خلال استجماع رصيد مهم من الفتاوى في أبواب فقهية مختلفة، بحيث تمثل قاعدة المعرفة في النظام، ويتم الاستفتاء من خلال مدخلات على شكل أسئلة فقهية بشروط ولغة، يُرمج عليها النظام سابقاً، وتعرض الفتوى بحسب ذلك^(٣).

(١) ينظر: استخدام الذكاء الاصطناعي في الإفتاء / أنموذجاً، د/ عبد الله محمد الرابعة، بحث منشور على موقع دائرة الإفتاء العام بالمملكة الأردنية الهاشمية، بتاريخ ٨ / ٧ / ٢٠٢٥م على الرابط التالي:

<https://aliftaa.jo/Research/263/>

(٢) معجم مصطلحات الإنترنت والحاسوب، أسد الدين التميمي، ص ٥٢٣، ط. دار أسامة - الأردن، ٢٠٠٦م.

(٣) ينظر: توظيف الذكاء الاصطناعي في الفتوى: التجارب والمحاذير، محمد اليو، بحث منشور ضمن أعمال مؤتمر الذكاء الاصطناعي في العلوم الشرعية والقانونية، ص ١٠٢، ١٠٣، كلية الشريعة أيت ملول - المملكة المغربية، نوفمبر ٢٠٢٣م.

(٢) الروبوتات: (Robots).

تعد الروبوتات أحد فروع استخدام الذكاء الاصطناعي، ويمكن تعريفها بأنها تلك الآلة التي تستشعر المسارات من حولها، وتستجيب لها، مدعمة بقدر ما من الذكاء، يفترض أنها تتصرف دون إشراف من البشر، وتستخدم عادة في عمليات الإنتاج الصناعي.

وتعمل هذه الآلات بواسطة عناصر أساسية وأخرى ثانوية، يمكن إجمالها فيما يأتي: جذع الروبوت، والأطراف، والقوابض، والمستشعرات، ووحدات القيادة، ووحدات التحكم، والعقل الروبوتي، ووحدات التشغيل الطرفية. وقد وظفت هذه الروبوتات في مجالات واسعة، ومنها الفتوى الشرعية من خلال نموذج المفتي الافتراضي والمفتي الآلي المتجول في أماكن مبرمجة في وحدة قيادته^(١).

المبحث الأول:

التجارب الحالية التي تقوم بها المؤسسات الإفتائية

في توظيف الذكاء الاصطناعي في صناعة الفتوى

لا تزال نسبة الفتاوى المهمة بتقنيات الذكاء الاصطناعي قليلة مقارنة بفتاوى المجالات الأخرى، وبتحليل أبرز الموضوعات والقضايا التي تناولتها تقنيات الذكاء الاصطناعي وصناعة الفتوى، يذكر المؤشر العالمي للفتوى التابع لدار الإفتاء المصرية - في التقرير الذي نشره موقع اليوم السابع بتاريخ ١٣ أبريل ٢٠٢٥م - أنها تدور حول ثلاثة موضوعات رئيسية، جاء أولها حول بيان الأحكام الفقهية من الذكاء الاصطناعي، وحكم التركيبة الهيكلية للروبوت بنسبة (٤٨٪)، وجاء الثاني حول كيفية استخدام الذكاء الاصطناعي والغرض منه بنسبة (٣٧٪)، أما الثالث فتمثل في التكسب من تلك التقنيات بنسبة (١٥٪).

وعن أبرز الدول الأكثر تناولاً للذكاء الاصطناعي وصناعة الفتوى، أكد المؤشر العالمي للفتوى أن المملكة العربية السعودية جاءت في الصدارة بنسبة (٣٥٪) من إجمالي قائمة أكثر ٥ دول استخداماً للذكاء الاصطناعي والفتوى، ويرجع ذلك إلى استخدامها للروبوتات في العديد من الأمور المتعلقة بتنظيم الحج والعمرة، وأن دولة الإمارات تأتي في المرتبة الثانية بنسبة (٢٨٪)، ويرجع ذلك إلى سبقها في إصدار روبوتات الفتوى منذ العام ٢٠١٦م، فضلاً عن محاولة استحداث تقنية صناعية لتسهيل فريضة الزكاة، كما أطلقت إمكانية الاستفسار عن فتوى عبر المجيب الذكي من خلال خدمة «فتوى شات بوت» على الموقع الإلكتروني الرسمي لمجلس الإمارات للإفتاء الشرعي^(٢).

وفي هذا المبحث سأعرض للتجارب الحالية التي تقوم بها المؤسسات الإفتائية في توظيف الذكاء الاصطناعي في صناعة الفتوى، من خلال مطلبين، هما:

(١) ينظر: المرجع السابق، ص ١٠٣، ١٠٤، ومعجم مصطلحات الإنترنت والحاسوب، أسد الدين التميمي، ص ٥٧٦.

(٢) ينظر: موقع جريدة اليوم السابع بتاريخ ١٣ أبريل ٢٠٢٥م، على الرابط التالي:

المطلب الأول: نماذج النظم الخبيرة الموظفة في الفتوى
المطلب الثاني: نماذج الروبوتات الموظفة في الفتوى

المطلب الأول:

نماذج النظم الخبيرة الموظفة في الفتوى

الفرع الأول: تطبيق فتوى برو - دار الإفتاء المصرية.

أعلنت دار الإفتاء المصرية خلال المؤتمر العالمي السابع للأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم «الفتوى وأهداف التنمية المستدامة» المنعقد في أكتوبر ٢٠٢٢م، بدء التشغيل الكامل لتطبيق الفتوى الإلكترونية «Fatwa Pro».

وتطبيق «Fatwa Pro»، هو تطبيقٌ إلكتروني متعدد اللغات أنشئ للتواصل مع الجاليات المسلمة خاصة في الغرب الناطقة باللغات الإنجليزية والفرنسية كمرحلة أولى؛ ليكون بمثابة المفتي المعتدل والمعين لهم على الحصول على الفتوى الرشيدة المرتبطة بالأصل والمتصلة بالعصر دون إفراط أو تفريط.

وقد جاء تطبيق «Fatwa Pro» إيماناً من الأمانة العامة بأهمية تدويل المعرفة الدينية وتذليل كافة العقبات لأجل وصولها إلى طالبيها، واستجابة للقضايا التي تشغل المسلمين هناك، وتلبية لرغباتهم في الحصول على الفتاوى والأحكام الشرعية التي تعترضهم دون تشويش أو تطرف أو تمييز لأحكام الدين.

ويهدف «فتوى برو» لأن يكون المرجعية الفقهية والإفتائية من خلال تقديم عدد من الخدمات الشرعية من بينها: تقديم الفتاوى الرشيدة التي تراعي السياقات والواقع المعيش للجاليات المسلمة حول العالم بأسلوب سهل ومبسط، والسماح باستقبال تساؤلات المستفتين من كل أنحاء العالم وبأكثر من لغة والرد السريع والعاجل على مختلف التساؤلات، وكذلك إتاحة نخبة من المفتين المتخصصين في مختلف جوانب الفتوى لبحث بيئة الفتوى والاجتهاد في قضايا النوازل؛ للخروج بالآراء الصحيحة التي تراعي الزمان والمكان والأحوال والأعراف، والتي تحفظ على المسلمين هناك دينهم، وتحقق لهم أمنهم، وتعينهم على الاندماج بشكل إيجابي، وتحصنهم من الوقوع في براثن الفكر المتطرف.

كما يسعى التطبيق إلى التركيز على وضع أقسام ثابتة تتضمن الإرشاد الديني والاجتماعي والنفسي للمسلم، بشكل يجعله قادراً على مواجهة مختلف المشكلات والأزمات، وتدعم دورة عمل التطبيق مجموعة الخبراء والعلماء والمتخصصين والمترجمين، لضمان تقديم أعلى جودة من الخدمات الشرعية.

وتأمل الأمانة العامة في المستقبل القريب أن يكون «Fatwa Pro» الساحة الإلكترونية الآمنة والمرجعية المنضبطة للمعرفة الدينية التي يُهَرِّع المسلمون إليها في الغرب، ومُظَلِّتُهُم للنجاة من موجات التطرف والانحراف والإلحاد^(١).

التعليق:

يتضمن هذا التطبيق رصيِّداً كبيراً من فتاوى دار الإفتاء المصرية، في عددٍ كبيرٍ من المجالات المتنوعة، وهذه الفتاوى مترجمة إلى اللغتين الإنجليزية والفرنسية، كما يتضمن التطبيق خانة للبحث في قاعدة المعرفة، والاستفتاء عن مزيد من الفتاوى^(٢).

الفرع الثاني: مشروع فتاوى (الشات بوت) باستخدام الذكاء الاصطناعي، مجلس الإمارات للإفتاء الشرعي. هو عبارة عن استخدام برنامج الدردشة الآلية (الشات بوت) عن طريق استخدام الذكاء الاصطناعي؛ لتقديم فتاوى دينية.

وجاء على موقع مجلس الإمارات للإفتاء الشرعي أن المجلس يقدم خدمة الفتاوى عبر المجيب الافتراضي (راشد)؛ وذلك من الموقع الإلكتروني والتطبيق الذكي للمجلس، وتعتمد الخدمة على الذكاء الاصطناعي في تحليل السؤال، واقتراح الإجابة المناسبة من خلال الأرشيف الإلكتروني للمجلس، والذي يزيد عن خمسة ملايين فتوى عبر القنوات المختلفة^(٣).

وكشف مجلس الإمارات للإفتاء الشرعي، عن تقديمه خلال شهر رمضان ١٤٤٦ هـ، أكثر من ٢٥ ألفاً و٢٧٩ فتوى عبر خدماته الإفتائية ضمن قنوات تقديم الخدمة المختلفة، وذلك في إطار جهود المجلس في تقديم أفضل مستوى من الخدمات الإفتائية المعتمدة على أحدث التقنيات.

وتفصيلاً أوضح المجلس أن الخدمات الإفتائية الموقعة توزعت على ٥ قنوات، بواقع ١٨ ألفاً و٥٠٣ فتاوى عبر الهاتف، و٤٨٠٨ فتاوى عبر الواتساب، و١٣٢٥ فتوى عبر الرسائل النصية القصيرة SMS، و٥٠٦ فتاوى عبر الشات بوت، و١٣٧ فتوى عبر الموقع الإلكتروني^(٤).

(١) راجع: موقع اليوم السابع بتاريخ ١٨ / ١٠ / ٢٠٢٢ م على الرابط الآتي:

<https://www.youm7.com/story/2022/10/18/5945413>، والبيان الثاني لحصاد دار الإفتاء المصرية خلال العام ٢٠٢٢ م على موقع دار الإفتاء المصرية بتاريخ ٢٢ ديسمبر ٢٠٢٢ م

<https://dar-alifta.org/ar/articles/details>

(٢) ينظر: توظيف الذكاء الاصطناعي في الفتوى: التجارب والمحاذير، محمد اليلو، ص ١٠٦.

(٣) ينظر: موقع مجلس الإمارات للإفتاء الشرعي على الرابط الآتي:

<https://fatwauae.gov.ae/ar/service/Chatbot-fatwas>

(٤) ينظر: مجلة الخليج الإماراتية بتاريخ ١٤ أبريل ٢٠٢٥ م، على الرابط الآتي:

<https://www.alkhaleej.ae/2025-04-14/25279>

التعليق:

هذه الخدمة تستقبل الفتاوى ٢٤ ساعة على مدار الأسبوع، عبر تطبيق واتساب، وتوفر الخدمة التواصل مع المختصين الشرعيين عبر الرسائل النصية القصيرة (SMS)؛ وذلك للاستفسار عن الأحكام الفقهية، وتمر الفتوى بعدة مراحل، تبدأ من دخول المستفتي إلى موقع الهيئة أو تطبيق الهيئة، فيدخل سؤاله وبعض المعلومات الشخصية التي يحتاج إليها المختص بالآراء الشرعية للإجابة عن سؤاله، وأهمها: البريد الإلكتروني الذي ترسل عبره رسالة ترحيب تتضمن رقم السؤال الذي يدخل إلى لوحة التحكم ليمر بالمراحل الآتية: التوزيع، التحرير، المراجعة الشرعية، الاعتماد، التدقيق، النشر (الإرسال للمستفتي)، الأرشفة^(١).

الفرع الثالث: مشروع الإفتاء الافتراضي باستخدام الذكاء الاصطناعي، دبي - الإمارات العربية المتحدة.

في ٢٩ أكتوبر ٢٠١٩م نظمت دائرة الشؤون الإسلامية بدبي معرضاً لإطلاق الإفتاء الافتراضي على مدى ثلاثة أيام، وذلك على هامش مشاريع المرحلة الأولى من مبادرة «دبي - ١٠».

وانطلقت المرحلة الأولى من برنامج الإفتاء الافتراضي تزامناً مع افتتاح المعرض متضمنة مواضيع خاصة بالصلاة عبر قنوات الدائرة الخاصة، كالموقع الإلكتروني والتطبيق الذكي باللغتين العربية والإنجليزية، بينما تضمنت المرحلة التالية تطبيق التواصل (واتساب)، والذي تناول مواضيع متعلقة بالإفتاء كالصيام والصلاة والطهارة وغيرها من المواضيع التي تهم السائلين.

وتضمن المعرض فيلمًا موجزًا لجميع مراحل إنشاء الإفتاء بالدائرة، والذي تناول مرحلة الإفتاء الشفهي المباشر، ومرحلة الإفتاء المكتوب، ومرحلة الإفتاء المسموع، ومرحلة الإفتاء المرئي ومرحلة الإفتاء الإلكتروني، وصولاً إلى مرحلة الإفتاء الافتراضي.

والإفتاء الافتراضي نظام ذكي للإفتاء متاح على مدار الساعة، ويعيد صياغة آلية تقديم الفتاوى الشرعية من خلال تكنولوجيا الذكاء الصناعي، حيث يساهم في توفير عدة قنوات مبتكرة تسهل الإجابة على الاستفسارات وتقديم الفتاوى الشرعية المعتمدة في الدائرة وتقديمها بشكل تفاعلي مبتكر، ويتيح وصول المستفيدين إلى الفتاوى من جميع أنحاء العالم باللغة العربية والإنجليزية؛ وذلك تحقيقاً لأهداف ومحاوّر إستراتيجية دبي للذكاء الاصطناعي الرامية إلى تحويل مدينة دبي إلى تجربة منظمة وسهلة وفعالة وسعيدة للمواطنين والزوار. كما يعد البرنامج خدمة متاحة للجالية الإسلامية في مختلف أنحاء العالم؛ وذلك لاحتوائه لغات متعددة بهدف توسيع قاعدة المستفيدين من هذه المبادرة المبتكرة بإشراف فريق عمل متخصص في إدارة الإفتاء بالدائرة^(٢).

التعليق:

(١) ينظر: المرجع السابق.

(٢) موقع وكالة أنباء الإمارات، وام بتاريخ ٢٩ / ١٠ / ٢٠١٩م <https://www.wam.ae/ar/article/hszr9dn3>

يتضمن هذا التطبيق خانة للبحث، تمثل واجهة المستخدم، وتؤدي دور خانة المدخلات، من خلال إدخال نص السؤال المستفتى بخصوصه، على أن يقدم النظام بواسطة محرك الاستدلال جواب الفتوى عن طريق البحث في الفتاوى المخزنة في النظام الذي يمثل بدوره قواعد المعرفة، وذلك عن طريق المطابقة بين السؤال والفتوى، ومن مميزات هذا النظام أنه يقدم خيارات تقريبية في حالة لم يتمكن من الجواب عن السؤال المقدم له في مجالات الفتوى ذات الصلة بسؤال الفتوى.

ومن مزايا البرنامج صياغته للفتوى بلغة علمية فقهية رصينة، مع الاستدلال لها من نصوص الوحيين، وتعزيزها بنقول من كلام الفقهاء.

بيد أن النظام قاصر في استيفاء كثير من النوازل المستجدة خصوصاً المركبة^(١)، وأحياناً يتوقف عن الجواب، أو تكون الإجابة عن شيء آخر غير مقصود، كما أن هذا النظام قد يجيب عن الفتوى باعتبار مناهها العام، دون النظر إلى مراعاة متغيرات الفتوى بحسب الزمان، والمكان، والأعراف، والأحوال^(٢).

الفرع الرابع: التطبيقات الذكية في أبواب فقهية محددة.

هذه التطبيقات تشمل أبواباً فقهية محددة، وأشهرها حساب مقادير الزكاة، وحساب تقسيم الموارث.

أ- ففي حساب مقادير الزكاة يوجد على سبيل المثال تطبيق «بيت الزكاة والصدقات المصري» التابع لمؤسسة الأزهر الشريف، كما يوجد تطبيق «زكاتي» التابع للهيئة العامة للزكاة والضريبة والجمارك بالسعودية.

أما تطبيق «بيت الزكاة والصدقات المصري» فقد جاء على موقع بوابة الأزهر الشريف بتاريخ ٢٥ سبتمبر ٢٠١٧م أنه في إطار حرص «بيت الزكاة والصدقات المصري» على تقديم كل جديد؛ من إنجازات ومشروعات وتوعية بفرصة الزكاة ومعرفة شاملة عنها، يتيح الموقع الإلكتروني لـ «بيت الزكاة» تطبيقاً مجانياً جديداً، يمكن من خلاله التعرف على القيمة المستحقة لزكاة المال. حيث أطلقت مؤسسة «بيت الزكاة والصدقات» تطبيقاً إلكترونياً جديداً عبر الهواتف الذكية لمستخدمي نظامي Android / ios، ويعمل هذا التطبيق على مساعدة المسلمين في التعرف على طرق وكيفية دفع الزكاة، والصدقات، والصدقات الجارية. ومن أبرز الخدمات المتاحة عبر التطبيق: إمكانية حساب الزكاة، والقواعد الشرعية للزكاة، وأيضاً: الفتوى المتعلقة بالزكاة والصدقات. ويُتيح تطبيق «بيت الزكاة» للمستخدمين إمكانية التعرف على ما يقوم به «بيت الزكاة»؛ من مشروعات وخدمات وتوعية بفرصة الزكاة، وأيضاً: التبرع - إذا كان - أون لاين، أو برسالة، أو نقداً^(٣).

وأما تطبيق زكاتي التابع للهيئة العامة للزكاة والضريبة والجمارك بالسعودية، فيهدف إلى توفير الخيار للأفراد لسداد زكاتهم الشخصية لـ «بوابة زكاتي» وذلك من خلال قنوات الدفع البنكية، وتصب الإيرادات بشكل مباشر

(١) ينظر: توظيف الذكاء الاصطناعي في الفتوى: التجارب والمحاذير، محمد اليلو، ص ١٠٥.

(٢) ينظر: المرجع السابق، ص ١٠٩، ١١٠.

(٣) راجع بوابة الأزهر بتاريخ ٢٥ سبتمبر ٢٠١٧م على رابط:

في الحساب الموحد للضمان الاجتماعي. حيث يقوم المستخدم من خلال البوابة الخارجية من حساب الزكاة الواجبة عليه، وإتمام عملية الدفع من خلال نظام سداد متكامل مع البوابة^(١).

ب- وفي حساب تقسيم الموارث أطلقت وزارة العدل السعودية خدمة إلكترونية باسم (حساب الموارث)، وهي تتيح للمستفيد حساب الميراث الشرعي، ونصيبهم الشرعي، وبيان المحجوبين من الورثة، وخطوات التقديم هي:

١. تسجيل الدخول على بوابة ناجز بحساب النفاذ الوطني.
 ٢. اختيار جميع الخدمات الإلكترونية.
 ٣. اختيار باقة (الحالات الاجتماعية).
 ٤. الدخول إلى خدمة (حساب الموارث).
 ٥. الضغط على أيقونة (تقديم طلب جديد).
 ٦. إدخال البيانات المطلوبة (إجمالي مبلغ التركة، تحديد جنس المتوفى (ذكر أم أنثى)، ثم الإجابة على الأسئلة التي تخص المتوفى).
 ٧. الضغط على أيقونة (احسب).
 ٨. يظهر الميراث الشرعي لكل وارث، ونسبته، ومقدار حصته، مع توضيح موجز لحالة كل وارث^(٢).
- التعليق:

يتضح من خلال تطبيقات حساب الزكاة وحساب الموارث أن هذه التطبيقات في مواضيع فقهية محددة، وهي تركز على ضوابط فقهية وحسابات رياضية، كل ذلك على صورة قاعدة معرفية تستجيب بحسب المدخلات، وفي الجملة فعمل هذه التطبيقات هو محاكاة للعقل الفقهي في إنجاز هذه الحسابات^(٣).

المطلب الثاني: نماذج الروبوتات الموظفة في الفتوى

الفرع الأول: روبوت الفتوى الإلكتروني لتقديم فتاوى الحج

أطلقت الإدارة العامة لتقنية المعلومات بوزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية في شهر يوليو ٢٠٢٠ م خدمة «روبوت الفتوى الإلكتروني»؛ لتقديم خدمة الفتاوى الشرعية والاستشارات الدينية

(١) راجع موقع تطبيق زكاتي التابع للهيئة العامة للزكاة والضريبة والجمارك بالسعودية على رابط:

[https:// zakaty.gov.sa](https://zakaty.gov.sa)

(٢) راجع موقع وزارة العدل السعودية

[https:// www.moj.gov.sa/ ar/ eServices/ Pages/ ServiceDetailsNew.aspx?itemId=375](https://www.moj.gov.sa/ar/eServices/Pages/ServiceDetailsNew.aspx?itemId=375)

(٣) ينظر: توظيف الذكاء الاصطناعي في الفتوى: التجارب والمحاذير، محمد اليلو، ص ١٠٦.

لضيوف الرحمن بكل ما يتعلق بالحج وأحكامه، ضمن الجهود التوعوية المتنوعة التي تقدمها الوزارة وفق خطتها المعتمدة لخدمة ضيوف الرحمن.

وتهدف تقنية الروبوت الآلي إلى توظيف التقنية لتقديم الفتوى والاستشارات الشرعية؛ تحقيقاً للبروتوكولات الصحية، وتطبيقاً لقرار التباعد الاجتماعي.

وتتيح هذه الخدمة في مسجد نمرة ومسجد المشعر الحرام ومقرات تواجد الحجاج، التواصل المباشر عن طريق الاتصال المرئي بين السائل وفريق من المفتين؛ لتقديم الفتاوى بكل يسر وسهولة عن بعد، وبشكل ذكي وبعده لغات. وتسعى الوزارة -من خلال هذه الخدمة- إلى تطبيق أفضل الممارسات التقنية العالمية، في إطار مواكبة الوزارة لرؤية المملكة (١) ٢٠٣٠.

وذكرت وكالة الأنباء السعودية (واس) على موقعها في السادس من ذي الحجة ١٤٤٥ هـ الموافق للثاني عشر من يونيو ٢٠٢٤م أن الروبوت التوجيهي الذكي ظهر في المسجد الحرام؛ ليقدم خدمات الإفتاء بالترجمة الفورية - (١١) لغة عالمية، والرد على استفسارات السائلين الشرعية، في أحدث نقلة نوعية تشهدها رئاسة الشؤون الدينية. ووضعت رئاسة الشؤون الدينية استثمار التقنية الحديثة والذكاء الاصطناعي في الارتقاء بالخدمات المقدمة لضيوف الرحمن؛ مرتكزاً محورياً في إستراتيجياتها، من خلال تعزيز الروبوتات الذكية لتوجيه الحجاج والمعتمرين بكيفية أداء المناسك، وتقديم الفتوى إلكترونياً، بما يتوافق مع تعاليم الشريعة الإسلامية، ومراعاة التيسير في الفتوى، بما لا يخالف نصاً أو إجماعاً قطعياً، ولا ينطوي على تتبع الرخص، مع مراعاة أسلوب الخطاب في الفتوى واتصافه بالسعة والتسامح وآداب الاختلاف.

ويعمل الروبوت التوجيهي بـ (١١) لغة، وهي: اللغة العربية، الإنجليزية، الفرنسية، الروسية، الفارسية، التركية، الملاوية، الأوردية، الصينية، البنغالية، الهوساوية.

ويحتوي الروبوت على شاشة (٢١ بوصة) تعمل باللمس، يمكن الاستفادة منها بعمل عددٍ من الخدمات التي تهم قاصدي المسجد الحرام من توجيه وإرشاد وإبداء رأي، كما يحتوي الروبوت على (٤) عجلات مزودة بنظام إيقاف ذكي تسمح بتحريكه بشكل سلس ومرن، مع نظام كاميرات أمامية وسفلية عالية الدقة والوضوح في نقل الصورة، حيث تسمح بالتقاط تصوير محيطي للمكان، وسماعات ذات وضوح عالٍ في الصوت، وميكروفون بجودة التقاط عالية تسمح بنقل واضح للصوت، ويعمل الروبوت على نظام الشبكة اللاسلكية «واي فاي» وبسرعة «٥ جيجا هرتز»، تمكن من انتقال سريع وعال للبيانات.

ويتميز الروبوت بتصميم عصري مرن، يسمح بسهولة تنقله لتقديم خدمات الإفتاء الشرعي في أرجاء المسجد الحرام، ونظام كاميرات عالية الوضوح والدقة تتيح التصوير المحيطي للموقع، وسماعات ذات وضوح عالٍ في الصوت والتقاطه، بتقنيات عالية لإزالة الضوضاء.

(١) راجع: المركز الإعلامي بوزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية بتاريخ ٣٠ / ٧ / ٢٠٢٠م

https://www.moia.gov.sa/MediaCenter/News/Pages/09121441_2.aspx

وتجوب الروبوتات التوجيهية ساحات المسجد الحرام، وهي تؤدي وظائفها، ويعد الروبوت التوجيهي الأكثر إقبالاً بين الحجاج والمعتمرين وخدمتهم دينياً بالإجابة عن أسئلتهم عن المناسك والمسائل الشرعية المتعلقة بها^(١).

التعليق:

يتضح مما سبق أن هذا الروبوت التوجيهي لخدمة الحجاج والمعتمرين يعمل بعدد كبير من اللغات، وهو يقتصر على فتاوى الحج والعمرة، ويقدم الفتوى إلكترونياً، بما يتوافق مع تعاليم الشريعة الإسلامية، ولا يخالف نصاً أو إجماعاً قطعياً، ويراعي التيسير والسعة ورفع الحرج.

كما يتضح أن العنصر البشري، وهو المفتي متواجد في هذا النموذج، ويعمل على محاوره المستفتي، وطلب التوضيح منه، ومرجع هذا إلى التواصل الآني والمباشر الذي يوفره الروبوت المتجول^(٢).

الفرع الثاني: روبوت الإفتاء بالمملكة الأردنية الهاشمية.

أطلقت دائرة الإفتاء العام بالمملكة الأردنية الهاشمية يوم الأحد الموافق ٢٤ / ٩ / ٢٠٢٣م بالتعاون مع وزارة الاقتصاد الرقمي والريادة خدمة الاتصال المرئي عبر الروبوت في مركز الخدمات الحكومية - فرع المقابلين. وجاءت هذه الخدمة؛ تحقيقاً للتميز في خدمة الفتاوى، وتسهيلاً على المستفتي، وتبسيطاً للإجراءات، وتخفيفاً على المواطن وقتاً وجهداً.

وتعدُّ هذه الخدمة ريادة على مستوى الإقليم في مجال الفتوى، وأول خدمة في مجال الفتوى تطلق في مركز الخدمات الحكومية، والتي ستشمل مراكز الخدمات الحكومية التابعة لوزارة الاقتصاد الرقمي حسب الخطة المعدة لذلك^(٣).

ونشر الروبوت المتعلق بالإفتاء في الأردن في مكان عام يرتاده الناس يؤدي إلى الوصول إلى شريحة كبيرة، تحتاج إلى معرفة الأحكام الشرعية في عدد من المسائل التي تعرض لهم.

التعليق:

يتضح أن روبوت الفتوى المتجول في التجربة الأردنية يعتمد على العنصر البشري من خلال التواصل الآني والمباشر بين المفتي والمستفتي، وهذا من شأنه أن يساعد المفتي على استجماع التصور وفهم السؤال^(٤).

(١) راجع: موقع وكالة الأنباء السعودية (واس) بتاريخ ١٢ / ٧ / ٢٠٢٤م.

<https://www.spa.gov.sa/N2121177>

(٢) ينظر: توظيف الذكاء الاصطناعي في الفتوى: التجارب والمحاذير، محمد اليلو، ص ١٠٩.

(٣) راجع: موقع دائرة الإفتاء العام بالمملكة الأردنية الهاشمية بتاريخ ٢٥ / ٩ / ٢٠٢٣م.

<https://www.aliftaa.jo/news/7341256>

(٤) ينظر: توظيف الذكاء الاصطناعي في الفتوى: التجارب والمحاذير، محمد اليلو، ص ١٠٩.

الفرع الثالث: روبوت CHAT GPT

(CHAT GPT) هو روبوت محادثة يعتمد بشكل رئيس على الذكاء الاصطناعي، وقادر على فهم اللغات البشرية الطبيعية، وتوليد نصوص مكتوبة دقيقة شبيهة بالإنسان.

وبرنامج (CHAT GPT) من إنتاج مؤسسة (OPEN AI)، ويعد أحدث برنامج محادثة، حيث يتم تدريبه على العديد من اللغات، كما أنه يعتمد على تقنية التعلم العميق لفهم النصوص، والإجابة عن الأسئلة بشكل أفضل، ويمكن استخدامه في مجالات مختلفة^(١).

وقد وظف هذا البرنامج في عدد من المجالات، أهمها تحرير النصوص والترجمة وتقديم الاستشارات، كما وظف في الإجابة عن الأسئلة ذات الطبيعة الفقهية^(٢).

وتذكر الدكتورة إيمان محمد الأطروني أنها جربت برنامج (CHAT GPT) في بعض الفتاوى؛ لإصدار حكم بشأنها، ومن الأسئلة التي وجهتها له: ما حكم نقض الوضوء بلمس المرأة؟

وقد نقلت الدكتورة إجابته بالنص، دون أي تعديل، وجاءت الإجابة على النحو التالي:

في الإسلام، نقض الوضوء (الأبلة) يحدث عندما يتواصل الماء الطاهر عن الجسم بسبب لمس جلد غير مسلم (جلد الإنسان الذي لم يعتنق الإسلام) بجزء من الجسم الذي يمسح به الماء أثناء الوضوء. هذا الأمر ينطبق بغض النظر عن جنسية الشخص الملامس، سواء كانت امرأة أو رجل. وفقاً للتعاليم الشرعية في الإسلام، يتعين على المسلمين الحفاظ على طهارة الوضوء والاحتراس من أي شيء يؤدي إلى نقضه. وعندما يحدث نقض الوضوء، يجب على المسلم أن يعيد أداء الوضوء كاملاً قبل أداء الصلاة أو الشروع في أعمال العبادة الأخرى التي تتطلب الطهارة.

ومع ذلك يجب أن نلاحظ أنه في حالة لمس المرأة المسلمة، فإن ذلك لا يعتبر نقضاً للوضوء، بل يمكن أن يطبق نفس القاعدة فيما يتعلق بلمس الرجل المسلم. إذا لمس الشخص جسداً مسلماً، فلا يتعين عليه إعادة الوضوء بسبب ذلك.

تذكر أنه من الضروري أن تستشير مرجعاً دينياً موثقاً للحصول على إجابات دقيقة على الأسئلة الفقهية، وفهم القواعد الشرعية ذات الصلة بتطبيقاتها المحددة^(٣).

ثم تذكر الدكتورة إيمان أنها دخلت على النسخة الحديثة من البرنامج، وكانت إجابته على السؤال السابق على النحو الآتي: حكم نقض الوضوء بلمس المرأة يعتمد على الفقه الإسلامي والمذاهب الفقهية المختلفة. في المذهب الحنفي على سبيل المثال، لا يعتبر لمس المرأة مانعاً لصحة الوضوء، ما لم يحدث انتقال مادة

(١) ينظر: تقنية CHAT GPT ودورها في ضبط الفتوى، د/ إيمان محمد المهدي الأطروني، بحث منشور بمجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية، ص ١٩٧٧ - ١٩٧٨، العدد (٤٠)، الإصدار الرابع، ديسمبر ٢٠٢٤ م.

(٢) ينظر: توظيف الذكاء الاصطناعي في الفتوى: التجارب والمحاذير، محمد اليلو، ص ١٠٨.

(٣) ينظر: تقنية CHAT GPT ودورها في ضبط الفتوى، د/ إيمان محمد المهدي الأطروني، ص ٢٠٠٥، ٢٠٠٦.

نجسة من جسدها إلى جسده. أما في المذهب الشافعي والحنبلي والمالكي فإن لمس المرأة يعتبر من أسباب نقض الوضوء.

لذا، فإنه من المستحسن أن تستشير عالم دين متخصص، أو تراجع كتابات فقهية؛ للحصول على رأي دقيق حول هذه المسألة وفقاً للمذهب الذي تتبعه. وتعلق الدكتورة إيمان أنه يوجد قصور شديد في الإجابة في كلتا النسختين، وإن كانت اللغة في النسخة الحديثة أفضل من البرنامج السابق^(١).

التعليق:

يتضح من إجابات البرنامج أن البرنامج يعتره قصور شديد في جانب العلوم الشرعية عامة والفتوى خاصة، ويبرز هذا القصور في عدة جوانب هي:

أ- البرنامج في كثير من الأحيان يلتبس عليه فهم النص الموجه إليه من المستفتي، مما يترتب عليه الخطأ في إخراج البيانات الملائمة للسؤال، وهذا لا يفتن إليه إلا من لديه بعض علم، ويتحرى في الحصول على فتوى موافقة للشرع، أما من ليس كذلك فيأخذ ما يمليه عليه البرنامج، دون تحرر، وتكون الفتوى هنا كفتوى ممن ليس أهلاً لها.

ب- البرنامج في بعض الأسئلة كانت إجابته مستمدة ومبنية على التقاليد، وليست على استنباط الحكم من الأدلة الشرعية، وهذه كارثة، فإذا اعتمد على ذلك في الفتوى اندثرت الأحكام الشرعية، وأصبحت غريبة على الأجيال القادمة.

ج- البرنامج يدخل في إجاباته آراء لذوي الأهواء، ويعدها ضمن الآراء التي يعتبرها الشرع، وهذا فيه من التحريف ما فيه.

د- البرنامج في معظم إجاباته يتجاهل عدداً كبيراً من آراء الفقهاء المعبرين، ويتجاهل الأدلة المعتمدة في الإجابة عن الأسئلة الموجهة له، ويبدو أنه على علم بقصوره الشديد في هذا المجال؛ لذا يحيل السائل إلى المفتين وإلى كتب الفقه^(٢).

هـ- البرنامج في كثير من الأحيان قد يتوقف عن الجواب، أو تكون إجابته عن شيء آخر غير مقصود، كما أنه قد يجيب عن الفتوى باعتبار مناطها العام، دون النظر إلى مراعاة متغيرات الفتوى بحسب الزمان، والمكان، والأعراف، والأحوال^(٣).



(١) ينظر: المرجع السابق، ص ٢٠٠٨.

(٢) ينظر: تقنية CHAT GPT ودورها في ضبط الفتوى، د/ إيمان محمد المهدي الأطروني، ص ٢٠٠٨، ٢٠٠٩.

(٣) ينظر: توظيف الذكاء الاصطناعي في الفتوى: التجارب والمحاذير، محمد اليلو، ص ١٠٩.

المبحث الثاني: أهمية توظيف الذكاء الاصطناعي المنضبط في الإفتاء المؤسسي رؤية استشرافية

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التحليل الرباعي للحالة الراهنة لتوظيف الذكاء الاصطناعي في صناعة الفتوى

أكد المؤشر العالمي للفتوى التابع لدار الإفتاء المصرية في تقريره المنشور على موقع اليوم السابع بتاريخ ١٣ أبريل ٢٠٢٥م أن (٨٥٪) من الفتاوى بشقيها الرسمي وغير الرسمي اتفقت على مشروعية الذكاء الاصطناعي بشكل عام؛ باعتباره علمًا من العلوم، ما لم يتضمن محظورات شرعية أو يضر بالإنسان؛ إذ الأصل في الأشياء الإباحة والحل ما لم يأت دليل على تحريمها، وأن تعميق الذكاء الاصطناعي وإنشاءه ليس فيه مشكلة، لكن البعد الأخلاقي أو الحرمة تكون في طريقة استعماله^(١).

ولأهمية توظيف الذكاء الاصطناعي المنضبط في الإفتاء المؤسسي ينبغي أولاً أن نقف عن طريق التحليل الرباعي على الحالة الراهنة لتوظيف الذكاء الاصطناعي في الفتوى وهو ما سيعالجه هذا المطلب.

الفرع الأول: نقاط القوة

١- القدرة على تصنيف وترتيب الفتاوى والأحكام الشرعية وفقاً للمواضيع الفقهية والفقهاء والمراجع، وبذلك يمكن الباحثين عن فتاوى محددة أو أحكام شرعية أن يجدوا المعلومات بسهولة ويسر، ويتصفحوا المراجع المعتبرة بشكل فعال، والتواصل المباشر مع المراجع الدينية والعلماء المعتبرين سواء عبر منصات الدردشة أو الروبوتات الذكية، وبذلك يمكن للأفراد طرح أسئلتهم والحصول على الإجابات بشكل مباشر وفوري.

٢- الترجمة والتعريب، فعن طريقه يمكن ترجمة الفتاوى والأحكام الشرعية من اللغات المختلفة إلى لغة المستخدم، وبذلك يتيح فهمًا أوسع للمعلومات الشرعية، وتوفير الإرشادات الدينية بلغات مختلفة.

٣- تمكين الفتوى من زيادة الوصول والانتشار؛ لأنه يمكن الأفراد من الوصول إلى مصادر كثيرة للفتاوى بسهولة، سواء عبر مواقع الإنترنت أو التطبيقات المتاحة، ويتيح لهم تصفح وتنقيب البيانات بشكل فعال، مما يجعل الفتاوى والمعلومات الدينية متاحة للجميع بشكل أوسع وأسرع^(٢).

٤- إمكانية معرفة رأي جمهور الفقهاء، والوقوف على الآراء الفردية، فبعض هذه البرامج تتوفر فيها كميات هائلة من البيانات؛ مما من شأنه أن يكون سبباً في سعة الأقوال في الفتوى.

(١) ينظر: موقع جريدة اليوم السابع بتاريخ ١٣ أبريل ٢٠٢٥م، على الرابط التالي:

<https://www.youm7.com/story/2025/4/13/6945651>

(٢) ينظر: أثر الذكاء الاصطناعي في صياغة الفتوى، د/ موسى الزعاترة، مقال على موقع دائرة الإفتاء العام على موقع دائرة الإفتاء العام بالملكة الأردنية الهاشمية، بتاريخ ١٨ / ٦ / ٢٠٢٣م على الرابط التالي: <https://www.aliftaa.jo/article/5683>

٥ - إمكانية معرفة أقوال المذاهب الفقهية، ومعتمدات المذاهب، وغيرها من الإفادات التي تقلل من هامش الخلاف الفقهي^(١).

الفرع الثاني: نقاط الضعف

١ - القصور في تصور وفهم القضايا المستفتى فيها، وذلك بالافتقار إلى معرفة التفاصيل الدقيقة المرتبطة بالمسألة موضوع الفتوى، ومن ذلك مثلاً فتاوى الطلاق، فهي تحتاج إلى حوار مع الأطراف، والوقوف على ملابسات الألفاظ التي صدرت، ومعرفة درجات الغضب، فقد يكون الطلاق متحققاً، وتظهر نتائج البحث على الذكاء الاصطناعي عدم وقوعه، وقد يحدث العكس، ولا ريب أن هذا خلل يحصل للذكاء الاصطناعي في مجال الفتوى، ومن ثم يطلب النظام في عدد من فتاوى الذكاء الاصطناعي من السائل مراجعة أهل العلم والمفتين، لا سيما في الحالات الخاصة التي تحتاج إلى الوقوف على تفاصيل المسألة المستفتى عنها، مما يدل على هذا القصور.

٢ - التخلي عن الجانب البشري والتكفل بالأسئلة والإجابات بطريقة أوتوماتيكية، مما يؤدي إلى فقدان البعد الفكري والتأويلي الذي تميز به أهل العلم والاختصاص، خصوصاً الخلافات المالية، التي تحتاج إلى سماع من الطرف الآخر، وإبداء الآراء التي يترتب عليها فتوى مختلفة تماماً عن التي تظهر عبر هذا الذكاء الاصطناعي.

٣ - وجود بعض المواقع المدعومة والمشبوهة التي تقوم باستصدار الفتاوى التي تخالف ما عليه إجماع المذاهب، والذكاء الاصطناعي غير قادر على معرفة الفتاوى الشاذة أو التي تكون مرجوحة في المذهب، مما يترتب على هذا فوضى في الفتوى؛ حيث يتطلب تقديم الفتوى وتقديم الإرشاد الشرعي دربة ومعرفة عميقة في العلوم الشرعية وفهم السياق الثقافي والاجتماعي للمستفتين، ويمكن أن ينقص الذكاء الاصطناعي هذا الجانب البشري والتجربة الشخصية، فلا يكون قادراً على تطبيق الاعتبارات الشخصية التي تنطوي على التفاعل البشري المباشر.

٤ - عدم مراعاة القواعد الأصولية في الفتوى، فقد يخلط بين أصول المذاهب، فيترتب على هذا الخلط اضطراب في الفتوى؛ لأنه ليس له القدرة على الاستنباط ولا على الاجتهاد في حكم كل مسألة، كل ما هنالك أنه يقوم بجمع أصول المسألة من أكثر من مرجع، ويقوم بتكوين جواب للسؤال الذي طرح عليه، بغض النظر عن صحة الجواب وعدم الصحة من ناحية شرعية^(٢).

٥ - عدم مراعاة متغيرات الفتوى، زماناً ومكاناً، حالاً ومالاً؛ لأن تحقيق مناهات القضايا المسؤول عنها لا يتحقق في كثير من الأحيان إلا من خلال الاتصال المباشر بين المفتي والمستفتي، وهو ما يتعذر في بعض تجارب الفتوى التي تستند إلى أنظمة الذكاء الاصطناعي^(٣).

(١) ينظر: الإفتاء باستخدام الذكاء الاصطناعي: حكمه الشرعي وأثره في اختلاف العلماء، د/ مطلق جاسر الجاسر، ص ٢٥٩.

(٢) ينظر: أثر الذكاء الاصطناعي في صياغة الفتوى، د/ موسى الزعاترة، مقال على موقع دائرة الإفتاء العام على موقع دائرة الإفتاء العام بالملكة الأردنية الهاشمية، بتاريخ ١٨ / ٦ / ٢٠٢٣ م على الرابط التالي: <https://www.aliftaa.jo/article/5683>

(٣) ينظر: توظيف الذكاء الاصطناعي في الفتوى: التجارب والمحاذير، محمد اليلو، ص ١١٠.

الفرع الثالث: الفرص

١ - إمكانية الاستفادة من تقنيات الذكاء الاصطناعي في تقديم إجابات شرعية سريعة ودقيقة للمستخدمين والسائلين من خلال العمل على تحليل ومعالجة الكم الهائل من المعلومات الشرعية المتاحة في الكتب والمقالات والفتاوى السابقة^(١).

٢ - إمكانية الاستفادة من تقنيات الذكاء الاصطناعي في تحسين الأداء والعملية الإنتاجية الإفتائية، وتطوير وتحسين تطبيقات التعلم الديني الإلكتروني، وتقديم صياغة جديدة للفتاوى من خلال تحسين عمليات المراجعة.

٣ - إمكانية الإسهام في توسيع نطاق الفتوى وتشعب موضوعاتها ومجالاتها والقضايا التي ترتبط بها، لتضم عددًا كبيرًا من الأحداث والقضايا الجديدة والمعقدة داخل المجتمعات، وكشف علاقتها بالفتوى وكيفية التعامل معها^(٢).

الفرع الرابع: التهديدات.

١ - احتمالية المساهمة في انتشار السطحية والأمية الفكرية والدينية، والانفصال الفكري والروحي نتيجة غياب التفاعل بين المفتي والمستفتي؛ مما سيؤدي لغياب التفاعل الحي وبالتالي الانفصال الفكري والمشاعري، وعدم إصدار الفتاوى الدقيقة التي تتلاءم مع حال المستفتي والظروف المحيطة، فأخذ العلم لا بد أن يكون على يد شيخ عالم.

٢ - تعرض تلك الآلات للاختراق من قبل أصحاب الرؤى غير المنضبطة والتنظيمات المتطرفة.

٣ - تنوع الثقافات بين مؤسسي تلك التقنيات والمجتمعات المسلمة قد يتسبب في عددٍ من الإشكاليات الأخلاقية وتحريف المعنى والتحيز وعدم فهم السياق الكامل، وإغفال العوامل الاجتماعية والنفسية للمستفتين، وعدم مراعاة القواعد الأصولية، واحتمالية المساهمة في انتشار «فوضى الفتاوى»^(٣).

٤ - تأثر بعض التقنيات بحجم الدعم المالي لنشر المعلومات؛ مما من شأنه أن يجعل البرنامج يقرر أن ينتصر لرأي معين، ليس لكونه صوابًا أو موافقًا للحق، ولكن لأنه أكثر انتشارًا وترددًا على مواقع الإنترنت وفي قواعد البيانات^(٤).

(١) ينظر: استخدام الذكاء الاصطناعي في الإفتاء / أنموذجا، د/ عبد الله محمد الربابعة، بحث منشور على موقع دائرة الإفتاء العام بالمملكة الأردنية الهاشمية، بتاريخ ٨ / ٧ / ٢٠٢٥ م على الرابط التالي:

<https://aliftaa.jo/Research/263/>

(٢) ينظر: تقرير المؤشر العالمي للفتوى التابع لدار الإفتاء المصرية المنشور على موقع جريدة اليوم السابع بتاريخ ١٣ أبريل ٢٠٢٥ م، على الرابط التالي: <https://www.youm7.com/story/2025/4/13/6945651>

(٣) ينظر: المرجع السابق.

(٤) ينظر: الحسبة على الفتوى المولدة بتقنيات الذكاء الاصطناعي، د. معاذ العلوي، بحث منشور ضمن أعمال مؤتمر الذكاء الاصطناعي في العلوم الشرعية والقانونية، ص ٨٨، كلية الشريعة أيت ملول - المملكة المغربية، نوفمبر ٢٠٢٣ م.

المطلب الثاني: ضرورة الإفتاء المؤسسي في عصر الذكاء الاصطناعي

إذا كان الحال على النحو الوارد في التحليل الرباعي لواقع الفتوى باستخدام الذكاء الاصطناعي، فإن الإفتاء المؤسسي في عصر الذكاء الاصطناعي بات ضرورة ملحة؛ لأنه بما يملك من موثوقية علمية، ومرجعية شرعية، ومصداقية أخلاقية هو وحده القادر على تعزيز نقاط القوة، ومعالجة نقاط الضعف، واستثمار الفرص المتاحة، وتجنب التهديدات المحتملة، وتحسين الأداء، ورفع كفاءة العمل، والتعاطي مع التساؤلات والإشكاليات التي تحتاج إلى دراسة وتحليل من قبل المؤسسات الإفتائية الرسمية، وتؤكد على ضرورة تطويرها بعدد من المتطلبات التي تحتاج العديد والعديد من الإنجازات.

لقد حقق الإفتاء المؤسسي طفرة كبيرة خلال السنوات الأخيرة في مجال ترشيد الفتوى، وتمثل هذا في الآتي:

- ١- منع صدور الفتوى من غير أهل الاختصاص، وفي غير محلها.
- ٢- مراعاة الإفتاء المؤسسي لمقاصد الشريعة، التي جاءت لتحقيق مصالح العباد والبلاد.
- ٣- مراعاة الإفتاء المؤسسي لفقه المآلات والمصالح المرسلة والعرف الصحيح.
- ٤- تصدي الإفتاء المؤسسي للفتاوى الشاذة التي تؤدي إلى اختلال التوازن الفكري والقيمي والمجتمعي الذي يقود إلى التطرف والتعنت والانحراف وعدم استقرار المجتمعات.
- ٥- إسهام الإفتاء المؤسسي في بيان الحكم الشرعي في قضايا الشأن العام؛ مما من شأنه أن يقدم الفتوى الجماعية الرشيدة المنضبطة بفقه النص وفقه العصر.

٦- استخدام الإفتاء المؤسسي التكنولوجيا الحديثة ومنصات ومواقع التواصل الاجتماعي، والاستفادة من الطفرة التكنولوجية الهائلة من أجل الوصول إلى أكبر قدر ممكن من المتابعين، وبناء الوعي، وتقديم الخدمات الإفتائية المختلفة، وفق منهجية علمية رشيدة، تواجه التشدد والغلو والتطرف، وتعالج الكثير من الظواهر والمشكلات التي تطرأ على المجتمع^(١).

وبخصوص النقطة الأخيرة التي هي بيت القصيد في هذا البحث، فإن أي تقنية جديدة تُعدُّ سلاحًا ذا حدين، وتتوقف مدى فائدتها على طريقة استخدامها، واستثمارها في التعلم واكتساب المهارات بما يعود بالنفع على الإنسان ومجتمعه، والابتعاد عن استغلالها في عمليات الكذب والتزوير والغش، الأمر الذي يؤكد على ضرورة بذل المؤسسات الإفتائية الرسمية في مختلف الدول المزيد من الجهد لمواكبة تطورات العصر، بل والمساهمة إلى ابتكار أدوات وتقنيات للذكاء الاصطناعي يقوم على برمجتها المتخصصون في مجال الفتوى المتممون لتلك المؤسسات الرسمية، وذلك بمساعدة المبرمجين وخبراء التقنية حتى يتم برمجتها بالشكل الذي يضمن الحفاظ

(١) ينظر: دور مؤسسات الإفتاء المعاصرة في التصدي للفتاوى الشاذة، د/ عبد الله محمد الربابعة، بحث منشور على موقع دائرة الإفتاء العام بالمملكة الأردنية الهاشمية، بتاريخ ٧/ ١٢ / ٢٠٢٣م على الرابط التالي:

على الهوية الإسلامية وإصدار الأحكام الشرعية الصحيحة، وخلق تلك التقنيات من أي نزعات عنصرية أو متطرفة تسيء لتعاليم الإسلام الحنيف ومبادئه السمحة^(١).

لقد طرح المؤشر العالمي للفتوى في تقريره المنشور على موقع اليوم السابع بتاريخ ١٣ أبريل ٢٠٢٥م، والمعنون بـ «الذكاء الاصطناعي وأثره في خدمة المجال الديني وصناعة الفتوى» عددًا من التساؤلات والإشكاليات التي تحتاج إلى دراسة وتحليل من قبل المؤسسات الإفتائية الرسمية التي تقدم الفتوى بمنهج وسطي راشد، يجمع بين أصالة المرجعية ومعايشة الواقع، والتي تعدّ مصادر موثوقة للمعلومات الدينية، يلجأ إليها المستفتون، ومن أبرز التساؤلات والإشكاليات التي طرحها المؤشر العالمي للفتوى: كيف ستتعامل الروبوتات مع الأسئلة التي تحمل فتاوى متضاربة؟ وهل ستراعي الروبوتات الزمان والمكان وفقه الواقع؟ وهل ستمت الفتوى عبر تقنيات الذكاء الاصطناعي بمراحلها الأربعة من (تصوير - تكييف - ومرحلة بيان الحكم ثم مرحلة الإفتاء؟) وكيف ستتعامل الروبوتات مع الفتاوى المتطرفة التي تغزو مواقع السوشيال ميديا؟ وهل ستراعي فتاوى الذكاء الاصطناعي اختلاف النطاقات الجغرافية؟ وهل ستقوم التنظيمات الإرهابية باستغلال تلك التقنيات وتحويل هجماتها إلى وسائل إلكترونية ذكية؟ وهل ستزيد نسبة المعلومات والفتاوى المغلوطة والأخبار الزائفة والشائعات؟ وهل سيصبح للذكاء الاصطناعي قدرة على الفهم والتفسير الدقيق للفتاوى؟ وهل سيراعي الذكاء الاصطناعي الإشكاليات الأخلاقية واختلاف الثقافات عند عرض الفتاوى؟

وما الآثار الشرعية المترتبة على العقود والاتفاقيات غير القانونية والمزورة باستخدام الذكاء الاصطناعي؟ وهل يمكن الاعتماد على الأنظمة الذكية في اتخاذ قرارات طبية حساسة، مثل تشخيص الأمراض أو اتخاذ قرارات في حالات الطوارئ؟ وما حكم استخدام الذكاء الاصطناعي في تحسين النسل أو تحديد نوعه أو لونه وما شابه؟ وما حكم تكوين الأفراد لصدقات مع الروبوتات الآلية والدرشة معهم؟ وما حكم الانتقال إلى العالم الافتراضي وخلق حياة جديدة مختلفة عن الواقع عبر تلك التقنيات؟^(٢).

وهذه التساؤلات وتلك الإشكاليات تؤكد أهمية الإفتاء المؤسسي في عصر الذكاء الاصطناعي، وضرورة تطويره؛ لأنه وحده القادر على التعاطي مع هذه الأسئلة؛ للبحث عن حلول وإجابات لها، بأسلوب منهجي رشيد. ومن هنا بات من الضروري تطوير المؤسسات الإفتائية على وجه السرعة لكي تواكب العالم الافتراضي بعدد من المتطلبات، أهمها:

- ١ - المتابعة والرصد. ٢ - المعالجة والتفنيد. ٣ - الوقاية وتكثيف التواجد.
 - ٤ - التأهيل والتدريب. ٥ - التعاون مع الخبراء. ٦ - تطوير أدوات الذكاء الاصطناعي الداخلية.
- وحتى تتحقق هذه المتطلبات لا بد من اتخاذ عدد من التدابير والإجراءات، منها:

(١) ينظر: تقرير المؤشر العالمي للفتوى على موقع جريدة اليوم السابع بتاريخ ١٣ أبريل ٢٠٢٥م، على الرابط التالي:

<https://www.youm7.com/story/2025/4/13/6945651>

(٢) ينظر: موقع جريدة اليوم السابع بتاريخ ١٣ أبريل ٢٠٢٥م، على الرابط التالي:

<https://www.youm7.com/story/2025/4/13/6945651>

- ١ - بناء الوعي للشخصية الإسلامية المعاصرة.
- ٢ - إعداد قوانين ولوائح صارمة تفرض عقوبات على الشركات التي تبتكر تقنيات وبرامج فيها تشويه لصورة الإسلام وشريعته الغراء.
- ٣ - زيادة الوعي بأهمية الرقمنة.
- ٤ - إعطاء الفتاوى المتعلقة بالقضايا التكنولوجية مزيداً من الاجتهاد الفقهي والبحث والترجيح.
- ٥ - ضرورة أن يكون الذكاء الاصطناعي محل اهتمام المؤسسات الدينية في الدول الغربية.
- ٦ - مناقشة وسائل الوقوف على متطلبات المستفتين في مختلف الدول.
- ٧ - إظهار قدرة المؤسسات الإفتائية على التخطيط الإستراتيجي للتعامل مع العالم الرقمي وغيره من التحديات.
- ٨ - الدعوة إلى انعقاد مؤتمرات وندوات واتفاقيات دولية، تعمل على التوظيف الأمثل للتكنولوجيا الحديثة.
- ٩ - متابعة المنصات التي ييئ منها الإرهابيون خطاباتهم المسمومة، والرد على انحرافاتهم.
- ١٠ - ضرورة مواجهة الأفكار التي تحمل التشدد والتسيب، باعتبارهما وجهين لعملة واحدة، هي الانفلات من الوسطية والاعتدال.
- ١١ - ضرورة إتقان المفتين الرسميين مهارات التفاعل مع تقنيات وأدوات الذكاء الاصطناعي.
- ١٢ - ضرورة مراقبة المحتوى المقدم للأطفال والناشئة عبر تقنيات الذكاء الاصطناعي^(١).



(١) ينظر: دور الفتوى في مواجهة تحديات الألفية الثالثة - إصدار المؤشر العالمي للفتوى (GFI) - التقرير الإستراتيجي السنوي لعام ٢٠٢٣م، ص ٥٩ - ٦١.

المطلب الثالث:

توظيف الذكاء الاصطناعي كأداة مساعدة للإفتاء المؤسسي

لقد كشفت لنا التجارب الحالية التي تقوم بها المؤسسات الإفتائية في توظيف الذكاء الاصطناعي في صناعة الفتوى - والتي عرضنا لها في المبحث الأول من هذا البحث - أنه يمكن الرجوع إلى هذه التطبيقات في مواضيع فقهية محددة، مثل: حساب مقادير الزكاة وحساب الموارد؛ كونها تعتمد على عمليات حسابية معروفة، على أن يكون ذلك تحت إشراف هيئات علمية متخصصة؛ لتقويم عمل هذه التطبيقات.

كما أنه لا بأس من توظيف أنظمة الذكاء الاصطناعي - إذا تقيدت بضوابط وقواعد الفتوى - كوسيط مباشر بالمفتي البشري، كما في روبوت الفتوى في تجربة روبوت الحرمين، وفي التجربة الأردنية.

أما فكرة التوسع في استقلال هذه التطبيقات بالفتوى في سائر المجالات الإفتائية، دون وجود العنصر البشري، فإن أوجه القصور والنقص ومظاهر الإخلال وجوانب الضعف - التي سبق عرضها - فهي كفيلة بنقض هذه الفكرة، فالفتوى ليست مجرد نصوص تخزن في ذاكرة، ثم تنقل عند طلبها من قبل السائل والمستفتي، إنما هي بناء يخضع لمملكة فقهية تستطيع أن تستنبط الأحكام الشرعية من أدلتها التفصيلية وقواعدها الكلية، كما يخضع لمتغيرات لم يتمكن الذكاء الاصطناعي - إلى حد الآن - أن يدركها، وهناك فتاوى كثيرة لها من الخصوصية ما يجعل أمرها خطيراً وحساساً^(١).

وبهذا يتبين بوضوح أن للذكاء الاصطناعي دوراً مهماً جداً كأداة مساعدة للإفتاء المؤسسي، وأنه يظل بحاجة إلى التدخل البشري والإشراف المباشر من المؤسسات الإفتائية؛ لضمان توافق الفتاوى مع الأحكام الشرعية الصحيحة والسياقات المعرفية والثقافية والحضارية، من خلال مراحل الفتوى التي تبدأ بتصوير المسألة، مروراً بتكييفها، وبيان الحكم الشرعي المتعلق بها، وانتهاء بإصدارها، وتنزيل الفتوى على الواقع، مع مراعاة النظر في جهات التغير الأربع (الزمان، المكان، الأحوال، والأشخاص)، ومعرفة مسائل الخلاف.

ولأن جودة الأداء تعني بالضرورة التحسين المستمر، فإن مقترحات التحسين لتوظيف الذكاء الاصطناعي كأداة مساعدة للإفتاء المؤسسي يمكن أن توجه للعناصر الآتية:

- ١ - تحليل السؤال، ومن ثم تصنيفه إلى عبادات، أو معاملات، أو أحوال شخصية... إلخ.
- ٢ - توفير ترجمة وشرح للكلمات والمفاهيم والمصطلحات الشرعية.
- ٣ - تجميع المصادر والكتب الشرعية والفقهية، مما يسهل على الباحث الوصول لكافة الآراء والمعلومات.
- ٤ - توفير الإجابات السريعة والبسيطة على الأسئلة الفقهية الشائعة.
- ٥ - توفير الاستشارات الفقهية الأولية، ومساعدة الأفراد في فهم القضايا المعقدة، بناء على المعلومات المدخلة من المستخدم، وتوجيه السائلين إلى الجهة المختصة عن تلك المسألة أو القضية^(٢).

(١) ينظر: توظيف الذكاء الاصطناعي في الفتوى: التجارب والمحاذير، محمد اليلو، ص ١١١.

(٢) ينظر: دور الفتوى في مواجهة تحديات الألفية الثالثة، إصدار المؤشر العالمي للفتوى (GFI) - التقرير الاستراتيجي السنوي لعام ٢٠٢٣م، ص ٣٢، ٣٣.

- وإذا كان للذكاء الاصطناعي دور مهم جدا كأداة مساعدة للإفتاء المؤسسي على النحو الوارد في نقاط القوة والفرص المتاحة، فإن هناك قواعد أخلاقية وتشريعية ينبغي استصحابها في التعاطي مع هذا التوظيف، ومن أهمها:
- ١- التأكيد على خصوصية البيانات، والحفاظ على سرية وأمان المعلومات المرتبطة بالفتوى.
 - ٢- تأمين أنظمة الذكاء الاصطناعي؛ للوقاية من الاختراقات والاستغلال الضار.
 - ٣- الشفافية والصدق فيما يتعلق بالتقنيات والبيانات المستخدمة.
 - ٤- الامتثال لقوانين حماية البيانات وحقوق الملكية الفكرية.
 - ٥- العدالة مع جميع المستفتين، دون التمييز أو الانحياز، لأي سبب من الأسباب.
 - ٦- تدريب الذكاء الاصطناعي على معرفة الفتاوى وتحليلها.
 - ٧- المراجعة الدورية من قبل الخبراء في العلوم الشرعية والفقهاء المتخصصين؛ للتأكد من دقة وموثوقية النتائج^(١).



(١) ينظر: المرجع السابق، ص ٥٣، ٥٤.

الخاتمة

لقد انتهى البحث إلى عدد من النتائج، والتوصيات، وذلك على النحو الآتي:

أولاً: أهم النتائج:

١- للفتوى المؤسسية دور مهم في مجال ترشيد الفتوى، وفي تحقيق التماسك المجتمعي بالنسبة للمفتين وللمستفتين.

٢- يراد باستخدام الذكاء الاصطناعي في صناعة الفتوى: توظيف الاختراعات والاكتشافات والأنظمة التي تحاكي القدرات البشرية في فتياء الناس، وإعلامهم بالأحكام الفقهية عن طريق البرامج الحاسوبية، وذلك بقيام المستفتي بخطوات محددة.

٣- لا تزال نسبة الفتاوى المهمة بتقنيات الذكاء الاصطناعي قليلة مقارنة بفتاوى المجالات الأخرى.

٤- تتمثل أبرز التجارب الحالية التي تقوم بها المؤسسات الإفتائية في توظيف الذكاء الاصطناعي في صناعة الفتوى في نماذج النظم الخبيرة الموظفة في الفتوى، مثل: تطبيق فتوى برو - دار الإفتاء المصرية، ومشروع فتاوى (الشات بوت) باستخدام الذكاء الاصطناعي، مجلس الإمارات للإفتاء الشرعي، ومشروع الإفتاء الافتراضي باستخدام الذكاء الاصطناعي، دبي - الإمارات العربية المتحدة، والتطبيقات الذكية في أبواب فقهية محددة، كالزكاة والحج والعمرة والمواريث، كما تتمثل في نماذج الروبوتات الموظفة في الفتوى، مثل: روبوت الفتوى الإلكتروني لتقديم فتاوى الحج، وروبوت الإفتاء بالملكة الأردنية الهاشمية، وروبوت CHAT GPT.

٥- أفرز التحليل الرباعي للحالة الراهنة لتوظيف الذكاء الاصطناعي في صناعة الفتوى عدداً من نقاط القوة ونقاط الضعف والفرص المتاحة والتهديدات المحتملة، مما جعل الإفتاء المؤسسي في عصر الذكاء الاصطناعي بات ضرورة ملحة؛ وذلك لتعظيم جوانب القوة واستثمار الفرص، ولمعالجة جوانب الضعف ومواجهة التحديات.

٦- أهمية الإفتاء المؤسسي في عصر الذكاء الاصطناعي، وضرورة تطويره بعدد من المتطلبات لمواكبة العالم الافتراضي؛ لأنه بما يملك من موثوقية علمية، ومرجعية شرعية، ومصداقية أخلاقية هو وحده القادر على التعاطي مع كثير من التساؤلات المتداخلة والإشكاليات المتشابكة؛ للبحث عن حلول وإجابات لها، بأسلوب منهجي رشيد.

٧- كشفت لنا التجارب الحالية التي تقوم بها المؤسسات الإفتائية في توظيف الذكاء الاصطناعي في صناعة الفتوى - والتي عرضنا لها في المبحث الأول من هذا البحث - أنه يمكن الرجوع إلى هذه التطبيقات في مواضيع فقهية محددة، مثل: حساب مقادير الزكاة وحساب المواريث؛ كونها تعتمد على عمليات حسابية معروفة، على أن يكون ذلك تحت إشراف هيئات علمية متخصصة؛ لتقويم عمل هذه التطبيقات، كما أنه لا بأس من توظيف

أنظمة الذكاء الاصطناعي -إذا تقيدت بضوابط وقواعد الفتوى- كوسيط مباشر بالمفتي البشري، كما في روبوت الفتوى في تجربة روبوت الحرمين، وفي التجربة الأردنية.

أما فكرة التوسع في استقلال هذه التطبيقات بالفتوى في سائر المجالات الإفتائية، دون وجود العنصر البشري، فإن أوجه القصور والنقص ومظاهر الإخلال وجوانب الضعف -التي سبق عرضها- فهي كفيلة بنقض هذه الفكرة، فالفتوى ليست مجرد نصوص تخزن في ذاكرة، ثم تنقل عند طلبها من قبل السائل والمستفتي. إنما هي بناء يخضع لمملكة فقهية تستطيع أن تستنبط الأحكام الشرعية من أدلتها التفصيلية وقواعدها الكلية، كما يخضع لمتغيرات لم يتمكن الذكاء الاصطناعي -إلى حد الآن- أن يدركها، وهناك فتاوى كثيرة لها من الخصوصية ما يجعل أمرها خطيراً وحساساً.

٨- انتهى البحث إلى أن التوظيف الأمثل للذكاء الاصطناعي في صناعة الفتوى هو أن يكون أداة مساعدة للإفتاء المؤسسي؛ لأنه يظل بحاجة إلى التدخل البشري والإشراف المباشر من المؤسسات الإفتائية؛ لضمان توافق الفتاوى مع الأحكام الشرعية الصحيحة والسياقات المعرفية والثقافية والحضارية، من خلال مراحل الفتوى التي تبدأ بتصوير المسألة، مروراً بتكييفها، وبيان الحكم الشرعي المتعلق بها، وانتهاء بإصدارها، وتنزيل الفتوى على الواقع، مع مراعاة النظر في جهات التغير الأربع (الزمان والمكان والأحوال والأشخاص)، ومعرفة مسائل الخلاف.

ثانياً: أهم التوصيات

١- ضرورة بذل المؤسسات الإفتائية الرسمية في مختلف الدول المزيد من الجهد لمواكبة تطورات العصر، بل والمشاركة إلى ابتكار أدوات وتقنيات للذكاء الاصطناعي يقوم على برمجتها المتخصصون في مجال الفتوى المنتمون لتلك المؤسسات الرسمية، وذلك بمساعدة المبرمجين وخبراء التقنية، حتى يتم برمجتها بالشكل الذي يضمن الحفاظ على الهوية الإسلامية، وإصدار الأحكام الشرعية الصحيحة، وخلق تلك التقنيات من أي نزعات عنصرية أو متطرفة تسيء لتعاليم الإسلام الحنيف ومبادئه السمحة.

٢- إن جودة الأداء تعني بالضرورة التحسين المستمر، ومن ثم فإن مقترحات التحسين لتوظيف الذكاء الاصطناعي كأداة مساعدة للإفتاء المؤسسي ينبغي أن توجه للعناصر التي من شأنها رفع كفاءة الأداء، مع استصحاب القواعد الأخلاقية والتشريعية في التعاطي مع هذا التوظيف.



مراجع البحث

أولاً: الكتب المطبوعة

- ١- الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام، أحمد بن إدريس القرافي، مكتب المطبوعات الإسلامية، ٢٠٠٩م.
- ٢- أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، قاسم بن عبد الله القونوي الحنفي، ط. دار الكتب العلمية- بيروت، ٢٠٠٤م.
- ٣- الحاسب والذكاء الاصطناعي، د/ محمد فهمي طلبة وآخرون، مجموعة كتب دلتا.
- ٤- شرح منتهى الإرادات، منصور بن يونس البهوتي، ط. مؤسسة الرسالة- بيروت، ٢٠٠٥م.
- ٥- القاموس الفقهي، سعدي أبو حبيب، ط. دار الفكر- دمشق، ١٩٨٨م.
- ٦- معجم مصطلحات الإنترنت والحاسوب، أسد الدين التميمي، ط. دار أسامة- الأردن، ٢٠٠٦م.

ثانياً: الأبحاث المنشورة في مجلات محكمة أو مؤتمرات

- ٧- الإفتاء باستخدام الذكاء الاصطناعي: حكمه الشرعي وأثره في اختلاف العلماء، د/ مطلق جاسر الجاسر، مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الكويت، عدد خاص، السنة ٣٩- أكتوبر ٢٠٢٤م.
- ٨- تقنية CHAT GPT ودورها في ضبط الفتوى، د/ إيمان محمد المهدي الأطروني، بحث منشور بمجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية، العدد (٤٠)، الإصدار الرابع، ديسمبر ٢٠٢٤م.
- ٩- توظيف الذكاء الاصطناعي في الفتوى: التجارب والمحاذير، محمد اليلو، بحث منشور ضمن أعمال مؤتمر الذكاء الاصطناعي في العلوم الشرعية والقانونية، كلية الشريعة أيت ملول- المملكة المغربية، نوفمبر ٢٠٢٣م.
- ١٠- الحسبة على الفتوى المولدة بتقنيات الذكاء الاصطناعي، د. معاذ العلوي، بحث منشور ضمن أعمال مؤتمر الذكاء الاصطناعي في العلوم الشرعية والقانونية، كلية الشريعة أيت ملول- المملكة المغربية، نوفمبر ٢٠٢٣م.
- ١١- الذكاء الاصطناعي، هل هو تكنولوجيا رمزية؟ عز الدين غازي، مجلة فكر للعلوم الإنسانية والاجتماعية، كلية الآداب، فاس، العدد ٦، ٢٠٠٧م.
- ١٢- الذكاء الاصطناعي وأثره في صناعة الفتوى، د/ عمر بن إبراهيم المحيميد، مجلة الجمعية الفقهية السعودية، العدد ٥٧، رجب- رمضان ١٤٤٣هـ- ٢٠٢٢م.
- ١٣- الفتوى المؤسسية وأثرها في تحقيق التماسك الاجتماعي، د/ صلاح محمد علي عبد الرحمن حماية، ط. مجلة كلية الشريعة والقانون بالجامعة الأزهر، العدد ٤١، أبريل ٢٠٢٣م.

ثالثاً: الأبحاث والمقالات والتقارير المنشورة على مواقع إلكترونية

- ١٤- أثر الذكاء الاصطناعي في صياغة الفتوى، د/ موسى الزعاترة، مقال على موقع دائرة الإفتاء العام على موقع دائرة الإفتاء العام بالمملكة الأردنية الهاشمية، بتاريخ ١٨ / ٦ / ٢٠٢٣م على الرابط التالي:

<https://www.aliftaa.jo/article/5683>

١٥ - استخدام الذكاء الاصطناعي في الإفتاء / أنموذجاً، د/ عبد الله محمد الربابعة، بحث منشور على موقع دائرة الإفتاء العام بالمملكة الأردنية الهاشمية، بتاريخ ٨ / ٧ / ٢٠٢٥ م على الرابط التالي:

<https://aliftaa.jo/Research/263>

١٦ - دور الفتوى في مواجهة تحديات الألفية الثالثة - إصدار المؤشر العالمي للفتوى (GFI) - التقرير الإستراتيجي السنوي لعام ٢٠٢٣ م، نسخة pdf، ومنشور أجزاء من هذا التقرير على موقع دار الإفتاء المصرية بتاريخ ٣١ / ١٢ / ٢٠٢٣ م على رابط: <https://dar-alifta.org/ar/articles/details/9163>

١٧ - دور مؤسسات الإفتاء المعاصرة في التصدي للفتاوى الشاذة، د/ عبد الله محمد الربابعة، بحث منشور على موقع دائرة الإفتاء العام بالمملكة الأردنية الهاشمية، بتاريخ ٧ / ١٢ / ٢٠٢٣ م على الرابط التالي: <https://www.aliftaa.jo/Research/251>

رابعاً: المواقع الإلكترونية

١٨ - موقع بوابة الأزهر بتاريخ ٢٥ سبتمبر ٢٠١٧ م على رابط:

<https://www.azhar.eg/details/ArtMID/821/ArticleID/18272>

١٩ - موقع تطبيق زكاتي التابع للهيئة العامة للزكاة والضريبة والجمارك بالسعودية على رابط:

<https://zakaty.gov.sa>

٢٠ - موقع اليوم السابع بتاريخ ١٨ / ١٠ / ٢٠٢٢ م على الرابط الآتي:

<https://www.youm7.com/story/2022/10/18/5945413>

٢١ - موقع جريدة اليوم السابع بتاريخ ١٣ / ٤ / ٢٠٢٥ م، على الرابط الآتي:

<https://www.youm7.com/story/2025/4/13/6945651>

٢٢ - موقع دائرة الإفتاء العام بالمملكة الأردنية الهاشمية بتاريخ ٢٥ / ٩ / ٢٠٢٣ م

<https://www.aliftaa.jo/news/7341256>

٢٣ - موقع دار الإفتاء المصرية بتاريخ ٢٢ ديسمبر ٢٠٢٢ م على رابط:

<https://dar-alifta.org/ar/articles/details>

٢٤ - موقع مجلس الإمارات للإفتاء الشرعي على الرابط الآتي:

<https://fatwauae.gov.ae/ar/service/Chatbot-fatwas>

٢٥ - موقع مجلة الخليج الإماراتية بتاريخ ١٤ أبريل ٢٠٢٥ م، على الرابط الآتي:

<https://www.alkhaleej.ae/2025-04-14/25279>

٢٦- موقع المركز الإعلامي بوزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية بتاريخ ٢٠٢٠/٧/٣٠ م على رابط:

https://www.moia.gov.sa/MediaCenter/News/Pages/09121441_2.aspx

٢٧- موقع وزارة العدل السعودية

<https://www.moj.gov.sa/ar/eServices/Pages/ServiceDetailsNew.aspx?itemId=375>

٢٨- موقع وكالة أنباء الإمارات، وام بتاريخ ٢٠١٩/١٠/٢٩ م

<https://www.wam.ae/ar/article/hszr9dn3>.

٢٩- موقع وكالة الأنباء السعودية (واس) بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٢ م

<https://www.spa.gov.sa/N2121177>





الأمين العام للدفتر وهبنا للإفتاء في العلم
General Secretariat for Fatwa Authorities Worldwide



دار الإفتاء
المصرية
Dar Al-ifta Al-Missriyyah

المطور الرابع: الذكاء الاصطناعي وتطوير العمل
المؤسسي الإفتائي

الفتوى المؤسسية في مواجهة التحديات الرقمية

«نحو تجديدٍ منهجي واستجابة رشيدة»

د. محمد محمود عبودة

المدرس في قسم الثقافة الإسلامية بكلية الدعوة الإسلامية بالقاهرة- عضو مرصد الأزهر
لمكافحة التطرف



The Making of the Competent Mufti in the Age of Artificial Intelligence

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا ومولانا رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه واتبع هداه وبعد،،،
فُتُتد الفتوى من أبرز الأدوات الشرعية التي تتفاعل مع متغيرات الواقع وتستجيب لأسئلة الناس، وقد عرفت
تطوراً نوعياً عبر العصور، ومع التحول الرقمي الهائل، أصبحت الفتوى تواجه تحديات جديدة تتطلب تجديدًا في
آلياتها، لا سيما في ظل اتساع نطاق النشر وسهولة الوصول إلى المعلومات، وفي هذا السياق، تبرز أهمية الفتوى
المؤسسية بوصفها صمام أمان في زمن الفوضى الرقمية.

وفي ظل التطورات الرقمية المتسارعة وتأثيرها العميق على المجتمعات الإسلامية، أحدثت تلك الثورة الرقمية
نقلة في أساليب التواصل، فبات كثير من الناس يتلقون الفتاوى عبر وسائل التواصل الاجتماعي، وتطبيقات
الهواتف، ومحركات البحث والتي -أحياناً- تفتقر إلى التأصيل الشرعي أو الرقابة المؤسسية، مما تسبب في
فتاوى شاذة أو متسرعة أو ميسسة.

من هنا تبرز الفتوى المؤسسية كأداة حيوية لمواجهة التحديات المعاصرة، مع الحفاظ على الأصالة والمرونة،
كما أن المؤسسات الكبرى كالأزهر الشريف، وهيئة كبار العلماء، ودار الإفتاء المصرية، وغير ذلك من المجمع
الفقهية الكبرى المعتمدة، بدأت بتطوير حضور رقمي متوازن، يستخدم الذكاء الاصطناعي في المساعدة في
تصنيف الفتاوى لإصدارها.

أهمية الموضوع:

١. بروز الفتوى الرقمية كفاعل مؤثر في تشكيل الوعي الديني والاجتماعي.
٢. انتشار الفوضى الإفتائية وغياب الضبط المؤسسي في البيئة الرقمية.
٣. الحاجة إلى تجديد الخطاب الإفتائي ليواكب التحولات الرقمية ويحافظ على المرجعية الشرعية.
٤. تأثير الجمهور الواسع بفتاوى غير موثقة عبر وسائل التواصل، ما يتطلب تعزيز الدور المؤسسي في الإفتاء.

مشكلة البحث:

يمكن تلخيص مشكلة في الأسئلة الآتية:

- س١: ما مدى قدرة الفتوى المؤسسية على مواكبة التحديات الرقمية المعاصرة؟
- س٢: كيف يمكن تفعيل هذا الدور بمنهجية علمية تُعيد ضبط الفتوى وتنظم حضورها الرقمي؟

أهداف البحث:

١. تحليل أثر التحول الرقمي على بيئة الإفتاء ومؤسساته.
٢. إبراز أهمية الفتوى المؤسسية في الحفاظ على سلامة الفتوى الرقمية.
٣. الكشف عن مواطن الخلل في الواقع الإفتائي الرقمي المعاصر.
٤. تقديم مقترحات عملية لضبط وتفعيل الفتوى المؤسسية في الفضاء الرقمي.

منهج البحث:

- المنهج الوصفي والتحليلي: لتشخيص الواقع الإفتائي الرقمي وتحليل ملامحه^(١).
المنهج النقدي: لتقييم الأداء الإفتائي الحالي وبيان مكامن القصور^(٢).
المنهج الاستشرافي: لتقديم حلول عملية ومبادرات قابلة للتنفيذ^(٣).
الدراسات السابقة:

كتب في موضوع الفتوى المؤسسية والعصر الرقمي العديد من الدراسات، من أهمها:

١. نحو تداول الفتوى المؤسسية عبر مواقع إلكترونية لضبط المنهجية الإفتائية، د. محمود إسماعيل مشعل، مجلة دار الإفتاء المصرية، العدد ٤٦، يوليو ٢٠٢١ م.

وجاء هذا البحث في مقدمة ومبحثين وخاتمة، المبحث الأول: مميزات الإفتاء المؤسسي وتداوله عبر مواقع إلكترونية، وفيه ثلاثة مطالب: أبرزها: مفهوم المؤسسية وأهميتها في المجال الإفتائي، وتداول الفتوى المؤسسية عبر مواقع التواصل الاجتماعي.

أما المبحث الثاني فعنوانه: مسارات الإفتاء ورصد حالته في الفضاء الإلكتروني، ويتضمن ثلاثة مطالب أبرزها: مسار الإفتاء المنهجي، والتصويب الإفتائي.

٢. الفتوى المؤسسية وأثرها في تحقيق التماسك المجتمعي، د. صلاح محمد علي، مجلة كلية الشريعة والقانون - جامعة الأزهر، العدد ٤١، أبريل ٢٠٢٣ م.

وقد جاء هذا البحث في تمهيد وفصلين؛ الأول: تناول الأحكام الخاصة بالفتوى المؤسسية، وفيه خمسة مباحث أبرزها: أدلة مشروعية الفتوى المؤسسية وأهميتها وشروط عضويتها، وأنواع المفتين والمستفتين بالنسبة للفتوى، وحجية الفتوى المؤسسية.

أما الفصل الثاني فعنوانه: أثر الفتوى المؤسسية في تحقيق التماسك المجتمعي ووسائل دعمها، وفيه أربعة مباحث، أبرزها أثر الفتوى المؤسسية في تحقيق التماسك المجتمعي بالنسبة للمفتين والمستفتين، ووسائل دعم الفتوى المؤسسية.

٣. كتاب أبحاث المؤتمر السادس للأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم المقام في القاهرة - أغسطس ٢٠٢١ م تحت عنوان: مؤسسات الفتوى في العصر الرقمي.. تحديات التطوير وآليات التعاون.

(١) يعرف المنهج الوصفي بأنه: «دراسة الأوضاع الراهنة للظواهر من حيث خصائصها، وأشكالها، وعلاقاتها، والعوامل المؤثرة في ذلك» (البحث العلمي مناهجه وأساليبه وإجراءاته، د/ ربحي مصطفى عليان، ص ٤٧ بتصرف يسير).

ويعرف المنهج التحليلي بأنه: «المنهج الذي يقوم على دراسة الإشكاليات العلمية المختلفة تفكيكاً، أو تركيباً، أو تقويماً». (أبجديات البحث في العلوم الشرعية، د/ فريد الأنصاري، ص ٩٥).

(٢) يعرف المنهج النقدي بأنه: «عملية محاكمة وتقويم تهدف إلى التصحيح والترشيد من خلال بيان مواطن الخطأ والصواب بناءً على مقاييس متفق على جملها أو كلها». (أبجديات البحث في العلوم الشرعية، د/ فريد الأنصاري، ص: ٩٨).

(٣) يعرف المنهج الاستشرافي بأنه: «وهو تخصص علمي جديد يختص بصقل البيانات وتحسين العمليات التي على أساسها تتخذ القرارات والسياسيات في مختلف السلوك الإنساني». (أساليب الدراسات المستقبلية، د. طارق عامر، ص: ٢٦).

وقد استفاد الباحث من الدراسات السابقة استفادة كبيرة في التعريفات النظرية ومدى ما قدمه السادة المؤلفون في أبحاثهم من مقترحات، وأضاف إليها الباحث ما ظن أن الواقع يحتاجه مما لم يكن منتشرًا في الوقت الذي كتبت فيه الأبحاث خصوصًا ما يتعلق بالذكاء الاصطناعي، والمفتي الرقمي.

خطة البحث:

تحتوي خطة البحث على ما يأتي:

المقدمة، وفيها:

التمهيد:

ويتضمن ما يلي:

- مفهوم الفتوى المؤسسية.

- طبيعة التحديات الرقمية.

- أهمية التجديد والاستجابة الراشدة في عصر الرقمنة.

المبحث الأول: التحولات الرقمية وأثرها في البيئة الإفتائية.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: إشكالية «الفتوى الفورية» سرعة السؤال والجواب مقابل عمق البحث والتأصيل.

المطلب الثاني: عولمة الفتوى مخاطرها ومخالفاتها لثوابت الإفتاء.

المبحث الثاني: الفتوى المؤسسية ومقومات التجديد في البيئة الرقمية.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الفتوى المؤسسية كأداة للتجديد ومواجهة التحديات الرقمية.

المطلب الثاني: نحو مبادرة إفتائية للتجديد ومواكبة التقدم التقني.

الخاتمة وتتضمن أبرز النتائج والتوصيات، ثم ثبت المراجع والمصادر.

إن من المهم في ضوء هذه المتغيرات المتسارعة، دراسة أثر التحولات الرقمية على البيئة الإفتائية، وتحليل أوجه التحدي التي تواجه الفتوى في العصر الرقمي، مع إبراز دور المؤسسات الإفتائية في ضبط الأداء الشرعي، وتقديم رؤية منهجية لتفعيل الفتوى المؤسسية في بيئة تتسم بالسرعة والتداخل والانفتاح، والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَسْمَاؤه العون والمدد وصلى الله وسلم وبارك على معلم الناس الخير سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



التمهيد

يعتبر التمهيد هو المدخل الأساسي لأي بحث علمي، حيث يهدف إلى تقديم خلفية عامة عن الموضوع وتوضيح مفرداته وخطوات السير فيه، ويمكن أن نستعرض في التمهيد لهذا البحث ما يلي:

أولاً: مفهوم الفتوى المؤسسية:

لإدراك المفهوم الإجرائي للفتوى المؤسسية في هذا البحث لا بد من تعريف الفتوى لغة واصطلاحاً بشكل مختصر للوصول إلى معنى هذا المركب اللفظي «الفتوى المؤسسية».

تعريف الفتوى لغة:

«الفتوى» بالواو وبفتح الفاء، وبالياء أيضاً وبضم الفاء «الفتيا» هي اسم مصدر بمعنى الإفتاء من أفنى العالم إذا بين الحكم للسائل، واستفتيته أي سألته أن يفتي يقال: أفيت فلاناً رؤياً رآها: إذا عبرتها ووضحتها له ومنه قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا أَلَمٌ أَفْتُونِي فِي رُءْيَايَ إِن كُنْتُمْ لِلرُّءْيَا تَعْبُرُونَ﴾ [يوسف: ٤٣]^(١).

فالفتوى في المعنى اللغوي بيان الحكم للسائل سواء كانت هذه الفتوى في الأمور الشرعية أو القانونية أو غيرهما.

الفتوى في الاصطلاح الشرعي:

يمكن أن تعرف الفتوى شرعاً بعدة تعريفات منها: توضيح الحكم الشرعي في مسألة ما لسائل معين وفق الدليل الشرعي.^(٢)، أو هي: جواب المفتي للمستفتي عن سؤال معين^(٣).

وعلى ذلك يتضح أن المعنى الاصطلاحي للفتوى لا يختلف عن المعنى اللغوي إلا من حيث اختصاص المعنى الاصطلاحي بحصر معنى الفتوى في القضايا المتعلقة بالدين، فيقوم المفتي بالتوضيح القائم على الدليل، أو النظر والاجتهاد في المسائل المستحدثة مما يخص الفرد والمجتمع.

تعريف «المؤسسية»:

المؤسسية لغة: من الأسّ والأساس أصل البناء، والأسيس: أصل كل شيء، وأسست داراً إذا بنيت حدودها ورفعت قواعدها^(٤)، فتأسيس شيء يعني إقامته على أصول وقواعد، والمؤسسة لا تكتسب هذه الصفة إلا إذا أقيمت على أساس متين وقواعد معلومة.

والمؤسسة اصطلاحاً: منشأة تؤسس لغرض معين، أو لمنفعة عامة ولديها من الموارد ما تمارس فيه هذه المنفعة...^(٥).

(١) لسان العرب، لابن منظور، ج ١٣ ص: ١٤٥.

(٢) أنيس الفقهاء للقنوني، ص: ١١٧، والقاموس الفقهي لسعدي أبو جيب، ص: ٢٨١.

(٣) البحر المحيط للزركشي، ج: ٦، ص: ٣٠٦.

(٤) لسان العرب، لابن منظور، ج: ١ ص: ٧٨. وتهذيب اللغة للأزهري، ج: ١٣ ص: ٩٦.

(٥) معجم اللغة العربية المعاصرة: أحمد مختار عمر، ج: ١، ص: ٩٣.

ويقصد بالفتوى المؤسسية: الفتاوى التي تصدر عن مؤسسات اجتهادية جماعية معتبرة بغية الوصول إلى حكم شرعي في القضايا العامة التي تهم المجتمع^(١).

أو هي: «الرأي الشرعي الصادر عن جماعة من العلماء المتأهلين للفتوى في عصر من العصور في مسألة من مسائل الاجتهاد»^(٢).

وبذلك يظهر أن الفتوى المؤسسية تعتبر إطاراً ناظماً يضمن صدور الفتوى من جهات مؤهلة علمياً ومهيكله إدارياً، ما يسهم في ضبط مسار الفتوى الشرعية وتوحيد منهجها، ويُجنب المجتمع الاضطراب والازدواجية التي قد تنتج عن الفتاوى الفردية، خاصة في ظل ما تفرضه البيئة الرقمية من تسارع في النوازل وتوسع في وسائل النشر والتلقي كما سيأتي بيانه.

ثانياً: طبيعة التحديات الرقمية:

لمعرفة طبيعة التحديات الرقمية من المهم أولاً أن نعرف مفهوم التحديات الرقمية، التحديات لغة: مأخوذة من الحُدِّيَّاء، بالضم وفتح الدال وتشديد الياء، ويقصد بها: (المُنَازَعَةُ والمُبَارَاةُ، وَقَدْ تَحَدَّى: إِذَا بَارَاهُ وَنَازَعَهُ الْعَلَبَةُ...، وَمِنْهُ تَحَدَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَرَبَ بِالْقُرْآنِ)^(٣).

إذا التحدي في اللغة حمل معنى المنازعة والمباراة، وكأن التحديات تنازع أو تقف أمام بعض المستهدفات.

واصطلاحاً: «ما يواجه من عقبات أو أخطار»^(٤).

أما الرقمنة والكلام عنها فإن مجالها ليس هاهنا لا تخصصاً ولا توسعاً وإنما نأخذ منها ما نحتاجه في سياق الفتوى المؤسسية؛ لأن بدخول الكمبيوتر حياة الناس اليومية، وجدت معه مجموعة من التعبيرات والمصطلحات التي تتصل به، ومنها الرقمنة والتي تعتبر من أهم إنجازات التكنولوجيا الرقمية للمعلومات، حيث تعني عملية تحويلية للأنساق العادية (التمثيلية) إلى نظام آخر تتمكن الآلة أو الجهاز سواء أكانت (كمبيوتر) أو نظاماً معلوماً مائياً من التعامل معه، على أساس البرنامج المعد له سلفاً، ثم يقوم هذا الوسيط (الآلة أو الجهاز) بإعادة عملية القراءة ليخرج النصوص من شكلها العادي نصاً كان أو صورة أو مقطع فيديو أو غيره^(٥).

ويمكن أن تعرف «التحديات الرقمية» إجرائياً بأنها: مجموعة من المشاكل والصعوبات التي تواجه الأفراد والمنظمات والمجتمعات نتيجة لتوسع وانتشار التكنولوجيا الرقمية، وتضم تحديات متعددة تتراوح بين تحديات أمنية، وتحديات اقتصادية، وتحديات اجتماعية وثقافية، بالإضافة إلى تحديات تتعلق بالتعليم والوعي الرقمي.

(١) تنظيم الاجتهاد الجماعي في العالم الاسلامي: د. ماهر حامد الحولي، ص: ٥٥.

(٢) كتاب المؤتمر السادس للأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم، ص: ٦٥٢، وينظر: فقه الشورى والاستشارة: توفيق الشاوي، ص: ٢٤٢، الاجتهاد الجماعي في التشريع الإسلامي، عبد المجيد السوسوه، ص: ٤٦.

(٣) تاج العروس من جواهر القاموس، لمرتضى الزبيدي، ج ٣٧، ص ٤١٠.

(٤) معجم اللغة العربية المعاصرة، د أحمد مختار عبد الحميد عمر، ج ١، ص ٤٦١.

(٥) أثر وسائل التواصل الاجتماعي في عملية التحول الديمقراطي في الدول العربية: دراسة مقارنة، جيدور حاج بشير، ص: ٣٥.

ولعل من أخطر تلك التحديات التي يمكن أن تلاحظ في الفضاء الرقمي:

١ - تناقض الفتاوى بسبب اختلاف المرجعيات العلمية للمتحدثين باسم الدين، مما يجعل المسلم العادي في حيرة من أمره، ودائمًا يتساءل أي طريق أسلك وخلف أي مرجعية أسير؟!، مع غياب السياق الاجتماعي والثقافي في كثير من الفتاوى العابرة للحدود.

٢ - مطالبة الجمهور بإجابات فورية، بينما تتطلب الفتوى الرصينة - لا سيما إذا كانت القضية لا سابق لها - بحثًا طويلًا وتخصصات شتى.

٣ - توجه الشباب للمواقع المختلفة وتطبيقات الذكاء الاصطناعي والذي يعطي نتائج سريعة وقد تكون مناسبة للشخص؛ نظرًا لما تحتفظ به تلك المواقع من بيانات يمكن من خلالها معرفة ما يناسب السائل، وهذا بدوره يؤدي إلى تغول بعض الأصوات الشعبية والدعائية في الفضاء الديني الرقمي وإيهام المستفتي أنها الصواب وأن المؤسسات الإفتائية الرسمية فتواها ميسرة أو خاطئة.

هذه التحديات إن لم يتم التعامل معها بطريقة متطورة ومنهجية علمية قد تؤدي إلى تشويه صورة الإسلام عن طريق إصدار فتاوى غير مناسبة للزمان والمكان والأحوال والأشخاص، وهو ما يوصل إلى ارتباك المستفتي، وعجز المؤسسات عن منافسة «الفتوى الشعبية» ومن ثم فقد الثقة بين المؤسسات المعنية بشأن الفتوى والمواطن.

ثالثًا: أهمية التجديد والاستجابة الراشدة في عصر الرقمنة:

من خلال تلك التحديات التي سبق عرضها وفي عصر التقدم التكنولوجي أصبح التجديد الإفتائي والاستجابة الراشدة ضرورة ملحة لمواكبة التحولات السريعة في التكنولوجيا والمجتمع؛ لتوظيف تلك التقنيات الحديثة في خدمة الفتوى والتجديد الديني، هذا التجديد الذي يعني في أولى خطواته إعادة صياغة الفتاوى وتطوير منهجيات الإفتاء لتناسب مع الواقع الرقمي وسرعته، مع الاستعانة بالتقنيات الحديثة لأرشفة الفتاوى وتقديمها في صورة سهلة للمستفتي، بينما الاستجابة الراشدة تشير إلى إصدار فتاوى متوازنة تحافظ على الثوابت الشرعية مع مراعاة السياقات المعاصرة، هذه العملية تساهم في تعزيز دور المؤسسات الدينية ومواجهة التحديات.

إن نصوص الإسلام تحمل في طياتها عناصر الاستجابة الرشيدة للتجديد والتطوير حيث يقول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِائَةِ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا دِينَهَا»^(١).

إن قضية الاجتهاد والتجديد التي يتطلبها الواقع المعاصر الذي نعيشه الآن، ليست واجبة على بعض الأفراد فقط، ولكنها واجبة على المؤسسات المعنية أيضًا، مثل: مجمع البحوث وهيئة كبار العلماء بالتعاون مع دار الإفتاء المصرية والمجامع الفقهية المختلفة بالدول العربية والإسلامية لمناقشة القضايا الشائكة التي يستغلها

(١) سنن أبي داود، كتاب الملاحم، باب مَا يُذَكَّرُ فِي قَرْنِ الْمِائَةِ، حديث رقم ٤٢٩١، وقال عنه الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد، صحيح، ج ٤، ص ١٠٩.

المتطرفون لاستقطاب الشباب لجماعات العنف والإرهاب، وفي الوقت نفسه يستغلها أدعياء التنوير والثقافة للتشجيع على التراث والتنكر للمذاهب الفقهية. فلا بد أن يحل الاجتهاد والتجديد بدلا من الجمود والركود.^(١) لقد أفرز العصر الرقمي واقعا جديدا يفرض على الفتوى المؤسسية أن تُجدد أدواتها وتراجع خطابها؛ فطبيعة الأسئلة الشرعية تغيرت، وتعددت القضايا التي لم تكن مطروحة من قبل، مما يتطلب اجتهادا فقهيا يتكامل فيه النص مع مقاصده، والواقع مع فهمه، كما أن انتشار الفتوى عبر وسائل التواصل أحدث نوعا من الضبابية في التمييز بين الفتوى الرسمية والرأي الشخصي، ومن هنا، تبرز أهمية الجمع بين الأصالة المنهجية والتجديد الواعي، وتقديم خطاب شرعي راشد وسريع يلبي احتياجات الناس دون تسطيح، ويحفظ قدسية الفتوى من الابتذال أو الاستغلال.

المبحث الأول: التحولات الرقمية وأثرها في البيئة الإفتائية

وفيه مطلبان:

- **المطلب الأول:** إشكالية «الفتوى الفورية» سرعة السؤال والجواب مقابل عمق البحث والتأصيل.
- **المطلب الثاني:** عولمة الفتوى مخاطرها ومخالفاتها لثوابت الإفتاء.

المطلب الأول:

إشكالية «الفتوى الفورية» سرعة السؤال والجواب مقابل عمق البحث والتأصيل

لم يعد طالب الفتوى بحاجة إلى زيارة المفتي أو إرسال رسالة ورقية، بل أصبح بإمكانه طرح سؤاله بضغطة زر، سواء عبر القنوات الرسمية مثل: دار الإفتاء المصرية أو مركز الأزهر العالمي للفتوى الإلكترونية، أو حتى إلى منصات ومواقع غير رسمية، أو عبر تطبيقات الذكاء الاصطناعي، هذا فضلا عن الاتصالات الهاتفية. في ظل التحولات الرقمية المتسارعة التي يشهدها العالم، برز الذكاء الاصطناعي كأحد أبرز ملامح العصر الحديث، مما استدعى تفاعل المؤسسات الدينية والإفتائية مع هذا الواقع الجديد من منظور شرعي، وإن كان هذا التفاعل لا يزال في بداياته.

لقد أكد المؤشر العالمي للفتوى (GFI) التابع لدار الإفتاء المصرية أن نسبة الفتاوى المهمة بتقنيات الذكاء الاصطناعي لا تزال قليلة مقارنة بفتاوى المجالات الأخرى، وقد يرجع ذلك إلى كونه لا يزال أحد المجالات غير الشائعة بالنسبة لكثير من المؤسسات الإفتائية...، وتحليل أبرز الموضوعات والقضايا التي تناولتها الفتوى، أشار مؤشر الفتوى إلى أنها تدور حول ثلاثة موضوعات رئيسية، جاء أولها حول بيان الأحكام الفقهية من

(١) ينظر: رسالة ماجستير بعنوان: «جهود مجمع البحوث الإسلامية في نشر الثقافة» الباحث محمد محمود عبودة، ص: ٣٠٧ وما بعدها.

الذكاء الاصطناعي، وحكم التركيبة الهيكلية للروبوت بنسبة (٤٨٪)، وجاء الثاني حول كيفية استخدام الذكاء الاصطناعي والغرض منه بنسبة (٣٧٪)، أما الثالث تمثل في التكسب من تلك التقنيات بنسبة (١٥٪)^(١).

ويُظهر هذا التحليل وجود فجوة واضحة بين التطور السريع في تقنيات الذكاء الاصطناعي وسرعة ظهور أسئلتها، وبين بطء الاستجابة الإفتائية - أحياناً -، مما يعيد طرح إشكالية الفتوى الفورية التي تقوم على سرعة السؤال والجواب، مقابل الحاجة إلى التأصيل العميق والبحث الرصين. وهذا ما يدعو إلى تجديد المنهج الإفتائي بما يحقق التوازن بين سرعة الاستجابة المعاصرة ومتطلبات الاجتهاد المنضبط.

- **خطورة التسرع في الفتوى:** بين فوضى المنصات وميزان العلماء: على الرغم من أن الوسائل الحديثة أدت إلى سهولة الوصول للفتوى، لكنها في ذات الوقت قد تؤدي إلى اعتماد غير المتخصصين على إجابات غير منضبطة أو مقتطعة من سياقها في تلك المواقع المنتشرة البعيدة عن المؤسسات الدينية الرسمية، وبالفعل برزت على مواقع التواصل شخصيات تُقدّم نفسها باعتبارها «مفتين» دون أن تخضع لمؤسسات علمية رسمية، ويطرحون فتاوى بطريقة سريعة، شعبية، وربما غير مؤهلة وبعيدة كل البعد عن الصواب.

ومن المهم هنا أن نتنبه للصفات التي ذكرت لمن تؤخذ منه الفتوى، وقد أفردت لذلك الأبواب والمباحث قديماً وحديثاً، ومما يستأنس بها هنا قول الخطيب البغدادي (توفي ٤٦٣ هـ): «وينبغي أن يكون -المفتي-: قوي الاستنباط جيد الملاحظة، رصين الفكر، صحيح الاعتبار، صاحب أناة وتؤدة، وأخا استنبات، وترك عجلة، بصيراً بما فيه المصلحة، مستوقفاً بالمشاورة، حافظاً لدينه، مشفقاً على أهل ملته، مواظباً على مروءته، حريصاً على استطابة مأكله، فإن ذلك أول أسباب التوفيق، متورعاً عن الشبهات، صادقاً عن فاسد التأويلات، صليماً في الحق، دائم الاشتغال بمعادن الفتوى، وطرق الاجتهاد، ولا يكون ممن غلبت عليه الغفلة، واعتوره دوام السهر، ولا موصوفاً بقلّة الضبط، منعوتاً بنقص الفهم، معروفاً بالاختلال، يجيب بما لا يسنح له، ويفتي بما يخفى عليه»^(٢).

إن هذه الأوصاف من المهم جداً أن يعرفها كل طالب فتوى، مع التنبيه على التآني وعدم السرعة، سواء من المفتي أو المستفتي؛ لأن هذه السرعة قد تدفع إلى عدم الضبط؛ ولو تألمنا كتب العلماء سنجدهم ينصون على كراهية التسرع لما قد يؤدي إليه من خلل، بل يعتبرونه نوعاً من الجهل، قال الإمام مالك: العجلة في الفتوى نوع من الجهل والخرق^(٣).

التسرع قد يكون دلالة على قلة العلم؛ لأنه يظن أنه جمع العلم كله، فيظهر من ذلك أن «المتسرعين في الفتوى هم الأقل علماً». قال سحنون بن سعيد أجسر الناس على الفتيا أقلهم علماً، يكون عند الرجل الباب الواحد من

(١) ينظر: جريدة اليوم السابع تقرير بعنوان: «الفتوى والذكاء الاصطناعي.. أحدث تقارير المؤشر العالمي للفتوى»، تاريخ النشر: ١٣ أبريل ٢٠٢٥، تاريخ الزيارة: ٢٠٢٥/٧/٢ م.

(٢) الفقيه والمتفقه، الخطيب البغدادي، (٢/ ٣٣٣).

(٣) شرح السنة، للبغوي، ج: ١، ص: ٢٠٦.

العلم فيظن أن الحق كله فيه»^(١)، ويقول ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ تحت عنوان: «فصل كراهة العلماء التسرع في الفتوى: وكان السلف من الصحابة والتابعين يكرهون التسرع في الفتوى، ويود كل واحد منهم أن يكفيه إياها غيره»^(٢).

- التسرع في الفتوى في القضايا المستحدثة: علامة الجهل ومظهر الاغترار: لقد أدّى التسارع المعرفي والتقني في العصر الحديث إلى بروز قضايا مستحدثة ومعقدة لم يكن لها نظير في الفقه التقليدي، مما استوجب استنفار أدوات الاجتهاد الشرعي للتعامل معها بروية وعمق، غير أن بعض من تصدر للفتوى في هذه القضايا، خاصة في البيئات الرقمية، وقع في آفة التسرع، فراح يفتي قبل النظر والتحقيق، معتمداً على ثقافة سطحية أو اجتزاءات غير مؤصلة.

وهذا التسرع لا يعكس اجتهاداً علمياً ناضجاً بقدر ما يُعدّ علامة على ضعف التأصيل ومظهرًا من مظاهر الاغترار بالرأي، كما نبّه على ذلك العلماء قديما وحديثا، معتبرين أن التسرع في الفتوى، خصوصاً في النوازل، يُفضي إلى الفتنة ويُهلك المستفتي والمفتي على السواء، قال أبو الوليد الباجي رَحِمَهُ اللهُ: وأما ما طال منها [أي: الفتوى] وأشكل واحتاج إلى التأمل فواجب على المفتي أن يجلس له ويتدبره ولا يفتي فيه مستوفراً^(٣) ولا ماشياً، وكذلك الحكم^(٤)، وقال سحنون: إني لأحفظ مسائل منها ما فيه ثمانية أقوال من ثمانية أئمة من العلماء، فكيف ينبغي أن أعجل بالجواب قبل الخبر؟ فلم ألام على حبس الجواب؟^(٥)، وقال أبو عمرو بن الصلاح: لا يجوز للمفتي أن يتساهل في الفتوى، ومن عرف بذلك لم يجز أن يستفتي، وذلك قد يكون بالألا يتثبت ويسرع بالفتوى قبل استيفاء حقها من النظر والفكر، وربما يحمله على ذلك توهمه أن الإسراع براعة والإبطاء عجز ومنقصة، وذلك جهل ولئن يبطئ ولا يخطئ أكمل به من أن يعجل فيضل ويُضل^(٦).

أيضاً التسرع في الفتوى يعد من أبرز صور التساهل التي حذر منها العلماء؛ إذ يتنافى مع طبيعة الإفتاء التي تقتضي التثبت والنظر واستيفاء شروط الاجتهاد، وقد اعتبر العلماء أن الإفراط في التعجل من علامات قلة الورع، وقصور الفهم، ومن كانت هذه صفاته فلا يقصد في الفتوى، جاء في مختصر خليل: «ولا يجوز التساهل في الفتوى، ومن عرف بذلك لم يجز أن يستفتي وربما يكون التساهل بإسراعه وعدم تثبته وقد يحمله على ذلك توهمه أن السرعة براعة والبطء عجز ولأن يبطئ ولا يخطئ أجمل به من أن يضل ويضل»^(٧).

ويزداد التسرع قبحاً والتأني وجوباً حين تكون المسائل لا سابق لها وتحتاج إلى دراسة ونظر وتحرّ وبحث، وعلى ذلك فإن التصدي للفتوى في عصرنا لا يجوز أن يُترك للاجتهادات الفردية غير المؤهلة، بل لا بد من

(١) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٢/ ١٦٥)

(٢) إعلام الموقعين عن رب العالمين (١/ ٢٧ ط العلمية)

(٣) الوَفرَةُ: أَنْ تَرَى الْإِنْسَانَ مُسْتَوْفِرًا، قَدْ اسْتَقَلَّ عَلَى رَجُلَيْهِ وَلَمَّا يَسْتَوْ قَائِمًا، وَقَدْ تَهَيَّأَ لِلْأَفْرِ وَالْوُثُوبِ... يُقَالُ: مَا لِي أَرَاكَ مُسْتَوْفِرًا لَا تَطْمَئِنُّ! «العين» (٣٩٠ / ٧).

(٤) المنتقى شرح الموطأ (١/ ٢٢١).

(٥) إعلام الموقعين، لابن القيم (١/ ٢٨).

(٦) أدب المفتي والمستفتي، لابن الصلاح، ص: ١١١.

(٧) مواهب الجليل في شرح مختصر خليل (١/ ٣٢)

الالتزام بضوابط العلم ومؤسساته، صوناً للدين، وحفظاً للعقول، ودفعاً للفتنة، وتحقيقاً لمقاصد الشريعة في الأمن والعدل والاستقرار.

- ضرورة الرقابة القانونية على الفتاوى عبر منصات وسائل التواصل:

لابد للمؤثرين على يوتيوب أو فيسبوك أو غير ذلك من المواقع ممن يتجرؤون على الفتوى وهم يخلطون بين الرأي الشخصي والفتوى، ويتناولون مسائل حساسة مثل الجهاد أو العلاقات الاجتماعية دون فقه أو تأصيل أن يعلموا أنهم بذلك خالفوا ما استقر عليه علماء الأمة سلفاً وخلفاً من عدم التسرع والبحث والنظر إن كانوا من أهلهم، وعليهم أن يكتفوا فقط بتقديم المواعظ ويتركوا الفتوى لأهلها، خصوصاً في ظل قانون الإفتاء الجديد والذي يوقع هؤلاء تحت طائلته، وهذه الرقابة على الفتوى ليست وليدة اللحظة وإنما هو ما استقر عليه العلماء في أن من يفتي الناس وهو ليس من أهل الفتوى استوجب الإثم والعقاب في الدنيا والآخرة، يقول ابن القيم: «من أفتى الناس وليس بأهل للفتوى فهو آثم عاص، ومن أقره من ولاية الأمور على ذلك فهو آثم أيضاً، قال أبو الفرج بن الجوزي رَحِمَهُ اللهُ: ويلزم ولي الأمر منعهم»^(١).

إن ضبط المجال الإفتائي الرقمي لا يُعدّ تقييداً للحرية، بل هو تنظيمٌ للحق وصيانةٌ لحرمة الفتوى من العبث والادعاء؛ فالفتوى مسؤولية شرعية وقانونية، لا يليق أن تُمارَس دون أهلية علمية أو التزام مؤسسي، ومن ثم فإن الرقابة القانونية على ما يُنشر من فتاوى عبر المنصات الرقمية ضرورة ملحة، تحفظ الأمن الفكري، وتسد أبواب الفوضى والفتنة، وتضمن أن تبقى الفتوى في يد من وهبوا لها علماً وعدلاً وخبرة، كما هي وصية الشرع وسنة العلماء في كل عصر.

المطلب الثاني:

عولمة الفتوى مخاطرها ومخالفاتها لثوابت الإفتاء

في عصر الرقمنة والعولمة، لم تعد الفتوى محصورة في نطاقها المحلي، بل أصبحت تنتقل فور صدورها إلى جمهور عالمي متعدد الثقافات والسياقات، ورغم ما تحمله هذه العولمة من فرص للتواصل المعرفي، إلا أنها تنطوي على مخاطر شرعية ومنهجية، أبرزها فقدان الفتوى لخصوصيتها السياقية، مما يؤدي إلى إسقاط الأحكام على واقع مغاير، بما يُخل بثوابت الإفتاء المتعلقة بالزمان والمكان والحال والأشخاص، لا سيما في هذا «الفضاء الإفتائي المفتوح».

أيضاً تُستغل بعض الفتاوى العابرة للحدود في تأجيج النزاعات أو تبرير التطرف، خاصة عندما تُقتطع من سياقها أو تُوظف سياسياً أو مذهبياً، ومن هنا تبرز الحاجة الملحة إلى وعي علمي يفرق بين عالمية الإسلام ومحلية الفتوى، ويعيد الاعتبار لدور المؤسسات الإفتائية في ضبط هذا التدفق العشوائي للخطاب الشرعي عبر المنصات العالمية.

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم، (٤/ ١٦٦ - ١٦٧)

- اختلاف الفتوى باختلاف الزمان والمكان والأحوال والأشخاص: لقد تكلم فقهاء الإسلام عن ضرورة مراعاة الفارق الثقافي والاجتماعي بين البيئات؛ إذ عدم فهم ذلك يؤدي إلى سوء فهم الفتوى، خاصة إذا صدرت من بيئة معينة وانتشرت في أخرى دون مراعاة السياق، ومن ذلك قول الإمام القراني رَحْمَةُ اللَّهِ: «إن إجراء الأحكام التي مدرکہا العوائد مع تغير تلك العوائد خلاف الإجماع، وجهالة في الدين، بل كل ما هو في الشريعة يتبع العوائد يتغير الحكم فيه عند تغير العادة إلى ما تقتضيه العادة المتجددة»^(١).

وهذا المعنى إذ فهم وروعي في إصدار الفتوى كان له الأثر العظيم والنفع العميم، وعدم فهمه هو الذي أدى بالعديد من الناس إلى الافتراء والغلط، يقول ابن القيم رَحْمَةُ اللَّهِ: «فصل في تغيير الفتوى، واختلافها بحسب تغير الأزمنة والأمكنة والأحوال والنيات والعوائد...، هذا فصل عظيم النفع جدا وقع بسبب الجهل به غلط عظيم على الشريعة أوجب من الحرج والمشقة وتكليف ما لا سبيل إليه»^(٢).

ويضرب الإمام القراني مثالا على هذا التغير بمسألة ألفاظ الطلاق فيقول: «المفتي لا يحل له أن يفتي أحدا بالطلاق حتى يعلم أنه من أهل بلد ذلك العرف الذي رتب الفتيا عليه فإن علم أنه من أهل بلد آخر ليس فيه ذلك العرف وجب عليه أن يفتيه بحكم الله تعالى باعتبار حال عرف بلده من صريح أو كناية على الضابط المتقدم فإن العوائد لا يجب الاشتراك فيها بين البلاد البعيدة الأقطار كما أنه يجب على المفتي في كل زمان يتباعد عما قبله أن يتفقد العرف هل هو باق أم لا فإن وجده باقيا أفتى به وإلا توقف عن الفتيا»^(٣).

وهنا يفتح الإمام القراني في هذا النص أفقا واسعا لفهم طبيعة الفتوى وتغيرها بتغير الأعراف والأزمنة، وهو بذلك يرسخ مبدأ بالغ الأهمية في علم الإفتاء، وهو أن الأحكام المبنية على العادة والعرف لا يجوز إسقاطها جزافا على كل زمان ومكان دون اعتبار لاختلاف السياقات، فيقرر أن الفتوى لا تُبنى فقط على النص، بل على النص في سياقه، وأن فهم دلالات الألفاظ (كالصريح والكناية) لا ينفك عن البيئة اللغوية والثقافية للمفتي والمستفتي، وهو بالطبيعة يؤثر في نتيجة الفتوى مما قد يوصله إلى النقيض.

كما يلفت الإمام القراني النظر إلى زمنية العرف بقوله: «في كل زمان يتباعد عما قبله أن يتفقد العرف هل هو باق أم لا...»، وهذه دعوة مبكرة إلى ما نُسَميه اليوم بـ«فقه الواقع»، أو ما يمكن أن يسمى اليوم بـ«فقه الزمن الرقمي»، حيث تتبدل معاني الكلمات، وتشكل أعراف تواصلية واجتماعية جديدة بفعل الإعلام الرقمي والثقافة الشبكية، مما يُظهر سبق علماء الإسلام إلى مبدأ «السياقية» الذي يُعد اليوم حجر زاوية في الدراسات الفقهية الحديثة.

- مراعاة اختلاف المكان في الفتوى وأثر ذلك في (الأقليات)^(٤) المسلمة: لقد أفرز الواقع المعاصر تحديات غير مسبقة للمؤسسات الإفتائية، خصوصًا مع الانفتاح الثقافي والمعلوماتي وانكشاف المجتمعات على بعضها عبر

(١) الأحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام، للإمام القراني، ص: ٢١٨.

(٢) إعلام الموقعين عن رب العالمين (٣/ ١١ ط العلمية).

(٣) الفروق للقراني = أنوار البروق في أنواء الفروق (٣/ ١٩٦).

(٤) يرفض الإمام الأكبر الأستاذ الدكتور أحمد الطيب شيخ الأزهر مصطلح «الأقليات» ويرى أنه يحمل في طياته معاني التمييز والانفصال. (ينظر في ذلك كتاب مؤتمر «الحرية والمواطنة .. التنوع والتكامل»، مارس عام ٢٠١٧م).

الفضاء الرقمي والإعلامي، مما جعل الفتوى الواحدة تصل إلى جمهور متعدد الخلفيات والثقافات والظروف السياسية والاجتماعية، وفي ظل هذه التغيرات تتأكد ضرورة مراعاة السياق الجغرافي والاجتماعي في الفتوى - سيما في النوازل العامة - التي قد تؤثر على وحدة المسلمين أو صورتهم أو مصالحهم، «وعلى ذلك فيجب على المفتي في النوازل العصرية التفريق بين كونها في بلاد المسلمين أو في الأقليات الإسلامية في بلاد غير المسلمين، وأن يراعى في بلاد المسلمين في المسائل العامة التي يؤثر الخلاف فيها في الحكم والإفتاء على المسلمين في أمور دينهم أو دنياهم ويضعف من شركتهم أمام أعدائهم أن يكون الحكم والإفتاء بعد الاستشارة والعرض على أهل الاختصاص من المفتين والمجامع الفقهية في الدول الإسلامية وبخاصة في عصر الفضائيات التي جعلت العالم في ظلها الآن كالقرية الواحدة وعلى المفتي الالتزام بما يصدر عنها في العموم والخصوص؛ لأن اجتهاد الجماعة مقدم على الاجتهاد الفردي بل هو قريب من الإجماع الذي لا يجوز مخالفته»^(١).

وبذلك يظهر أنه في ظل التحولات العالمية وتسارع الاتصال الرقمي، لم تعد الفتوى محصورة بيئتها الجغرافية، بل باتت تُستقبل وتُطبّق في سياقات متباينة، مما يوجب على المفتي التفريق بين نوازل المسلمين في ديارهم ونظيراتها في الأقليات المسلمة في البلاد ذات الأغلبية غير المسلمة، كما تتأكد الحاجة إلى الفتوى الجماعية المؤسسية التي تراعي تلك الاختلافات والظروف السياقية، خاصة في القضايا العامة التي تؤثر في وحدة الصف وتوازن العلاقات الدولية، تحقيقاً للمصلحة الشرعية ودفعاً لمفاسد التفرّق والاضطراب الذي قد يؤدي إلى العداء أو الاقتتال.

- مخاطر نقل الفتوى من بيئة إلى بيئة أخرى مغايرة: إن الفتوى الصادرة في سياق محلي إلى جمهور في بيئات ثقافية واجتماعية مغايرة، قد يفتح باباً لسوء الفهم أو التطبيق الخاطيء؛ لذا مع هذا الاتساع، بات لزاماً على المؤسسات الإفتائية أن تطوّر أدواتها ومنصاتها، وأن تفتح على الوسائط الحديثة، مع التأكيد على خصوصية الفتوى واختلافها من بيئة إلى بيئة ومن قطر إلى قطر، دون التخلي عن الضوابط العلمية والمنهجية الراسخة، «لقد بين رسول الله صلى الله عليه وسلم: الطريقة المثلى، والمنهجية الفضلى للفتوى فكانت أجوبته وفتاويه تمثل ما ورد في القرآن الكريم من التيسير والتسهيل، ورفع الحرج عن الناس في حياتهم ومعاشاتهم مع النظر في مقتضيات أحوالهم وخصوصياتهم فكان يجب كل سائل بما يلائم حاله، ويراعي خصوصيته، فيحمله على السبيل الأمثل والصراط الأعدل والمنهج الأقوم من غير إفراط ولا تفريط، وقد سلك الصحابة والتابعون من بعده هذا المنهج القويم والصراط المستقيم»^(٢).

في سياق ما سبق يتضح أن المنهج النبوي في الفتوى بوصفه نموذجاً متوازناً يجمع بين التيسير والواقعية والانضباط، ويبرز كيف راعى النبي صلى الله عليه وسلم خصوصية كل سائل، وأجاب الناس بما يناسب أحوالهم دون تعميم مخل أو تشديد منفر، وهو ما سار عليه الصحابة والتابعون، كما يتضح هنا الفرق بين الفتوى المنضبطة

(١) الفتوى وتأكيد الثوابت الشرعية د. نصر فريد واصل، ص: ٢٩ - ٣٠.

(٢) الفتوى المعاصرة بين الضوابط الشرعية والتحديات الرقمية د. محمد الشيخ عبد الله، مجلة بحوث الإعلام الرقمي، مجلة تصدر عن كلية الإعلام وتكنولوجيا الاتصال - جامعة قناة السويس، العدد الثاني: يوليو ٢٠٢٣ م، ص: ٦٥.

بالنص والمقصد وهي السمة الأبرز للفتوى المؤسسية، وبين الفتوى المنفلتة من سياقاتها والتي تصدر غالباً عن أفراد غير مؤهلين للفتوى، تلك التي غالباً ما تتسبب في الفوضى والفتن واستباحة الدماء والأعراض، نتيجة اجتزاء النصوص، وتغييب المقاصد الشرعية، والجهل بواقع الناس، فالمطلوب اجتهاد مؤسسي يراعي الخصوصية المحلية لكل قطر وفي ذات الوقت ينبنى على أسس مشتركة ومناهج متفق عليها.

المبحث الثاني:

الفتوى المؤسسية ومقومات التجديد في البيئة الرقمية

ويشتمل على مطلبين:

- المطلب الأول: الفتوى المؤسسية كأداة للتجديد ومواجهة التحديات الرقمية.
- المطلب الثاني: نحو مبادرة إفتائية للتجديد ومواكبة التقدم التقني.

المطلب الأول:

الفتوى المؤسسية كأداة للتجديد ومواجهة التحديات الرقمية

في ظلّ التحديات الرقمية المتسارعة التي باتت تُعيد تشكيل المشهد الديني والمعرفي، تبرز الفتوى المؤسسية كضرورة حتمية لضمان اتزان الخطاب الشرعي وموثوقيته؛ فلم تعد الآليات التقليدية للفتوى كافية لمواكبة تعقيدات النوازل المعاصرة، مما يستدعي تطوير نموذج مؤسسي قادر على الجمع بين الضبط الشرعي والمرونة التقنية، ويأتي هذا المطلب لاستكشاف كيف يمكن للفتوى المؤسسية أن تكون أداة فاعلة في تجديد المنهج الفقهي، وبناء استجابة رشيدة تُوائم بين ثوابت الدين ومقتضيات العصر الرقمي.

- التأصيل العلمي للفتوى المؤسسية في الإسلام وضبطها لعملية الفتوى: إن الدعوة إلى الفتوى المؤسسية أو الجماعية ليست وليدة العصر الراهن، وإنما هي مطلب قرآني ونبوي سار عليه الصحابة والتابعون والأئمة المتبوعون، والأصل في ذلك قوله تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢]، فالأمر بالنفر تفقها واجتهادا صدر للجماعة أولاً لا للواحد^(١)، وعن عليّ قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ نَزَلَ بِنَا أَمْرٌ لَيْسَ فِيهِ بَيَانٌ: أَمْرٌ وَلَا نَهْيٌ، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «تُشَاوِرُونَ الْفُقَهَاءَ وَالْعَابِدِينَ، وَلَا تُمَضُّوا فِيهِ رَأْيَ خَاصَّةٍ»^(٢)، كما كان ذلك دأب أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يقول المُسَيَّب بن رافع^(٣): «كانوا إذا نزلت بهم قَضِيَّةٌ لَيْسَ فِيهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْرٌ اجْتَمَعُوا لَهَا وَاجْمَعُوا،

(١) أحكام القرآن، للجصاص، ج: ٤، ص: ٣٧٢.

(٢) المعجم الأوسط للطبراني، (١٧٢ / ٢)، حديث رقم: ١٦١٨، «مجمع الزوائد ومنبع الفوائد» (١ / ١٧٨) وقال عنه الهيثمي: «ورجاله موثقون من أهل الصحيح».

(٣) أبو العلاء، المسيب بن رافع الأسدي الكاهلي، الكوفي، ثقة من طبقة تلي الوسطى من التابعين، كان صواماً قواماً، روى له الجماعة، توفي سنة ١٠٥ هـ. ينظر: تقريب التهذيب، لابن حجر، (ص ٥٣٢).

فالحَقُّ فيما رَأَوْا، فالحَقُّ فيما رَأَوْا»^(١)، وبذلك يظهر أن القرآن والسنة وفعل الصحابة الكرام يدل دلالة واضحة ويدعو دعوة صريحة إلى الاجتهاد الجمعي وإصدار الفتوى بشكل مؤسسي قائم على التشاور بين المتخصصين؛ لأن هذا أضمن لصواب الحكم وتحقيق مقاصد التشريع.

كما أن من السمات البارزة في منهج الفتوى الراشدة عند السلف الصالح، أنها لم تكن عملاً فردياً معزولاً، بل كانت نتاجاً للتشاور وتبادل النظر بين أهل العلم، في روح جماعية تعكس فقهاً عميقاً لمسؤولية الكلمة الشرعية، يقول الخطيب البغدادي: «ثم يذكر المسألة لمن بحضرته ممن يصلح لذلك من أهل العلم ويشاورهم في الجواب، ويسأل كل واحد منهم عما عنده، فإن في ذلك بركة، واقتداء بالسلف الصالح، وقد قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾» [آل عمران: ١٥٩]، وشاور النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في مواضع وأشياء وأمر بالمشاورة، وكانت الصحابة تشاور في الفتاوى والأحكام، قال: قال أبو هريرة: «ما رأيت أحداً أكثر مشاورة لأصحابه من رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»^(٢)، وقال إمام أهل المدينة مالكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أَدْرَكْتُ أَهْلَ هَذَا الْبَلَدِ وَمَا عِنْدَهُمْ عِلْمٌ غَيْرُ الْكِتَابِ وَالسُّنَنِ، فَإِذَا نَزَلَتْ نَازِلَةٌ جَمَعَ الْأَمِيرُ لَهَا مِنْ حَضَرَ مِنَ الْعُلَمَاءِ، فَمَا اتَّفَقُوا عَلَيْهِ مِنْ شَيْءٍ أَنْفَذَهُ»^(٣) كل هذا يدل دلالة واضحة على وجوب وأهمية الاجتهاد والإفتاء المؤسسي وأن هذا منهج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه ومن جاء بعده من السلف الصالح والأئمة المتبوعين.

إن الاجتهاد المؤسسي الجماعي نتائجه أصوب وأقرب إلى الحق من الاجتهاد الفردي؛ فقد يلمح مجتهد جانباً في الموضوع لم ينتبه إليه آخر، وقد يحفظ شخص ما يغيب عن غيره، وقد تبرز المناقشة نقاطاً كانت خافية أو تجلي أموراً كانت غامضة، وهذا من بركات العمل الجماعي، فتصدر الفتوى بعد تشاور من أهل العلم وتدارسهم للواقعة، حيث يبين العلماء حكم الواقعة بعد تشاورهم في الأمر من خلال المؤسسات أو المجالس والهيئات، أو المجامع التي تنظم تجمع العلماء وممارستهم لأعمالهم في الاجتهاد والفتوى ولا تكون الفتوى جماعية إلا إذا وافق عليها جميع أعضاء المجموعة، المكونة لمجلس الإفتاء، أو أغلبهم.^(٤)

- أساليب تعظيم الاستفادة من الإفتاء المؤسسي وآلية إسهامه في عملية التجديد: في ظل التحديات الفكرية، والتعقيدات الاجتماعية، والتطورات الرقمية المتلاحقة، تبرز الفتوى المؤسسية كأداة بالغة الأهمية لا في ضبط الشأن الديني فحسب، بل في إعادة بناء الوعي وتجديد الخطاب الشرعي بما يواكب الواقع ويحقق المقاصد، غير أن تفعيل هذا الدور يتطلب أساليب مبتكرة وآليات ممنهجة تعظم من أثر الفتوى وتُخرجها من الإطار التقليدي المغلق، إلى فضاء التجديد والإصلاح والمعالجة الراشدة للنوازل المعاصرة، ومن تلك الإجراءات والأساليب المهمة:

(١) أخرجه: الدارمي، باب: التورع عن الجواب فيما ليس فيه كتاب ولا سنة، برقم (١١٦)، وبنحوه: أبو عمر يوسف بن عبد الله النمري القرطبي المعروف بابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» برقم (٢٠٧١).

(٢) الفقيه والمتفقه - الخطيب البغدادي» (٢/ ٣٩٠ - ٣٩١ - ٣٩٢).

(٣) الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار، لابن عبد البر، (٨/ ٥٨١).

(٤) ينظر: خصائص وضوابط الفتوى مع تطبيقات من العمل الفقهي، د/ علوية علي موسى عابدين، ص: ١٢٠.

أولاً: إجراء العمل القضائي - فيما له اتصال بالفتوى - على الفتاوى الجماعية الصحيحة المعتمدة.
ثانياً: عرض الفتاوى الجماعية على البرلمان ومجالس الشعب للنظر في أمر الإفادة منها في المدونات القانونية واللوائح التنظيمية.
ثالثاً: إلزام مؤسسات الفتوى وأعضائها بالعمل بها، ونشرها في الناس، وتنحية الاجتهاد الفردي.
رابعاً: توجيه وزارات الأوقاف والشؤون الإسلامية إلى الاهتمام بها نشرًا ودراسة وترجمة.
خامساً: اعتماد نصوصها في المقررات الدراسية، وتشجيع المؤسسات الجامعية على أفرادها بالدرس والتقييم^(١).

ولتعظيم أثر الإفتاء المؤسسي في واقعنا المعاصر أيضاً تبرز الحاجة إلى إعادة تشكيله ضمن منظومة معرفية شاملة، لا تقتصر على الجواب الشرعي فحسب بل تمتد للتوجيه والتثقيف لاستقاء الفتوى من الجهة الصحية، كما يُعد إدماج الفتوى في وسائل الإعلام والتعليم، وبناء منصات رقمية تفاعلية متعددة اللغات، من أهم وسائل توسيع نطاق أثر الفتوى المؤسسية، أيضاً يمكن إنشاء بنوك فقهية مصنفة باستخدام وسائل الذكاء الاصطناعي؛ ليسهل على المفتي والمستفتي سرعة الوصول إليها، ويراعي في ذلك تحديث الفتاوى القديمة بما يتناسب مع المستجدات، إلى جانب تعزيز الشراكة بين دور الإفتاء والمؤسسات البحثية خصوصاً الاجتماعية والنفسية والجنائية.

- وجوب طلب الفتوى من أهلها «المؤسسات المختصة» قانون الإفتاء خطوة على الطريق: في ظل كثرة المتصدرين للإفتاء دون علم أو تأهيل، تزداد الحاجة إلى التأكيد على وجوب طلب الفتوى من أهلها، ممن توفرت فيهم شروط العلم والعدالة، وتصدروا عبر مؤسسات شرعية معتمدة، وقد أمرنا الله سبحانه وتعالى بذلك في قوله تبارك اسمه: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْنَا لَكُنَّا أُولَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْنَا لَكُنَّا أُولَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْنَا لَكُنَّا أُولَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْنَا لَكُنَّا أُولَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣]؛ يقول ابن عاشور في تفسير هذه الآية: «أي: يردونه إلى جماعة أولي الأمر، فيفهمه الفاهمون من أولي الأمر، وإذا فهمه جميعهم فأجدر»^(٢)، وهذا نداء لكل مسلم أن يعلم أن المسؤولية لا تقع على المؤسسات الإفتائية والدعوية فحسب، وإنما تمتد إلى واجب على المستفتي أيضاً يتمثل في طلب الفتوى من أهلها.

إن الأمر بطلب الفتوى من أهلها يزداد وجوباً في ظل هذا العالم المتسع الذي يوجد فيه العديد من الأدعياء، وقد حذر العلماء من ذلك في أزمانهم المختلفة، إذ «الأصل في الإفتاء أنه من عمل العلماء بصفته العلمية، وأنه أهم وظيفة دينية عامة وغير رسمية، وقاموا بها ابتداء من رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صحابته إلى اليوم، وستبقى

(١) صناعة الفتوى في القضايا المعاصرة معالم وضوابط وتصحيح، د. قطب الريسوني، ص: ٣٦٥ - ٣٦٦، بتصرف يسير.

(٢) التحرير والتنوير، لابن عاشور، (٥ / ١٤٢).

حتى تقوم الساعة، ثم قام أولياء الأمور بتعيين المفتي العام في الدولة، وتعيين مفتين موظفين رسمياً للقيام بأمور الفتوى...، وقد تكون الفتوى الرسمية جماعية من هيئة كبار العلماء لتأمين الدقة والحياد والموضوعية والتعمق^(١). إن هذا يؤكد على وجوب طلب الفتوى من أهلها المختصين، وهم العلماء المؤهلون العاملون ضمن مؤسسات إفتائية رسمية تلتزم بالمنهج العلمي الرصين؛ إذ إن الفتوى ليست رأياً شخصياً ولا اجتهداً عابراً، بل هي توقيع عن الله، لا يضطلع به إلا من اجتمع فيه الفقه والدراية بواقع الناس، وفي هذا السياق، يمثل قانون تنظيم الإفتاء رقم ٨٦ لسنة ٢٠٢٥ بتنظيم إصدار الفتوى الشرعية، والذي وافق عليه مجلس النواب المصري، خطوة مهمة على طريق ضبط المجال الديني، ومنع غير المؤهلين من تصدر المشهد سواء عبر الفضاء التقليدي أو الرقمي، فالمؤسسات المختصة وحدها تملك القدرة على إصدار الفتاوى المعبرة عن مقاصد الشريعة، والمتوازنة بين النص والواقع، وهو ما يُعد ضرورة لحفظ الدين وصورة الإسلام في الداخل والخارج.

وهذا القانون يأتي متوافقاً مع ما سطره علماء الإسلام في هذا الشأن، إذ يرون أن من واجبات ولي الأمر هو الاهتمام بقضية من يفتي الناس، يقول الخطيب البغدادي: «ينبغي لإمام المسلمين أن يتصفح أحوال المفتين، فمن كان يصلح للفتوى أقره عليها، ومن لم يكن من أهلها منعه منها، وتقدم إليه بأن لا يتعرض لها وأوعده بالعقوبة»^(٢).

يؤكد الخطيب البغدادي في هذا النص على المسؤولية الشرعية والإدارية التي تقع على عاتق ولي الأمر أو الجهات المختصة في ضبط الفتوى وتنظيم شؤونها، من خلال التحقق من أهلية المفتين ومراقبة أدائهم وهو ما تضمنه القانون الذي صدر مؤخراً لتنظيم علمية الفتوى والتفريق بين الفتوى العامة والخاصة ومن المنوط بها وما هي مؤهلاته، إذ لا يمكن ترك المجال للمتطفلين أو غير المؤهلين، لأن فساد الفتوى لا يضر الفرد وحده، بل ينعكس على الدين والمجتمع والدولة.

المطلب الثاني:

نحو مبادرة إفتائية للتجديد ومواكبة التقدم التقني

في ظل تنامي الاعتماد على الوسائط الرقمية ووسائل التواصل الحديثة، أضحت الفتوى عرضة لفوضى غير مسبوقة، خاصة مع توسع النشر غير المنضبط عبر المنصات المفتوحة، وقد رصد المؤشر العالمي للفتوى هذه الظاهرة بدقة، كاشفاً عن نسب مقلقة في انتشار الفتاوى العشوائية والمضللة عبر الوسائل الإلكترونية، مما يؤكد الحاجة الملحة لإعادة ضبط المسار الإفتائي وتأطيره في سياق علمي ومؤسسي راشد.

حيث كشفت المؤشر العالمي للفتوى أن (٣٩٪) من الفتاوى العشوائية والمضللة، وكذلك المعلومات الدينية المغلوطة، قد صدرت عبر حسابات التواصل الاجتماعي، تلتها المواقع الإلكترونية والمنتديات بنسبة (٢٨٪)، ثم البرامج الفضائية بنسبة (٢٢٪)، وأخيراً تطبيقات الهواتف بنسبة (١١٪)، وأكد مؤشر الفتوى أن

(١) الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، د. محمد مصطفى الزحيلي، (٢ / ٣٧٨).

(٢) الفقيه والمتفقه، الخطيب البغدادي، (٢ / ٣٢٤).

هناك عدة أسباب أدت إلى انتشار الفتاوى غير المنضبطة، مشيراً إلى أنها إما تتعلق بالمفتي، وإما تتعلق بالشخص المستفتي، وإما تتعلق بالوسيلة الإعلامية الناقلة للفتوى.

وتابع مؤشر الفتوى في دراسته أن أبرز أسباب فوضى الفتاوى الخاصة بالمفتي هي: التطور التكنولوجي واتساع الفضاء الرقمي، وتصدر غير المؤهلين للفتوى، والتشويش على المؤسسة الدينية الرسمية المسؤولة عن الإفتاء، والتسرع في إصدار الفتوى، وطلب الشهرة والترند، والتعصب المذهبي وعدم التوسط، وعدم وقوف المفتي على حقيقة واقع بلد المستفتي وما يحدث فيه، وخدمة فكر أو تيار معين.

مضيفاً أن أبرز أسباب فوضى الفتاوى المتعلقة بالمستفتي هي: الجهل الديني، والاستفتاء دون الحاجة بغرض المجادلة، والاعتماد على الشبكة العنكبوتية في الحصول على الفتوى، والتساهل في الاستفتاء، والخلط بين المفتي وغيره، كما رصد مؤشر الفتوى أبرز الأسباب المتعلقة بالوسيلة الإعلامية والتي كان أهمها: استخدام الفتوى لأغراض تجارية، وعدم وعي بعض الإعلاميين بالارتباط الزمني للفتوى وطرحها للمستفتي، والسعي خلف شخصيات مثيرة للجدل للوصول إلى الترند...^(١)

تكشف هذه البيانات عن فجوة واسعة بين التقدم التقني المتسارع وآليات الفتوى الراهنة، مما يعزز ضرورة إطلاق مبادرة إفتائية متكاملة تعيد تنظيم المشهد الرقمي، وتستثمر الأدوات الحديثة في توصيل الفتوى المنضبطة، وتحسين الجمهور من التضييل، بما يحقق مقاصد الشريعة، ويحفظ ثقة الناس في المؤسسة الدينية الرسمية، ويواكب في الوقت ذاته التغيرات المتسارعة في وسائط الإعلام والتواصل.

إن هذا التجديد الذي نهدف إليه من هذه المبادرة هدفه توسيع في الوسائل وتطوير في الآليات، بحيث يجمع بين جهود العلماء وخبراء التقنية، ويستفيد من الذكاء الاصطناعي في التصنيف دون المساس بجوهر الإفتاء القائم على الاجتهاد البشري، وتشمل هذه المبادرة محاور متعددة تبدأ بإنشاء ميثاق رقمي للفتوى، وتنتهي بإعادة النظر في مفهوم «المفتي الرقمي»، ضمن رؤية تحفظ هيبة الفتوى، وتحسن توجيهها في فضاء يعج بالتحديات، وتكون هذه المبادرة من ستة عناصر هي:

أولاً: إنشاء ميثاق رقمي للفتوى:

يتم التوافق على هذا الميثاق ووضعه من قبل الأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم، وبما يحقق الاستقلالية لكل مؤسسة إفتائية وفي ذات الوقت يضع معايير متفق عليها لمعالجة النوازل والقضايا الجديدة، وآليات لمواجهة التغول الرقمي على المجال الديني، وهذا الميثاق لن يكتسب طابع العالمية والاتفاق إلا حين يوضع من خلال دور وهيئات الإفتاء والعالم، ولكن من المهم أن يراعي الميثاق ما يلي:

١ - تحديد معايير المسؤولية الشرعية في النشر الرقمي للفتاوى:

(١) موقع دار الإفتاء المصرية، تقرير بعنوان: «المؤشر العالمي للفتوى» يعرض أحدث دراساته حول إشكالية «الفتاوى العشوائية» في الندوة الدولية الفتوى والأمن الفكري» تاريخ النشر: ١٦ ديسمبر ٢٠٢٤م، تاريخ الزيارة: ١٨/٧/٢٠٢٥م.

لا بد أن يضبط الميثاق من يحق له النشر باسم «الفتوى»، وأن يُلزم الجهات والمفتين بتحديد هوياتهم وصفاتهم العلمية، مع بيان أن ما يُنشر هو فتوى رسمية أو رأي اجتهادي خاص، ضماناً للمسؤولية العلمية، ولمنع انتشار فتاوى مجهولة أو مزيفة في الفضاء الرقمي.

٢- إصدار دليل استرشادي لضوابط نشر الفتاوى على وسائل التواصل الاجتماعي:

يساعد هذا الدليل المفتين والمؤسسات على نشر الفتاوى بلغة مناسبة، منضبطة مع التعليق التربوي عند الحاجة، وتحديد طبيعة الفتوى (عامة/ خاصة)، وتوقيتها وسياقها، لمنع التوظيف الخاطئ أو الترويج المضلل.

٣- تخصيص خطوط استشارية للرد على الاستفسارات العاجلة، مع حفظ السجلات الرقمية:

يضمن هذا الإجراء وجود استجابة مباشرة وموثوقة لاستفسارات الناس، خاصة في النوازل الفردية والطارئة، عبر خط ساخن أو خدمة محادثة فورية، مع حفظ البيانات والسجلات الرقمية للرجوع إليها عند الحاجة، وتوفير إشراف علمي دائم على هذه الخدمة.

ثانياً: الربط بين العلماء وخبراء التقنية:

لتطوير تطبيقات شرعية موثوقة تراعي الضوابط الأصولية والواقعية يشترك فيها المتخصصون في التكنولوجيا والاتصال الرقمي لدعم آليات الإفتاء المعاصر جنباً إلى جنب مع علماء الشريعة، على أن يراعي في هذا التعاون ما يلي:

(١) فرق عمل مشتركة داخل هيئات الإفتاء، عن طريق تكوين فرق علمية تقنية تضم علماء شرعيين وخبراء برمجيات، ومصممين، ومتخصصين في الذكاء الاصطناعي، لتطوير أدوات الإفتاء الرقمي.

(٢) التعاون في بناء «بيئة رقمية آمنة» للفتوى، بحيث يتحقق من خلالها تطوير أدوات تحقق تلقائي من صحة الفتاوى المنتشرة، ومنع تكرار أو تزوير المحتوى الديني.

إن الربط المنهجي بين العلماء وخبراء التقنية يُسهم في تعزيز كفاءة الإفتاء الرقمي، وتمكين المؤسسات الشرعية من تقديم فتاوى أكثر دقة وتأثيراً، مواكبة للتحويلات المعاصرة، ومؤسسة لحضور علمي موثوق في الفضاء الرقمي، يجمع بين أصالة المحتوى وفعالية الوسيلة.

ثالثاً: الاعتماد على الذكاء الاصطناعي للمساعدة في تصنيف الفتاوى لا إصدارها:

الذكاء الاصطناعي بات أداة لا غنى عنها في التعامل مع الكم الهائل من البيانات، ويُعدّ توظيفه في المجال الإفتائي وسيلة تنظيمية مساعدة ترفع من كفاءة المؤسسات، دون أن تحل محل الاجتهاد البشري؛ إذ دور المقترح هنا ليس في إصدار الفتوى، بل في تصنيفها، وأرشفتها، وتحليل اتجاهاتها، ورصد تكرارها وانتشارها، بما يُتيح للمفتي أرضية تحليلية أدق وأسرع، ويكون ذلك من خلال الآتي:

١- تصنيف الفتاوى تلقائياً:

باستخدام خوارزميات لتصنيف الفتاوى حسب الموضوع (معاملات، عبادات، أسرة، نوازل، إلخ).

٢- تحليل الأنماط والأسئلة المتكررة:

بحيث يتم رصد أكثر القضايا التي تشغل الجمهور على مستوى الزمان والمكان، مما يساعد على تقديم فتاوى دقيقة وموسعة في موضوعها.

٣- ربط قاعدة بيانات الفتاوى بجميع دور وهيئات الإفتاء في العالم:

وذلك عن طريق إنشاء منصة رقمية رسمية موثوقة جامعة لهيئات الإفتاء تكون متعددة اللغات، تهدف هذه المنصة إلى جمع الفتاوى الموثقة في موقع وتطبيق واحد يسهل الوصول إليه عالمياً، ويتيح للجمهور تصفح الفتاوى أو طلبها بلغات متعددة بحيث يكون ذلك كبنك للفتاوى، ويكون ذلك عبر الأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم.

رابعاً: تدريب المفتين على مهارات التواصل الرقمي:

أكد المؤشر العالمي للفتوى (GFI) التابع لدار الإفتاء المصرية أن نسبة الفتاوى المهمة بتقنيات الذكاء الاصطناعي لا تزال قليلة مقارنة بفتاوى المجالات الأخرى، وقد يرجع ذلك إلى كونه لا يزال أحد المجالات غير الشائعة بالنسبة لكثير من المؤسسات الإفتائية...، وتحليل أبرز الموضوعات والقضايا التي تناولتها الفتوى، أشار مؤشر الفتوى إلى أنها تدور حول ثلاث موضوعات رئيسية، جاء أولها حول بيان الأحكام الفقهية من الذكاء الاصطناعي، وحكم التركيبيّة الهيكلية للروبوت بنسبة (٤٨٪)، وجاء الثاني حول كيفية استخدام الذكاء الاصطناعي والغرض منه بنسبة (٣٧٪)، أما الثالث تمثل في التكسب من تلك التقنيات بنسبة (١٥٪)^(١).

وهذا يبين مدى أهمية الاستعداد لتعاظم التدخل الرقمي في المجال الإفتائي والذي يزيد يوماً بعد يوم، وهذا يتطلب من الكليات التي تعمل على تخريج المفتين تحديث المناهج بشكل دوري يتناسب مع المدخلات وسرعة التحولات الرقمية، وهذا بدوره يتطلب إدراج مفردات «التحول الرقمي» و«فقه الواقع» ضمن مناهج التأهيل الشرعي.

كما أن هذا التدريب من شأنه أن يفتح عين المفتي على تصور العديد من المسائل المعاصرة بحيث لا يقع في الخلط أو الغلط في التصور وإصدار الحكم وهو ما حذر منه العلماء، كما أن المفتي لا «يتمكن من الفتوى والحكم بالحق إلا بنوعين من الفهم: أحدهما: فهم الواقع والفقه فيه واستنباط علم حقيقة ما وقع بالقرائن والأمارات والعلامات حتى يحيط به علماً.

والنوع الثاني: فهم الواجب في الواقع، وهو فهم حكم الله الذي حكم به في كتابه أو على لسان قوله في هذا الواقع، ثم يطبق أحدهما على الآخر^(٢).

(١) ينظر: جريدة اليوم السابع تقرير بعنوان: «الفتوى والذكاء الاصطناعي... أحدث تقارير المؤشر العالمي للفتوى»، تاريخ النشر: ١٣ أبريل ٢٠٢٥، تاريخ الزيارة: ٢٠٢٥/٧/٢م.

(٢) إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم، ج: ١، ص: ٦٩.

وهذا التدريب أيضًا يضمن إيصال الفتوى بلغة مفهومة دون إخلال بالمحتوى الشرعي؛ لتمكين القائمين على الفتوى من تقديمها بلغة مؤثرة تحترم الخصوصيات الرقمية وتستوعب تطلعات الجمهور الجديد.

خامسًا: الانتقال من الاستجابة التقليدية إلى الفتوى الاستباقية:

ليست الفتوى الاستباقية بدعًا طارئًا على تراث الأمة، بل هي امتداد لمنهج النبوة واجتهاد السلف الذين كانوا يتوسمون النوازل قبل وقوعها، ويجهدون في تهيئة الناس لها علميًا وشرعيًا، وقد بات هذا النمط من الفتوى اليوم ضرورة، لا سيما في ظل المتغيرات السريعة التي قد تحتاج إلى وقت طويل لاستيعاب المؤسسات لها؛ ومن هنا فإن الانتقال من الاقتصار على الاستجابة إلى المبادرة الاستباقية يعد أحد أوجه التجديد الواعي للخطاب الإفتائي المؤسسي المعاصر.

ومن أوضح الأمثلة على ذلك ما جاء في تاريخ بغداد «عن النضر بن محمد قال: دخل قتادة الكوفي ونزل في دار أبي بردة، فخرج يوما وقد اجتمع إليه خلق كثير، فقال قتادة: والله الذي لا إله إلا هو ما يسألني اليوم أحد عن الحلال والحرام إلا أجبت، فقام إليه أبو حنيفة فقال:

يا أبا الخطاب ما تقول في رجل غاب عن أهله أعواما فظنت امرأته أن زوجها مات فتزوجت، ثم رجع زوجها الأول ما تقول في صداقها؟ وقال لأصحابه الذين اجتمعوا إليه: لئن حدث بحديث ليكذبن، ولئن قال برأي نفسه ليخطئن فقال قتادة: ويحك أوقعت هذه المسألة؟ قال لا، قال: فلم تسألني عما لم يقع؟ قال أبو حنيفة إنا نستعد للبلاء قبل نزوله، فإذا ما وقع عرفنا الدخول فيه والخروج منه»^(١).

إن هذا يؤكد أن منهج بعض علماء الأمة قائم على تقديم فتاوى تحيط بالمستجدات قبل وقوع الإشكال^(٢)، بدلاً من الاكتفاء بردّ الفعل، ومن الأمور التي تعين على فعالية هذه الاستراتيجية في العصر الراهن: الرصد المبكر للتحويلات المجتمعية والتقنية، كقضايا الذكاء الاصطناعي والعلاقات الرقمية والتحديات البيئية، عن طريق المراسد الموجودة في المؤسسات الدينية، كما يتطلب الأمر تفعيل وحدات البحث داخل هيئات الإفتاء لإعداد دراسات علمية دقيقة حول النوازل المحتملة، وتقديم الاجتهاد المؤسسي حول الحكم فيها.

سادسًا: فكرة إنشاء المفتي الرقمي ضوابط مقترحة وتحديات مؤكدة:

لم أفق على مؤسسة إفتائية أصدرت تطبيقًا ذكيًا يتعامل مباشرة مع المستفتي عن طريق الذكاء الاصطناعي، لاعتبارات كثيرة لعل منها أن الفتوى اجتهاد بشري لها حيثيات لا يمكن أن تتوفر للذكاء الاصطناعي حتى الآن، ولكن لا يمكن أن يظل هذا الواقع مستمرًا في ظل الطفرات التكنولوجية السريعة والمتطورة وفي ظل ثورة

(١) تاريخ بغداد، (١٣/ ٣٤٨).

(٢) «كان الفقه في الزمن النبوي هو التصريح بحكم ما وقع بالفعل، أما من بعده من الصحابة وكبار التابعين وصغارهم فكانوا يبينون حكم ما نزل بالفعل في زمنهم، ويحفظون أحكام ما كان نزل في الزمن قبلهم، فمنهم من زاد فروعاً نوعاً، أما أبو حنيفة فهو الذي تجرّد لفرض المسائل وتقدير وقوعها وفرض أحكامها، إما بالقياس على ما وقع، وإما باندرجها في العموم مثلاً، فزاد الفقه نمواً وعظمة، وصار أعظم من ذي قبل بكثير، قالوا: إنه وضع ستين ألف مسألة، وقيل: ثلاثمائة ألف مسألة، وقد تابع أبو حنيفة جلّ الفقهاء بعده، ففرضوا المسائل وقدرّوا وقوعها، ثم بينوا أحكامها». (الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، ١/ ٤١٩)

المعلومات التي تتنامي يوما بعد يوم؛ لذا من المهم إعادة النظر في فكرة إنشاء تطبيق للمفتي الرقمي يكون تابعا لدور وهيئات الإفتاء، وبلاشتراك مع خبراء الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، وينبغي مراعات ما يأتي في هذا التطبيق:

(١) أن يكون في القضايا الثابتة دون المتغيرة:

هناك من الأحكام الشرعية ما هو ثابت لا يتطرق إليه التغير، وهي الأمور المستقرة، فمثلا صلاة ركعتين بعد الظهر من السنة الراتبية، وكيفية الوضوء، وحكم المسح على الرأس فهذه قضايا منحصرة إما في رأي أو آراء معلومة لا يترتب عليها تدخل بشري من قبل المفتي إلا في حالات ضيقة جدا يمكن حصرها أيضًا، ومثل ذلك من الأحكام كثير، وهذه الثوابت من الممكن أن تكون في قاعدة البيانات الخاصة بالتطبيق بحيث إذا دخل سائل يسأل عن الأمور الثابتة تلك تتم إفادته بسرعة من تطبيق موثق وبمعلومات صحيحة منضبطة تضم الأحكام الشرعية الصحيحة.

وقد نص علماء الإسلام على وجود أحكام ثابتة لا تتغير بحسب الزمان أو المكان أو اجتهاد علماء الأمة، يقول ابن القيم: «الأحكام نوعان: نوع لا يتغير عن حالة واحدة هو عليها، لا بحسب الأزمنة ولا الأمكنة، ولا اجتهاد الأئمة، كوجوب الواجبات، وتحريم المحرمات، والحدود المقدرة بالشرع على الجرائم ونحو ذلك، فهذا لا يتطرق إليه تغيير ولا اجتهاد يخالف ما وضع عليه، والنوع الثاني: ما يتغير بحسب اقتضاء المصلحة له زمانا ومكانا وحالا، كمقادير التعزيرات وأجناسها وصفاتها. فإن الشارع ينوع فيها بحسب المصلحة»^(١).

ولا بأس أن يتضمن هذا التطبيق تقنية الوصول إلى المفتي مباشرة في حالة كانت الفتوى غير مدرجة في قاعدة البيانات التي يتم تغذية البرنامج بها وتحديثها على فترات متقاربة بحسب المدخلات التي تتم على التطبيق، أو كانت فتوى مستحدثة مثلما يحدث في العديد من تطبيقات الخدمات المختلفة حيث يتيح التطبيق الوصول مباشرة إلى خدمة العملاء بالتواصل مع شخص حقيقي.

(٢) الاعتماد على كتب الفقه المعتمدة والمذاهب الأربعة وما عليه الفتوى:

في عملية رفع البيانات وتغذيتها على تطبيق (المفتي الرقمي أو المفتي الإلكتروني) من المهم مراعاة كتب الفقه المعتمدة وما عليه الفتوى في دار الإفتاء التابعة لكل إقليم، إذ من المتفق عليه عند العلماء «الاعتماد على كتب الفقه الصحيحة الموثوق بها فقد اتفق العلماء في العصر على جواز الاعتماد عليها؛ لأن الثقة قد حصلت بها كما تحصل بالرواية، ولذلك قد اعتمد الناس على الكتب المشهورة في النحو واللغة والطب وسائر العلوم لحصول الثقة بذلك وبعد التدليس»^(٢).

وكتب الفقه الصحيحة الموثوقة تكاد تنحصر في النتاج العلمي للمذاهب الأربعة بل إن الإجماع منعقد على ذلك، يقول الإمام النفراوي الأزهري: «وقد انعقد إجماع المسلمين اليوم على وجوب متابعة واحد من الأئمة

(١) إغاثة اللهفان في مصاديد الشيطان، لابن القيم، (١/ ٣٣٠ - ٣٣١).

(٢) معين الحكام فيما يتردد بين الخصمين من الأحكام، تأليف علي بن خليل الطرابلسي الحنفي، (ص ٢٨).

الأربع: أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد بن حنبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وعدم جواز الخروج عن مذاهبهم، وإنما حرم تقليد غير هؤلاء الأربعة من المجتهدين، مع أن الجميع على هدى لعدم حفظ مذاهبهم لموت أصحابهم وعدم تدوينها، ولذا قال بعض المحققين: المعتمد أنه يجوز تقليد الأربعة، وكذا من عداهم ممن يحفظ مذهب في تلك المسألة ودون حتى عرفت شروطه وسائر معتبراته»^(١).

إن الاعتماد على كتب الفقه المعتمدة والمذاهب الأربعة وما عليه العمل في دوائر الإفتاء - داخل التطبيق المقترح - يمثل صمام أمان للفتوى المؤسسية الرقمية، إذ يضمن اتصالها بأصول الاجتهاد المعتمدة، ويصونها من الانفلات أو التقلب مع الأهواء والضغوط. كما يعزز ثقة الناس بها ويحقق التوازن بين المحافظة على التراث الفقهي والانفتاح المنضبط على مستجدات العصر.

٣) تجنب الفتوى في المسائل الكلامية والقضايا المثيرة للجدل:

هناك قضايا دينية ليست محلًا للعمل، ومن ثم فالأفضل أن يخلو منها التطبيق الذي ننشده؛ لأن تلك القضايا ممنوعة من حيث توجيه الأسئلة، لأنها قضايا نقاشية تأتي غالبًا ضمن مناقشات علمية أو جدال فكري أو حتى ترف علمي وفضول حوارى وفراغ حياتي، وهو الأمر الذي يحتاج إلى تدخل بشري للتقويم والإرشاد، فمثل هذه الأمور الصواب أن تكون فيها الحوارات مباشرة مع المفتي سواء عن طريق مباشر أو غير مباشر، والأفضل تنزيه التطبيق عنها على الأقل في الوقت الراهن، وقد نص العلماء على أن الأفضل في تلك القضايا التي لا تصلح للسائل أن يتوقف عنها المفتي، يقول الإمام اللقاني: «ينبغي للمفتي إذا جاءته فتيا في شأن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو في ما يتعلق بالربوبية، يسأل فيها عن أمور لا تصلح لذلك السائل، لكونه من العوام، ويسأل عن المعضلات ودقائق أصول الديانات ومتشابه الآيات والأمور التي لا يخوض فيها إلا أكابر العلماء، ويعلم أن الباعث له على ذلك، إنما هو الفراغ والفضول، والتصدي لما لا يصلح له، فلا يجيبه أصلاً ويظهر له الإنكار على مثل هذا، ويقول له: اشتغل بما يعينك من السؤال عن صلاتك، وأمور معاملتك، ولا تخض فيما عساه يهلكك، لعدم استعدادك»^(٢).

لذلك فإن تجنب الفتوى في المسائل الكلامية والقضايا المثيرة للجدل - عبر التطبيق المقترح - يُعد إجراءً ضرورياً لصون هيبة الفتوى، وحمايتها من التسييس أو الاستغلال الإعلامي، كما يساهم في توجيه الجهد الإفتائي نحو ما ينفع الناس ويعالج قضاياهم الواقعية بعيداً عن مواطن الاستقطاب والاضطراب الفكري.

٤) مراعات آداب الفتوى المكتوبة:

باعتبار أن هذا التطبيق ستكون فيه الفتوى مكتوبة فيشترط أن تراعى فيه تلك الشروط المعمول بها في إصدار الفتوى المكتوبة^(٣)، وقد نص العلماء على بعض الشروط التي يجب الانتباه لها في كتابة الفتوى ولعل من أبرز تلك الشروط:

(١) الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، تأليف أحمد بن غنيم بن سالم بن مهنا النفراوي الأزهري المالكي (٢/ ٣٥٦).

(٢) منار أصول الفتوى وقواعد الإفتاء بالأقوى، للفقهاء المالكي إبراهيم اللقاني، تقديم وتحقيق د. عبد الله الهاللي، ص: ٣٣٣.

(٣) للمزيد يمكن الاستعانة بإدارة الفتوى المكتوبة بدار الإفتاء المصرية وما يشترط عندها من معايير وضوابط لإصدار الفتوى المكتوبة.

أ. وضوح الصياغة والدقة في التعبير:

يجب أن تكون الفتوى خالية من الغموض، ومكتوبة بلغة مفهومة، مع تجنب المصطلحات المتخصصة إلا مع شرحها، لتصل بوضوح إلى المتلقي، يقول الإمام النووي:

«يلزم المفتي أن يبين الجواب بيانا يزيل الإشكال...، وله الجواب كتابة وإن كانت الكتابة على خطر وكان القاضي أبو حامد كثير الهرب من الفتوى في الرقاع، وليكتب الجواب بخط واضح وسط لا دقيق خاف ولا غليظ جاف ويتوسط في سطورها بين توسيعها وتضييقها وتكون عبارة واضحة صحيحة تفهمها العامة ولا يزدريها الخاصة»^(١).

فبقدر ما تكون الصياغة واضحة والتعبير دقيقاً، يكون أثر الفتوى أعمق وأقرب إلى الفهم الصحيح، أما الغموض والاضطراب في اللفظ، فقد يفتحان باباً للتأويل الخاطئ وسوء التطبيق.

ب. البيان الكامل للمسألة المفتي فيها بشكل مختصر:

لا بد من توضيح المسألة وبيان الحكم فيها كما وردت من السائل، مع تحديد ما إذا كانت الفتوى خاصة أم عامة، مع اختصار الجواب بحيث لا يقع في الحيرة من كثرة التفاصيل يقول ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: «لا يجوز للمفتي الترويع وتخيير السائل وإلقاؤه في الإشكال والحيرة، بل عليه أن يبين بيانا مزيلا للإشكال، متضمنا لفصل الخطاب، كافيا في حصول المقصود، لا يحتاج معه إلى غيره»^(٢)، ويوصي الإمام النووي بضرورة الاختصار بحيث يتفهم الصياغة العوام فيقول: «ليختصر جوابه ويكون بحيث تفهمه، وحكي عن أبي حامد أنه كان يختصر غاية ما يمكنه، واستفتي في مسألة آخرها يجوز أم لا؟ فكتب: لا، وبالله التوفيق»^(٣).

فإذا استشعر السائل أنه غير فاهم من التطبيق يكون ضمن التطبيق خاصية الانتقال إلى المفتي الحقيقي بحيث يستفهم منه إذا لزم الأمر وأشكل على المفتي أو المستفتي فيطلبان مزيداً من التوضيحات، يقول الخطيب البغدادي: «فإن لم يفهم شيئاً من السؤال أصلاً، فواسع له أن يكتب: ليزد في الشرح لنجيب عنه، وكتب بعض الفقهاء في مثل هذا: يحضر السائل لنخاطبه شفاهاً»^(٤).

وعليه، فإن البيان المختصر الواضح، المقرون بإمكانية الاستفسار عند الحاجة، يُعد من أهم الضوابط المطلوب توافرها في الفتوى عبر التطبيق المقترح، حتى لا تتحول إلى مصدر التباس، بل يكون التطبيق أداة إرشاد وهداية تصل بالسائل إلى المقصود بيسر وسرعة ووضوح.

ج. الانتباه للحيل التي قد يسلكها بعض المستفتين في كتابتهم وألفاظهم:

قد يسلك بعض المستفتين طريق الحيلة والالتواء التي قد تنطلي أحيانا على تطبيقات الذكاء الاصطناعي لتضليله أو انتزاع أحكام تتوافق وأهواء المستفتي، وهو أسلوب قديم حذر منه العلماء قديما، وما أجمل ما قاله

(١) المجموع شرح المذهب، للنووي، (١/ ٤٧ - ٤٨).

(٢) إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم، (٤/ ١٣٦).

(٣) المجموع شرح المذهب، للنووي، (١/ ٤٩).

(٤) الفقيه والمتفقه، الخطيب البغدادي، (٢/ ٣٩٥).

البهوتي في أثناء حديثه عما ينبغي أن يكون عليه المفتي من معرفة الناس حين قال: «ينبغي له أن يكون بصيراً بمكر الناس وخداعهم، ولا ينبغي له أن يحسن الظن بهم، بل يكون حذراً فطناً مما يُصوّرونه في سؤالاتهم؛ لئلا يوقعوه في المكروه»^(١).

وهذا يبرز أهمية قراءة ما بين السطور، خاصة في الفتوى الرقمية حيث يسهل إخفاء النوايا والتلاعب بالألفاظ، كما يؤكد على ضرورة تطوير آليات المراجعة والتدقيق البشري في الفتاوى الإلكترونية، خصوصاً وأن الذكاء الاصطناعي قد يُخدع بسهولة، مما يحتم وجود الحسّ الفقهي والخبرة اللازمة في التعامل مع أسئلة الناس، ويمكن الاستعانة في ذلك بمعلومات ومعادلات من علم النفس وسماع رأي خبراء التقنية في مدى تحقق ذلك من عدمه.

٥) وضع الاشتراطات والضمانات التقنية اللازمة التي تمنع من الدس والتزوير:

إن وضع الاشتراطات والضمانات التقنية يُعد ركيزة أساسية في حماية الفتوى الرقمية من التزوير أو الاختراق أو الانتحال، خاصة في بيئة يسهل فيها التلاعب بالمحتوى، ومن أبرز هذه الضمانات: توثيق الفتوى بتوقيع إلكتروني أو رمز تحقق (QR code)، واعتماد منصات رسمية للنشر...، فكلما كانت البيئة الرقمية مؤمنة، ضُمناً سلامة الفتوى من التحريف، وحافظنا على ثقة الناس بمصدرها وصحتها.

وقد تنبه العلماء قديماً إلى قضية التزوير في الفتوى وضرورة أخذ الحيطة والحذر من ذلك يقول الإمام النووي: «ورأى بعضهم أن يكتب المفتي بالمداد دون الحبر خوفاً من الحك...، وينبغي إذا ضاق موضع الجواب أن لا يكتبه في رقعة أخرى خوفاً من الحيلة، ولهذا قالوا يصل جوابه بآخر سطر ولا يدع فرجة لئلا يزيد السائل شيئاً يفسدها»^(٢).

٦) الرقابة والتقييم:

أي عمل تقني أو تطبيق تكون له فترة تجريبية مدروسة، يتم فيها اختبار دقة الأداء، وسلامة المحتوى، وفعالية التفاعل مع المستخدمين، وذلك تحت إشراف علمي وتقني مشترك؛ فالفترة التجريبية تتيح رصد الثغرات، وتصحيح الأخطاء، وتقييم مدى التزام التطبيق بضوابط الفتوى المؤسسية، قبل تعميمه على الجمهور، مما يعزز من موثوقيته وفاعليته في تقديم الحكم الشرعي في بيئة رقمية آمنة ومنضبطة، إذ تطبيق كهذا كل ما يكتب عنه من تصورات لن يكون كافياً في وضع تصور كامل أو شبه كامل وإنما لا بد من فترة تجريبية عملية، يتم من خلالها تقييم الأداء ومعالجة السلبيات سواء أكانت تقنية أم شرعية.

كما أن الرقابة على الفتوى الرقمية تُعد ضرورة شرعية ومؤسسية لضمان سلامة المحتوى، ومنع التلاعب أو الانتحال أو الانحراف عن المنهج العلمي الرصين، وتشمل الرقابة عدة مستويات:

(١) ينظر: كشاف القناع (٦/٢٩٩)، ومطالب أولي النهي (٤٣٨٦).

(٢) المجموع شرح المذهب، للنووي، (١/ ٤٩ - ٥٠).

رقابة علمية: بحيث تراجع الفتاوى قبل نشرها من قبل لجان مختصة لضبط الصياغة، والتأكد من الدليل، ومن انطباق الحكم على الواقعة.

رقابة تقنية: وذلك لضمان حماية المنصات من الاختراق أو العبث، ومتابعة حسابات وهمية تتحلل صفة العلماء أو الجهات الرسمية.

رقابة مجتمعية: بتفعيل آليات التبليغ عن الفتاوى المشبوهة، والتفاعل الواعي من الجمهور مع الجهات الموثوقة فقط.

فكلما كانت الرقابة شاملة ومتوازنة، ضمنت جودة الفتوى الرقمية وتحققت فوائدها.

وفي ضوء ما تقدم، يظهر أن تطوير الفتوى الرقمية لا يكون فاعلاً إلا من خلال منظومة متكاملة تجمع بين الأصالة والتجديد، والضبط المؤسسي والانفتاح التقني، في إطار من الالتزام الشرعي والانضباط القيمي، والمبادرة المقترحة لا تهدف إلى مجرد مواكبة تقنية، بل إلى إعادة تموضع الفتوى المؤسسية في قلب المشهد الرقمي المعاصر، بحيث تكون حاضرة بوعي، راشدة في مضمونها، ضامنة لمصداقيتها.

ويُعد نجاح هذه المبادرة مشروطاً بتفعيل تلك الاشتراطات العلمية السابقة وما يراه العلماء المتخصصون سواء في العلوم الشرعية أو التكنولوجية من إضافات أو تعديلات أو حذف، حتى نؤدي ما علينا من واجب تجاه الدين وتجاه الأجيال القادمة، وبما يمنع تسرب الفوضى أو الفتاوى الفردية غير المنضبطة؛ إننا أمام فرصة حقيقية لصياغة نموذج إفتائي رقمي رائد، يحفظ الدين، ويحترم العقل، ويتفاعل مع العالم بلغة العصر دون أن يفقد مرجعيته الشرعية.



الخاتمة

وفي الختام تبين أن الفتوى المؤسسية قادرة -إذا أحسنت التكيف مع السياق الرقمي- أن تواصل أداء دورها التوجيهي والاجتماعي، بشرط أن تستند إلى منهجية علمية منضبطة، وتستثمر الوسائل التقنية دون أن تفقد أصالتها، وقد توصل البحث إلى النتائج والتوصيات الآتية:

- أولاً: النتائج:

ومن أهم النتائج التي توصل لها البحث:

١. الفتوى المؤسسية تتميز بالعمل الجماعي، والمراجعة العلمية، واحترام التخصص، مما يجعلها أكثر اتزاناً ومصداقية مقارنة بالفتاوى الفردية، وهي بمثابة صمام أمان في مواجهة الفوضى الرقمية، بالإضافة إلى أنها تعتمد على منهجية علمية تضمن الدقة والصواب، بعيداً عن التسرع أو الهوى الشخصي، مما يعزز الثقة بها.
٢. من أخطر التحديات الرقمية للفتوى تناقض الفتاوى بسبب اختلاف المرجعيات العلمية، مما يسبب حيرة للمستفتي، مع انتشار ظاهرة «الفتوى الفورية» عبر منصات غير موثوقة، مما يؤدي إلى فتاوى غير مؤهلة أو مضللة.
٣. عولمة بعض الفتاوى أدت إلى فقدان السياقات المحلية، مما قد يؤدي إلى تطبيق أحكام غير مناسبة للزمان والمكان.

٤. التجديد الإفتائي ضرورة ملحة لمواكبة التغيرات التقنية والمجتمعية، مع الحفاظ على الثوابت الشرعية.
٥. الرقابة القانونية ضرورية لحماية الفتوى من التزوير والتلاعب، وتعزيز الأمن الفكري، وقانون تنظيم الإفتاء (رقم ٨٦ لسنة ٢٠٢٥) يمثل خطوة مهمة لضبط المجال الإفتائي، ومنع غير المؤهلين من إصدار الفتاوى، سواء في الفضاء التقليدي أو الرقمي.

- ثانياً: التوصيات:

من أهم التوصيات التي تضمنها البحث:

١. إنشاء ميثاق رقمي للفتوى، وذلك بوضع ميثاق عالمي من خلال الأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء، يحدد معايير النشر الرقمي للفتاوى، ويضمن المسؤولية العلمية والشفافية.
٢. إدراج مفردات «التحول الرقمي» و«فقه الواقع» في مناهج تأهيل المفتين لا سيما كليات الشريعة، وتدريب المفتين على مهارات التواصل الرقمي لتقديم الفتاوى بلغة مؤثرة ومفهومة، مع مراعاة الخصوصيات الرقمية.
٣. تعزيز التعاون بين العلماء وخبراء التقنية، عن طريق تشكيل فرق عمل مشتركة تجمع علماء الشريعة وخبراء البرمجيات والذكاء الاصطناعي لتطوير أدوات إفتائية رقمية.
٤. الانتقال إلى الفتوى الاستباقية عن طريق تفعيل وحدات البحث داخل هيئات الإفتاء لدراسة النوازل المحتملة قبل وقوعها، مثل قضايا الذكاء الاصطناعي والتحديات البيئية.

المحور الرابع: الذكاء الاصطناعي وتطوير العمل المؤسسي الإفتائي

٥. تطبيق رقابة علمية وتقنية ومجتمعية على الفتاوى الرقمية لضمان سلامتها ودقتها.

٦. تطوير استخدام الذكاء الاصطناعي عن طريق إنشاء تطبيق (المفتي الرقمي)، وذلك وفقا لضوابط محددة يتم التوافق عليها من قبل المتخصصين من الجهتين (الفتوى وخبراء التقنية).

وختاماً: إن البحث يقترح منظومة متكاملة لتطوير الفتوى المؤسسية في الفضاء الرقمي، تجمع بين الأصالة الشرعية والتجديد التقني، مع التركيز على تعزيز التنظيم المؤسسي، والاستفادة من التكنولوجيا بشكل منضبط، ورفع الوعي لدى المستفتين؛ مما يساهم في حفظ هيبة الفتوى وتعزيز دور المؤسسات الإفتائية في مواجهة التحديات الرقمية والحد من فوضى الفتاوى والمعلومات الدينية المضللة.

والله من وراء القصد، صلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



المراجع والمصادر

١. أبجديات البحث في العلوم الشرعية، د/ فريد الأنصاري، مطبعة النجاح الجديدة الدار البيضاء، دار الفرقان، الطبعة الأولى، ذو القعدة ١٤١٧هـ - إبريل ١٩٩٧م.
٢. أثر وسائل التواصل الاجتماعي في عملية التحول الديمقراطي في الدول العربية: دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه في العلوم السياسية (تنظيمات سياسية وإدارية) جامعة محمد خضير بسكرة - كلية الحقوق والعلوم السياسية، إعداد جيدور حاج بشير، إشراف أ.د. قوي بوحنية، عام: ٢٠١٦ - ٢٠١٧م.
٣. الاجتهاد الجماعي في التشريع الإسلامي، لعبد المجيد السوسوه، وزارة الأوقاف، - قطر - ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.
٤. الاجتهاد الجماعي في الفقه الإسلامي، خالد حسين الخالد، رسالة دكتوراه - جامعة دمشق ٢٠٠٥م.
٥. أحكام القرآن، للجصاص الحنفي، المحقق: محمد صادق القمحاوي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، تاريخ الطبع: ١٤٠٥هـ.
٦. الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام، تأليف شهاب الدين أبي العباس القرافي المالكي، اعتنى به: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.
٧. أدب المفتي والمستفتي لابن الصلاح، مكتبة العلوم والحكمة، الطبعة الأولى: ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م.
٨. الاستذكار لابن عبد البر، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
٩. إعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى: ١٤١١هـ - ١٩٩١م.
١٠. إغاثة اللفهان من مصائد الشيطان، لابن قيم الجوزية، المحقق: محمد حامد الفقي، الناشر: مكتبة المعارف، الرياض، المملكة العربية السعودية.
١١. إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تأليف علاء الدين مغلطاي بن قليج الحنفي، المحقق: محمد عثمان، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى: ٢٠١١م.
١٢. أنيس الفقهاء للقانوني، دار الكتب العلمية - بيروت - طبعة ١٤٢٤ هـ ٢٠٠٤ م.
١٣. البحث العلمي مناهجه وأساليبه وإجراءاته، د/ ربحي مصطفى عليان، ط/ بيت الأفكار الدولية، بدون تاريخ، ص ٤٧ بتصرف يسير.
١٤. البحر المحيط للزركشي، دار الصفوة - القاهرة - الطبعة الثانية: ١٤١٣هـ.
١٥. تاج العروس من جواهر القاموس، لمرتضى الزبيدي، الناشر: دار الهداية، بدون تاريخ.

١٦. تاريخ بغداد (أو مدينة السلام)، للخطيب البغدادي، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: (الثانية، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م).
١٧. تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام، لابن فرحون، برهان الدين اليعمري، الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية، الطبعة الأولى: ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
١٨. التحرير والتنوير، لمحمد الطاهر بن عاشور التونسي، الناشر: الدار التونسية للنشر - تونس، سنة النشر: ١٩٨٤ م.
١٩. تقريب التهذيب، تأليف أبي الفضل ابن حجر العسقلاني، المحقق: محمد عوامة، الناشر: دار الرشيد سوريا، الطبعة الأولى: ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
٢٠. تنظيم الاجتهاد الجماعي في العالم الإسلامي، د. ماهر حامد الحولي، مجلة الجامعة الإسلامية - غزة - المجلد ١٧، العدد الثاني.
٢١. تهذيب اللغة، للأزهري، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الأولى: ٢٠٠١ م.
٢٢. جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر، المحقق: أبو الأشبال الزهيري، الناشر: دار ابن الجوزي السعودية، الطبعة الأولى: ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.
٢٣. خصائص وضوابط الفتوى مع تطبيقات من العمل الفقهي، د/ علوية علي موسى عابدين، مجلة كلية الشريعة والقانون، جامعة أم درمان الإسلامية - كلية الشريعة والقانون، العدد ١، مجلد ١٠، عام النشر: ٢٠١٧ م.
٢٤. رسالة ماجستير بعنوان: «جهود مجمع البحوث الإسلامية في نشر الثقافة» الباحث محمد محمود عبودة، إشراف أ.د. عادل عبد الخالق، قسم الثقافة الإسلامية - كلية الدعوة الإسلامية بالقاهرة، عام: ٢٠٢١ م.
٢٥. سنن أبي داود، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.
٢٦. شرح السنة، للبخاري الشافعي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - محمد زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت، الطبعة الثانية: ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.
٢٧. صفة الفتوى والمفتي والمستفتي، لابن حمدان النميري الحراني الحنبلي، الناشر: المكتب الإسلامي بيروت، الطبعة الثالثة: ١٣٩٧ هـ.
٢٨. صناعة الفتوى المعاصرة مفهوماً وأدواتها وآدابها وضوابطها وتنظيمها في العصر الراهن، د. قطب مصطفى سانو، الناشر: مكتبة الرشد، رقم الطبعة: الأولى. تاريخ النشر: ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م.
٢٩. صناعة الفتوى في القضايا المعاصرة معالم وضوابط وتصحيح، د. قطب الريسوني أستاذ الفقه وأصوله جامعة الشارقة، دار ابن حزم، الطبعة الأولى: ١٤٣٥ هـ / ٢٠١٤ م.

٣٠. الفتوى المعاصرة بين الضوابط الشرعية والتحديات الرقمية د. محمد الشيخ عبد الله، مجلة بحوث الإعلام الرقمي، مجلة تصدر عن كلية الإعلام وتكنولوجيا الاتصال - جامعة قناة السويس، العدد الثاني: يوليو ٢٠٢٣ م.
٣١. الفتوى المؤسسية وأثرها في تحقيق التماسك المجتمعي، د. صلاح محمد علي عبد الرحمن حماية، مجلة الشريعة والقانون - كلية الشريعة والقانون جامعة الأزهر، العدد: ٤١، أبريل ٢٠٢٣ م.
٣٢. الفتوى وتأكيد الثوابت الشرعية د. نصر فريد واصل، ورقة بحثية ضمن مؤتمر الفتوى وضوابطها التي ينظمها المجمع الفقهي الإسلامي بمكة المكرمة.
٣٣. الفروق للقراقي = أنوار البروق في أنواء الفروق، لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقراقي، الناشر: عالم الكتب، بدون طبعة وبدون تاريخ.
٣٤. الفقيه والمتفقه، الخطيب البغدادي، المحقق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي، الناشر: دار ابن الجوزي - السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٢١ هـ.
٣٥. الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، المؤلف: محمد بن الحسن بن العربي الحنجوي الثعالبي الجعفري الفاسي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى: ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.
٣٦. الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، لأحمد بن غانم (أو غنيم) شهاب الدين النفراوي الأزهرى المالكي، الناشر: دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.
٣٧. القاموس الفقهي، لسعدي أبو جيب، دار الفكر - دمشق - الطبعة الثانية: ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
٣٨. كتاب العين، للخليل بن أحمد الفراهيدي البصري، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال، بدون تاريخ.
٣٩. كشف القناع عن الإقناع، لمنصور بن يونس البهوتي الحنبلي، الناشر: وزارة العدل في المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، (١٤٢١ - ١٤٢٩ هـ) = (٢٠٠٠ - ٢٠٠٨ م).
٤٠. لسان العرب، لابن منظور، دار صادر - بيروت، الطبعة الثالثة: ١٤١٤ هـ.
٤١. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للهيتمي، الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة عام النشر: ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م.
٤٢. المجموع شرح المذهب، للنووي، تصحيح: لجنة من العلماء، الناشر: (إدارة الطباعة المنيرية، مطبعة التضامن الأخوي) - القاهرة، عام النشر: ١٣٤٤ - ١٣٤٧ هـ.
٤٣. المعجم الأوسط للطبراني المحقق: أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد - أبو الفضل عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، الناشر: دار الحرمين - القاهرة، عام النشر: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.
٤٤. معجم اللغة العربية المعاصرة: أحمد مختار عمر، عالم الكتب - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

٤٥. معين الحكام فيما يتردد بين الخصمين من الأحكام، لعلي بن خليل الطرابلسي الحنفي، الناشر: دار الفكر، بدون طبعة وبدون تاريخ.
٤٦. منار أصول الفتوى وقواعد الإفتاء بالأقوى، للفقهاء المالكي إبراهيم اللقاني، تقديم وتحقيق د. عبد الله الهلالي، الناشر: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية في المملكة المغربية، عام النشر: ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢م.
٤٧. المنتقى شرح الموطأ، لسليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن واث التيجيبي القرطبي الباجي الأندلسي، الناشر: مطبعة السعادة - بجوار محافظة مصر، الطبعة الأولى: ١٣٣٢هـ.
٤٨. مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، لمحمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي، الناشر: دار الفكر، الطبعة الثالثة: ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
٤٩. الوجيز في أصول الفقه الإسلامي (المدخل - المصادر - الحكم الشرعي)، للدكتور محمد مصطفى الزحيلي، الناشر: دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق - سوريا (مطبوعات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، إدارة الشؤون الإسلامية - دولة قطر)، الطبعة: الثانية، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.





الإمانة العامة للدفتر وهيئات الإفتاء في العالم
General Secretariat for Fatwa Authorities Worldwide



دار الإفتاء
المصرية
Dar Al-ifta Al-Missriyyah

المحور الرابع: الذكاء الاصطناعي وتطوير العمل
المؤسسي الإفتائي

أثر المؤسسات الإفتائية في تعزيز الوعي الرقمي المنهجي لدى المفتين

دار الإفتاء المصرية ومجمع الفقه الإسلامي الدولي أنموذجاً

د/ نشوى أنور محمد رضوان

مدرس الفقه المقارن - بكلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بكفر الشيخ -
جامعة الأزهر



The Making of the Competent Mufti in the Age of Artificial Intelligence

ملخص البحث

يتناول هذا البحث «أثر المؤسسات الإفتائية في تعزيز الوعي الرقمي المنهجي لدى المفتين (دار الإفتاء المصرية ومجمع الفقه الإسلامي الدولي أنموذجاً)»، وذلك في ظل التحولات المتسارعة التي أفرزتها الثورة الرقمية وتطورات الذكاء الاصطناعي، وما نتج عنها من نوازل ومستجدات معقدة تتطلب فهماً عميقاً ووعياً متكاملًا. يُعرف البحث «الوعي الرقمي المنهجي» بأنه القدرة المتكاملة للمفتي على فهم واستيعاب النوازل الرقمية من جوانبها التقنية والشرعية، والتعامل بوعي مع الخلاف الفقهي المحيط بها، وتطبيق المنهجيات الصحيحة للاستنباط والترجيح.

يسعى البحث إلى تحقيق هدف رئيسي هو إبراز دور المؤسسات الإفتائية في بناء هذا الوعي الضروري للمفتين، وقد اعتمد البحث في منهجيته على المنهج الوصفي التحليلي لاستقراء الواقع، والمنهج المقارن من خلال دراسة تطبيقية على نموذجين بارزين: دار الإفتاء المصرية ومجمع الفقه الإسلامي الدولي، بالإضافة إلى المنهج الاستنباطي لاستخلاص النتائج وبناء التصور المقترح.

خلص البحث إلى عدة نتائج أهمها: ضرورة دمج الوعي الرقمي ضمن المرجعية والمنهجية الفقهية للمؤسسات، وأهمية بناء جسور التواصل الفعّال بين الفقهاء وخبراء التقنية، وتطوير برامج تدريب متخصصة للمفتين تشمل الفهم العميق للنوازل الرقمية والتعامل مع الخلاف الفقهي. وقد قدم البحث رؤية متكاملة وتوصيات عملية تهدف إلى تمكين المؤسسات الإفتائية من أداء دورها الريادي في توجيه الأمة نحو فقه رشيد في العصر الرقمي.

الكلمات المفتاحية: المؤسسات الإفتائية - الوعي الرقمي - الذكاء الاصطناعي - النوازل الرقمية - الاجتهاد الجماعي.

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله الذي علم بالقلم، علّم الإنسان ما لم يعلم، والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على سيدنا محمد، خير من بين الأحكام، وعلى آله وصحبه الكرام، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

يشهد العالمُ المعاصر تحولاتٍ جذريةً غير مسبوقة بفعل الثورة الرقمية وتطورات الذكاء الاصطناعي التي طالت كلّ مناحي الحياة، وأفرزت تحدياتٍ جديدةً ونوازلَ مستجدةً لم تكن معهودَةً من قبل، هذه التحولات فرضت تحديات عميقة على كافة المؤسسات المجتمعية، وكان لـ المؤسسات الإفتائية نصيب وافر من هذه التحديات، فباتت مُطالبةً بأداء دور ريادي في توجيه الأمة وبيان الحكم الشرعي لهذه القضايا المستجدة.

ولكي تتمكن هذه المؤسسات من القيام بمسؤوليتها الشرعية والعلمية في هذا العصر الرقمي، أصبح من الأهمية بمكان تعزيز الوعي الرقمي المنهجي اللازم لدى المفتين العاملين تحت مظلتها، فالوعي الرقمي هنا

يتجاوز مجرد المعرفة التقنية السطحية ليُصبح إطاراً معرفياً ومنهجياً يُمكن المفتي من تصور النوازل الرقمية تصوراً دقيقاً، وفهم أبعادها المعقدة، ومن ثم تنزيل الأحكام الشرعية عليها تنزيلاً صحيحاً يراعي مقاصد الشريعة ومآلات الواقع.

وكذا، استشراف النوازل الرقمية المستقبلية يتطلب من المؤسسات الإفتائية أن تتحول من مجرد جهة تصدر الفتاوى إلى مراكز فكرية وبحثية إستراتيجية تُعنى بفهم وتوجيه المسار الفقهي في ظل التطورات التقنية المتسارعة، وبالتالي بناء وعي رقمي منهجي استباقي لدى المفتين.

وقد أتى هذا البحث الموسوم بـ «أثر المؤسسات الإفتائية في تعزيز الوعي الرقمي المنهجي لدى المفتين (دار الإفتاء المصرية ومجمع الفقه الإسلامي الدولي أنموذجاً)» ليُشكّل إسهاماً ضمن الجهود المبذولة في هذا السياق الحيوي، حيث يُقدّم كمشاركة في مؤتمر «صناعة المفتي الرشيد في عصر الذكاء الاصطناعي»، وذلك ضمن المحور الرابع (الذكاء الاصطناعي وتطوير العمل المؤسسي الإفتائي) لِيُسلط الضوء على دور المؤسسات الإفتائية المحوري في هذا المسعى، متناولاً بالتحليل والاستقراء كيف تُسهم المرجعية الراسخة والمنهجية العلمية لهذه المؤسسات في بناء وتنمية الوعي الرقمي لدى المفتين، ليس فقط كاستجابة للتحديات القائمة، بل كاستشراف لدورها المستقبلي في صياغة أخلاقيات التقنية من منظور إسلامي، وقد أجريت دراسة تطبيقية على نموذجين بارزين من المؤسسات الإفتائية الرائدة في العالم الإسلامي، وهما: دار الإفتاء المصرية، ومجمع الفقه الإسلامي الدولي، أسأل الله تعالى التوفيق والسداد في تحقيق أهداف البحث وتقديم رؤية عملية تُسهم في تعزيز دور المؤسسات الإفتائية لخدمة الأمة.

إشكالية البحث:

- التحولات الرقمية الهائلة التي أفرزت نوازل فقهية معاصرة تتسم بالتعقيد وتعدد الأبعاد.
 - ظهور خلاف فقهي معتبر حول هذه النوازل، مما يستدعي من المؤسسات الإفتائية تطوير منهجيات فقهية واضحة ومقارنة للتعامل مع هذا الخلاف.
 - مدى كفاءة المؤسسات الإفتائية في تزويد المفتين بالوعي الرقمي مع مراعاة المناهج الفقهية المقارنة في معالجة النوازل المعاصرة.
- أهمية البحث: تتمثل أهمية البحث في:
- الحاجة إلى منهجية فقهية واضحة وموحدة (أو متقاربة) للتعامل مع النوازل الرقمية، وأهمية دور المؤسسات الإفتائية في ذلك.

- الحاجة الماسة إلى تزويد المفتي بالوعي الرقمي الشامل الذي لا يقتصر على الجانب التقني، بل يمتد ليشمل الوعي بالمنهجيات الفقهية المقارنة في معالجة النوازل الرقمية والخلافات الناجمة عنها لتمكينه من إصدار فتاوى راسخة ومناسبة للعصر الرقمي.

أهداف البحث: يهدف البحث إلى:

١ - رصد جهود دار الإفتاء المصرية ومجمع الفقه الإسلامي في تنمية الوعي الرقمي والوعي الفقهي المرتبط به لدى الدعاة.

٢ - تقديم رؤية تطويرية للوعي لدى الدعاة.

الدراسات السابقة:

توجد العديد من الدراسات السابقة والمؤتمرات والمبادرات التي تتناول هذا الجانب، وأبرزها ما يلي:

أولاً: مؤتمرات ومبادرات رئيسية:

- مؤتمر «مؤسسات الفتوى في العصر الرقمي.. تحديات التطوير وآليات التعاون»: نظّمته الأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم.

ركز على مناقشة قضايا إدخال المؤسسات الإفتائية في العصر الرقمي، وتحديات تطبيق الرقمنة، وكيفية الاستفادة من التقنيات الحديثة في التعاون بين المؤسسات، خاصة في سياق الاجتهاد الجماعي ومواجهة الأزمات. - الملتقى الفقهي الأول «الفتوى الإلكترونية ودورها في التنمية المستدامة»: عقده مركز الأزهر العالمي للفتوى الإلكترونية.

ناقش مدى إسهام الفتوى الإلكترونية في دعم جهود الدولة نحو التنمية المستدامة، وتجديد الخطاب الإفتائي، وخطر الفتاوى المتطرفة.

ثانياً: دراسات وأبحاث أكاديمية:

- بحث: «تأهيل المفتي للتعامل مع نوازل العصر في ضوء المتغيرات التقنية المعاصرة (دراسة وصفية تحليلية)»: لـ د. محمد بن سليمان بن عبد الله الطيار، الناشر/ المجلة: المجلة العلمية لكلية أصول الدين والدعوة بالزقازيق، جامعة الأزهر، ٢٠٢٤.

ملخص تركيز الدراسة: هذه الدراسة تُسلط الضوء بشكل مباشر على ضرورة تأهيل المفتي لمواجهة التحديات التقنية الحديثة، وتصف وتحلل الجهود المبذولة في هذا السياق، وتُقدم رؤية حول المهارات والمعارف اللازمة للمفتي المعاصر.

أوجه التشابه بين هذه الدراسة والبحث: تتشابه هذه الدراسة مع بحثي في محور أهمية تأهيل المفتي لمواجهة النوازل التقنية، وتُعد مرجعاً رئيسياً في هذا الجانب.

أوجه الفرق بين الدراستين: بينما تركز دراسة الطيار على «تأهيل المفتي» بشكل عام ووصف المتغيرات التقنية، فإن بحثي يركز بشكل أخص على «دور المؤسسات الإفتائية» ككيانات ومنهجيات محددة في عملية تعزيز هذا الوعي الرقمي، فبحثي يتعمق في كيف أن المرجعية والمنهجية المؤسسية تُفعل هذا الدور وتُعزز الوعي، ويقدم دراسة أكثر تفصيلاً للجوانب المؤسسية العملية.

- بحث: «واقع ومستقبل الفتوى الإلكترونية في المؤسسات الدينية الرسمية - دار الإفتاء المصرية نموذجاً»،
لـ: د. طارق زكريا، الناشر/ المجلة: المجلة العلمية لكلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين بالبحر، ٢٠٢٣.
ملخص تركيز الدراسة: يستعرض هذا البحث تجربة دار الإفتاء المصرية في الفتوى الإلكترونية، ويناقش
التحديات والفرص المرتبطة بها، مع التركيز على الجانب التطبيقي للإفتاء عبر المنصات الرقمية.
أوجه التشابه: يتشابه البحثان في تناول دور مؤسسة إفتائية رسمية (دار الإفتاء المصرية) في التعامل مع الفتوى
في العصر الرقمي.

أوجه الفرق: يركز بحث زكريا على «الفتوى الإلكترونية» كمنتج وآلية، وكيفية تقديمها من قبل المؤسسة،
ومستقبلها، بينما بحثي يركز على «تعزيز الوعي الرقمي لدى المفتين» داخل المؤسسات كعملية تطوير معرفي
ومهاري للمفتي نفسه، مع التركيز على المرجعية والمنهجية التي تتبعها المؤسسة لتحقيق ذلك، فبحثي أعمق في
الجانب التنموي للمفتي.

- بحث: «أخلاقيات الذكاء الاصطناعي من منظور إسلامي»، لـ: د. محمد غالي، الناشر: مركز دراسات
التشريع الإسلامي والأخلاق، جامعة حمد بن خليفة، ٢٠٢٢.

ملخص تركيز الدراسة: يتناول هذا العمل القضايا الأخلاقية والفقهية المتعلقة بالذكاء الاصطناعي من منظور
الشريعة الإسلامية، ويُقدم تأصيلاً لأحكامها وتحدياتها.

أوجه التشابه: يُعد هذا العمل ضرورياً في فهم الخلفية الفقهية والأخلاقية للنوازل الرقمية التي يتناولها بحثي،
ويُسهم في إبراز أهمية الوعي الرقمي في هذا الجانب.

أوجه الفرق: هذا البحث يركز على «أخلاقيات الذكاء الاصطناعي» كموضوع بحد ذاته، ويسعى إلى تأصيله
شرعياً، بينما بحثي يركز على «دور المؤسسات الإفتائية» في تمكين المفتين من فهم هذه الأخلاقيات والتحديات،
وكيف تُسهم منهجية المؤسسة ومرجعيتها في بناء هذا الفهم والوعي لدى المفتين.

منهجية البحث:

يعتمد هذا البحث -نظراً لطبيعته التي تجمع بين التأصيل الشرعي والتحديات التقنية- على تكامل المناهج
البحثية التالية:

- المنهج الوصفي التحليلي: لوصف واقع الوعي الرقمي وبرامج المؤسسات الإفتائية.
- المنهج المقارن: للمقارنة بين مبادرات ومنهجيات المؤسسات الإفتائية المختلفة في تعزيز الوعي الرقمي
ومعالجة النوازل الرقمية، بهدف تحديد أفضل الممارسات.
- المنهج الاستنباطي: لتأصيل أهمية الوعي الرقمي للمفتي من منظور شرعي، واستنباط الأحكام الشرعية
للنوازل الرقمية المعاصرة بالاستناد إلى الأصول والقواعد الفقهية.

خطة البحث:

- ينقسم البحث إلى: مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة تتضمن أهم النتائج والتوصيات:
- المبحث التمهيدي: تحرير المصطلحات وتأسيس المفاهيم، وفيه مطلبان:
- المطلب الأول: تعريف مفردات عنوان البحث، وبيان صلتها بالبحث، وفيه فروع:
- الفرع الأول: تعريف «المؤسسات الإفتائية».
- الفرع الثاني: تعريف كلمة «تعزير».
- الفرع الثالث: تعريف «الوعي الرقمي».
- المطلب الثاني: التعريف بأنموذجي الدراسة وأسباب اختيارهما، وفيه فرعان:
- الفرع الأول: التعريف بالمؤسستين (دار الإفتاء المصرية ومجمع الفقه الإسلامي الدولي)
- الفرع الثاني: المبررات العلمية لاختيار المؤسستين كأنموذج للدراسة
- المبحث الأول: المؤسسات الإفتائية وتعزير الوعي الرقمي لدى المفتين، وفيه مطلبان:
- المطلب الأول: المؤسسات الإفتائية: مرجعيتها ومنهجيتها في معالجة النوازل، وفيه فرعان:
- الفرع الأول: مرجعية المؤسسات الإفتائية.
- الفرع الثاني: منهجية المؤسسات الإفتائية في معالجة النوازل.
- المطلب الثاني: أهمية تعزير الوعي الرقمي لدى المفتين في عصر الذكاء الاصطناعي.
- المبحث الثاني: جهود المؤسسات الإفتائية في تعزير الوعي الرقمي لدى المفتين، وفيه مطالب:
- المطلب الأول: جهود المؤسسات الإفتائية في بناء القدرات المعرفية والتقنية للمفتين، وفيه فرعان:
- الفرع الأول: برامج التأهيل والتدريب المتخصص في التقنيات الحديثة.
- الفرع الثاني: تطوير أدوات البحث والاستنباط الرقمية.
- المطلب الثاني: جهود المؤسسات الإفتائية في تعزيز التواصل والتعاون الرقمي، وفيه فرعان:
- الفرع الأول: إنشاء المنصات الرقمية للتواصل والتشاور الرقمي.
- الفرع الثاني: التواصل الرقمي مع الجمهور ونشر الفتوى الموثوقة.
- المطلب الثالث: جهود المؤسسات الإفتائية في مجال المبادرات الاستشرافية في الفقه الرقمي والأخلاقيات، وفيه فرعان:
- الفرع الأول: تشكيل لجان دراسات المستقبل والنوازل الناشئة.
- الفرع الثاني: المساهمة في صياغة أخلاقيات التقنية من منظور إسلامي.
- المطلب الرابع: تحليل مقارن وتقييم إحصائي لجهود المؤسستين.

المبحث الثالث: نماذج تطبيقية لنوازل رقمية، وفيه مطالب:

المطلب الأول: النوازل الفقهية المتعلقة بالذكاء الاصطناعي (AI)، وفيه فرعان:

الفرع الأول: برامج الذكاء الاصطناعي التوليدي (Generative Ai) مثل Chat GPT وصناعة المحتوى.

الفرع الثاني: الروبوتات ذاتية التعلم وأنظمة اتخاذ القرار المستقلة.

المطلب الثاني: النوازل الفقهية المتعلقة بالتقنيات المالية الرقمية (Fin Tech)، وفيه فرعان:

الفرع الأول: العملات الرقمية المشفرة (Cryptocurrencies).

الفرع الثاني: العقود الذكية (Smart Contracts) والتمويل اللامركزي (De Fi).

المطلب الثالث: النوازل الفقهية المتعلقة بالوجود الافتراضي والتفاعل البشري الرقمي، وفيه فرعان:

الفرع الأول: الميتافيرس (Metaverse) والعوالم الافتراضية.

الفرع الثاني: تقنيات واجهة الدماغ والحاسوب (Brain-Computer Interfaces-BCIs).

الخاتمة: وبها أهم النتائج والتوصيات.

المصادر والمراجع.

الخاتمة: وتتضمن أهم النتائج، والتوصيات.

والله أسأل أن يكون هذا البحث خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفع به عموم المسلمين، وأن يجعله من الصدقة الجارية التي ينتفع بها المعلم والمُتعلّم في حياته وبعد مماته.

كتبه:

د/ نشوى أنور محمد رضوان

مدرس الفقه المقارن



المبحث التمهيدي: تحرير المصطلحات وتأسيس المفاهيم

يُعدُّ تحرير المصطلحات وتأسيس المفاهيم نقطة الانطلاق الأساسية لأيِّ بحثٍ علميٍّ رصين، لا سيَّما في الدراسات التي تتناول قضايا معاصرة ومُتشابكة الأبعاد كالتّي يطرحها العصر الرقمي، وفي سياق هذا البحث الذي يستكشف العلاقة بين التطور التقني ودور المؤسسات الإفتائية، تبرز الأهمية القصوى لتعريف المصطلحات الرئيسية؛ من أجل بناء تصور واضح للوعي الرقمي، وتحديد ماهية النوازل المرتبطة بالتقنيات الحديثة، بالإضافة إلى وضع إطار منهجي سليم لفهم الجهود المبذولة من قبل المؤسسات الشرعية، لذا سيخصص هذا المبحث لتفكيك هذه المصطلحات وتأسيسها، من خلال المطالبين التاليين:

المطلب الأول: التعريف بمفردات عنوان البحث

يُعدُّ تحديد مفردات عنوان البحث خطوة أولى لا غنى عنها لوضوح المفاهيم، لذا سيخصص هذا المبحث لتعريف المصطلحات الرئيسية في عنوان البحث، مع إبراز صلة كل منها بمحاوره وأهدافه، من خلال الفروع التالية:

الفرع الأول: تعريف المؤسسات الإفتائية

أولاً: تعريف المؤسسات:

١ - تعريف «المؤسسات» في اللغة:

المؤسسة (جمع: مؤسسات): اسم مفعول من «أسَّس»، ويدور معناها في اللغة حول الوضع والإنشاء والإقامة والتمكين، أسَّس: الأسَّس والأسَّس والأسَّس: كل مبتدأ شيء. والأسَّس والأسَّس: أصل البناء، والأسَّس مقصور منه، والأسَّيس: أصل كل شيء. وأسَّس البناء: مبتدؤه^(١).

٢ - المؤسسات في الاصطلاح:

تُعرف «المؤسسة» في الاصطلاح المعاصر بأنها:

«كيان مُنظَّم له هيكل إداري محدد، وأهداف واضحة، وموارد مخصصة، يعمل ضمن إطار قانوني أو رسمي لتحقيق غايات معينة، تتسم المؤسسات بالاستمرارية، وتعمل على تقديم خدمات أو منتجات، أو تحقيق أهداف اجتماعية أو اقتصادية أو دينية أو غيرها، وهي تُشير إلى التنظيمات الرسمية التي تُمارس أدواراً محددة في المجتمع»^(٢).

ثانياً: تعريف الإفتاء:

١ - الإفتاء في اللغة: مصدر الفعل «أفتى»، ويدور معناه في اللغة حول الإبانة والإيضاح والبيان، يقال: أفتى في

المسألة: بيَّن حكمها، وأفتى الرجل: أجابه عن سؤاله، وهو مشتق من «الفتيا» أو «الفتوى» التي تعني الجواب عن المشكل من الأحكام^(٣).

(١) لسان العرب، لابن منظور (٦/٦).

(٢) المصطلحات الإدارية المعاصرة، ص (٢٥).

(٣) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس (٤/٤٧٤).

٢- الإفتاء في الاصطلاح:

أما الإفتاء في الاصطلاح: فقد عرّفه العلماء بتعريفات عدة، منها:

- عرّفه ابن الصلاح رَحِمَهُ اللهُ بقوله: «الفتيا: توقيع عن الله تبارك وتعالى»^(١).
 - وعرّفه الإمام القرافي رَحِمَهُ اللهُ بقوله: «الفتوى إخبارٌ عَنِ اللهِ تَعَالَى فِي إلْزَامٍ أَوْ إِبَاحَةٍ»^(٢).
- العلاقة بين التعريف اللغوي والاصطلاحي لـ«الإفتاء»:

يتضح مما سبق أن المعنى الاصطلاحي للفتوى لا يختلف عن المعنى اللغوي، ولا يخرج عن كون الفتوى توضيحاً وبياناً من المفتي عن سؤالٍ موجّهٍ إليه، فيقوم بالتوضيح القائم على الدليل، وأن الذي يقوم بذلك هو المفتي المتخصص، وبالتالي فيمكن القول: إن العلاقة هي علاقة اشتقاق وتكامل؛ فالمعنى الاصطلاحي اشتقّ من المعنى اللغوي العام؛ حيث أخذ منه جوهر الإيضاح والبيان، ثم أضاف إليه قيداً وتخصيصاً، وهو أن يكون هذا البيان متعلقاً بالأحكام الشرعية، وأن يكون صادراً عن أهلية وعلم شرعيّ.

ثالثاً: حقيقة المؤسسات الإفتائية:

يُقصد بالمؤسسات الإفتائية في هذا البحث: المؤسسات المعتبرة التي تُصدرُ فتاوى بعد است فراغ الجهد من أعضائها وتشاورهم، بغية الوصول إلى الحكم الشرعي.

وقد ارتأيت إجراء دراسة تطبيقية على نموذجين بارزين من المؤسسات الإفتائية الرائدة في العالم الإسلامي، وهما: دار الإفتاء المصرية، ومجمع الفقه الإسلامي الدولي.

وقد وقع الاختيار على هذين النموذجين بناءً على عدة اعتبارات علمية وعملية، أهمها:

المرجعية العلمية والمؤسسية: تتمتع كلتا المؤسستين بمرجعية شرعية راسخة وثقل علمي كبير، ومكانة محورية في منظومة الإفتاء العالمية، مما يجعلهما مثالين يُحتذى بهما في التعامل مع النوازل المعاصرة.

التنوع في طبيعة العمل: تمثل دار الإفتاء المصرية نموذجاً لمؤسسة إفتائية وطنية ذات دور يومي مباشر في خدمة الفتوى لجمهور واسع، بينما يمثل مجمع الفقه الإسلامي الدولي نموذجاً لمؤسسة عالمية تُعنى بالاجتهاد الجماعي في القضايا المستجدة وتوحيد الرؤى الفقهية على مستوى الأمة، هذا التنوع يُثري الدراسة ويُمكن من استقراء آليات مختلفة لتعزيز الوعي الرقمي.

الجهود الواضحة في المجال الرقمي: لكلتا المؤسستين جهودٌ ومبادراتٌ واضحة وملموسة في تبني التقنيات الحديثة، وتأهيل المفتين، والتعامل مع النوازل الرقمية، مما يوفر مادة خصبة للتحليل والمقارنة في سياق تعزيز الوعي الرقمي.

(١) أدب المفتي والمستفتي، لابن الصلاح، ص(٧٢).

(٢) الفروق، للقرافي (٤/ ٥٣).

وبتحليل منهجية عمل كل من دار الإفتاء المصرية ومجمع الفقه الإسلامي الدولي، سيتمكن البحث من استقراء أفضل الممارسات، وتحديد التحديات المشتركة، وتقديم رؤية متكاملة لدور المؤسسات الإفتائية في بناء الوعي الرقمي اللازم لدى المفتين.

الفرع الثاني: تعريف كلمة «تعزير»

التعريف اللغوي لكلمة «تعزير»:

القوة والدعم والمؤازرة: «عَزَّزَهُ: قَوَّاهُ وَشَدَّدَهُ وَدَعَّمَهُ وَأَيَّدَهُ» ومنه قوله تعالى: ﴿فَعَزَّزْنَا بِتَالِيٍّ﴾ أي: قويناه وشددناه^(١).

فالخلاصة اللغوية لكلمة «تعزير»: هي عملية تقوية، وتدعيم، وتأکید، وتثبيت، وزيادة فاعلية لشيء موجود بالفعل، أو بناء أسسه لجعله أقوى وأكثر ثباتاً وتأثيراً.

وفي سياق عنوان البحث، تحمل كلمة «تعزير» دلالات عميقة تعكس طبيعة العمل المطلوب لتحقيق الهدف، من هذه الدلالات:

تقوية الوعي الموجود: إذا كان هناك مستوى معين من الوعي الرقمي لدى المفتين (وإن كان بسيطاً أو غير ممنهج)، فإن «تعزيره» يعني تقويته وتطويره ودفعه إلى مستوى أعلى من الإدراك والفهم والتطبيق^(٢).

بناء وتأسيس الوعي (إن كان غائباً أو ضعيفاً): في بعض الحالات، قد يكون الوعي الرقمي شبه غائب، هنا يأتي دور التعزير بمعنى تأسيس هذا الوعي من البداية، وبناء قاعدته المعرفية والمهارية^(٣).

زيادة الفاعلية والتأثير: «تعزير الوعي الرقمي» يعني أيضاً جعله أكثر فاعلية وتأثيراً في أداء المفتي بحيث لا يكون مجرد معرفة نظرية، بل يتحول إلى قدرة عملية على التعامل مع النوازل الرقمية واستخدام الأدوات الرقمية ببراعة^(٤).

الاستمرارية والتطوير المستمر: التعزير ليس عملية تحدث لمرة واحدة، بل هو عملية مستمرة تتطلب المتابعة والتطوير المستمر للوعي الرقمي نظراً للتطور السريع للتقنيات^(٥).

(١) لسان العرب (٣٧٤/٥)، المعجم الوسيط (٥٩٨/٢).

(٢) هذا المعنى يتوافق مع دلالة «التقوية والتشديد» في المعاجم، وهو ما تسعى إليه المؤسسات الإفتائية في برامجها التدريبية.

(٣) يتصل هذا المعنى بالدلالة اللغوية لـ «عزز» كأنها عملية دعم وبناء، كما تبرزه الأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم في أهدافها التي تسعى إلى «تمكين المفتين من التعامل مع المستجدات العصرية». [الورقة التصورية للمؤتمر الدولي الخامس: مؤسسات الفتوى في العصر الرقمي، ٢٠٢١]، هذا التمكين يتضمن بناء الوعي من أساسه.

(٤) هذا يتماشى مع مفهوم «التأييد والدعم» الذي يُشير إلى زيادة القدرة على الفعل والتأثير.

(٥) يتضح هذا من خلال برامج «التأهيل المستمر» التي تقدمها المؤسسات الإفتائية؛ على سبيل المثال، برامج «إعداد المفتين عن بُعد» لدار الإفتاء المصرية، والتي تُشير إلى ضرورة «تطوير الدارس للتعامل مع التكنولوجيا الحديثة» بشكل دائم. [موقع إعداد المفتين عن بُعد، ifta-learning.net، قسم «الرسالة والأهداف»].

باختصار كلمة «تعزيز» في عنوان البحث تُشير إلى أن البحث سيتناول السبل والآليات التي يمكن من خلالها تقوية، وتطوير، وتدعيم، وتنمية الوعي الرقمي لدى المفتين لجعله أكثر شمولية وفاعلية وقدرة على مواجهة تحديات العصر الرقمي المتجددة.

الفرع الثالث: تعريف «الوعي الرقمي»

أولاً: تعريف الوعي في اللغة:

كلمة «الوعي» مشتقة من الفعل وَعَى يَعِي وَعِيًا تدور معانيها في المعاجم العربية حول الإدراك، الحفظ، الفهم، والجمع؛ فمنها:

الإدراك والفهم: «الْوَعْيُ: حِفْظُ الْقَلْبِ الشَّيْءَ، وَعَى الشَّيْءَ والحديثَ يَعِيهِ وَعِيًا: حَفِظَهُ وَفَهِمَهُ وَقَبَلَهُ، فَهُوَ وَاعٍ»، والحفظ والضبط: يدل الجذر (وع ي) على الجمع والضم والحفظ، وَفُلَانٌ أَوْعَى مِنْ فُلَانٍ: أَي أَحْفَظُ وَأَفْهَمُ، وَفِي الْحَدِيثِ: «نَضَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مَقَالَتي فَوَعَاهَا، فَرُبَّ مُبَلِّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ»^(١) (٢).

الخلاصة اللغوية للوعي: هو حالة ذهنية تتضمن الإدراك، والفهم، والحفظ، والقدرة على التمييز والتحليل لما يدور حول الذات أو في داخلها، وما يُقدم إليها من معلومات أو مفاهيم.

ثانيًا: تعريف الرقمي:

١ - الرقمي في اللغة:

كلمة «رقمي» (Digital) هي كلمة حديثة الاستعمال في اللغة العربية بهذا المعنى المرتبط بالتكنولوجيا، وهي مشتقة من كلمة «رقم»، و«الرَّقْمُ: الكتابة، والختم، رَقَمَ الكتاب: كتبه ووشاه ونَقَطَهُ، وكتابٌ مرقوم: أي قد بُيِّنَتْ حروفه بعلاماتها من التنقيط»^(٣).

٢ - حقيقة الرقمي في الاصطلاح:

الرقمية أو الرقمنة من أهم إنجازات التكنولوجيا الرقمية للمعلومات، وهي من الناحية التقنية التكنولوجية: «عملية تحويل الأنساق العادية (التمثيلية) إلى نظام آخر تتمكن الآلة أو الجهاز سواء كان كمبيوتر أو نظامًا معلوماتيًا من التعامل معه على أساس البرامج المعدة له مسبقًا، ثم يقوم هذا الوسيط (الآلة أو الجهاز) بإعادة عملية القراءة ليخرج النصوص من شكلها العادي نصًّا كان أو صورة أو مقطع فيديو أو غيره»^(٤).

ثالثًا: حقيقة الوعي الرقمي:

تعريف الوعي الرقمي (Digital Literacy/Awareness) بشكل عام.

(١) حديثٌ صحيحٌ: أخرجه الترمذي في سننه (٣٤/٥) ب: مَا جَاءَ فِي الْحَدِّثِ عَلَى تَبْلِيغِ السَّمَاعِ، ح: (٢٦٥٧) وقال: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ»، وصححه ابن حبان وأخرجه في صحيحه (٢٦٨/١)، ب: الرَّجُلُ عَنِ كِتَابَةِ الْمَرْءِ السُّنَّ مَخَافَةً أَنْ يَتَكَلَّمَ عَلَيْهَا دُونَ الْحِفْظِ لَهَا، ح: (٦٦).

(٢) لسان العرب (٣٩٦/١٥).

(٣) العين، للرازي (١٥٩/٥)، لسان العرب (٢٤٩/١٢).

(٤) التكنولوجيا الرقمية قراءة في المفاهيم وبعض الأبعاد النظرية، د. حكيمة جاب الله، د. فريدة بن عمروش، ص (١٢٢، ١٢٣).

أبعاد الوعي الرقمي للمفتي:

- البعد التقني: معرفة بأدوات التكنولوجيا (الإنترنت، وسائل التواصل، المنصات).
- البعد المعلوماتي: القدرة على تقييم مصادر المعلومات الرقمية، التمييز بين الصحيح والمضلل.
- البعد الأخلاقي والقيمي: فهم أخلاقيات الفضاء الرقمي (الخصوصية، الملكية الفكرية).
- البعد الفقهي المنهجي (المقصود من هذا البحث): الوعي بالمنهجيات الفقهية في التعامل مع النوازل الرقمية والخلافات الفقهية المحيطة بها، هذا يتطلب فهماً عميقاً لأسباب الخلاف، وطرق الترجيح، وآليات التعامل مع تباين الآراء.

ومن هذا المنطلق يُمكنني تعريف الوعي الرقمي المنهجي لدى المفتي في سياق هذا البحث بأنه هو: «القدرة المتكاملة للمفتي على فهم واستيعاب النوازل الرقمية من جوانبها التقنية والشرعية، والتعامل بوعي مع الخلاف الفقهي المحيط بها، وتطبيق المنهجيات الصحيحة للاستنباط والترجيح، وإيصال الفتوى بمسؤولية في الفضاء الرقمي».

وعندما يجتمع المصطلحان «الوعي» و«الرقمي» ليشكلا «الوعي الرقمي»، فإنهما يصفان حالة إدراكية معرفية متخصصة ومطلوبة بشدة في العصر الحالي، خاصة في البحث العلمي وعلوم الإفتاء.

وفي سياق الأبحاث الأكاديمية، عندما يُذكر «الوعي الرقمي» لدى الباحثين أو المفتين فإنه يعني قدرتهم على الإدراك والفهم العميق للمفاهيم، والأدوات، والمنصات الرقمية التي تؤثر على مجال بحثهم، هذا الوعي يمكنهم من:

تحديد النوازل الجديدة: مثل العملات المشفرة، والذكاء الاصطناعي، وتقنيات الأعصاب، التي تنشأ في الفضاء الرقمي وتتطلب تكييفاً فقهياً.

استخدام أدوات البحث الرقمية بفاعلية: كقواعد البيانات الإلكترونية، ومحركات البحث المتخصصة، وبرامج تحليل البيانات التي أصبح لا غنى عنها في البحث العلمي الحديث، بما في ذلك البحث الفقهي.

تقييم المصادر الرقمية نقدياً: التمييز بين المعلومات الصحيحة والموثوقة وغير الصحيحة في بحر المعلومات الرقمية الهائل.

فهم تأثير التقنية: إدراك الآثار الشرعية، والاجتماعية، والأخلاقية، والقانونية للتقنيات الرقمية على الأفراد والمجتمعات.

وفي سياق البحث عن دور المؤسسات الإفتائية في تعزيز الوعي الرقمي لدى المفتين، فإن المصطلح يشمل الجانبين:

الوعي بـ «ما هو رقمي»: أي فهم النوازل والمستجدات التقنية ذات الأبعاد الفقهية.

وامتلاك «الوعي الرقمي» كفاءة: أي القدرة على استخدام الأدوات الرقمية بفعالية في عملية الإفتاء (البحث، التحليل، التواصل)، والمساهمة في بناء بيئة رقمية آمنة وأخلاقية.

المطلب الثاني:

التعريف بأنموذجي الدراسة وأسباب اختيارهما

لدراسة «أثر» المؤسسات الإفتائية بشكل دقيق تتبع هذه الدراسة منهج «دراسة الحالة المتعددة» الذي يسمح بإجراء تحليل عميق ومقارن، وقد وقع الاختيار على كل من دار الإفتاء المصرية ومجمع الفقه الإسلامي الدولي ليكونا أنموذجي الدراسة، وفيما يلي تعريف بهما وبيان للمبررات العلمية التي دعت إلى اختيارهما:

الفرع الأول: التعريف بالمؤسستين (دار الإفتاء المصرية ومجمع الفقه الإسلامي الدولي)

١ - دار الإفتاء المصرية:

هي هيئة إسلامية وطنية رائدة، تأسست في مصر عام ١٨٩٥م، وتعد من أقدم وأعرق مؤسسات الفتوى في العالم الإسلامي، تتمثل مهمتها الأساسية في إصدار الفتاوى الشرعية للأفراد والهيئات، وبيان الأحكام الشرعية في كل ما يهم المسلم في حياته، وفي العصر الحديث، تبنت الدار تحولاً رقمياً شاملاً، وأطلقت منصات متعددة على شبكة الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي، بالإضافة إلى تطبيقات هاتفية متطورة، بهدف الوصول بفتاواها وخدماتها إلى أوسع شريحة ممكنة من الجمهور على الصعيدين المحلي والعالمي، مما جعلها نموذجاً بارزاً للمؤسسة الإفتائية الجماهيرية ذات الحضور الرقمي المكثف.

٢ - مجمع الفقه الإسلامي الدولي:

هو هيئة علمية عالمية منبثقة عن منظمة التعاون الإسلامي (OIC)، ومقره في جدة بالمملكة العربية السعودية، تأسس عام ١٩٨١م، يضم المجمع في عضويته نخبة من كبار الفقهاء والعلماء والخبراء من مختلف أنحاء العالم الإسلامي، وتتمثل مهمته في دراسة مشكلات الحياة المعاصرة والاجتهاد فيها اجتهاداً جماعياً بهدف تقديم حلول شرعية أصيلة لها، يُصدر المجمع قراراته وتوصياته التي تُعد مرجعاً علمياً للمؤسسات الإسلامية والحكومات حول العالم، ويمثل المجمع بذلك أنموذجاً للمؤسسة الإفتائية النخبوية العالمية التي تركز على القضايا الكلية والنوازل الكبرى ذات التأثير العابر للحدود.

الفرع الثاني: المبررات العلمية لاختيار المؤسستين كأنموذج للدراسة

لم يكن اختيار دار الإفتاء المصرية ومجمع الفقه الإسلامي الدولي عشوائياً، بل استند إلى عدة مبررات علمية ومنهجية تجعلهما خير من يمثل الظاهرة المدروسة، وأهم هذه المبررات:

١ - التكامل التمثيلي:

يمثل الأنموذجان قطبين متكاملين في العمل الإفتائي، فدار الإفتاء تمثل المؤسسة الوطنية الجماهيرية التي تتعامل مع الفتوى على مستوى الفرد والمجتمع، بينما يمثل المجمع المؤسسة العالمية النخبوية التي تتعامل

مع الفتوى على مستوى الأمة والنظام الدولي، ودراستهما معاً تقدم رؤية بانورامية شاملة لأنماط المؤسسات الإفتائية وتأثيرها المختلف.

٢- الريادة والتأثير:

تُعد كلتا المؤسستين رائدة في مجالها، فدار الإفتاء رائدة في التفاعل الرقمي الجماهيري وصناعة المحتوى الإفتائي الشعبي، بينما يُعد المجمع رائداً في مجال الاجتهاد الجماعي المنظم ومعالجة النوازل الكبرى والمعقدة، ودراسة «أثر» الرواد تعطي مؤشرات واضحة حول أفضل الممارسات والتحديات المستقبلية.

٣- توفر المادة العلمية للدراسة:

تتمتع كلتا المؤسستين بحضور رقمي قوي ومادة علمية وأرشيفية غنية ومنشورة (فتاوى، وقرارات، وأبحاث، وتقارير، وندوات مسجلة)، هذا الثراء في المحتوى الرقمي المتاح يتيح للباحث إمكانية إجراء تحليل كمي وكيفي دقيق ومقارن، وهو ما يعتبر شرطاً أساسياً لدراسة «الأثر» بشكل علمي وموضوعي.

المبحث الأول:

المؤسسات الإفتائية وتعزيز الوعي الرقمي لدى المفتين

وفيه مطلبان:

المطلب الأول:

المؤسسات الإفتائية: مرجعيتها ومنهجيتها في معالجة النوازل

يُشكّل الفهم العميق لمرجعية ومنهجية عمل المؤسسات الإفتائية ركيزة أساسية لأي دراسة تتناول دورها في العصر الحديث، فقدرتها على الاضطلاع بمسؤولية الفتوى وحماية المجتمع من اللبس والتطرف تنبع من أسس شرعية متينة ومنهجية عمل رصينة تمكنها من التعامل مع القضايا المستجدة، وسوف أتناول ذلك من خلال الفرعين التاليين:

الفرع الأول: مرجعية المؤسسات الإفتائية

تلعب المرجعية الشرعية والعلمية والمؤسسية للمؤسسات الإفتائية دوراً محورياً في غرس ضرورة الوعي الرقمي لدى المفتين من خلال عدة أبعاد:

١ - المرجعية الشرعية وأصل «فقه الواقع»:

تُعد المرجعية الأولى والأكثر أهمية حيث تستمد هذه المؤسسات مشروعيتها من كونها وارثة لوظيفة الإفتاء النبوية التي تقوم على بيان حكم الله تعالى لعباده، وتعتمد في أحكامها على مصادر التشريع الإسلامي الأساسية: القرآن الكريم، والسنة النبوية الشريفة، والإجماع، والقياس، بالإضافة إلى المصادر التبعية كالمصالح المرسلة والعرف وسد الذرائع وغيرها^(١)، هذا الارتباط بالأصول الشرعية يُضفي على فتاواها القبول والاعتبار في الأمة.

(١) أصول الفقه، لمحمد أبي زهرة، ص (٣٤٠).

كما أن التزام المؤسسات الإفتائية بالمرجعية الشرعية الأصيلة التي تقتضي فهم الواقع ومراعاة المآلات عند استنباط الأحكام، كما في قواعد «لا يُنكّرُ تَغْيِيرُ الْأَحْكَامِ بِتَغْيِيرِ الْأَزْمَانِ»^(١)، أو «الحكم على الشيء فرع عن تصوّره»^(٢)، هو ما يلزمها -وبالتالي يلزم مفتيها- بالتعمق في فهم البيئة الرقمية الجديدة، هذه المرجعية تجعل الوعي الرقمي ليس ترفاً، بل جزءاً أصيلاً من فهم الواقع المعاصر الذي تُنزل عليه الأحكام، فالاجتهاد في عصرنا لا يكتمل إلا باستيعاب حقيقة النوازل الرقمية.

٢- المرجعية العلمية والتخصصية:

تمثل المرجعية العلمية في التأهيل العلمي العميق لأعضائها من المفتين والباحثين المتخصصين في العلوم الشرعية، هؤلاء المفتون يكونون غالباً من خريجي المؤسسات الأزهرية العريقة أو الجامعات الإسلامية المرموقة، ويمتلكون الأدوات العلمية للاجتهاد والنظر في النوازل.

بالإضافة إلى ذلك تكتسب المؤسسات مرجعيتها من صفتها الرسمية أو شبه الرسمية ككيانات معتمدة من قبل الدول أو الهيئات الدينية الكبرى، مما يُضفي عليها صفة التنظيم والاعتبار^(٣)، هذه المؤسسية تُميزها عن الفتوى الفردية غير المنظمة.

وبما أن المؤسسات الإفتائية تعتمد على كفاءات علمية متخصصة، فإن هذه المرجعية تُحتم على المفتي التطور المستمر والاطلاع على المستجدات العلمية والتقنية، فالتمسك بالمرجعية العلمية يدفع المفتي إلى تجاوز المعرفة الشرعية التقليدية ليشمل الاستيعاب العميق للتقنيات الحديثة، والتي تُعد الآن جزءاً لا يتجزأ من العلوم التي تؤثر في حياة الناس، هذا ما يدفع المؤسسات لتوفير برامج لتعزيز هذا الجانب.

٣- المرجعية المؤسسية والثقة العامة:

تُكتسب هذه المرجعية من ثقة الجمهور في هذه المؤسسات، وقدرتها على تقديم فتاوى تلامس الواقع وتُجيب عن تساؤلات الناس في شؤون دينهم ودنياهم، تُعزز هذه الثقة من خلال الشفافية، والمنهجية الواضحة، والالتزام بمبادئ الوسطية والاعتدال، مما يجعلها ملاذاً للمستفتين في أوقات الحيرة والاختلاف.

كما أن سعي المؤسسات الإفتائية للحفاظ على مرجعيتها الرسمية ومكانتها في المجتمع يتطلب منها الاستجابة الفعالة والرشيّدة لتساؤلات الناس الرقمية، فعدم امتلاك المفتي للوعي الرقمي الكافي قد يؤدي إلى فتاوى غير دقيقة أو متأخرة، مما يُضعف ثقة الجمهور؛ لذا، تُصبح المؤسسة مدفوعة بضرورة الحفاظ على ثقّتها وريادتها إلى تأهيل مفتيها رقمياً ليكونوا على قدر التحدي.

(١) تبين الحقائق، للزيلعي (١/ ١٤٠)، الفتاوى الفقهية الكبرى، للهيتمي (١/ ٢٠٢)، المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، لابن بدران، ص (٤٤٩)، قواعد الفقه، للبركتي، ص (١١٣).

(٢) غمز عيون البصائر شرح الأشباه والنظائر، للحموي الحنفي (٢/ ٣١٤)، الفواكه الدواني، للنفراوي المالكي (١/ ١١٢)، تحفة المحتاج، لابن حجر الهيتمي (١/ ٢٨٧)، مختصر التحرير شرح الكوكب المنير (١/ ٥٠).

(٣) فتوى دار الإفتاء المصرية رقم ٤٩٥٠ بتاريخ ١١ يناير ٢٠١٨. حكم التعامل بالبيتكوين. (متاحة على الموقع الرسمي لدار الإفتاء المصرية: www.dar-alifta.org)، حيث تظهر أن مصدر الفتوى هو جهة رسمية معتمدة.

الفرع الثاني: منهجية المؤسسات الإفتائية في معالجة النوازل

تُعد المنهجية التي تتبعها المؤسسات الإفتائية في معالجة النوازل هي الأداة العملية التي تُترجم الحاجة إلى الوعي الرقمي إلى واقع ملموس لدى المفتين:

١ - منهجية التصور الدقيق (التكييف الفقهي) والاستعانة بالخبراء:

تبدأ المنهجية بـ التصور الشامل والدقيق للنازلة محل الفتوى من كافة جوانبها: التقنية، والاقتصادية، والاجتماعية، والقانونية، والأخلاقية، ولا يُصدر الحكم إلا بعد الاستيضاح التام لحقيقة الواقعة، وهذا يتضمن أحياناً الاستعانة بالخبراء والمتخصصين في المجالات غير الشرعية (مثل خبراء التقنية أو الاقتصاد) لفهم آليات عمل التقنيات الحديثة وتداعياتها^(١).

إن إصرار المؤسسات على التصور الشامل للنازلة قبل إصدار الحكم، واستعانتها بالخبراء والمتخصصين في العلوم الحديثة كال تقنية والذكاء الاصطناعي -يُجبر المفتي على الخروج من النطاق الشرعي المحض إلى الاطلاع على جوانب تقنية دقيقة، هذه المنهجية تُشكل بحد ذاتها برنامجاً عملياً لتعزيز الوعي الرقمي، حيث يتعلم المفتي مباشرة من المختصين كيفية عمل التقنيات المعقدة وكيفية تأثيرها، ويُدرك أهمية هذا الفهم لتكييف النازلة^(٢).

٢ - الاجتهاد الجماعي والمؤسسي:

تُعد هذه السمة الأبرز للمنهجية الحديثة حيث تعتمد المؤسسات على لجان فقهية متخصصة تضم عدداً من كبار العلماء والمفتين، تُناقش النازلة من مختلف زواياها، وتُعرض فيها الأدلة والآراء المختلفة، ويُصار إلى فتوى جماعية بعد تداول وتداول، هذا الاجتهاد الجماعي يُعزز من ضبط الفتوى ويُقلل من نسبة الخطأ، ويضمن شمولية النظر.

ومن هنا تُوفر لجان الإفتاء الجماعية بيئة خصبة لتبادل الخبرات والمعارف بين المفتين، ففي أثناء مناقشة النوازل الرقمية قد يكون بعض المفتين أكثر درايةً بجوانب تقنية معينة، ويُشاركون معرفتهم مع زملائهم، هذا التفاعل المستمر يُسهم في رفع مستوى الوعي الرقمي الجماعي والفردى للمفتين، ويُحفزهم على البحث والتعلم المستمر في مجالات التقنية ليكونوا فاعلين في هذه اللجان.

٣ - منهجية مراعاة الواقع والمآلات في السياق الرقمي:

تُركز هذه المنهجية على ألا تكون الفتوى مجرد تطبيق جاف للنصوص، بل تُراعي واقع المستفتي والمجتمع، وتُدرك المآلات والآثار المترتبة على الفتوى في العصر الذي تُصدر فيه، هذا يتطلب إدراكاً عميقاً للمتغيرات الاجتماعية والاقتصادية والتقنية، والتوازن بين الثابت والمتغير في الشريعة.

(١) مجمع الفقه الإسلامي الدولي: (٢٠٢٣)، قرار رقم ٢٤٤ (١١ / ٢٥) بشأن الذكاء الاصطناعي، الدورة الخامسة والعشرون، جدة. (متاح على الموقع الرسمي للمجمع: iifa-aifi.org). [القرار يُظهر الحاجة للاستعانة بالخبراء لفهم النوازل الجديدة].

(٢) أخلاقيات الذكاء الاصطناعي من منظور إسلامي، محمد غالي، ص (٨٥ - ٩٨).

وتجبر هذه المنهجية المفتي على تجاوز النظر في النصوص المجردة إلى فهم أثر التقنية على سلوكيات الأفراد وتفاعلاتهم، فمراعاة المآلات في العصر الرقمي يتطلب إدراكاً لخطورة التزييف العميق، وتقلبات العملات الرقمية، وتأثير الميٹافيرس على الهوية الاجتماعية، هذا الإدراك المستمد من المنهجية يُفضي مباشرةً إلى تعميق الوعي الرقمي للمفتي ليكون قادراً على تقدير هذه المآلات ووزنها شرعاً.

وأخيراً: فإنه بهذا التفصيل يظهر بوضوح كيف أن المرجعية والمنهجية للمؤسسات الإفتائية ليست مجرد أطر نظرية، بل هي قوى دافعة وآليات عملية تُسهم بشكل مباشر في صقل وتطوير الوعي الرقمي لدى المفتين، مما يُمكنهم من أداء دورهم بفعالية في مواجهة تحديات العصر الرقمي.

المطلب الثاني:

أهمية تعزيز الوعي الرقمي لدى المفتين في عصر الذكاء الاصطناعي

تعد قضية تعزيز الوعي الرقمي لدى المفتين اليوم من أبرز التحديات والمقتضيات في ظل التطور التكنولوجي المتسارع، تتجلى هذه الأهمية في عدة محاور رئيسية:

١- ضمان صحة الفتوى ودقتها في النوازل المعاصرة: الفتوى فرعٌ عن التصور، فالمفتي لا يستطيع إصدار حكماً شرعياً صحيحاً ودقيقاً في نازلة مستجدة إلا إذا كان لديه تصور كامل وواضح لحقيقتها، وماهيتها، وأبعادها التقنية والاقتصادية والاجتماعية، والنوازل الرقمية، بتركيبها المعقدة وتأثيراتها المتشعبة، تتطلب من المفتي فهماً عميقاً لآلياتها وتقنياتها (مثل: عملات البلوك تشين، وتقنيات الذكاء الاصطناعي، وعوالم الميٹافيرس)، وإلا كانت الفتوى مبنية على جهالة بالواقع.

٢- حماية المجتمع من فوضى الفتوى الرقمية والتضليل:

أتاح الفضاء الرقمي للمتخصصين وغير المتخصصين نشر الفتاوى والأحكام بسهولة، مما أدى إلى انتشار فتاوى غير منضبطة، بعضها قد يكون متطرفاً أو مضللاً. الوعي الرقمي يُمكن المفتين الرسميين والمؤسسات الإفتائية من مواجهة هذه الفوضى، بتقديم الفتوى الموثوقة، والرد على الشبهات، وتفنيد الأخطاء، مستخدمين نفس الأدوات والمنصات الرقمية^(١).

٣- تعزيز مرجعية ومصداقية المؤسسات الإفتائية الرسمية:

في عصر تتوفر فيه المعلومات بكثافة، يجب على المؤسسات الإفتائية أن تُثبت مرجعيتها ومصداقيتها من خلال تقديم فتاوى دقيقة ومُسببة ومُعاصرة. الوعي الرقمي يُمكن المفتين من استخدام الأدوات الرقمية لتحسين جودة الفتوى وسرعة الوصول إليها، مما يُعزز ثقة الجمهور.

(١) المؤشر العالمي للفتوى (GFI) التابع لدار الإفتاء المصرية: يُصدر تقارير دورية تُحلل واقع الفتوى الرقمية وتُحذر من تزايد «الفتاوى الشاذة والمتطرفة» على المنصات الرقمية، مما يؤكد أهمية تعزيز دور المؤسسات الرسمية [تقارير المؤشر العالمي للفتوى، متاحة على موقع دار الإفتاء المصرية].

٤ - القدرة على الاستفادة من الأدوات الرقمية في عملية الإفتاء:

فإن الوعي الرقمي لا يقتصر على فهم التقنيات الناشئة فحسب، بل يتضمن أيضاً قدرة المفتي على استخدام الأدوات الرقمية المتاحة (قواعد البيانات الفقهية الذكية، ومحركات البحث المتقدمة، وأدوات الذكاء الاصطناعي المساعدة) لتعزيز كفاءته، ودقته، وسرعة استنباطه للأحكام الشرعية^(١).

فوجود العديد من البرمجيات وانتشارها بين طلبة العلم والمفتين كبرمجيات المكتبات الشاملة (مثل: المكتبة الشاملة، وجوامع الكلم) يعكس الوعي بأهمية الأدوات الرقمية في البحث الشرعي، وتزويد من قدرة المفتي على الوصول للمعلومات الفقهية بسرعة، وتصنيف النوازل، ومتابعة الأبحاث.

٥ - المساهمة في صياغة «الأخلاق الرقمية الإسلامية» والأطر التنظيمية:

مع كل تقدم تقني تظهر تحديات أخلاقية جديدة، والمفتون الواعون رقمياً هم الأقدر على المساهمة في صياغة أطر أخلاقية شرعية للتعامل مع التقنيات الحديثة، مثل: أخلاقيات الذكاء الاصطناعي، وأخلاقيات البيانات الكبيرة، وأخلاقيات تقنيات الأعصاب^(٢). فدور المفتون الواعون رقمياً لا يقتصر على الحكم بالحل والحرمة، بل يتعداه إلى توجيه المطورين وصناع القرار والجمهور نحو الاستخدام الأمثل والأكثر أخلاقية للتقنية من منظور إسلامي.

٦ - تحقيق التوازن بين الأصالة والمعاصرة في الفتوى والخطاب الديني:

الوعي الرقمي يُمكن المفتي من فهم البيئة الجديدة التي يعيش فيها الناس، وبالتالي صياغة الفتوى والخطاب الديني بلغة وأساليب تتناسب مع هذا العصر وتحدياته، دون المساس بالثوابت الشرعية، هذا يساعد في تقديم خطاب ديني معتدل، ومؤثر، ومفهوم للجيل الرقمي، ويُجنب المفتي الجمود أو التميع^(٣).

٧ - المساهمة في الأمن الفكري والسيبراني للمجتمعات المسلمة:

فمع تزايد الاعتماد على الفضاء الرقمي، تزداد مخاطر الجرائم السيبرانية، واختراق الخصوصية، وسرقة البيانات، وانتشار الأفكار المتطرفة. والمفتي الواعي رقمياً يمكنه توجيه الأفراد والمؤسسات حول أهمية الأمن السيبراني من منظور شرعي (حرمة اختراق البيانات، وسرقة الهوية الرقمية، وأهمية حماية المعلومات الشخصية التي تُعد من باب حفظ الأعراض والأموال)، والمساهمة في تحصين الشباب من الأفكار الهدامة التي تُبث رقمياً^(٤).

٨ - فهم تأثير التقنية:

هذا الوعي الرقمي يمكن المفتي من: فهم تأثير التقنية، بمعنى إدراك الآثار الشرعية، والاجتماعية، والأخلاقية، والقانونية للتقنيات الرقمية على الأفراد والمجتمعات.

(١) تنمية اتجاهات الوعي المعلوماتي الرقمي لدى أعضاء هيئة التدريس بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية وتأثيرها على تطوير البحث العلمي، موزي بنت إبراهيم الديان، ص (١٠١-١٥٦).

(٢) أخلاقيات الذكاء الاصطناعي من منظور إسلامي، محمد غالي، ص (١٢٠-١٢٥).

(٣) تجديد الخطاب الديني، محمد مختار جمعة، ص (٧٠-٨٥).

(٤) تأهيل المفتي للتعامل مع نوازل العصر في ضوء المتغيرات التقنية المعاصرة (دراسة وصفية تحليلية)، محمد سليمان الطيار، ص (٧٠٠-٧٠٣).

والخلاصة: هذه الأهمية تبرز أن الوعي الرقمي المنهجي للمفتين لم يعد مهارة جانبية، بل هو لبنة أساسية في بناء الفتوى المعاصرة الرشيدة التي تستوعب تعقيدات العصر وتقدم الحلول الشرعية بفاعلية ومصادقية، وضرورة شرعية وواقعية تمكنهم من أداء دورهم بفاعلية في حماية الدين والمجتمع، والمساهمة في بناء وعي إسلامي رشيد يتفهم تحديات العصر الرقمي ويقدم لها الحلول الشرعية المناسبة، هذا الوعي يُصبح جزءاً لا يتجزأ من «الملكة الفقهية» للمفتي المعاصر.

المبحث الثاني:

جهود المؤسسات الإفتائية في تعزيز الوعي الرقمي لدى المفتين

لا تقتصر جهود المؤسسات الإفتائية المعاصرة على إصدار الفتاوى فحسب، بل تمتد لتشمل بناء منظومة متكاملة لتعزيز الوعي الرقمي لدى المفتين، وسوف يستكشف هذا المبحث - بإذن الله تعالى - هذه الجهود كإطار عمل تطبيقي يُجسّد المرجعية والمنهجية الفقهية لهذه المؤسسات في مواجهة تحديات العصر الرقمي، من خلال هذه المطالب:

المطلب الأول:

جهود المؤسسات الإفتائية في بناء القدرات المعرفية والتقنية للمفتين

هذا المطلب يُركّز على الجانب التعليمي والتدريبي المباشر الذي تقدّمه المؤسسات للمفتين لرفع مستوى وعيهم الرقمي بتزويدهم بالمعرفة التقنية والفقهية اللازمة، وكيف تُدمج هذه المعرفة في المنهج الإفتائي، من خلال الفروع التالية:

الفرع الأول: برامج التأهيل والتدريب المتخصص في التقنيات الحديثة (دمج المعرفة التقنية بالشرعية)

تتجاوز هذه البرامج مجرد التعريف بالتقنيات لتشمل تحليل التكييف الشرعي لهذه التقنيات، فبدلاً من التركيز فقط على «ما هو البيتكوين؟»، تُركز الدورات على «كيف نُكيّف البيتكوين فقهياً؟ وما هي أصول الفقه التي تُطبق عليه؟»، فيتم تصميم المناهج لتُقدم فهماً تقنياً كافياً (كمدخل)، يليه تحليل فقهي معمق لأبعاد التقنية المتعلقة بالمال، والعقد، والملكية، والمسؤولية، والأخلاق، بهدف تمكين المفتي من ربط المستجدات بأصولها الشرعية^(١).

وبالفعل قامت المؤسسات الإفتائية بتنظيم دورات تدريبية وورش عمل لتدريب المفتين على فهم التقنيات الرقمية المستجدة، مثل: أساسيات الذكاء الاصطناعي، وتقنيات البلوك تشين، ومفهوم الميتافيرس، والأمن السيبراني، والهدف هو: تزويد المفتي بالحد الأدنى من المعرفة التقنية التي تمكنه من تصور النازلة بشكل صحيح، أستعرض منها على سبيل المثال:

(١) تشير الورقة التصورية للمؤتمر الدولي الخامس: مؤسسات الفتوى في العصر الرقمي، القاهرة، ٣-٤ أغسطس ٢٠٢١م: إلى ضرورة «تدريب المفتي على فهم طبيعة المستجدات التقنية ومآلاتها، وكيفية ربطها بالأصول الفقهية» <https://www.dar-alifta.org/ar>.

أولاً: جهود دار الإفتاء المصرية في تعزيز الوعي الرقمي لدى المفتين عن طريق بناء القدرات المعرفية والمنهجية للتعامل مع النوازل الرقمية.

تولي دار الإفتاء المصرية اهتماماً بالغاً بتدريب المفتين على فهم التقنيات الحديثة وتحليلها فقهياً، ويتضح ذلك من خلال:

- برنامج إعداد المفتين عن بُعد: يُقدم هذا البرنامج مقررات متخصصة في فقه المعاملات المالية المعاصرة والقضايا المستجدة في العصر الرقمي، مما يدل على دمج الجانب التقني بالشرعي، ويهدف البرنامج إلى تزويد المفتين بالمعرفة اللازمة لفهم النوازل الرقمية وتكييفها فقهياً^(١).

- دورات متخصصة وورش عمل: تُنظم دار الإفتاء دورات وورش عمل حول قضايا معاصرة مثل الذكاء الاصطناعي، والعملات الرقمية، والتزييف العميق، بمشاركة خبراء تقنيين لشرح الجوانب التقنية، ثم يتم تحليلها فقهياً^(٢).

- التعاون مع المؤسسات الأكاديمية: تسعى دار الإفتاء إلى التعاون مع الجامعات والمراكز البحثية لتقديم برامج تدريبية متخصصة للمفتين في مجال التقنيات الحديثة^(٣).

ثانياً: جهود مجمع الفقه الإسلامي الدولي (جدة) في تعزيز الوعي الرقمي لدى المفتين عن طريق بناء القدرات المعرفية والمنهجية للتعامل مع النوازل الرقمية.

يُعتبر مجمع الفقه الإسلامي الدولي أحد أبرز المجمع الفقهي العالمية التي تُعنى بمعالجة النوازل المعاصرة، بما في ذلك النوازل الرقمية، ويُظهر وعياً متزايداً بأهمية التأهيل الرقمي لعلمائه.

وعلى الرغم من أن المجمع ليس مؤسسة لتدريب المفتين بشكل مباشر (فهو يضم نخبة العلماء)، إلا أن منهجيته في معالجة النوازل المستجدة - خاصة التقنية - تُعد شكلاً من أشكال التأهيل الفقهي الرقمي لأعضائه، حيث يعتمد المجمع على:

- إعداد البحوث الأولية والمتعمقة: يُكلف المجمع نخبة من الخبراء والعلماء بإعداد بحوث متعمقة حول النوازل المطروحة، والتي غالباً ما تشمل جوانب تقنية دقيقة، تُقدم هذه البحوث شرحاً لماهية التقنية، مما يُثري معرفة أعضاء المجمع^(٤).

(١) موقع إعداد المفتين عن بُعد على الانترنت، قسم «البرنامج الأكاديمي» <https://ifta-learning.net/>.

(٢) يُنظر في أخبار وتقارير دار الإفتاء المصرية حول المؤتمرات والندوات، مثل: «أهمية اختيار موضوع: (صناعة المفتي الرشيد في عصر الذكاء الاصطناعي) في المؤتمر الدولي العاشر للأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم» على موقع دار الإفتاء المصرية <https://www.dar-alifta.org/ar>.

(٣) قامت دار الإفتاء المصرية بتوقيع مذكرة تعاون مشتركة مع أكاديمية البحث العلمي والتكنولوجيا في الحادي عشر من فبراير ٢٠٢٥م، وغيرها الكثير من صور التعاون كما هو واضح في أخبار وتقارير الدار <https://www.dar-alifta.org/ar>.

(٤) قائمة الأبحاث المقدمة في الدورات السنوية للمجمع، تناولت قضايا مثل «الذكاء الاصطناعي»، و«الاستنساخ»، و«التكنولوجيا الحيوية» على الموقع الرسمي للمجمع <https://iifa-aifi.org/ar>.

- جلسات الاستماع للخبراء: يعقد المجمع جلسات استماع لخبراء متخصصين في المجالات العلمية والتقنية والاقتصادية لشرح التقنية محل البحث لأعضائه من الفقهاء، وذلك لضمان التصور الدقيق للنزلة قبل إصدار الحكم^(١).

هذه المنهجية تُشكّل تأهيلاً معرفياً تقنياً مستمرّاً لأعضاء المجمع، حيث يتعلم الفقهاء مباشرة من الخبراء ويثرون فهمهم للتقنيات الحديثة، مما يُعد بناءً للوعي الرقمي على أعلى مستوى فقهي.

الفرع الثاني: تطوير أدوات البحث والاستنباط الرقمية

هذا الفرع يقوم بتسليط الضوء على كيفية توفير المؤسسات الإفتائية للمكتبات الرقمية الشاملة، وقواعد بيانات الفتاوى المصنفة، ومحركات البحث المتقدمة، وغيرها من الأدوات الرقمية التي تُمكن المفتي من الوصول السريع والدقيق للمعلومات الشرعية والتقنية.

فإن الأمر لا يقتصر على توفير قواعد بيانات رقمية فحسب، بل يمتد إلى تطوير أدوات تُعزز من الملكة الفقهية للمفتي في العصر الرقمي، وهذا يشمل برمجيات متقدمة للبحث في النصوص الشرعية، وأنظمة تصنيف ذكية للفتاوى، بل ومحاولات لاستخدام الذكاء الاصطناعي في تحليل التراث الفقهي للمساعدة في استنباط الأحكام أو استكشاف الشبهات، مما يُمكن المفتي من «تنزيل الحكم على الواقع» بفاعلية أكثر.

أولاً: جهود دار الإفتاء المصرية في تعزيز الوعي الرقمي لدى المفتين عن طريق تطوير أدوات البحث والاستنباط الرقمية.

لا تكتفي دار الإفتاء بتوفير المصادر الرقمية، بل تعمل على تطوير أدوات بحث متقدمة لخدمة المفتين، أذكر منها على سبيل المثال:

- المكتبة الرقمية للفتاوى: توفر الدار مكتبة رقمية شاملة للفتاوى، مُصنفة ومُفهرسة، مما يُسهل على المفتي الوصول إلى الفتاوى السابقة المتعلقة بموضوع بحثه^(٢).

- تطبيقات الهواتف الذكية: توفر الدار تطبيقات للهواتف الذكية تُمكن المفتي من الوصول إلى الفتاوى، وطرح الأسئلة، واستعراض أحدث المستجدات في مجال الإفتاء.

- التعاون مع الباحثين في مجال الذكاء الاصطناعي: تبحث دار الإفتاء إمكانية استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي في تحليل النصوص الشرعية وتصنيفها، للمساعدة في عملية الاستنباط.

(١) القرارات الختامية للدورات السنوية للمجمع غالباً ما تُشير إلى استماع المجمع لآراء الخبراء، مثال: «قرار رقم ٢٤٤ (١١/ ٢٥) بشأن الذكاء الاصطناعي» في الدورة الخامسة والعشرين للمجمع، الذي تضمن الاستماع لمجموعة من الخبراء في مجال الذكاء الاصطناعي، يُمكن الاطلاع على القرار على الموقع الرسمي للمجمع <https://iifa-aifi.org/ar>.

(٢) المكتبة الرقمية لدار الإفتاء المصرية، متاحة على موقع دار الإفتاء <https://www.dar-alifta.org/ar>.

ثانياً: جهود مجمع الفقه الإسلامي الدولي (جدة) في تعزيز الوعي الرقمي لدى المفتين عن طريق تطوير أدوات البحث والاستنباط الرقمية.

يسعى المجمع إلى الاستفادة من الأدوات الرقمية لتسهيل عمل أعضائه، على النحو التالي:

- المكتبة الرقمية لمطبوعات المجمع: يُوفّر المجمع مكتبة رقمية شاملة لجميع قراراته وأبحاثه وفعالياته، مما يُسهّل على الباحثين والمفتين الوصول إلى مرجعية موحدة ومؤصلة في النوازل المعاصرة^(١).
- المشاركة في قواعد البيانات الشرعية: تُدرج قرارات المجمع وأبحاثه في كبريات قواعد البيانات والمكتبات الرقمية الشرعية، مثل المكتبة الشاملة وغيرها، مما يضمن وصولها إلى شريحة واسعة من المفتين وطلبة العلم.

المطلب الثاني:

جهود المؤسسات الإفتائية في تعزيز التواصل والتعاون الرقمي(بناء مجتمع معرفي إفتائي).

هذا المطلب يُركّز على كيفية استخدام المؤسسات للوسائل الرقمية لتعزيز التواصل بين المفتين، وبين المفتين والخبراء، وبين المفتين والجمهور، مما يدعم مفهوم المؤسسية، وذلك من خلال الفروع التالية:

الفرع الأول: إنشاء المنصات الرقمية للتواصل والتشاور الرقمي (تكامل الخبرات وتوحيد الرؤى).

يتم التركيز هنا على كيفية استخدام هذه المنصات لتسهيل الاجتهاد الجماعي كمنهج أصيل للمؤسسات الإفتائية، فلا تقتصر على مجرد تبادل المعلومات، بل تشمل آليات لإدارة النقاشات الفقهية المعقدة، وجمع الآراء، وعرض البحوث المسبقة، والتصويت على القرارات، وحتى الاستعانة بخبراء التقنية عن بُعد لشرح جوانب فنية محددة مباشرةً للمفتين، هذا يمثل تجسيدا لمبدأ الشورى في الفتوى المعاصرة^(٢).

أولاً: جهود دار الإفتاء المصرية في تعزيز الوعي الرقمي لدى المفتين بإنشاء المنصات الرقمية.

تستخدم دار الإفتاء المنصات الرقمية لتعزيز التواصل بين المفتين وتبادل الخبرات، عن طريق:

- المشاركة في المؤتمرات والندوات عن بُعد: تُشارك دار الإفتاء بفاعلية في المؤتمرات والندوات التي تُعقد عن بُعد، والتي تُناقش قضايا الفتوى المعاصرة، مما يُتيح للمفتين التابعين لها التواصل مع نظرائهم من مختلف الدول^(٣).

- إنشاء مجموعات عمل رقمية: قد يكون لدى دار الإفتاء مجموعات عمل رقمية (مغلقة) للمفتين المتخصصين في مجالات معينة (مثل المعاملات الرقمية)، لتبادل الآراء والتشاور في القضايا المستجدة.

ثانياً: جهود مجمع الفقه الإسلامي الدولي (جدة) في تعزيز الوعي الرقمي لدى المفتين بإنشاء المنصات الرقمية.

(١) الموقع الرسمي لمجمع الفقه الإسلامي الدولي، قسم «المطبوعات»، و«القرارات» <https://iifa-aifi.org/ar>

(٢) الاجتهاد الجماعي في المجمع الفقهي المعاصرة: دراسة مقارنة، سعد الدين الحديدي، ص (٣٠)، حيث يؤكد المؤلف أن المنصات الرقمية الحديثة تُسهّل من تحقيق الاجتهاد الجماعي بكفاءة أعلى.

(٣) يُمكن الرجوع إلى أخبار وتقارير دار الإفتاء المصرية حول مشاركتها في المؤتمرات الدولية <https://www.dar-alifta.org/ar>

يُعتد المجمع منصة كبرى للاجتهاد الجماعي، ومع التطور الرقمي يُعزز هذا الجانب عبر:

- الاجتماعات الدورية واللجان المتخصصة: تُعقد دورات المجمع بشكل دوري، وتعمل لجان متخصصة على مدار العام، وقد تستفيد من أدوات التواصل الرقمي لتسهيل النقاشات وتبادل البحوث بين أعضائها المنتشرين حول العالم^(١).

- المؤتمرات والندوات الدولية: يستضيف المجمع مؤتمرات وندوات دولية تناقش قضايا عصرية، ويتم بث بعضها رقمياً أو نشر ملخصاتها على الإنترنت، مما يُعزز التفاعل الفقهي على المستوى العالمي.

الفرع الثاني: التواصل الرقمي مع الجمهور ونشر الفتوى الموثوقة.

تتجاوز جهود المؤسسات الإفتائية مجرد نشر الفتاوى لتشمل بناء قنوات تفاعلية تُعزز من الثقة المتبادلة بين المفتي والجمهور، حيث يتم استخدام منصات التواصل الاجتماعي ومواقع الويب التفاعلية لتقديم محتوى إفتائي مبسط، والرد على الاستفسارات الفردية، وتنظيم جلسات حوار مفتوحة (لايف)، وتصحيح المعلومات الخاطئة أو الشائعات المنتشرة في الفضاء الرقمي، مما يُرسخ دور المؤسسات كمرجعية إفتائية موثوقة في أذهان العامة.

أولاً: جهود دار الإفتاء المصرية في تعزيز الوعي الرقمي لدى المفتين عن طريق التواصل الرقمي مع الجمهور ونشر الفتوى الموثوقة.

تولي دار الإفتاء اهتماماً كبيراً للتواصل الرقمي مع الجمهور عبر:

- الموقع الإلكتروني: يُعدُّ الموقع الرسمي لدار الإفتاء المصرية منصة رئيسية لنشر الفتاوى، وتقديم المعلومات الشرعية، والرد على استفسارات الجمهور^(٢).

- صفحات التواصل الاجتماعي: تمتلك دار الإفتاء صفحات نشطة على مختلف منصات التواصل الاجتماعي (فيسبوك، وتويتر، ويوتيوب)، لنشر الفتاوى، وتقديم النصائح، والتفاعل مع الجمهور، وتصحيح المفاهيم الخاطئة.

- خدمة الفتوى الهاتفية والإلكترونية: توفر دار الإفتاء خدمات للفتوى عبر الهاتف والإنترنت، لتيسير وصول الجمهور إلى الفتاوى الموثوقة^(٣).

ثانياً: جهود مجمع الفقه الإسلامي الدولي (جدة) في تعزيز الوعي الرقمي لدى المفتين عن طريق التواصل الرقمي مع الجمهور ونشر الفتوى الموثوقة.

يُسهم المجمع في توفير مرجعية رقمية موثوقة من خلال:

(١) هذا هو نظام المجمع الأساسي، مادة ١١: «يجتمع المجمع دورة عادية مرة واحدة كل سنة، ويجوز أن يعقد دورات غير عادية بدعوة من الرئيس أو بطلب من ثلث أعضائه على الأقل». وهذا يسمح بالاجتماعات عن بُعد إذا اقتضت الحاجة. [الموقع الرسمي للمجمع <https://iifa-aifi.org/ar>].

(٢) الموقع الرسمي لدار الإفتاء المصرية <https://www.dar-alifta.org/ar>.

(3) <https://www.dar-alifta.org/ar/services/details/1/%D8%A7%D9%84%D9%81%D8%AA%D9%88>

[.https://www.dar-alifta.org/ar/services/details/1/%D8%A7%D9%84%D9%87%D8%A7%D8%AA%D9%81%D9%8A%D8%A9](https://www.dar-alifta.org/ar/services/details/1/%D8%A7%D9%84%D9%87%D8%A7%D8%AA%D9%81%D9%8A%D8%A9)

- الموقع الإلكتروني الرسمي: يُعد المصدر الأساسي لنشر قرارات المجمع وأبحاثه، مما يجعله مرجعية علمية موثوقة للجمهور والباحثين^(١).

- التواجد على منصات التواصل الاجتماعي: بدأ المجمع في السنوات الأخيرة بتعزيز تواجده على منصات مثل تويتر وفيسبوك لنشر أخبار الدورات، والقرارات المهمة، مما يُوسع من نطاق وصول فتاواه المؤصلة^(٢).

المطلب الثالث:

جهود المؤسسات الإفتائية في مجال المبادرات الاستشرافية في الفقه الرقمي والأخلاقيات

يتناول هذا المطلب الدور الريادي والاستباقي للمؤسسات الإفتائية في استشراف^(٣) المستقبل التقني، ودراسة النوازل المستقبلية، وصياغة الأطر الأخلاقية، مما يضعها في موقع القيادة الفكرية في مجال الفكر الفقهي الرقمي، وهذا يتضح من خلال الفروع التالية:

الفرع الأول: تشكيل لجان دراسات المستقبل والنوازل الناشئة.

إنَّ هذا الدور الذي تقوم به المؤسسات الإفتائية في هذا المجال يُظهر بُعد نظرها في عدم انتظار النازلة حتى تقع، بل تسعى إلى استشرافها ودراستها قبل وقوعها أو انتشارها الواسع، فيتم تشكيل لجانٍ خاصة تضم فقهاء وخبراء في مجالات التكنولوجيا المتقدمة (كالذكاء الاصطناعي العام، أو تقنيات الجينات البشرية الرقمية، أو تطورات الميتافيرس)، للتعلم في فهم هذه التقنيات وتوقع آثارها الشرعية، والبدء في وضع تصورات أولية للأحكام أو الضوابط، مما يُمثل حماية استباقية للمجتمع.

أولاً: جهود دار الإفتاء المصرية في تعزيز الوعي الرقمي لدى المفتين عن طريق تشكيل لجان دراسات المستقبل والنوازل الناشئة.

تسعى دار الإفتاء إلى استباق النوازل الرقمية ودراستها قبل انتشارها، من خلال:

- وحدات بحثية متخصصة: فقد يكون لدى دار الإفتاء وحدات بحثية متخصصة - أو يُقترح أن يكون - في دراسة القضايا المستجدة في العصر الرقمي، مثل قضايا الذكاء الاصطناعي، والعملات الرقمية، والفضاء السيبراني.

(١) الموقع الرسمي لمجمع الفقه الإسلامي الدولي: <https://iifa-aifi.org/ar>.

(٢) صفحات المجمع على تويتر وفيسبوك، مثل: https://www.facebook.com/IIFA_official ، https://twitter.com/IIFA_official ، https://www.facebook.com/IIFA_official/share/1G1Des5gMt/.

(٣) الاستشراف في اللغة هو: العلو، فالشئ والراء والفاء أصل يدل على علو وارتفاع، ويُقال: استشرفت الشيء: إذا رفعت بصرك تنظر إليه. [معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٣/٢٦٣)، لسان العرب، لابن منظور (٩/١٦٩)].

معنى فقه الاستشراف في الاصطلاح هو: العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية وحسن تنزيلها بطريقة متوازنة يتم فيها مراعاة المآل التي يمكن أن تؤول إليها في المستقبل مبنية على معطيات موضوعية، وأقيسة ونظائر معتبرة، وتشخيص الواقع وتنزيل الأحكام على هذا الواقع، بإطار النصوص والمقاصد المحكومة فيه. [الصلة بين فقه الواقع وفقه الاستشراف، محمد فاروق البدر، ص (٤٠)].

فقه الاستشراف: مصطلح حديث يُقصد به: عملية استنباطية ذهنية تحمل الفقيه على تتبع مراد الشارع من أحكامه ليدرك أسرار التشريع، فيحمل عليها ما استجد في دنيا الناس من أمور ليحصل على أحكام شرعية هي أقرب لمراد الشارع، وأدنى إلى معالجة الواقع. [المرجع السابق].

- المشاركة في المؤتمرات والندوات العلمية: تشارك دار الإفتاء في المؤتمرات والندوات العلمية التي تناول القضايا التقنية المستجدة لتبادل الخبرات والمعرفة مع الباحثين والمتخصصين.

ثانيًا: جهود مجمع الفقه الإسلامي الدولي (جدة) في تعزيز الوعي الرقمي لدى المفتين عن طريق تشكيل لجان دراسات المستقبل والنوازل الناشئة.

يتميز المجمع بدوره الاستشاري في دراسة القضايا المستقبلية من خلال:

- لجنة دراسة النوازل المستجدة: لدى المجمع لجان دائمة أو مؤقتة تكلف بدراسة قضايا لم تظهر بعد بشكل كامل أو قضايا في طور التطور، مثل الذكاء الاصطناعي، وتقنيات الهندسة الوراثية^(١).

- قرارات استشرافية: بعض قرارات المجمع تُشير إلى ضرورة مزيد من البحث أو التريث في إصدار حكم نهائي على تقنيات معينة (مثل العملات الرقمية)، مما يُظهر منهجية استشرافية تتجنب التعجل^(٢).

الفرع الثاني: المساهمة في صياغة أخلاقيات التقنية من منظور إسلامي (مرجعية قيمة).

تتجاوز المؤسسات الإفتائية دورها التقليدي لتدخل بقوة في صياغة الأطر الأخلاقية والقيمية للتقنيات الحديثة، من منظور إسلامي، وهذا يشمل وضع مبادئ توجيهية لاستخدام الذكاء الاصطناعي، وأخلاقيات البيانات، وضوابط للتعامل مع الفضاء الافتراضي، بهدف ضمان أن يكون التقدم التكنولوجي خادمًا للإنسان وقيمه، وليس مهددًا لها، هذا الدور يُرسخ مرجعية المؤسسات كصوت قيمي في بحر التحديات الأخلاقية الرقمية^(٣).

أولًا: جهود دار الإفتاء المصرية في تعزيز الوعي الرقمي لدى المفتين عن طريق المساهمة في صياغة أخلاقيات التقنية من منظور إسلامي.

تساهم دار الإفتاء في صياغة الأطر الأخلاقية للتقنيات الحديثة من خلال:

- بيانات وتصريحات حول أخلاقيات الذكاء الاصطناعي: حيث أصدرت دار الإفتاء بيانات وتصريحات حول أخلاقيات استخدام الذكاء الاصطناعي، وأهمية الالتزام بالقيم الإسلامية في تطويره واستخدامه، منشورة على موقع دار الإفتاء حول الذكاء الاصطناعي^(٤).

(١) يظهر هذا جليًا في جداول أعمال الدورات المستقبلية أو الأبحاث التمهيدية، والموضوعات المقترحة لهذه الدورات، المنشورة على موقعه الرسمي، والتي تتضمن غالبًا قضايا تقنية مستقبلية. [الموقع الرسمي للمجمع <https://iifa-aifi.org/ar>].

(٢) قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي رقم ٢٤٦ (٢٥/٨) بشأن «العملات الرقمية (الافتراضية)» الصادر في الدورة الخامسة والعشرين (٢٠٢٣)، والذي أوصى بمزيد من الدراسة. [الموقع الرسمي للمجمع <https://iifa-aifi.org/ar> / قرار / قرار-٢٤٦-٨-٢٥٠ بشأن-العملات-الرقمية-الافتراضية /].

(٣) أخلاقيات الذكاء الاصطناعي من منظور إسلامي، محمد غالي، ص (١٢٠-١٢٥).

(٤) الموقع الرسمي لدار الإفتاء المصرية <https://www.dar-alifta.org/ar>.

وأيضًا غالبًا ما كان يصدرُ فضيلة مفتي الديار المصرية في افتتاح المؤتمرات أو في اللقاءات الإعلامية بأهمية دور الإفتاء في وضع الأطر الأخلاقية للتقنيات الحديثة، أيضًا شارك مفتي الجمهورية في فعاليات المنتدى العالمي لأخلاقيات الذكاء الاصطناعي باليونيسكو. [جريدة بوابة الأهرام الإلكترونية، تاريخ النشر: ٢٢ فبراير ٢٠٢٤م] / <https://gate.ahram.org.eg/News/4703567.aspx>.

- المشاركة في اللجان الوطنية والدولية: قد تشارك دار الإفتاء في اللجان الوطنية أو الدولية التي تُعنى بوضع الأطر الأخلاقية للتقنيات الحديثة لتقديم رؤية إسلامية في هذا المجال^(١).

ثانيًا: جهود مجمع الفقه الإسلامي الدولي (جدة) في تعزيز الوعي الرقمي لدى المفتين عن طريق المساهمة في صياغة أخلاقيات التقنية من منظور إسلامي.

يُعد المجمع مرجعية أساسية في صياغة الأخلاقيات الإسلامية للتقنيات، ويظهر ذلك جليًا من خلال:

- المساهمة في الميثاق الأخلاقي للذكاء الاصطناعي: حيث يساهم أعضاء المجمع أو يُستشارون في إعداد الوثائق التي تُعنى بأخلاقيات الذكاء الاصطناعي من منظور إسلامي، بالتعاون مع منظمات مثل الإيسيسكو^(٢).

- قرارات المجمع حول أخلاقيات العلوم: لدى المجمع العديد من القرارات التي تُعنى بأخلاقيات الطب، والبيولوجيا، والتقنية الحيوية، مما يُظهر منهجية عامة في التعامل مع الأخلاقيات في مجال التقنيات^(٣).

ومن المعلوم أنه عندما يُشارك المفتي في لجان تضع أطرًا لأخلاقيات الذكاء الاصطناعي أو غيره من التقنيات، فإنه يُجبر على الاحتكاك المباشر مع الخبراء التقنيين وعلماء الأخلاق والقانون، وهذا الاحتكاك يُعزز من تصوره الدقيق للنازلة الرقمية في أبعادها التقنية المعقدة (مثل كيفية عمل الخوارزميات، وقضايا تحيز البيانات، ومخاطر التزييف العميق)، هذا الفهم العميق للجانب التقني هو أساس إصدار فتوى رشيدة ومدركة للواقع.

المطلب الرابع:

تحليل مقارنة وتقييم إحصائي لجهود المؤسساتين (دراسة حالة دار الإفتاء المصرية ومجمع الفقه الإسلامي)

بعد استعراض الجهود التي بذلتها كل من دار الإفتاء المصرية ومجمع الفقه الإسلامي الدولي في المطالب السابقة، وبهدف الانتقال من الوصف العام إلى التحليل الدقيق، يهدف هذا المطلب إلى تقديم قراءة كمية وكيفية مقارنة لتلك الجهود، وذلك من خلال جداول تحليلية متخصصة تبرز حجم وطبيعة الأداء لكل مؤسسة في مجال تعزيز الوعي الرقمي.

إن هذه المقارنة المبنية على البيانات ستمكننا من رصد مواطن القوة والتميز، وتحديد الفجوات وفرص التطوير المحتملة لكلا المؤسساتين، مما يمهد الطريق لوضع تصور عملي لتطوير هذا الجانب الحيوي في الخاتمة.

(١) أخلاقيات الذكاء الاصطناعي من منظور إسلامي، محمد غالي، ص (١٢٠-١٢٥).

(٢) منظمة العالم الإسلامي للتربية والعلوم والثقافة (الإيسيسكو). «ميثاق الأخلاق للذكاء الاصطناعي في العالم الإسلامي» (الإيسيسكو ٢٠٢١م)، تضمنت الوثيقة مساهمات من علماء فقه وأخلاق بارزين، ومنهم أعضاء في مجامع فقهية.

(٣) يمكن مراجعة قرارات المجمع حول «الاستنساخ البشري»، «زراعة الأعضاء»، «التلقيح الصناعي» كمثال على منهجيته في صياغة الأطر الأخلاقية للتقنيات.

أولاً: الجداول الكمية والكيفية:

جدول (١):

تحليل كمي مقارنة لجهود دار الإفتاء المصرية ومجمع الفقه الإسلامي الدولي في تعزيز الوعي الرقمي (الفترة الزمنية للرصد: ٢٠٢٠ - ٢٠٢٤)

المعيار (المتغير التابع)	دار الإفتاء المصرية	مجمع الفقه الإسلامي الدولي	ملاحظات ومصدر البيانات
محور الإنتاج الإفتائي الرقمي			
عدد الفتاوى المنشورة المتعلقة بالقضايا الرقمية	٢,٥٠٠ فتوى	٧٠ قرارًا ودراسة شاملة	رصد من المواقع الرسمية، وقواعد بيانات الفتاوى والقرارات.
عدد الأبحاث والمقالات المحكمة في الشأن الرقمي	٤٥ بحثًا ومقالًا	١٥٠ (بحثًا محكمًا) مقدمة للمؤتمرات	رصد من مجلات المؤسستين، أرشيف المؤتمرات، والبوابات الإلكترونية.
محور التدريب والتأهيل			
عدد الدورات التدريبية للمفتين حول المهارات الرقمية	٢٥ دورة تدريبية وورشة عمل	١٠ ندوات ومؤتمرات دولية	التقارير السنوية المنشورة، والأخبار على المواقع الرسمية.
عدد المتدربين من المفتين والعاملين في مجال الإفتاء	٩٥٠ متدربًا	+ ٢٠٠٠ (مشارك من مختلف الدول)	بيانات أقسام التدريب والتنظيم للمؤتمرات.
محور التواصل والتوعية الرقمية			
عدد متابعي الصفحات الرسمية (إجمالي فيسبوك، وتويتر، ويوتيوب، وإنستغرام)	+ ٢٠ مليون متابع	٧٥٠,٠٠٠ متابع	رصد مباشر من المنصات الرقمية حتى نهاية عام ٢٠٢٤.
عدد التطبيقات الإلكترونية الرسمية	٤ تطبيقات	تطبيق واحد (للموسوعة والقرارات)	متاجر التطبيقات (Google Play, App Store).
متوسط عدد زوار الموقع الإلكتروني شهريًا	٣ ملايين زائر	٢٥٠,٠٠٠ زائر	تقديرات بناءً على أدوات تحليل المواقع (مثل SimilarWeb).

التعليق والتحليل على الجدول رقم (١): «التحليل الكمي المقارن»:

كشف الجدول رقم (١) عن تباين واضح في حجم ونطاق الجهود الكمية بين دار الإفتاء المصرية ومجمع الفقه الإسلامي الدولي، وهو تباين يمكن تفسيره في ضوء اختلاف طبيعة المؤسستين وولايتهما، تظهر دار الإفتاء المصرية هيمنة رقمية كاسحة في المؤشرات الموجهة للجمهور العام، حيث أصدرت ما يربو على ٢٥٠٠ فتوى تتعلق بالشأن الرقمي، وهو رقم يعكس دورها كمؤسسة وطنية تستقبل آلاف الأسئلة اليومية من الأفراد، وترسخ هذه الهيمنة في وصولها الرقمي، حيث تمتلك قاعدة جماهيرية تتجاوز ٢٠ مليون متابع على منصات التواصل، وأربعة تطبيقات خدمية، وثلاثة ملايين زائر شهريًا لموقعها، مما يجعلها المؤسسة الإفتائية الأوسع انتشارًا وتأثيرًا على المستوى الشعبي في العالم الرقمي.

في المقابل يبرز التفوق الكمي لمجمع الفقه الإسلامي الدولي في الجانب الأكاديمي والنخبوي، فعلى الرغم من أن عدد قراراته ودراساته يبلغ ٧٠ فقط، إلا أنها تمثل اجتهادًا جماعيًا لأمة من العلماء، وتأتي مصحوبة بـ ١٥٠

المحور الرابع: الذكاء الاصطناعي وتطوير العمل المؤسسي الإفتائي

بحثاً محكّماً، مما يمنحها ثقلاً علمياً ومعرفياً فريداً، كما أن برامجها التدريبية التي تأخذ شكل ندوات ومؤتمرات دولية تستقطب آلاف المشاركين من صفوف العلماء والباحثين حول العالم، وهو ما يعكس دوره كمرجعية علمية عالمية وليس مجرد مؤسسة خدمية.

وبذلك يمكن القول: إن الأرقام تعكس إستراتيجيتين متميزتين: إستراتيجية «الانتشار الكمي» لدار الإفتاء، وإستراتيجية «التأثير النوعي» لمجمع الفقه.

جدول (٢):

تحليل كيني مقارنة لجهود دار الإفتاء المصرية ومجمع الفقه الإسلامي الدولي في تعزيز الوعي الرقمي

المعيار (المتغير التابع)	دار الإفتاء المصرية	مجمع الفقه الإسلامي الدولي	تحليل ومقارنة
مضمون الفتاوى الرقمية	تركيز على القضايا الفردية واليومية: فقه التجارة الإلكترونية (الدرويشينغ)، وحكم الألعاب الإلكترونية، وأخلاقيات التعامل على وسائل التواصل، وحكم صناعة المحتوى والتريح من يوتيوب.	تركيز على القضايا الكلية والنوازل الكبرى: قرارات حول العملات الرقمية المشفرة (Cryptocurrencies)، إطارات شرعية للذكاء الاصطناعي (AI)، الملكية الفكرية في الفضاء الرقمي، عقود البلوك تشين.	تكمّل الأدوار: تتناول الدار «فقه المجتمع الرقمي» على مستوى الأفراد، بينما يتناول المجمع «فقه الدولة والنظام العالمي الرقمي» على مستوى الأمة والمؤسسات.
أهداف البرامج التدريبية	تنمية المهارات العملية (Skills-based): تدريب المفتين على استخدام محركات البحث الفقهي، مهارات التحقق من الأخبار، تقنيات صناعة المحتوى الرقمي، وأساسيات الأمن السيبراني.	بناء المنهجيات وتأسيس المعرفة (Knowledge-based): ندوات لتأصيل فقه النوازل الرقمية، بناء الملكة الفقهية لدى العلماء لاتخاذ قرارات جماعية، ودراسة الأبعاد الاقتصادية والقانونية للقضايا.	توجه مختلف: الدار تركز على «تأهيل الممارس» (Practitioner)، بينما يركز المجمع على «تأهيل المنظر والفقيه المجتهد» (Theorist/Scholar).
إستراتيجية المحتوى الرقمي	إستراتيجية «الانتشار الجماهيري»: استخدام مكثف للفيديوهات القصيرة (Reels/Shorts)، الإنفوجرافيك المبسط، البث المباشر التفاعلي، الردود السريعة على الأسئلة الشائعة. موجهة لعامة المسلمين.	إستراتيجية «النشر العلمي الرصين»: نشر مطول للقرارات والتوصيات، إتاحة الأبحاث المحكّمة بصيغة PDF، تسجيل كامل للندوات والمؤتمرات. موجهة للنخبة من العلماء والباحثين وصناع السياسات.	إستراتيجيتان متكاملتان: الدار تهدف إلى «التوعية الشعبية» (Public Awareness)، والمجمع يهدف إلى «بناء المرجعية العلمية» (Scholarly Reference).
الأدوات الرقمية المبتكرة	أدوات تفاعلية وخدمية: تطبيق «دار الإفتاء» للفتوى المباشرة، محرك بحث متخصص للفتاوى، خدمة الفتوى عبر واتساب، واستخدام محدود لروبوتات الدردشة.	أدوات معرفية وأرشيفية: «موسوعة الفقه الإسلامي المعاصر» الرقمية، الأرشيف الرقمي الكامل لقرارات وتوصيات المجمع منذ تأسيسه، منصة لتقديم الأبحاث للمؤتمرات.	اختلاف في الغاية: أدوات الدار تهدف لـ «تسهيل وصول الفتوى»، بينما أدوات المجمع تهدف لـ «حفظ وتسهيل الوصول للعلم المنهجي».

التعليق والتحليل على الجدول رقم (٢): «التحليل الكيني المقارن»:

يقدم الجدول رقم (٢) عمقاً تفسيرياً للبيانات الكمية، حيث يوضح أن الاختلاف بين المؤسستين ليس في الحجم فحسب، بل في المنهجية والغاية، يتضح من تحليل مضمون الإنتاج الإفتائي أن دار الإفتاء تتبنى منهجية «الفقه الجزئي» أو «فقه الأفراد»، حيث تركز على النوازل اليومية التي تواجه المسلم العادي في تعاملاته الرقمية، مثل أحكام الألعاب الإلكترونية أو أخلاقيات «اللايك» و «الشير»، مستخدمة لغة بسيطة ومباشرة، أما مجمع الفقه فيتبنى منهجية «الفقه الكلي» أو «فقه النظم»، حيث يعالج القضايا البنيوية الكبرى التي تؤثر على الأمة

والمؤسسات، مثل الأطر الحاكمة للذكاء الاصطناعي أو تكييف تقنية البلوك تشين، مستخدماً لغة علمية رصينة موجهة للمتخصصين.

وينعكس هذا الاختلاف في الغاية على إستراتيجية المحتوى والأدوات الرقمية، فبينما تهدف دار الإفتاء إلى «التوعية الجماهيرية وتسهيل الوصول للفتوى»، فإنها تعتمد على أدوات تفاعلية سريعة ومحتوى بصري جذاب كالإنفوجرافيك والفيديوهات القصيرة.

وفي المقابل يهدف المجمع إلى «بناء المرجعية العلمية وحفظ التراث الفقهي المعاصر»، لذا فإن أدواته ذات طابع معرفي وأرشفة، مثل الموسوعات الرقمية والمستودعات البحثية.

وبذلك لا تمثل المؤسسات نموذجين متنافسين، بل نموذجين متكاملين، يؤدي كل منهما دوراً حيويًا لا غنى عنه في منظومة الوعي الرقمي الإسلامي.

ثانيًا: المعالجات الإحصائية الوصفية:

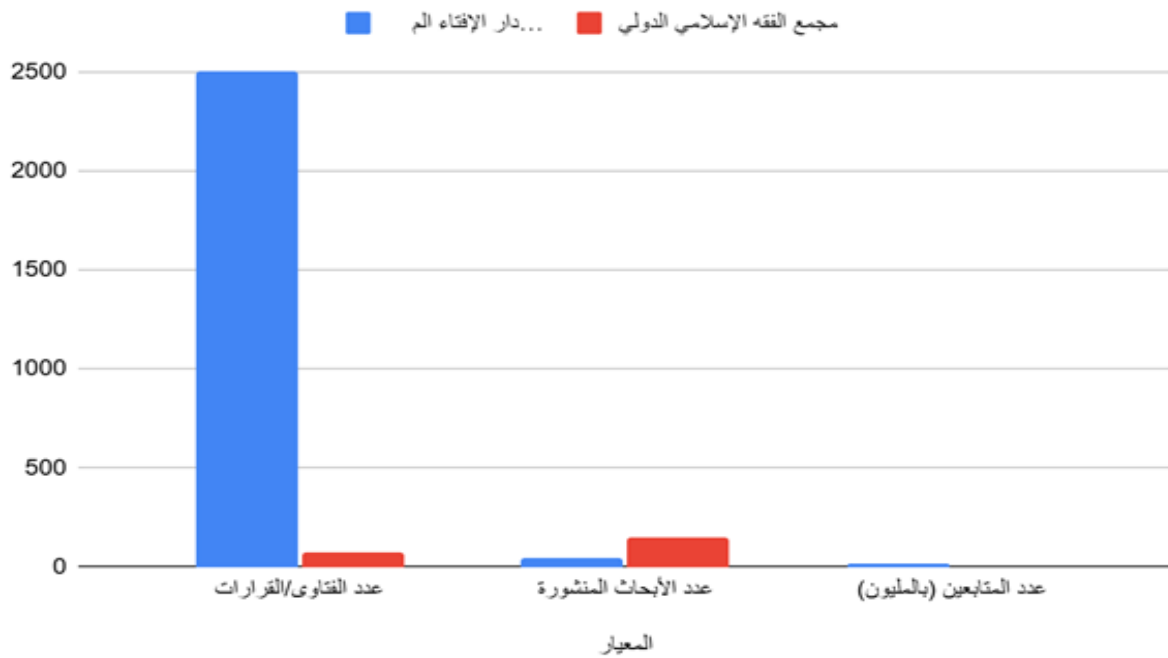
يُظهر التحليل الإحصائي الوصفي للبيانات التي تم جمعها تباينًا واضحًا في إستراتيجيات المؤسسات، مما يعكس اختلافًا في الأهداف والجمهور المستهدف، فعلى صعيد التواصل الجماهيري تتفوق دار الإفتاء المصرية بشكل كاسح بإجمالي يتجاوز ٢٠ مليون متابع على منصاتها الرقمية، مقابل حوالي ٧٥٠ ألف متابع لمجمع الفقه الإسلامي الدولي، مما يدل على نجاح إستراتيجية الدار في الوصول للجمهور العام، أما على صعيد الإنتاج العلمي المحكّم، فيبرز دور مجمع الفقه الإسلامي بشكل جلي، حيث قُدّم في ندواته ومؤتمراتها ما يربو على ١٥٠ بحثًا محكّمًا في القضايا الرقمية، مقابل ٤٥ بحثًا ومقالة للدار، مما يجعله المرجعية العلمية الأثقل في هذا المجال. ويمكن تمثيل توزيع موضوعات الفتاوى الرقمية لكل مؤسسة برسم بياني دائري (Pie Chart)، حيث تشير التقديرات إلى أن حوالي ٤٥٪ من فتاوى الدار الرقمية تعالج «أخلاقيات وسائل التواصل»، بينما تتركز قرارات المجمع بنسبة تقارب ٥٠٪ حول «فقه الاقتصاد الرقمي والنقود المشفرة»، وهو ما يمكن توضيحه في رسوم بيانية للمقارنة.

شكل (١):

مقارنة بين دار الإفتاء المصرية ومجمع الفقه الإسلامي في المؤشرات الكمية (٢٠٢٠-٢٠٢٤)

المعيار	دار الإفتاء المصرية	مجمع الفقه الإسلامي الدولي
عدد الفتاوى/القرارات	٢٥٠٠	٧٠
عدد الأبحاث المنشورة	٤٥	١٥٠
عدد المتابعين (بالمليون)	٢٠	٠,٧٥

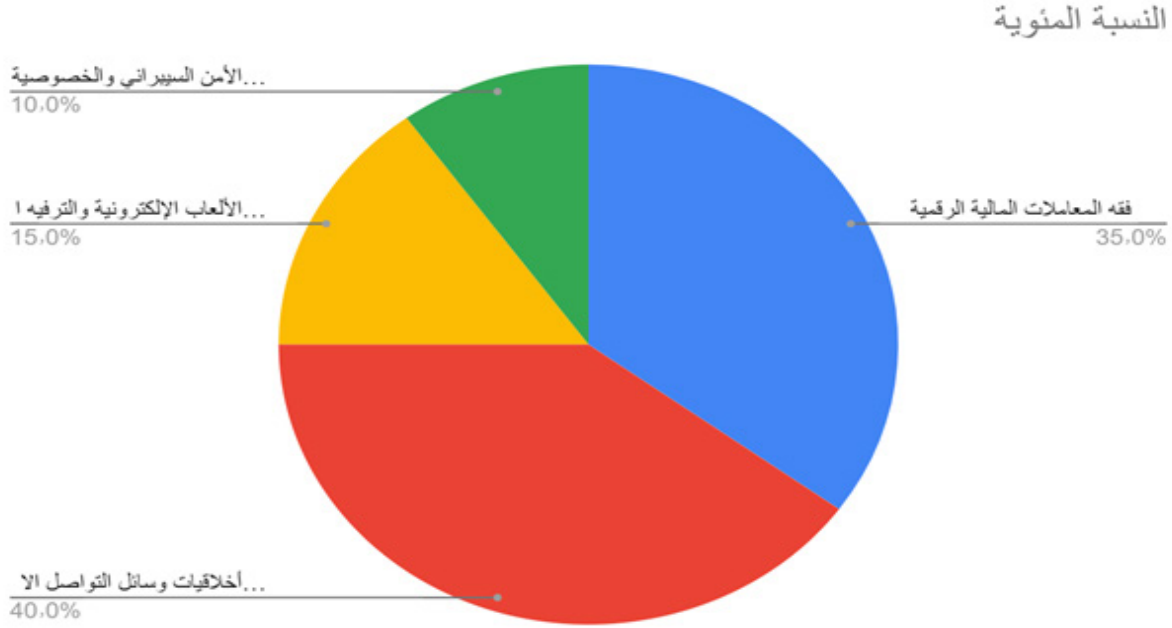
دار الإفتاء المصرية ومجمع الفقه الإسلامي الدولي



شكل (٢): التوزيع النسبي لموضوعات الفتاوى الرقمية الصادرة عن دار الإفتاء المصرية^(١)

النسبة المئوية	الموضوع
٣٥%	فقه المعاملات المالية الرقمية
٤٠%	أخلاقيات وسائل التواصل الاجتماعي
١٥%	الألعاب الإلكترونية والترفيه الرقمي
١٠%	الأمن السيبراني والخصوصية الرقمية

(١) الهدف من هذا الرسم: تحليل محتوى الفتاوى الصادرة عن إحدى المؤسسات (الدار كنموذج) لإظهار مجالات التركيز.



المبحث الثالث:

نماذج تطبيقية لنوازل رقمية تتطلب وعياً رقمياً خاصاً من المفتي

تُشكل الثورة الرقمية بيئة خصبة لظهور نوازل فقهية معقدة وغير مسبقة تتطلب من المفتي وعياً رقمياً عميقاً لا يقتصر على مجرد المعرفة السطحية، بل يمتد إلى فهم آليات عمل التقنية وتأثيراتها المتعددة، إن تعقيد هذه النوازل ينبع من تشابك الأبعاد التقنية بالمالية، والاجتماعية، والأخلاقية، والقانونية.

سأتناول في هذا المبحث - بإذن الله تعالى - أبرز هذه النوازل التي ثار حولها خلاف فقهي واضح، مع التركيز على الجانب الذي يجعلها تتطلب وعياً رقمياً خاصاً من المفتي، فإن هذه النوازل لا تقتصر على الجانب الفقهي التقليدي، بل تتطلب فهماً لمفاهيم تقنية حديثة لتكييفها الشرعي بشكل صحيح، من خلال المطالب الآتية:

المطلب الأول:

النوازل الفقهية المتعلقة بالذكاء الاصطناعي (AI)

يُعد الذكاء الاصطناعي من أكثر التقنيات إثارة للنوازل الفقهية نظراً لتطوره المتسارع وتطبيقاته المتنوعة التي تلامس جوهر التعامل البشري والأخلاق، أتناول بعضها من خلال الفرعين التاليين:

الفرع الأول: برامج الذكاء الاصطناعي التوليدي (Generative Ai) مثل Chat GPT وصناعة المحتوى: أولاً: طبيعة التقنية:

تشمل هذه البرامج القدرة على توليد النصوص، والصور، والمقاطع الصوتية، ومقاطع الفيديو (التزييف العميق Deepfake -) بجودة عالية جداً.

ثانياً: سبب التعقيد على المفتي:

يكن التعقيد الفقهي في عدة نقاط:

- المسؤولية الشرعية والقانونية: من يتحمل مسؤولية المحتوى الذي يُنتج؟ المُبرمج أم المستخدم أم النظام نفسه؟ هل يُنسب الكذب والتضليل إلى الذكاء الاصطناعي؟!
- حقوق الملكية الفكرية والأصالة: هل يُعتبر المحتوى الذي يُولده الذكاء الاصطناعي «عملاً أصيلاً» يستحق الحماية الفكرية؟ وماذا عن المواد التي استُخدمت لتدريب النموذج (بيانات التدريب)؟
- قضايا الأخلاق والتحيز: كيف نتعامل مع المحتوى المُضلل أو المسيء الذي يمكن أن يُولده الذكاء الاصطناعي؟ وماذا عن التحيزات (Biases) الموجودة في البيانات التي تُدرَّب عليها هذه الأنظمة، والتي قد تنعكس على الفتاوى التي قد تُقدمها أنظمة الإفتاء الذكية؟^(١).

ثالثاً: الوعي الرقمي اللازم لفهمها:

- الحاجة إلى الفهم التقني: يتطلب الأمر فهماً لآلية عمل الشبكات العصبية العميقة، ونماذج اللغة الكبيرة (LLMs)، وكيفية تدريبها على كميات هائلة من البيانات، وأنها لا تملك وعياً ذاتياً بل هي أنظمة إحصائية معقدة، هذا الفهم يُساعد في تحديد مدى «التعمد» أو «القصد» في الخطأ الصادر منها^(٢).

الفرع الثاني: الروبوتات ذاتية التعلم وأنظمة اتخاذ القرار المستقلة:

أولاً: طبيعة التقنية:

- تتعلق هذه النوازل بالأنظمة التي تتخذ قراراتٍ مستقلةً بدون تدخل بشري مباشر (مثل: السيارات ذاتية القيادة، أو أنظمة التداول المالي عالية التردد، أو الروبوتات الطبية).

ثانياً: سبب التعقيد على المفتي:

يكن التعقيد في:

- المسؤولية عن الضرر: التعقيد الذي يواجه الفقيه في تحديد المسؤولية الشرعية والقانونية، من يتحملها إذا تسببت هذه الأنظمة في ضرر أو خسارة؟ (المُصنِّع أم المُبرمج أم المستخدم، أم المالك؟)، فإنَّ هذا يتطلب فهماً عميقاً لمدى استقلالية الروبوتات وآلية اتخاذها للقرارات، وهو ما يُشكل تحدياً لغير المتخصص^(٣).
- الأخلاقيات في القرارات المصيرية: كيف تُبرمج هذه الروبوتات لاتخاذ قرارات أخلاقية في مواقف صعبة (مثلاً: سيارة ذاتية القيادة أمام خيارين كلاهما سيؤدي إلى ضرر)؟، فإنَّ هذه القرارات المصيرية تُعد من أعقد التحديات الأخلاقية والقانونية التي تواجه مصممي هذه الأنظمة، وتُلقي بظلالها على الفتوى الشرعية^(٤).

(١) أخلاقيات الذكاء الاصطناعي من منظور إسلامي، محمد غالي، ص (٨٥-٩٨).

(٢) أخلاقيات الذكاء الاصطناعي من منظور إسلامي، محمد غالي، ص (٩٠-٩٥).

(٣) المسؤولية الجنائية عن أخطاء الذكاء الاصطناعي، عماد محمد كريم، ص (٢٠٥-٢١٠).

(٤) أخلاقيات الذكاء الاصطناعي من منظور إسلامي، محمد غالي، ص (١٤٥).

ثالثاً: الوعي الرقمي اللازم لفهمها:

الحاجة إلى الفهم التقني: تتطلب فهمًا لخوارزميات التعلم الآلي^(١)، وكيفية برمجة «الأخلاق» في الأنظمة الذكية^(٢)، ومفاهيم الاستقلالية في الروبوتات^(٣).

المطلب الثاني:

النوازل الفقهية المتعلقة بالتقنيات المالية الرقمية (Fin Tech)

شهد القطاع المالي ثورةً رقميةً هائلةً أفرزت نوازلَ جديدةً في العقود والمعاملات تتطلب فهمًا عميقًا للتقنية والاقتصاد، وسوف أركز -بإذن الله- في هذا المطلب على نازلتين منها، في الفرعين التاليين:

الفرع الأول: العملات الرقمية المشفرة (Cryptocurrencies).

أولاً: طبيعة التقنية:

العملات الرقمية المشفرة مثل: البيتكوين والإيثريوم:

تتعلق هذه النوازل بطبيعة هذه العملات: هل هي مال أو سلعة أو أصل استثماري؟، وكذا كيفية التعامل بها: التداول، والتعدين، والتخزين.

ثانياً: سبب التعقيد على المفتي:

يكمن التعقيد في النقاط التالية:

- طبيعة العملة وحقيقتها: هل تُحقق شروط النقد في الفقه الإسلامي؟ هل لها قيمة ذاتية أم اعتبارية؟ هل هي قابلة للقبض الحقيقي؟

- مشروعية التعامل بها: البيع والشراء بها، والتعدين، والزكاة فيها، والاستثمار فيها، وهل تتضمن غرراً أو جهالة؟

- التقلبات الحادة والمخاطر: هل يُعتبر تقلبها الشديد محلاً للغرر المفسد للعقد؟^(٤).

ثالثاً: الوعي الرقمي اللازم لفهمها:

إن الحاجة إلى الفهم التقني والاقتصادي لهذه النازلة تتطلب ما يلي: تتطلب فهمًا لتقنية البلوك تشين (Blockchain)، وآلية التشفير اللامركزية، والتعدين (Mining)، والمحافظة الرقمية، وكيفية إنشاء القيمة لهذه العملات، كما تتطلب فهمًا عميقًا للاقتصاد الرقمي والأسواق المالية^(٥).

الفرع الثاني: العقود الذكية (Smart Contracts) والتمويل اللامركزي (De Fi).

(١) فهم خوارزميات التعلم الآلي: هذا هو الأساس التقني لعمل الروبوتات ذاتية التعليم والأنظمة الذكية.

(٢) هذا الجانب يتعامل مع التحدي الكبير المتمثل في غرس القيم والمعايير الأخلاقية في سلوك الآلة.

(٣) المقصود بها قدرة الروبوتات على اتخاذ القرارات والتصرف دون تدخل بشري مباشر، مما يثير تساؤلات قانونية وأخلاقية عميقة.

(٤) العملات الرقمية المشفرة، حقيقتها وحكمها الشرعي، عبد الله بن سليمان العماني، ص (١٥٥ - ١٦٥)، حيث يُقدم البحث تفصيلاً لتقنية البلوك تشين وآلية عمل العملات المشفرة كمدخل ضروري للفهم الفقهي لها.

(٥) العملات الرقمية المشفرة، حقيقتها وحكمها الشرعي، عبد الله بن سليمان العماني، ص (١٥٥ - ١٦٥).

أولاً: طبيعة التقنية:

هي عقود تُنفذ ذاتياً على تقنية البلوك تشين دون وسيط بشري بمجرد تحقق شروط معينة^(١).

ثانياً: سبب التعقيد على المفتي:

ويمكن التعقيد في هذه النازلة من عدة محاور:

- طبيعة الإيجاب والقبول: هل يُعدُّ التفاعل مع الكود البرمجي إيجاباً وقبولاً شرعياً^(٢).
- حق التعديل أو الفسخ: هل يُمكن تعديل أو فسخ العقد بعد تنفيذه آلياً؟، وماذا لو كان فيه غبن أو خطأ^(٣).
- الآثار القانونية والشرعية للخوارزميات: هل تنفيذ الخوارزمية يُعادل الإرادة البشرية في العقود؟^(٤).

ثالثاً: الوعي الرقمي اللازم لفهمها:

إنَّ الحاجة إلى الفهم التقني والقانوني لهذه النازلة يتطلب فهماً لآلية عمل العقود الذكية على البلوك تشين، لغات البرمجة المستخدمة (مثل Solidity)، ومفهوم اللامركزية في التمويل (De Fi)^(٥).

المطلب الثالث:

النازلة الفقهية المتعلقة بالوجود الافتراضي والتفاعل البشري الرقمي

هذه التقنيات تُغيّر من طبيعة التفاعل البشري وتثير قضايا جديدة حول الهوية، والملكية، والحدود الشرعية، وسوف أتناول هذه التقنيات في فرعين:

الفرع الأول: الميتافيرس، والعوالم الافتراضية.

أولاً: طبيعة التقنية:

هي عوالم افتراضية ثلاثية الأبعاد تُمكن المستخدمين من التفاعل كأفاتار، وممارسة أنشطة حياتية، شراء، وبيع، وتعليم، وترفيه.

ثانياً: سبب التعقيد على المفتي:

يكمن التعقيد في هذه التقنيات في عدة نقاط:

- الملكية الافتراضية والأصول الرقمية: هل الأموال التي تُدفع لشراء أصول داخل الميتافيرس حقيقية؟ وما حكم ملكية وبيع الأصول غير القابلة للاستبدال؟^(٦).

(١) العقود الذكية المدمجة في البلوك تشين، بداية نهاية العقود التقليدية، عبد القادر منصور، ص (٥٢٦).

(٢) تكييف العقد الذكي في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي، فايز راشد الدهشان، ص (٥-١٠)، حيث شدد البحث على أن فهم طبيعة العقد الذكي ككود برمجي ينفذ آلياً هو أساس التكييف الشرعي والقانوني له، ويُبرز أن عدم الفهم التقني يُعيق تحديد أحكامه.

(٣) مدى ملائمة عقود الذكاء الاصطناعي المبرمة عبر تقنية البلوك تشين لقانون العقود، محمد إبراهيم مرسى، ص (٩٤٠).

(٤) الإشكاليات القانونية لإبرام الوكيل الذكي للعقود التجارية الذكية في ظل عصر البلوك تشين، أحمد مصطفى الدبوسي، ص (٣٩٢).

(٥) العقود الذكية، حقيقتها الفقهية وتطبيقاتها المعاصرة، عبد الله بن فهد المهيني، ص (٥-١٥)، حيث قدّم البحث شرحاً تفصيلياً لآليات عمل العقود الذكية على البلوك تشين ليُمكن الفقيه من استيعابها وتنزيل الحكم عليها.

(٦) الأحكام الشرعية للمعاملات المالية في تكنولوجيا الميتافيرس، أ.د عبد القادر جدي، ص (٤٨٢) وما بعدها.

- التفاعلات الاجتماعية والأخلاقية: ما ضوابط التعامل بين الأفاتارز؟ وهل تُطبق عليها أحكام الغيبة، والنميمة، والخلو، والتبرج؟ وما حكم إقامة العلاقات العاطفية أو الزوجية في الميتافيرس؟!

- الهوية والجسد الافتراضي: ما هو حكم تمثيل الذات بأفاتار لا يعكس الحقيقة؟^(١).

ثالثاً: الوعي الرقمي اللازم لفهمها:

الحاجة إلى الفهم التقني والفلسفي يتطلّب فهمًا لتقنيات الواقع الافتراضي والمعرز، تكنولوجيا البلوك تشين المستخدمة في العملات الافتراضية، وتصميم الألعاب والعوالم الافتراضية، بالإضافة إلى فهم لأبعاد الهوية والتمثيل الرقمي^(٢).

الفرع الثاني: تقنيات واجهة الدماغ والحاسوب (Brain-Computer Interfaces-BCIs).

أولاً: طبيعة التقنية:

هي تقنيات تمكن من التواصل المباشر بين الدماغ البشري وجهاز خارجي (مثل الحاسوب)، وتستخدم في العلاج الطبي، أو التحكم بالأجهزة بالعقل^(٣).

ثانياً: سبب التعقيد على المفتي:

يكمن التعقيد في عدة محاور:

- التأثير على الإرادة والوعي: هل تُغيّر هذه التقنيات من طبيعة الإرادة البشرية؟ وماذا لو تم استخدامها للتحكم بالعقول؟ وبالتالي التأثير على التكاليف الشرعية، هل تُغيّر هذه التقنية من مفهوم الأهلية، أو المسؤولية في بعض الحالات؟^(٤).

- حفظ العقل والخصوصية الذهنية: قضايا اختراق العقل، وقراءة الأفكار، وحماية البيانات العصبية (Neuro data)، وهل تُعدّ الإشارات الدماغية بيانات خاصة تستوجب الحماية الشرعية والقانونية؟ وما حكم اختراقها أو قراءتها دون إذن؟

- الحدود الأخلاقية لتحسين البشري (Enhancement): هل يجوز استخدامها لتحسين القدرات البشرية الطبيعية إلى مستويات تتجاوز المألوف؟^(٥).

(١) الفقه الإسلامي والميتافيرس، دراسة تأصيلية لنوازل العوالم الافتراضية، محمد نجيب الجندى، ص (١-٥) من الملخص والمقدمة، حيث يُبرز البحث أن فهم المكونات التقنية للميتافيرس (مثل NFTs، والأفاتارز، والتفاعلات الافتراضية) هو مفتاح تحديد الأحكام الشرعية المتعلقة بالملكية، والبيع، والتفاعل الاجتماعي فيها.

(٢) الأصول الفقهية لتكييف النوازل المتعلقة بالميتافيرس (الواقع الافتراضي)، عبد العزيز بن عبد الرحمن العليان، ص (٥-١٠)، حيث يُشير البحث إلى أن «التكييف الفقهي السليم للنازلة المعاصرة يعتمد بشكل كبير على التصور الدقيق لحقيقتها التقنية»، ويُقدم شرحاً لتقنيات الميتافيرس كمدخل لذلك.

(٣) التحكم بالآلة عن طريق إشارات الدماغ (واجهة الدماغ والحاسوب): دراسة فقهية، جودت أحمد الرفاعي، ص (١٠-٢٥).

(٤) واجهة الدماغ والحاسوب، رؤية فقهية لأبعادها الأخلاقية والاجتماعية، محمد سعيد جورج، ص (١٠٢-١٠٨)، حيث يقدم البحث شرحاً تفصيلياً للجانب التقني والعصبي لواجهات الدماغ والحاسوب، ويوضح كيف أن هذا الفهم ضروري لتحديد المسائل الفقهية المتعلقة بالوعي، والإرادة، والخصوصية، والتحسين البشري، التحكم بالآلة عن طريق إشارات الدماغ (واجهة الدماغ والحاسوب): دراسة فقهية، جودت أحمد الرفاعي، ص (٥٠-٧٠).

(٥) التحكم بالآلة عن طريق إشارات الدماغ (واجهة الدماغ والحاسوب): دراسة فقهية، جودت أحمد الرفاعي، ص (٥٠-٧٠).

ثالثاً: الوعي الرقمي اللازم لفهمها، والمنهجية المتبعة:

- الوعي الرقمي المنهجي الحرج: هذه النازلة تُمثل قمة التحدي للوعي الرقمي المنهجي لدى المفتي، فالأمر لا يتعلق بمال أو عقد، بل بجوهر الإنسان ووعيه وحرية، يتطلب ذلك من المفتي:
- فهماً عميقاً لآليات عمل الدماغ البشري وكيف يمكن لهذه الواجهات أن تتفاعل معه.
- إدراكاً للمفاهيم الفلسفية والأخلاقية المتعلقة بالوعي، والإرادة الحرة، والهوية الشخصية.
- قدرة على استنباط الأحكام من أصول ومقاصد الشريعة الكلية التي تُعنى بحفظ الضروريات الخمس (خاصة النفس والعقل).

- منهجية التريث والتكليف المعقد: غياب الفتاوى الصريحة في هذه النازلة يعكس وعياً منهجياً عميقاً بأن هذه المسائل أكبر من أن يُفتى فيها بقرار سريع، فهي تتطلب تكليفاً بلجان بحثية مطولة، والاستعانة بعمق بالخبراء، ودراسة مآلات الأمور بدقة بالغة، هذا يُعزز فكرة أن الوعي الرقمي المنهجي للمفتي في هذه الحالة هو وعي إستراتيجي بعيد المدى، يدرك أين يتوجب عليه التريث والتحقيق الجماعي.

- الخلاف الفقهي المحتمل: في المستقبل قد ينشأ خلاف فقهي حول حدود «العلاج» و«التحسين»، أو حول مدى جواز التضحية ببعض الجوانب (مثل جزء من الخصوصية) لتحقيق مصلحة أكبر (كعلاج مرض خطير)، وهو ما سيتطلب منهجيات ترجيح دقيقة.

وهذا يُظهر مدى تعقيد هذه النوازل وحاجتها إلى أعلى مستويات الوعي الرقمي المنهجي لدى المفتين. وختاماً: فإنّ هذه الأمثلة تبرز أن الوعي الرقمي المنهجي للمفتي ليس رفاهية، بل ضرورة ملحة، لا يكفي أن يكون المفتي على دراية بالفقه، بل يجب أن يمتلك فهماً للواقع التقني لهذه النوازل ليتمكن من تكييفها الشرعي بشكل صحيح، والتعامل مع الخلاف الفقهي حولها بناءً على فهم دقيق لحقيقتها.



الخاتمة

في الختام، وبعد رحلة بحثية مُعمقة في صميم تحديات العصر الرقمي وتأثيراته على مجال الفتوى الشرعية، نُدرك أن دور المؤسسات الإفتائية في تعزيز الوعي الرقمي المنهجي لدى المفتين ليس مجرد إضافة، بل هو ضرورة حتمية لضمان استمرارية رسالة الإفتاء، ومرجعيتها، وفعاليتها في قيادة الأمة نحو الفهم الصحيح لدينها في ظل المستجدات المتسارعة.

لقد تناول هذا البحث بالتحليل جوانب متعددة من هذا الدور، مستعرضاً المرجعية التي تستند إليها هذه المؤسسات، والمنهجية التي تتبعها في معالجة النوازل، وكيفية توظيف كل ذلك في بناء الوعي الرقمي للمفتي. لقد كشف البحث عن أهمية بالغة للجهود المؤسسية في صقل قدرات المفتين، وأكد أن الفتوى الرشيدة في عصر الذكاء الاصطناعي هي ثمرة تكامل بين الأصالة الشرعية، والفهم العميق لواقع التقنية، والعمل الجماعي المنظم.

وبناءً على ما تقدم من دراسة وتحليل، توصل البحث إلى مجموعة من النتائج والتوصيات الهامة، والتي نُجملها فيما يلي:

أولاً: أهم النتائج:

- المؤسسات الإفتائية هي الأساس لبناء الوعي الرقمي المنهجي: كشف البحث أن المرجعية والمنهجية الراسخة التي تستند إليها المؤسسات الإفتائية تُعد أساساً لا غنى عنه لإدراك كيف تُسهم هذه المؤسسات في بناء وتعزيز الوعي الرقمي لدى المفتين.

- المؤسسات تضطلع بمسؤولية تزويد المفتين بالوعي الرقمي الشامل: توصل البحث إلى أن المؤسسات الإفتائية تقع على عاتقها مسؤولية تزويد المفتين لديها بوعي رقمي شامل يتجاوز الجانب التقني، ليشمل الوعي بالمنهجيات الفقهية المقارنة في معالجة النوازل والخلافات الرقمية، وذلك لتمكينهم من إصدار فتاوى راسخة.

- المؤسسات تُفعل مبدأً فقه الواقع عبر متطلبات الوعي الرقمي المنهجي: يُظهر البحث أن المؤسسات الإفتائية بالتزامها بمنهجية فقه الواقع تدفع مفتيها إلى اكتساب الوعي الرقمي العميق؛ إذ يُصبح هذا الوعي شرطاً أساسياً للتصور الدقيق للنوازل الرقمية التي تتسم بالتعقيد وتعدد الأبعاد.

- المؤسسات مسؤولة عن تطوير منهجيات التعامل مع الخلاف الرقمي: أكد البحث أن المؤسسات الإفتائية في مواجهة الخلاف الفقهي المعبر حول النوازل الرقمية تُعتبر الجهة المسؤولة عن تطوير منهجيات فقهية واضحة ومقارنة للتعامل مع هذا الخلاف، مما يتطلب وعياً رقمياً متقدماً من قبل مفتيها.

- المؤسسات تُسهم في صياغة أطر أخلاقية شرعية للتقنيات الحديثة: بيّن البحث أن المؤسسات الإفتائية من خلال دورها في تأهيل المفتين ذوي الوعي الرقمي تُمكنهم من المساهمة الفاعلة في وضع أطر أخلاقية شرعية للتعامل مع التقنيات الحديثة كالذكاء الاصطناعي، لتوجيه استخدامها بما يتوافق مع القيم الإسلامية.

المحور الرابع: الذكاء الاصطناعي وتطوير العمل المؤسسي الإفتائي

- المؤسسات تُعزز الأمن الفكري والسيبراني للمجتمعات: تُظهر الدراسة أن المؤسسات الإفتائية -بتمكين مفتيها رقمياً- تُسهم في حماية المجتمعات المسلمة من المخاطر الفكرية والسيبرانية، من خلال توجيه الأفراد وتقديم فتاوى تُحصّن الشباب من الأفكار الهدامة التي تُبث رقمياً.
 - المؤسسات تُحسن كفاءة الإفتاء وسرعة الاستنباط بتبني الأدوات الرقمية: أثبت البحث أن المؤسسات الإفتائية، عبر تشجيعها لتنمية الوعي الرقمي، تُمكن مفتيها من استخدام الأدوات الرقمية المتاحة، كقواعد البيانات الفقهية الذكية، ومحركات البحث المتقدمة، مما يعزز كفاءتهم ودقتهم وسرعة استنباطهم للأحكام الشرعية.
 - المؤسسات تُحقق التوازن بين الأصالة والمعاصرة في الخطاب الديني: يُسهم الدور الذي تلعبه المؤسسات الإفتائية في تعزيز الوعي الرقمي المنهجي لدى المفتين في صياغة خطاب ديني معتدل ومؤثر، يُراعي خصوصية العصر الرقمي وأساليبه، ويجنب المفتي الجمود أو التميع.
 - عن طريق الوعي الرقمي المنهجي المعزز: يزداد وعي المفتي بأهمية تأثير الفتوى على المجتمع الرقمي، وبضرورة تقديم الفتوى بلغة واضحة وميسّرة تُخاطب العصر، كما يُدرك أهمية العمل المؤسسي والجماعي لمواجهة التحديات الكبرى التي لا يمكن لجهد فردي أن يُحيط بها.
- رؤية مقترحة لدور المؤسسات الإفتائية في بناء الوعي الرقمي المنهجي لدى المفتين:**
- انطلاقاً من النتائج التي توصل إليها هذا البحث، وحيث تزداد تعقيدات النوازل الرقمية وتأثيراتها المتشعبة على الفرد والمجتمع، تتجلى الحاجة الملحة لتبني المؤسسات الإفتائية رؤية إستراتيجية متكاملة لدورها في بناء وتعزيز الوعي الرقمي المنهجي لدى المفتين، هذه الرؤية لا تقتصر على مجرد مواكبة التطور التقني، بل تسعى لتحقيق التكامل بين الأصالة الشرعية ومتطلبات العصر، وتهدف إلى بناء جيل من المفتين القادرين على قيادة الأمة في رحلتها الرقمية، وترتكز هذه الرؤية على المحاور التالية:
- الوعي الرقمي كجزء أصيل من المرجعية والمنهجية:** تصدر المؤسسة الإفتائية مهمة ترسيخ قناعة بأن الوعي الرقمي ليس مهارة إضافية، بل هو جزء لا يتجزأ من تكوين المفتي، يتم دمجها في صميم المرجعية الفقهية للمؤسسة وفي منهجياتها الاستنباطية والتصورية للنوازل. هذا يتطلب من المؤسسة أن تُعيد تعريف مفهوم «فقه الواقع» ليشمل الفهم العميق للواقع الرقمي بكل أبعاده.
- تطوير البنية التحتية المعرفية والتقنية للمفتي:** تتولّى المؤسسة مسؤولية توفير وتطوير الأدوات والمصادر الرقمية الموثوقة للمفتين، كقواعد البيانات الفقهية الذكية، ومحركات البحث المتقدمة، وأدوات الذكاء الاصطناعي المساعدة، مع تدريب المفتين على استخدامها بكفاءة لتعزيز البحث، والدقة، وسرعة استنباط الأحكام.
- تفعيل الاجتهاد الجماعي كآلية لتعزيز الوعي المتعدد التخصصات:** تستثمر المؤسسة بيئة الاجتهاد الجماعي في لجان الإفتاء لتعزيز تبادل الخبرات والمعارف حول النوازل الرقمية، وتُشجع على الحوار البناء بين الفقهاء وخبراء التقنية، مما يُسهم في رفع مستوى الوعي الرقمي الجماعي والفردى للمفتين.

بناء جسور التواصل والشرابة المعرفية: تُبادر المؤسسة إلى تأسيس لجان دائمة ومشاركة مع المؤسسات التقنية، وتنظيم مؤتمرات وورش عمل دورية تجمع علماء الشريعة بمتخصصي التكنولوجيا لردم الفجوة المعرفية وضمان تصور شامل ودقيق للنوازل الرقمية.

المبادرة في صياغة الأطر الأخلاقية والتشريعية الرقمية: تُقدم المؤسسة رؤيتها القيادية في توجيه المجتمع نحو الاستخدام الرشيد للتقنيات، وتُمكن مفتيها الواعين رقمياً من المساهمة الفاعلة في صياغة أطر أخلاقية شرعية للتعامل مع تحديات الذكاء الاصطناعي، البيانات الضخمة، وغيرها، بما يحفظ القيم والمقاصد الشرعية.

القيادة الرقمية لمواجهة التضليل وتعزيز الثقة: تستخدم المؤسسة قدراتها الرقمية المُعززة في نشر الفتوى الموثوقة والرد على الشبهات والفتاوى العشوائية، مستفيدة من المنصات الرقمية ووسائل التواصل الحديثة لتعزيز مرجعيتها ومصداقيتها لدى الجمهور، وتحسين المجتمع من الانحرافات الفكرية في الفضاء السيبراني.

إن تحقيق هذه الرؤية يُعد استثماراً في المستقبل، ويضمن بقاء الفتوى الشرعية منارة هداية ومرجعاً موثقاً في عصرٍ تتسارع فيه التغيرات التقنية بشكل غير مسبوق، ويُساهم في بناء مجتمع واعٍ، آمن فكرياً، ومستنير شرعياً في عالمه الرقمي.

أهم التوصيات:

بناءً على النتائج التي توصل إليها هذا البحث، وفي سبيل تحقيق الرؤية المتكاملة لدور المؤسسات الإفتائية في بناء الوعي الرقمي اللازم لدى المفتين، يُوصي البحث بما يلي:

تطوير وتحديث المناهج التدريبية للمفتين:

- إعادة صياغة المناهج التدريبية المستمرة للمفتين لتشمل محاور متخصصة في الوعي الرقمي، لا تقتصر على الجانب التقني فحسب، بل تمتد لتشمل فهم منهجيات التعامل مع النوازل الرقمية، وأصول الفقه المتعلقة بها، وكيفية تطبيق القواعد الفقهية على المستجدات الرقمية.

- إدراج مهارات البحث الرقمي المتقدم (مثل استخدام قواعد البيانات الشرعية الذكية، ومحركات البحث الاحترافية، والمكتبات الرقمية) كجزء أساسي من تأهيل المفتي.

تأسيس لجان فقهية متخصصة في النوازل الرقمية:

- إنشاء لجان دائمة أو وحدات بحثية متخصصة داخل المؤسسات الإفتائية، تضم في عضويتها فقهاء شرعيين، وخبراء في التقنية والذكاء الاصطناعي، بهدف دراسة النوازل الرقمية المستجدة وتقديم تصورات شاملة لها قبل إصدار الفتاوى.

- عقد لقاءات دورية وورش عمل مشتركة بين الفقهاء وخبراء التكنولوجيا لتعزيز الفهم المتبادل وتضييق الفجوة المعرفية بين التخصصين.

وضع معايير موحدة للتكييف الشرعي للنوازل الرقمية:

- العمل على صياغة وتوحيد معايير منهجية واضحة ومحددة للتكييف الشرعي للنوازل الرقمية، تُعتمد من قبل المؤسسات الإفتائية، وذلك لضمان الاتساق والدقة في إصدار الأحكام الشرعية.
- تطوير آليات للتعامل مع الخلاف الفقهي المحتمل في النوازل الرقمية، وتقديم منهجيات للترجيح أو التخيير أو الجمع.

الاستثمار في البنية التحتية الرقمية الداعمة للإفتاء:

- توفير وتطوير منصات رقمية مركزية وموثوقة للفتاوى الرقمية المعاصرة، تتيح سهولة الوصول إلى الفتاوى، وتنظيمها، وأرشفتها.
- تزويد المفتين بأحدث الأدوات والبرمجيات الرقمية التي تُسهم في تسهيل عملية البحث والإفتاء، وزيادة كفاءتها ودقتها (مثل أنظمة إدارة المعرفة الفقهية، وأدوات الذكاء الاصطناعي المساعدة).

تعزيز دور المؤسسات في قيادة الوعي الأخلاقي الرقمي:

- تفعيل دور المؤسسات الإفتائية في صياغة أطر أخلاقية شرعية للتعامل مع التقنيات الحديثة، مثل: أخلاقيات الذكاء الاصطناعي، البيانات الضخمة، والواقع الافتراضي، وتوعية المجتمع بهذه الأطر.
- تقديم إرشادات شرعية واضحة للمواطنين حول الاستخدام الآمن والمسؤول للتقنيات الرقمية، ومخاطر التضليل والفتاوى المجهولة المصدر عبر الإنترنت.

تفعيل الشراكات والتعاون الدولي في مجال الإفتاء الرقمي:

- تشجيع التعاون وتبادل الخبرات بين المؤسسات الإفتائية المختلفة على الصعيدين الإقليمي والدولي في مجال الإفتاء الرقمي، والاستفادة من تجارب بعضها مع بعض في بناء الوعي الرقمي.
- المساهمة الفاعلة في المؤتمرات والملتقيات الدولية المتخصصة في الفتوى الرقمية والذكاء الاصطناعي، وتقديم الأبحاث التي تُثري هذا المجال.
- ولتجسيد هذه التوصيات في إطار عملي متكامل، يقدم البحث نموذجاً تطبيقياً مقترحاً لتنمية الوعي الفقهي الرقمي، يتكون من قسمين: مصفوفة للحقائب التدريبية، وخطة إستراتيجية لتنفيذها.



أولاً: مصفوفة الحقائب التدريبية المقترحة:

المحور/الكفاءة المستهدفة	مستوى الوعي الحالي (تقديري بناءً على البحث)	اسم الحقبة التدريبية المقترحة	الأهداف التفصيلية للحقيبة	الجمهور المستهدف
المحور الأول: التأصيل الفقهي الرقمي				
فقه النوازل الرقمية العامة	متوسط	نوازل العصر الرقمي: تأصيل وتنزيل	- بناء الملكة الفقهية في التعامل مع المستجدات. - دراسة منهجية لتكييف القضايا الرقمية على الأصول الفقهية.	كبار الباحثين والمفتين
فقه المعاملات المالية الرقمية	منخفض إلى متوسط	فقه الاقتصاد الرقمي للمفتي	- فهم طبيعة العملات المشفرة، البلوك تشين، والتجارة الإلكترونية. - التدريب على فتاوى البيوع والعقود الرقمية.	جميع المفتين وباحثي الفتوى
فقه الإعلام ووسائل التواصل	متوسط	الضوابط الشرعية للمحتوى الرقمي	- تأصيل أخلاقيات النشر والتعليق والمشاركة. - فقه الشائعات والأخبار الكاذبة (Fake News).	المفتون والعاملون في إدارات الإعلام والتواصل الرقمي
المحور الثاني: المهارات الرقمية العملية				
مهارات البحث والتوثيق الرقمي	متوسط	المفتي الباحث ٢,٠	- استخدام قواعد البيانات الفقهية العالمية. - تقنيات البحث المتقدم في Google Scholar. - إدارة المراجع باستخدام Zotero/Mendeley.	باحثو الفتوى والمفتون الجدد
الأمن الرقمي والخصوصية	منخفض	حصانة المفتي الرقمية (Cybersecurity for Muftis)	- تأمين الحسابات الشخصية والمؤسسية. - التعرف على أساليب التصيد الإلكتروني (Phishing). - حماية البيانات والخصوصية أثناء العمل.	إلزامية لجميع العاملين في مجال الإفتاء
صناعة المحتوى الإفتائي الرقمي	منخفض	الفتوى الجذابة: من النص إلى الميديا	- تبسيط اللغة الفقهية للجمهور. - أساسيات تصميم الإنفوجرافيك. - مهارات الظهور في الفيديوهاوت القصيرة.	المفتون المسؤولون عن التواصل الجماهيري والإعلام

المحور الرابع: الذكاء الاصطناعي وتطوير العمل المؤسسي الإفتائي

ثانياً: خطة خمسية للتدريب وقياس الأثر:

خطة إستراتيجية خمسية (٢٠٢٦-٢٠٣٠) لتطوير الوعي الرقمي في المؤسسة الإفتائية:

- الرؤية: الريادة في صناعة الفتوى الرقمية الرصينة والمؤثرة عالمياً.
- الرسالة: تأهيل وتدريب جميع العاملين في مجال الإفتاء فقهياً ورقمياً، وتمكينهم من التعامل بكفاءة واقتدار مع تحديات العصر الرقمي، وتقديم تغذية راجعة مستمرة لصانع القرار.

جدول الخطة التنفيذية السنوية:

السنة	الأهداف السنوية	الحقائب التدريبية المنفذة	آليات قياس الوعي	مؤشرات الأداء (KPIs)	آلية التغذية الراجعة لفضيلة المفتي
السنة الأولى (٢٠٢٦): التأسيس والتقييم	- قياس خط الأساس للوعي الرقمي لـ ١٠٠٪ من العاملين. - تدريب ٩٠٪ من الكادر على الأمن الرقمي. - تدريب ٥٠٪ من باحثي الفتوى.	- حصانة المفتي الرقمية (الزامية). - المفتي الباحث ٢,٥.	- اختبار قبلي شامل لجميع العاملين. - اختبار بعدي للحقائب المنفذة مع تقييم عملي.	- إتمام التقييم القبلي بنسبة ١٠٠٪. - تحقيق متوسط نجاح ٩٥٪ في اختبار «حصانة المفتي».	- تقرير (Q٢): عرض نتائج التقييم القبلي وتحليل الفجوات في المهارات. - تقرير (Q٤): عرض نتائج الدورات المنفذة مع توصيات لعام ٢٠٢٧.
السنة الثانية (٢٠٢٧): التوسع الأفقي	- تدريب ٨٠٪ من المفتين على فقه الاقتصاد الرقمي. - تدريب كامل لفريق الإعلام والتواصل.	- فقه الاقتصاد الرقمي للمفتي. - الفتوى الجذابة: من النص إلى الفيديو.	- تقييم عملي (مشاريع تخرج: إنتاج فتوى مرئية، تحليل معاملة رقمية). - استبيان رضا المتدربين.	- إنتاج ٢٥ فتوى مرئية عالية الجودة كمشاريع تخرج. - تحقيق متوسط رضا عن التدريب ٥,٦/٥.	- تقرير نصف سنوي: يعرض نماذج من المشاريع المتميزة ويقيس أثر التدريب على جودة المحتوى الرقمي للمؤسسة (زيادة التفاعل بنسبة ١٥٪).
السنة الثالثة (٢٠٢٨): التعميق المعرفي	- تدريب ١٠٠٪ من كبار المفتين والباحثين. - عقد ورشة عمل متقدمة حول «الذكاء الاصطناعي والفتوى».	- نوازل العصر الرقمي: تأصيل وتنزيل.	- جلسات نقاشية لتقييم عمق الفهم. - تكليف المشاركين بكتابة أوراق سياسات.	- تقديم ٥ أوراق سياسات قابلة للتطبيق حول قضايا رقمية مستجدة. - المشاركة الفعالة في الجلسات بنسبة ٩٠٪.	- مذكرة إستراتيجية: تُرفع لفضيلة المفتي حول «مستقبل الفتوى في ظل الذكاء الاصطناعي» مع توصيات إستراتيجية لتبني تقنيات جديدة.
السنة الرابعة (٢٠٢٩): الاستدامة والمأسسة	- تأهيل ٥ مدربين معتمدين من الكادر الداخلي. - مراجعة وتحديث جميع الحقائب التدريبية.	- إعادة تنفيذ الحقائب الأساسية للموظفين الجدد. - برنامج تدريب المدربين (ToT).	- تقييم أداء المدربين الجدد. - قياس الأثر على الأداء الوظيفي اليومي عبر تقييمات المدربين.	- اعتماد ٥ مدربين داخليين بكفاءة. - تقليل زمن إنجاز الفتاوى الرقمية بنسبة ٢٠٪.	- عرض تقديمي سنوي لمجلس الإدارة: حول العائد على الاستثمار (ROI) في التدريب، وخطة استدامة البرنامج ذاتياً.

السنة الخامسة (٢٠٣٠): التقييم الشامل والريادة	- إجراء تقييم شامل لأثر الخطوة الخمسية. - إطلاق «مؤشر الوعي الرقمي الإفتائي» السنوي. - عقد مؤتمر دولي لعرض تجربة المؤسسة.	- ورش عمل متخصصة ومتقدمة حسب الاحتياج.	- مقارنة نتائج التقييم النهائي بالتقييم القبلي (سنة ١). - تحليل بيانات الأداء المؤسسي.	- رفع متوسط درجة الوعي الرقمي المؤسسي من ٤٠% (خط الأساس) إلى ٨٥%. - نشر وقائع المؤتمر الدولي.	- التقرير الختامي الشامل للخطوة: يقدم لفضيلة المفتي، ويوثق قصة نجاح المشروع، ويحدد التحديات المستقبلية والخطوة الإستراتيجية القادمة (٢٠٣١-٢٠٣٥).

وفي الختام أمل أن يُسهم هذا البحث المتواضع في إثراء المكتبة العلمية، وتقديم رؤى عملية للمؤسسات الإفتائية لتعزيز دورها في قيادة المجتمع نحو مستقبل رقمي مستنير بالقيم الشرعية، ونسأل الله التوفيق والسداد، وهو موفق وإلهادي إلى سواء السبيل، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.



المراجع

- الاجتهاد الجماعي في المجمع الفقهي المعاصرة دراسة مقارنة: سعد الدين الحديدي، دار النفائس - الأردن، سنة ٢٠٠٥ م.
- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت: ٣٥٤ هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١ / ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- الأحكام الشرعية للمعاملات المالية في تكنولوجيا الميافيرس: أ.د عبد القادر جدي، مجلة المعيار، مجلد ٢٧، عدد: ٥، سنة ٢٠٢٣ م.
- أخلاقيات الذكاء الاصطناعي من منظور إسلامي: محمد غالي، مركز دراسات التشريع الإسلامي والأخلاق، جامعة حمد بن خليفة، الدوحة - قطر، سنة ٢٠٢٢ م.
- أدب المفتي والمستفتي: لعثمان بن عبد الرحمن، أبي عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، ط ٢ / ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م، تحقيق: د. موفق عبد الله عبد القادر.
- الإشكاليات القانونية لإبرام الوكيل الذكي للعقود التجارية الذكية في ظل عصر البلوك تشين - دولنا الكويت والامارات نموذجاً دراسة تحليلية مقارنة: أحمد مصطفى الدبوسي، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، ٨ (٨).
- أصول الفقه: محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي - القاهرة، سنة ١٩٩٧ م.
- الأصول الفقهية لتكييف النوازل المتعلقة بالميتافيرس (الواقع الافتراضي): عبد العزيز بن عبد الرحمن العليان، مجلة جامعة الأمير سلطان بن عبد العزيز للعلوم الإنسانية، مجلد ٩، عدد ٢، سنة ٢٠٢٣ م.
- تأهيل المفتي للتعامل مع نوازل العصر في ضوء المتغيرات التقنية المعاصرة (دراسة وصفية تحليلية): محمد بن سليمان بن عبد الله الطيار، بحث منشور في المجلة العلمية لكلية أصول الدين والدعوة بالزقازيق، جامعة الأزهر، المجلد ٣٦، العدد ٢، سنة النشر: (١٤٤٥ هـ - ٢٠٢٤ م).
- تبين الحقائق شرح كنز الدقائق: عثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي (ت: ٧٤٣ هـ)، المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة، ط / ١٣١٣ هـ.
- تجديد الخطاب الديني: محمد مختار جمعة، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة - مصر، سنة ٢٠١٧ م.
- تحفة المحتاج في شرح المنهاج: أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى محمد، ١٣٥٧ هـ - ١٩٨٣ م.
- التحكم بالآلة عن طريق إشارات الدماغ (واجهة الدماغ والحاسوب): دراسة فقهية: جودت أحمد الرفاعي، مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الإسلامية (الجامعة الإسلامية بغزة)، المجلد ٣٠، العدد ٣، سنة ٢٠٢٢ م.

- التكنولوجيا الرقمية قراءة في المفاهيم وبعض الأبعاد النظرية: د. حكيمة جاب الله، د. فريدة بن عمروش، بحث منشور في المجلة العلمية للتكنولوجيا وعلوم الإعاقة، المجلد ٣، العدد ١، سنة ٢٠٢١ م.
- تكييف العقد الذكي في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي: فايز راشد الدهشان، المجلة العربية للعلوم ونشر الأبحاث، المجلد ٦، العدد ٢٤، سنة ٢٠٢٢ م.
- تنمية اتجاهات الوعي المعلوماتي الرقمي لدى أعضاء هيئة التدريس بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية وتأثيرها على تطوير البحث العلمي: موزي بنت إبراهيم الديان، مجلة دراسات المعلومات، العدد ١٠، يناير ٢٠١١ م.
- سنن الترمذي: محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت: ٢٧٩هـ)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، ط ٢ / ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.
- شرح الكوكب المنير: تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي المعروف بابن النجار الحنبلي (ت: ٩٧٢هـ)، مكتبة العبيكان، ط ٢ / ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
- الصلة بين فقه الواقع وفقه الاستشراف: محمد فاروق البدري، بحث مقدم لمجلة أصول الشريعة للأبحاث التخصصية، كلية العلوم الإسلامية، الجامعة العراقية، عام ١٤٤٢ هـ - ٢٠٢١ م.
- العقود الذكية المدمجة في البلوك تشين، بداية نهاية العقود التقليدية: عبد القادر منصور، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، ٥٩ (١).
- العقود الذكية: حقيقتها الفقهية وتطبيقاتها المعاصرة: عبد الله بن فهد المهيني، مجلة الدراسات الفقهية والقانونية، جامعة الملك سعود، العدد ٢، سنة ٢٠٢١ م.
- العملات الرقمية المشفرة، حقيقتها وحكمها الشرعي: عبد الله بن سليمان العماني، مجلة العدل، وزارة العدل السعودية، العدد ٨٥، سنة ٢٠١٩ م.
- غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر: أحمد بن محمد مكّي، أبو العباس، شهاب الدين الحسيني الحموي الحنفي (ت: ١٠٩٨ هـ)، دار الكتب العلمية، ط ١ / ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
- الفتاوى الفقهية الكبرى: أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس (ت: ٩٧٤ هـ)، المكتبة الإسلامية.
- الفروق = أنوار البروق في أنواء الفروق: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي، الشهير بالقرافي (ت: ٦٨٤ هـ)، عالم الكتب، بدون طبعة وبدون تاريخ.
- الفقه الإسلامي والميتافيرس: دراسة تأصيلية لتوازل العوالم الافتراضية: محمد نجيب الجندي، المؤتمر العلمي الدولي التاسع لجامعة المدينة العالمية، قضايا العصر والاجتهاد المعاصر، سنة ٢٠٢٣ م.

- الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني: أحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا، شهاب الدين النفراوي الأزهري المالكي (ت: ١١٢٦هـ)، دار الفكر، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
- قواعد الفقه: محمد عميم الإحسان المجددي البركتي، الناشر: الصدف بيلشرز - كراتشي، ط ١٤٠٧ / ١٩٨٦م.
- لسان العرب: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (ت: ٧١١هـ)، دار صادر - بيروت، ط ١٤١٤هـ.
- المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل: عبد القادر بن أحمد بن مصطفى بن عبد الرحيم بن محمد بدران (ت: ١٣٤٦هـ)، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ١٤٠١هـ.
- مدى ملائمة عقود الذكاء الاصطناعي المبرمة عبر تقنية البلوك تشين لقانون العقود: محمد إبراهيم مرسى، مجلة البحوث الفقهية والقانونية، ٣٥ (٤٢).
- المسؤولية الجنائية عن أخطاء الذكاء الاصطناعي: عماد محمد كريم، مجلة التشريع والقضاء، العدد ١٠، يوليو ٢٠٢٢م.
- المصطلحات الإدارية المعاصرة: المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، سنة ٢٠٠٨م.
- المعجم الوسيط: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، دار الدعوة.
- معجم مقاييس اللغة: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: ٣٩٥هـ)، دار الفكر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- واجهة الدماغ والحاسوب: رؤية فقهية لأبعادها الأخلاقية والاجتماعية: محمد سعيد جورج، مجلة العلوم الإسلامية، جامعة وهران، العدد ٣٣، سنة ٢٠٢٢م.





الأمينة العامة للدفتر وهيئات الإفتاء في العالم
General Secretariat for Fatwa Authorities Worldwide



دار الإفتاء
المصرية
Dar Al-ifta Al-Missriyyah

المطور الرابع: الذكاء الاصطناعي وتطوير العمل
المؤسسي الإفتائي

تعزيز دور المؤسسات الإفتائية كمصدر موثوق في بيئة معلوماتية مشبعة بالذكاء الاصطناعي

هاني فرحات عبد الجواد عبد المجيد

المدرس المساعد بقسم الثقافة الإسلامية
كلية الدعوة الإسلامية بالقاهرة، جامعة الأزهر



The Making of the Competent Mufti in the Age of Artificial Intelligence

كلمات مفتاحية: (المؤسسات - الإفتائية - معلوماتية - الذكاء الاصطناعي)

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد: فتمثل المؤسسات الإفتائية في العالم الإسلامي دورًا محوريًا يجمع بين الأهمية والخطورة معا، كونها تُعد الحصن المنيع الذي يحفظ كيان المجتمعات الإسلامية، ويضمن استقرارها الفكري والروحي، وفي خضم التطورات التكنولوجية المتسارعة التي يشهدها العصر الحاضر؛ حيث أصبحت البيئة المعلوماتية غارقة في فيض من تقنيات الذكاء الاصطناعي التي تتدفق منها كميات هائلة من البيانات والمحتوى الديني والفتاوى مجهولة المصدر والتي تعمل على نشر الفوضى وتأجيج الصراعات - يبرز تحدٍّ مصيري يتمثل في الحاجة الملحة لتعزيز مكانة هذه المؤسسات لتبقى المرجعية الموثوقة في تقديم الفتاوى الشرعية الرصينة.

وفي ظل هذا المشهد المعلوماتي المعقد، حيث تتناثر المصادر وتتضارب الآراء وتنتشر المعلومات غير الموثوقة على نطاق واسع، يصبح من الضروري تحصين المجتمعات الإسلامية من خلال تمكين المؤسسات الإفتائية الرسمية لتكون الصمام الآمن ضد التحديات المستجدة التي يفرضها الذكاء الاصطناعي، والمرجعية المعتمدة في معالجة القضايا الشرعية المستحدثة.

وفي المجتمع الإسلامي أصبح هناك توجه لدى العلماء وولاة الأمر بضرورة استحداث قوانين وتشريعات تتوافق مع الثورة التكنولوجية الحديثة والتي أصبحت فيها الفتاوى مجهولة المصدر أو الفتاوى الآلية لا تقتصر على بلد أو إقليم معين؛ بل تجاوزت حدود الدولة والبلد حتى أصبح العالم كله كالقرية الصغيرة، ولذلك وجب على كل المؤسسات الدينية في الدولة الواحدة أن تتكامل وأن تتكاتف حتى تقف كحائط صد منيع أمام تلك العشوائية الإفتائية التي تهدد الأمن والاستقرار في البلاد.

ولذلك أردت أن يكون هذا البحث تحت عنوان:

«تعزيز دور المؤسسات الإفتائية كمصدر موثوق في بيئة معلوماتية مشبعة بالذكاء الاصطناعي».



Abstract

Enhancing the Role of Fatwa Institutions as a Trusted Source in an AI-Saturated Information Environment

Submitted to:

The Tenth International Conference of the General Secretariat for Fatwa Authorities Worldwide

Prepared by:

Hany Farhat Abdelgawad Abdelmajeed

Assistant Lecturer, Department of Islamic Culture

Faculty of Islamic Daʿwah, Al-Azhar University, Cairo

Hanyhamdoo@gmail.com

Fatwa institutions in the Islamic world play a central role that is both vital and delicate, serving as the impregnable fortress that preserves the integrity of Islamic societies and ensures their intellectual and spiritual stability. Amid the rapid technological advancements of our time—where the information environment is saturated with artificial intelligence (AI) technologies flooding the digital space with vast amounts of data, unverified religious content, and anonymous fatwas that spread chaos and fuel conflicts—a critical challenge emerges: the urgent need to strengthen these institutions so they remain the trusted authority in issuing sound and reliable Islamic rulings.

In this intricate informational landscape, where sources are scattered, opinions clash, and unverified information spreads widely, it becomes imperative to safeguard Islamic societies by empowering official fatwa institutions. These institutions must act as a secure bulwark against the emerging challenges posed by AI and serve as the authoritative reference for addressing newly arising jurisprudential issues.



منهج البحث:

المنهج المستخدم في البحث هو:

المنهج التحليلي: وهو «منهج يقوم على دراسة الإشكالات العلمية المختلفة تفكيكاً، أو تركيباً، أو تقويماً» ، وفي هذا البحث، سيُطبَّق هذا المنهج من خلال الآتي:

١. تفكيك التحديات التي تواجه المؤسسات الإفتائية في عصر الذكاء الاصطناعي (كالتحديات التقنية، الشرعية، المجتمعية).

٢. تحليل كيفية تعزيز دور هذه المؤسسات بناءً على البيانات والنماذج المستخلصة.

٣. تقييم الحلول المقترحة في ضوء الضوابط الشرعية وواقع التقنية الحديثة.

خطة البحث:

يتكون البحث من مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة بيانها كالتالي:

المقدمة: وفيها: التعريف بالموضوع، وأهميته وسبب اختياره، ومنهج البحث، وخطة البحث، وهي كالتالي: التمهيد: ويحتوي على التعريف بأبرز مصطلحات العنوان.

المبحث الأول: التحديات التي تواجه المؤسسات الإفتائية في عصر الذكاء الاصطناعي.

المطلب الأول: تدفق الفتاوى غير الموثوقة عبر المنصات الإلكترونية وبرامج الذكاء الاصطناعي.

المطلب الثاني: صعوبة التمييز بين المصادر الموثوقة وغير الموثوقة.

المبحث الثاني: آليات تعزيز دور المؤسسات الإفتائية في العصر الرقمي.

المطلب الأول: تطوير منصات إلكترونية للفتوى موثوقة.

المطلب الثاني: التوعية الرقمية للمجتمع.

المبحث الثالث: نماذج ناجحة لمؤسسات إفتائية متكيفة مع التكنولوجيا

المطلب الأول: تجربة دار الإفتاء المصرية

المطلب الثاني: تجربة الأزهر الشريف

الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.



التمهيد: التعريف بأبرز مفردات عنوان البحث

تعريف الفتوى لغة: «الجواب والإبانة عن حكم مسؤول عنه» .
وأصل الإفتاء والفتيا «تبيين المشكل من الأحكام، أصله من الفتى، ويقال: أفتى المفتي، إذا أحدث حكماً» .
والفتوى شرعاً: «الإخبار عن حكم شرعي لا على وجه الإلزام» .
تعريف الذكاء الاصطناعي هو: فرع من فروع علوم الحاسبات، وهو العلم الذي يجعل الآلات تفكر مثل البشر، أي حاسوب له عقل إلكتروني، أيضاً يُعرّف بأن له سلوكاً وخصائص معينة تتسم بها البرامج الحاسوبية وتجعلها تحاكي القدرات الذهنية البشرية وأنماط عملها، ومن أهم هذه الخصائص القدرة على التعلم والاستنتاج ورد الفعل على أوضاع لم تبرمج عليها الآلة .
فهي أنظمة أو أجهزة تحاكي الذكاء البشري لأداء المهام والتي يمكنها أن تحسن من نفسها استناداً إلى المعلومات التي تجمعها، ويختلف نظام الأتمتة «Automation» عن الذكاء الاصطناعي «AI» فالأتمتة نظام يعتمد على القواعد التي تحددها البرمجة، حيث تتبع الآلة المتسلسلات المنطقية المحددة سلفاً وهو ما يعني كون الرمز A يؤدي منطقياً إلى الرمز B وهكذا، أما الذكاء الاصطناعي فهو بمثابة تعليم الآلة لتستنتج بنفسها، وتدرّك ما يجب أن تفعله وما لا يجب أن تفعله، فالتفسير أو الترميز هنا لا يكون صريحاً حيث يسمح للآلة بقدر معين من المناورة .

وللذكاء الاصطناعي خصائص عامة أذكر منها الآتي :

- استخدام الذكاء في حل المشاكل المعروضة.
- القدرة على التفكير والإدراك.
- القدرة على اكتساب المعرفة وتطبيقها.
- القدرة على التعلم والفهم من التجارب والخبرات السابقة.
- القدرة على استخدام الخبرات القديمة وتوظيفها في مواقف جديدة.
- القدرة على استخدام التجربة والخطأ لاستكشاف الأمور المختلفة.
- القدرة على الاستجابة السريعة للمواقف والظروف الجديدة.
- القدرة على التعامل مع الحالات الصعبة والمعقدة.
- القدرة على التعامل مع المواقف الغامضة مع غياب المعلومة.
- القدرة على تمييز الأهمية النسبية لعناصر الحالات المعروضة.
- القدرة على التصور والإبداع وفهم الأمور المرئية وإدراكها.
- القدرة على تقديم المعلومة لإسناد القرارات الإدارية.

وعليه فالذكاء الاصطناعي يختلف على نظام البرمجة التقليدي في الحواسيب كون نظام البرمجة يعتمد على مدخلات تم إدخالها مسبقاً لجهاز الحاسوب، إنما الذكاء الاصطناعي فهو إتاحة الفرصة للآلة لتستنتج وتفكر وتشبه إلى حد كبير الدماغ البشري في نمط التفكير والعمل، ككتابة فتاوى جاهزة بمجرد توجيه أسئلة محددة له، ويصعب اكتشاف تلك الفتاوى الصادرة عن برامج الذكاء الاصطناعي عن طريق البشر؛ بل لا بد من استخدام الذكاء الاصطناعي نفسه لمعرفة أنها من إنتاج الذكاء الاصطناعي، كذلك يقوم الذكاء الاصطناعي بتقليد الأصوات وعمل الفيديوهات وفبركتها وغيرها من الأمور الأخرى، كذلك يتم استخدام تلك البرامج في توليد فتاوى إلكترونية.

المبحث الأول:

التحديات التي تواجه المؤسسات الإفتائية في عصر الذكاء الاصطناعي

أدى التطور التكنولوجي المتسارع، وخاصة انتشار المنصات الرقمية وتطبيقات الذكاء الاصطناعي، إلى ظهور تحديات منهجية وعملية تواجه المؤسسات الإفتائية المعاصرة في مصر وفي بلاد العالم الإسلامي، ومن أبرز هذه التحديات ظاهرة انتشار الفتاوى غير الموثوقة عبر وسائل التواصل الاجتماعي، مما نتج عنه تضارب في التصورات الشرعية، فضلاً عن تداول المعلومات المغلوطة على نطاق واسع بين العامة. يُعد هذا الأمر إشكالية معرفية تنعكس سلباً على وحدة الخطاب الديني ومصداقيته. وسيوضح ذلك من خلال المطلبين التاليين:

المطلب الأول:

تدقق الفتاوى غير الموثوقة عبر المنصات الإلكترونية وبرامج الذكاء الاصطناعي

لا شك أن للتكنولوجيا فوائد عديدة في مختلف المجالات والتخصصات، فقد أسهمت في تيسير الحصول على المعلومات، وتوفير الوقت والجهد، وحل المشكلات، والرد على الاستفسارات بسرعة وكفاءة عالية، إلا أن لها أيضاً آثاراً سلبية خطيرة على الأفراد والمجتمعات، ولعل من أبرز تأثيراتها السلبية على مجال الإفتاء هو انتشار الفتاوى مجهولة المصدر، حيث سهّلت التكنولوجيا انتشار المعلومات المغلوطة بسبب صعوبة مراقبة المحتوى الرقمي، مما سمح لأي مستخدم بنشر ما يريد في أي وقت دون ضوابط كافية، ومن هنا يتأكد دور المؤسسات الإفتائية في مواجهة الفتاوى الشاذة والمعلومات المغلوطة، فينبغي على تلك المؤسسات أن تقوم بدورها المنشود في تحصين المسلمين وتحذيرهم من سلبات التكنولوجيا الحديثة خاصة تطبيقات الذكاء الاصطناعي، ودعوتهم إلى الاستماع إلى العلماء الربانيين؛ وأخذ الفتاوى من المصادر الموثوقة والمعتمدة في البلاد الإسلامية، ويكون ذلك من خلال النصائح المباشرة عن طريق المحاضرات والندوات والورش التدريبية والأنشطة التفاعلية والمحتوى الرقمي وغيرها من الوسائل، كذلك تقوم المؤسسات الإفتائية بعمل

محتوى رقمي عصري يحذر الناس من الانسياق خلف المعلومات المغلوطة وتحذيرهم من أخذ الفتاوى من المصادر المجهولة.

ومع انتشار تطبيقات الذكاء الاصطناعي ومن قبله المواقع الإلكترونية ومنصات التواصل الاجتماعي انتشرت الفتاوى المشبوهة والشاذة مما جعل السيطرة عليها أمراً شديداً الصعوبة.

ولذلك؛ ففي العصر الحاضر تتعرض البلاد العربية والإسلامية لأشد وأخطر أنواع التحديات عبر التاريخ والتي قد تستغلها الدول المعادية إلى نشر أفكار وفتاوى مشبوهة بين المسلمين، وخطورة تلك التحديات تكمن في اعتمادها على تطبيقات الذكاء الاصطناعي والوسائل التكنولوجية الحديثة وتلك الوسائل والتطبيقات تكمن خطورتها في كونها تتصف بالتالي:

أولاً: العموم والشمول:

في ظل تعاظم دور تطبيقات الذكاء الاصطناعي في الآونة الأخيرة، حيث لم تعد مجرد وسيلة للبحث والترفيه أو للتواصل بين الأفراد، وإنما أضحت أداة فاعلة من أدوات التأثير على الأفكار والتوجهات، وصناعة الرأي العام والتأثير على سلوكيات البشر في كل مكان، مما يهدد خصوصية الأفراد من جهة وزعزعة الأمن الاجتماعي من جهة أخرى، ويشكل خطراً على الأمن القومي للبلاد.

فهذه الوسائل تصل إلى كل فئات المجتمع (كبار، صغار، رجال، نساء...) وبالتالي يصعب السيطرة عليها من قبل السلطات أو المصلحين في المجتمع الإسلامي.

بالإضافة إلى تناول هذه الوسائل المعاصرة للموضوعات والقضايا المتجددة التي تلامس حاجات الناس ورغباتهم المتعددة بشكل مستمر.

فالخطر في تلك الوسائل لا يستهدف مجالا واحداً ولا يأتي من عدو واحد؛ بل خطرهما يستهدف كافة المجالات الحياتية ويأتي من عدة جهات من الشرق والغرب.

ثانياً: قدرتها على التأثير والاستحواذ على العقل والقلب معاً:

فهذه الوسائل تحتوي على كل أنواع الفتن والشبهات؛ حيث إن أعداء الإسلام تفننوا في جذب أنظار الشباب والفتيات خاصة لتلك المغريات والتي يستطيع أن يصل بها أعداء المسلمين إلى عقول وعقيدة وقيم المجتمع الإسلامي بكل فئاته.

كذلك تكمن خطورة تلك الوسائل والتطبيقات في كونها تعتمد على المرئيات والفيديوهات والصور.

وفي الواقع: «الاتصال عن طريق المرئيات ذو تأثير كبير في نقل الأفكار، ويرى العلماء أن قدرة المرئيات على التأثير بحاسة البصر تفوق قدرة المسموعات على التأثير بحاسة السمع بما يزيد على خمسة وعشرين ضعفاً، ويقولون: إن الرؤية تشكل ٨٣% من المعلومات المكتسبة».

ولذلك فقد شهدت البيئة الإعلامية المعاصرة تحولاً جذرياً، وذلك من خلال دمج الوسائل التقليدية والرقمية معاً، مما أفرز نظاماً اتصالياً معقداً أتاح فرصاً هائلة للتأثير الثقافي والفكري، وتسيطر على هذا المشهد مؤسسات إعلامية عالمية وشركات متعددة الجنسيات، تستغل تقنيات الذكاء الاصطناعي في نشر المحتوى الرقمي والسيطرة عليه.

ومن هنا يبرز دور المؤسسات الإفتائية كمصدر موثوق لمواجهة هذه التحديات المتلاحقة، عبر تقديم خطاب شرعي رصين، والاستفادة من التقنيات الحديثة، وتعزيز التعاون مع المؤسسات العلمية لضمان دقة المضمون ومواكبة المستجدات.

ولذلك فقد ذكر الدكتور نظير عياد مفتي الجمهورية، رئيس الأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم أن هناك تحديات جسيمة وخطيرة، مبيّناً: «هذه التحديات تواجهنا في الواقع الذي نعيشه اليوم، وتعد هذه التحديات المهدد الرئيس لأمننا ومجتمعاتنا بشكل كبير، ومنها بلا شك الفتاوى الشاذة أو فوضى الفتاوى التي تصدر من غير ذي صفة في الفتوى، وتكون فتياه عارية عن النظر والاستدلال الصحيح المتفق مع نصوص الشريعة الكلية ومقاصدها الكريمة، أو تصدر ممن ظن أنه بمجرد قراءة بسيطة في بعض الكتب أو المواقع قد أصبح بها في مصاف أهل الفتوى؛ وهذه الفتاوى أصبحت سبباً للطعن في الإسلام وتشويه صورته، ومعوفاً رئيساً لتحقيق الأمن والاستقرار، كما أكد أن وسائل التواصل الاجتماعي ساعدت على انتشار هذه الفوضى، الأمر الذي أثر بالسلب على الأمن الفكري والاستقرار المجتمعي بشكل خطير».

بالإضافة إلى ذلك فقد ساهم انتشار الذكاء الاصطناعي ومنصات التواصل الاجتماعي في تسهيل مهمة أعداء الإسلام، حيث يستغلون هذه الوسائل لبث فتاوى ضالة ومشبوهة؛ بهدف تشويه الإسلام، وتحريف مفاهيمه، وإشعال نار الخلاف بين صفوف المسلمين.

ومن هنا فلا بد أن يكون للمؤسسات الإفتائية في البلاد الإسلامية دور فاعل في تحصين المسلمين - خاصة فئة الشباب كونها من أكثر الفئات استخداماً للوسائل التكنولوجية الحديثة - والحفاظ على عقيدتهم، وذلك من خلال التحذير من المحتوى الرقمي المزيف والشاذ، والتوجيه للتمسك بالكتاب والسنة والرجوع إليهما فيما يشكل من قضايا عقدية، والتوجيه إلى الرجوع إلى المؤسسات الإفتائية المعتمدة عند الحاجة.



المطلب الثاني:

صعوبة التمييز بين المصادر الموثوقة وغير الموثوقة.

مما لا شك فيه أن تدفق الفتاوى والمعلومات عبر المنصات الإلكترونية وبرامج الذكاء الاصطناعي أدى إلى انتشار المعلومات المغلوطة والفتاوى الشاذة والذي أدى إلى صعوبة التمييز بين المصادر الموثوقة وغير الموثوقة من قبل مستخدمي الوسائل الإلكترونية الحديثة، مما أدى إلى فوضى في الفتاوى.

«وعلى الرغم من الدور الإيجابي الذي تؤديه المؤسسات الإفتائية في المجتمعات الإسلامية إلا أن التغيرات الاجتماعية والثقافية والفكرية والسلوكية التي تمر بها بلاد العالم عامة والبلاد الإسلامية خاصة في الوقت الحاضر أصبحت تفرض على القائمين على العملية الإفتائية؛ مسؤوليات مضاعفة تتجاوز حدود الفتوى في شكلها التقليدي وفقط، كذلك يفرض العصر الحاضر على المؤسسات الإفتائية الاضطلاع بدور أكثر أهمية في تشريب الناشئة المعايير والقيم الإسلامية التي تحافظ على أمن واستقرار المجتمع وعلى الهوية الإسلامية فيه، فالمسؤولية الإفتائية في الوقت الحاضر أصبحت تعاني من الكثير من الضغوط بسبب قصور البعض عن أداء أدوارهم المنوطة بهم مما يتطلب إعادة النظر فيها بعقلية انفتاحية لا ترفض القديم كله ولا تقبل الجديد كله دون دراسة وتمحيص، وفي نفس الوقت تراعي حدود الاعتدال والوسطية بعيدا عن الشطط والانحراف» والاستفادة من الوسائل الإلكترونية المعاصرة في الفتوى.

وفي ظل التطور التكنولوجي المتسارع وانتشار الذكاء الاصطناعي، تواجه المؤسسات الإفتائية في العالم الإسلامي تحديات كبيرة تتطلب منها أدواراً استباقية وفاعلة لحماية العقيدة الإسلامية، خاصة بين الشباب الذين يمثلون الفئة الأكثر استخداماً للتقنيات الحديثة، ومن أبرز هذه التحديات:

١. صعوبة التفرقة بين الموثوق وغير الموثوق: فمع إتاحة الفرصة لكل أحد أن يكتب ما يشاء عبر الوسائل الحديثة أصبح يصعب التمييز بين صعوبة التمييز بين المصادر الموثوقة وغير الموثوقة وذلك يعود للآتي:

أ - سهولة نشر أي شخص للفتاوى والشروحات دون رجوع إلى أهل العلم المعبرين.

ب - تشابه المحتوى المغلوط مع الصحيح، مما يجعل المستخدم العادي غير قادر على التمييز بينهما.

٢. استغلال الذكاء الاصطناعي في التضليل: ومن التحديات الخطيرة أيضا في العصر الحاضر استغلال الذكاء الاصطناعي في التضليل ونشر الفتاوى الشاذة وذلك يعود للآتي:

أ - قدرة برامج الذكاء الاصطناعي على توليد نصوص دينية تبدو منطقية رغم مخالفتها للأصول الشرعية.

ب - إمكانية تزوير مقاطع صوتية أو مرئية تنسب أقوالاً مزيفة إلى العلماء والمشايخ.

٣. غياب الرقابة الفاعلة: كذلك من التحديات المعاصرة غياب الرقابة على المحتوى الرقمي وذلك يرجع للآتي:

أ - عدم وجود ضوابط كافية على المنصات الرقمية لتصفية المحتوى الديني غير الدقيق.

ب - صعوبة تتبع كل الشبهات والمعلومات المضللة بسبب كثرة المنصات وسرعة انتشارها.
ومن هنا؛ فلا بد أن يكون للمؤسسات الإفتائية في مصر وفي العالم الإسلامي دور محوري في مواجهة تلك التحديات المعاصرة، ومن الممكن تلخيص دورها في الآتي:

١. المصارحة والتواصل الفعال مع الجمهور:

- تقديم المعلومات الشرعية الموثوقة بشكل واضح ودقيق، مما يساهم في تكوين آراء متزنة لدى الجمهور، ويقلل من تأثير الفتاوى الشاذة والمعلومات المغلوطة.
- التركيز على أهمية السبق في إصدار التوجيهات الشرعية المؤكدة لسد الفراغ المعلوماتي الذي قد تستغله الجهات المشبوهة.

٢. التوعية بمخاطر الفتاوى المشبوهة والدعايات المضللة:

- تحذير الجمهور من مصادر المعلومات غير الموثوقة، خاصة تلك المنتشرة عبر الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي والذكاء الاصطناعي، والتي قد تنشر فتاوى مزيفة أو مضموناً مشوهاً.

٣. تعزيز الثقة بين المؤسسات الإفتائية والجمهور:

- بناء جسر ثقة مع المواطنين عبر الشفافية والمصادقية، حتى لا يلجؤوا إلى مصادر غير معتمدة قد تروج لفتاوى شاذة أو معلومات مغلوطة.

٤: التوعية بأهمية الأمن الفكري والشرعي:

- بيان خطر الأفكار المتطرفة والفتاوى الضالة على استقرار المجتمع، وتشجيع التعاون مع المؤسسات الدينية والرقابية لكشف مصادر التضليل.
- استخدام وسائل متنوعة (مثل المنشورات، الإنفوغرافيك، الفيديوهات التوضيحية) لتبسيط المفاهيم الشرعية الصحيحة.

٥: الدقة والعمق في مخاطبة الجمهور:

- مخاطبة العقول والقلوب بأسلوب مؤثر، يعتمد على المنطق الشرعي السليم، ويُنمي القدرة على التحليل والنقد لدى المتلقي.

٦: الإجابة على التساؤلات الشرعية الملحة:

- معالجة الاستفسارات والشبهات المتداولة بسرعة ووضوح، حتى لا يلجأ الناس إلى تفسيرات خاطئة أو مصادر غير موثوقة.

٧: الموضوعية والتوازن في عرض الآراء الشرعية:

- تجنب الانحياز المطلق لرأي دون الآخر، والاعتراف بوجود اختلافات فقهية معتبرة ضمن الضوابط الشرعية، مما يعزز المصادقية.

٨: الإعلان عن التحديثات الشرعية بشفافية:

- نشر الفتاوى والتوجيهات بصياغة واضحة غير قابلة للتأويل أو التحريف، خاصة في القضايا المستجدة التي يتداخل فيها الذكاء الاصطناعي.

٩: الاعتراف بالأخطاء وتصحيحها:

- توخي الصدق والأمانة في النقل والفتوى، والتراجع عن الخطأ عند اكتشافه، مما يعزز الثقة في المؤسسة الإفتائية.

١٠: التجهيز المسبق للإجابات على الأسئلة المتوقعة:

- إعداد قاعدة بيانات للاستفسارات الشائعة حول القضايا المعاصرة (مثل استخدام الذكاء الاصطناعي في الأمور الشرعية) والرد عليها بشكل منهجي.

١١: كسب ثقة الرأي العام والتعاون معه:

- تعزيز التعاطف المجتمعي مع جهود المؤسسات الإفتائية في مواجهة الفتاوى الضالة، عبر خطاب حكيم ومتوازن.

١٢: الاستعانة بالخبراء والمتخصصين:

- التعاون مع علماء الشريعة وخبراء التكنولوجيا لفهم تداعيات الذكاء الاصطناعي على الفتاوى، وإعداد تصريحات دقيقة.

١٣: المصادقية في نقل المعلومات:

- تجنب المبالغة أو التهوين في معالجة القضايا الشرعية، والالتزام بالدقة في النقل والتحليل.

١٤: منع نشر المعلومات المغذية للفتاوى الشاذة:

- عدم إعطاء منصة للآراء الشاذة أو غير المؤصلة، وضبط المحتوى الديني على المنصات الرقمية.

١٥: التثبت من صحة الأخبار والفتاوى قبل نشرها:

- التحقق من مصادر المعلومات والفتاوى، والرد السريع على الشائعات أو الفتاوى المزيفة.

١٦: اعتماد مصادر رسمية موثوقة:

- تشجيع الجمهور على الرجوع للمؤسسات الإفتائية المعتمدة، وعدم الاعتماد على مصادر مجهولة أو مشبوهة.

١٧: الاستفادة من أهل الاختصاص في نفي الشبهات:

- إشراك العلماء والمحققين في مناقشة الفتاوى المشكوك فيها، وتفنيدها بالأدلة الشرعية.

١٨: المتابعة الميدانية للقضايا المستجدة:

- إجراء التحقيقات واللقاءات المباشرة مع المختصين لتوضيح الحقائق الشرعية، خاصة في القضايا المعقدة.

١٩ : توظيف الفنون الإعلامية في التوعية:

- استخدام الدراما الدينية، الأناشيد، والكاريكاتير الهادف لنشر الفهم الصحيح للدين ودحض الشائعات.

٢٠ : إنتاج مواد إعلامية توثيقية:

- إنشاء أفلام وثائقية وملصقات إرشادية توضح منهج الوسطية، وتكشف زيف الفتاوى الشاذة.

- التأكيد على دور المؤسسات الدينية والتعليمية في مواجهة التحديات الفكرية، وتعزيز التعاون بينها لضمان خطاب إسلامي متوازن.

وعليه فيجب على المؤسسات الدينية والإفتائية في البلاد الإسلامية إرشاد المسلمين إلى الفكر الوسطي المعتدل وتحذيرهم من الفتاوى الشاذة والمعلومات المغلوطة المنتشرة على المواقع والصفحات المشبوهة والتي تعرض على التطرف والإرهاب على الوسائل الإلكترونية المعاصرة.

المبحث الثاني:

آليات تعزيز دور المؤسسات الإفتائية في العصر الرقمي

للمؤسسات الإفتائية في البلاد الإسلامية أهمية بالغة في مواجهة الفتاوى الشاذة والمعلومات الدينية المغلوطة والتي الاستقرار المجتمعي للبلاد، ويقوم دور المؤسسات الإفتائية على العلاج والوقاية والتحصين؛ خاصة تحصين الشباب والأطفال كونهم الأكثر استخداماً للوسائل الإلكترونية المعاصرة.

ولذلك ينبغي أن يكون الهدف الأساسي للمؤسسات الإفتائية -في مصر خاصة- هو حماية المجتمع من مخاطر الجانب السلبي من تطبيقات الذكاء الاصطناعي والمواقع الإلكترونية، وذلك من خلال أن تعمل بجهد لتعزيز هذه القيم الإسلامية وترسيخها في نفوس الشباب والأطفال، وسيتم توضيح هذا الأمر من خلال المطالبين التاليين:

المطلب الأول:

تطوير منصات إلكترونية للفتوى موثوقة

في ظل الانتشار الواسع لتطبيقات الذكاء الاصطناعي وتنوع مصادر الفتوى عبر الإنترنت، أصبح من الضروري تطوير منصات إلكترونية موثوقة تقدم الفتاوى الشرعية بدقة، بعيداً عن التضليل أو الانحراف الفكري، فمع انتشار التكنولوجيا الذكاء الاصطناعي، يواجه المسلمون، وخاصة فئة الشباب منهم، تحديات كبيرة في التمييز بين المصادر الصحيحة والمزيفة، مما قد يعرضهم لتبني مفاهيم خاطئة أو آراء منحرفة.

ولذلك، يأتي تطوير منصات إلكترونية معتمدة للفتوى كحل ضروري لضمان وصول المعلومة الشرعية الصحيحة إلى الناس، وفق منهجية علمية ووسطية معتدلة، هذه المنصات لن تقتصر على تقديم الفتاوى فحسب، بل ستوفر أيضاً تفسيرات واضحة، وردوداً على الشبهات، وتوجيهاً تفاعلياً يستند إلى مصادر التشريع الموثوقة، مما يعزز الثقة ويحمي المجتمع المسلم من الفتاوى الشاذة والمعلومات المغلوطة، ومن خلال توظيف التقنيات

الحديثه مثل الذكاء الاصطناعي، يمكن لهذه المنصات أن تقدم إجابات دقيقة وسريعة، مع الحفاظ على الضوابط الشرعية ودقة المعلومة.

بهذه الخطوة، نستطيع تحصين الفكر الإسلامي، ومواكبة العصر الرقمي، وتقديم الإسلام الصحيح بصورته السمحة المتوازنة.

ولكي تؤدي المؤسسات الدينية والإفتائية دورها المنشود في التحصين فلا بد من تطبيق الآتي:

١: اختيار المفتي بعناية فائقة وفق معايير مدروسة: فلا بد من اختيار المفتي وفق ضوابط في غاية الدقة؛ كونه سيكون مسؤولاً عن تشكيل وعي وفكر المسلمين مما يضمن حمايتهم من الاستقطاب والتطرف الفكري، أو الانحلال الأخلاقي، أو الإلحاد، وبالتالي فلا بد من إعداد جود جيداً ليؤدي دوره المنشود.

وبالنظر إلى ما يمكن أن يقوم به المفتي في سبيل تحقيق الأمن الفكري والاجتماعي فإن من الواجب إعداد لمواجهة مخاطر تطبيقات الذكاء الاصطناعي والوقاية منها بإعطائه معلومات كافية عن تلك المخاطر، وإمداد المؤسسات الإفتائية بالمهارات الفنية التي تساعدهم على فهم ومواجهة تلك المخاطر وتحذير الناس منها. ولذلك فيجب الاهتمام جيداً بمن يقوم بدور الإفتاء؛ والحرص على رفع مستوى ثقافته العلمية والدينية والاجتماعية والسياسية؛ ليعمل على تحصين المسلمين والرد على استفساراتهم بما يناسب روح العصر.

٢: رفع مستوى ثقافة المسلمين الدينية: في ظل التحديات الفكرية والإلكترونية التي تستهدف تشويه التعليم الديني وتغيير الناس منه في العالمين العربي والإسلامي، تبرز أهمية دور المؤسسات الإفتائية في تحصين الشباب والأطفال عقائدياً وعلمياً وفكرياً، وحمايتهم من محاولات السيطرة على عقولهم أو استغلالهم في توجيه الرأي العام أو إثارة الفوضى. ولتحقيق ذلك في عصر تطبيقات الذكاء الاصطناعي، ينبغي للمؤسسات الإفتائية التركيز على الآتي:

أ: تطوير المنصات الدينية الرقمية: الاستفادة من تقنيات الذكاء الاصطناعي في إنشاء منصات إلكترونية تفاعلية تقدم محتوى دينياً موثقاً.

ب: إثراء المحتوى الديني الرقمي: إدراج المعلومات الدينية عبر برامج تلفزيونية بشكل عصري يتناسب مع التطور التكنولوجي، مع التركيز على العقيدة الصحيحة والعبادة والمعاملات لتحصين الشباب من الأفكار المنحرفة.

ج: حماية المفتين: اتخاذ إجراءات صارمة ضد أي محاولات لتشويه سمعة المفتين عبر وسائل التواصل أو المنصات الرقمية، وتعزيز مكانتهم في الإعلام والفنون.

د: الرقابة الذكية على المحتوى الديني: توظيف تقنيات الذكاء الاصطناعي في مراقبة المحتوى الإعلامي والبحثي المتعلق بالإسلام، والكشف عن الأفكار المغلوطة أو المتطرفة، وتنبيه الجمهور إليها عبر قنوات موثوقة.

المحور الرابع: الذكاء الاصطناعي وتطوير العمل المؤسسي الإفتائي

ولذلك يشير بعض الباحثين إلى «أن انحراف الإعلام وانصرافه عن تعليم القدر الضروري من العلوم الشرعية، قد أدى إلى أن يُحرّم الناس من تعلم أمور دينهم، كما كان من آثار ذلك أن تلجأ طوائف من أفراد المجتمع، ولا سيما الشباب منهم إلى من يجدون فيهم الغيرة على الدين، وإظهار الاستقامة عليه، ولو صاحب ذلك قلة في العلم، وضعف في البصيرة، وجهل بمقاصد الشريعة، أو يكون لديهم شطحات فكرية، ونظرات غالية، فتبرز بسبب ذلك تيارات الغلو والتكفير الممهدة للعنف والإرهاب».

ولذلك فينبغي الاهتمام بنشر الثقافة الدينية بين الناس؛ لكي يتم تحصين الشباب والأطفال من مخاطر التطرف الفكري.

٣: توجيه المسلمين إلى مصادر التلقي الصحيحة: خاصة فيما يتعلق بالعقائد والعبادات وقضايا المسلمين الكبرى وذلك من خلال المفتين والمربين القدوات الذين يتبنون وسطية الدين الإسلامي فكراً وسلوكاً؛ لأن المؤسسات الإفتائية خاصة والمؤسسات الدينية عامة مسؤولة عن حماية وحصين المسلمين من الفئات المغرضة التي تحاول الوصول إليهم وتشكيكهم في دينهم أو تنفيرهم من علماء المسلمين أو من المؤسسات الدينية الرسمية في بلاد المسلمين؛ تستهدف من ذلك التأثير على طريقة تفكير المسلمين - خاصة فئة الشباب -؛ حتى تتغير نظرتهم في كثير من القضايا الدينية والاجتماعية والسياسية لاستخدامهم بعد ذلك في تحقيق أهدافهم المغرضة.

ومن خلال المؤسسات الإفتائية يمكن اتخاذ كثير من الإجراءات الوقائية لحماية الطلاب من المصادر غير الموثوقة التي يرجع إليها بعض الشباب ويأخذون منها الأحكام ويعدونّها المصادر الأساسية للتلقي، حيث يرى بعض الباحثين أن المتأمل في مرجعية كثير من الشباب اليوم يجد أنها أحد ثلاثة مصادر: أولها: أولئك القوم الذين اتبعوا منهج التكفير واستباحوا دماء المسلمين وأعراضهم وأموالهم، وخفروا ذمم المستأمنين الذين لهم عهد وميثاق يقودهم إلى ذلك الجهل بالنصوص الشرعية الواردة في كتاب الله والسنة النبوية، والثاني: الفضائيات وشبكة الإنترنت وما تبثه من مناهج عدائية للبلاد الإسلامية وما تروج له من أكاذيب وادعاءات باطلة الهدف من ورائها النيل من ثوابت المجتمعات الإسلامية وزعزعة أمنها واستقرارها، ورغبة منهم في الإضرار بالاقتصاد والقضاء على المؤسسات الإسلامية الدينية التي تعد من سمات هذه البلاد، والثالث: وسائل التواصل الاجتماعي وهذه قاصمة الظهر التي أخذت تشوش على أفكار الشباب، وتدعوهم إلى التطرف إما إلى أقصى اليمين أو إلى أقصى اليسار؛ لأنه من السهل جداً أن يروج أي حاقد ومغرض ما يريد من خلال هذه الوسائل الإلكترونية، ومن السهل جداً أن يندس غير المسلم في صفوف المسلمين ويشيع بينهم ما يدعو إلى تمزقهم وتفرقهم.

وعليه فالمؤسسات الإفتائية عليها مسؤولية كبرى في حماية وحصين المجتمعات الإسلامية من مخاطر تطبيقات الذكاء الاصطناعي ومنصات التواصل الاجتماعي في العصر الحاضر.

المطلب الثاني: التوعية الرقمية للمجتمع

ولذلك، فعلى المؤسسات الإفتائية في مصر وفي البلاد الإسلامية مسؤولية جسيمة في مواجهة الفتاوى الشاذة ومجهولة المصدر، حيث يتعين عليها تبني منهجية شاملة تقوم على الآتي:

أولاً: التوعية المستمرة للمسلمين بضرورة التحقق من مصادر المعلومات الدينية المنتشرة على المنصات الرقمية، والتحذير من الانسياق وراء كل ما ينشر عليها دون تمحيص أو تمييز.

ثانياً: توجيه المسلمين للاعتماد حصراً على المصادر الشرعية المعتمدة والمؤسسات الإفتائية الرسمية، مع التركيز على تعزيز الثقافة الشرعية التي تمكنهم من التمييز بين الصحيح والسقيم.

ثالثاً: توظيف الوسائل التكنولوجية في خدمة العملية الإفتائية، وذلك من خلال الآتي:

أ - تطوير تطبيقات ذكاء اصطناعي متخصصة لكشف المحتوى الزائف والشاذ.

ب - تعزيز آليات الرقابة الرقمية بالتعاون مع منصات التواصل والحكومات الوطنية.

ج - إنشاء قنوات إلكترونية موثوقة وعمل بث مباشر عبر المنصات الرقمية للرد على الاستفسارات والفتاوى.

رابعاً: التركيز على فئة الشباب خاصة وذلك من خلال:

أ - عمل برامج توعوية متخصصة تناسب واقعهم وقضاياهم.

ب - إنتاج محتوى رقمي شرعي جذاب وعصري يستطيع منافسة المحتويات الهابطة.

ج - تفعيل آليات الإبلاغ عن المحتوى المشبوه عبر المنصات الرقمية بطرق أكثر دقة.

وبذلك تتمكن المؤسسات الإفتائية من أداء دورها الرائد في مواجهة المعلومات المغلوطة والفتاوى الشاذة

مجهولة المصدر، ووقاية المجتمع من الشبهات في هذا العصر الرقمي المتسارع.

وترجع أهمية دور المؤسسات الإفتائية في مصر في عقد المحاضرات والندوات بشكل مكثف ومستمر في الوقت

الحاضر كون «الشذوذ الفكري والانحراف العقدي والغلو والتطرف والتعصب المذهبي والطائفي والسياسي

والغزو الفكري ومعادنة ومصادمة القطيعات والأصول الراسخة في ضمير الأمة واعتقادها غالباً ما يفضي إلى شر

مستطير وهول عظيم؛ لأنه قد يتخذ صوراً من العنف والإرهاب والفتنة الطائفية والفوضى الخلاقة؛ تصبح معها

الحرب المباشرة من أعداء الوطن أهون وأرحم، وعليه فلا بد من العمل الجاد والحكيم من قبل المؤسسات

الدينية في التوعية والتثقيف والتحصين؛ لمنع التلوث الفكري سواء كان فكراً غازياً أو مرضياً والعمل على تحقيق

السلامة من احتلال العقول وانحراف الضمائر بكل الطرق الشرعية من تعليم وتربية وتوعية ونشر منهج الوسطية

السليمة، ومنع المواد الفكرية - الرقمية خاصة - المضللة والمنحرفة وتحصين الشباب بالنقل الصحيح والعقل

الصريح منها وإشاعة نهج الاعتدال واحترام الرأي الآخر، والتوجيه باحترام النظام وطاعة ولاية الأمور وعدم

المحور الرابع: الذكاء الاصطناعي وتطوير العمل المؤسسي الإفتائي

الخروج عليهم وتشجيع الحوار البناء الخالي من التشنج والتعصب مع احترام حقوق الأقليات والاعتراف بالخصوصيات المشروعة واحترام ثوابت الأمة ومنع مصادمتها ومعارضتها.

ويمكن تلخيص دور المؤسسات الإفتائية في مواجهة التحديات الرقمية المعاصرة لرفع التوعية الرقمية للمجتمع من خلال الآتي:

١. محاولة الوصول بالمؤسسات الدينية والإفتائية إلى أداء الدور الذي كان يقوم به المسجد منذ فجر الإسلام، بألا يقتصر دورها الوظيفي على الجانب الإفتائي فحسب، وإنما يجب أن يمتد هذا الدور إلى مجالات الحياة المتنوعة، ونشر العلم والثقافة الإسلامية، بمعنى ربط الجانب الديني بالمجال العلمي والاجتماعي والثقافي وخصوصا في ضوء التغيرات الاجتماعية التي يشهدها المجتمع المعاصر وما صاحب ذلك من ظاهرة العولمة وما ترتب عليها من ازدواجية في شخصية الشباب وفقدانهم لهويتهم الإسلامية وخلط في الأفكار والاتجاهات، وهذا يستلزم من المؤسسات الدينية القيام بدور ملموس في جذب تلك الفئة الشابة بدلا من تركها لأمر أخرى تتجاوزها بعيدا عن إطار التربية الإسلامية.

٢. إبداء النصح والإرشاد للشباب من خلال عقد الندوات واللقاءات بهدف تصحيح المفاهيم الخاطئة لديهم وحمايتهم من الانحراف والتطرف ومنعهم من الانضمام إلى بعض الجماعات المتطرفة التي تدمرهم بالأفكار، والاتجاهات المغرضة، والمضادة للدولة ومبادئها... أن تفتح المؤسسات الدينية أبوابها دائما للشباب وغيرهم من أفراد المجتمع... والاستعانة برجال الدين المؤهلين علميا لذلك والذين لديهم القدرة على الإقناع والتشاور مع الآخرين، مع التركيز على الشباب وقضاياهم ومحاولة مناقشة المشكلات.

٣. عمل نشاطات وبرامج متنوعة تتصل باهتمام الشباب وقضاياهم وخصوصا خلال الإجازات الصيفية لشغل أوقات الفراغ لديهم تجنباً لاستغلالهم في أعمال تضر بهم وتعطي نتائج سلبية على المجتمع.

٤. محاولة تدعيم روح الأخوة والتعاون والمساواة.... وغيرها بين الشباب وأفراد المجتمع عقب المناسك الدينية، مما يساعد بشكل فعال في دعم قيم المجتمع وتوجيه السلوك الاجتماعي نحو الطريق الصحيح وتدعيم العلاقات الاجتماعية بين الشباب وغيره من أفراد المجتمع.

٥. العمل على تذويب الصراع القيمي بين الشباب بوصفه جيلا جديدا وبين الأجيال القديمة بوصف الأفراد الجدد يقتدون بالقدامى والقدوة الصالحة والنماذج السلوكية تبرز جيلا جيدا من خلال المؤسسات الدينية، ومن ثم تضعف اتجاهات الصراع القيمي في ظل القدوة الحسنة ومبدأ الشورى والمناقشات الموضوعية والحوار في شتى جوانب الحياة... ولا يتسنى ذلك إلا في المؤسسات الدينية بوصفها ملتقى اجتماعيا مهما والمكان الوحيد الذي تتاح فيه التربية.

بالإضافة إلى ذلك يقترح الباحث الآتي لتحسين دور المؤسسات الإفتائية حتى تواكب مستجدات العصر؛ لتستطيع مواجهة التحديات التكنولوجية المعاصرة:

١: أن تقوم المؤسسات الإفتائية بإنتاج مسلسلات درامية وأفلام سينمائية وأفلام كرتون وألعاب إلكترونية، تنشر الثقافة الدينية في المجتمعات الإسلامية وتظهر التاريخ الإسلامي الصحيح للأمة الإسلامية وتحارب الرذيلة، تكون بديلاً للأفلام والمسلسلات الغربية والأفلام والمسلسلات المحلية والتي تنشر الأفكار المنحرفة والمضللة في المجتمع الإسلامي.

٢: أن تقوم المؤسسات الإفتائية بإنتاج الألعاب الإلكترونية المنضبطة والمفيدة -أو الحضر على ذلك- حتى تكون بديلاً لأطفال وشباب المسلمين من أجل التسلية والتعليم.

٣: تجديد الخطاب الديني وذلك فيما يتعلق بالآتي:

أ: فيما يتعلق بتجديد وسائل وأساليب عرض الخطاب الديني على الوسائل الإلكترونية المعاصرة.

ب: تجديد الخطاب الديني فيما يخص لغة الخطاب بحيث تكون لغة المنشورات والبث المباشر سهلة بعيدة عن التعقيد والتعذر لتناسب ثقافة الشباب المعاصر.

ج: أن يعتمد الخطاب الديني أيضاً على الأساليب غير المباشرة في عرض القضايا ونشر القيم والفضائل لجذب أكبر عدد ممكن من الشباب المستخدمين للوسائل الإلكترونية المعاصرة.

٤: الاعتماد على شباب الدعاة في نشر الخيرات والتحذير من المنكرات على الوسائل الإلكترونية المعاصرة؛ لأنهم الأقرب للمستخدمين لها، ولكن عليهم الالتزام ببعض الضوابط عند استخدامهم للوسائل الإلكترونية المعاصرة وهي كالآتي:

١. ترتيب الأولويات والالتزام بالتدرج.

٢. فهم طبيعة الجمهور المستهدف عبر الوسائل الإلكترونية الحديثة.

٣. تقديم جماليات الإسلام بطريقة تناسب مختلف الأعمار والفئات.

٤. تجنب مخالفة القرآن والسنة تحت ذريعة التكيف مع الواقع.

٥. مراعاة التوازن بين الفوائد والمفاسد وفقاً للفقهاء الإسلاميين.

٥: أن تقوم المؤسسات الدينية والإفتائية بتكثيف حملات التوعية لديها بحيث تشمل كل فئات الشباب لحمايتهم وتحصينهم من الانحرافات السلوكية والأخلاقية وكذلك التحذير من الإلحاد والخروج على الحكام، وذلك عن طريق بيان حكم الدين في تلك القضايا وتحذيرهم منها بأسلوب يناسب ثقافة العصر وباستخدام الوسائل الإلكترونية المعاصرة لأنهم الأقرب للشباب الحالي.

٦: أن تقوم المؤسسات الإفتائية بالتوعية المستمرة والتحذير المتواصل من أخطار الوسائل الإلكترونية المعاصرة لحماية المجتمعات من شرها.

٧: مطالبة الجهات المسؤولة في البلاد الإسلامية بحظر المواقع الإباحية والإلحادية حتى يتم محاصرتها ومنع وصول شرها إلى شباب المسلمين.

المبحث الثالث:

نماذج ناجحة لمؤسسات إفتائية متكيفة مع التكنولوجيا

في عصر التطور التقني والتكنولوجي المتسارع، أصبحت المؤسسات الدينية والإفتائية مطالبة بمسايرة تلك التطورات؛ لمواكبة احتياجات المجتمع بشكل فعال وسريع، خاصة في مجال الفتوى والإرشاد الديني، وقد برزت بعض المؤسسات الدينية في مصر: دار الإفتاء والأزهر الشريف، كنماذج ناجحة استطاعت أن تواكب التقدم التقني، مما ساهم في تعزيز التواصل مع الجمهور، وضمان دقة الفتوى، ومواكبة المستجدات العصرية بمرونة وكفاءة.

ولذلك سيتناول هذا المبحث تجربة دار الإفتاء المصرية والأزهر الشريف في مجال التكيف مع التكنولوجيا، حيث استطاعتا عبر وسائل رقمية - مثل المنصات الإلكترونية، وتطبيقات الهواتف الذكية، والذكاء الاصطناعي - أن تطورا أداءهما، وتوسعا دائرة المستفيدين، وتوفرا فتاوى دقيقة في وقت قياسي. وسيوضح ذلك من خلال المطلبين التاليين:

المطلب الأول:

تجربة دار الإفتاء المصرية

تعد دار الإفتاء المصرية من أبرز المؤسسات الدينية التي أدركت أهمية هذا التحول الرقمي، فسارعت إلى تبني رؤية استباقية لتعزيز حضورها الرقمي، وتقديم الفتاوى والاستشارات الشرعية بطرق مبتكرة تلبي متطلبات العصر التكنولوجي الجديد.

وذلك من خلال استغلال التكنولوجيا وتوظيف الذكاء الاصطناعي، نجحت دار الإفتاء في تطوير منصات إلكترونية متطورة تقدم خدماتها على نطاق واسع، مع الحفاظ على الدقة العلمية والشرعية، هذه المنصات لم تقتصر على نشر الفتاوى فحسب، بل امتدت لتشمل الرد على الاستفسارات الفورية، ومكافحة الشائعات والشبهات، مما عزز دور الدار في تحقيق التواصل الفعال مع جمهورها في مصر والعالم الإسلامي.

وفي هذا الإطار، تبرز تجربة دار الإفتاء المصرية كنموذج مميز في مجال تجديد الخطاب الديني في العصر الرقمي، حيث تمكنت من الجمع بين الأصالة الشرعية والابتكار التكنولوجي، وذلك من خلال الآتي على سبيل المثال:

أ: إنشاء بوابة رقمية تتيح الوصول إلى خدمات دار الإفتاء بمختلف اللغات، وكذلك ميكنة الفتاوى من خلال اعتماد نظام متكامل تعمل من خلاله كل الإدارات الشرعية بدورة عمل كاملة من بداية طلب الفتوى مروراً بعملية البحث والتحرير ثم المراجعة والتدقيق ثم اعتماد فضيلة المفتي، موضحاً أن هذا النظام أسهم في القضاء التام على الدورة الورقية للطلبات داخل الدار، كما أسهم بشكل فعال في تسريع عملية الفتوى وتوفير الموارد الورقية

والمكتبية، بالإضافة إلى الأرشفة الإلكترونية بداخل النظام والذي ساعد على بناء أرشفة دقيقة لما يصدر عن الدار من فتاوى.

ب: التكامل مع بوابة مصر الرقمية: وذلك من خلال تحقيق التكامل مع بوابة مصر الرقمية وتوفير خدمات الفتوى الإلكترونية من خلالها، وكذلك الفتوى الهاتفية: المسجلة والمباشرة، وإتاحة خدمات الحجز المسبق للفتوى الشفوية: توفير خدمة حجز مسبق للفتوى الشفوية عبر تطبيق الهاتف لتقليل التزاحم وتسهيل الوصول للمستفتين: من خلال توفير خدمات إلكترونية تسهل على المستفتين الوصول إلى الفتاوى والخدمات بكل يسر وسهولة.

ج: تطوير المؤشر العالمي للفتوى: وهو نظام رسدي للفتاوى الصادرة عن جميع المؤسسات الإفتائية وتحليل ورصد فعال، إضافة إلى نظام شئون العاملين: وهو نظام يشمل بيانات الموظفين وتدرجهم الوظيفي وملفات الخدمة الخاصة بهم وما يتعلق بهم من ترقية وأوراق رسمية وقرارات إدارية، وكذلك الأرشفة الإلكترونية الموحد: نظام أرشيفي موحد للمراسلات الداخلية والخارجية لدار الإفتاء المصرية، وأيضاً المكتبة الموسوعة الإلكترونية: موسوعة لأرشفة الفتاوى الصادرة عن الدار تسهل للباحثين والجمهور الاطلاع عليها، فضلاً عن تطبيق الهواتف باللغات المختلفة: تطوير تطبيق هاتف يتيح الوصول إلى خدمات دار الإفتاء بمختلف اللغات.

وعليه فتعمل دار الإفتاء المصرية على تعزيز وجودها الرقمي عبر مواقع التواصل الاجتماعي، حيث وسعت الدار للاستفادة من الأدوات التكنولوجية الحديثة والذكاء الاصطناعي، إلى جانب إمكانيات السوشيال ميديا، لتوسيع قاعدة متابعيها، وبناء الوعي المجتمعي، وتصحيح المفاهيم، وفق منهجية علمية وسطية لمواجهة الغلو والتطرف، ومعالجة الظواهر والمشكلات الاجتماعية، كذلك تمتلك دار الإفتاء المصرية حضوراً قوياً عبر ٢٢ صفحة على موقع «فيس بوك» بلغات مختلفة، بالإضافة إلى حساباتها على منصات مثل: X (تويتر سابقاً)، وإنستجرام، وتيك توك، ويوتيوب، وتليجرام، وساوند كلاود، وقناة خاصة على واتس آب، وقد وصل إجمالي عدد المتابعين لجميع المنصات أكثر من ١٥,٥ مليون متابع، منهم أكثر من ١٣,٧ مليون على صفحتها الرسمية على فيس بوك، وبلغت نسبة التفاعل على مختلف المنصات خلال عام ٢٠٢٤ أكثر من ١٨٠ مليون تفاعل.

ومن هنا يبرز دور دار الإفتاء المصرية كمؤسسة رائدة في مواكبة مستجدات العصر، حيث تواجه بكل كفاءة فوضى وعشوائية الفتوى في عصر الذكاء الاصطناعي، محافظة على أصالتها الشرعية، وتتميز باستخدامها الذكي لنفس الأدوات الرقمية الحديثة في تقديم الفتاوى الشرعية، حيث تقوم بالآتي:

١ - إجابات شرعية دقيقة وسريعة لكافة المستفتين إلكترونياً.

٢ - خدمة إلكترونية ميسرة على أعلى مستوى من الاحترافية.

٣- فتاوى صادرة عن مفتين مؤهلين تأهيلاً علمياً ومهاريّاً في العلوم الشرعية، ومؤهلين تأهيلاً تكنولوجياً في استخدام أحدث الوسائل الرقمية، كل ذلك مع الحفاظ على الدقة العلمية والاعتدال الفكري، مما يجعلها مرجعاً موثقاً للمسلمين في كل مكان.

المطلب الثاني: تجربة الأزهر الشريف

قامت المؤسسات الدينية في مصر -وعلى رأسها مؤسسة الأزهر الشريف- بدور في غاية الأهمية في مواجهة المعلومات المغلوطة والفتاوى الشاذة والإرهاب الإلكتروني وذلك من خلال الآتي:

١: مركز الأزهر العالمي للفتوى الإلكترونية:

أنشأ الأزهر الشريف هذا المركز لضبط الفتوى الإلكترونية والرد على الفتاوى المشبوهة والمغلوبة المنتشرة على الوسائل الإلكترونية الحديثة، والتي ييئها مجهولون ليحققوا أهدافا مغلوطة تؤثر على أمن واستقرار المجتمعات الإسلامية.

تقوم المؤسسات الدينية في مصر بالتصدي للإلحاد المعاصر بكل ما أوتيت من قوة -خاصة فيما يتعلق باستخدام الوسائل الإلكترونية في المواجهة- فعلى سبيل المثال:

فقد: أنشأ مركز الأزهر العالمي للفتوى الإلكترونية في منتصف ديسمبر من عام ٢٠١٨م، وحدة (بيان) لمواجهة الإلحاد، والفكر اللاديني، تحت شعار: «أجيال واعية وحوار بناء». بدعم من فضيلة الإمام الأكبر الأستاذ الدكتور/ أحمد الطيب شيخ الأزهر الشريف؛ لمواجهة شبهات الإلحاد والفكر اللاديني، وبناء وعي معرفي للوقاية من هذا الفكر المتطرف والمنحرف، وتوفير مساحات آمنة للحوار مع الشباب وتحصينهم من حيل المتشككين في الدين، والعمل على إزالة المفاهيم المغلوطة لديهم، وتضم الوحدة نخبة من أعضاء المركز وأساتذة من جامعة الأزهر والجامعات المصرية، متخصصون في: العقيدة والفلسفة، والفقهاء الإسلاميين، وعلم النفس، والاجتماع، والصحة النفسية، وغير ذلك من التخصصات المختلفة، وتعمل الوحدة على المتابعة اللحظية لكل ما يثار حول الإسلام وشرائعه من أغلوطات وشبهات في مواقع التواصل الاجتماعي ووسائل الإعلام، وتحليل بياناته، وتقديم معالجات متخصصة، ومحتويات تدعم هذه المعالجات، وتجوب بها محافظات وجامعات الجمهورية من خلال برامج توعوية متخصصة، ومطبوعات، وحملات إلكترونية وإعلامية بلغة بسيطة يفهمها الشباب، وقد استفاد من جهود الوحدة خلال هذه المدة أعداد ضخمة من الشباب والأسر، وتستقبل الوحدة منذ ذلك الحين الشباب الباحثين عن الحقيقة في مقر المركز بمشيخة الأزهر الشريف، وتعد لهم المقابلات الشخصية الواقعية والإلكترونية بالمركز وبأماكن تنفيذ برامجهم في أنحاء الجمهورية مع متخصصين من أعضاء المركز، وتساعدهم على محو أي شبهة تتعلق بالدين والشريعة.

وفي الواقع فقد أسهم مركز الأزهر للفتوى الإلكترونية ولا يزال في مواجهة الإلحاد الإلكتروني المعاصر -خاصة الإلكتروني منه- كالتالي :

- تخصيص قسم للفكر والأديان في الفتوى الهاتفية، يعنى باستقبال مكالمات الجمهور والرد هاتفيا على كافة الأسئلة والاستفسارات المتعلقة بجوانب العقيدة، والإلحاد الفقهي.

- إنشاء قسم للمتابعة الإلكترونية يرصد الأفكار الشاذة وتحليلها ورسم الخطط المنهجية لمعالجتها وتصحيحها وتحصين المجتمع منها.
- إعداد قسم البحوث والنشر لعدد من البحوث والأوراق العلمية؛ لنقض مبادئ الإلحاد، وتفنيد شبهاته.
- إنشاء وحدة: «بيان» ضمن وحدات قسم معالجة الظواهر؛ وذلك بهدف مواجهة الفكر الإلحادي واللا ديني، وتفنيد الشبهات، وتصحيح المفاهيم المغلوطة، ودعم الاستقرار المجتمعي.
- تدريب المفتين المتخصصين في مقاومة الإلحاد الفقهي وتأهيلهم لرد الشبهات الإلحادية الفقهية، ومناظرة المدعين لها بالحجج والبراهين القوية المقنعة.
- إطلاق عدد من البرامج التثقيفية والحملات التوعوية واللقاءات الجماهيرية التي تعنى برفع المستوى الثقافي التنويري لترسيخ الفهم الحقيقي للدين الحنيف بمنهج المعتدل، ودحض شبهات الفكر الإلحادي وتفنيد تأويلاته الشاذة والمنحرفة.

٢: مرصد الأزهر لمكافحة الإرهاب:

وهو مركز تم إنشاؤه حديثاً باللغات الأجنبية لمكافحة الفكر المتطرف والإرهاب على الوسائل الإلكترونية خاصة، والذي حقق تواجداً قوياً في وقت قصير حيث قام بمواجهة المتطرفين على الوسائل الإلكترونية المعاصرة والرد على شبهاتهم وتصحيح المفاهيم المغلوطة.

فقد رفع الأزهر الشريف شعار «مواجهة الفكر بالفكر»، واستحدث مرصد الأزهر في مايو ٢٠١٥، لمتابعة ورصد ما تصدره الجماعات الإرهابية والمتطرفة حول العالم من مقالات وفتاوى وفيديوهات، بهدف الرد عليها ومجابهة الأفكار التي تروج لتلك الجماعات وتسيء للإسلام. ويعمل مرصد الأزهر على رصد ذلك من خلال ١١ لغة تسمح له بخلق قنوات للتواصل بين الأزهر والعالم الخارجي. وتبرز جهوده من خلال موقعه الإلكتروني، بجانب حسابين له على موقعي «فيسبوك» و«تويتر». كما أنه يوجه رسائل متنوعة بين المقالات الفكرية العميقة للنخبة، وأخرى مبسطة للشباب، بجانب الحملات التوعوية.

وقد أشادت وزارة الخارجية المصرية بجهود مرصد الأزهر في مكافحة الإرهاب السيرياني لا سيما أنه وضع استراتيجية قائمة على عدد من الأسس من أهمها الوصول إلى الشباب، وتعريفهم برسالة الأزهر الوسطية، والترويج للقيم الدينية والأخلاقية، وقبول الاختلاف وترسيخ قيم المواطنة، وتعزيز قيمة الأخوة الإنسانية. وقد تعددت جهود مرصد الأزهر الرامية إلى مكافحة التطرف والإرهاب عمومًا والإرهاب السيرياني على وجه الخصوص بين إصدارات مقروءة (في صورة: رسائل نصية قصيرة، ومقالات رأي، وتقارير، ودراسات مطولة، وكتب موثقة بالمراجع، والمصادر) ومرئية (في صورة عشرات من مقاطع الفيديو باللغة العربية واللغات الأجنبية)، وذلك بهدف التدليل على انحراف الجماعات المتطرفة وضلال منهجها في شرحها للمفاهيم الدينية الإسلامية.

ومن هنا فإن للمؤسسات الدينية الرسمية في مصر - وعلى رأسها الأزهر الشريف بوصفه أعلى مؤسسة علمية إسلامية في العالم، ودار الإفتاء المصرية كأعرق مؤسسة إفتائية - دور محوري و متميز في التعامل مع مستجدات العصر خاصة ظهور تطبيقات الذكاء الاصطناعي بكل ما تحمله من تحديات معقدة.

فتلك المؤسسات العريقة تقوم بدور محوري وذلك من خلال الآتي:

١ - مواكبة الثورة الرقمية المعاصرة بكل مستجداتها.

٢ - معالجة القضايا المستحدثة بمنهجية علمية رصينة.

٣ - تقديم رؤية شرعية متوازنة للتحديات التكنولوجية.

٤ - تحصين المجتمع من الآثار السلبية للفضاء الرقمي.

٥ - توظيف التقنيات الحديثة لخدمة العلوم الشرعية.

ويتجلى هذا الدور من خلال الآتي:

١ - تبنيها لأساليب علمية متطورة مواكبة للتقدم التكنولوجي المعاصر.

٢ - اعتمادها على كوادر مؤهلة تأهيلاً عالياً علمياً وتكنولوجياً.

٣ - حرصها على الجمع بين الأصالة والمعاصرة في التعامل مع مستجدات العصر.

٤ - سعيها الدائم لتحقيق التوازن بين متطلبات العصر وثوابت الشرع الحنيف.

كل ذلك يجعل من هذه المؤسسات صمام أمان للأمة الإسلامية في مواجهة التحديات الفكرية والعقدية التي يفرضها العصر الرقمي، ومرجعية موثوقة للمسلمين في مصر وفي مختلف أنحاء العالم الإسلامي.

والحمد لله رب العالمين



الخاتمة:

يتضح من خلال ما تم استعراضه في هذا البحث أن الفتاوى الشاذة والمعلومات المغلوطة أصبحت تعتمد بشكل مباشر على الوسائل التكنولوجية الحديثة، والتي يتم استغلالها في تدمير الدول المستهدفة بشكل يجعلها تدور في دائرة من العنف والفوضى؛ لأن هذه الفتاوى والمعلومات المغلوطة تستهدف المجتمعات دينيا وأخلاقيا واجتماعيا وسياسيا... وتتميز بتعدد أطرافها الداخلية والخارجية، وهذا يشكل صعوبة في تحديد المصدر مما يجعلها في غاية الخطورة على الدول والمجتمعات، ولذلك وجب على المؤسسات الدينية والإفتائية أن تواكب التطور التكنولوجي الحالي لتستطيع مواجهة فوضى الفتاوى، وقد خلص هذا البحث إلى عدة نتائج وتوصيات بيانها كالتالي:

أولا: النتائج:

- ١ - تتعرض العقيدة الإسلامية والقيم الأخلاقية لاستهداف ممنهج عبر المحتوى الرقمي، خاصة مع انتشار الذكاء الاصطناعي وتقنيات التزييف العميق (Deepfake)، مما يزيد من خطورة التشكيك في الثوابت الدينية.
- ٢ - في ظل البيئة المعلوماتية المشبعة بالذكاء الاصطناعي، أصبح من الصعب على العامة التمييز بين المصادر الموثوقة والمزيفة، مما يعزز الحاجة إلى دور المؤسسات الإفتائية في تقديم معلومات دقيقة وسريعة.
- ٣ - تُستخدم تقنيات الذكاء الاصطناعي لنشر أفكار هدامة، مثل التشكيك في الدين، أو نشر الفتاوى المغلوطة، مما يتطلب تطوير آليات رقابية وفقهية ذكية للتصدي لها.
- ٤ - تحتاج المؤسسات الإفتائية إلى تعزيز قدراتها الرقمية، بما في ذلك استخدام الذكاء الاصطناعي للتحقق من صحة الأحاديث والفتاوى المنتشرة عبر المنصات الإلكترونية.
- ٥ - تزداد خطورة الشائعات المُصنعة بالذكاء الاصطناعي، والتي تهدف إلى إثارة الفتنة بين المسلمين، مما يتطلب تعاون المؤسسات الدينية مع الجهات التقنية لمواجهتها.
- ٦ - يستغل بعض المشككين والأعداء تقنيات الذكاء الاصطناعي لنشر أفكار إحادية أو تفسيرات مغلوطة للنصوص الشرعية، مما يستدعي ردودًا علمية مدعومة بالتقنية.
- ٧ - يقع على عاتق العلماء والدعاة مسؤولية مواكبة التطور التقني، واستخدام منصات التواصل الحديثة لنشر الفهم الصحيح للدين، ومواجهة الشبهات الإلكترونية.
- ٨ - مع تسارع انتشار المعلومات، يجب تطوير أنظمة إفتاء ذكية قادرة على إصدار فتاوى دقيقة وسريعة، مع الحفاظ على الضوابط الشرعية.
- ١٠ - يجب توعية الأسر بكيفية التعامل مع المحتوى الديني الرقمي، وترشيد استخدام الذكاء الاصطناعي في البحث عن الفتاوى، مع التأكيد على الرجوع للمصادر الموثوقة.

١١ - ينبغي تعزيز الشراكات بين المؤسسات الإفتائية وشركات التكنولوجيا لضمان تصدر المحتوى الإسلامي الموثوق في محركات البحث ومنصات التواصل.

ثانياً: التوصيات:

١ - إنشاء منصات رقمية تستخدم الذكاء الاصطناعي للرد على الاستفسارات الشرعية بدقة وسرعة، مع ضوابط تضمن سلامة المضمون.

٢ - تأسيس وحدات داخل المؤسسات الإفتائية لرصد المحتوى المشبوه والرد على الشبهات باستخدام أدوات الذكاء الاصطناعي.

٣ - تطوير أدوات رقمية تساعد في التحقق من صحة الأحاديث والفتاوى المنتشرة على الإنترنت، بالتعاون مع خبراء التقنية.

٤ - إنشاء قنوات ومنصات إعلامية تستخدم تقنيات الذكاء الاصطناعي لتقديم محتوى جذاب ودقيق، يستهدف الشباب بلغة عصرية.

٥ - عقد دورات تدريبية للمفتين والعلماء على استخدام التقنيات الحديثة، مثل تحليل البيانات والذكاء الاصطناعي، لتعزيز تأثيرهم الرقمي.

٦ - التنسيق بين المؤسسات الدينية في العالم الإسلامي لمواجهة المحتوى المسيء أو المضلل، عبر آليات رقمية وقانونية.

٧ - دعم الدراسات والأبحاث التي تدرس تأثير الذكاء الاصطناعي على الفتاوى والشريعة، وإصدار توصيات عملية للتكيف معها.

٨ - نشر حملات توعوية حول كيفية التعامل مع الفتاوى الرقمية، والتحذير من الانسياق وراء المعلومات غير الموثوقة.

٩ - تطوير قوانين تجرم استغلال الذكاء الاصطناعي لنشر الفتاوى المزيفة أو التشكيك في العقيدة.

١٠ - تشجيع الشباب المؤهلين تقنياً ودينياً على إنتاج محتوى شرعي دقيق باستخدام الوسائل الحديثة، مثل الفيديوها التفاعلية والبودكاست.



قائمة المراجع

- ١- أبجديات البحث العلمي في العلوم الشرعية، فريد الأنصاري، منشورات الفرقان، الطبعة الأولى، ١٩٩٧م.
- ٢- أساليب مواجهة الشائعات الأمن والحياة السعودية: هيئة التحرير، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، السعودية عدد ٢١٦، مجلد ١٩، ٢٠٠٠م.
- ٣- دور المؤسسات الاجتماعية والأمنية في مكافحة الإرهاب. محمد فتحي عيد، بحث علمي قدم في ندوة مكافحة الإرهاب التي عُقدت خلال الفترة من ١٦-١٨ يونيو (١٩٩٩م)، ومنشور ضمن أوراق عمل الندوة الرياض جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.
- ٤- دور المؤسسات التعليمية في تحقيق الأمن الفكري والوقاية من التطرف والإرهاب، عبد الحفيظ بن عبد الله المالكي.
- ٥- المسؤولية الأمنية للمؤسسات التعليمية، محمد بن ناصر القرني، بحث علمي قدم في ندوة المجتمع والأمن في دورتها الثالثة بعنوان المؤسسات الأمنية والمجتمعية المسؤولية المشتركة التي نظمتها كلية الملك فهد الأمنية بالرياض، السعودية، من ٢-١٤ إبريل ٢٠٠٤م.
- ٦- اتجاهات السياسة الجنائية المعاصرة والشرعية الإسلامية، د. محمد المدني بوساق، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض السعودية، الطبعة الأولى ٢٠٠٢م.
- ٧- المؤسسات الدينية ودورها نحو قضايا الشباب دراسة ميدانية بجامعة المنصورة، للباحثة د/ نسرین محمد صادق، مجلة كلية الآداب العدد الثاني والستون، ٢٠١٨م.
- ٨- البحث العلمي، أساسياته النظرية وممارسته العملية د/ رجاء وحيد دويدري، دار الفكر المعاصر، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠م.
- ٩- الغزو الفكري عبر وسائل الإعلام المرئي وخطره على المجتمع: عبد الله عوض العجمي، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، عدد ٧٩، ٢٠٠٩م.
- ١٠- الأسس العلمية للعلاقات العامة، د/ علي عجوة، عالم الكتب، القاهرة، ط ٣، ١٩٨٥م.
- ١١- دور الجامعة العربية في حماية الهوية العربية في مواجهة العولمة، سهيل حسين الفتلاوي، مجلة العلوم القانونية والسياسية، الجمعية العلمية للبحوث والدراسات الاستراتيجية، مجلد ١ عدد ١، ٢٠١١.
- ١٢- التربية الوقائية للمؤسسات التربوية في مواجهة التطرف الفكري، محمد النصر حسن، مجلة دراسات في التعليم الجامعي، جامعة عين شمس - كلية التربية - مركز تطوير التعليم، العدد ٣١، ٢٠١٥م.
- ١٣- دور معلمي التربية الإسلامية في تحصين طلاب المرحلة الثانوية من الإلحاد، د/ عوض بن يحيى القحطاني، كلية التربية، جامعة أسيوط، مصر، العدد الرابع، المجلد ٣٨، إبريل ٢٠٢٢م.

- ١٤ - :الشائعات بين التحليل والمواجهة، سامي أحمد عابدين، القيادة العامة لشرطة الشارقة - مركز بحوث الشرطة، الإمارات، عدد ١ مجلد ٦٨، عام ٢٠٠٤م.
- ١٥ - اتجاهات النخبة المصرية نحو أخلاقيات التغطية الإعلامية للأزمات الأمنية في مصر بعد ٣٠ يونيو ٢٠١٣م مواقع التواصل الاجتماعي نموذجًا، مجدي عبد الجواد الداغر، حوليات الآداب والعلوم الاجتماعية، الحولية ٣٨، جامعة الكويت مجلس النشر العلمي ٢٠١٧م.

مواقع إلكترونية:

- ١ - موقع جريدة الوطن المصرية
- ٢ - موقع جريدة اليوم السابع المصرية
- ٣ - جريدة الأهرام المصرية
- ٤ - موقع: مركز الأهرام للدراسات الاستراتيجية والسياسية
- ٥ - بوابة الأزهر الإلكترونية





الإمانة العامة للدفتر وهنات الإفتاء في العالم
General Secretariat for Fatwa Authorities Worldwide



دار الإفتاء
المصرية
Dar Al-ifta Al-Missriyyah

المحور الرابع: الذكاء الاصطناعي وتطوير العمل
المؤسسي الإفتائي

الذكاء الاصطناعي وأثره في خدمة المجال الإفتائي

الفرص المستقبلية والتحديات الأخلاقية والشرعية

المؤشر العالمي للفتوى بدار الإفتاء المصرية



The Making of the Competent Mufti in the Age of Artificial Intelligence

المقدمة

لا شك أن مصطلح الذكاء الاصطناعي أصبح من أكثر المصطلحات التي تتكرر في واقعنا اليوم، وازداد استخدامه بشكل كبير، وأضحى واحداً من أكثر الأمور الملحة التي يتم النقاش حولها بين الباحثين والمطورين في المجال التكنولوجي من جهة، ومختلف المتخصصين في شتى المجالات من جهة أخرى؛ فالروبوتات أصبحت تزاكم البشر، وطرقت العديد من المجالات كالطب والجراحة والتعليم والإعلام وأنظمة التسليح والتصنيع... وغيرها الكثير، الأمر الذي يضعنا أمام افتراضات خفوت ثورة السوشيال ميديا مقابل توهج تكنولوجيا الميتا فيرس والعالم الافتراضي والروبوتات خلال الفترة القادمة.

لذا كان من الضروري الوقوف على تأثير تلك الثورة التكنولوجية على المجال الديني والإفتائي، والتعرف على تأثير أدوات الذكاء الاصطناعي على صناعة الفتوى كمحاولة للاستفادة من الإيجابيات وتجنب السلبيات المحتملة، فقد حث الإسلام على العلم والتعلم، وظهرت قيمته في العديد من الآيات القرآنية، كقوله تعالى: ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٧٦]، وقوله تعالى: ﴿وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥] وفي قوله عز من قائل: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ [المجادلة: ١١]، فالاستفادة من التطور التكنولوجي في خدمة الأمة الإسلامية وتسهيل الحياة الإنسانية واقع لا بد من معاشته واستغلاله فيما يخدم المسلمين دون المساس بالأحكام الشرعية وتعاليم الدين الإسلامي الحنيف.

الملخص

ويهدف هذا البحث إلى دراسة أثر تقنيات الذكاء الاصطناعي على صناعة الفتوى، من خلال تحليل أبعادها الأخلاقية والشرعية، واستكشاف فرص توظيفها وتحدياتها، وقد كشف البحث عن تعدد الآراء حول استخدام الذكاء الاصطناعي في الإفتاء، التي اتفقت غالبيتها على ضرورة ضبطه بضوابط شرعية دقيقة تضمن عدم الإخلال بثوابت الدين وأصول الفتوى.

كما عرض البحث التحديات الأخلاقية المترتبة على توظيف هذه التقنية، وأبرز نقاط القوة والفرص المستقبلية التي قد تساهم في تطوير العمل الإفتائي إذا ما استخدمت ضمن أطر مؤسسية منظمة وتحت إشراف العلماء المتخصصين، ثم اختتم البحث بجملة من التوصيات التي تدعو إلى ضرورة بناء أطر تشريعية وأخلاقية لاستيعاب هذه التحولات التقنية.

الكلمات المفتاحية: (الذكاء الاصطناعي، الفتوى، الضوابط الشرعية، أخلاقيات العمل الإفتائي).

تساؤلات البحث:

يطرح البحث عدداً من التساؤلات والإشكاليات الناتجة عن استخدام الذكاء الاصطناعي في إصدار الفتاوى، ومن أهمها:

- كيف ستتعامل هذه الأنظمة مع الأسئلة ذات الطابع الإفتائي المتضارب؟ وما مدى قدرة الروبوتات على إصدار الفتاوى الصحيحة المكتملة الأركان التي تُراعي الأصول الشرعية من جهة، وتحاكي الواقع المتغير من جهة أخرى؟

- ما مدى صلاحية هذه الأنظمة للقيام بوظائف الهداية والإرشاد وتقديم الموعدة الحسنة للإنسان، وهل ستخضع الفتوى التي تُنتجها هذه التقنيات لمراحل العملية الإفتائية الأربعة المعتمدة؟ وهل ستأخذ بعين الاعتبار الاختلافات الجغرافية والثقافية بين المجتمعات الإسلامية؟

- ما مدى إسهام تلك الأدوات في ضبط المجال الإفتائي أم أنها ستزيد من تفشي ظاهرة «فوضى الفتاوى» وانتشار الشائعات المتعلقة بأمور الدين؟

- ما مدى ضمان حيادية الخوارزميات وعدم تأثرها بقيم ومعتقدات وأهواء القائمين على تصميمها، بما قد يؤدي إلى تحيزات تتعارض مع ثوابت الدين الإسلامي؟

منهجية البحث:

اعتمد هذا البحث على المنهج الاستقرائي إلى جانب المنهج الوصفي التحليلي، وذلك من خلال عينة مكونة من (١٠٠) مادة متنوعة من الفتاوى والأبحاث والدراسات والآراء الفقهية الصادرة خلال الخمس سنوات الأخيرة، وتم اختيارها عشوائياً وفق معايير محددة: أن تكون ذات صلة مباشرة بموضوع الذكاء الاصطناعي أو إحدى تطبيقاته التقنية المؤثرة على العمل الإفتائي، وتعكس الأبعاد الأخلاقية والشرعية والتقنية، وصادرة من مصادر موثوقة، فقد تم الاعتماد على محتوى عدد من المصادر الرسمية وغير الرسمية التي تصدر الفتاوى، مثل مواقع دور الإفتاء الرسمية (دار الإفتاء المصرية، دائرة الإفتاء الأردنية، مجلس الإمارات للإفتاء الشرعي)، إضافةً إلى قواعد البيانات الإلكترونية للأبحاث والدراسات المنشورة في المجلات العلمية المحكمة، فضلاً عن متابعة عدد من المواقع الإخبارية الناشرة للفتوى عبر المنصات الرقمية.

خطة البحث: تضمن البحث مقدمة وخمسة مباحث، وخاتمة، وجاءت المباحث كالتالي:

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للذكاء الاصطناعي والمجال الإفتائي

المطلب الأول: تعريف الذكاء الاصطناعي والمصطلحات المرتبطة به.

المطلب الثاني: المفاهيم التأصيلية للفتوى والمفتي الذكي.

المبحث الثاني: ضوابط الفتوى بين المفتي البشري والذكاء الاصطناعي

المطلب الأول: الضوابط الشرعية للعملية الإفتائية.

المطلب الثاني: إمكانية تحقق شروط الفتوى وضوابطها في الذكاء الاصطناعي.

المبحث الثالث: التحليل الرباعي لتقييم فرص ومخاطر توظيف الذكاء الاصطناعي في الإفتاء

المطلب الأول: نقاط القوة والفرص المستقبلية.

المطلب الثاني: نقاط الضعف والتحديات الأخلاقية والشرعية.

المطلب الثالث: التهديدات المحتملة على صناعة الفتوى.

المبحث الرابع: التناول الإفتائي لتقنيات وأدوات الذكاء الاصطناعي

المطلب الأول: مشروعية الذكاء الاصطناعي في الشريعة

المطلب الثاني: التناول الإفتائي للغرض من الذكاء الاصطناعي وكيفية استخدامه.

المطلب الثالث: التكسب من الذكاء الاصطناعي.

المطلب الرابع: التجارب المعاصرة في استغلال الذكاء الاصطناعي في المجال الديني والإفتائي.

المبحث الخامس: الرؤية الاستشرافية وسبل مواكبة مؤسسات الفتوى لتطورات الذكاء الاصطناعي.

المطلب الأول: مسائل شرعية مستجدة تحتاج إلى بحث وتأصيل.

المطلب الثاني: توصيات لتطوير العمل المؤسسي الإفتائي لمواكبة عصر الذكاء الاصطناعي.

المبحث الأول:

الإطار المفاهيمي للذكاء الاصطناعي والمجال الإفتائي

المطلب الأول:

تعريف الذكاء الاصطناعي والمصطلحات المرتبطة به.

أ- مفهوم الذكاء الاصطناعي:

تعددت تعريفات الذكاء الاصطناعي، إلا أنها تتفق في مجملها على أنه فرعٌ من فروع علوم الحاسوب، وعبرة عن أداة وتقنية مستحدثة تُساعد على التفكير والتعلم واتخاذ قرارات تشبه البشر، ويُستخدم في يومنا الحالي في الترجمة والتعليم والطب والمحادثات وكثير من الأمور، ويتم ذلك من خلال مجموعة من التقنيات التي يصممها الإنسان اعتماداً على خوارزميات وبرمجيات محددة، وقد ذهب أحد التعريفات إلى أن مصطلح الذكاء الاصطناعي (Artificial intelligence) يشير إلى القدرة على التحكم في أجهزة الروبوت أو الأجهزة الرقمية باستخدام جهاز حاسوب يُقلد ويحاكي العمليات الحركية والذهنية التي تقوم بها الكائنات المتطورة كالإنسان، ومع التطورات الهائلة للحواسيب تبين أن باستطاعتها القيام بمهام أعقد مما نعتقد بحيث يمكنه استكشاف وإثبات النظريات الرياضية المعقدة، وأيضاً يمكنه لعب الشطرنج بمهارة عالية، ويتميز بسرعة إنجازهِ للمهام بدقة عالية، ويتصف بسعة تخزين كبيرة^(١)، وعرفته الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي بأنه: «أنظمة

(١) إضاءات، نشرة توعوية يصدرها معهد الدراسات المصرفية، دولة الكويت، مارس ٢٠٢١.

تستخدم تقنيات قادرة على جمع البيانات واستخدامها للتنبؤ أو التوصية أو اتخاذ القرار بمستويات متفاوتة من التحكم الذاتي، واختيار أفضل إجراء لتحقيق أهداف محددة^(١).

ب- تعريف الروبوت:

من أبرز تطبيقات الذكاء الاصطناعي التي تم التوصل إليها تصميم آلات تحاكي هيئة الإنسان، فيما يُعرف بالإنسان الآلي أو «الروبوت»، وكانت المرة الأولى التي ظهرت فيها كلمة «robot» عام ١٩٢١ حين استخدامها الكاتب التشيكي كارل تشابيك في مسرحيته «روبوتات روسوم العالمية»، وخلال السنوات القليلة الماضية تطوّرت مجالات الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته بشكل متسارع وتشعّبت تطبيقاته في الحياة العملية^(٢)، ونتيجة التنوع الكبير في أحجام وتصاميم وقدرات الروبوتات كان من الصعب الوصول إلى تعريف محدد لها، وتوصل العلماء لمفهوم عام للروبوت؛ وهو أنه آلة تعمل بطريقة ميكانيكية تقوم بتنفيذ العديد من المهام بصورة مستقلة؛ وذلك عن طريق اتخاذ القرار بشأن بعض الإجراءات التي قامت بوضعها، وتتخذ القرارات من خلالها وتنفذها في العالم الحقيقي^(٣).

ت- مصطلح «المتافيرس» والانتقال إلى العالم الافتراضي:

ينقسم مصطلح «متافيرس» إلى شقين هما «ميتا» و«فيرس»، أي الكون (Universe) باللغة الإنجليزية، ويُستخدم حالياً للإشارة للعالم الافتراضي ثلاثي الأبعاد المشترك، كما يُستخدم للإشارة إلى عوالم متعددة عبر منصات مختلفة من شأنها تزويد المستخدمين بتجارب شاملة وجاذبة من خلال أنشطة تفاعلية وتعاونية^(٤).

ومما لا شك فيه أنه سيكون لذلك مردود واضح على الواقع الإفتائي وسيخلق الكثير من المسائل التي ستحتاج إلى إصدار فتاوى مستجدة وسريعة؛ لأنها بمثابة بوابة لعالم جديد بلا قيود أو رقابة، وقد شهد العالم خلال الآونة الأخيرة عدداً من التجارب الافتراضية، فشهدنا تداول الأخبار حول عقد قران هنديين عبر تقنية الميتافيرس، وتمكين والد العروس المتوفى من حضور هذا الحفل^(٥)، وهو ما أثار الجدل حول حكم الشرع في استخدام هذه التقنية في مقابلة الموتى والزواج عن بُعد، كما طرحت المملكة العربية السعودية تجربة زيارة الكعبة المشرفة ورؤية كافة أركانها والمسجد النبوي افتراضياً بتقنية ثلاثية الأبعاد، ودشنت المملكة أيضاً مبادرة «الحجر الأسود الافتراضي»، حيث يصبح بالإمكان لمس الحجر افتراضياً وغيرها من المبادرات التي تتطلب يقظة إفتائية تدرس وتحلل كافة التعاملات المرتبطة بتلك التقنيات المستحدثة.

(١) مقال بعنوان: نبذة عن الذكاء الاصطناعي، من الموقع الرسمي للهيئة السعودية للذكاء الاصطناعي: وقد أخذ من <https://sdaia.gov.sa/ar/SDAIA/about/Pages/AboutAI.aspx> تاريخ الزيارة: ٢٠٢٥/٧/٩.

(٢) «نحو أخلاقيات الآلة.. تقنيات الذكاء الاصطناعي وتحديات اتخاذ القرار»، المركز العربي للبحوث والدراسات، د. صلاح عثمان، يوليو ٢٠٢٢....

(٣) «المسؤولية المدنية عن أضرار الروبوتات» دراسة مقارنة، رسالة ماجستير للطالبة سارة محمد داغر جامعة ميسان، العراق ٢٠٢٣، ص ١١.

(٤) «ميتافيرس.. دراسة موجزة»، هيئة الحكومة الرقمية، المملكة العربية السعودية، مايو ٢٠٢٣، ص ٢.

(٥) حفل رقمي ضخم... زوجان هنديان يخططان لأول زفاف في «الميتافيرس»، صحيفة الشرق الأوسط، يناير ٢٠٢٢ وقد أخذ من <https://2u.pw/>

ث - شات جي بي تي (Chat GBT): تعد تقنية (chatgpt) من أهم تطبيقات وأدوات الذكاء الاصطناعي في وقتنا الحالي، وهو عبارة عن روبوت أو برنامج ذكاء اصطناعي، مصمم لتوليد محادثات شبيهة بالبشر وفق مدخلات المستخدم، تعمل على استخدام خوارزميات التعلم الآلي لتحديد الأنماط في النص وتحليل السياق وتوليد استجابات طبيعية؛ إذ تتحاور التقنية مع المستخدم وتجيب على ما يطرح عليه من أسئلة بشكل مفصل، طورتها شركة أبحاث الذكاء الاصطناعي «أوبن آيه آي» (OpenAI) بمدينة سان فرانسيسكو وتم إطلاقه في نوفمبر ٢٠٢٢م. ويمكن استخدامه في إنشاء المحتوى، مثل: كتابة المقالات والنصوص الإبداعية، والمساعدة في كتابة الأبحاث وغيرها^(١).

المطلب الثاني: المفاهيم التأصيلية للفتوى والمفتي الذكي

أ. الفتوى لغة:

الفتوى لغة: اسم مصدر بمعنى الإفتاء؛ يقال: أفتيته: إذا أجبتَه عن مسألة^(٢)، يقول الله تعالى: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ [النساء: ١٢٧]؛ أي يظهر ويبين لكم ما استفسرتم عنه، والإفتاء مصدر، والجمع الفتاوى والفتاوى والفتاوى، والفتوى: ما أفتى به الفقيه، الفتح في الفتوى لأهل المدينة^(٣).

ب. الفتوى اصطلاحاً:

هناك عدة تعريفات للمعنى الاصطلاحي للفتوى عند الفقهاء، منها:

القول الأول: «الفتوى إخبار عن الله تعالى في إلزام أو إباحة»^(٤).

والقول الثاني: هي بيان حكم المسألة^(٥).

والقول الثالث: هي تبين الحكم الشرعي عن دليل لمن سأل عنه، وهذا يشمل السؤال في الوقائع وغيرها^(٦).

والقول الرابع: «هي الحكم الشرعي؛ يعني ما أفتى به العالم، وهي اسم من أفتى العالم إذا بين الحكم»^(٧).

وجميع التعريفات السابقة تشترك في أن الفتوى: بيان الحكم الشرعي لمن يسأل عنه، ولقد وردت كلمة الفتوى في كتاب الله تعالى في آيات، منها: قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿فَاسْتَفْتِهِمْ أَهُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَمْ مَنْ خَلَقْنَا إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِنْ

(١) وعود وتحديات الذكاء الاصطناعي للغة العربية، مجلة أرامكو وورلد، مايو ٢٠٢٤، تاريخ الزيارة ٩/٧/٢٠٢٥.

(٢) (لسان العرب، أبو الفضل جمال الدين بن منظور الأنصاري، ج ١٥، ص ١٤٥، ط/ دار صادر - بيروت.

(٣) (المصدر نفسه ص ١٤٨.

(٤) القرافي، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ)، الذخيرة، دار الغرب السالمي - بيروت، (ط/ ١٩٩٤م). ١٢١/١٢.

(٥) الجرجاني، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦هـ) (كتاب التعريفات، تحقيق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية - بيروت (لبنان)، ط ١/ ١٤٢٣-١٩٨٣م (٤)، ص: ٣٢.

(٦) الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت، ج ٣٢، ص ٢٠.

(٧) عميم الإحسان محمد المجددي البركتي، التعريفات الفقهية، دار الكتب العلمية، إعادة صف للطبعة القديمة في باكستان (١٤٢١-١٩٨٦م (٤)، ط ١/ ١٤٢٤-٢٢٢٣م (٤)، ص: ١٦٢.

طِينٍ لَا زَيْبَ ﴿ [الصفات: ١١]، وقال جل جلاله: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ [النساء: ١٧٦]، وقوله عَزَّجَلَّ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ [النساء: ١٢٧].

ت. المقصود بمصطلح «مفتي روبوت»:

يُقصد بمصطلح «المفتي الروبوت» تقديم خدمة إفتائية تفاعلية من خلال أداة أو تقنية ترد بشكل تلقائي على أسئلة المستفتين دون الحاجة إلى المواجهة المباشرة بين المفتي والمستفتي، وقد يأخذ عدة أشكال، منها: برمجيات دردشة (Chatbots) تعمل عبر تطبيقات الهواتف الذكية، أو مواقع إلكترونية مخصصة، أو حتى مجسمات آلية (روبوتات) مزودة بواجهات تفاعلية صوتية أو مرئية، وتقوم هذه النظم بتحليل سؤال المستخدم ثم استخراج الإجابة الأنسب من خلال تقنيات المعالجة اللغوية الطبيعية والتعلم الآلي.

المبحث الثاني:

ضوابط الفتوى بين المفتي البشري والذكاء الاصطناعي

المطلب الأول:

الضوابط الشرعية للعملية الإفتائية:

إن صناعة الإفتاء من الصناعات العلمية المعقدة التي تحتاج إلى الجمع بين حصيلة علمية ومهارات ذهنية في تصور الواقعة وتكييفها وتنزيل الأحكام الشرعية عليها، وتتواءم هذه العلوم والمهارات في سلسلة مترابطة تمثل أربع مراحل أساسية هي: مرحلة التصوير، ومرحلة التكييف، ومرحلة بيان الحكم، ومرحلة الإصدار؛ لتخرج بعدها الفتوى في صورتها التي يتلقاها المستفتي^(١)، فالفيتا منصب عظيم، لا يجوز اقتحامه إلا لمن توافرت فيه أدوات الاجتهاد والعلم الراسخ، وقد جاءت النصوص النبوية محدّرة من الفتوى بغير علم، فقد قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَفْتِيَ بِفُتْيَا غَيْرِ ثَبَتٍ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِي أَفْتَاهُ» رواه أحمد وابن ماجه.

والفتوى المنضبطة هي بيان حكم الله تعالى بمقتضى الأدلة الشرعية على جهة العموم والشمول، وفق معاييرها^(٢)، ويمكن تعريفها بأنها الفتوى التي تؤدي الغرض الشرعي منها دون خلل في المنهجية الإفتائية، ولا يترتب عليها مفسدة.، وهناك مجموعة من الأسئلة التي يمكن طرحها عند تقييم مدى انضباط الفتوى عبر مختلف الوسائل التقليدية والجديدة، وهي: هل الفتوى ستكرّ على المقاصد الشرعية بالبطان؟ هل خالفت نصاً مقطوعاً به أو إجماعاً متفقاً عليه أو قاعدةً فقهيةً مستقرة؟ هل الحكم على الفتوى كان حكماً صحيحاً؟ هل تم نقل الحكم عن مذاهب الأئمة المعتبرة أو بالتخريج عليها؟ هل تم الاستنباط مباشرة من الأدلة بالشروط المقررة؟ هل تم اختيار فقهٍ للمسألة أم ترجيح لها؟ هل تم إدراك الواقع إدراكاً صحيحاً في الفتوى؟ هل كان الحكم مناسباً للفتوى؟ هل تم فحص مآلات الفتوى والتأكد أنها حقيقة وليست متوهمة؟ هل تم مراعاتها للأعراف؟ هل

(١) مجلة جسور، الأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم، العدد ٢٠.

(٢) بحث الإفتاء (حقيقته - وآدابه - ومراحل)، الأستاذ الدكتور علي جمعة، مؤتمر الفتوى وضوابطها التي ينظمها المجمع الفقهي الإسلامي، ص ٧.

تم التوازن بين المصالح والمفاسد؟^(١)، ومن هنا يمكن تحديد أبرز ضوابط العملية الإفتائية من خلال توضيح الضوابط المرتبطة بكل من المفتي والمستفتي.

أ. ضوابط تتعلق بالمفتي:

لا بد لمن يتصدى للإفتاء مراعاة الضوابط الشرعية للفتوى، وإلا ما كان يقوم به مثار فتنة بين الناس؛ ونظراً لكون المفتي قائماً في الأمة مقام النبي صلى الله عليه وسلم ونائباً عنه في تبليغ الأحكام فقد وضع العلماء عدداً من الشروط والآداب التي بتحصيلها يتأهل العالم لهذه المرتبة الرفيعة في الدين؛ تتمثل أهمها فيما يلي: الإسلام والعقل والبلوغ والعلم والتخصص والعدالة والاجتهاد وجودة القريحة والفطنة واليقظ^(٢)، وتتمثل أبرز ضوابط الفتوى فيما يلي:

- «الاعتماد على الأدلة الشرعية»: فالأدلة الشرعية التي يستند إليها المفتي في فتواه هي مصادر التشريع الإسلامي نفسها، إلا أن الفقهاء ميزوا بين نوعين من المفتين: المجتهد، وهنا عليه أن يصدر فتواه من مصادر الشرعية الأصلية ولا يجوز له التقليد. والمقلد؛ فإذا كان المفتي مقلداً لمذهب من المذاهب فيفتي من مذهبه؛ وذلك لأنه مبلغ علمه، ويجوز له الفتوى بالأقوال في مذهبه إذا رجحه الدليل، ويحرم عليه أن يفتي بالهوى.

- وسطية الفتوى: يقصد به وجوب أن يغلب المفتي روح التيسير والتخفيف على التشديد والتعسير؛ فالشريعة الإسلامية مبنية على التيسير ورفع الحرج عن الناس، وهذا هو منهج الصحابة الكرام ومن تخرج عليهم، فهو مستمد من قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُم فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨].

- ضابط نص الفتوى: ويقصد به أن تكون الصيغة دالة على الفتوى من حيث اختيار الألفاظ ووضوحها ودلالاتها على المستفتي به، وأن تكون الصيغة دالة على الجزم والتأكيد؛ فلا يقبل التردد والشك فيها.

- سلامة الفتوى من الغموض: فقد أمر الله تعالى نبيه الكريم بالبلاغ المبين، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا أَلْبَلُغُ الْمُبِينِ﴾ [النور: ٥٤]، لذا كان من وضوح الفتوى خلوها من المصطلحات التي يتعذر على المستفتي فهمها، وسلامتها من التردد في حسم القضية المسؤول عنها.

- مراعاة ظروف تغير الفتوى: فالفتوى متغيرة، وتختلف باختلاف الجهات الأربع (الزمان، والمكان، والأشخاص، والأحوال)، ولا يُنكر أحد تغير الفتوى بتغير هذه الجهات، وإنما نسب التغير لتغير الزمان في كلام بعض أهل العلم؛ لأن الزمان هو الوعاء الذي تجري فيه الأحداث والأفعال والأحوال، وهو الذي تتغير فيه العوائد والأعراف، فنسبة تغير الفتوى لتغير الزمان من هذا الباب^(٣).

(١) مجلد «الفتوى والإعلام الجديد»، المؤشر العالمي للفتوى، دار الإفتاء المصرية ٢٠٢٢.

(٢) البيان لما يشغل الأذهان، الأستاذ الدكتور علي جمعة، ج ٢ المجلد ٢، دار المعارف، ٢٠١٥، ص ١٤٥.

(٣) ضوابط الإفتاء، علي محمود الزقيلي، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، المجلد ٣، العدد ٣، ٢٠٠٦، ص ١٤٣-١٥٣.

وكما أن هناك آدابًا وأخلاقيات لإصدار الفتوى في البيئات التقليدية، فهناك أيضًا إرشادات يجب اتباعها في المجال الرقمي للحفاظ على دقة وصحة الفتاوى والأحكام الشرعية، ومن أبرزها:

- يجب على المفتي أن يحرص في الفتوى على موافقة الشرع، وتحقيق المقاصد الشرعية، والمصالح العامة... ويتحرز مما يؤدي إلى فتنة، أو يلحق أذى بالناس، أو يؤدي إلى التنازع أو تفريق الصفوف، وعليه الامتناع عن الفتوى إن علم أن المستفتي يريد بالفتوى اتباع الهوى، وليس الحق، وأنه يريد استغلالها للترويج لأمر غير مشروع^(١).

- أن يكون القائم بالإفتاء عالمًا متخصصًا في العلوم الشرعية، ملمًا بالمذاهب الفقهية عامة وبمذهب المنطقة التي يوجه إليها البث خاصة، وعارفًا بالنوازل الفقهية، مع الالتزام بطرق الاستدلال الشرعية لضبط الفتوى^(٢).
- أن يعرف المفتي بنفسه ويكشف عن الجهة التي ينتمي إليها، ويراعي اختلاف أحوال الناس وبلدانهم، فالفتيا تختلف باختلاف الزمان والمكان، خاصة مع انتشار وسائل الاتصال الحديثة ووصول الفتاوى إلى جمهور واسع.

- أن يتجنب إثارة المهاترات والمناقشات العقيمة التي تسبب البلبلة والفتن بين الناس، ويتعد عن طرح القضايا الخلافية أمام العامة تجنبًا لإحداث التشويش والشكوك لديهم.

- أن يكون حذرًا من محاولات بعض وسائل الاتصال استغلال الفتوى لصالح جهات محددة، وألا يتعجل في إصدار الحكم إذا لم تتوافر لديه المعلومات الكافية، بل عليه تأجيل الفتوى لحين البحث أو الاستشارة من أهل العلم.

ب. ضوابط تتعلق بالمستفتي: في عصر التكنولوجيا الحديثة قد لا يسمح الفضاء الرقمي بالكشف عن هوية المستخدم الجالس خلف الشاشات مما يعطي أريحية وشعورًا بالانفصال عن الحياة الواقعية، وفي عملية طلب الفتوى يجب على المستفتي التحلي ببجالة من الأخلاق؛ إذ يشترط في الفتوى الإلكترونية ما يشترط في الفتوى التقليدية من الاحترام واللياقة، ومن أهم هذه القيم:

- الصدق والأمانة في طرح السؤال وعدم انتحال غير الواقع: طالب الفتوى ينبغي أن يكون طالبًا للحق، سائلًا عن حكم الله تعالى ليعمل به، لذا كان الصدق والشفافية عند طلب المشورة من أهم الاعتبارات الأخلاقية، فتقديم معلومات كاذبة لا يضر بالفرد الذي يطلب المشورة فحسب؛ بل يؤدي إلى إعطاء فتوى غير مطابقة للواقع، ويجب على المستفتي مصارحة نفسه قبل مفتيه، فإن علم أن ما قاله للمفتي خلاف الواقع فلا يجوز له أن يعمل بما أفتاه المفتي على ظاهر ما قاله؛ لأن السائل لو صدق المفتي لما كانت الفتوى على هذا الوجه، ولا يظن المستفتي أن مجرد فتوى الفقيه تُبيح له ما سأل عنه إذا كان يعلم أن الأمر بخلافه في الباطن، سواء تردد أو حاك في صدره لعلمه بالحال في الباطن^(٣).

(١) الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، د. محمد مصطفى الزحيلي، دار الخير، دمشق - سوريا، ٢٠٠٤م: ص ٣٩٨.

(٢) الوجيز في أصول الفقه: الدكتور عبد الكريم زيدان، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة السادسة، ٢٠٠١م: ص ٤٠٢.

(٣) صناعة الإفتاء، د. علي جمعة، (ص ٩٤ و ٩٥).

- الإحسان بحفظ الأدب مع المفتي: من المهم اتباع نصائح المفتي وأحكامه، والثقة بعلمه ومعرفته، وأن توجيهاته تعتمد على سنوات من الدراسة والتأمل، وأن تنفيذ فتواه اتباع لأحكام الإسلام، أو على الأقل إذا أضمر في نفسه رفض الفتوى والعزم على ترك العمل بها وسؤال غيره لم يظهر ذلك أمامه.

- التواضع وعدم التكبر والمجادلة: ينبغي للعامي أن لا يطالب المفتي بالدليل، ولا يَقُل: لم قلت، فإن أحب أن تسكن نفسه بسماع الحجة طلبها في مجلس آخر أو في ذلك المجلس بعد قبول الفتوى مجردة^(١).

- عدم نشر بيانات شخصية وهمية قد تؤثر على طبيعة الجواب والفتوى: فأحياناً يسأل الرجل باسم المرأة أو العكس، أو يسأل الشاب بوصفه شيخاً كبيراً أو بالعكس، وقد يدلس في مكان إقامته، مما يؤثر موضوعياً على دقة الجواب، وبالأخص في المسائل التي تتعلق بتغيير الأحوال، فنرى أن الفقهاء يفرقون في حكم القبلة لصائم بين الشاب والشيخ^(٢)، وأن يقصد المستفتي من استفتائه وجه الله تعالى بأن يخلص لدينه ويتعد عن حب الظهور أو محاولة مغالطة المفتي.

ت. ضوابط تتعلق بالوسيلة الإعلامية:

لم تعد عملية الفتوى بين المفتي والمستفتي فقط، بل باتت الوسيلة الإعلامية تلعب دوراً كبيراً في التأثير على الحالة الإفتائية؛ لذا من المهم أن تتحلّى تلك الوسائل التي تلعب دور الوسيط بعدد من الضوابط والأخلاقيات، من أهمها:

- مراعاة تخصص من يفتي في البرامج والقنوات، فمن يتكلم في باب من أبواب العلم لا يلزم أن يحسن الفتوى في غيره، وهذا ما عبّر عنه الأصوليون قديماً بمبدأ تجزؤ الاجتهاد.

- ضرورة قيام سلطة الإفتاء في كل بلد بالتعريف بأهل العلم الثقّات، بهدف منع غير الأكفاء من اقتحام مجال الإفتاء عبر وسائل الإعلام^(٣).

- أن تكون تلك الوسائل على قدر من النزاهة والنقاء، وأن تنأى بنفسها عما يخل بهذه الرسالة العظيمة، فمن غير الجائز أن يظهر المفتي على شاشة أو قناة مخصصة للدعوة إل الكفر والإلحاد أو صفحة تدعو إلى الرذيلة.

- عدم سعي وسائل الإعلام خلف ما يسمى بـ(التريند) وتحقيق الشهرة والانتشار، واقتطاع أجزاء من الفتاوى لتحقيق المزيد من القراءات والتفاعلات على حساب مضمون الفتاوى وأحكامها.

- عدم نشر الفتاوى التي تثير الجدل وتنشر الفتنة بين الشعوب وعرضها على العوام.

(١) آداب الفتوى والمفتي والمستفتي، أبو زكريا محي الدين يحيى بن شرف النووي، ص ٨٥، ط/ دار الفكر، دمشق.

(٢) ضوابط الإفتاء في وسائل الاتصال الحديثة، ملا عبد الله سعيد كركي، من منشورات اتحاد علماء الدين الإسلامي في كوردستان.

(٣) «ضوابط الإفتاء في أجهزة الإعلام والوسائط الالكترونية»، عبد الرازق عبد المجيد ألارو، مجلة كلية الدعوة والإعلام، جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، العدد ٤، ٢٠١٨، ص ٢٢.

المطلب الثاني:

إمكانية تحقق شروط الفتوى وضوابطها في الذكاء الاصطناعي

كافة الضوابط المرتبطة بالعملية الإفتائية تؤكد أن الإفتاء ليس مجرد استنباط آلي للحكم، بل يستند إلى شروط علمية وروحية تعتمد على العلم الشرعي الراسخ وفهم الواقع وتحمل المسؤولية الأخلاقية والشرعية عن الفتوى أمام الله والجميع، وهو ما قد يفتقده الذكاء الاصطناعي عند إصداره للفتوى، فرغم قدرة تلك التقنيات على تجميع وعرض النصوص وأقوال الفقهاء، لكنه لا «يفهم» النصوص كما يفهمها الفقيه المجتهد، ويعتمد على البيانات المقدمة إليه من قبل المستفتي ولا يستطيع إدراك السياقات الاجتماعية والنفسية المعقدة له بخلاف المفتي الذي يدرس واقع المستفتي والظروف الاجتماعية والاقتصادية المحيطة به قبل إصداره للحكم الشرعي، وفي الوقت الذي يجب أن يتحرر فيه المفتي من الهوى ويخلص النية لله عند إصدار فتواه، يتأثر الذكاء الاصطناعي بالتحيزات البرمجية والخلفيات الدينية للقائمين عليه، فهو يعتمد على خوارزميات البرمجة المدخلة له فقط. وأكد عدد من الباحثين والدارسين أن حكم استخدام الذكاء الاصطناعي في الإفتاء فيه تفصيل حسب أنواع الفتوى:

النوع الأول: فتاوى لا تتعلق بظروف شخص بعينه، ولا تخضع لموازنة مصالح ومفاسد معينة، فهذا تجوز الاستفادة من الذكاء الاصطناعي في الفتوى فيه بشرطين:

أن تكون الجهة التي دعمت هذا الذكاء الاصطناعي جهة موثوقة، وأن يكون عند المستفيد منه الحد الأدنى من استيعاب الدلالات اللغوية.

النوع الثاني: الفتاوى التي بُنيت على أعراف، أو لابتها ظروف تتغير بها الفتوى عادة، فهذا لا يجوز أن يعتمد المستفتي عليه في أخذ الفتوى.

كما يظهر أثر الذكاء الاصطناعي في اختلاف العلماء من خلال معرفة قول الأكثر، ومعرفة معتمدات المذاهب، وغيرها من الإفادات التي تقلل من هامش الخلاف الفقهي وتعين على استثماره الاستثمار الأمثل^(١).

وعلى المتصدرين للإفتاء التنبه لعدة أمور قد تنتج عن الاستخدام الخاطئ لتلك التقنيات، والرجوع للضوابط التي وضعها العلماء شرطاً للإفتاء وصلاحيه المفتي، فيسقطونها على هذه التقنيات الحديثة ومنها الروبوت، فكما أن المفتي قد يلتبس عليه السؤال أو يتعرض للخطأ في إصدار الفتوى، فكذلك الروبوت، فينبغي الاستعانة بالمتخصصين لبرمجة هذا الروبوت للاستفسار عن كل جوانب الفتوى قبل الإجابة، وإلا فيترك الإجابة إن لم تكن هناك مدخلات مسبقة تتعلق بهذا الموضوع.

ومن الضروري عند برمجة تقنيات الذكاء الاصطناعي المستخدمة في المجال الإفتائي أن يؤخذ بعين الاعتبار ما يتعلق بالأعراف والعادات السائدة في كل بلد، مما يستدعي تخصيص برمجيات فقهية تراعي الخصوصية

(١) الإفتاء باستخدام الذكاء الاصطناعي: حكمه الشرعي وأثره في اختلاف العلماء، دكتور مطلق جاسر الجاسر (٢٠٢٤). عدد خاص. مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، ٢٢٧، ٣٩.

المحور الرابع: الذكاء الاصطناعي وتطوير العمل المؤسسي الإفتائي

الثقافية والاجتماعية لكل مجتمع؛ إذ إن تجاهل هذه الفروق قد يؤدي إلى صدور فتاوى شاذة أو غير منضبطة بضوابط الفتوى، بما يُفضي إلى مفسدة تفوق المصلحة المرجوة من استخدام التقنية، وهو ما تؤكد القاعدة الأصولية: «درء المفاسد مقدم على جلب المصالح».

كما ينبغي حصر استخدام هذه التقنيات في نوع معين من الفتاوى التي تحتل المعالجة الآلية، دون تعميمها على جميع القضايا، خصوصاً تلك التي تتأثر بالحالة النفسية والانفعالية للسائل، أو التي تحتاج إلى تواصل مباشر مع الأطراف - كما هو الحال في قضايا الطلاق والنزاعات - لأن الذكاء الاصطناعي رغم قدراته البرمجية لا يملك الشعور الإنساني الذي يمكنه من إدراك السياق النفسي والاجتماعي للسؤال، وبالتالي قد يفقد القدرة على التصور الكامل للمسألة.

ومع ظهور تقنيات الذكاء الاصطناعي في مجال الإفتاء، برزت إشكالية تتعلق بمسؤولية الفتوى التي انتقلت في كثير من الأحيان من جهة المفتي إلى المستفتي؛ إذ لم يعد النظام الذكي يميز بدقة بين الفروق الدقيقة في طريقة طرح الأسئلة، وهو ما يجعل صيغة السؤال عاملاً حاسماً في تحديد نوع الإجابة، وبالتالي قد يتحمل المستفتي وزر سوء صياغة سؤاله أو استخدامه في غير موضعه، وهو ما يستدعي مزيداً من الضبط الشرعي والأخلاقي في استخدام تلك التقنيات في المجال الإفتائي.

فإدماج الوسائل التقنية الحديثة في العملية الإفتائية لا يعني بحالٍ من الأحوال الاستغناء عن الأساليب التقليدية المتعارف عليها؛ فهذه الأدوات الرقمية جاءت لتعزيز الوصول إلى الفتوى وتوسيع دائرة المستفيدين منها، لا لتحل محل الطرق الراسخة في أداء هذا الدور الشرعي؛ إذ تظل لكل وسيلة طبيعتها ووظيفتها التي تكمل غيرها، ويظل للفتوى الشفوية المباشرة مكانتها الخاصة.

ومن الأهمية بمكان أن تخضع تقنيات الذكاء الاصطناعي المستخدمة في المجال الإفتائي لتحديث مستمر، يشمل إدخال البيانات الجديدة ودمج القضايا الفقهية المستجدة التي لم تُبحث من قبل، والتي تتطلب دراسة معمقة واستنباطاً دقيقاً للأحكام من أدلتها الشرعية، ولا يتأتى ذلك إلا من خلال الرجوع إلى أهل الاختصاص في المجالات المختلفة^(١).

وقد انتشرت عبر مواقع التواصل الاجتماعي العديد من التجارب التي حاول فيها البعض معرفة الأحكام الشرعية والفتاوى من خلال الذكاء الاصطناعي، وأسفرت تلك التجارب عن ازدياد الحيرة بين من يرى أنه أعطاه فتوى شرعية صحيحة ومكتملة الأركان، ومن يرى أن هناك أخطاءً فادحة لا يجوز التهاون معها، ومن هنا يمكن الجزم بأنه لا يمكن أن يكون مصدرًا مستقلاً للإفتاء، بل يجب أن يبقى المفتي البشري هو المسؤول عن الفتوى، مع إمكانية الاستفادة من الذكاء الاصطناعي كـ «مساعد ذكي»، لا كمفتٍ بديل؛ لذا تبرز الحاجة الملحة إلى تطوير

(١) بتصرف: دور تقنيات الذكاء الاصطناعي في تحسين جودة الخدمات المقدمة لطلبة الجامعة الأردنية من وجهة نظرهم، نور عثمان المصري، المجلة العلمية لكلية التربية جامعة، العدد التاسع المجلد ٢٨، سبتمبر ٢٠٢٢.

أطر أخلاقية واضحة ومنضبطة لاستخدام الذكاء الاصطناعي في دعم العمل الإفتائي، فكلُّ تطورٍ تقني لا يُضبط بأخلاقيات الاستخدام قد يتحول من أداة للمعاونة إلى مصدر للخلل والاضطراب^(١).

المبحث الثالث:

التحليل الرباعي لتقييم فرص ومخاطر توظيف الذكاء الاصطناعي في الإفتاء

المطلب الأول:

نقاط القوة والفرص المستقبلية:

في ظل التطورات المتسارعة في مجال الذكاء الاصطناعي، برزت العديد من التطبيقات التي تجاوزت حدود الصناعات التقنية لتدخل في مجالات معرفية ودينية، ومنها مجال الإفتاء الشرعي. وبرزت إمكانية تلك الأدوات في سرعة استدعاء الأقوال والنصوص الفقهية وتقديم إجابات آنية ومتعددة اللغات لمختلف المستخدمين، وفيما يلي توضيح لأبرز الإيجابيات: ونقاط القوة لدخول تلك التقنيات في المجال الإفتائي:



- تتميز تلك التقنيات بالسرعة والمرونة، وبالتالي يمكن أن تكون سبباً في تحسين الأداء والعملية الإنتاجية الإفتائية؛ حيث يتمكن الذكاء الاصطناعي من تجميع كم كبير من الآراء والقواعد الفقهية في أقل وقت ممكن، ومن ثم الإجابة عن التساؤل المقدم في ثوانٍ معدودة، مما يسهل العملية الإفتائية ليس فقط للمستفتين، بل أيضاً يساعد المفتين في تجميع أكبر قدر من الأدلة الشرعية والقواعد لإصدار فتاوىهم للمواطنين.

- قد تسهم أدوات الذكاء الاصطناعي في الحد من فوضى الفتاوى المنتشرة عبر الإنترنت والتصدي لانتشار الشائعات في حال تم توجيهها من خلال مؤسسات دينية رسمية، وتم استخدامها بشكل صحيح، فيمكن أن تقوم تلك الأدوات بتحليل النصوص ومقارنة الفتاوى المختلفة للتحقق من مصداقيتها والعثور على التناقضات، مما يساهم في تقليل التباين في الفتاوى ويقدم تفسيرات شرعية أكثر دقة ووضوحاً، كما أن ما تتمتع به من قدرة

(١) تجربة الحصول على رأي شرعي من الذكاء الاصطناعي، تغريدة مأخوذة من الرابط:

<https://x.com/aibrahem1402/status/1933534188268916927>

فائقة على تتبع المصادر واستخلاص محتواها من الممكن أن يسهم في تتبع مصادر الشائعات وفحص صحة المعلومات قبل نشرها، ومن ثم منع الانتشار السريع للفتاوى غير المنضبطة والمعلومات المضللة.

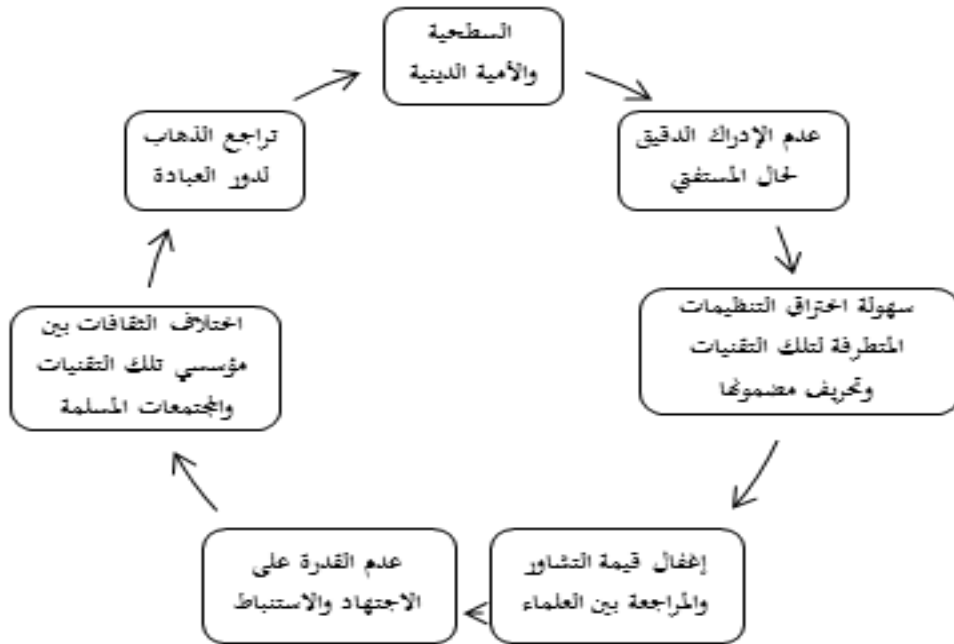
- تعد مخاطبة المسلمين في مختلف أنحاء العالم من التحديات التي تواجه العديد من المؤسسات الإفتائية، وبالتالي فإن استغلال ميزة الترجمة الآلية للنصوص التي يوفرها الذكاء الاصطناعي سيلعب دوراً قوياً في مساعدة المجتمعات غير الناطقة باللغة العربية من فهم وتفسير النصوص الدينية بطريقة أكثر سهولة ويسر؛ مما يسهم في توفير فتوى عابرة للحدود تساعد المسلمين المقيمين في الخارج من الحصول على الفتوى الصحيحة من مصادرها الرسمية الموثقة.

- يمكن أن يساعد الذكاء الاصطناعي العلماء والباحثين في تحليل وتفسير نص القرآن من خلال تقنيات معالجة اللغة الطبيعية، وتطوير الخوارزميات لتحليل البنية اللغوية والنحو والعلاقات الدلالية في الآيات القرآنية وكشف المعاني، ولكن يعد ذلك مرهوناً بعلم الباحث وقدرته على التمييز بين التفسيرات الصحيحة والمغلوطه. وتفتح تلك التقنيات بمميزاتها البرمجية المختلفة فرصاً مستقبلية واعدة لتطوير الحقل الإفتائي، فبات بالإمكان إنشاء منصات إفتائية ذكية تعزز العلم الشرعي التفاعلي وتكون مساعداً ذكياً للمفتي البشري.

المطلب الثاني:

نقاط الضعف والتحديات الأخلاقية والشرعية:

رغم الفوائد المحتملة لاستخدام الذكاء الاصطناعي في المجال الإفتائي، فإنه يمكن أن يحمل في طياته العديد من التأثيرات السلبية ونقاط الضعف وتحديات ترتبط بإمكانية انتشار الأمية الدينية والانفصال الروحي بين المفتي والمستفتي وتراجع الذهاب إلى دور العبادة، واستنبط البحث وجود تسع سلبيات محتملة تتمثل فيما يلي:



- احتمالية تعزيز السطحية والأمية الفكرية والدينية، فتُثير تلك التقنيات مخاوفَ حقيقيةً بشأن تأثيرها على عمق المعرفة الدينية ومستوى الوعي الفكري؛ إذ إنَّ الاعتمادَ المتزايد على الآلة في الحصول على الفتاوى والمعلومات الشرعية قد يؤدي إلى إضعاف دور العقل البشري وتعطيل ملكة التأمل والتفكير، فتوفر هذه الأدوات كميات كبيرة من المعلومات في وقت قصير، قد يغري المستخدم بالاكْتفاء بالنتائج السريعة والمختصرة، مما يُنتج معرفة سطحية لا تستند إلى دراسة معمقة أو فقه رصين، وهذا النمط من التلقي السريع قد يعزز مظاهر الأمية الفكرية والدينية.

- يؤدي غياب التفاعل الحي بين المفتي والمستفتي في نماذج الإفتاء المعتمدة على الذكاء الاصطناعي إلى فقدان أحد أهم أركان العملية الإفتائية، وهو الإدراك الدقيق لحال المستفتي وظروفه الخاصة؛ إذ إن العلاقة الشخصية والتواصل المباشر يتيحان للمفتي استحضار الأبعاد النفسية والاجتماعية والبيئية التي قد تؤثر في الحكم الشرعي، وهو ما لا تستطيع الآلة إدراكه بذات العمق. ومن ثم فإن الاعتماد الكامل على التقنية في هذا المجال قد يُفضي إلى نوع من الانفصال الفكري والروحي، ويضعف من خصوصية الفتوى التي يُشترط فيها أن تكون ملائمة للسائل وحاله، وهو ما لا يتحقق إلا من خلال تلقي العلم والفتوى من شيخ عالم يدرك الواقع ويجمع بين الفقه والتنزيل.

- احتمالية التأثير السلبي في تراجع الذهاب لدور العبادة؛ إذ من الممكن أن يتحول شعور الإنسان بالسكينة والراحة النفسية -الذي كان يرتبط سابقاً بالتواجد في المسجد أو التواصل المباشر مع العلماء- إلى شعور مماثل يربطه بتلك الأنظمة الرقمية التي توفر له المعرفة والإجابات بشكل سريع ومباشر، وبدون عناء البحث أو الحاجة للخروج من المنزل.

- يعد واحداً من أخطر التأثيرات السلبية المحتملة والتي يمكن أن تستغلها عدد من التيارات والتنظيمات الإرهابية هو سهولة تعرُّض تلك الآلات للاختراق، ومن ثم الإزالة التلقائية للفتاوى والآراء الدينية المعتدلة ونشر الفتاوى والآراء المتشددة التي تخدم مصالحها السياسية وتساعد في عمليات تجنيد الشباب وحصد المزيد من الأتباع لها ولآرائها المتطرفة.

- اختلاف الثقافات بين مؤسسي تلك التقنيات والمجتمعات المسلمة قد يتسبب في عدد من الإشكاليات الأخلاقية، وقد يبقى الذكاء الاصطناعي غير قادر على حل بعض المسائل المعقدة التي تتطلب تفسيراً واجتهاداً بشرياً؛ مثل العدالة، والحرية، والمساواة، وقد يتسبب في «إشكالية التحيز»، فلا بد أن يكون توجيه الناس في هذه القضايا مسؤولية مفتين بشريين مؤهلين.

- عدم مراعاة القواعد الأصولية في الفتوى: هذا النوع من الذكاء قد يخلط بين أصول المذاهب، فيترتب على هذا الخلط اضطراب في الفتوى؛ لأنه ليس له القدرة على الاستنباط ولا على الاجتهاد في حكم مسألة، كل ما هنالك أنه يقوم بجمع أصول المسألة من أكثر من مرجع، ويقوم بتكوين جواب للسؤال الذي طرح عليه بغض النظر عن صحة أو عدم صحة الجواب من الناحية الشرعية.

- احتمالية المساهمة في انتشار «فوضى الفتاوى»، فعلى الرغم من ذكر احتمالية مساهمة تلك التقنيات في الحد من تلك الظاهرة في نقاط القوة، فإنه قد يكون أيضاً سلاحاً فتاكاً لانتشار الفوضى الإفتائية بشكل أكبر؛ وذلك لعدم قدرته على التفريق بين ما هو صحيح وما هو زائف، وعرض فتاوى وآراء متشددة أو متساهلة وفقاً لعمليات وكلمات البحث المبرمجة عليها دون عرض الرأي الصحيح المعتدل، مما يسهم في انتشار المزيد من فتاوى غير المتخصصين وغير المؤهلين للعملية الإفتائية.

- الفتاوى الدينية تحتاج لمفتين متخصصين تبحروا في دراسة الشريعة والفقه والقرآن والسنة النبوية حتى يتمكنوا من إصدار الفتوى الصحيحة مكتملة الأركان، وليس مجرد آلة أو برنامج روبروتي قد يكون القائمون عليه ومؤسسوه لا علاقة لهم بالمجال الديني والشرعي، وليس على دراية وإلمام بكافة التعبيرات والاختلافات اللغوية والثقافية والقرآنية.

- الفتوى تحتاج إلى نوع من التشاور والمراجعة، فكان الصحابة يحيل بعضهم إلى بعض في الإفتاء، والتشاور في المسائل المختلفة، لا سيما المستجدات والنوازل، وسبق وأكدت دار الإفتاء المصرية أن منهجية المشاورة في الفتوى كانت حاضرة في أذهان السلف الصالح رضوان الله عليهم، ومارسوا هذا تطبيقاً عملياً كما أثر عنهم، فقد سار على هذا النهج أبو بكر وعمر وسائر الخلفاء الراشدين.

المطلب الثالث:

التحديات المحتملة على صناعة الفتوى

يشكل إقحام الذكاء الاصطناعي عدداً من التحديات على الحقل الديني والإفتائي، فتثير تلك التقنيات تحديات أخلاقية تتعلق بحماية البيانات الشخصية والخصوصية، لا سيما في المسائل الشرعية المتعلقة بالأسر والأحوال الشخصية، فضلاً عن الحيرة في كيفية التعامل مع الإشكاليات الأخلاقية التي تتغير وفقاً لاختلاف الثقافات بين المجتمعات كالحرية والمساواة وغيرها عند إصدار الفتاوى، كما تفتح تلك التقنيات المجال أمام التنظيمات الإرهابية لاستغلالها وتحويل هجماتها إلى هجمات فكرية إلكترونية يصعب السيطرة على تأثيرها على عقول الشباب والنشء.

وفي السنوات السابقة شاهدنا ما أحدثته الثورة الرقمية من انفتاح هائل عبر مختلف المنصات الاجتماعية وتأثيرها على المجال الإفتائي، فرغم ما أفرزته من إيجابيات متعددة فإنها كانت السبب في انتشار ما يُعرف حالياً بظاهرة فوضى الفتاوى، وهو ما يثير تخوفاً حيال تقنيات الذكاء الاصطناعي أيضاً وما ستفرزه من ظواهر قد تضرر بالحقل الإفتائي لصعوبة تفريقها بين الفتاوى غير المنضبطة والمعتدلة، وعدم قدرتها على التنفيذ الدقيق للفتاوى التي قد تحمل آراءً متطرفة ومغلوبة في ظل هذا السيل الجارف من الفتاوى الرقمية.

ويعتد احتمالية تراجع قدرات المفتين على الاجتهاد الشخصي واحدة من التحديات المحتمل حدوثها أيضاً في ظل تزايد الاعتماد على الذكاء الاصطناعي وما يوفره من سهولة وسرعة في الحصول على المعلومات، وعلى الرغم من السلبيات والتخوفات فإن الاستفادة من تلك التقنيات في خدمة الأمة الإسلامية وتسهيل الحياة

الإنسانية واقع لا بد من معاشته واستغلاله فيما يخدم المسلمين دون المساس بالأحكام الشرعية وتعاليم الدين الإسلامي الحنيف.

المبحث الرابع:

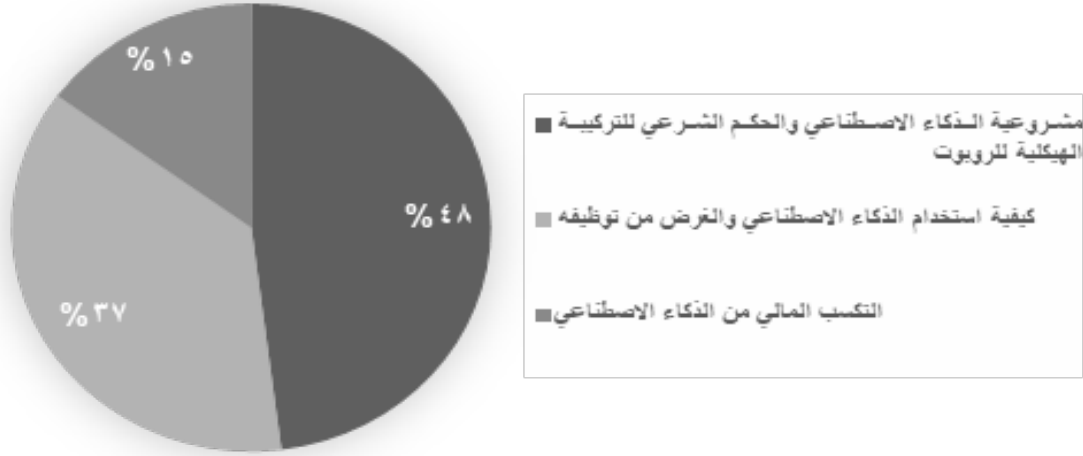
التناول الإفتائي لتقنيات وأدوات الذكاء الاصطناعي

مع ازدياد استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي في الحياة العامة تتوسع دائرة التعاملات اليومية عبر الفضاء الافتراضي، مما قد يُفضي إلى ظهور العديد من الإشكاليات الشرعية في مجالات متنوعة مثل الزواج والطلاق، والمعاملات التجارية والمالية، والعلاقات الإنسانية وغيرها، وهذا يستوجب دراسة معمقة لهذه الظاهرة المستجدة للوقوف على الأحكام الشرعية المتعلقة بها، وتحديد ضوابط استخدامها بما يحفظ القيم الدينية ويمنع الوقوع في المحرمات، كما تبرز الحاجة إلى توعية المستخدمين بسبل الاستفادة الإيجابية من هذه التقنية، وتوظيفها فيما يخدم مصالح الفرد والمجتمع والأمة الإسلامية.

ومن هنا ركز البحث على دراسة عينة من الفتاوى والآراء التي قاربت الـ (١٠٠) فتوى ورأي ودراسة حول كيفية تأثير تلك التقنيات على التعاملات الحياتية كعينة عشوائية، والتي كشفت عن قلة نسبة الفتاوى المهمة بذلك المجال مقارنة بالمجالات الأخرى، وقد يرجع ذلك إلى أنه لا يزال أحد المجالات غير الشائعة بالنسبة لكثير من المؤسسات الإفتائية، ويعتبر حديثاً نسبياً ويحتاج إلى المزيد من الوقت والجهد للبحث والدراسة وإصدار الأحكام الشرعية والفقهية الصحيحة، كما أن تعدد موضوعات وقضايا الذكاء الاصطناعي وتشعبها يحتاج إلى الدقة والتمهل في دراسة الأمر من مختلف جوانبه.

ويمكن القول: إن تقنيات الذكاء الاصطناعي لا تزال محدودة الانتشار نسبياً في المجتمعات العربية، مما يفسر ضعف تفاعل الناس مع قضاياها الأخلاقية والشرعية، كما يواجه بعض العلماء تحديات فنية وتقنية في مناقشة هذه المسائل بعمق، ومع ذلك فمن المتوقع مع توسع تلك الأدوات وانتشارها أن يتزايد الاهتمام الفقهي بها في المستقبل القريب.

وقد أظهرت نتائج العينة محل الدراسة أن الاهتمام الإفتائي بتقنيات الذكاء الاصطناعي تركز حول ثلاثة محاور رئيسية جاء في مقدمتها محور «بيان مشروعية الذكاء الاصطناعي والحكم الشرعي للتركيبة الهيكلية للروبوت» بنسبة بلغت (٤٨٪)، في حين احتل المحور المتعلق بـ «كيفية استخدام الذكاء الاصطناعي والغرض من توظيفه» المرتبة الثانية بنسبة (٣٧٪)، أما المحور الثالث فتمثل في حكم التكسب المالي من هذه التقنيات، وبلغت نسبته (١٥٪).



شكل يوضح نسب موضوعات الذكاء الاصطناعي في الفتاوى

المطلب الأول:

مشروعية الذكاء الاصطناعي في الشريعة

توصل البحث إلى أن غالبية الفتاوى الرسمية وغير الرسمية اتفقت على مشروعية الذكاء الاصطناعي بشكل عام بوصفه علماً من العلوم، ما لم يتضمن محظورات شرعية أو يضر بالإنسان، وأن تعميق الذكاء الاصطناعي وإنشاءه ليس فيه مشكلة، لكن البعد الأخلاقي أو الحرمانية تكون في طريقة استعماله؛ لأن الأمور بمقاصدها، فمن القواعد الفقهية المقررة عند أكثر الفقهاء: «أن الأصل في الأشياء الحل والإباحة حتى يأتي دليل على تحريمها»^(١)، وإذا فهم المسلم هذه القاعدة جيداً فلن يحتاج إلى السؤال عن كل شيء جديد ما دام الأصل فيه الإباحة، وليس فيه حرمة ذاتية؛ لأن التحريم يتعلق بكيفية الاستخدام فقط، كما هو الحال في أغلب الأدوات التكنولوجية، مثل الذكاء الاصطناعي.

ومن أبرز المتبنين لذلك الاتجاه مفتي الجمهورية المصرية أ.د. نظير عياد، الذي أكد أن الذكاء الاصطناعي أداة معرفية يمكن توظيفها في خدمة الإسلام، بشرط أن تكون تحت إشراف جهات دينية موثوقة، نظراً لأن هذه التقنيات لا تملك القدرة على الاجتهاد أو إدراك المقاصد الشرعية كما يفعل العلماء^(٢)، ولفت مفتي الجمهورية المصرية السابق د. شوقي علام، أن علوم الذكاء الاصطناعي لا تتصادم مع الدين ما تم الالتزام بالضوابط الشرعية، وأن من يمارس الذكاء الاصطناعي والعلوم الحديثة يقوم بتكليف شرعي من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، واستشهد بقوله

(١) السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن الأشباه والنظائر (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٠)، ص: ٦٠. والمصري زين الدين بن إبراهيم الأشباه والنظائر، تحقيق: زكريا عميرات بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٩)، ص: ٥٦.

(٢) المفتي: الإفتاء عملية بشرية بامتياز لا يمكن إدراكها بالذكاء الاصطناعي، اليوم السابع، ٢٠٢٥ <https://2u.pw/WYTNZ>

تعالى: ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ﴾ [العنكبوت: ٢٠]^(١)، كما أوضح الدكتور هاني تمام -أستاذ الفقه بجامعة الأزهر- أن الذكاء الاصطناعي في ذاته ليس محرماً من الناحية الشرعية، بل يمكن استخدامه في الخير أو الشر حسب الغرض الذي يتم من أجله^(٢).

وعن تصميم الروبوتات في صورة كائن حي ذهبت بعض الآراء إلى عدم تعارض آلات الذكاء الاصطناعي مع تفرد الله تعالى بالخلق، وأنها ليس فيها شيء من مضاهاة صفات الخالق، ولا تخرج عن كونها آلة، ولم يقصد بها العبادة والتقديس، ولم تصنع لغرض محرم^(٣)، وبالتالي جواز صناعة «الإنسان الآلي» استخدامه شريطة تحقيق مصلحة وعدم التعظيم أو التقديس له أو الاستخدام في مجالات سيئة^(٤).

وبناءً على ما تقدم فإن نتيجة وسائط الذكاء الاصطناعي إن قامت على غلبة الظن التي تثبت بها الأحكام كانت مشروعة وصحيحة، وإن بقيت في حيز الشكوك والشبهات لم تقم بها حجة ولا يثبت بها حق ولا تقوم بها مسؤولية شرعية^(٥).

المطلب الثاني:

التناول الإفتائي للغرض من الذكاء الاصطناعي وكيفية استخدامه:

تنوعت الفتاوى المتناولة لكيفية استخدام الذكاء الاصطناعي والغرض منه، والتي خلصت إلى أن أي تقنية جديدة تُعدُّ سلاحاً ذا حدين، ويتوقف مدى فائدتها على طريقة استخدامها، فيجب الابتعاد عن استغلالها في عمليات الكذب والتزوير والغش، واستغلالها في التعلم واكتساب المهارات بما يعود بالنفع على الإنسان ومجتمعه، ومن بين موضوعات الفتاوى التي وردت في هذا الإطار ما يلي:

- إعداد الأبحاث والمقالات: عقب ظهور تقنية (chatgpt) ظهرت العديد من المحاولات في إعداد الأبحاث العلمية والمقالات والكتب عن طريقها دون بذل جهد بشري، ما أدى إلى إصدار فتاوى حول حكم استخدام التقنية في ذلك الأمر، وأصدرت دائرة الإفتاء الأردنية فتوى تؤكد فيها أن الاستعانة بهذه التقنية وتوظيفها في مجال كتابة الأبحاث العلمية أو حل الواجبات المعطاة للطلبة يتوقف على نوع الجهد المبذول، وينقسم إلى قسمين: أولاً: جهد أصلي مقصود لذاته، وهو صياغة المعلومات، واستخلاص النتائج، وترتيب الأفكار، ومناقشة القضايا العالقة، وهذا النوع من الجهد لا يجوز للباحث إعداده عن طريق تقنية (chatgpt) وعزوه إلى نفسه بغرض إيهام المشرفين على البحث بأنه من جهده الذهني.

(١) د. شوقي علام، برنامج «أسأل المفتي»، قناة صدى البلد، <https://www.youtube.com/watch?v=3NSuaa4gmlk>

(٢) هل الذكاء الاصطناعي حرام شرعاً؟ هاني تمام يحسم الجدل، المصري اليوم، ديسمبر ٢٠٢٤ <https://2u.pw/FkT7e>

(٣) خالد الجندي: الذكاء الاصطناعي والرسم والنحت ليس فيه مضاهاة لخلق الله، المصري اليوم، فبراير ٢٠٢١ <https://2u.pw/Y6ftM>

(٤) «مستشار المفتي عن «صوفيا»: صناعة الإنسان الآلي واستخدامه جائز»، المصري اليوم، أبريل ٢٠١٨ <https://www.almasryalyoum.com/news/details/1282544>

(٥) المحاذير الشرعية لوسائط الذكاء الاصطناعي من فقه القرآن والسنة، أحمد داوود شحروري، حمزة خليل بدراو، مجلة جامعة الزيتونة الأردنية للدراسات القانونية، المجلد الخامس ٢٠٢٤.

ثانياً: جهد شكليّ يتمثل في البحث من خلال محركات البحث لجمع المعلومات والإحصائيات وجمع المصادر والتدقيق اللغوي... إلخ، فلا حرج بالاستعانة بأي وسيلة من وسائل الذكاء الاصطناعي مما يعطي للبحث قوة، وأصالة علمية^(١).

- تغيير الشكل والصوت: جاءت الفتاوى لتؤكد أهمية البعد الأخلاقي في استخدام أي تقنية جديدة، وبالتالي فرأت غالبيتها أن تغيير الأشخاص صورهم باستخدام الذكاء الاصطناعي يجوز إذا كان لا ضرر منه، بينما لا يجوز استخدامه بهدف التدليس والتزوير^(٢)، كما لا يجوز تغيير الصور والشكل بهدف السخرية والاستهزاء والتمسّر على الآخرين؛ امتثالاً لقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّن نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ﴾ [الحجرات: ١١]^(٣).

وعن استخدام التقنية في تحريك صور الموتى انقسمت الآراء والفتاوى حول هذا الأمر إلى فريقين: أحدهما: يمثل الشريحة الأكبر، ويرى أن تحريك صور الموتى وكأنهم أحياء نوع من اللغو، وأن استعمال تقنية الحنين العميق Deep nostalgia - التي يقوم فيها الذكاء الاصطناعي بتحويل صور الأشخاص الثابتة إلى مقاطع فيديو قصيرة، والتحكم فيها بحيث يتسم صاحب الصورة، ويغمز بعينه، ويومئ برأسه - نوع من العبث تقوم عليه بعض الشركات، وقد يتطور مستقبلاً إلى ما هو أبعد من حركة العين والرأس، وقد يستعمل في السخرية والاستهزاء، والتزوير والتزييف للحقائق.

فيما رأى الفريق الآخر أنه ما دامت هذه الصور مأخوذةً بالآلة (فوتوغرافية، أو رقمية) فهي مما يرخص فيه كثير من أهل العلم المعاصرين، وتؤكد الرخصة إذا كانت الصورة ناقصة الخلقة نقصاً لا تمكن معه الحياة، ويعد «التزييف العميق» من أخطر تقنيات الذكاء الاصطناعي التي تعتمد على تشويه سمعة الآخرين عن طريق فبركة مقاطع مرئية أو مسموعة أو صور لهم بغرض ابتزازهم مادياً أو الطعن بها في أعراضهم وشرفهم، أو دفعهم لارتكاب أفعال محرمة، فيصبح الغرض منها الإفساد في الأرض، الأمر الذي يوجب وضع شروط وقيود عليها منعاً لاستخدامها لأغراض غير شرعية، فأى تقنية جديدة بحاجة إلى التفكير والتدبر والتجربة قبل استخدامها للتعرف على مدى النفع أو الضرر الذي تحققه.

- كتابة الواجبات التعليمية: يهدف تكليف الطلاب بالواجبات التعليمية في الأساس إلى تدريبهم على مهارات السؤال والإجابة، وتنمية قدراتهم الإبداعية والتفكيرية. ومن هنا تبرز ضرورة التساؤل عن مدى تحقق هذه الأهداف التربوية عند لجوء الطلاب إلى استخدام الذكاء الاصطناعي في إنجاز واجباتهم، وقد اعتبرت عدد من الفتاوى من بينها فتوى كلية الشريعة بجامعة النجاح الوطنية بنابلس بفلسطين أن هناك مبدءاً عاماً نتعامل به -نحن المسلمين- وهو حرمة الغش، وعدم جواز اللجوء إليه تحت أي ظرف، ولذلك فالأمر لا يحتاج إلى إشارة من المدرس أو تنبيه بعدم جواز النقل عن الغير في الامتحان أو الاستعانة بالذكاء الصناعي أو غيره

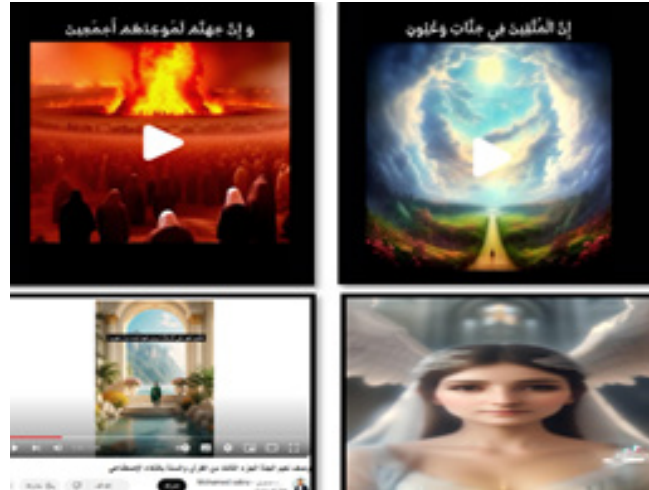
(١) حكم إعداد الأبحاث والمقالات من خلال الذكاء الاصطناعي، فتاوى بحثية، دائرة الإفتاء الأردنية، رقم الفتوى: ٣٧٨١، يوليو ٢٠٢٣.

(٢) د. علي جمعة، برنامج نور الدين والدنيا، <https://2u.pw/tAN11>

(٣) ضوابط استخدام التكنولوجي من خلال وسائل التواصل الاجتماعي، دائرة الإفتاء الأردنية، رقم الفتوى: ٣٩٠٢، يوليو ٢٠٢٧.

من الأدوات المتاحة على شبكة الإنترنت؛ لأن الحصول على المعلومة المطلوبة في الامتحان بواسطة الذكاء الصناعي وإظهارها على أنها إجابة من الطالب هو الغش بعينه، وهذا محرم بلا خلاف استناداً إلى قول رسولنا الكريم عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم: «مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا» رواه مسلم.

- وصف الجنة والنار وحوار العين بتقنيات الذكاء الاصطناعي: مع تطور الذكاء الاصطناعي وانتشاره ظهرت مقاطع فيديو وصور تم تداولها على نطاق واسع عبر منصات التواصل الاجتماعي، تصوّر مشاهد من الجنة والنار والحوار العين، وتعتمد في ذلك على تحويل الآيات القرآنية إلى محتوى بصريّ مولّد آلياً. وقد أثار هذا التوجه جدلاً واسعاً، دفع عدداً من العلماء إلى إصدار فتاوى حول مشروعيتها، من أبرزها فتوى الشيخ السعودي المقيم في الإمارات الدكتور عزيز العنزي، التي قضت بعدم جواز تصوير الجنة والنار والحوار العين باستخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي، معللاً ذلك بأن ما ذكر في الجنة وما ذكر في النار يختلف اختلافاً كبيراً عما هو في الدنيا، كما حذّر الشيخ سعد بن تركي الخثلان -عضو هيئة كبار العلماء سابقاً، ورئيس مجلس إدارة الجمعية الفقهية السعودية- من استخدام التقنيات الحديثة لربط آيات الجنة أو النار بصور تمثيلية تُنشر عبر بعض الوسائط الرقمية. ويبيّن أن هذا الفعل لا يجوز لما فيه من استخفاف بكتاب الله عزّ وجلّ، موضحاً أن عالم الآخرة يختلف جوهرياً عن عالم الدنيا، وأن الجنة لا يمكن تصوّر حقيقتها وفق الإدراك البشري المحدود، مستشهداً بحديث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فيها ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر» رواه البخاري ومسلم.



نماذج من الصور المتداولة حول وصف الجنة والنار وحوار العين بالذكاء الاصطناعي

- مراقبة الهلال ورؤيته والحساب الفلكي باستخدام الذكاء الاصطناعي: تناولت بعض الفتاوى والآراء حكم رؤية الهلال باستخدام تقنيات تكنولوجيا متقدمة، كان من أبرزها تقنية السي سي دي (CCD) بالمملكة العربية السعودية، وأفتى في تلك المسألة الداعية سعد الخثلان موضحاً أن هذه التقنية الحديثة للرؤية يمكن أن يرى عن طريقها الهلال نهائراً، وفكرتها تجميع الصور، وتجمع بطريقة معينة وتعالج، وهي ترسل على مدار الشهر، وفيها

تفصيل إذا كانت الرؤية حية مباشرة للهلال فهذه رؤية معتبرة شرعاً إذا كانت بعد غروب الشمس، أما إذا كانت الرؤية بطريق تجميع الصور وتكديسها وتجميعها لتكوين الهلال فهي غير مقبولة شرعاً، وفي الوقت الحاضر لا يمكن أن يرى الهلال عبر هذه التقنية إلا نهائياً، والرؤية لا بد أن تكون بعد غروب الشمس؛ لذا لا تصلح هذه التقنية حالياً، لكن في المستقبل ومع تطور التقنية فقد تقبل، ويتوقف ذلك على دراسة المجامع الفقهية لها.

المطلب الثالث:

التناول الإفتائي للتكسب من الذكاء الاصطناعي

تؤتي الشريعة الإسلامية أهمية قصوى للشفافية والوضوح وفهم النوايا والروابط السببية لإصدار الأحكام الشرعية، خاصة في المعاملات المالية حيث تتطلب صحة العقد وسلامة المعاملة ووضوح المسؤولية. عندما تكون عملية اتخاذ القرار في نظام الذكاء الاصطناعي مبهمه، يصبح من الصعب للغاية التأكد مما إذا كانت المعاملة تلتزم بالفعل بمبادئ الشريعة (مثل غياب الغرر والغش)، أو تحديد المسؤولية بشكل صحيح في حال حدوث أخطاء أو أضرار، هذا الغموض في أنظمة الذكاء الاصطناعي يؤثر بشكل مباشر على تطبيق القواعد الفقهية المتعلقة بالشفافية والمسؤولية وصحة العقود، وبناء على ذلك فإن هناك قواعد فقهية وأصولية حاکمة للتكسب من الذكاء الاصطناعي كالآتي:

- قاعدة «الأصل في الأشياء الإباحة».

- قاعدة «الوسائل لها أحكام المقاصد».

- قاعدة «لا ضرر ولا ضرار».

وتعدُّ الشروط المنعقدة بين الطرفين (البائع والمشتري)، هي الحاكم والمعيار الأساسي في تحديد مدى أحقية الشخص في استخدام تلك التقنيات للترُّبح منها، وقد أفادت عدد من الآراء الفقهية أنه إذا لم يشترط الطرف الطالب للخدمة أن يقوم الشخص بالعمل بنفسه فلا حرج في استعمالها لتسهيل الأعمال والربح.

وبناءً على قاعدة «الأصل في الأشياء الإباحة»، فإن إنشاء تقنيات الذكاء الاصطناعي واستخدامها مباح في الأصل، وبالتالي فإن تطوير تطبيقات الذكاء الاصطناعي، والانخراط في التسويق الإلكتروني باستخدام أدوات الذكاء الاصطناعي، وكتابة المحتوى، وتعديل الفيديوهات، أو إنشاء الموسيقى باستخدام هذه التقنيات، تُعد جميعها طرقاً مشروعة لكسب المال وتُعدُّ قدرات الذكاء الاصطناعي في تحسين الحملات الإعلانية، وتحليل بيانات العملاء الضخمة، وتحديد الجماهير المستهدفة بدقة أموراً مفيدة ومباحة وبالمثل، فإن استخدامه في خدمات الكتابة الاحترافية، وتسريع تطوير البرمجيات، وتعزيز استشارات إدارة علاقات العملاء والمبيعات يندرج ضمن الأنشطة المباحة، شريطة التزامها بالضوابط الشرعية، ولجواز التُّربُّح من الذكاء الاصطناعي، يجب الالتزام بضوابط عامة مستمدة من مبادئ الشريعة الإسلامية:

- خلو السلعة من المحرمات.

- عدم الغش والخداع.

- لا ضرر ولا ضرار.

- حفظ حقوق الملكية الفكرية.

المطلب الرابع:

التجارب المعاصرة في استغلال الذكاء الاصطناعي في المجال الديني والإفتائي

على الرغم من أن استخدام الذكاء الاصطناعي في مجال الإفتاء لا يزال محدوداً وفي طور التطوير ولا يزال في مراحله الأولى، فإن هناك بعض البلدان التي بدأت في استخدامه في تحليل النصوص الدينية والفتاوى، وربط أنظمتها بمصادر موثقة للفتاوى والتفاسير الشرعية وتوجيهها بواسطة خبراء في العلوم الشرعية والفقه المتخصصين، وجاء في مقدمتها المملكة العربية السعودية التي اتجهت إلى استخدام «الروبوتات» في العديد من الأمور المتعلقة بتنظيم الحج والعمرة، فرأينا «الروبوت المفتي»، و«الروبوت التوجيهي» الذي يرشد الزوّار والمعتمرين لأداء المناسك، وروبوت يوزع المصاحف على الحجاج، وإطلاق بوابة افتراضية لزيارة المسجد النبوي عن بعد... وغيرها، وجاء «روبوت الفتوى الآلي» تحت مسمى «منارة» وتميز بقدرته على التواصل المرئي عن بُعد بين السائل والمفتي على مدار ٢٤ ساعة، والعمل بنظام تحكم آلي وفق مسارات مبرمجة ومستشعرات حركة حساسة لتسهيل تواصل الحجاج مع المفتين وتقديم التوعية والإرشاد المتعلقة بمناسك الحج^(١).

وشهدت أيضاً دولة الإمارات محاولات وتجارب في هذا المجال، فكانت أول من أطلقت توثيق عقد الزواج بواسطة تقنيات الذكاء الاصطناعي تماشياً مع اتفاق المذاهب الأربعة، كما أطلقت إمكانية الاستفسار عن فتوى عبر المجيب الذكي الافتراضي (راشد)، وذلك من الموقع الإلكتروني والتطبيق الذكي لمجلس الإمارات للإفتاء الشرعي، وتعتمد الخدمة على الذكاء الاصطناعي في تحليل السؤال واقتراح الإجابة المناسبة من خلال الأرشيف الإلكتروني للمجلس والذي يزيد على خمسة ملايين فتوى عبر القنوات المختلفة^(٢).

وأيضاً أطلقت دائرة الإفتاء العام الأردنية خدمة الاتصال المرئي عبر الروبوت في مركز الخدمات الحكومية - فرع المقابلين في عام ٢٠٢٣، لتتيح هذه الخدمة للمواطنين الحصول على استشارات إفتائية مباشرة من خلال روبوت مزود بتقنيات حديثة، مما يساهم في تسهيل الإجراءات وتوفير الوقت والجهد للمستفتين.

ويتبين من العرض السابق أن التجارب المعاصرة في توظيف الذكاء الاصطناعي في المجال الإفتائي ما زالت في بداياتها، إلا أنها تمثل خطوات أولية مهمة في مسار التحول الرقمي للخدمات الدينية، خاصة في الدول التي تتبنى رؤية مستقبلية في تسخير التقنية لخدمة الشأن الشرعي، ورغم هذه المبادرات الطموحة، فإن نجاح هذا

(١) رئيس الشؤون الدينية يدشن «روبوت منارة» لإجابة السائلين في المسجد الحرام، وكالة الأنباء السعودية، مارس ٢٠٢٥. <https://www.spa.gov.sa/N2275853>

(٢) فتاوى الشات بوت، مجلس الإمارات للإفتاء الشرعي <https://fatwauae.gov.ae/ar/service/Chatbot-fatwas>

التوجُّه مرهون بعدة عوامل، أبرزها: ضمان الانضباط الشرعي للمخرجات، وتفعيل الرقابة العلمية من الفقهاء، وتوسيع بنية البيانات المعتمدة، وضمان الشفافية والتحديث المستمر للأنظمة، وهو ما يجعل هذه التجارب في حاجة دائمة إلى تقويم علمي وفقهي لضمان سلامة المسار، وتقديم نموذج متوازن يجمع بين الأصالة والابتكار.

المبحث الخامس:

الرؤية الاستشرافية وسُبل مواكبة مؤسسات الفتوى لتطورات الذكاء الاصطناعي

المطلب الأول: مسائل شرعية مستجدة تحتاج إلى بحث وتأصيل

مع التسارع الكبير في تطور تقنيات الذكاء الاصطناعي وتوسع تطبيقاتها ظهرت العديد من المسائل الشرعية المستجدة التي تستدعي البحث والتأصيل الفقهي العميق؛ نظرًا لحدوثها وتعقيدها وتداخلها مع القيم الدينية والأحكام التكليفية، وذلك بهدف تأصيل منهج علمي رصين يجمع بين مقاصد الشريعة وفهم طبيعة التكنولوجيا الحديثة لتقديم رؤى اجتهادية تراعي حاجات العصر دون الإخلال بالثوابت، وفي هذا البحث نقدم عددًا من التساؤلات الشائكة التي أثارت حيرة وترددًا لدى البعض منذ بداية ظهور تقنيات الذكاء الاصطناعي وأدواته، ويمكن عرضها فيما يلي:

- ما الآثار الشرعية والاجتماعية المترتبة على استبدال تقنيات الذكاء الاصطناعي بالعنصر البشري؟ وهل يجوز إمامة روبوت للمصلين مستقبلاً؟
- هل ستُفرض الزكاة والضرائب على الروبوتات لاستبدالها مكان البشر؟
- حكم استخدام البعض تطبيقات الهواتف (مثل تطبيق «المواريث» أو «سهم» أو «مكنون» وغيرها) عبر تقنيات الذكاء الاصطناعي، المتخصصة في حساب المواريث ونسب الزكاة دون اللجوء للعلماء والمفتين.
- حكم استخدام الذكاء الاصطناعي في تقديم فتاوى معاصرة لعلماء متوفين.
- ما حكم إتلاف أجهزة الذكاء الاصطناعي إذا سببت أخطاء، قياسًا على قول بعض العلماء من إتلاف شجرة أو قتل حيوان يتبرك به الناس أو يتخذونه إلهًا؟
- كيف نرد على أصحاب الشبهات الإلحادية القائلين بتفوق خدمات الذكاء الاصطناعي على قدرة الله، بحسب زعمهم؟
- انتشر الحديث عن إصدار ما يسمى بـ «الروبوت الحامل»، فما حكمه؟ وهل سيأخذ حكم الرحم الصناعي أم سيكون له أحكام مختلفة؟
- هل يمكن الاعتماد على الأنظمة الذكية في اتخاذ قرارات طبية حساسة، مثل تشخيص الأمراض أو اتخاذ قرارات في حالات الطوارئ؟
- حكم بيع الأحماض النووية لشركات أدوية لاستخدامها كعلاج عبر تقنيات الذكاء الاصطناعي.

- حكم استخدام الذكاء الاصطناعي في تحسين النسل أو تحديد نوعه أو لونه وما شابه، وحكم استخدام تطبيق يكشف شكل الإنسان بعد عدة سنوات.
- حكم تركيب الأطراف الصناعية الروبوتية لجسم الإنسان.
- حكم إجراء عمليات زرع شريحة الذكاء الاصطناعي التي يمكن من خلالها تغيير مزاج الشخص تجاه الآخرين من خلال التحكم في كيمياء المخ؟
- حكم تحديد «السلوك الإرهابي» أو «الشخصية الإجرامية» للأفراد باستخدام تقنية الذكاء الاصطناعي المتعلقة بتقنية «التعرّف على ملامح الوجه».
- حكم تكوين الأفراد لصدقات مع الروبوتات الآلية والردشة معهم.
- حكم الانتقال إلى العالم الافتراضي وخلق حياة جديدة مختلفة عن الواقع عبر تلك التقنيات.
- حكم استخدام الروبوتات في مراقبة سلوكيات الأفراد وهل يُعدُّ ذلك انتهاكاً للخصوصية؟

المطلب الثاني:

توصيات تطوير العمل المؤسسي الإفتائي لمواكبة عصر الذكاء الاصطناعي

أصبح لزاماً على المؤسسات الإفتائية أن تطوّر أدواتها وهياكلها وآليات عملها، بما يضمن استمرارها في أداء دورها الشرعي والتوعوي بكفاءة وفاعلية، ولم يعد كافيًا الاعتماد على الأساليب التقليدية في إصدار الفتاوى أو إدارة الشأن الديني، بل بات من الضروري تبني رؤية إستراتيجية جديدة تُمكن هذه المؤسسات من التفاعل الواعي مع المتغيرات التقنية، وانطلاقاً من ذلك، تأتي هذه التوصيات والمقترحات لتضع بين يدي صانعي القرار والخبراء في المجال الإفتائي خارطة أولية للإصلاح والتطوير، بما يواكب مستجدات العصر دون تفريط في الثوابت الدينية، كما يلي:

- ضرورة سعي المؤسسات الإفتائية نحو ابتكار أدوات وتقنيات للذكاء الاصطناعي يقوم على برمجتها المتخصصون في مجال الفتوى بمساعدة مبرمجين وخبراء تقنية حتى يتم برمجتها بالشكل الذي يضمن الحفاظ على الهوية الإسلامية وإصدار الأحكام الشرعية الصحيحة وخلو تلك التقنيات من أي نزعات عنصرية أو متطرفة تسيء لتعاليم الإسلام الحنيف ومبادئه السمحة.
- بناء الوعي للشخصية الإسلامية المعاصرة، وإعادة نشر المؤسسات الدينية للقيم والمبادئ والأخلاق الإسلامية النابعة من القرآن الكريم والسنة المطهرة يساهم في بناء الوعي وتشكيل الشخصية الإسلامية المعاصرة لدى الشباب مما يضمن عدم التعاطي مع الثورة الرقمية إلا بالطريقة المثلى التي تعود على الأمة بالنفع والخير.
- ضرورة إجراء تجارب رسمية ومنهجية على آلية إصدار الفتاوى باستخدام الذكاء الاصطناعي من خلال دراسة كيفية تعامل هذه الأنظمة مع النصوص الشرعية، ومدى قدرتها على التأصيل الفقهي، وتحليل التفاوت في

- الإجابات باختلاف المدخلات والسياقات، وينبغي أن يصاحب هذه التجارب بحث علمي مفصل يُقيّم حجم النفع والضرر الناتج عن هذا التوجّه، مع مراعاة الضوابط الشرعية والمنهجية التي تحكم العملية الإفتائية.
- إعداد قوانين ولوائح صارمة تفرض عقوبات على الشركات التي تبتكر تقنيات وبرامج تروج للإسلام بصورة سلبية وتضر بالمسلمين، وعلى الجانب الآخر السعي نحو ابتكار نماذج مماثلة لنشر تعاليم الدين الإسلامي السمحة.
- أصبح لزاماً تأكيد أهمية إيلاء الفتاوى المتعلقة بالقضايا التكنولوجية مزيداً من الاجتهاد الفقهي والبحث والتنقيح، والابتعاد عن السطحية في الإجابة على الأسئلة الإفتائية المتعلقة بها، وتأكيد مبدأ «المفتي المتخصص» الذي يمتلك قدراتٍ قويةً على قراءة الواقع واستشراف المستقبل، وتأكيد ضرورة «مأسسة الإفتاء»، وخاصة في المسائل الجدلية التي تحتاج إلى اجتهاد جماعي؛ لترجيح واختيار الفتوى الأصوب والأرجح.
- ضرورة أن يكون الذكاء الاصطناعي محلّ اهتمام المؤسسات الدينية في الدول الغربية خلال الفترة القادمة بشكل أكبر، منعاً لاستغلال الأدوات والأبحاث العلمية المرتبطة به في الهجوم على المسلمين وتحريف تعاليم الشريعة الإسلامية.
- الدعوة إلى انعقاد مؤتمرات وندوات واتفاقيات دولية تخرج بتوصيات ملزمة للجميع يكون هدفها الأساس (التوظيف الأمثل للتكنولوجيا الحديثة).
- ضرورة مراقبة المحتوى المقدم للأطفال عبر تقنيات الذكاء الاصطناعي والبحث في مضمونه، مع توفير المؤسسات الدينية منصات مشابهة بديلة.
- استخدام خوارزميات التطرّف للكشف عن المحتوى المتطرف المتداول عبر تلك التقنيات والتعامل معه.



نتائج البحث

- الذكاء الاصطناعي سيلعب دوراً مهماً في التأثير على الحقل الإفتائي مستقبلاً، ولكنه لن يحل محل المفتين بشكل كامل، وسيظل بحاجة إلى تدخل وإشراف بشري لضمان توافق الفتاوى مع الأحكام الشرعية الصحيحة والسياقات الدينية والثقافية، فالإفتاء ليس مجرد استنباط آلي للحكم، بل يستند إلى الشروط العلمية والروحية التي تعتمد على العلم الشرعي الراسخ وفهم الواقع وتحمل المسؤولية الأخلاقية والشرعية عن الفتوى أمام الله والجميع.

- رغم قدرة تلك التقنيات على تجميع وعرض النصوص وأقوال الفقهاء، لكنها لا «تفهم» النصوص كما يفهمها الفقيه المجتهد، ولا تستطيع إدراك السياقات الاجتماعية والنفسية المعقدة له.

- إدماج الذكاء الاصطناعي في المجال الإفتائي لا يخلو من المخاطر، كما لا يخلو من الفرص، فهو يحمل في طياته إمكانات كبيرة يمكن توظيفها لتحسين جودة الفتوى وسرعة الوصول إلى المعلومات الشرعية، لكنه في الوقت ذاته قد يؤدي إلى مشكلات تتعلق بالتحقق من مصادر الفتوى، وضمان موثوقية النتائج، والحفاظ على المقاصد الشرعية.

- يمكن الاستعانة بالذكاء الاصطناعي مستقبلاً كأداة مساعدة لعلماء الدين من خلال عدة طرق، منها (توفير ترجمة وشرح للكلمات والمفاهيم والمصطلحات الشرعية - تجميع المصادر والكتب الشرعية والفقهية - توفير الإجابات السريعة والاستشارات الفقهية الأولية).

- تواجه العديد من المؤسسات الإفتائية تحديات تتعلق بصعوبة مخاطبة المسلمين في مختلف أنحاء العالم، وبالتالي فإنَّ استغلال ميزة الترجمة الآلية للنصوص التي يوفرها الذكاء الاصطناعي سيلعب دوراً قوياً في مساعدة المجتمعات غير الناطقة باللغة العربية من فهم وتفسير النصوص الدينية بطريقة أكثر سهولة ويسر، مما يساهم في توفير فتوى عابرة للحدود تساعد المسلمين المقيمين في الخارج من الحصول على الفتوى الصحيحة من مصادرها الرسمية الموثقة.

- رغم الفوائد المحتملة لاستخدام الذكاء الاصطناعي في المجال الإفتائي، إلا أنه يمكن أن يحمل في طياته العديد من التأثيرات السلبية ونقاط الضعف؛ كإمكانية انتشار الأمية الدينية، والانفصال الروحي بين المفتي والمستفتي، وتراجع الذهاب إلى دور العبادة، وسهولة تعرُّض تلك الآلات للاختراق والإزالة التلقائية للفتاوى والآراء الدينية المعتدلة، ونشر الفتاوى والآراء المتشددة من قبل الجماعات المتطرفة.

- في الوقت الذي يجب أن يتحرر فيه المفتي من الهوى ويخلص النية لله عند إصدار فتواه يتأثر الذكاء الاصطناعي بالتحيزات البرمجية والخلفيات الدينية للقائمين عليه.

المحور الرابع: الذكاء الاصطناعي وتطوير العمل المؤسسي الإفتائي

- يطرح ظهور تقنيات الذكاء الاصطناعي في مجال الإفتاء إشكالية تتعلق بمسؤولية الفتوى التي انتقلت من جهة المفتي إلى المستفتي؛ إذ لم يعد النظام الذكي يميز بدقة بين الفروق الدقيقة في طريقة طرح الأسئلة، وهو ما يجعل صيغة السؤال عاملاً حاسماً في تحديد نوع الإجابة، وبالتالي قد يتحمل المستفتي وزر سوء صياغة سؤاله أو استخدامه في غير موضعه.
- يعدّ الذكاء الاصطناعي سلاحاً ذا حدين فيما يتعلق بظاهرة «فوضى الفتاوى»، فقد يكون سلاحاً فتاكاً يزيد من الفوضى الإفتائية لعدم قدرته على التفريق بين ما هو صحيح وما هو زائف، وفي المقابل يمكن أن يساهم في تتبع مصادر انتشار الشائعات والفتاوى المغلوطة ومن ثم الحد منها.
- الفتوى تحتاج إلى نوع من التشاور والمراجعة، وهو ما يفتقر إليه الذكاء الاصطناعي.
- كشفت عينة التحليل والرصد أن الاهتمام الإفتائي بتقنيات الذكاء الاصطناعي تركّز حول ثلاثة محاور رئيسية؛ جاء في مقدمتها «بيان مشروعية الذكاء الاصطناعي والحكم الشرعي للتركيبة الهيكلية للروبوت»، بنسبة بلغت (٤٨٪)، تلاها «كيفية استخدام الذكاء الاصطناعي والغرض من توظيفه» بنسبة (٣٧٪)، أما المحور الثالث فتمثل في حكم التكسب المالي من هذه التقنيات، وبلغت نسبته (١٥٪).
- (إعداد الأبحاث والمقالات وتغيير الشكل والصوت وكتابة الواجبات التعليمية ووصف الجنة والنار وحوار العين بتقنيات الذكاء الاصطناعي ومراقبة الهلال ورؤيته والحساب الفلكي) من أبرز الموضوعات التي تناولتها الفتاوى المهمة بكيفية استخدام الذكاء الاصطناعي في الحياة العامة.
- قد تُعزى قلة نسبة الفتاوى التي تناولت موضوع الذكاء الاصطناعي مقارنة بغيره من المجالات إلى كونه مجاًلاً حديث العهد نسبياً، ولا يزال غير شائع لدى كثير من المؤسسات الإفتائية، مما يتطلب مزيداً من الوقت والجهد للبحث والدراسة واستنباط الأحكام الشرعية الدقيقة. كما أن تشعب موضوعاته وتنوع قضاياها يستلزم التروّي والتعمق في دراستها من مختلف الزوايا. يضاف إلى ذلك أن محدودية انتشار هذه التقنيات في المجتمعات العربية أسهمت في ضعف تفاعل الناس مع القضايا الأخلاقية والشرعية المرتبطة بها، ومع ذلك من المتوقع مع استمرار تطور هذه التقنيات واتساع نطاق استخدامها أن يتزايد الاهتمام بالمسائل الأخلاقية والفقهية المتصلة بها، وأن نشهد في السنوات المقبلة نمواً في عدد الفتاوى والبحوث المعنية بها.
- غالبية الفتاوى الرسمية وغير الرسمية اتفقت على مشروعية الذكاء الاصطناعي بشكل عام بوصفه علماً من العلوم ما لم يتضمن محظورات شرعية أو يضر بالإنسان.
- التجارب المعاصرة في توظيف الذكاء الاصطناعي في المجال الإفتائي في الدول العربية لا تزال في بداياتها، إلا أنها تمثل خطوات أولية مهمة في مسار التحول الرقمي للخدمات الدينية، ونجاح هذا التوجّه مرهون بعدة

عوامل، أبرزها: ضمان الانضباط الشرعي للمخرجات، وتفعيل الرقابة العلمية من الفقهاء، وتوسيع بنية البيانات المعتمدة، وضمان الشفافية والتحديث المستمر للأنظمة.

وختامًا: فإن استثمار هذه التقنيات يحتاج إلى بيئة تشريعية وأخلاقية واضحة، وإلى تطوير قدرات المؤسسات الدينية والعلماء في التعامل مع هذه التحولات بما يضمن الاستفادة القصوى منها ويقلل من مخاطرها، وعليه يوصي البحث بضرورة تبني رؤية إستراتيجية تضمن التكامل بين الاجتهاد البشري والأدوات التقنية لبناء نموذج إفتائي معاصر يحافظ على الأصالة، ويواكب متطلبات العصر.



المراجع والمصادر

أولاً: الكتب والمراجع التراثية والفقهية:

١. ابن حمدان الحنبلي، أبو عبد الله أحمد بن شبيب، صفقة الفتوى والمفتي والمستفتي، المكتب الإسلامي - بيروت، ط ٣، ١٣٩١ هـ.
 ٢. أبو حامد الغزالي، إحياء علوم الدين.
 ٣. أحمد بن إدريس القرافي، الذخيرة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٩٩٤ م.
 ٤. عبد الرحمن بن كمال الدين أبو بكر الأسيوطي، الأشباه والنظائر، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٠.
 ٥. عبد الكريم زيدان، الوجيز في أصول الفقه، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٦، ٢٠٠١ م.
 ٦. علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، كتاب التعريفات، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٩٨٣ م.
 ٧. محمد بن أبي بكر الرازي، مختار الصحاح، تحقيق: محمود خاطر، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، ط جديدة، ١٩٩٥.
 ٨. محمد عميم الإحسان المجددي البركتي، التعريفات الفقهية، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٢٤ هـ.
 ٩. محمد مصطفى الزحيلي، الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، دار الخير، دمشق، ٢٠٠٤ م.
 ١٠. الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - الكويت.
- ثانياً: الكتب والدراسات المعاصرة والأكاديمية:
١. سارة محمد داغر، المسؤولية المدنية عن أضرار الروبوتات، رسالة ماجستير، جامعة ميسان، ٢٠٢٣.
 ٢. صلاح عثمان، نحو أخلاقيات الآلة.. تقنيات الذكاء الاصطناعي وتحديات اتخاذ القرار، المركز العربي للبحوث والدراسات، يوليو ٢٠٢٢.
 ٣. طه أحمد الزبيدي، ضوابط الإفتاء باستخدام الذكاء الاصطناعي: دراسة تطبيقية في فقه الأحوال الشخصية، كلية الإمام الأعظم، مارس ٢٠٢٥.
 ٤. عبد الرحيم عبد المولى، الضوابط الشرعية لتسويق أنظمة الذكاء الاصطناعي، جامعة الزقازيق.
 ٥. علي جمعة، البيان لما يشغل الأذهان، دار المعارف، ٢٠١٥.
 ٦. علي جمعة، بحث الإفتاء (حقيقته وآدابه ومراحل)، مؤتمر المجمع الفقهي الإسلامي.
 ٧. علي جمعة، صناعة الإفتاء.
 ٨. علي محمود الزقيلي، «ضوابط الإفتاء»، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، م ٣، ع ٣، ٢٠٠٦.

٩. مطلق جاسر الجاسر، «الإفتاء باستخدام الذكاء الاصطناعي: حكمه الشرعي وأثره»، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، عدد خاص، ٢٠٢٤.
١٠. ملا عبد الله سعيد كرتكي، ضوابط الإفتاء في وسائل الاتصال الحديثة، اتحاد علماء الدين الإسلامي بكرستان، يناير ٢٠١٤.
١١. نور عثمان المصري، دور تقنيات الذكاء الاصطناعي في تحسين جودة الخدمات التعليمية، جامعة الشرق الأوسط، ٢٠٢٢.

ثالثاً: المجالات والتقارير والمؤسسات الرسمية:

١. «الذكاء الاصطناعي»، إضاءات، معهد الدراسات المصرفية، الكويت، مارس ٢٠٢١.
٢. «ضوابط الإفتاء في أجهزة الإعلام والوسائط الإلكترونية»، مجلة كلية الدعوة والإعلام، العدد (٤)، ١٤٤٠ هـ.
٣. أحمد داوود شحروري، وحمزة خليل بدرار، «المحاذير الشرعية لوسائط الذكاء الاصطناعي»، مجلة جامعة الزيتونة الأردنية للدراسات القانونية، ٥، ٢٠٢٤.
٤. الفتوى والإعلام الجديد، المؤشر العالمي للفتوى، دار الإفتاء المصرية، ٢٠٢٢.
٥. مجلة جسور، الأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم، العدد ٢٠.

رابعاً: الفتاوى والمواقع الإلكترونية:

١. ضوابط استخدام التمجوي في وسائل التواصل، دائرة الإفتاء الأردنية، فتوى رقم ٣٩٠٢، يوليو ٢٠٢٧.
٢. فتاوى بحثية، دائرة الإفتاء الأردنية، فتوى رقم ٣٧٨١، يوليو ٢٠٢٣.
٣. مجلس الإمارات للإفتاء الشرعي، فتاوى الشات بوت: <https://fatwauae.gov.ae/ar/service/> Chatbot-fatwas
٤. مستشار المفتي: صناعة الإنسان الآلي جائزة، المصري اليوم، إبريل ٢٠١٨: <https://www.almazryalyoum.com/news/details/1282544>
٥. المفتي: الذكاء الاصطناعي لا يدرك طبيعة الإفتاء، اليوم السابع، ٢٠٢٥: <https://2u.pw/WYTNZ>
٦. الهيئة السعودية للذكاء الاصطناعي، «نبذة عن الذكاء الاصطناعي»: <https://sdaia.gov.sa/ar/SDAIA/about/Pages/AboutAI.aspx>

خامساً: المقاطع الإعلامية والبرامج:

١. خالد الجندي، «الرسم بالذكاء الاصطناعي»، المصري اليوم، فبراير ٢٠٢١: <https://2u.pw/>

Y6ftM

٢. شوقي علام، برنامج «أسأل المفتي»، قناة صدى البلد: <https://www.youtube.com/watch?v=3NSuaa4gmlk>

٣. علي جمعة، برنامج «نور الدين والدنيا»: <https://2u.pw/tAN11>

٤. هاني تمام، «هل الذكاء الاصطناعي حرام شرعاً؟»، المصري اليوم، ديسمبر ٢٠٢٤: <https://2u.pw/FkT7e>

سادساً: المقالات الإخبارية المتنوعة:

١. «رئيس الشؤون الدينية يدشن روبوت منارة»، وكالة الأنباء السعودية، مارس ٢٠٢٥: <https://www.spa.gov.sa/N2275853>

٢. «زوجان هنديان يخططان لأول زفاف في الميتافيرس»، صحيفة الشرق الأوسط، يناير ٢٠٢٢: <https://2u.pw/JN0Pi>

٣. تغريدة: تجربة الحصول على فتوى من الذكاء الاصطناعي: <https://x.com/aibrahem1402/status/1933534188268916927>



المحور الخامس:

تجارب مؤسسات الفتوى في صناعة المفتي
الرشيد في عصر الذكاء الاصطناعي



الأمينة العامة للدفتر وهيئات الإفتاء في العالم
General Secretariat for Fatwa Authorities Worldwide



دار الإفتاء
المصرية
Dar Al-ifta Al-Misriyyah

المحور الخامس: تجارب مؤسسات الفتوى في صناعة
المفتي الرشيد في عصر الذكاء الاصطناعي

استشراف وتوظيف التكنولوجيا والتقنيات الحديثة في خدمة الإفتاء

دار الإفتاء المصرية أنموذجاً

د/ أحمد العوضي محمد أبو النجا

أمين الفتوى بدار الإفتاء المصرية
مدير إدارة التوفيق والمصالحات



The Making of the Competent Mufti in the Age of Artificial Intelligence

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد: في ظل التحولات الرقمية الكبرى التي يشهدها العالم برزت دار الإفتاء المصرية كنموذج رائد وسباق في إدراك أهمية التحول الرقمي، وتوظيف التكنولوجيا في خدمة الفتوى الشرعية؛ لأن الفتوى لم تعد مقصورة على المقابلة الشخصية أو المراسلات الورقية، بل أصبح لوسائل الاتصال الحديثة دور رئيس في نقل السؤال والجواب، ومن هنا قامت دار الإفتاء المصرية بتوظيف التكنولوجيا والتقنيات الحديثة في خدمة الإفتاء، واعتمدت خطة تطوير شاملة تم تنفيذها في كافة إدارتها المتعددة، وذلك بهدف تحويل منظومة الإفتاء التقليدية إلى منظومة إلكترونية متكاملة، تواكب طبيعة العصر، وتتيح سهولة الحصول على الحكم الشرعي، مع ضمان جودة الفتوى، وهذا ما سأذكره بالتفصيل في ثنايا البحث والدراسة.

أهمية البحث وأسباب اختياره:

- أولاً: بيان مكانة المنصات والتطبيقات الرقمية وأثرها الفعّال في الحقل الديني.
 - ثانياً: بيان أهمية العمل المؤسسي والفتوى المؤسسية، ومدى تأثيرها على المستفتين.
 - ثالثاً: مكانة الفتوى الرقمية وأهميتها في عصر الرقمنة.
 - رابعاً: بيان العلاقة بين مؤسسات الإفتاء والعالم الرقمي.
- ### أهداف الدراسة:

- أولاً: بيان مكانة الإفتاء وأهمية دور المؤسسات الإفتائية.
 - ثانياً: بيان أهمية استشراف المستقبل التكنولوجي لخدمة الإفتاء.
 - ثالثاً: التعريف بدار الإفتاء المصرية ودورها التاريخي والحديث.
 - رابعاً: آليات الاستشراف التكنولوجي في تجربة دار الإفتاء المصرية كواحدة من المؤسسات الإفتائية.
- ### تساؤلات الدراسة:

- ١ - هل الاستعانة بالتكنولوجيا والتقنيات الحديثة ضرورة ملحة أم ترف؟
- ٢ - ما مدى تأثير توظيف التكنولوجيا على ما يتعلق بالإفتاء؟
- ٣ - ما خطة دار الإفتاء المصرية لاستشراف المستقبل التقني؟

الدراسات السابقة:

- ١ - هناك بعض الدراسات التي تناولت الإفتاء في عصر الرقمنة، وهي عبارة عن بعض البحوث المنشورة بالمؤتمرات والمجلات العلمية، وما يميز دراستي عنها أنها توضح تجربة دار الإفتاء المصرية وتوظيفها للتقنيات الحديثة في خدمة الإفتاء، وهذا ما لم تناقشه الدراسات السابقة، والتي منها ما يلي:

١ - تنظيم الإفتاء الرقمي: المفهوم والسياق والخطاب، أ. هاني ضوة، بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي السادس للأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم أغسطس ٢٠٢١، والذي عقد تحت عنوان «مؤسسات الفتوى في العصر الرقمي.. تحديات التطوير وآليات التعاون»

٢ - مستقبل صفحات التواصل الاجتماعي في المؤسسات الإفتائية، أ. وائل محمد عبده، بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي السادس للأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم أغسطس ٢٠٢١، والذي عقد تحت عنوان «مؤسسات الفتوى في العصر الرقمي.. تحديات التطوير وآليات التعاون».

٣ - موقف المؤسسات الإفتائية من الاستشراف الإفتائي لتطورات الواقع المعاصر مع تصور مقترح، د/ محمود حسن البيطار، بحث مقدم لمؤتمر الفتوى وتحديات الألفية الثالثة التابع للأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم، ١٤٤٥هـ - ٢٠٢٣م.

منهج البحث والدراسة:

اعتمدت في هذه الدراسة على مناهج بحثية متعددة؛ لأن طبيعة البحث اقتضت ذلك وهذه المناهج هي:

١ - المنهج الوصفي: وهو المنهج الذي يقوم بانتقاء الظواهر التي تخدم غرضه من الدراسة، ثم يصفها ليتوصل بذلك إلى إثبات الحقيقة العلمية^(١).

وهو في موضوع الدراسة توظيف دار الإفتاء للتقنيات الحديثة لتوصيف واقع الدار في استثمار هذه التقنيات في خدمة قضايا الإفتاء.

٢ - المنهج التاريخي: وهو ما يقوم على استرجاع الماضي، وما خلفه من آثار، وهذا المنهج يستخدم في العلوم التاريخية والاجتماعية والأخلاقية^(٢).

وقد استعنت بهذا المنهج في تتبع تاريخ توظيف دار الإفتاء المصرية للتقنيات الحديثة وتتبع حوادث التاريخ لاستخراج النتائج من هذه الأحداث مع عدم الإطالة في معظم الأمور.

٣ - المنهج التحليلي الاستنباطي: وهو استخراج نتيجة معينة من مقدمة أو عدة مقدمات^(٣)، وهو في موضوع الدراسة استنباط أثر استخدام دار الإفتاء للتقنيات الحديثة على العملية الإفتائية.

خطة البحث:

اقتضت خطة البحث تقسيمه إلى مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة على النحو الآتي:

أما المقدمة فتشتمل على أهمية الموضوع، وسبب اختياره، وخطة البحث، ومنهجه.

التمهيد: ويشتمل على ثلاثة محاور:

(١) البحث العلمي - حقيقته، ومصادره، ومادته، ومناهجه وكتابته، وطابعته، ومناقشته د/ عبد العزيز بن عبد الرحمن بن علي الربيع ج ١، ص ١٨٠، ط ٢، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

(٢) البحث العلمي أسسه وطريقة كتابته، د/ محمد الصاوي محمد مبارك، ص ٣١، ط ١، المكتبة الأكاديمية القاهرة ١٩٩٢م، مناهج البحث العلمي وطرق كتابة الرسائل الجامعية، د/ عبد الرحمن أحمد عثمان، ص ٤٥، ط ١، جامعة إفريقيا للنشر الخرطوم، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

(٣) مناهج البحث والتفكير العلمي، أ.د. محمد عبد الله الشرقاوي، ص ٥٨، ط ١، دار الثقافة العربية، ١٩٩٧م.

المحور الأول: التعريف بأهم المصطلحات الواردة في عنوان البحث.

المحور الثاني: مكانة الإفتاء في الإسلام وأهمية المؤسسات الإفتائية.

المحور الثالث: دار الإفتاء المصرية بين الماضي والحاضر.

المبحث الأول: استشراف دار الإفتاء المصرية للتحول الرقمي.

المطلب الأول: الاستشراف التكنولوجي وأهميته في المجال الديني.

الفرع الأول: أهمية استشراف المستقبل التكنولوجي لخدمة الإفتاء.

الفرع الثاني: آليات الاستشراف التكنولوجي في دار الإفتاء المصرية.

المطلب الثاني: جهود دار الإفتاء المصرية في استشراف المستقبل التقني.

الفرع الأول: رؤية دار الإفتاء المصرية المستقبلية لتطوير التقني والتكنولوجي.

الفرع الثاني: مراكز الدعم العلمي والتقني في الدار.

الفرع الثالث: التعاون مع جهات تقنية ومراكز أبحاث.

المبحث الثاني: توظيف التكنولوجيا في خدمة الإفتاء بدار الإفتاء المصرية.

المطلب الأول: الموقع والصفحات الرسمية لدار الإفتاء المصرية.

المطلب الثاني: التطبيقات الرقمية بدار الإفتاء المصرية.

المطلب الثالث: المنصات الرقمية بدار الإفتاء المصرية.

أما الخاتمة: فتناولت فيها أهم النتائج والتوصيات، ثم الفهارس لما تضمنه البحث من المراجع والمصادر والموضوعات.



التمهيد

المحور الأول: التعريف بأهم المصطلحات الواردة في عنوان البحث

قبل الحديث عن موضوع الدراسة سأقوم بتعريف مفردات عنوان البحث على النحو الآتي:
أولاً: الاستشراف:

الاستشراف لغة: العلو والارتفاع، يُقَالُ: اسْتَشْرَفْتُ الشَّيْءَ، إِذَا رَفَعْتَ بَصْرَكَ تَنْظُرًا إِلَيْهِ^(١)، والاستشراف في أصل الاستعمال اللغوي: أن يضع الرجل يده على عينيه لينظر^(٢).
ويدلُّ أيضاً على معنى التأمل؛ ومنه حديث: «(أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أَنْ نَسْتَشْرِفَ الْعَيْنَيْنِ وَالْأُذُنَيْنِ)»^(٣)،
أَي تَأَمَّلُوا سَلَامَتَهُمَا مِنَ الْآفَاتِ^(٤).

ومنه في الاستخدام المعاصر استشراف المستقبل؛ أي: التطلع إليه أو الحدس به^(٥).
وعليه فإن مصطلح الاستشراف يدلُّ على التأمل في الشيء، والتطلع إليه، وتوقع حدوثه، والتنبؤ به؛ غير أن هذا التنبؤ المقصود في أصل الاستخدام اللغوي ليس على إطلاقه؛ بل هو يقوم في الأساس على وجود شواهد دالة على الحدوث، وقرائن مؤدية إلى هذا التنبؤ، وهو المعنى المتبادر من دلالة رفع البصر للنظر عند القائمين به من مُتَقَدِّمي أهل اللغة.

الاستشراف اصطلاحاً: أما المعنى الاصطلاحي للمصطلح فلم يخرج كثيراً عما سبق إirاده في المعنى اللغوي؛ فقد عرف الاستشراف بالمعنى العام بأنه: «التطلع إلى الشيء سواءً رافقه تعرُّض لسؤاله أم لا»^(٦).

فمصطلح الاستشراف باعتباره أحد المصطلحات المعاصرة المشتركة بين العلوم على اختلاف تخصصاتها؛ فهو: «مهارة عملية تهدف لاستقراء التوجهات العامة في حياة البشرية، التي تؤثر بطريقة أو بأخرى في مسارات كل

(١) معجم مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق عبد السلام هارون، ج ٣ / ٢٦٣، ط. دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

(٢) ينظر: معجم الجيم، لأبي عمرو إسحاق بن مرار الشيباني، (٢ / ١٤٤)، تحقيق: إبراهيم الأبياري، راجعه محمد خلف أحمد، ط. الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، القاهرة، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م. شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، نشوان بن سعيد الحميري اليمني، (٦ / ٣٤٥٠)، تحقيق: د. حسين بن عبد الله العمري، وآخرين، دار الفكر المعاصر (بيروت - لبنان)، دار الفكر (دمشق - سورية)، الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م. لسان العرب: محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل، جمال الدين بن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي، (٩ / ١٧١)، دار صادر - بيروت، الثالثة - ١٤١٤هـ.
(٣) أخرجه الترمذي في «سننه»، كتاب: الأضاحي، باب: فِي الصَّحِيحَةِ بَعْضُ بَاءِ الْقُرْنِ وَالْأُذُنِ، (٣ / ١٤٢)، برقم (١٥٠٣). وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وقد رواه سفيان الثوري، عن سلمة بن كهيل. الجامع الكبير - سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، تحقيق: بشار عواد معروف، ط. دار الغرب الإسلامي || بيروت، ١٩٩٨م.

(٤) طلبة الطلبة، عمر بن محمد بن أحمد بن إسماعيل، أبو حفص، نجم الدين النسفي، (ص ١٠٥)، المطبعة العامرة، مكتبة المثنى ببغداد، بدون طبعة، ١٣١١هـ.

(٥) معجم اللغة العربية المعاصرة، د/ أحمد مختار عبد الحميد عمر وآخرون، ج ٢ / ١١٩٠، ط ١ عالم الكتب، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

(٦) معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلعجي - حامد صادق قنبي، ص ٦١، ط ٢، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

فردٍ وكل مجتمع^(١)، وقد اتسم التعريف السابق بالعمومية وعدم التركيز في موضوع من الموضوعات؛ وذلك لكونه معنياً بالاستشراف بمفهومي العام الذي هو أحد أهم أدوات استكشاف المستقبل.

ثانياً: التقنيات الحديثة (التكنولوجيا).

التقنية في اللغة: يُقَالُ: أَتَقَنَ فلانٌ عمله إذا أَحْكَمَهُ، وَأَتَقَنَ الشيءَ: أَحْكَمَهُ، وإِتْقَانُهُ إِحْكَامُهُ. وإِتْقَانُ: الإِحْكَامُ للأشياء^(٢).

وقال ابن فارس: «إِحْكَامُ الشَّيْءِ»^(٣).

وفي التنزيل العزيز: ﴿صُنِعَ اللَّهُ لِدَنِّي أَتَقَنَ كُلُّ شَيْءٍ إِنَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَفْعَلُونَ﴾ [النمل: ٨٨].

مصطلح عام يشير إلى استخدام التقنية الاستخدام الأمثل في التكنولوجيا:

مختلف مجالات العلم والمعرفة من خلال معرفتها، وتطبيقها، وتطويرها لخدمة الإنسان ورفاهيته^(٤).

وعرفت الموسوعة العربية العالمية بأنها: مصطلح يشير إلى كل الطرق التي يستخدمها الناس في اختراعاتهم واكتشافاتهم، لتلبية حاجاتهم وإشباع رغباتهم، ويسميه البعض التكنولوجيا^(٥).

ثالثاً: الإفتاء.

الإفتاء لغة: يُقَالُ أَفْتَاهُ في الأمر: أَبَانَهُ لَهُ. وَأَفْتَى الرجلُ في المسألة واستفتيته فيها فأفْتَانِي إِفْتَاءً، وَيُقَالُ: أَفْتَيْتُ فلاناً رؤياً رآها إذا عَبَّرَهَا لَهُ، وَأَفْتَيْتُهُ في مسألته إذا أَجَبْتَهُ عَنْهَا^(٦).

وعُرف الإفتاء في الاصطلاح بأنه: الإِخْبَارُ عَنْ حُكْمٍ شَرْعِيٍّ لَا عَلَى وَجْهِ الإِلْزَامِ^(٧).

ومما سبق يمكن القول: إن المقصود من عنوان البحث هو ما قامت به دار الإفتاء المصرية من وضع الخطط المستقبلية وتوظيف للتكنولوجيا والتقنيات الحديثة في خدمة الإفتاء.

(١) الاستشراف مناهج استكشاف المستقبل، إدوارد كورنيش، ترجمة: الدكتور حسن الشريف، (ص ١٣ - من مقدمة المترجم)، الدار العربية للعلوم ناشرون، ط ١، ١٤٢٨هـ / ٢٠٠٧م.

(٢) لسان العرب ج ١٣ / ٧٣، المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار، ج ١ / ٨٦، ط. دار الدعوة، ط ٤، مطبعة الشروق الدولية، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م، تهذيب اللغة: محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور، تحقيق: محمد عوض مرعب، ج ٩ / ٦٦، أبواب القاف والتاء، ط ١، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ٢٠٠١م. مختار الصحاح: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي، تحقيق يوسف الشيخ محمد، ج ١ / ٤٤، ط ٥، المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م، القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، تحقيق مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، ج ١ / ١١٨٣، فصل التاء، ط ٨، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

(٣) معجم مقاييس، ج ١ / ٣٥٠.

(٤) معجم مصطلحات المكتبات والمعلومات، د/ عبد الغفور عبد الفتاح قاري، ط ١، مكتبة الملك فهد الوطنية - الرياض، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

(٥) الموسوعة العربية العالمية، تيار دل فيوجو، مؤسسة أعمال الموسوعة، ج ٧ / ٦٩، ط ٢، مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع - الرياض، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

(٦) لسان العرب ج ١٥ / ١٤٧.

(٧) مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي (المتوفى: ٩٥٤هـ)، ج ١ / ٣٢، ط ٣، دار الفكر، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

المحور الثاني: مكانة الإفتاء في الإسلام وأهمية المؤسسات الإفتائية.

للإفتاء مكانة عظيمة، ومنزلة كبيرة، والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يتولّى هذه المهمة ومن بعده الصحابة الكرام رضوان الله عليهم لما لها من شرف ومكانة، «فأي شرف أن يقوم المفتي بأمر هو في الأصل يصدر عن رب العالمين، وباعتبار التبليغ يصدر عن سيد الخلق أجمعين، فالمفتي خليفة النبي في أداء وظيفة البيان، وقد تولّى هذه الخلافة بعد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أصحابه الكرام، ثم أهل العلم بعدهم»^(١).

فالفتوى لها شأن عظيم في الإسلام، فهي خلافة للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في وظيفة من وظائفه في البيان عن الله تعالى، فبقدر شرفها وأجرها يكون خطرها ووزرها لمن يتولاها بغير علم ولهذا ورد الوعيد^(٢).

وإذا كان الأمر كذلك فإن الفتوى عظمة الخطر وتحتاج إلى توقف وروية، يقول الامام النووي رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى: «اعلم أن الإفتاء عظيم الخطر كبير الموقع كثير الفضل؛ لأن المفتي وارث الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم وقائم بفرض الكفاية ولكنه معرض للخطأ، ولهذا قالوا: المفتي موقع عن الله تعالى»^(٣).

وإذا كان منصب التوقيع عن الملوك بالمحل الذي لا يُنكرُ فضله، ولا يُجهلُ قدره، وهو من أعلى المراتب السنيات، فكيف بمنصب التوقيع عن رب الأرض والسموات؟ فحقيق بمن أقيم في هذا المنصب أن يعدّ له عدته، وأن يتأهب له أهبته، وأن يعلم قدر المقام الذي أقيم فيه، ولا يكون في صدره حرج من قول الحق والصدع به؛ فإن الله ناصر وهادي، وكيف وهو المنصب الذي تولاه بنفسه رب الأرباب فقال تعالى: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ﴾ [النساء: ١٢٧]، وكفى بما تولاه الله تعالى بنفسه شرفاً وجلالة؛ إذ يقول في كتابه: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ [النساء: ١٧٦]، وليعلم المفتي عمن ينوب في فتواه، وليوقن أنه مسؤول غداً وموقوف بين يدي الله^(٤).

وإذا كان أمر الفتوى بهذه الخطورة تظهر أهمية المؤسسات الإفتائية والتي جاء في تعريفها: «المؤسسية الإفتائية توصف بأنها ذات طبيعة فنية وليست مذهبية، يعني ذلك أن المؤسسة لا ترتبط بمذهب معين، وإنما لها صلاحية تطبيقية في مذاهب متنوعة، والمقصود هنا أن الفكرة التي نريد أن نوضح موضع التطبيق لا بد أن تتولاها مؤسسة تؤمن التطبيق وتيسره، كما أنها تتيح المتابعة والتقويم بالإضافة إلى أنها تسع التطوير وترشده»^(٥).

(١) صناعة الإفتاء، أ.د/ علي جمعة، ص ١٨، ١٧، ط ١، شركة نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، مارس ٢٠٠٨ م.

(٢) صناعة الفتوى وفقه الأقليات، الشيخ عبد الله بن الشيخ المحفوظ بن به، ص ٣٥ مركز الموطأ، ط ٣، مسار للطباعة والنشر، دبي ٢٠١٨ م.

(٣) المجموع شرح المذهب للشيرازي، للإمام أبي زكريا محيي الدين بن شرف الدين النووي، تحقيق الشيخ محمد نجيب المطيعي، ج ١، ص ٧٣، ٧٢، ط. مكتبة الإرشاد، جدة المملكة العربية السعودية، ١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م.

(٤) إعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله، تحقيق محمد عبد السلام إبراهيم، ١/ ٩، ط ١، دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م.

(٥) نحو تداول الفتوى المؤسسية عبر مواقع إلكترونية لضبط المنهجية الإفتائية، د/ محمود إسماعيل محمد مشعل، بحث منشور بمجلة دار الإفتاء المصرية، العدد السادس والأربعون، ص ٢٨، ذو الحجة ١٤٤٢ هـ - يوليو ٢٠٢١ م، مطابع الشرطة بالقاهرة.

ومعنى الفتوى المؤسسية أي «الفتوى الصادرة عن مؤسسة شرعية معنية بإصدار الفتاوى كدار الإفتاء المصرية، يقوم بها مجموعة من الأفراد المتأهلين للفتوى للاتفاق على حكم شرعي في مسألة بعينها، وتكون نسبتها إلى المؤسسة لا إلى الأفراد»^(١).

وكلما كانت الفتوى مؤسسية كلما كانت منضبطة لصدورها من متخصص وخبير بالواقع ومتطلبات الحياة، ولذلك فإن الفتوى الفقهية: هي عملية تطبيقية تربط بين العلم الشرعي النظري وبين الواقع المتغير الملموس وفقاً لقواعد وأصول محددة؛ لتعمل على تحقيق المقاصد الكلية للشريعة الإسلامية، وهذا يعني أن الإفتاء صناعة فنية تتطلب المتخصصين، وتحتاج للتعامل الدقيق مع الأدوات والمعطيات؛ لتخرج الفتوى محققةً مصالح العباد ومراعية أحكام الشريعة^(٢).

وهذا يحتاج من المؤسسات إلى عمل دقيق أشبه بالصانع الخبير بصنعه، «الفتوى صناعة؛ لأن الصناعة عبارة عن تركيب وعمل يحتاج إلى دراية وتعمُّل، فهي ليست فعلاً ساذجاً ولا شكلاً بسيطاً، بل هي من نوع القضايا المركبة التي تقترن بمقدمات كبرى وصغرى للوصول إلى نتيجة هي الفتوى»^(٣).

ومما سبق يتضح مكانة الإفتاء ومنزلته وخطورته، وضرورة وجود المؤسسات الإفتائية وذلك لضبط العملية الإفتائية، وبحث المستجدات من النوازل والقضايا المعاصرة.

المحور الثالث: دار الإفتاء المصرية بين الماضي والحاضر.

النقطة الأولى: دار الإفتاء المصرية منذ إنشائها حتى عام ٢٠٠٣ م.

دار الإفتاء المصرية تُعدُّ أحد أعمدة المؤسسة الدينية في مصر، وتأتي في طليعة المؤسسات الإسلامية التي تتحدث بلسان الدين الحنيف وترفع لواء البحث الفقهي بين المشتغلين به في كل بلدان العالم الإسلامي، فتقوم بتوضيح معالم الطريق إلى الحق، وإزالة ما التبس عليهم من أحوال دينهم ودنياهم كاشفةً عن أحكام الإسلام في كل ما استجدَّ على الحياة المعاصرة.

وقد ورد في التعريف بها ومكانتها بأنها «هيئة عامة ذات طابع ديني تتمتع بخصوصية، تقوم بخدمة الأمة الإسلامية، وتقودها إلى ما فيه خيرها ورفعتها في دينها ودنياها وهي تعمل على تأسيس الفتوى الشرعية تأسيساً سليماً يتفق مع صحيح الدين وتحقيق المقاصد الشرعية العليا، من حفظ النفس والعقل والدين وكرامة الإنسان كما تقوم بتقديم هذه الفتاوى إلى طالبيها بطرق ميسرة وتناسب مع لغة العصر. كما تعمل على ترسيخ مبدأ المرجعية الدينية في نفوس الناس أمام الاستفسارات الكثيرة والمتتالية في المشكلات التي تواجه العالم، وفي سبيل أداء رسالتها السامية تقوم بتطوير المراكز البحثية بها وفقاً لأحدث ما وصلت إليه تكنولوجيا العصر،

(١) المعلمة المصرية للعلوم الإفتائية - معالم الفتوى لدى مؤسسات الإفتاء الحديثة في التطبيق المعاصر، دار الإفتاء المصرية أنموذجاً، إعداد إدارة الأبحاث والدراسات الإفتائية، تقديم أ.د شوقي علام، ج ٤٠ / ١٦، ط ١، الأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم، ١٤٤٤ هـ - ٢٠٢٢ م.

(٢) موسوعة الفتاوى المؤصلة من دار الإفتاء المصرية ج ١ / ٥، القاهرة ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م.

(٣) صناعة الفتوى وفقه الأقليات، للشيخ ابن بيه، ص ١٧.

كما تقوم بتدريب المبعوثين من مختلف البلاد الإسلامية وغير الإسلامية على أعمال الإفتاء واستخدام النظم التكنولوجية الحديثة^(١).

ودار الإفتاء أنشئت وكانت أعمالها تُسند إلى شيخ الأزهر كما هو الشأن مع الشيخ حسونة النواوي رَحِمَهُ اللهُ، فإن أول تاريخ مدون موجود في افتتاح السجل الأول في مكتبة دار الإفتاء المصرية مؤرخ بشهر جمادى الآخرة سنة ١٣١٣هـ، ونصه ما يلي:

«دفتر قيد فتاوى الديار المصرية المحولة على حضرة الأستاذ الأكبر شيخ الجامع الأزهر الشيخ حسونة النواوي، بأمر عال صادر لنظارة الحقانية بتاريخ ٢١ نوفمبر سنة ١٨٩٥م وبُلِّغ لحضرته من النظارة المذكورة بتاريخ ٧ جمادى الآخرة سنة ١٣١٣هـ^(٢).

ويتضح من خلال سجلات دار الإفتاء المصرية أن الشيخ محمد عبده رَحِمَهُ اللهُ هو أول مفتٍ مستقل لدار الإفتاء، فقد وُجد مدوناً في افتتاح فتاواه بالسجل رقم ٢ من سجلات دار الإفتاء قرار تعيينه مفتياً بالمرسوم الصادر من الخديوي عباس حلمي، بتاريخ ٢٤ من المحرم سنة ١٣١٧هـ الموافق ٣ من يونيو سنة ١٨٩٩م، ونصه:

«فضيلة حضرة الشيخ محمد عبده مفتي الديار المصرية، بناء على ما هو معهود في حضر تكم من العالمية، وكمال الدراية، فقد وجهنا لعهدتكم وظيفة إفتاء الديار المصرية، فأصدرنا أمرنا هذا لفضيلتكم للمعلومية، والقيام بمهام هذه الوظيفة»^(٣).

أمّا عن تكوين دار الإفتاء المصرية فقد ورد في سجلات دار الإفتاء المصرية: «جرى العمل بدار الإفتاء منذ أن ارتبطت بنظارة الحقانية ثم وزارة العدل على أن يعاون المفتي عددٌ من العلماء بالفقه الإسلامي والإداريين، وكان من الوظائف الرئيسية فيها وظيفة أمين الفتوى بدرجة موظف قضائي، وهو المنوط به إعداد الفتوى للعرض على المفتي، والمعاونة في البحوث الفقهية والقانونية، ولكثرة العمل الفني كان ينتدب للعمل بدار الإفتاء علماء فنيون بدرجة موظف قضائي من قضاة المحاكم الشرعية، ودار الإفتاء منذ إلغاء المحاكم الشرعية تعتبر من الإدارات الرئيسية في ديوان وزارة العدل»^(٤).

(١) اللائحة الداخلية والهيكل التنظيمي والوظيفي للعاملين بدار الإفتاء المصرية، مادة ١، ص ٤، ط. الوقائع المصرية، العدد ١٠٩ - السنة ٥١٨١، الصادر ٨ جمادى الأولى ١٤٢٩هـ - ١٣ مايو ٢٠٠٨م.

(٢) بحوث وفتاوى إسلامية في قضايا معاصرة، للشيخ جاد الحق علي جاد الحق، ج ٤ / ٢٢٠، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م، كلمة عن دار الإفتاء المصرية كتيب صادر عن دار الإفتاء المصرية ص ٣، ط. وزارة العدل، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م، طلب مقيد برقم ٥٦٥ لسنة ١٩٩٠م، رقم السجل ١٢٦، رقم الفتوى ٢٣٠، تاريخ الفتوى ٢١ / ١١ / ١٩٩٠م.

(٣) كلمة عن دار الإفتاء المصرية، ص ٤، بحوث وفتاوى إسلامية في قضايا معاصرة، للشيخ جاد الحق علي جاد الحق، ص ٢٢٠، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م، الفتاوى الإسلامية من دار الإفتاء المصرية، ج ١٠ ص ٣٦٥٣، ط. المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

(٤) الفتاوى الإسلامية من دار الإفتاء المصرية، ج ١٠ ص ٣٦٦٠، فتوى رقم ١٣١٩ بعنوان «مهام دار الإفتاء بالقاهرة»، طلب مقيد برقم ٣٦١ لسنة ١٩٨١م، بتاريخ ٣٠ / ٦ / ١٩٨١م، فضيلة الشيخ جاد الحق علي جاد الحق، موسوعة الفتاوى الإسلامية من دار الإفتاء المصرية، ج ١٦، ص ٢٦٥ - ٢٧٣، مطبعة دار الكتب والوثائق القومية بالقاهرة، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م، طلب مقيد برقم ٣٦٦ / ١٩٨١م، رقم السجل ١٠٥، رقم الفتوى ٣٠٧، تاريخ ١١ / ٣ / ١٩٨١، بعنوان: «تقرير شامل عن دار الإفتاء» للشيخ جاد الحق علي جاد الحق، طلب مقيد برقم ٥٦٥ / ١٩٩٠م، رقم السجل ١٢٦، رقم الفتوى ٢٣٠، بتاريخ ٢١ / ١١ / ١٩٩٠م، الشيخ محمد سيد طنطاوي، طلب مقيد برقم ٦٦٣ / ٢٠٠٤م، رقم السجل ١٦٦، رقم الفتوى ١٠٩٣، بتاريخ ١٩ / ١٢ / ٢٠٠٤م، الدكتور/ علي جمعة، بعنوان: «دراسة النوازل الفقهية بدار الإفتاء المصرية».

وواضح من خلال سجلات دار الإفتاء المصرية أن طريقة العمل كانت كتابية على الأوراق ويُعاون فضيلة المفتي مجموعة من أمناء الفتوى وبعض الباحثين ولكلٍّ له مهمة يقوم بها، وهذه كانت طبيعة المرحلة في هذا الوقت.

النقطة الثانية: دار الإفتاء المصرية بعد عام ٢٠٠٣ م، وحتى الآن.

حدث تطور كبير في دار الإفتاء المصرية بعد تولي فضيلة الأستاذ الدكتور علي جمعة حفظه الله منصب المفتي عام ٢٠٠٣، وكانت تلك المرحلة نقطة تحول بارزة في تاريخ الدار، حيث شهدت إعادة هيكلة شاملة تهدف إلى تطوير الأداء وتعزيز كفاءة المؤسسة بما يتماشى مع متطلبات العصر الحديثة، ولا زالت عملية التحسين والتجديد مستمرة في عهد فضيلة المفتي الحالي الأستاذ الدكتور / نظير عياد حفظه الله تعالى، مما يعكس التزام الدار بتقديم خدمة إفتائية متميزة تلبي احتياجات المجتمع، وهذا التطور من حيث زيادة عدد الفتاوى والإدارات المتنوعة وعدد العاملين، وتدريب العاملين على التقنيات الحديثة ومواكبة تطورات العصر، ومن هذه التطورات التكنولوجية ما يلي:

أولاً: مركز الاتصالات (Call Center).

تم إعداد مركز الاتصالات الخاص بدار الإفتاء المصرية لاستقبال أسئلة طالبي الفتوى عبر الهاتف وتوصيلهم بالنظام لتسجيل أسئلتهم وتسجيل بياناتهم بنظام ميكنة الفتاوى للرجوع لهم وقت الحاجة، وإرشادهم إلى الخطوات اللازمة لمعرفة الإجابة على استفساراتهم لاحقاً. ويستخدم هذا القسم أحدث التكنولوجيا ووسائل الاتصال من أجهزة حاسبات وهواتف وخوادم.

ويتم استخدام خاصية الرقم المختصر «١٠٧» للاستفادة من خدمات المركز من أي تليفون أرضي داخل مصر، أو الاتصال على الأرقام من: (٠٠٢٠٢٢٥٩٧٠٤٠٠) إلى (٠٠٢٠٢٢٥٩٧٠٤٣٠) من خارج مصر. ويستقبل المركز ما يزيد عن ثلاثة آلاف مكالمة يومياً منها ما هو استفسار، ومنها ما هو سؤال شرعي^(١).

ثانياً: الفتوى الهاتفية: نموذج للتحويل الرقمي في الخدمة الإفتائية.

في إطار خطة دار الإفتاء المصرية للتحويل الرقمي وتوسيع مظلة خدماتها الإفتائية، جاءت خدمة الفتوى الهاتفية كإحدى المبادرات النوعية الهادفة إلى تسهيل وصول المواطنين إلى الفتوى الشرعية الموثوقة في أسرع وقت وأيسر وسيلة. وتعد هذه الخدمة إحدى أقدم وسائل الاتصال المباشر بالدار، والتي شهدت في السنوات الأخيرة تطويراً رقمياً متكاملًا شمل تحديث البنية التحتية الهاتفية، وإدخال نظام إلكتروني ذكي يتيح إدارة المكالمات وتصنيف الفتاوى الهاتفية بصورة مؤرشفة وآمنة.

وقد خصصت الدار رقمًا موحدًا لخدمة الفتوى الهاتفية على مستوى الجمهورية (١٠٧)، يعمل طوال أيام الأسبوع بنظام الورديات، بإشراف نخبة من المفتين المتخصصين. ويمتاز النظام الجديد للفتوى الهاتفية بقدرته على:

(١) مسيرة الفتوى بالديار المصرية، د/ عماد أحمد هلال، تقديم أد شوقي علام، ص ١٦٢، ط. دار الإفتاء المصرية ١٤٤٢-٢٠٢١ م.

- أ- تسجيل بيانات المكالمات بشكل مؤمن.
 - ب- أرشفة الفتاوى الهاتفية داخل نظام ميكنة صناعة الفتوى لسهولة الرجوع إليها.
 - ج- تصنيف الأسئلة الواردة بحسب موضوعها ودرجة تكرارها.
 - د- إصدار تقارير إحصائية دورية توضح أبرز القضايا التي تشغل الرأي العام.
- وساهم تطوير هذه الخدمة في تقليل الضغط على الحضور الشخصي لمقار دار الإفتاء، وتوفير قناة اتصال موثوقة لكبار السن وذوي الاحتياجات الخاصة. كما رُبِطت خدمة الفتوى الهاتفية بمنظومة البيانات الرقمية للدار، لضمان تقديم فتوى دقيقة مواكبة للمستجدات، وفق منهجية علمية منضبطة.
- وتُعد هذه الخدمة مثلاً ناجحاً على توظيف التكنولوجيا الحديثة في دعم صناعة الفتوى الشرعية، وتعزيز تواصل المؤسسة مع الجمهور بشكل حضاري يتماشى مع متطلبات التحول الرقمي الشامل.
- ثالثاً: نظام موحد لميكنة صناعة الفتوى (ميكنة الفتاوى).

من أبرز ما قامت به دار الإفتاء المصرية للتحول الرقمي نظام (ميكنة الفتاوى) وهو نظام إلكتروني داخلي متكامل لميكنة الفتاوى، وهو عبارة عن نظام شبكي مؤمن يدير دورة العمل الإفتائي من لحظة استقبال السؤال، إلى تصنيفه موضوعياً، وتوزيعه على المفتين المختصين، مروراً بمرحلة مراجعة الفتوى واعتمادها، ثم أرشفتها إلكترونياً ضمن قاعدة بيانات ضخمة لكل العاملين بدار الإفتاء المصرية وبكل أنواع الفتوى (شفوية- هاتفية- إلكترونية- مكتوبة)، وقد تحولت الفتوى من الصورة الورقية التقليدية إلى صورة رقمية متطورة. يتيح هذا النظام إدارة وتوزيع طلبات الفتاوى، ومراحل العمل عليها من قبل أمناء الفتوى، بدءاً من تقييد السؤال وبحثه وصياغة الإجابة ومراجعتها واعتمادها، وصولاً إلى أرشفتها رقمياً، ويوفر هذا التحول الرقمي إمكانيات بحث وتصنيف متقدمة، بالإضافة إلى تقارير وإحصائيات مفيدة^(١).

وقد انعكس هذا النظام إيجاباً على الأداء المؤسسي للدار، حيث زادت نسبة الإنجاز في الفتاوى، وتحسن زمن الاستجابة، وارتفع عدد الفتاوى المنجزة بنسبة كبيرة.

رابعاً: تم إنشاء بوابة رقمية متعددة اللغات تتيح الوصول إلى خدمات دار الإفتاء بـ ١٣ لغة مختلفة^(٢).

خامساً: شمل التطوير أيضاً نظم شؤون العاملين، والأرشيف الإلكتروني الموحد، ومكتبة وموسوعة الإفتاء الإلكترونية^(٣).

(١) صحيفة المصري اليوم، ٢٢ ديسمبر ٢٠٢٢م، ويمتد هذا النظام ليشمل جميع فروع دار الإفتاء المصرية بالمحافظات عبر نظام موحد مركزي يربط الفروع بالمقر الرئيسي لدار الإفتاء المصرية بما يضمن تكامل البيانات، وسرعة تداول الفتاوى بين الفروع، ورفع كفاءة الاستجابة للمواطنين في كافة أنحاء الجمهورية.

(٢) صحيفة الوطن المصرية، ٢٦ ديسمبر ٢٠٢٣م.

(٣) المصدر السابق.

وقد أسهمت هذه الخطوات في تحسين سير العمل داخل المؤسسة وتمكين العاملين من القيام بمهامهم بكفاءة، سواء كانوا داخل مقر دار الإفتاء المصرية أو عن بُعد. وقد ثبتت دار الإفتاء المصرية ريادتها في هذا المجال خلال جائحة كورونا، حيث كانت من الجهات التي استمرت في العمل بكامل طاقتها خلال تلك الفترة الصعبة.

المبحث الأول:

استشراف دار الإفتاء المصرية للتحول الرقمي

المطلب الأول:

الاستشراف التكنولوجي وأهميته في المجال الديني

مُصطلح الاستشراف باعتباره أحد المصطلحات المعاصرة المشتركة بين العلوم على اختلاف تخصصاتها؛ فهو: «مهارة عملية تهدف لاستقراء التوجهات العامة في حياة البشرية، التي تؤثر بطريقة أو بأخرى في مسارات كل فرد وكل مجتمع»^(١)، وقد اتسم التعريف السابق بالعمومية وعدم التركيز في موضوع من الموضوعات؛ وذلك لكونه معنياً بالاستشراف بمفهومه العام الذي هو أحد أهم أدوات استكشاف المستقبل.

وقد أدركت دار الإفتاء هذا المعنى فعملت على التطوير والاستفادة من التقنيات الحديثة في كافة قطاعات الدار وبخاصة في القطاع الشرعي، وهذا ما تناولته في الفرعين التاليين:

الفرع الأول: أهمية استشراف المستقبل التكنولوجي لخدمة الإفتاء.

لقد أحدثت الثورة التقنية والتكنولوجية في القرن الحادي والعشرين تطوراً مذهلاً في مجالات الحياة كافة؛ إذ لم يعد التواصل بين الناس مقتصرًا على الوسائل التقليدية، وإنما أصبح مجموعة من البرامج والتطبيقات والتقنيات التي أطلق عليها مواقع أو شبكات التواصل الاجتماعي، التي أوجدت نمطاً من التفاعلات الاجتماعية تجاوزت الحدود المكانية والزمانية والثقافية، وأحدثت تقارباً وارتباطاً جديداً يتسم بالاستمرارية والسرعة والتفاعلية والانتشار والسهولة^(٢).

إن التعامل مع التقنيات الحديثة أصبح واقعاً ملموساً يتحتم التعامل وتوظيفه وخاصة للمؤسسات الدينية والإفتائية، ولذلك «يجب الاستفادة بكافة وسائل التقنيات الحديثة والتكنولوجيا ذات الصلة بالعمل الإفتائي، والدخول بتلك المؤسسات إلى عصر الرقمنة؛ فالتحول الرقمي داخل مؤسسات وهيئات الإفتاء أصبح واقعاً ومتطلباً لازماً لا غنى ولا فكاك عنه؛ وذلك لما يمثله التطور التقني من مميزات في عمل المفتي ومؤسسات الفتوى من سرعة الوصول إلى الأحكام والمعلومات المراد البحث عنها وإتاحة العديد من المصادر والمراجع

(١) الاستشراف مناهج استكشاف المستقبل، إدوارد كورنيس، ترجمة: الدكتور حسن الشريف، (ص ١٣ - من مقدمة المترجم)، الدار العربية للعلوم ناشرون، ط ١، ١٤٢٨هـ / ٢٠٠٧م.

(٢) مستقبل صفحات التواصل الاجتماعي في المؤسسات الإفتائية، أ. وائل محمد عبده، بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي السادس للأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم أغسطس ٢٠٢١، والذي عقد تحت عنوان «مؤسسات الفتوى في العصر الرقمي.. تحديات التطوير وآليات التعاون» ص ٤٣٨، مطبوع ضمن أعمال المؤتمر السادس، للأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم.

التي تسهل عمله خلال فترة وجيزة، وما يمثله التحول الرقمي من تمكين المفتين ومؤسسات ودور الفتوى من الوصول إلى جمهور المسلمين ومجتمعاتهم في كل بقعة من بقاع الأرض بطريقة مباشرة وفي أوقات زمنية قصيرة^(١).

وقد انتهجت دار الإفتاء المصرية منذ فترات طويلة العمل على استخدام كل ما يستجد من وسائل وتقنيات إلكترونية وتكنولوجية حديثة وتسخيرها في الحقل الإفتائي؛ لذا واكبت حالة التطور الرقمي والتكنولوجي التي يشهدها العالم حاليًا، والتي دعت إليها القيادة الحكيمة في الدولة في الآونة الأخيرة واستجابة لهذا وإيمانًا من الدار بأهمية التطوير فقد حرصت خلال عام ٢٠٢١م على الدخول إلى عصر الرقمنة، وتطوير كافة أدواتها لخدمة الفتوى والإفتاء، والاعتماد على سائر وسائل التكنولوجيا الحديثة بهدف إثراء العمل الإفتائي ومواكبة التطورات الحادثة على مستوى العالم^(٢).

فأصبحت الدار تتميز بكونها منظومة تعمل بتقنيات رقمية تكنولوجية متطورة، ولديها إدارة خاصة بالوسائل التكنولوجية الحديثة، فضلًا عن وجود أكثر من إدارة تعمل فيما يتعلق بالوسائل التكنولوجية، فهناك إدارة الفتوى الإلكترونية، وإدارة للبوابة الإلكترونية والموقع الإلكتروني، وإدارة التعليم عن بعد^(٣).

وقد حرصت الدار على تطوير العمل الإفتائي من خلال التوسع في إنشاء الكثير من الإدارات المختصة بشؤون الفتوى، والاعتماد على وسائل التكنولوجيا الحديثة بهدف إثراء العمل الإفتائي ومواكبة التطورات الحادثة على مستوى العالم بالإضافة إلى التوسع في فروع الدار بمختلف محافظات الجمهورية لخدمة الجمهور^(٤).

الفرع الثاني: آليات الاستشراف التكنولوجي في دار الإفتاء المصرية

أدركت دار الإفتاء الواقع وأنه لا بد من استخدام التقنيات الحديثة الاستخدام الأمثل مع استشراف المستقل فأنشأت المؤشر العالمي للفتوى (Global Fatwa Index) «وهو بوابة رقمية ضخمة تعتمد على أحدث تقنيات الرصد والتصنيف والتحليل لإنشاء أكبر قاعدة بيانات إفتائية في العالم. يهدف إلى توفير معلومات موثوقة ومحدثة عن الفتاوى، سواء الصادرة عن المؤسسات الدينية الرسمية أو غير الرسمية، وحتى تلك الصادرة عن التنظيمات المتطرفة.

ويُعد المؤشر تقارير تحليلية تُعد الأولى من نوعها عالميًا، يرصد المؤشر فيها ويحلل ويفند ويعالج ويقوم المشهد الإفتائي وفق أحدث مناهج التحليل الاستراتيجي لضبط الخطاب الإفتائي وتقديم رؤية كاشفة لمتخذي القرار. وقد أصدر المؤشر إلى الآن خمسين تقريرًا تحليليًا لما تجلى مؤخرًا من ظواهر إفتائية كما أسس لإطلاق أول محرك بحث إلكتروني لرصد الفتاوى عالميًا بصورة آنية^(٥).

(١) المعلمة المصرية للعلوم الإفتائية ج ٤٠ / ٣٠٥.

(٢) المعلمة المصرية للعلوم الإفتائية ج ٤٠ / ٣٠٥.

(٣) المصدر السابق: ج ٤٠ / ٣٠٦.

(٤) المصدر السابق ج ٢٩، ص ٣٢٣.

(٥) المصدر السابق ج ٢ / ١١٩، ١٢٠.

يعمل المؤشر من خلال:

- محرك بحث إلكتروني متقدم: هو الأول من نوعه في العالم المتخصص في رصد وتتبع وتحليل الفتاوى. يتيح هذا المحرك فرز وتصنيف ملايين الفتاوى، مما يسهل الوصول إلى المعلومات وتحليلها بشكل منهجي^(١).
- تطوير مستمر: يخضع المؤشر لتطوير دائم، حيث تم الانتهاء من المرحلة الثانية لمشروعه، والتي تضمنت تفعيل آليات الذكاء الاصطناعي في التحليل والتصنيف والاستبعاد، مما يزيد من كفاءة ودقة الرصد والتحليل^(٢).
- إصدارات المؤشر العالمي للفتوى:

يُصدر المؤشر العالمي للفتوى مجموعة متنوعة من التقارير والدراسات الدورية التي تُسلط الضوء على أبرز القضايا الإفتائية والظواهر المتعلقة بها. هذه الإصدارات تُعد مرجعاً مهماً للباحثين وصانعي القرار:

- التقارير السنوية والدورية: يُصدر المؤشر تقارير سنوية شاملة ترصد وتحلل أبرز الفتاوى والقضايا التي تناولها في عام معين. على سبيل المثال، أصدر تقريراً سنوياً لعام ٢٠٢٣ بعنوان «دور الفتوى في مواجهة تحديات الألفية الثالثة»، والذي تناول تأثير الذكاء الاصطناعي على الحقل الإفتائي، وأزمة السيولة الأخلاقية، وخطاب الكراهية^(٣).

- التقارير المتخصصة: يركز المؤشر على إصدار تقارير متخصصة حول قضايا معينة، مثل الفتاوى المتعلقة بالتنظيمات الإرهابية والمتطرفة، حيث يحلل الخطاب الإفتائي لهذه الجماعات ويكشف عن مغالطاته. كما يتناول قضايا معاصرة مثل فتاوى الإلحاد والانتحار التي تصدر اهتمامات الشباب^(٤).

- استحداث نشرة فتوى تريندز (FATWA TRENDS): وهي نشرة تسلط الضوء على أبرز الفتاوى التي أحدثت زخماً عبر مواقع التواصل بشكل خاص ووصلت لمرحلة الترند في العالم، بالإضافة لأبرز الموضوعات التي تداولها رواد مواقع التواصل الاجتماعي وتعلق بالشأن الديني بشكل عام، كما تلقي النشرة الضوء على تحليل حجم التفاعل الإيجابي والسلبي مع هذه الظواهر، وذلك لخدمة صناع القرار والمؤسسات الإفتائية للبحث في أبرز الموضوعات والفتاوى التي تشغل أذهان المواطنين وتثير الجدل بينهم؛ لتقديم الأحكام الشرعية الصحيحة في المسائل المختلفة^(٥).

- مشاريع بحثية نوعية: أطلق المؤشر مشروع «صياغة ميثاق أخلاقي إفتائي» في عام ٢٠٢٤، يهدف إلى وضع أطر أخلاقية للتعامل مع التطورات في العلوم التجريبية والطبيعية والاجتماعية، لا سيما الذكاء الاصطناعي، بما يضمن انضباط الفتوى مع هذه المستجدات^(٦).

(١) المصري اليوم، ٢٢ ديسمبر ٢٠٢٢.

(٢) اليوم السابع، ١٥ يناير ٢٠٢٣.

(٣) موقع دار الإفتاء المصرية، ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣.

(٤) اليوم السابع، ١٨ يناير ٢٠٢٣.

(٥) اليوم السابع، ٣٠ ديسمبر ٢٠٢١.

(٦) بوابة الأهرام ٢٤ ديسمبر ٢٠٢٤.

ومما سبق ذكره فإن المؤشر العالمي للفتوى تظهر أهميته في الرصد والتحليل واستشراف المستقبل لمواجهة التطرف والفوضى الإفتائية، والعمل على نشر الفتوى الوسطية التي تتفق مع صحيح الدين.

المطلب الثاني: جهود دار الإفتاء المصرية في استشراف المستقبل التقني

الفرع الأول: رؤية دار الإفتاء المصرية المستقبلية للتطوير التقني والتكنولوجي.

تسعى دار الإفتاء المصرية إلى مواكبة تحولات التقنية العالمية، وتوطين أدوات الذكاء الاصطناعي لتطوير بنيتها الخدمية والبحثية والدعوية، واستشرافاً للمستقبل وضعت دار الإفتاء المصرية رؤيتها المستقبلية لتوظيف التقنيات الحديثة في مجال الإفتاء، وسأعرض ذلك فيما يلي:

أولاً: خطة مبدئية للتكامل التدريجي مع تقنيات الذكاء الاصطناعي والنماذج اللغوية الكبيرة LLMs، وذلك من خلال مايلي:

أ- إعداد قاعدة بيانات إفتائية مؤرشفة ومدربة يمكن دمجها مع أنظمة LLMs لضمان تغذية الذكاء الاصطناعي بالفتاوى الشرعية الموثقة.

ب- تطوير أدوات تحليل ذكي للنصوص الإفتائية لاستخلاص المؤشرات والأنماط الفقهية.

ج- إنشاء تطبيقات مساعدة للمفتين تعتمد على LLMs في عرض السوابق الفقهية المرتبطة بكل مسألة.

د- استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي في رصد وتتبع الفتاوى المتطرفة المنتشرة عبر الفضاء الإلكتروني.

هـ- إعداد وحدة متخصصة بالذكاء الاصطناعي والإفتاء الرقمي داخل دار الإفتاء تكون معنية بضبط التكامل مع الذكاء الاصطناعي وفق ضوابط شرعية.

ثانياً: التوسع في تطبيقات الذكاء الاصطناعي الموجه شرعياً، وذلك من خلال ما يلي:

أ- تصميم أنظمة ذكاء اصطناعي متخصصة في صناعة الفتوى تراعي الأصول الشرعية وضوابط الاستدلال.

ب- إعداد محركات بحث ذكية فقهية تعتمد على معالجة اللغة العربية (Arabic NLP) لاسترجاع الفتاوى القديمة وفق أسانيد وأحكامها.

ج- تطوير أنظمة توصية ذكية (Recommendation Systems) للمفتين تساعدهم في الوصول للسوابق الفقهية ذات الصلة بالمسألة محل الفتوى.

ثالثاً: إنشاء منصة وطنية موحدة للفتوى الرقمية، وذلك من خلال ما يلي:

أ- إنشاء بوابة إفتائية رقمية موحدة تضم كافة مؤسسات الإفتاء الرسمية في مصر، لضمان اتساق الخطاب الشرعي وضبط الفتوى في البيئة الرقمية.

ب- الربط الفني بين هذه المنصة وبوابة مصر الرقمية، لتصبح منصة الفتوى الموحدة ضمن الخدمات الحكومية الإلكترونية.

رابعاً: تطوير نظام تنبيهات رقمية للأحداث والقضايا الفقهية الطارئة:

أ- إنشاء نظام آلي ذكي يُرسل تنبيهات للمفتين بمجرد رصد قضايا أو أحداث متداولة إعلامياً أو عبر السوشيل ميديا تستدعي إصدار فتوى رسمية.

ب- دعم هذا النظام بتقارير تحليلية عن الاتجاهات العامة للخطاب الديني الرقمي.

خامساً: توسيع برامج التدريب الإفتائي التقني:

أ- تنفيذ برامج متخصصة لتأهيل المفتين على التعامل مع النظم الذكية ومنصات الذكاء الاصطناعي، وأسس تحليل البيانات الشرعية الرقمية.

ب- إعداد دورات تدريبية مشتركة مع أكاديمية البحث العلمي في علوم البيانات والـ AI الموجه لخدمة العمل الإفتائي.

سادساً: تطوير خدمات الإفتاء لذوي الاحتياجات الخاصة:

أ- إتاحة خدمات فتوى مرئية بلغة الإشارة.

ب- تصميم تطبيقات صوتية للمكفوفين تتيح لهم طلب الفتوى وسماع الإجابة عبر تقنيات تحويل النص إلى صوت (Text To Speech).

سابعاً: إطلاق نشرات للمؤشر العالمي سنوياً لتصنيف الفتاوى الرقمية، وذلك من خلال:

تطوير موقع إلكتروني للمؤشر عالمياً وسنوياً لنشر الاتجاهات الإفتائية الرقمية عالمياً، مع تصنيفها حسب الموضوع (سياسية - أسرية - اقتصادية - معاصرة) ومستوى الاعتدال والموثوقية.

ثامناً: تعزيز التعاون الدولي في التحول الرقمي الإفتائي:

أ- توقيع مذكرات تفاهم رقمية مع دور وهيئات الإفتاء في العالم الإسلامي لتبادل قواعد البيانات، والمشاركة في صناعة الفتاوى الجماعية الرقمية.

ب- تنظيم مؤتمرات إفتاء إلكترونية دولية بالشراكة مع المؤسسات التقنية والبحثية^(١).

ولا شك أن هذه الجهود تعكس التزام دار الإفتاء المصرية بالتقنيات الحديثة لتعزيز دورها المرجعي في الحقل الإفتائي، وتقديم الفتوى المنضبطة الرشيدة، وقد أعدت خطتها أيضاً لتفعيل الذكاء الاصطناعي والاستفادة من ذلك، وتتمثل هذه الخطة فيما يلي:

١- تطوير الخدمات الهاتفية والصوتية: يمكن دمج تقنيات التعرف على الصوت (ASR) وتحويل النص إلى كلام (TTS) في نظام «المفتي الذكي»، بحيث تُمكن الجمهور من طرح أسئلتهم صوتياً واستقبال الردود بصيغة صوتية مفهومة، مع دعم تنوع اللهجات والمستويات التعليمية.

(١) مقابلة مع مدير إدارة البرمجيات وأنظمة المعلومات بدار الإفتاء المصرية.

٢- تحسين محركات البحث وخدمات الـ SEO الشرعي: يساعد الذكاء الاصطناعي في فهم أساليب البحث الشائعة للمستخدمين، مما يُمكن من صياغة عناوين ومحتوى ملائم لمحركات البحث، ويمكن إنشاء إجابات مختصرة ومنظمة للفتاوى تُعرض مباشرة في نتائج البحث، مما يسهل الوصول إلى المعلومة الشرعية الموثوقة.

٣- دعم المراجعة والتدقيق الشرعي واللغوي: يوفر الذكاء الاصطناعي أدوات دقيقة لتحليل النصوص الفقهية واللغوية، والتنبيه إلى مواضع الغموض أو التكرار أو الضعف اللغوي. كما يُمكن ربط النصوص بنماذج الفتاوى السابقة والأدلة الشرعية للتحقق من دقتها واتساقها.

٤- التنبؤ بخطاب العنف والكراهية: من خلال تحليل المحتوى الرقمي وخوارزميات التعلم الآلي، يمكن رصد وتحليل النصوص الدينية المتطرفة على المنصات الاجتماعية، بهدف اكتشاف الخطابات المحرّضة على العنف والكراهية، وتُعد هذه التقنية أداة وقائية تُمكن الدار من التدخل المُبكر وتقديم خطاب بديل معتدل.

٥- كشف الفتاوى المغلوطة والمنتحلة: يمكن تصميم نماذج ذكية تقارن الفتاوى المنتشرة رقمياً مع قاعدة بيانات الفتاوى المعتمدة، مما يسمح باكتشاف الفتاوى المزيفة أو الخارجة عن الأصول الشرعية كما يمكن ربط هذه المنظومة تلقائياً بمنصات التواصل للرد الفوري بالتوضيح والتصحيح.

٦- التكامل مع المؤشر العالمي للفتوى: يمثل المؤشر العالمي للفتوى أحد أبرز أدوات الرصد والتحليل الإستراتيجي للخطاب الإفتائي عالمياً. ويمكن للذكاء الاصطناعي دعم هذا المؤشر من خلال أتمتة جمع وتحليل البيانات من مختلف المصادر المفتوحة، وتصنيفها جغرافياً وفقاً للمذاهب والخطاب السائد، مما يعزز من قدرة الدار على المشاركة في المشهد العالمي وتوجيه الخطاب الدولي المتعلق بالإسلام والفتوى.

٧- تحليل الأداء ومؤشرات الجودة: تُستخدم خوارزميات تحليل البيانات الضخمة لقياس أداء دار الإفتاء عبر مؤشرات مثل: سرعة الاستجابة، دقة المحتوى، مستوى رضا المستفتين، وتوزيع الأسئلة جغرافياً وزمنياً، مما يُساعد في تحسين التخطيط الإداري وتخصيص الموارد..

٨- بناء نظام ذكي لصياغة المسودات الأولية للفتاوى الجديدة: يمكن تطوير نظام يعتمد على الذكاء الاصطناعي يكون قادراً على اقتراح مسودات أولية للفتاوى، بناءً على تحليل سؤال المستفتي وسياقه، مع الاستدلال التلقائي من كتب التراث الفقهي والمذاهب الأربعة، ويتيح هذا النظام للمفتين توفير وقتهم وجهدهم، وتسهيل الوصول إلى الأدلة والمقارنات، مع التأكيد على دور العنصر البشري في التدقيق والإجازة النهائية.

٩- استشراف المستقبل وصياغة السياسات الفقهية: بناءً على تحليل أنماط الأسئلة المتكررة، يمكن للذكاء الاصطناعي توقع القضايا الفقهية المستقبلية، ما يتيح للدار إعداد مواقف شرعية استباقية، وصياغة إستراتيجيات خطابية تُناسب التغيرات الاجتماعية والثقافية والرقمية^(١).

ومما سبق فإن هذه الخطة تُعد إطاراً عملياً لتوطين الذكاء الاصطناعي ضمن مشروع دار الإفتاء المصرية نحو الإفتاء الرشيد والفعال، وذلك من أجل فتوى منضبطة ورشيدة.

(١) مقابلة مع مدير إدارة البرمجيات وأنظمة المعلومات بدار الإفتاء المصرية.

الفرع الثاني: مراكز الدعم العلمي والتقني في الدار

أدركت دار الإفتاء أهمية التقنيات الحديثة، فأنشأت إدارة خاصة بذلك وهي إدارة «تكنولوجيا المعلومات». وتتخصص مهام الإدارة في إنشاء وتحديث وصيانة البنية التحتية التكنولوجية وكذلك الميكنة الكاملة للعمل بدار الإفتاء للاستفادة من الثورة المعلوماتية وإتاحة الوصول للمعلومات بسرعة وفاعلية؛ لذلك فالإدارة شريكة في أعمال أغلب إدارات الدار. وهو ما تحقق بالفعل من خلال توفير أحدث البرامج والأجهزة والخوادم، وبناء شبكات الحاسب الآلي بالدار وفروعها، وربط الدار بشبكة المعلومات الدولية ومصادر المعلومات الإلكترونية لسهولة الحصول على الكتب والدوريات والأبحاث العلمية والموسوعات وإتاحتها لمستخدمي الدار داخلياً وخارجياً، ودعم وتدريب العاملين بالدار للتعامل مع هذه الثورة المعلوماتية، بالإضافة إلى ميكنة إجراءات العمل في جميع إدارات الدار، والربط والتواصل بين كل إدارات الدار لتيسير وتسهيل العمل والوصول السريع للمعلومات للعاملين بالدار بما ينعكس على عموم المواطنين والمستفتين، بالإضافة إلى ميكنة طرق ورود الفتاوى إلى الدار من مقابلات شخصية وبريد فاكس وهاتف وإنترنت.

وتنقسم إدارة تكنولوجيا المعلومات إلى ثلاثة أقسام:

١ - قسم تطوير البرمجيات المسؤول عن إنشاء وتطوير وصيانة وإدارة التطبيقات والأنظمة التي تحتاجها الدار بالإضافة إلى النسخ الاحتياطي لقواعد البيانات المختلفة وصيانتها وتصميم المطبوعات والجرافيك.

٢ - قسم الشبكات والدعم الفني المسؤول عن إنشاء وتطوير وصيانة وتأمين الشبكات وأجهزة الحاسب والخوادم وأجهزة الاتصال والربط بالدار.

٣ - مركز الاتصالات المسؤول عن إدارة وتنظيم عملية تسجيل استفسارات السائلين عن الأحكام الشرعية الواردة إلى دار الإفتاء المصرية عن طريق الهاتف، على أن تتم هذه العملية في أسرع وقت وبأفضل طريقة^(١).

الفرع الثالث: التعاون مع جهات تقنية ومراكز أبحاث

أدركت دار الإفتاء المصرية دور المؤسسات والعمل المؤسسي من أجل توحيد العمل ونجاحه والتكامل المشترك، في هذا السياق وقّعت دار الإفتاء المصرية بروتوكولات تعاون مشترك مع:-

١ - أكاديمية البحث العلمي والتكنولوجيا، فقد تم توقيع مذكرة تعاون مشترك بين دار الإفتاء المصرية وأكاديمية البحث العلمي والتكنولوجيا لدعم جهود التنمية، وتبادل البيانات والمعلومات المتعلقة بالتطور العلمي والتحول الرقمي، والتعاون في مجالات مثل استخدام الذكاء الاصطناعي في مجال الفتوى^(٢)؛ وذلك

(١) المعلمة المصرية للعلوم الإفتائية ج ٢ / ١٠٤، جمهرة أعلام المفتين: أعلام دار الإفتاء المصرية، إعداد إدارة الأبحاث الشرعية بالأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم، تقديم أ. د. شوقي علام ج ١ / ٣٠٢، ٣٠١، ط ١، الأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم ١٤٤٢ هـ - ٢٠٢١ م.

(٢) موقع دار الإفتاء المصرية، ١١ فبراير ٢٠٢٥.

لتعزيز الاستفادة من تطبيقات الذكاء الاصطناعي في صناعة الفتوى، وبناء مشروعات بحثية مشتركة، وتدريب الكوادر الإفتائية على أحدث أدوات الذكاء الاصطناعي وتقنيات معالجة اللغة العربية.

٢- مذكرة تفاهم مشتركة بين دار الإفتاء المصرية وجامعة كفر الشيخ، بهدف تعزيز التعاون في مجالات الذكاء الاصطناعي والتكنولوجيا الحديثة وتطبيقاتها في مجالات الفتوى والإرشاد الديني، وشملت مذكرة التفاهم تنفيذ عدد من البرامج التدريبية والبحثية المشتركة، في مجالات الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في الإرشاد الديني وصناعة الفتوى، وتعزيز الوعي باستخدامات الذكاء الاصطناعي بصورة أخلاقية وآمنة تخدم الصالح العام، فضلاً عن تبادل الخبرات الأكاديمية والبحثية بين الطرفين في الموضوعات ذات الصلة بالذكاء الاصطناعي، ودعم مشروعات التخرج والرسائل العلمية في مجالات التقاطع بين العلوم الشرعية والتقنيات الحديثة^(١).

ولا شك أن مثل هذا التعاون سيؤدي إلى ما يلي:

- ارتفاع نسبة الإنجاز في معالجة الفتاوى.
- تحسين سرعة الاستجابة وجودة الخدمة.
- توسع قاعدة جمهور المستفتين.
- تعزيز الأمن المعلوماتي لأرشيف الفتاوى.
- ريادة إقليمية ومرجعية دولية في صناعة الفتوى الرقمية.
- ترسيخ الدور المؤسسي لدار الإفتاء كمنصة إفتاء رقمية رسمية موثوقة.



(١) موقع دار الإفتاء المصرية، ١٩ يوليو ٢٠٢٥.

المبحث الثاني:

توظيف التكنولوجيا في خدمة الإفتاء بدار الإفتاء المصرية

قامت دار الإفتاء المصرية بتوظيف التقنيات الحديثة في خدمة الإفتاء فأنشأت التطبيقات والمنصات التي تخدم عملية الإفتاء وتسهل على المفتي والمستفتي أمور الإفتاء، وهذا ما سأوضحه فيما يلي:

المطلب الأول:

الموقع والصفحات الرسمية لدار الإفتاء المصرية

تنبع أهمية الفتوى عبر الإنترنت من كونها سبباً لعولمة الفتوى، وذلك لسرعة انتشارها وازدياد عدد المستخدمين لها، ووصولها إلى أي مكان في العالم، وإتاحة الفرصة للعلماء بإيصال أصواتهم إلى أماكن لم يكونوا بالغيها، كما أن ما يقدمه الإنترنت من معلومات تشمل ما تقدمه وسائل الإعلام المقروءة والمسموعة والمرئية كالتلفاز والإذاعة والصحافة، بالإضافة إلى ما تنشره القنوات الفضائية والإذاعات والصحف والمجلات من موادها عبر الإنترنت، بالإضافة إلى خدمة البريد الإلكتروني، كل هذه الأمور إذا استثمرت استثماراً صحيحاً في مجال الفتوى، فستصبح شبكة الإنترنت مصدرًا عالمياً للفتوى المسموعة والمقروءة والمرئية^(١).

أولاً: الموقع الرسمي لدار الإفتاء المصرية:

أدركت دار الإفتاء المصرية ذلك فأنشأت الموقع الرسمي لدار الإفتاء المصرية، «وهو موقع خدمي أنشأته دار الإفتاء المصرية وبثته على شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت) تلبية للتقدم التكنولوجي باستخدام أحدث الوسائل لخدمة العملية الإفتائية وتلبية للاتساع والتزايد المستمر في حالات الفتوى، وإسهاماً منها في ضبط واستقرار أسس وطرائق الفتوى درءاً للفوضى والتخبط اللذين تموج بهما ساحة الفتوى الشرعية»^(٢).

ويهدف الموقع إلى تقديم الفتاوى الموثوقة المبنية على منهجية الأزهر الشريف، وتوضيح الأحكام الشرعية في مختلف جوانب الحياة المعاصرة. كما يهتم بنشر ما يخص الدار من بيانات وأخبار وبيان رؤية بداية الشهور العربية وأبحاث ومرئيات وغير ذلك.

وقد تم إنشاء إدارة الموقع الإلكتروني لدار الإفتاء المصرية في بداية تولي فضيلة المفتي الأسبق الأستاذ الدكتور: علي جمعة منصب الإفتاء سنة ٢٠٠٣م^(٣).

وموقع دار الإفتاء المصرية باللغات الآتية: (الإنجليزية - الفرنسية - الألمانية - الأردنية - السواحيلية - الباشتو - الهاوسا).

(١) تنظيم الإفتاء الرقمي: المفهوم والسياق والخطاب، أ. هاني ضوة، بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي السادس للأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم أغسطس ٢٠٢١، والذي عقد تحت عنوان «مؤسسات الفتوى في العصر الرقمي.. تحديات التطوير وآليات التعاون»، ص ٣٣٣، مطبوع ضمن أعمال المؤتمر السادس للأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم.

(٢) مسيرة الفتوى بالديار المصرية، د/ عماد أحمد هلال، تقديم أ.د. شوقي علام، ص ١٦١، ط. دار الإفتاء المصرية ١٤٤٢-٢٠٢١م.

(٣) مقابلة مع مدير إدارة الموقع.

وأبرز خدمات الموقع الإلكتروني لدار الإفتاء المصرية:

- نافذة المركز الإعلامي وتهم بنشر البيانات والأخبار الخاصة بفضيلة المفتي ودار الإفتاء المصرية، ونشر بيانات أوائل الشهور العربية.
 - تقديم خدمة الفتوى الإلكترونية المجانية للمواطنين.
 - أرشيف يحتوي على آلاف الفتاوى السابقة في مختلف الموضوعات.
 - مقالات دينية متنوعة وذلك في باب (مفاهيم إفتائية- هذا ديننا- تراجم وأعلام).
 - نافذة خاصة بالحج والعمرة تضم كل ما يتعلق بهذه الفريضة.
 - نافذة خاصة بشهر رمضان تضم كل ما يتعلق بفريضة الصيام.
 - نافذة خاصة بتنمية الأسرة.
 - نافذة خاصة بالتعريف بإصدارات الدار (المجلة والكتب) وتحميل ما يتاح تحميله من أعداد مجلة دار الإفتاء أو الكتب.
 - نافذة خاصة للتعريف بخدمات الدار وطريقة الحصول عليها (الفتاوى الشفوية- الفتاوى الإلكترونية- الفتاوى المكتوبة- الفتاوى الهاتفية- فتاوى الحساب الشرعي- فتاوى المحاكم والمؤسسات- الإرشاد الزواجي- فض المنازعات- إدارة حوار- التعليم عن بعد- إصدارات الدار).
- ثانيًا: الصفحات الرسمية لدار الإفتاء المصرية.

واصلت الدار حضورها الفعّال عبر وسائل التواصل الاجتماعي، من خلال حسابات رسمية موثقة تبث فتاوى يومية ومواد توعوية لمواجهة الشبهات الفكرية، وقد امتلكت الدار ١٦ صفحة رسمية على الفيس بوك بأكثر من لغة، وحسابين على تويتر، وحسابًا على إنستجرام ويوتيوب وقناة تليجرام وساوند كلاود، وحسابًا على تيك توك تبث من خلالها أنشطة مختلفة تعرض تفنيد الفكر المتطرف والردّ الصحيح عليه، نظرًا لما تقدّمه من برامج دينية، كأدعية، وأحاديث تحثُّ على الأخلاق، والتمسُّك بالقيم، والمساعدة في انتشار الثقافة والوعي، والمساعدة في حلّ المشكلات الأسرية من الجانب الديني، علاوةً على توضيح الأحاديث الصحيحة، لتعريف المسلمين بما يتمّ تدليسه عليهم، ووقاية الشباب من التّطرّف بتوضيح المفاهيم.

وفي جانب اتباع الدار نهج التحول الرقمي والاعتماد على وسائل التكنولوجيا الحديثة أيضًا «توسعت في الانتشار عبر وسائل التواصل الاجتماعي لتخاطب كافة فئات المسلمين حول العالم؛ فعملت على زيادة حضورها عبر منصات «السوشيال ميديا كونها باتت من أهم مفردات التواصل المباشر مع الناس شرقًا وغربًا، فخصصت الدار عددًا من اللقاءات المرئية على السوشيال ميديا لزيادة الوعي الإفتائي، وتوضيح أهمية الفتوى باعتبارها ركيزة داعمة للاستقرار والأمن والحياة، إذا مورست بقواعدها الشرعية وضوابطها العلمية، إضافةً إلى قناة دار الإفتاء المصرية على «يوتيوب» والتي تضم عددًا كبيرًا جدًا من فيديوهات الفتاوى لفضيلة المفتي

وكافة علماء الدار، فضلاً عن حضور الدار أيضاً عبر موقع التدوينات العالمي تويتر، وكذلك التليجرام، وجوجل بلاس، وساوند كلاود. كما أطلقت دارُ الإفتاء خلال عام ٢٠٢١ حساباً جديداً على تطبيق «تيك توك» من أجل مزيد من الوعي، والتواصل الفعّال، ونشر الفتاوى الصحيحة بالفيديو^(١).

- كما أطلقت الدار - عن طريق وحدة الإنتاج الفني والبث المباشر - خدمة البث المباشر على صفحتها الرسمية يومياً؛ حيث يجيب فيه علماء الدار عن تساؤلات واستفسارات المتابعين.

- كما تم تدشين «محرك البحث الإلكتروني للمؤشر العالمي للفتوى» كأول محرك بحث متخصص في رصد وتتبع الفتاوى وتحليلها عالمياً والوقوف على مكان من الضعف والخلل في الفكر المتطرف، ويهدف المؤشر إلى بناء أكبر قاعدة بيانات للفتاوى في العالم من خلال منصته الإلكترونية^(٢).

كما تستخدم دار الإفتاء المصرية في هذه المواجهة المعايير الدولية والأدوات الجديدة، فمثلاً هناك وحدة الموشن جرافيك التي يتم فيها تبسيط القضايا ونشرها بشكل يتناسب مع الشباب والأطفال، كذلك يجري بثُّ فيديوهات على الصفحة للفتاوى لا تتعدى ثلاث دقائق.

المطلب الثاني:

التطبيقات الرقمية بدار الإفتاء المصرية.

أدركت دار الإفتاء المصرية أهمية التطبيقات الرقمية لسهولة استخدامها ووفرتها فاشتبكت مع الواقع وقضايا الناس فأنشأت تطبيقات للفتوى وهذه كلمة عن ذلك:

أولاً: تطبيق «دار الإفتاء المصرية للفتاوى».

أطلقت دار الإفتاء المصرية «تطبيق دار الإفتاء المصرية» للهواتف المحمولة، الذي يتيح للمستخدمين تقديم طلبات الفتوى، ومتابعة الفتاوى اليومية والمناسبات الدينية والبيانات الرسمية.

ثانياً: تطبيق «فتوى برو».

في إطار رؤية الدار المستقبلية ودعمها للتحويل الرقمي تعمل على إصدار تطبيق الهواتف الذكية والفتوى الإلكترونية «Fatwa Pro» فتوى برو» وهو تطبيق مقدّم للمسلمين في الغرب مشتمل على عدد من اللغات: الإنجليزية والفرنسية والألمانية، يهدف إلى تقديم كافة الفتاوى التي تهم المسلم وتجب عن تساؤلاته داخل المجتمعات الإسلامية، وكذلك تقديم الإرشاد الديني لهؤلاء المسلمين لضمان حفاظهم على هويتهم الإسلامية والحيلولة دون وقوعهم في براثن الفكر المتطرف^(٣).

(١) المعلمة المصرية للعلوم الإفتائية ج ٤٠ / ٣٠٦، وتجدر الإشارة إلى أن الصفحة الرسمية لدار الإفتاء على موقع التواصل الاجتماعي «فيس بوك» تخطى عدد متابعيها ما يزيد عن ١١٧٠٢١٠٥٢ متابعاً حتى تاريخ ٢٢ مايو ٢٠٢٢ كما أفاد مدير التواصل والصفحات بدار الإفتاء.

(٢) المعلمة المصرية للعلوم الإفتائية ج ٤٠ / ٣٠٦.

(٣) المعلمة المصرية للعلوم الإفتائية ج ٤٠ / ٣٠٧.

أطلقت دار الإفتاء خدمة الرد على أسئلة الجمهور من المستفتين حول العالم باللغات الأجنبية (الإنجليزية والفرنسية) من خلال تطبيق إلكتروني لتكون منصة معتمدة تخدم كل من يحتاج إلى الفتوى أو التعلم وهو تطبيق FatwaPro، وذلك في شهر يونيو ٢٠٢٢ ليكون هو الأداة واللغة «الذكية» للتواصل مع كل طالبي الفتوى حول العالم. وقد بلغ عدد الفتاوى منذ إطلاق التطبيق: ٦٥٠٠، ويبلغ عدد الفتاوى اليومية على هذا التطبيق ١٥ سؤالاً تقريباً عن طريق البوابة الإلكترونية باللغة الإنجليزية لدار الإفتاء المصرية، ويمكن تحميل التطبيق من خلال متجر التطبيقات AppStore أو نظام IOS^(١).

ويعد هذا التطبيق نقلة نوعية في مشروعات الدار حيث يتجه العالم الآن إلى «عالم الذكاء الاصطناعي» بكل تطبيقاته الذكية، وامتداد وتطوير لفكرة الفتاوى الإلكترونية التي قطعت فيها الدار شوطاً كبيراً منذ أعوام طويلة. ثانياً: الوصول إلى المسلمين من خلال التطبيقات الذكية قرب المسافات، فلم تعد هناك إشكالية ولم تمنع المسافة التواصل مع الدار لأخذ النصيحة، على عكس ما كان في السابق؛ فالتطبيق إنجاز كبير في وقت فارق من تاريخ عمل الدار على التواصل بشكل فعال حقيقي.

٣- يمكن لمستخدمي التطبيق من المسلمين أن يجدوا ضالتهم من خلال عالم التطبيقات الذكية في هذا التطبيق، منها المقالات والفيديوهات القصيرة.

وتعمل الدار على تطوير تطبيق «فتوى برو» ليشمل لغات جديدة بالإضافة إلى الإنجليزية والفرنسية، واستحداث خدمات جديدة لتيسير حصول المستفتي على خدمات التطبيق وتحسين جودة الخدمة^(٢).

المطلب الثالث:

المنصات الرقمية بدار الإفتاء المصرية

أدركت دار الإفتاء المصرية أهمية المنصات الرقمية فأنشأت منصات إلكترونية تقدم مجموعة من البرامج والدورات التعليمية، تهدف إلى توظيف جميع الإمكانيات التكنولوجية والعلمية لبناء «بيئة معرفية آمنة» تساهم في بناء المسلم ثقافياً وقيماً وأخلاقياً، بصورة شيقة وجذابة تتناسب مع ثقافة العصر وأدواته، وهذه كلمة عن ذلك: أولاً: البوابة الإلكترونية.

تم إنشاء إدارة البوابة الإلكترونية في عام ٢٠١٥م في عهد فضيلة الأستاذ الدكتور/ شوقي علام، وذلك من أجل تحرير المحتوى الصادر عن دار الإفتاء المصرية؛ فوظيفة الإدارة لا تتمثل في النشر، وإنما هو في تهيئة المادة المعروضة ومراجعتها مراجعة علمية دقيقة (من فتاوى، ومقالات، وتراجم أعلام)؛ وذلك من حيث: مراجعة النصوص الشرعية، والنقول العلمية، والقيام بعمل جواب مختصر للفتوى؛ لكي يسهل على المطالع للبوابة فهمه، ثم تطور الأمر بعد ذلك ليشمل العمل بآليات بحث (جوجل) من أجل إظهار نتائج دار الإفتاء المصرية

(١) مقابلة للباحث مع المسؤولة عن إدارة التطبيق.

(٢) اليوم السابع ١٥ يناير ٢٠٢٣.

أولاً في البحث، وذلك مع مراعاة معايير محرركات البحث الإلكترونية حسب تعليمات الـ (SEO) على محتويات البوابة، وبعد ذلك يتم نشر الفتوى على البوابة الإلكترونية، والعمل على حفظها للرجوع إليها عند الحاجة^(١).
ثانياً: منصة هداية.

منصة «هداية» هي منصة إلكترونية متعددة المهام والتخصصات واللغات، تقدم مجموعة من البرامج والدورات التعليمية والمعرفية والتدريبية والتثقيفية والتوعوية والسلوكية، كما تقدم مجموعة منتقاة من الخطب والدروس الوعظية والمحاضرات العلمية والأفلام والمنتجات الفنية التي تقدم الإسلام الوسطي باللغات المختلفة، كل ذلك من خلال عروض الفيديو والنصوص والمنتديات التفاعلية التي تساعد في بناء بيئة معرفية آمنة، يأمن فيها الناس على أنفسهم وعلى أولادهم في تعلم الإسلام الصحيح وتفهمه وفق منهج علمي رصين^(٢). وقد ظهرت منصة «هداية» الإلكترونية لتكون مزيداً من التطور نحو التحول الرقمي، ولتساعد بشكل فعال في «التأهيل الإفتائي» ومن أجل توفير بيئة معرفية آمنة يتمكن من خلالها طلاب العلم من استيفاء متطلبات التأهيل الإفتائي عن طريق الدورات العلمية المتخصصة التي يقوم بها كبار العلماء والأساتذة في الأزهر الشريف^(٣).
والحقيقة أن التطور الحاصل في التحول الرقمي داخل دار الإفتاء المصرية، والذي يعين على إيصال رسالتها إلى كل مكان في العالم من خلال تطبيقات ووسائل ومنصات إلكترونية متعددة تسهل البحث والتواصل ومتابعة كل ما يتعلق بالشأن الإفتائي، هو أمر ملحوظ للكافة، فطنت له الدار في وقت مبكر وحرصت عليه في منظومتها الإفتائية.

وخلاصة القول: أن دار الإفتاء على مدار السنوات الماضية بذلت مجهودات كبيرة ومهمة في مجالات التطور الرقمي، واستخدمت سائر الوسائل والتقنيات الحديثة؛ لنشر الدين الإسلامي وبيان الرؤية الحضارية الصحيحة للإسلام، وقدرته على مواكبة كافة التطورات الحضارية والمستجدات العصرية وأن منهج الدار ورؤيتها المستقبلية هو الاستفادة بالوسائل التكنولوجية الحديثة وتطبيقاتها الذكية، سواء في الإفتاء أو في إدارة المؤسسات الإفتائية أو في مواجهة الأفكار المتطرفة؛ وذلك في إطار سعيها لتحقيق الانضباط الإفتائي، والانطلاق في طريق تجديد الخطاب الديني، والتحول لعصر الرقمنة والاستفادة من كافة الوسائل والتقنيات التكنولوجية الحديثة.
هذا ولم يقتصر دور دار الإفتاء المصرية على الاستفادة من التطور التقني والتكنولوجيا الرقمية على النحو السابق، بل تسعى جاهدة في كل ما يصدر عنها من فتاوى وبيانات ومؤلفات ومقالات لدعم هذا التطور والتحول الرقمي؛ إيماناً منها أن التحول الرقمي أصبح من الواجبات التنظيمية في العصر الحالي؛ لما له من أهمية كبيرة في ضبط مصالح البلاد والعباد^(٤).

(١) مقابلة مع مدير إدارة البوابة الإلكترونية.

(٢) منصة هداية الرقمية ودورها في التأهيل الإفتائي، د/ مختار محسن، بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي السادس للأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم أغسطس ٢٠٢١، والذي عقد تحت عنوان «مؤسسات الفتوى في العصر الرقمي.. تحديات التطوير وآليات التعاون»، ص ٥٢٦.

(٣) المصدر السابق: ص ٥٤١.

(٤) المعلمة المصرية للعلوم الإفتائية، ج ٤٠ / ٣٠٨.

ومما سبق ذكره فإن دار الإفتاء المصرية لها تجربة مع التكنولوجيا والتقنيات الحديثة وقامت بتطبيقها في مجال الإفتاء ووضعت الخطط لاستشراف المستقبل التقني الذي يعود بالنفع على عملية الفتوى وضبطها بما يتناسب مع وسطية الإسلام ومرجعيتها للأزهر الشريف.

الخاتمة

أحمد الله تعالى على ما وفقني إليه من الكتابة في هذا الموضوع وإتمامه، وهذه خاتمة تحتوى على أهم نتائج البحث وتوصياته:

أولاً: أهم النتائج.

١ - الفتوى لها شأن عظيم في الإسلام، فهي خلافة للنبي صلى الله عليه وسلم في وظيفة من وظائفه في البيان عن الله تعالى.

٢ - ضرورة وجود المؤسسات الإفتائية وذلك لضبط العملية الإفتائية، وبحث المستجدات من النوازل والقضايا المعاصرة.

٣ - عملت دار الإفتاء المصرية على التطوير والاستفادة من التقنيات الحديثة في كافة قطاعات الدار وبخاصة القطاع الشرعي.

٤ - التحول الرقمي داخل مؤسسات وهيئات الإفتاء أصبح واقعاً ومتطلباً لازماً لا غنى ولا فكاك عنه؛ وذلك لما يمثله التطور التقني من مميزات في عمل المفتي ومؤسسات الفتوى.

٥ - قامت دار الإفتاء المصرية باستشراف المستقبل التكنولوجي ووضعت برامج وخطط للتعامل مع التقنيات الحديثة ومدى الاستفادة منها.

٦ - قامت دار الإفتاء المصرية بتوظيف التكنولوجيا والتقنيات الحديثة في خدمة الإفتاء، واعتمدت خطة تطوير شاملة تم تنفيذها في كافة إدارتها المتعددة، والتعاون مع جهات معتمدة من أجل ذلك كله.

٧ - أنشأت دار الإفتاء المصرية مواقع وصفحات رسمية وتطبيقات ومنصات رقمية لخدمة الإفتاء.

ثانياً: التوصيات.

١ - أوصي باستخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي في رصد وتتبع الفتاوى المتطرفة المنتشرة عبر الفضاء الإلكتروني.

٢ - أوصي بإعداد وحدة متخصصة بالذكاء الاصطناعي والإفتاء الرقمي داخل دار الإفتاء تكون معنية بضبط التكامل مع الذكاء الاصطناعي وفق ضوابط شرعية.

٣ - أوصي بإنشاء بوابة إفتائية رقمية موحدة تضم كافة مؤسسات الإفتاء الرسمية في مصر، لضمان اتساق الخطاب الشرعي وضبط الفتوى في البيئة الرقمية، والربط الفني بين هذه المنصة وبوابة مصر الرقمية، لتصبح منصة الفتوى الموحدة ضمن الخدمات الحكومية الإلكترونية.

- ٤ - أوصي بإعداد دورات تدريبية مشتركة مع أكاديمية البحث العلمي في علوم البيانات والـ AI الموجه لخدمة العمل الإفتائي.
- ٥ - أوصي بإتاحة خدمات فتوى مرئية بلغة الإشارة.
- ٦ - أوصي بتصميم تطبيقات صوتية للمكفوفين تتيح لهم طلب الفتوى وسماع الإجابة عبر تقنيات تحويل النص إلى صوت (Text To Speech).
- ٧ - أوصي بتنظيم مؤتمرات إفتاء إلكترونية دولية بالشراكة مع المؤسسات التقنية والبحثية.



المراجع والمصادر

١. القرآن الكريم، جل من أنزله.
٢. الاستشراف مناهج استكشاف المستقبل، إدوارد كورنيس، ترجمة: الدكتور حسن الشريف، ط. الدار العربية للعلوم ناشرون، ط ١، ١٤٢٨هـ / ٢٠٠٧م.
٣. إعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله، تحقيق محمد عبد السلام إبراهيم، ط ١، دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.
٤. البحث العلمي أسسه وطريقة كتابته، د/ محمد الصاوي محمد مبارك، ط ١، المكتبة الأكاديمية القاهرة ١٩٩٢م.
٥. البحث العلمي - حقيقته، ومصادره، ومادته، ومناهجه وكتابته، وطباعته، ومناقشته د/ عبد العزيز بن عبد الرحمن بن علي الربيع، ط ٢، مكتبة الملك فهد الوطنية الرياض ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
٦. بحوث وفتاوى إسلامية في قضايا معاصرة، للشيخ جاد الحق علي جاد الحق، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
٧. تحديات التطوير وآليات التعاون، مطبوع ضمن أعمال المؤتمر السادس، للأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم.
٨. تنظيم الإفتاء الرقمي: المفهوم والسياق والخطاب، أ. هاني ضوة، بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي السادس للأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم أغسطس ٢٠٢١، والذي عقد تحت عنوان «مؤسسات الفتوى في العصر الرقمي».
٩. تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور، تحقيق محمد عوض مرعب، ط ١، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ٢٠٠١م.
١٠. جمهرة أعلام المفتين - أعلام دار الإفتاء المصرية - إعداد إدارة الأبحاث الشرعية بالأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم، تقديم أ. د شوقي علام، ط ١، الأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم، ١٤٤٢هـ - ٢٠٢١م.
١١. سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سَورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، تحقيق بشار عواد معروف، ط. دار الغرب الإسلامي - بيروت، ١٩٩٨م.
١٢. شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، نشوان بن سعيد الحميري اليمني، تحقيق: د. حسين بن عبد الله العمري وآخرين، دار الفكر المعاصر (بيروت - لبنان)، دار الفكر (دمشق - سورية)، الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
١٣. صناعة الإفتاء، أ. د/ علي جمعة، ط ١، شركة نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع مارس ٢٠٠٨م.

١٤. صناعة الفتوى وفقه الأقليات، الشيخ عبد الله ابن الشيخ المحفوظ بن بيه، مركز الموطأ، ط ٣، مسار للطباعة والنشر - دبي، ٢٠١٨ م.
١٥. طلبة الطلبة، عمر بن محمد بن أحمد بن إسماعيل أبو حفص، نجم الدين النسفي، المطبعة العامرة، مكتبة المشنى ببغداد، بدون طبعة، ١٣١١ هـ.
١٦. الفتاوى الإسلامية من دار الإفتاء المصرية، ط. المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
١٧. القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، تحقيق مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، ط ٨، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
١٨. كلمة عن دار الإفتاء المصرية كتيب صادر عن دار الإفتاء المصرية، ص ٣، ط. وزارة العدل، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.
١٩. اللائحة الداخلية والهيكل التنظيمي والوظيفي للعاملين بدار الإفتاء المصرية، ط. الوقائع المصرية، العدد ١٠٩ - السنة ١٨١ هـ، الصادر ٨ جمادى الأولى ١٤٢٩ هـ - ١٣ مايو ٢٠٠٨ م.
٢٠. لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي، ط ٣ دار صادر - بيروت، ١٤١٤ هـ.
٢١. المجموع شرح المذهب للشيرازي، للإمام أبي زكريا محيي الدين بن شرف الدين النووي، تحقيق الشيخ محمد نجيب المطيعي، ط. مكتبة الإرشاد - جدة المملكة العربية السعودية، ١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م.
٢٢. مختار الصحاح، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي، تحقيق يوسف الشيخ محمد، ط ٥، المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
٢٣. مستقبل صفحات التواصل الاجتماعي في المؤسسات الإفتائية، أ. وائل محمد عبده، بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي السادس للأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم أغسطس ٢٠٢١، والذي عقد تحت عنوان «مؤسسات الفتوى في العصر الرقمي.. تحديات التطوير وآليات التعاون»، مطبوع ضمن أعمال المؤتمر السادس، للأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم.
٢٤. مسيرة الفتوى بالديار المصرية، د/ عماد أحمد هلال، تقديم أد. شوقي علام، ط. دار الإفتاء المصرية ١٤٤٢ - ٢٠٢١ م.
٢٥. معجم الجيم، لأبي عمرو إسحاق بن مَرَّار الشيباني، تحقيق: إبراهيم الأبياري، راجعه محمد خلف أحمد، ط. الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، القاهرة، ١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤ م.

٢٦. معجم اللغة العربية المعاصرة، د/ أحمد مختار عبد الحميد عمر وآخرون، ج ٢/ ١١٩٠، ط ١، عالم الكتب ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
٢٧. معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلنجي - حامد صادق قنبي، ط ٢، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
٢٨. معجم مصطلحات المكتبات والمعلومات، د/ عبد الغفور عبد الفتاح قاري، ط ١، مكتبة الملك فهد الوطنية - الرياض، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
٢٩. المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار، ط. دار الدعوة، ط ٤، مطبعة الشروق الدولية، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
٣٠. المعلمة المصرية للعلوم الإفتائية - معالم الفتوى لدى مؤسسات الإفتاء الحديثة في التطبيق المعاصر - دار الإفتاء المصرية أنموذجاً، إعداد إدارة الأبحاث والدراسات الإفتائية، تقديم أ.د شوقي علام، ط ١، الأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم، ١٤٤٤هـ - ٢٠٢٢م.
٣١. معجم مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق عبد السلام هارون، ط. دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
٣٢. مناهج البحث العلمي وطرق كتابة الرسائل الجامعية، د/ عبد الرحمن أحمد عثمان، ط ١، جامعة إفريقيا للنشر الخرطوم، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
٣٣. مناهج البحث والتفكير العلمي، أ.د. محمد عبد الله الشرقاوي، ط. دار الثقافة العربية، ١٩٩٧م.
٣٤. مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي، ط ٣ دار الفكر ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
٣٥. الموسوعة العربية العالمية، تيرادل فيوجو، مؤسسة أعمال الموسوعة، ط ٢، مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع - الرياض، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
٣٦. موسوعة الفتاوى المؤصلة من دار الإفتاء المصرية، ط. القاهرة ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م.
٣٧. موقف المؤسسات الإفتائية من الاستشراف الإفتائي لتطورات الواقع المعاصر مع تصور مقترح، د/ محمود حسن البيطار، بحث مقدم لمؤتمر الفتوى وتحديات الألفية الثالثة التابع للأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم، ١٤٤٥هـ - ٢٠٢٣م.
٣٨. نحو تداول الفتوى الموسَّسية عبر مواقع إلكترونية لضبط المنهجية الإفتائية د/ محمود إسماعيل محمد مشعل، بحث منشور بمجلة دار الإفتاء المصرية، العدد السادس والأربعون، ذو الحجة ١٤٤٢هـ - يوليو ٢٠٢١م، مطابع الشرطة بالقاهرة.
٣٩. بوابة الأهرام، ٢٤ ديسمبر ٢٠٢٤.

٤٠. موقع دار الإفتاء المصرية، ١١ فبراير ٢٠٢٥.
٤١. صحيفة الوطن المصرية، ٢٦ ديسمبر ٢٠٢٣.
٤٢. المصري اليوم، ٢٢ ديسمبر ٢٠٢٢.
٤٣. منصة هداية الرقمية ودورها في التأهيل الإفتائي، د/ مختار محسن، بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي السادس للأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم أغسطس ٢٠٢١، والذي عقد تحت عنوان «مؤسسات الفتوى في العصر الرقمي.. تحديات التطوير وآليات التعاون».
٤٤. اليوم السابع ١٥ يناير ٢٠٢٣.





الأمينة العامة للدفتر ومؤسسات الإفتاء في العالم
General Secretariat for Fatwa Authorities Worldwide



دار الإفتاء
المصرية
Dar Al-ifta Al-Missriyyah

المحور الخامس: تجارب مؤسسات الفتوى في صناعة
المفتي الرشيد في عصر الذكاء الاصطناعي

التجربة المصرية في صناعة الفتوى الرشيدة

دراسة تطبيقية

أحمد وسام عباس خضر

أمين الفتوى
مدير إدارة الفتوى المكتوبة
بدار الإفتاء المصرية



The Making of the Competent Mufti in the Age of Artificial Intelligence

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، حمد الأولين والآخرين، حمداً يليق بجنابه العظيم، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، وحيب رب العالمين، نوره الأسبق، وصراطه المحقق، الذي أرسله رحمة شاملة لوجوده، وأكرمه بشهوده، واصطفاه لنبوته ورسالته، وأرسله رحمة للعالمين، بشيراً ونذيراً وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله، وبعد..

فمن المعلوم أن الفتوى لها أثر عظيم، فالمفتي مُخبر عن الله وعن رسوله، وبقدر عظم شأن الفتوى وشرفها وأجرها يكون عظم خطرها واشتداد ضررها إذا تصدى لها من ليس أهلاً لها على من يستفتيه وعلى سائر الأمة. فالمفتي موقع عن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَنْ رُسُلِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فهذه منزلة عظيمة ينبغي على كل مفت أن يعيها جيداً، قال تعالى في كتابه العزيز في سورة النساء: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾، فالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَخبر أنه الذي يفتي العباد، وأن الفتوى مهما كانت تصدر من الله فهي خطاب منه عبارة عن حكم شرعي يأتي منه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وإذا كان الأمر كذلك في هذا الصدد فإن الإفتاء هو بيان أحكام الله تعالى، ومدى تطبيقها على أفعال الناس، وذلك البيان الذي يوضحه المفتي لأحكام الله تعالى هو ترجمة عن مراده تعالى، كما عبر الشيخ ابن القيم بقوله: «وإذا كان منصب التوقيع عن الملوك بالمحل الذي لا ينكر فضله ولا يجهل قدره وهو من أعلى المراتب السنيات، فكيف بمنصب التوقيع عن رب الأرض والسموات»^(١). وقد قام النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بحق هذا المنصب العظيم، فهو أول من تولاه عن رب العالمين.

ومن خلال هذا العرض يتبين لنا أن الإفتاء يعد من أرقى العلوم التي تناولتها الشريعة الإسلامية، وأفضل ما يكون في الفقه من علوم تلك التي تسعى لإيجاد حلول للناس وتعمل على راحتهم، يقول الشيخ محمد العباسي صاحب الفتاوى المهدية: «إنه من المعلوم لدى ذوي الفهم أن من أجل العلوم قدراً، وأسنأها حكمةً، وأدقها سرّاً، وأشمخها رتبةً، وأعلاها وأعظمها قيمةً وأعلاها، وأفضل ما تحلّت به العلماء، وامتازت بروايته النبلاء: علم الفقه؛ إذ عليه مدار صحة العبادات، وإليه المرجع في استقامة المعاملات، فكان مدراًة للمفاسد، مجلبة للمصالح والفوائد، به تصل الحقوق لأربابها، وتؤتى البيوت من أبوابها، وناهيك بفنّ أثنى عليه لسان النبوة، ونوّه بذكره وأظهر شأنه وسُموّه.. ولما كان فن الفتوى من أكبر مزاياه الجليلة، وأنضر محاسنه الفائقة الجميلة، لم تزل الجهابذة في سائر القرون والأعصار، وعامة البلاد والأمصا، ناشرين لواءه بين الأنام، قائمين بحمل أعبائه أحمد قيام.. فلعمري إن هؤلاء العصاة هم في الحقيقة أهل الإصابة؛ لعموم الحاجة إليه، واعتماد الخاصة والعامة في حوادثهم عليه، فجزاهم الله تعالى عن دينه أحسن جزائه، ووالى عليهم جليل إحسانه وجزيل نعمائه، حيث أوضحوا مَحَجَّتَهُ، وأبرزوا حجته، وميزوا بين الغث والسمين، والصدف من الدرّ الثمين؛ خدمة منهم لتلك الخطة الشريفة، وقيامًا بواجب الشريعة المُنيّفة»^(٢).

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، ط. دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩١م، (١ / ٩).

(٢) الفتاوى المهدية، للشيخ محمد العباسي الحنفي - المطبعة الأزهرية - الطبعة الأولى - ١٣٠١هـ، (١ / ٢).

وفي هذا الصدد قامت الدولة المصرية ممثلة في مؤسساتها الدينية والعلمية بتجارب عظيمة بشأن هذا المنصب الكبير تُحقق من خلاله مقاصد الشرع الشريف في كل زمان ومكان بما يناسبه مع مراعاة الأحوال والأشخاص، وستناول ذلك بتفصيل إن شاء الله تعالى.

أهمية البحث:

تكتسب التجربة المصرية في صناعة الفتوى الرشيدة أهمية كبيرة، يمكن إجمالها في عدة نقاط:

- تعزيز الأمن الفكري والمجتمعي بصناعة الفتوى الرشيدة.
- الحفاظ على هوية دينية ونشر الوسطية في أنحاء الأرض.
- المساهمة في مواجهة التيارات المتشددة والأفكار المنحرفة.
- ضبط الخطاب الديني ومكافحة الفوضى الفقهية.
- السعي خلف تغيير السلوك الفردي والجماعي إلى طريق قويم مستقيم والابتعاد عن غير ذلك.
- مواكبة التطورات التقنية والمستجدات العلمية.
- إعانة المسلمين على أداء التكاليف الشرعية على الوجه الصحيح.

مشكلة البحث:

بعد التأمل في هذا العنوان نجد أن هناك عدة تساؤلات تحتاج إلى إيضاح وبيان وجواب، منها:

- ما المقصود بالفتوى الرشيدة؟ وما وضوابطها؟
- ما هي أبرز ملامح التجربة المصرية في مجال الإفتاء؟
- ما دور المؤسسات الدينية (كالأزهر ودار الإفتاء) في ترشيد الفتوى وضبطها؟
- ما الآليات التي استخدمتها مصر لضبط الفتوى ومواجهة الفتاوى المتطرفة؟
- ما التحديات التي واجهت التجربة المصرية؟ وكيف تم التعامل معها؟
- هل يمكن تعميم التجربة المصرية على الدول الإسلامية الأخرى؟

أهداف البحث:

- بيان مفهوم الفتوى الرشيدة وضوابطها.
- دراسة المؤسسات المصرية المعنية بالإفتاء.
- تحليل آليات ضبط الفتوى وتدريب المفتين.
- مناقشة التحديات التي تواجه الفتوى في مصر.
- استخلاص الدروس والتجارب التي يمكن تعميمها على العالم الإسلامي.

الدراسات السابقة للبحث:

لم يسبق أن تناول هذا الموضوع بهذا الشكل في دراسة مستقلة، وإنما يمكن القول بأن بعض عناصره ربما تكون قد تم تناولها في بعض الأبحاث المتفرقة، وهذا لا يقلل من مقدار هذا العمل والجهد البسيط إن شاء الله تعالى. **خطة البحث:** وتشتمل على مقدمة، ومبحثين، وخاتمة.

أما المقدمة فتشتمل على أهمية البحث، ومشكلة البحث، وأهداف البحث، والدراسات السابقة على البحث، والمنهج المتبع في البحث.

المبحث الأول: التعريفات، وتحت مطالب:

المطلب الأول: مفهوم التجربة.

المطلب الثاني: مفهوم صناعة الفتوى.

المطلب الثالث: مفهوم الفتوى الرشيدة.

المطلب الرابع: ضوابط صناعة الفتوى الرشيدة.

المبحث الثاني: ويتناول فيه صناعة الفتوى الرشيدة - دراسة تطبيقية - دار الإفتاء المصرية نموذجًا،

وتحت مطالب:

المطلب الأول: المؤسسات الدينية المصرية ودورها في صناعة الفتوى.

المطلب الثاني: دور دار الإفتاء المصرية في صناعة الفتوى.

الفرع الأول: لمحة تاريخية عن نشأة دار الإفتاء المصرية.

الفرع الثاني: دور دار الإفتاء المصرية في صناعة الفتوى.

المطلب الثالث: نماذج من الفتاوى الرشيدة الصادرة عن دار الإفتاء المصرية.

- الخاتمة: وتشتمل على التوصيات والنتائج التي توصلت إليها من خلال البحث.

- الفهارس.

المنهج المتبع في البحث:

منهج العمل هو: المنهج الوصفي التحليلي: لتحليل التجربة المصرية، وكذلك المنهج التطبيقي: من خلال

دراسة نماذج واقعية لفتاوى صادرة عن دار الإفتاء المصرية^(١).

(١) المنهج التحليلي: هو منهج يقوم على دراسة الإشكالات العلمية المختلفة، تفكيكًا أو تركيبًا، أو تقويمًا، فإذا كان الإشكال تركيبة منغلقة من التراث أو الفكر الإسلامي المعاصر، قام المنهج التحليلي بتفكيكها وإرجاع العناصر إلى أصولها، أما إذا كان الإشكال عناصر مشتتة فإن المنهج يقوم بدراسة طبيعتها ووظائفها ليركب منها نظرية أو أصولًا ما، أو قواعد معينة.

وقد استخدمت مناهج أخرى في مواطن متفرقة، منها: المنهج الاستنباطي: وهو المنهج الذي يقوم على الاستنتاج الاجتهادي، فكل عمل يهدف إلى وضع نظرية علمية، أو بناء قاعدة في الفقه أو التفسير أو الحديث... إلخ، أو تأصيل فتوى أو مجموعة من الفتاوى يدخل ضمن الطريقة الاستنباطية من المنهج التحليلي، والمنهج الاستنباطي والنقدي داخلان في إطار المنهج التحليلي. ينظر: أبجديات البحث في العلوم الشرعية محاولة في التأصيل المنهجي للدكتور/ فريد الأنصاري (ص: ٩٦ - ٩٩، ط. مطبعة النجاح الجديدة - الدار البيضاء).

والمنهج الاستردادي أو التاريخي: وهو المنهج الذي يقوم على استرداد أحداث التاريخ بطريقة عقلية ويحتاج إليه في العلوم الشرعية من أجل فهمها فهمًا سليمًا، فالتاريخ في العلوم الشرعية خطوة ضرورية لحفظ تاريخ الأمة وفهم حاضرها وبناء مستقبلها. ينظر المصدر السابق (ص: ٨٦).

المبحث الأول: التعريفات

المطلب الأول:

مفهوم التجربة

التجربة لغة: من الجذر الثلاثي (ج - ر - ب)، يقال: جَرَّبَ الشيء أي اختبره وعرف حقيقته، وقال ابن دريد: جربت الأمور تجربة، والجمع التجارب، ورجل مجرب للأمر إذا قاساها وعرفها^(١). وجربه تجريباً وتجربةً اختبره مرة بعد أخرى، ويُقال رجل مجرب جرب في الأمور وعرف ما عنده ورجل مجرب عرف الأمور وجربها^(٢). والمعنى الاصطلاحي لا يخرج عن المعنى اللغوي، فقد عرفها الإمام المناوي بأنها: ما يحصل من المعرفة بالتكرار. وقيل: التجربة: معالجة الشيء مرة بعد أخرى حتى يحصل ذلك العلم بنظائرها^(٣). والتجربة في العلم: اختبار منظم لظاهرة أو ظواهر يراد ملاحظتها ملاحظة دقيقة ومنهجية للكشف عن نتيجة ما أو تحقيق غرض معين^(٤).

والمقصود بالتجربة المصرية: ما قامت به الدولة المصرية ممثلة في مؤسساتها الدينية والعلمية من عمل تجارب أنشأتها للحفاظ على الهوية الإسلامية لتنهض بالمسلمين، كالتجارب المصرية في تنمية الأسرة والمحافظة عليها، وكذلك توظيف التكنولوجيا الحديثة لخدمة الفتوى، وستناول ذلك بشيء من التفصيل في موضعه.

المطلب الثاني:

مفهوم صناعة الفتوى:

الفتوى عملية تطبيقية تربط بين العلم الشرعي النظري وبين الواقع المتغير الملموس، وفقاً لقواعد وأصول محددة تعمل على تحقيق المقاصد الكلية للشريعة الإسلامية، وهذا يعني أن الإفتاء صناعة وحرفة ومهارة تتطلب صانعاً محترفاً لها، ماهراً بها، وتحتاج للتعامل الدقيق مع الأدوات والمعطيات؛ لتخرج الفتوى محققة لمصالح العباد، مراعية لأحكام الشريعة الإسلامية ومقاصدها.

كما تعد علمية صياغة الفتوى من العلوم المعقدة التي تحتاج إلى مهارة خاصة للقيام بها وإصدارها في صورة صحيحة، لا سيما أنها لا تعتمد على معرفة العلوم الشرعية التي هي أهم مكوناتها فحسب، بل تحتاج لمعارف ومهارات أخرى توازي هذه المعرفة وتوازرها، والتعمُّق والبُعد عن التعميم والسطحية، والجمع بين الأصالة والتجديد، والعناية بالبعد الإنساني في الخطاب الإسلامي، والتصدي بشجاعة للقضايا المثارة.

والمنهج الوصفي: هو المنهج الذي يقوم على استقراء المواد العلمية التي تخدم إشكالاً ما، أو قضية ما، وعرضها عرضاً مرتباً ترتيباً منهجياً. المصدر السابق: (ص: ٦١).

(١) جمهرة اللغة، لأبي بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، ط. دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٨٧م، (١/ ٢٦٧).

(٢) ينظر: المعجم الوسيط، لمجمع اللغة العربية بالقاهرة، ط. دار الدعوة، (١/ ١١٤).

(٣) التوقيف على مهمات التعاريف، لزين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري، ط. عالم الكتب ٣٨ عبد الخالق ثروت - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م، (ص: ٩١).

(٤) ينظر: المعجم الوسيط، لمجمع اللغة العربية بالقاهرة، ط. دار الدعوة، (١/ ١١٤).

المطلب الثالث: مفهوم الفتوى الرشيدة

الفتوى الرشيدة هي الفتوى التي تصدر وفق ضوابط شرعية ومنهجية محددة، وتهدف إلى تقديم التوجيه الديني الصحيح المستند إلى نصوص الشرع الحنيف التي تتسم بالحكمة والتوازن، وتعتمد على فهم صحيح للنصوص الشرعية ومقاصد الشريعة، ومراعاة الواقع والظروف المحيطة بالناس، فهي ليست مجرد إجابة عن سؤال فقهي، بل توجيه مسؤول يراعي المصلحة العامة ويحقق العدالة ويعزز القيم الإسلامية.

والفتوى الرشيدة لها خصائص تمتاز بها عن غيرها، منها:

الاستناد إلى النصوص الشرعية: فتعتمد على القرآن الكريم والسنة النبوية، وتستعين بأقوال العلماء الراشدين. مراعاة المقاصد الشرعية: حيث تسعى لتحقيق مقاصد الشريعة مثل حفظ الدين، والنفس، والعقل، والمال، والنسل.

الوعي بالواقع: حيث تُبنى على فهم دقيق لواقع الناس والتحديات التي تواجههم وظروفهم الاجتماعية والاقتصادية والسياسية.

المرونة والانضباط: فتجتمع بين الثبات في الأصول والمرونة في الفروع، دون تفريط أو غلو.

الوسطية والاعتدال: حيث تتجنب التشدد والتساهل، وتهدف إلى التيسير دون إخلال بالأحكام الشرعية.

المسؤولية الأخلاقية: فالمفتي يتحمل مسؤولية الكلمة، ويصدر فتواه بحذر ووعي بأثرها على الفرد والمجتمع.

الالتزام بالقواعد الفقهية: حيث تُطبق الفتوى الرشيدة القواعد الفقهية والأصولية في استنباط الأحكام.

المنهجية العلمية: إذ تُستخدم في الفتوى الرشيدة المنهجية العلمية في البحث والاستنباط.

الوضوح والبيان: فينبغي أن تكون الفتوى الرشيدة واضحة ومبينة، خالية من الغموض واللبس.

الموضوعية: حيث تُقدم الفتوى الرشيدة بشكل موضوعي، دون تحيز أو ميل.

المطلب الرابع: ضوابط صناعة الفتوى الرشيدة

إنَّ الفتوى منصب عظيم الأثر، بعيد الخطر، هابها الأكابر من العلماء العاملين، وأفاضل السابقين والخالفين، وفي ظل العصر الراهن ومع ما يشهده العالم المعاصر من تطور تكنولوجي، وسيولة معرفية، وتسارع في الأحداث العالمية على مختلف الأصعدة، أصبح لزاماً أن يكون للفتوى الرشيدة - باعتبارها ضرورة شرعية ومجتمعية - ضوابط دقيقة، تحفظ هبة الفتوى، وتتفاعل مع الواقع المُعقّد دون أن تنحرف عن أصول الشريعة، وتضمن الاتساق مع المقاصد الشرعية والمطالب المرعية للشريعة الإسلامية.

وعلى ذلك يمكن إجمال ضوابط الفتوى الرشيدة في النقاط التالية:

● التحقق من الأهلية العلمية والأخلاقية للمفتي.

● ضرورة إدراك ومراعاة مقاصد الفتوى ومآلاتها.

- الوعي بالواقع والقدرة على تحليل السياقات.
- التعامل الفطن مع السيولة المعرفية.
- اعتماد الفتوى الجماعية في القضايا الكبرى.
- الاستفادة المنضبطة من التقنيات الحديثة.

المبحث الثاني:

صناعة الفتوى الرشيدة دراسة تطبيقية «دار الإفتاء المصرية نموذجاً»

المطلب الأول:

المؤسسات الدينية المصرية ودورها في صناعة الفتوى

المؤسسات الدينية المصرية تلعب دوراً محورياً في صناعة الفتوى؛ نظراً لما تحظى به من مكانة دينية وتاريخية، وكذلك لما تتمتع به من صلاحيات وتأثير على المستوى المحلي والإقليمي.

ولطالما كانت المؤسسات الدينية في مصر تقوم بوظيفتها في التكامل والتعاون مع المسؤولين عن نهضة وسلامة هذا الوطن، وكان نصحتها يأتي وفق النظم الموضوعية حديثاً في التواصل بين مختلف مؤسسات الدولة، ويصدر هذا النصح في إطار من استقلال الفكر الذي يحفظه لها الدستور والقانون، مثلها في ذلك كسائر مؤسسات الدولة القضائية والعلمية والفكرية، والناظر في تاريخنا الحديث يلمس حرص ولاية الأمر على هذه الاستقلالية، وذلك لفهمهم طبيعة وأهمية التكامل بين العالم والحاكم.

والمؤسسات الدينية عامة والمختص منها بأمور الفتوى في مصر خاصة تعد همزة الوصل بين النصوص الشرعية والواقع المعيش، ومع تطور المجتمعات وتعقد قضاياها، أصبحت صناعة الفتوى علماً دقيقاً يتطلب مؤسسات قادرة على استيعاب الواقع، وفهم أبعاده، واستنباط الحكم الشرعي المناسب له، وفي هذا السياق تبرز أهمية المؤسسات الدينية الرسمية، التي تتولى مسؤولية إصدار الفتاوى الموثوقة، ومواجهة الفتاوى المتطرفة والعشوائية، مع الحرص على التوازن بين الثوابت الدينية ومتغيرات العصر.

وأهم هذه المؤسسات والتي يترأسها الأزهر الشريف:

- هيئة كبار العلماء.
- مجمع البحوث الإسلامية.
- دار الإفتاء المصرية.
- مركز الأزهر العالمي للفتوى الإلكترونية.
- وزارة الأوقاف المصرية.

وهذه المؤسسات منذ نشأتها وإلى الآن وهي تتحدث بلسان الدين الحنيف، وترفع لواء البحث الفقهي بين المشتغلين به في كل بلدان العالم الإسلامي، فتقوم بدورها التاريخي والحضاري من خلال وصل المسلمين

المعاصرين بأصول دينهم، وتوضيح معالم الطريق الحق، وإزالة ما التبس عليهم من أحوال دينهم ودنياهم، كاشفةً عن أحكام الإسلام في كل ما استجد في الحياة المعاصرة، وسوف نتناول إحدى هذه المؤسسات العريقة بشيء من التفصيل، ألا وهي دار الإفتاء المصرية.

المطلب الثاني: دور دار الإفتاء المصرية في صناعة الفتوى

الفرع الأول: لمحة تاريخية عن نشأة دار الإفتاء المصرية:

تعتبر دار الإفتاء المصرية من أولى دُور الإفتاء في العالم الإسلامي، حيث أنشئت بشكل مستقل عام ١٨٩٥م بالأمر العالي الصادر من حضرة خديوي مصر عباس حلمي؛ الموجّه لنظارة الحقانية بتاريخ ٢١ نوفمبر عام ١٨٩٥م تحت رقم (١٠)، وقد بُلِّغ إلى النظارة المذكورة بتاريخ ٧ من جمادى الآخرة ١٣١٣هـ تحت رقم (٥٥).

ومن خلال دفاتر السجلات بدار الإفتاء المصرية يتضح أن فضيلة الشيخ محمد عبده رَحِمَهُ اللهُ هو أول مفتٍ مستقل لدار الإفتاء، بمعنى أنه لم يكن يجمع بين منصب الإفتاء وأي منصب آخر في الأزهر الشريف - حيث حصل قبل ذلك أن شيخ الأزهر قد جمع بين منصب المفتي وشيخ الأزهر كفضيلة الشيخ حسونة النواوي - فقد وجد مدوناً في افتتاح فتاويه بالسجل رقم ٢ من سجلات الفتاوى قرار تعيينه مفتياً.

وبالرغم من أن السجلات الموجودة الآن في دار الإفتاء المصرية تبدأ بفتاوى الشيخ حسونة النواوي مفتي الديار المصرية وشيخ الأزهر الأسبق بداية من ١٣ / ١١ / ١٨٩٥م تاريخ أول فتوى وجدت بهذه السجلات، فإن الشيخ محمد المهدي العباسي مفتي الديار المصرية وشيخ الأزهر الأسبق ١٢٤٣هـ / ١٨٢٧م - ١٣١٥هـ / ١٨٩٧م قد حفظ لنا ثروة كبيرة من تراث الإفتاء المصري، حيث اعتنى منذ توليه الإفتاء عام ١٨٤٧م بتسجيل فتاواه، ثم بدأ في ترتيبها وطباعتها من ١٨٨٢م إلى عام ١٨٨٦م في كتاب أسماه «الفتاوى المهدية في الوقائع المصرية» في سبع مجلدات، رتبها على التراجع الفقهي وفق الترتيب المتبع عند السادة الحنفية، ووضع على هامش بعض الفتاوى مطالب في بعض الأحكام أو المبادئ الواردة في هذه الفتوى، ثم رتب الفتاوى داخل الأبواب بحسب تاريخها، وتحتوي هذه الفتاوى على قرابة ١٣,٠٠٠ فتوى أجاب فيها الشيخ عن أسئلة واردة إليه من الجهات المختلفة الحكومية والأهلية داخل مصر وخارجها، وتعد هذه الفتاوى كنزاً ينهل منه الباحثون والدارسون بما اشتملت عليه من إجابات وافية، وتحقيقات دقيقة، ونُقول وتحريرات مهمة، بل تتجاوز أهميتها هذا الجانب الفقهي حيث تحتوي على مادة بالغة الأهمية في إلقاء الضوء على بعض الجوانب الاجتماعية والسياسية والثقافية والاقتصادية وغيرها في فترة صدورهما، فمن الممكن قيام عدة دراسات حول هذه الفتاوى بغض النظر عن مضمونها الفقهي.

ويلاحظ من خلال استقراء كتب التاريخ أن غالب المفتين كانوا يعملون في السلك القضائي التابع لوزارة العدل، وكان بعضهم يعمل أميناً للفتوى، ويكون تعيين المفتي من قبل رئيس الجمهورية

شخصياً برتبة وزير، ويكون بعدها شيخاً للأزهر عرفاً، كما هو واضح من سيرة عدد غير قليل من مفتي مصر وإن لم يكن ذلك لازماً.

وقد افتُتح مبنى دار الإفتاء المصرية الحالي في الثاني عشر من شهر ربيع الأول عام ١٤١٢ هـ، الموافق للحادي والعشرين من شهر سبتمبر عام ١٩٩١ م.

ففي عام ١٨٩٥ م كانت دار الإفتاء المصرية تقع في الرواق العباسي، ثم نُقلت بعد ذلك في عام ١٩٣٢ م إلى الطابق الأول من سراي المحكمة الشرعية العليا بشارع نور الظلام بالحلمية، وهو قصر رياض باشا، وذلك حسبما ذكرت جريدة العلم في عددها الصادر في ١١ / ٧ / ١٩٣٢ م.

وقد استمرت دار الإفتاء المصرية في هذا المقر حتى ألغيت المحاكم الشرعية، وذلك في عام ١٩٥٤ م، حيث نُقلت دار الإفتاء وقتها إلى مبنى وزارة العدل بميدان لاطو غلي.

وفي عام ١٩٦٢ م نُقلت وزارة العدل ومعها دار الإفتاء إلى مقر مؤقت بعمارة الأوقاف بشارع النيل بإمبابة، وذلك لهدم مبنى وزارة العدل القديم تمهيداً لإعادة بنائه بعد ذلك.

ثم في أكتوبر ١٩٦٥ م نُقلت إلى مبنى خبراء وزارة العدل بشارع امتداد رمسيس قرب ميدان العباسية.

وفي عام ١٩٩١ م نُقلت إلى المبنى الجديد بشارع صلاح سالم بجوار مشيخة الأزهر بالدراسة. (مسودة اجتماعات، ٢٠٠٥)^(١).

الفرع الثاني: دور دار الإفتاء المصرية في صناعة الفتوى:

دار الإفتاء المصرية هي هيئة عامة مستقلة ذات طابع ديني تقوم على خدمة الأمة الإسلامية، وتقودها إلى ما فيه خيرها ورفعتها في دينها ودنياها، وهي تعمل على تأسيس الفتوى الشرعية تأسيساً سليماً يتفق مع صحيح الدين، وتحقيق المقاصد الشرعية العليا من حفظ النفس والعقل والدين وكرامة الإنسان وملكه.

كما تعمل دار الإفتاء المصرية على ترسيخ مبدأ المرجعية الدينية في نفوس الناس أمام الاستفسارات الكثيرة والمتتالية عن المشكلات التي تواجه العالم والتفاعل على المستوى الداخلي.

ودار الإفتاء المصرية حال تصديها لأداء دورها المنوط بها تؤكد عدة أمور، منها: ضرورة تعميق الشعور لدى المجتمع والأفراد بأهمية منصب الإفتاء، وأنه ليس إبداءاً للآراء الشخصية، أو تحكيمياً للعقل المجرد، أو استجابة للعواطف النفسية، أو تحقيقاً للمصالح الدنيوية المتوهمة، بل هو تبين لما شرع الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لِعِبَادِهِ من شرائع وأحكام بأدلتها، ومن ثم الدعوة إلى اطمئنان أفراد المجتمع إلى ما يصدر عنها من فتاوى.

وهي تدعو للثقة بفتاوى العلماء والاطمئنان إليها، ونشرها في المجتمع، مؤكدة في هذا الشأن على أهمية المجامع الفقهية، وسائر مؤسسات الفتوى، والاجتهاد الجماعي، عملاً بسنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم، واستناداً إلى منهج الخلفاء الراشدين والسلف الصالحين.

(١) ينظر: الصفحة الرسمية لدار الإفتاء المصرية، <https://ifta-learning.net/About-Dar-Alifta>.

وتهدف دار الإفتاء المصرية دائماً إلى العمل على وحدة الأمة، وحفظ هويتها، واجتماع كلمتها على الشريعة الإسلامية، والحفاظ على وسطية الأمة في دينها، وإظهار الصورة الحقيقية للإسلام، وتعرية المذاهب والشعارات الإلحادية والتكفيرية ونحوها مما يخرج عن صحيح الدين الإسلامي.

ودار الإفتاء المصرية تنفذ العديد من البرامج المنظمة والأهداف المدروسة التي تمكّنها من القيام بدورها وتنفيذ مهامها على الوجه الأكمل، ومن هذه البرامج: إعداد الكوادر المتخصصة في مجال علوم الإفتاء المختلفة الفقهية والشرعية والاجتماعية والقضائية وغيرها من العلوم العصرية، وبمختلف اللغات، بما يجعلها قادرة على التواصل مع شتى الثقافات والمستويات الاجتماعية، سواء أكانت في الداخل أم في الخارج. كما أنها تلبي متطلبات العصر من خلال إجراء الأبحاث الفقهية والشرعية والعلمية لكل ما يهم المجتمع المسلم، ويسهم في تطوير تفاعله مع المستحدثات والمستجدات، ونشرها من خلال جميع المراكز العلمية والدعوية في مصر والدول الإسلامية.

ودار الإفتاء المصرية تحيي التراث الإسلامي الذي تركه لنا علماء الأمة من خلال إعادة القراءة الشرعية للمصطلحات الواردة لتتناسب مع روح العصر، كما تقدم خدمات ثقافية علمية ودينية في جميع المجالات فيما يختص بالجانب الشرعي من خلال اللقاءات والندوات والمحاضرات وما ينشر في الصحف والمجلات، أو بالاشتراك في برامج القنوات الدينية الفضائية والمحلية.

وتتضمن دار الإفتاء مركزاً علمياً متخصصاً في رصد الافتراءات والشبهات التي يروج لها المعادون للإسلام، والرد عليها من خلال مجموعة منتقاة من علماء الدين الحنيف، والإعداد لإصدار موسوعات علمية دينية متكاملة للرد على هذه الافتراءات التي تمس عقيدتنا وكتابنا الكريم ورسولنا الحبيب صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

هذا ولم يقف دور دار الإفتاء المصرية عند هذا الحد، ولم يحد بالحدود الإقليمية لجمهورية مصر العربية فحسب، بل امتد دورها الريادي في العالم الإسلامي، ويمكن التعرف على ذلك الدور الريادي بمطالعة سجلات الفتاوى منذ نشأة الدار وإلى الآن، حيث ترد إليها الفتاوى من جميع أنحاء العالم الإسلامي، ويفد إليها البعثات من طلاب الكليات الشرعية من جميع بلدان العالم الإسلامي لتدريبهم على الإفتاء ومهاراته من أجل تأهيلهم للاشتغال بالإفتاء في بلادهم.

إضافة إلى ما تقوم به من إصدار الكتب والموسوعات المتعلقة بمختلف الأحكام الشرعية التي تشمل على جميع أبواب الفقه من عبادات ومعاملات وأحوال شخصية وغيرها، وسنذكر منها بعض النماذج التي تبين لنا دور دار الإفتاء المصرية في صناعة الفتوى الرشيدة.

المطلب الثالث:

نماذج من الفتاوى الرشيدة الصادرة عن دار الإفتاء المصرية:

كان وما يزال لدار الإفتاء المصرية دور كبير في إصدار الفتاوى الرشيدة، ومن ذلك:

الفتاوى التي تدعو إلى التآخي والمواطنة وعدم نشر بذور الفتنة الطائفية والشقاق والنزاع بين المسلمين وغيرهم من المسيحيين، حيث كانت الفتاوى في ذلك الوقت تدعو إلى هدم الكنائس وأن ما هدم منها لا يجوز تجديده، فأفتت دار الإفتاء المصرية بجواز بنائها وترميم ما هدم منها حفاظاً على المقدسات الدينية لإخواننا المسيحيين، واستدلت على ذلك بجملة من النصوص الشرعية وأقوال الفقهاء المعبرين في هذا الشأن، وأن الإسلام قد سمح لرعايا الدولة الإسلامية من أهل الكتاب بممارسة طقوس أديانهم تحت مظلة حكم الإسلام، وضمن لهم من أجل ذلك سلامة دور عبادتهم، وأولاها عناية خاصة، فحرم الاعتداء بكافة أشكاله عليها.

وبناءً على ذلك: فإنه يجوز شرعاً عمل المسلمين في ترميم الكنائس المصرح بها في الدولة الإسلامية، وفق اللوائح والقوانين التي تحكم ذلك وتنظمه، حيث لم يرد المنع من ذلك في شيء من النصوص الصحيحة الصريحة، وهو ما يقتضيه مبدأ التعايش والمواطنة بين المسلمين وغيرهم في الدولة الإسلامية^(١).

وفي فتوى أخرى قالت: «يجوز للمسيحيين في الديار المصرية - وفقاً للشرعة الإسلامية - بناء الكنائس في ظل الدولة الإسلامية إذا احتاجوا إلى ذلك في عباداتهم وشعائرتهم التي أقرهم الإسلام على البقاء عليها؛ حيث لم يرد المنع من ذلك في شيء من النصوص الصحيحة الصريحة، وعلى ذلك جرى العمل عبر العصور المختلفة، وذلك وفق اللوائح والقوانين التي تنظمها الدولة المصرية في ذلك»^(٢).

وذلك مما أدى إلى لم شمل الدولة وجعلها يداً واحدة مسلمين ومسيحيين، يقفون كتفًا بكتف في أوقات المحن، ويهنئ بعضهم بعضاً في المناسبات.

ومن التجارب أيضاً مسألة زواج القاصرات، حيث أفتت دار الإفتاء المصرية بمنع زواج القاصرات - وهو ما جرى عليه القانون المصري -، بعد أن نقلت أقوال الفقهاء في المسألة، مع مراعاة عوامل تغير الفتوى من حيث الزمان والمكان والأحوال والأشخاص، وكان نصها «وبناءً على ذلك: فإننا نختار - والحالة كما شرحنا من مذاهب الأئمة - بطلان هذا النمط من عقود الزواج؛ لعدم توافر الشروط والأركان الحقيقية للزواج؛ حيث لا يزجُ بابتته في مثل هذه المسالك إلا فاسقٌ ظاهرٌ المجانة ساقطُ العدالة، فهو زواجٌ من غير ولي مُعتدٍّ به شرعاً، فيكون باطلاً».

كما نميل إلى اعتبار هذه الوقائع - لِمآلاتها - استغلالاً جنسياً ينبغي أن يعاقب فيه فاعله والوالدان والوسيط وكل من سهله أو سعى في إتمامه على هذا النحو الذي لا يرضاه الله ولا رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا المؤمنون»^(٣).

(١) فتوى دار الإفتاء المصرية بعنوان «عمل المسلم في ترميم الكنائس» برقم ١٧ لسنة ٢٠١٢ م.

(٢) فتوى دار الإفتاء المصرية بعنوان «بناء الكنائس في ظل الدولة الإسلامية» برقم ٤٩٦ لسنة ٢٠١١ م.

(٣) فتوى دار الإفتاء المصرية بعنوان «حكم زواج القاصرات» برقم ٢٤٩ لسنة ٢٠١٢ م.

ومن النماذج أيضًا: مسألة تولي المرأة المناصب القيادية، حيث أفتت بجواز تولي المرأة المناصب القيادية العليا كالإفتاء والقضاء والوزارة وغير ذلك، وقد أصدرت عددًا من الفتاوى المتنوعة في هذا الشأن، منها: ما صدر في عام ٢٠١٢م ونصها:

[السؤال الأول: هل يوجد في لائحة دار الإفتاء المصرية ما يمنع من وجود المرأة كمفتية أو عضو في لجنة الفتوى في دار الإفتاء المصرية؟]

الجواب:

كلا، لا يوجد ما يمنع من ذلك.

السؤال الثاني: هل ترى فضيلتكم أن هناك حاجة لوجود المرأة كمفتية للنساء في القضايا الخاصة بهن؟

الجواب:

لا أرى حاجة لذلك التخصيص؛ فالمرأة تفتي للرجال وللنساء، والرجل كذلك؛ فأمر الفتوى يتعلق بالعلم وليس بالجنس.

السؤال الثالث: ما حكم عضوية المرأة في لجان الفتوى؟ وهل هناك ما يمنع من ذلك؟

الجواب:

لا يوجد ما يمنع من ذلك؛ لا من جهة الحكم الشرعي، ولا من جهة العمل التنظيمي الإداري.

السؤال الرابع: ما حكم مشاركة المرأة في الإفتاء الفردي والجماعي؟

الجواب:

لا مانع من ذلك بشرط تحقق الشروط العلمية فيها ومراعاة الضوابط الشرعية والآداب المرعية؛ شأنها شأن الرجل، ولا بد من الكفاءة علاوة على التخصص.

السؤال الخامس: ما حكم تولي المرأة منصب الإفتاء العام والخاص؟

الجواب:

لا مانع من ذلك إذا توافرت فيها الشروط العلمية والفنية اللازمة لتولي هذا المنصب؛ شأنها شأن الرجل؛ فلا بد من الكفاءة وإدراك الواقع والقدرة على فهم الأحكام الشرعية وأن تتوفر المَلَكة لتنزيلها على الواقع المتغير، علاوة على التخصص.

السؤال السادس: هل هناك برنامج لتخريج فقيهاة مفتيات للنساء لتخفيف عبء الفتوى عن الرجال؛ إذا كان نعم فما هو، وإذا كان لا فلماذا لا يوجد؟

الجواب:

نعم، هذا متحقق بالفعل، وذلك من خلال تحقيق التفوق في الدراسة في الأزهر الشريف عند البنين والبنات على السواء، فيمكن لكل من يرى في نفسه التفوق في علوم الشريعة وفقه أحكامها أن يتقدم بطلب الالتحاق بالدورات التدريبية المتخصصة التي تُعقد في هذا المجال؛ ذكرًا كان أم أنثى.

السؤال السابع: ما حكم سفر المرأة بدون محرم للتفقه في الدين والمشاركة في حضور المؤتمرات الفقهية؟

الجواب:

يجوز للمرأة أن تسافر بإذن وليها لطلب العلم والمشاركة في المؤتمرات العلمية من غير محرم، ما دام المكان الذي ستسافر إليه آمناً.

السؤال الثامن: ما حكم إفتاء المرأة عبر الوسائل المختلفة (الفضائيات)؟

الجواب:

المرأة في ذلك شأنها شأن الرجل؛ فيشترط لمن يتصدر للإفتاء عبر وسائل الإعلام أن يكون أهلاً له؛ من جهة تحقق الشروط العلمية فيه، وإلمامه بالأدوات والقواعد التي تفهم من خلالها النصوص، وقدرته على إدراك الواقع الذي يطبق عليه الحكم الشرعي، وأن يكون قادراً على التمييز بين ما يمكن أن يفتي به على وجه العموم للجميع، وما تكون الفتوى فيه متعلقة بحالة مخصوصة لا يقاس غيرها عليها، وما لا يمكن الإفتاء فيه على العلن، وما يحتاج إلى مزيد تدقيق وتحقيق مع صاحبه للوصول إلى الحكم الصحيح.

السؤال التاسع: ما حكم عضوية المرأة لمجامع البحوث الإسلامية؟

الجواب:

لا مانع من ذلك إذا تحققت فيها الشروط العلمية اللازمة؛ شأنها شأن الرجل؛ فلا بد من الكفاءة علاوة على التخصص.

السؤال العاشر: ما حكم تولى المرأة الولايات العامة ومباشرتها للحقوق السياسية؟

الجواب:

لم تعرف الأمة الإسلامية في تاريخها قضية اسمها «قضية المرأة»: لا من ناحية عملها، ولا من ناحية مشاركتها السياسية في القضايا العامة، ولا من ناحية حقها في المشاركة في اختيار الحاكم والرضا به فيما كان يُعبر عنه بـ«البيعة»، ولا من ناحية توليها للمناصب السياسية في مؤسسات الدولة، ولا من ناحية نصحتها للحاكم وأمره بالمعروف ونهيه عن المنكر، وبكثير من ذلك جاءت النصوص الشرعية الصحيحة الصريحة، وشهد به واقع المسلمين التاريخي؛ سواء في شدة مجد الأمة أم في أزمنة ضعفها، وعندما نقل الغرب أمراضه ومعاناته على البشر جميعاً - بمن فيهم المسلمين - ظهر ما يُسمى بـ«قضية المرأة» حيث لا قضية أصلاً، وأريد للمفاهيم الغربية الحديثة أن تُنقل إلينا مع أنها كانت ردّ فعل لعصور الظلام التي عاشتها أوروبا، ونُوديَ بتحرير المرأة وهي أصلاً محررة في الإسلام بالمعنى الصحيح للحريّة؛ فقد أجمع المسلمون على أن خطاب التكليف يستوي فيه الرجال والنساء؛ والله تعالى كما ساوى بين الرجل والمرأة في أصل الخلقة ساوى بينهما في أصل التكليف الشرعية وفي الحقوق والواجبات؛ فقال تعالى: ﴿مَنْ عَمِلْ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيٰوةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٩٧]، وقال عزّ وجلّ: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، ولقد أكرم الإسلام المرأة كما لم يُكرمها أيّ دين آخر؛ فأعطاه حقوقها كاملة، وأعلى

قدَّرَها ورفع شأنها، وجعل لها ذِمَّةً مَالِيَّةً مُسْتَقِلَّةً، واعتبر تصرفاتها نافذةً في حقوقها المشروعة، ومنحها الحق في مباشرة جميع الحقوق المدنية ما دامت تتناسب مع طبيعتها التي خلقها الله عليها.

ولم تقتصر مكانة المرأة في الإسلام على كونها أول مؤمنة في الإسلام (السيدة خديجة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا)، وأول شهيدة (السيدة سمية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا)، وأول مهاجرة (السيدة رقية مع زوجها سيدنا عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)، بل تعدَّت مكانتها ذلك عبر العصور والدهور؛ فحكمت المرأة، وتولت القضاء، وجاهدت، وعلمت، وأفتت، وباشرت الحِسبة.. وغير ذلك الكثير مما يشهد به تاريخ المسلمين:

- فلقد حكم النساء بعض الأقطار الإسلامية في أزمنة مختلفة، وكانت تلقب بألقاب منها: السلطنة، والملكة، والحرّة، وخاتون، ويذكر التاريخ الإسلامي أن هناك أكثر من خمسين امرأة حكمن الأقطار الإسلامية على مرّ التاريخ؛ بداية من ست الملك في مصر، مروراً بالملكة أسماء والملكة أروى في صنعاء، وزينب النفراوية في الأندلس، والسلطانة رضية في دلهي، وشجرة الدر ملكة مصر والشام، وعائشة الحرّة في الأندلس، وست العجم وست الوزراء والشريفة الفاطمية والغالية الوهابية والخاتون ختلع تاركان والخاتون باد شاه وغزّالة الشيبية.. وغيرهن كثير.

- وتروي لنا كتب التاريخ تولى «ثمل» القهرمان للقضاء كما في البداية والنهاية لابن كثير والمنتظم لابن الجوزي، وكان يحضر في مجلسها القضاة والفقهاء والأعيان، وقد توفيت سنة ثلاثمائة وسبع عشرة، وكانت بعض من حكمن من النساء تقضي بين الناس في المظالم كذلك؛ كما كانت تفعل تركان خاتون السلطان، وكانت إذا رُفِعَتْ إليها المظالم تحكم فيها بالعدل والإحسان.

- وأقر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مشاركة النساء في الجهاد والغزوات؛ فغزت المرأة مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؛ كأم سليم وأم حرام بنت ملحان، وأم الحارث الأنصارية، والرَّبِيع بنت مَعُوذ ابن عفراء، وأم سنان الأسلمية، وحمّنة بنت جحش، وأم زياد الأشجعية... وغيرهن رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ وأرضاهن.

- كما نبغ في مختلف مراحل التاريخ الإسلامي الآلاف من العالمات المبرّرات والمتفوقات في أنواع العلوم العربية والإسلامية، وقد ترجم الحافظ ابن حجر في كتابه «الإصابة في تمييز الصحابة» لثلاث وأربعين وخمسمائة وألف امرأة، منهن الفقيهات والمحدثات والأديبات.

- ووردت آثار في تولي المرأة السلطة التنفيذية، أو الشرطة، أو ما يُسمّى في التراث الفقهي الإسلامي «الحِسبة»، وكان ذلك في القرن الأول الهجري؛ فقد ولّى عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الشّفاء -وهي امرأة من قومه- على السوق، وروى أبو بلج يحيى بن أبي سليم قال: «رأيت سمراء بنت نهيك -وكانت قد أدركت النبي صلى الله عليه وآله وسلم- عليها درع غليظ وخمار غليظ، بيدها سوط تؤدب الناس، وتأمّر بالمعروف وتنهى عن المنكر»، رواه الطبراني ورجاله ثقات، وعلى خلفيّة ذلك أجاز بعض علماء المسلمين تولي المرأة هذا المنصب الحساس في الدولة الإسلامية.

وقد اختلف فقهاء المسلمين في حكم تولي المرأة الإمارة والحكم والقضاء: فذهب الجمهور إلى عدم جواز توليها الحكم أو القضاء مطلقاً، وذهب الأحناف إلى جواز توليها القضاء فيما تصح فيه شهادتها من الأحكام - مع أن هناك قولاً لمتأخريهم بصحة قضائها مع إثم من يؤلّيها؛ لحديث: لن يفلح قوم... الحديث -، وذهب آخرون إلى الإباحة المطلقة لإمارة المرأة وقضائها في جميع الأحكام، وهم محمد بن جرير الطبري - رغم أن هناك من لا يصحح نسبة ذلك إليه -، وابن حزم الظاهري، وأبو الفتح ابن طرار، وابن القاسم، ورواية عن الإمام مالك.

يقول الإمام ابن حزم الظاهري في كتابه «المحلى» (٨ / ٥٢٧ - ٥٢٨، ط. دار الفكر): [وجائز أن تلي المرأة الحكم، وهو قول أبي حنيفة، وقد روي عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه وَلَّى الشفاء - امرأة من قومه - على السوق. فإن قيل: قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لن يفلح قوم أسندوا أمرهم إلى امرأة»، قلنا: إنما قال ذلك رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الأمر العام الذي هو الخلافة، برهان ذلك: قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «المرأة راعية على مال زوجها وهي مسؤولة عن رعيته»، وقد أجاز المالكيون أن تكون وصية ووكيلة، ولم يأت نص من منعها أن تلي بعض الأمور، وبالله تعالى التوفيق] اهـ.

وقال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٨ / ١٢٨، ط. دار المعرفة): [والمنع من أن تلي الإمارة والقضاء قول الجمهور، وأجازه الطبري وهي رواية عن مالك، وعن أبي حنيفة: تلي الحكم فيما تجوز فيه شهادة النساء] اهـ. وهاهنا أمور ينبغي التنبيه عليها:

أولاً: أن هذا الحديث واردٌ على سبب؛ فلفظه في صحيح البخاري عن أبي بكرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: لَمَّا بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن أهل فارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى قال: «لن يفلح قوم ولّوا أمرهم امرأة»، وذلك أن كسرى لَمَّا مَزَقَ كِتَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَلَطَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ ابْنَهُ فَقَتَلَهُ، ثُمَّ قَتَلَ إِخْوَتَهُ، حَتَّى أَفْضَى الْأَمْرَ بِهِمْ إِلَى تَأْمِيرِ الْمَرْأَةِ، فَجَرَّ ذَلِكَ إِلَى ذَهَابِ مُلْكِهِمْ وَمُزَّقُوا كَمَا دَعَا بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ؛ فَلَمَّا عَلِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَأْمِيرِ الْمَرْأَةِ أَخْبَرَ أَنَّ هَذَا عِلَامَةُ ذَهَابِ مُلْكِهِمْ وَتَمَزُّقِهِ، وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ إِنْخِبَارًا مِنَ الْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ كُلَّ قَوْمٍ يُؤَلِّونَ عَلَيْهِمْ امْرَأَةً فَإِنَّهُمْ لَا يَفْلَحُونَ، وَقَدْ تَقَرَّرَ فِي عِلْمِ الْأَصُولِ أَنَّ وَقَائِعَ الْأَعْيَانِ لَا عَمُومَ لَهَا، وَتَقَلُّ عَنْ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ قَوْلُهُ: «قَضَايَا الْأَحْوَالِ إِذَا تَطَرَّقَ إِلَيْهَا الْإِحْتِمَالُ كَسَاهَا ثَوْبُ الْإِجْمَالِ وَسَقَطَ بِهَا الِاسْتِدْلَالُ»؛ أَيِ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ لَمَّا كَانَ وَارِدًا عَلَى قَضِيَّةٍ عَيْنٍ لَمْ يَصَحْ حَمْلُهُ عَلَى عَمُومِهِ ابْتِدَاءً مِنْ غَيْرِ دَلِيلٍ آخَرَ.

ثانياً: ومما يُسْتَأْنَسُ بِهِ عَلَى كَوْنِ هَذَا الْحَدِيثِ وَاقِعَةً عَيْنٍ لَا عَمُومَ لَهَا: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى ذَكَرَ فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ قِصَّةَ «بَلْقِيسَ» مَلِكَةِ سَبَأَ، وَذَكَرَ مِنْ حُسْنِ سِيَاسَتِهَا وَتَدْبِيرِهَا لِمَمْلَكَتِهَا، وَنَظَرِهَا فِي عَوَاقِبِ الْأُمُورِ، وَحُسْنِ تَلَقُّيْهَا لِكِتَابِ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ وَعَلَى نَبِيْنَا الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ، وَاسْتِشَارَتِهَا لِأَهْلِ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ مِنْ قَوْمِهَا مَعَ رَدِّهِمُ الْأَمْرَ إِلَيْهَا، وَرَجَاحَةِ رَأْيِهَا وَعَقْلِهَا، مَعَ تَصْدِيقِ اللَّهِ تَعَالَى لَهَا فِي إِخْبَارِهَا بِمَا يَفْعَلُهُ الْمُلُوكُ عِنْدَ الْغَلْبَةِ وَالظَّفَرِ، مَا فَاقَتْ فِيهِ كَثِيرًا مِنَ الْمُلُوكِ، وَمَا أَدَّى بِهَا فِي نِهَايَةِ الْمَطَافِ إِلَى الْإِيمَانِ بِاللَّهِ تَعَالَى وَالاعْتِرَافِ بِظُلْمِ نَفْسِهَا بِعِبَادَتِهَا غَيْرَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَهَذَا نَمُودَجٌ مِنَ النَّمَاذِجِ الَّتِي وَلَّيَتْ فِيهَا الْمَرْأَةُ فَأَحْسَنْتْ وَقَادَتْ قَوْمَهَا إِلَى الْفَلَاحِ.

ثالثاً: أن هناك فارقاً كبيراً بين منصب الخلافة في الإسلام وبين رئاسة الدولة المعاصرة؛ فالخلافة في الفقه الإسلامي منصبٌ دينيٌّ من مهامِّه إمامة المسلمين في الصلاة وله شروط محددة يذكرها الفقهاء في كتبهم، وقد أصبح هذا المنصب تراثاً لا وجود له في الوقت الحالي على الساحة الدولية وذلك منذ سقوط الدولة العثمانية وإنهاء خلافتها عام ١٩٢٤م، أما دُولُ عالم القرن الحادي والعشرين فهي دولٌ قُطرية مدنية لها كياناتها القومية المستقلة التي تم تأسيسها خلال القرن العشرين، ومن ثمَّ فمنصب رئيس الدولة في المجتمع المسلم المعاصر -سواءً أكان رئيساً أم رئيس وزراءٍ أم ملكاً- منصبٌ مدنيٌّ، وهو غير مكلف بإمامة المسلمين في الصلاة؛ وعليه فيحق للمرأة أن تتولى هذا المنصب في ظل المجتمعات الإسلامية المعاصرة على غرار تولي بعض النساء المسلمات للحكم في بعض الأقطار الإسلامية في أزمنة مختلفة، وكانت تُلقَّب بالقباب ليس منها لقب «ال خليفة»، ولا يقدح في توليها الحكم -كما مرَّ- ما نُقِل من إجماع العلماء على منع المرأة من تولي الولاية الكبرى؛ لأنَّ مطلق الحكم مغايرٌ لمفهوم الخلافة، وكذلك الحال بالنسبة لما نحن فيه؛ فإنَّ مفهوم منصب الرئاسة في العالم المعاصر يختلف تماماً عن المفهوم التقليدي الموروث لمنصب رئيس دولة الخلافة كقائدٍ دينيٍّ لها.

رابعاً: أن مسائل الشرع على قسمين:

فمنها القطعي الذي يشكل هويَّة الإسلام، ويُعبَّر عنه أحياناً بالمعلوم من الدين بالضرورة، وهذا لا يجوز الاختلاف فيه، وهو المعنيُّ بخلاف التضاد، والقدح فيه قدح في الثوابت الدينية المستقرَّة، وفي ذلك يقول تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ ۖ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥].

ومنها الظني الذي اختلف فيه أهل العلم ولم ينعقد عليه الإجماع؛ وذلك لعدم القطعية في ثبوت دليله أو جهة دلالاته، وهذا هو المعنيُّ بخلاف التنوع، وهذا الخلاف ليس خروجاً من الشرع، بل هو من الشرع، والأمر فيه واسع، واختلاف الأئمة فيه رحمة، وقد علَّمنا النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كيفية التعامل معه؛ فعن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ: «لَا يُصَلِّينَ أَحَدُ الْعَصْرِ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ»، فَأَدْرَكَ بَعْضُهُم الْعَصَرَ فِي الطَّرِيقِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا نُصَلِّي حَتَّى نَأْتِيَهَا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ نُصَلِّي؛ لَمْ يَرِدْ مِنْ ذَلِكَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يُعْنَفْ وَاحِدًا مِنْهُمْ. متفق عليه، واللفظ للبخاري، وفي ذلك إرشاد وتعليم منه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للأئمة أنه لا إنكار في مسائل الخلاف، ولا تحجير على مَنْ أخذ بأيِّ الأقوال فيها، وهذا شاهد على مرونة الشرع وصلاحيته للتطبيق عبر الزمان والمكان وعند اختلاف الأحوال والأشخاص.

فمن القواعد المقررة أنه إنما يُنكَر المتفق عليه ولا يُنكَر المختلف فيه، ومسألة حكم المرأة وولايتها للقضاء من المسائل المختلف فيها بين الأئمة والفقهاء؛ حيث قال بجواز ذلك بعض العلماء ممن لهم وزنهم وعلمهم واجتهادهم في الفقه الإسلامي، وما دام أنه لا إجماع في المسألة فلا إنكار على المخالف فيها، وإذا كان الأئمة قد وسَّعهم الخلاف فيها فليَسعنا ما وسَّعهم.

خامساً: لا يصح جعل التقاليد والعادات الموروثة في زمانٍ أو مكانٍ معيّن حاكمة على الدين والشرع، أو مُضَيِّقَةً لَواسِعِهِ، أو مُقَيِّدَةً لِمُطْلَقِهِ، بل الشرع يعلو ولا يُعلَى عليه، والإسلام هو كلمة الله تعالى الأخيرة إلى العالمين جميعاً على اختلاف ألوانهم وطبائعهم وأعرافهم وتقاليدهم؛ ولذلك كان العلماء مأمورين بنقله كما أنزله الله تعالى: ظَنِّياً في ظَنِّهِ، وقُطْعِيّاً في قُطْعِيّهِ، ولا يجوز اختزال الدين أو قصره على مذاهب أو أقوال معينة يرى أصحابها رُجْحَانَهَا على غيرها؛ لأن ما لا يصلح لزمانٍ أو مكانٍ معيّن قد يصلح لزمانٍ أو مكانٍ غيره، وليس لِمَنْ سلك طريقةً مِنَ الِوَرَع أن يُلْزَم الناس بها أو يحملهم عليها أو يشدد ويضيق عليهم فيما جعل الله لهم فيه يُسْراً وَسَعَةً.

سادساً: من المقرر شرعاً أن حكم الحاكم يرفع الخلاف، وأن لولي الأمر تقييد المباح؛ فللحاكم أن يتخير في الأمور الاجتهادية والخلافية ما يراه محققاً للمصالح الشرعية والمقاصد المرعية، فإن أصاب فله أجران وإن أخطأ فله أجر واحد، وحال السياسة الشرعية كحال الفتوى: تتغير بتغير الزمان والمكان والأشخاص والأحوال. سابعاً: إن دار الإفتاء المصرية لها منهجها الذي بناه العلماء الأتقياء على مَرِّ تاريخها؛ مستفاداً من علماء الأمة الإسلامية - خاصة علماء الأزهر الشريف - عبر القرون المتطاولة، ومفاده: أن الإسلام دينٌ عامٌّ يخاطب العالمين في كل زمانٍ ومكان، وأنه شامل في رؤيته لكل مناحي الحياة وأحوالها؛ فالبشر جميعاً من أمة سيدنا محمد صلى الله عليه وآله وسلم، ولكن بعضهم آمن به نبياً مرسلًا من عند الله وهم أمة الإجابة، وآخرون لم يؤمنوا به على هذه الصِّفَةِ، إِلَّا أَنْ هَدِيَهُ مُوجَّهٌ لِلْجَمِيعِ؛ حيث قال ربنا في شأنه صلى الله عليه وآله وسلم: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، وقال في شأنه أيضاً: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ﴾ [سبأ: ٢٨].

كما أن دار الإفتاء المصرية تأخذ من المذاهب الأربعة الموروثة عند أهل السُّنَّة في العالم الإسلامي، إلا أنها ومن أكثر من سبعين سنة تأخذ أيضاً في بعض المسائل بالفقه الإسلامي الواسع الرحب بمذاهبه الثرية وأئمتيه الذين تجاوزوا الثمانين مجتهداً، ثم إلى فقه الصحابة الكرام الذين تصدروا للفقه والفتوى ونُقِلَ ذلك عنهم، وفي المستجدات التي لا تجد للسابقين اجتهاداً فيها فإنها تنظر في الكتاب والسنة مع مراعاة قواعد الفقه ومقاصد الشرع ومصالح الناس.

ومن هنا، فإن اجتهاد دار الإفتاء المصرية في الفتاوى يراعي مصالح الناس وأحوالهم لتحقيق مقاصد الشريعة في العصر الذي نعيش فيه، ودعوى التمسك بمذهب واحد - والتي كانت تصلح لبعض العصور حيث كان التمسك بمذهب واحد هو الذي يتواءم مع مصالح الناس وأحوال معيشتهم - لا تصلح لعصرنا، كما لا يصلح الاقتصار أيضاً على الأخذ من المذاهب الأربعة السُّنِّيَّة أو المذاهب السبعة المنقولة بالتواتر، بل إن الإسلام أوسع من ذلك كلّهُ، ومن أراد أن يسحبنا إلى الماضي مع إغفال تلك المعاني فإنه لا يدرك مناهج العلماء، ويضيق على الناس واسِعاً، ويخالف سنة المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم، ويذهب الخير الكثير على الإسلام والمسلمين، بل والعالم أجمع فيما نحن قائمون فيه الآن.

السؤال الحادي عشر: هل هناك دورة تدريب المفتي «النساء»؟

الجواب:

نعم، هذا موجود فعلاً؛ حيث تُعنى دار الإفتاء المصرية بتدريب الكوادر من الرجال والنساء على السواء وتأهيلهم للإفتاء^(١).

وأيضاً فتوى دار الإفتاء الصادرة عام ٢٠٢٠م في تولي المرأة للمناصب القيادية عموماً «فإن تولي المرأة للمناصب القيادية أمرٌ جائز شرعاً، والشرعية الإسلامية لم تنظر إلى النوع إنما اعتبرت الكفاءة، والقدرة على إنجاز الأمور على أتم وجه، وفي مواقف سيدنا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما يحض على الثقة بالمرأة وإعطائها من الحقوق والقيادة ما تكون مؤهلة له»^(٢).

فأفاد ذلك أن الإسلام يحترم المرأة ويقدرها ويعطيها كافة حقوقها حيث أباح لها العمل مع ضمان حقها إن لم تعمل أمّا كانت أو زوجة أو ابنة، ولما أعطاهما هذا الحق لم يقيد بها في عمل معين ما دامت تقدر عليه وتستطيع القيام به على أكمل وجه كان.

ومن نماذج الفتوى الرشيدة أيضاً لدار الإفتاء المصرية، فتوى المبيت بمنى ليالي التشريق، وهذه الفتوى من أهم الفتاوى التي تسهل على الحاج أو المسلم المشقة والخرج التي سيقع فيها إذا تعرض لهذا الأمر، ونصها: [وبناءً على ذلك: فإن المبيت بمنى منسك من مناسك الحج وشعيرة من شعائره، يخاطب الحاج بالإتيان بها، فإذا تركه الحاج لغير عذر، فلا شيء عليه عند الحنفية، وبعض فقهاء المالكية، والإمام الشافعي في أحد قولي، والإمام أحمد في الرواية الثانية، ويجب عليه دمٌ عند المالكية في المشهور، والشافعية في الأصح، والإمام أحمد في إحدى الروايتين، وهذا كله في حال السعة، وعدم وجود المانع أو العذر المبيح لتركه.

أما إذا تعسر على الحاج المبيت بها لعذرٍ من مرضٍ أو مشقةٍ أو تعجل العودة إلى الوطن، فقد رخص الشرع الشريف له ترك المبيت بمنى بلا حرج ولا فدية.

فإذا ما اختلفت الظروف وتغيرت الأحوال، وكان العجز عن المبيت بها لعذرٍ راجع إلى محل التكليف؛ كازدحام المكان كله، وتعذر الوصول إليه أو عدم وجود مكانٍ يصلح للمبيت فيه، فإنه يسقط عن العاجز حينئذٍ التكليف به؛ إذ لا تكليف على المكلف إلا بما له قدرة عليه.

وفي واقعة السؤال: المبيت بمنى مشروعٌ في حال السعة وتوفر المكان للمبيت إذا ناسب ذلك حال الحاج وقدرته، فإن ترك المبيت بها لعذرٍ راجع إليه من مرضٍ أو مشقةٍ، رُخص له بتركه بلا فدية ولا حرج، أما إذا عجز عن المبيت بها لعذرٍ راجع إلى محل التكليف؛ بأن أعلنت الجهات التنظيمية الرسمية -في وقتٍ ما- شغل الحجاج كل أماكن المبيت بمنى، وعدم وجود مكانٍ بها يمكن لغيرهم المبيت فيه -مع وجوب الالتزام بالقوانين

(١) فتوى دار الإفتاء المصرية بعنوان أسئلة متنوعة بشأن تولي المرأة لمنصب الإفتاء، برقم: (٤٦٢)، لسنة ٢٠١٢م.

(٢) فتوى دار الإفتاء المصرية بعنوان هل تجيز الشريعة الإسلامية تولي المرأة المناصب القيادية، برقم (٤١٤)، لسنة ٢٠٢٠م.

المنظمة التي تحفظ سلامة الحجاج-؛ فإن التكليف بالمبيت يسقط في حقه حينئذٍ ولا يكون مخاطباً به؛ إذ التكليف بالشيء منوط بالاستطاعة إليه؛ كما سبق بيانه^(١).

والنماذج في هذا الشأن كثيرة وعظيمة منها على سبيل الإجمال:
التجربة المصرية في استضافة المحضون.

التجربة المصرية في الحفاظ على البيئة والتنمية المستدامة.

التجربة المصرية في تنمية الأسرة المصرية والحفاظ عليها.

التجربة المصرية في تنمية الكفاءات وتكوين المفتين وتدريبهم.

التجربة المصرية في توظيف التكنولوجيا لخدمة الفتوى.

التجربة المصرية في إنشاء البوابات الإلكترونية للإفتاء.

التجربة المصرية في إصدار التطبيقات الذكية التي تخدم الفتوى بكافة اللغات.



الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات وتدوم، وبفضله وعونه قد انتهيت من هذه الورقة البحثية التي أسأل الله عزَّجَلَّ أن يجعلها خالصة لوجه الكريم، وقد قمت فيها بذكر شيء من التجربة المصرية في إصدار الفتوى الرشيدة دار الإفتاء نموذجاً، وهذه جملة من النتائج والتوصيات التي توصلت إليها بعد تلك الدراسة.

أولاً: النتائج:

- أن صناعة الفتوى الرشيدة تقوم على تعزيز الأمن الفكري والمجتمعي.
- تحافظ على الهوية الدينية ونشر الوسطية في أنحاء الأرض.
- تساهم في مواجهة التيارات المتشددة والأفكار المنحرفة.
- تقوم بضبط الخطاب الديني ومكافحة فوضى الفتاوى.
- تسعى خلف تغيير السلوك الفردي والجماعي إلى طريق قويم مستقيم.
- تواكب التطورات التقنية والمستجدات العلمية.
- تعين المسلمين على أداء التكاليف الشرعية على الوجه الصحيح.

(١) فتوى دار الإفتاء المصرية بعنوان: المبيت بمنى ليالي التشريق، برقم: (٣٨)، لسنة: ٢٠٢٣ م.

ثانيًا: التوصيات:

- أوصي بزيادة تحسين صناعة الفتوى في مصر ودعم ذلك بكافة الإمكانيات المتاحة لمواكبة التطورات الهائلة والمتسارعة.
- مخاطبة كافة دور وهيئات الإفتاء للاستفادة من التجربة المصرية في صناعة الفتوى الرشيدة في العالم الإسلامي.
- وفي الختام أسأل الله تبارك وتعالى بأسمائه الحسنى وصفاته العُلا أن يلهمنا الرشاد والصواب، وأن يبارك هذا الجهد، ويجعله نافعًا لنا ولسائر المسلمين، وكذلك كل الجهود التي تبذل لخدمة الإسلام والمسلمين، وأن يوفقنا في القول والعمل، ويرزقنا السداد والقبول فيه.
- وأستغفر الله العظيم مما زلَّ به قلبي، أو اختل فيه فهمي، فما أردت إلا الإصلاح ما استطعت، وما توفقي إلا بالله، عليه توكلت وإليه أنيب، والله أسأل أن يجعله زادًا لي يوم القدوم عليه، وأن يهني عُظمه، ويُجنيبي برحمته غُرْمه، إنه بكل جميل كفيل، وهو حسبي ونعم الوكيل، وصل اللهم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، والحمد لله رب العالمين.



المراجع

- المعجم الوسيط، لمجمع اللغة العربية بالقاهرة، ط. دار الدعوة.
- فتاوى دار الإفتاء المصرية.
- الصفحة الرسمية لدار الإفتاء المصرية، <https://ifta-learning.net/About-Dar-Alifta>
- جمهرة اللغة، لأبي بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، ط. دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٨٧ م.
- التوقيف على مهمات التعاريف، لزين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري، ط. عالم الكتب ٣٨ عبد الخالق ثروت - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.
- إعلام الموقعين عن رب العالمين، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، ط. دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م.
- أبجديات البحث في العلوم الشرعية محاولة في التأصيل المنهجي للدكتور/ فريد الأنصاري، ط. مطبعة النجاح الجديدة - الدار البيضاء.





الإمانة العامة للدفتر وهبنا للإفتاء في العلم
General Secretariat for Fatwa Authorities Worldwide



دار الإفتاء
المصرية
Dar Al-ifta Al-Missriyyah

المحور الخامس: تجارب مؤسسات الفتوى في صناعة
المفتي الرشيد في عصر الذكاء الاصطناعي

معالم التجربة الإفتائية المصرية في شأن زراعة الأعضاء البشرية ونقلها

دراسة تطبيقية

د. / خالد عبد العزيز عمران

أمين الفتوى بدار الإفتاء المصرية



The Making of the Competent Mufti in the Age of Artificial Intelligence

ملخص البحث

يتناول هذا البحث «معالم التجربة الإفتائية المصرية في شأن زراعة ونقل الأعضاء البشرية» دراسة تطبيقية، ويهدف البحث إلى استعراض التجربة الإفتائية المصرية في قضية زراعة ونقل الأعضاء البشرية، مستفيداً من الأبحاث والفتاوى والقرارات الجمعية لاستخلاص منهج التجربة والاستفادة منها في المستقبل، خاصة مع التطورات المتوقعة في عصر الذكاء الاصطناعي.

ويقدم البحث تعريفاً للتجربة المصرية ومصادر التجربة الإفتائية المصرية، مع التركيز على دور الأزهر الشريف ومؤسساته (هيئة كبار العلماء، مجمع البحوث الإسلامية، لجنة الفتوى، المركز العالمي للفتوى الإلكترونية، دار الإفتاء المصرية)، بالإضافة إلى التشريع القانوني.

ويتطرق البحث إلى قضية زراعة ونقل الأعضاء البشرية كحالة تطبيقية، مستعرضاً الفتاوى والقرارات الصادرة في هذا الشأن، وآخرها الفتوى رقم ٨٦ لسنة ٢٠٢٥م التي تجيز التبرع بالأعضاء بعد الوفاة بشروط وضوابط شرعية وقانونية صارمة، منها التحقق اليقيني من الموت الشرعي (الموت الكلي)، وضرورة النقل القسوى للمنقول إليه، ووصية المتبرع في حياته، وعدم اختلاط الأنساب، وأن يكون النقل في مركز طبي متخصص ومعتمد بدون مقابل مادي.

ويبرز البحث معالم التجربة المؤسسية والإجرائية، مشدداً على أهمية التعاون المؤسسي بين الجهات التشريعية والأزهر الشريف ودار الإفتاء المصرية، وكذلك التعاون مع أهل الخبرة المختصين من الأطباء لضمان دقة الفتوى وتطبيقها السليم. كما يسلط الضوء على معالم التجربة من جهة الصناعة الإفتائية، مثل ضبط المفاهيم (خاصة مفهوم الموت)، والتكييف الفقهي السليم للقضايا المستجدة (كالفرق بين الوصية والإيصاء في التبرع بالأعضاء)، والاستفادة الواعية من الفقه والتراث الإسلامي العريق لحل المشكلات المعاصرة.

الكلمات المفتاحية:

التجربة الإفتائية المصرية، زراعة الأعضاء البشرية، نقل الأعضاء البشرية، الأزهر، دار الإفتاء المصرية

مقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا ومولانا رسول الله وآله وصحبه ومن والاه، وبعد
فمهما تجددت الحوادث والقضايا، وتعاقب الزمان فتغيرت أحواله ومسائله فسيبقى تجديد الاجتهاد أمانة في
عنق المفتين الذين أقامهم الله تعالى ليسعفوا الخلق بحكم الله في المسائل.
وإن في جهود المؤسسات الإفتائية ممن شاركوا في أمور مستجدة من التجارب ما يستعين به المفتون في
الحاضر والمستقبل على الإفتاء الرشيد في مسائلهم وقضاياهم.

وقد اخترت لدراسة نموذج من هذه الجهود المباركة دراسة تجارب مؤسسات الإفتاء المصرية في موضوع
معاصر «زراعة الأعضاء البشرية ونقلها»، وقد أخذ هذا الأمر من الأبحاث والفتاوى والقرارات الجمعية

ما يستحق الوقوف عنده لاستخراج منهج التجربة والاستفادة بها فيما يستقبل خصوصاً ما سيحدثه الذكاء الاصطناعي في هذا المجال.

خطة البحث:

تمهيد: في الإطار المفاهيمي

المبحث الأول: معالم التجربة من جهة الصناعة الإفتائية

المطلب الأول: ضبط المفاهيم

المطلب الثاني: التكييف الفقهي

المطلب الثالث: استثمار التراث الإسلامي

الفرع الأول: الاحتجاج بآيات القرآن الكريم

الفرع الثاني: الاحتجاج بالسنة النبوية

الفرع الثالث: الاستفادة من القواعد الأصولية والفقهية

الفرع الرابع: الاستفادة من الفقه الإسلامي

المطلب الرابع: التجربة الإفتائية وحضور المقاصد

الفرع الأول: تكريم جسد الآدمي:

الفرع الثاني: حفظ الأعراض والأنساب

الفرع الثالث: جلب المصلحة ودرء المفسدة

المطلب الخامس: النسق القيمي والأخلاقي

المبحث الثاني: معالم التجربة المؤسسية والإجرائية

المطلب الأول: التعاون المؤسسي

المطلب الثاني: التعاون مع أهل الخبرة المختصين

المطلب الثالث: التجربة ووسائل التطبيق

المبحث الثالث: فتاوى زراعة ونقل الأعضاء في عصر الذكاء الاصطناعي:

المطلب الأول: التحديات الفقهية والأخلاقية في عصر الذكاء الاصطناعي:

المطلب الثاني: قواعد إفتائية من استلهام التجربة المصرية.

التمهيد: الإطار المفاهيمي:

التجربة المصرية: هي إحدى التجارب الوطنية، وهي خلاصة خبرة الدولة المصرية في مجال أو مسألة معينة أو شأن حياتي^(١).

ويعبر مفهوم «التجربة المصرية - عموماً - عن خصوصية مصرية نابذة من بعض الروافد ومنها:

- العمق التاريخي: حيث تتميز الدولة المصرية بتاريخ ممتد عبر الزمان منذ آلاف السنين أثمر تراكمًا حضاريًا وثقافيًا فريدًا ومتميزًا.

- التعايش المجتمعي: فعلى الرغم من وجود تنوع في أطراف المجتمع المصري فإنه يتمتع بقدر عالٍ من التجانس في اللغة والثقافة العادات الدينية.

- احترام الدولة: الدور المحوري للدولة في حياة المصريين على مر العصور، من الفرعونية إلى الحديثة، جعل من سمات مصر الأصيلة الاحترام للدولة ورموزها ومؤسساتها.

- تأثير الجغرافيا: حيث تأثرت مصر عبر عصورها بجغرافيا المكان تاريخا وسياسة واجتماعا.

وإنه لمن الأهمية بمكان إعادة دراسة التجربة المصرية في مجالات الحياة المختلفة؛ بغية إعادة تقويم التجربة، وتمهيداً لتجديد مجالات الحياة والبناء على السابق؛ فالأمة والدول ذات الهوية والتاريخ تكمل مسيرة البناء على ما تقدم، وتقدم منه ما يصلح للإسهام الحضاري في الحاضر والمستقبل، وإن في التجارب المصرية في شئون الحياة المختلفة لما ينفع الناس ويمكث في الأرض.

ومفهوم الفتوى باعتباره تنزيل الحكم الشرعي على الواقع المعيش أو هو: «اجتهاد علمي لتنزيل الحكم الشرعي على أفعال المكلفين «المسلمين البالغين العاقلين» عامة كانت أفعالهم أو خاصة»^(٢).

والفتوى الصحيحة «الرشيدة» تجمع بين رعاية النصوص الشرعية الجزئية والكلية والمقاصد العامة للشريعة، وهي مقاصد ضابطة وحافظة لحقوق الإنسان.

والفتوى الشاذة كل فتوى خالفت ضوابط الفتوى الصحيحة حيث تخرج عن تكريم بني آدم، أو تخالف النظام العام أو المشترك الأخلاقي، وتدعو إلى هدم الأسرة والمجتمعات، أو تنال من الاستقرار الوطني والعالمي، بما في ذلك الفتاوى التي تنال من التعايش السلمي أو تدعو للكرهية^(٣). وباعتبار المجال الإفتائي جزءاً من الخطاب الديني فالإفتاء ليس مفهوماً مجرداً فقط، بل هو مفهوم شرعي له تعلق بمجالات الحياة المختلفة، عُيّنت به الدول الإسلامية فأنشأت له مؤسسات وهيئات تعنى بأمره حتى يقدم الإفتاء خدمة نافعة في الدول والمجتمعات المسلمة.

(١) عُيّنت بعض الدراسات والمصنفات بالتعريف بالتجربة المصرية في مجالات مختلفة منها -فيما وقف عليه في المجال الديني-: التجربة المصرية، لفضيلة الأستاذ الدكتور/ علي جمعة محمد، عضو هيئة كبار العلماء بالأزهر الشريف، وهي دراسة عن علاقة الشريعة الإسلامية بالقوانين المصرية في العصر الحديث كانت ثمرة لدراسة المقارنات التشريعية.

(٢) ينظر: الميثاق العالمي للفتوى الصادر المؤتمر العالمي الرابع لدور وهيئات الإفتاء في العالم: «التجديد في الفتوى»، القوانين والأنظمة واللوائح والقرارات والمواثيق المتعلقة بالإفتاء، المعلمة المصرية للعلوم الإفتائية (٢٣٢/٩٠).

(٣) نفس المصدر

ومن ثم، تأتي العلاقة الوثيقة بين التجربة المصرية والإفتاء، والتي توضح معنى ما يسمى «التجربة الإفتائية المصرية»، وذلك أن الواقع بعوالمه المختلفة -عالم الزمان والمكان الأشخاص والأحداث- جزء من الفتوى، وخصائصه معتبرة عند الإفتاء، والاختلاف بين مفرداته يؤثر في تغير الفتوى، والتجارب الوطنية هي تجارب إنسانية للتفاعل مع الواقع؛ فلا مناص إذا أن نتدارس ثمرات التجربة المصرية في هذا الشأن الحياتي الديني: وهو الإفتاء.

مصادر التجربة الإفتائية المصرية:

إذا اعتبرنا مجال الإفتاء واحداً من مجالات الخطاب الديني فإن التجربة الإفتائية المصرية مصدر معرفتها هي منتجات المؤسسات التي تصدر الفتوى في مصر مضافاً إليها ما يكون ذا صلة بالموضوع محل البحث، والتي يمكن أن نحددها في الجهات الإفتائية التالية:

يأتي على رأس مصادر التجربة المصرية الإفتائية الأزهر الشريف، والذي يتمثل الجهات المختصة فيه في هيئة كبار العلماء، ومجمع البحوث الإسلامية، ولجنة الفتوى بالأزهر الشريف - وهي إحدى هيئات المجمع -، والمركز العالمي للفتوى الإلكترونية، وهو أحد هيئات الأزهر الشريف، ودار الإفتاء المصرية^(١).

ويمكن أن نضيف إلى هذه المصادر مصدراً آخر وثيق الصلة بمجال الإفتاء، وهو التشريع القانوني أي ما أصدرته الجهات التشريعية المصرية بخصوص الموضوع أو المسألة المراد بحث التجربة المصرية حيالها.

بين يدي التطبيق:

نقدم هذا المثال الإفتائي: «زراعة الأعضاء ونقلها»؛ ليكون معينا على قراءة أثر التجربة المصرية على الإفتاء في المجال الطبي؛ وليكون نموذجاً في التعامل مع القضايا المستجدة والمعاصرة حالاً ومآلاً؛ مستفيدين من التراث الفقهي الإسلامي العريق مع استيعاب تحديات الواقع المتتالية.

وحيث يتجلى هذا النموذج بوضوح ما يتعلق بالحفاظ على المنظومة المنهجية الإفتائية لتجتمع مع المحافظة على النصوص الشرعية وجهود الفقهاء، مراعاة المقاصد الشرعية جميعاً، وبالأخص مقصد حفظ النفس البشرية، والمصالح المعتبرة والمآلات الإفتائية.

والذي يعيننا هنا هو استخراج معالم التجربة الإفتائية المصرية وسماتها المنهجية، لا الوقوف عند الاختيار الفقهي مع أهميته وصلاحيته للتجديد والتغير باختلاف الأحوال والأزمان والأماكن.. إلخ؛ حيث إن استكشاف السمات والمعالم المنهجية هي التي ستعين على التحسين والتجويد، وتعين مفتي المستقبل على الإفادة المنهجية وإن اختلفت الأحوال والأشخاص والجهات فاختلفت مقررات الإفتاء تبعاً لذلك.

(١) نص قانون رقم ٨٦ لسنة ٢٠٢٥ المنشور بالجريدة الرسمية في العدد ٢٣ «مكرر» الصادر في ١٠ يونيو سنة ٢٠٢٥: بشأن تنظيم إصدار الفتوى الشرعية على أنه: «يختص بالفتوى الشرعية العامة كل من هيئة كبار العلماء بالأزهر الشريف، أو مجمع البحوث الإسلامية، أو دار الإفتاء المصرية. ويختص بالفتوى الشرعية الخاصة كل من هيئة كبار العلماء بالأزهر الشريف، أو مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف، أو مركز الأزهر العالمي للفتوى الإلكترونية، أو دار الإفتاء المصرية، أو اللجان المشتركة المنشأة بموجب أحكام المادة (٤) من هذا القانون، أو أئمة وزارة الأوقاف الذين يتوافر في شأنهم الشروط المنصوص عليها في المادة (٤) من هذا القانون».

وقد صدر في شأن زراعة الأعضاء ونقلها عدد من الفتاوى والمناقشات الفقهية والقرارات الجمعية^(١). وتجدر الإشارة إلى أن آخر ما صدر من الفتاوى -فيما وقفت عليه مما يعبر عن آخر ما انتهت إليه التجربة المصرية في هذا الخصوص هو الفتوى الصادرة برقم ٨٦ لسنة ٢٠٢٥ م الصادرة، والمتضمن السؤال عن: ما حكم الشرع الشريف في التبرع بالأعضاء بعد الوفاة؟

«خلق الله تعالى الإنسان وكرّمه وفضّله على سائر المخلوقات، وارتضاه لأن يكون خليفة في الأرض، قال الله عزّ وجلّ: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْوُجْدِ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٠].

ولذلك حرص الإسلام كلَّ الحرص على حياة الإنسان والمحافظة عليها وعدم الإضرار بها جزئياً أو كلياً، فأمرت الشريعة الإسلامية الإنسان باتخاذ كلِّ الوسائل التي تحافظ على ذاته وحياته وصحته وتمنع عنه الأذى والضرر، فأمرته بالبعد عن المحرمات والمفسدات والمهلكات، ورغّبته عند المرض في اتخاذ كلِّ سبل العلاج

(١) ومن ذلك على سبيل المثال:

- فتوى فضيلة المرحوم الشيخ/ حسن مأمون في فتواه المنشورة بالمجلد السابع «ص ٢٥٥٢» من الفتاوى الإسلامية الصادرة عن دار الإفتاء المصرية سنة ١٩٥٩ م.
- وفتوى فضيلة المرحوم الشيخ/ أحمد هريدي في فتواه المنشورة بالمجلد السادس «ص ٢٢٧٨» من الفتاوى الإسلامية الصادرة عن دار الإفتاء المصرية سنة ١٩٦٦ م.
- فضيلة المرحوم الشيخ/ جاد الحق علي جاد الحق في فتواه المنشورة بالمجلد العاشر «ص ٣٧٠٢» من الفتاوى الإسلامية الصادرة عن دار الإفتاء المصرية سنة ١٩٧٩ م.
- وفتوى فضيلة الأستاذ الدكتور/ محمد سيد طنطاوي في كتابه فتاوى شرعية «ص ٤٣» سنة ١٩٨٩ م وفي المجلد ٢١ من الفتاوى الإسلامية «ص ٧٩٥٠».
- وفتوى فضيلة الأستاذ الدكتور/ نصر فريد واصل في فتواه رقم ١٣٥٢ لسنة ١٩٩٨ م.
- وفتوى فضيلة الأستاذ الدكتور/ أحمد الطيب في فتواه رقم ٢٧٣ لسنة ٢٠٠٣ م.
- وفتوى فضيلة الأستاذ الدكتور/ علي جمعة في فتواه رقم ٤٩٢ لسنة ٢٠١١ م.
- وفتوى فضيلة الأستاذ الدكتور/ شوقي علام في فتواه رقم ١٨٤ لسنة ٢٠١٩ م.
- وفتوى فضيلة الأستاذ الدكتور/ نظير عياد في فتواه برقم ٨٦ لسنة ٢٠٢٥ م.
- فتوى لجنة الفتوى بالأزهر عن هذا الموضوع سنة ١٩٨١ م.
- مجمع البحوث الإسلامية بجلسته رقم (٨) الدورة (٣٣) المنعقدة بتاريخ ١٧/ من ذي الحجة سنة ١٤١٧ هـ الموافق ٢٤ إبريل ١٩٩٧ م.

والشفاء، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥]، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩].

وعن أسامة بن شريك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن أعرابياً جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فقال: يا رسول الله، أَتَدَاوَى؟ قال: «تَدَاوُوا؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يُزِلْ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً، عِلْمُهُ مَنْ عِلْمُهُ، وَجَهْلُهُ مَنْ جَهْلُهُ» أخرجه الإمام أحمد. ومن الوسائل الطبية التي ثبت جدواها في العلاج والدواء والشفاء بإذن الله تعالى: نقل وزرع بعض الأعضاء البشرية من الإنسان الميت إلى الإنسان الحي، وقد استقرت الفتوى في دار الإفتاء المصرية على جواز ذلك شرعاً إذا توافرت شروط معينة تبعد هذه العملية من نطاق التلاعب بالإنسان الذي كرمه الله تعالى ولا تحوله إلى قطع غيار تُباع وتُشترى، بل يكون المقصد منها التعاون على البر والتقوى وتخفيف آلام البشر، وذلك إذا لم توجد وسيلة أخرى للعلاج تمنع هلاك الإنسان، وقرّر أهل الخبرة من الأطباء العدول أن هذه الوسيلة تحقق النفع المؤكد للاخذ، ولا تؤدي إلى ضرر بالمأخوذ منه، ولا تؤثر على صحته وحياته وعمله في الحال أو المال بالنسبة إلى الحي، وعدم انتهاك حرمة الميت. وهذا حيثنذ يكون من باب إحياء النفس الوارد في قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ٣٢].

والميت وإن كان مثل الحي تماماً في التكريم وعدم جواز الاعتداء عليه بأي حال؛ لقول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾ [الإسراء: ٧٠]، ولحديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «كَسْرُ عَظْمِ الْمَيِّتِ كَكْسْرِ حَيًّا» أخرجه الإمام ابن ماجه، فإن هذا التكريم لا يؤثر فيه ما يؤخذ منه بعد موته من أجزاء تقوم عليها حياة إنسان آخر بعده؛ لأن مصلحة الحي مقدمة على مصلحة الميت، فالإنسان الحي يقيم شرع الله ودينه لتستمر الخلافة في الأرض ويعبد الله وحده كما أراد، وإذا كان المقرر فقهاً أنه إذا تعارضت حياة الأم مع حياة جنينها فإنه تُقدّم حياة الأم عليه؛ لأن حياتها محققة، وانفصال الجنين منها حياً أمر غير محقق، فمن باب أولى أن يُقدّم الحي على من تأكد موته، ولا يُعدّ ذلك إيذاءً للميت، لا سيما وأن ذلك النقل يتم بعملية جراحية فيها تكريم وليس فيها ابتذال. وهذا الترخيص والجواز في نقل الأعضاء من الميت إلى الحي يشترط فيه أن يكون بعيداً عن البيع والشراء والتجارة بأي حال، وبدون مقابل مادي مطلقاً للموصي بالتبرع بالعضو حال حياته، أو لورثته بعد موته، ويشترط في جميع الأحوال وجوب مراعاة الضوابط الشرعية التالية للترخيص بنقل الأعضاء الأدمية من الميت إلى الحي، وهي:

١- أن يكون المنقول منه العضو قد تحقق موته موتاً شرعياً، وذلك بالمفارقة التامة للحياة، أي: موتاً كلياً، وهو الذي تتوقف جميع أجهزة الجسم فيه عن العمل توقفاً تاماً تستحيل معه العودة للحياة مرة أخرى، بحيث يُسمَح بدفنه، ولا عبرة بالموت الإكلينيكي أو ما يُعرف بـ «موت جذع المخ» أو «الدماغ» إلا إذا تحقق موته بتوقف قلبه وتنفسه وجميع وظائف مخه ودماغه توقفاً تاماً لا يرجي له رجعة، وكان عمل بعض أعضائه إنما هو السبب بفعل الأجهزة، بحيث تكون روحه قد فارقت جسده مفارقةً تامةً لا يرجي بعدها عودته للحياة؛ لأنه حيثنذ لم يعد نفساً حيةً، والتحقق من الموت يكون بشهادة لجنة مكونة من ثلاثة أطباء - على الأقل - متخصصين من

أهل الخبرة العدول الذين يُخَوَّل إليهم التعرف على حدوث الموت، وتكون مكتوبةً وموقعةً منهم، ولا يكون من بينهم الطبيب المنفذ لعملية زرع العضو المراد نقله، وهذه اللجنة يصدر بها قرارٌ من الوزير المختص، كما جاء في المادة الرابعة عشرة من القانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٠م، حيث نصّت على أنه: «لا يجوز نقل أيّ عضو أو جزء من عضو أو نسيج من جسد ميت إلا بعد ثبوت الموت ثبوتاً يقينياً تستحيل بعده عودته إلى الحياة، ويكون إثبات ذلك بموجب قرار يصدر بإجماع الآراء من لجنة ثلاثية من الأطباء المتخصصين في أمراض أو جراحة المخ والأعصاب، وأمراض أو جراحة القلب والأوعية الدموية، والتخدير أو الرعاية المركزة، تختارها اللجنة العليا لزرع الأعضاء البشرية، وذلك بعد أن تجري اللجنة الاختبارات الإكلينيكية والتأكيدية اللازمة للتحقق من ثبوت الموت، طبقاً للمعايير الطبية التي تحددها اللجنة العليا ويصدر بها قرار من وزير الصحة، وللجنة في سبيل أداء مهمتها أن تستعين بمن تراه من الأطباء المتخصصين على سبيل الاستشارة، ولا يجوز أن يكون لأعضاء اللجنة علاقة مباشرة بعملية زرع الأعضاء أو الأنسجة، أو بمسؤولية رعاية أيّ من المُتَلَقِّين المُحتمَلين» اهـ.

٢- الضرورة القصوى للنقل، بحيث تكون حالة المنقول إليه المرضية في تدهور مستمر ولا ينقذه من وجهة النظر الطبية إلا نقل عضو سليم من إنسان آخر ميت، ويكون محققاً للمنقول إليه مصلحة ضرورية لا بديل عنها.

٣- أن يكون الميت المنقول منه العضو قد أوصى بهذا النقل في حياته وهو بكامل قواه العقلية، وبدون إكراه مادي أو معنوي، عالمًا بأنه يوصي بعضو معيّن من جسده إلى إنسان آخر بعد مماته، وبحيث لا يؤدي النقل إلى امتحان لكرامة الآدمي، فلا يجوز أن تتضمن الوصية نقل كثير من الأعضاء بحيث يصير جسد الآدمي خاوياً؛ لأن هذا ينافي التكريم الوارد في قول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾ [الإسراء: ٧٠].

٤- ألا يكون العضو المنقول من الميت إلى الحي مؤدياً إلى اختلاط الأنساب بأيّ حال من الأحوال، كالأعضاء التناسلية وغيرها.

٥- أن يكون النقل بمركز طبي متخصص معتمد من الدولة ومرخص له بذلك مباشرة، وبدون أيّ مقابل مادي بين أطراف النقل، ويستوي في ذلك الغني والفقير، وبحيث توضع الضوابط التي تساوي بينهم في أداء الخدمة الطبية، وتضمن ألا يتقدم أحدٌ على غيره إلا بمقتضى الضرورة الطبية فقط، والتي يترتب عليها الإنقاذ من الضرر المحقق أو الموت والهلاك الحال.

وبنحو ذلك صدر قرار مجمع البحوث الإسلامية رقم (٦٩) في جلسته رقم (٨) الدورة (٣٣) المنعقدة بتاريخ: ١٧ من شهر ذي الحجة سنة ١٤١٧هـ الموافق ٢٤ من أبريل سنة ١٩٩٧م، إذ جاء فيه ما نصّه: «يجوز نقل عضو من أعضاء جسد الميت إلى جسد إنسان حي إذا كان هذا الإنسان الميت قد أوصى بذلك قبل وفاته كتابةً، أو شهد بذلك اثنان من ورثته، وإذا لم تكن هناك وصية ولا شهادة ففي هذه الحالة يكون الإذن من السُّلطة المختصة، وفي جميع الأحوال يجب أن يكون الإذن بالنقل دون أيّ مقابل، كما يجب أيضاً أن يكون العضو المنقول لا يؤدي إلى اختلاط الأنساب» اهـ.

وبناءً على ذلك وفي واقعة السؤال: فقد استقرت الفتوى في الديار المصرية على جواز نقل الأعضاء من الميت إلى الحي بالمحددات الشرعية والضوابط المرعية، والتي تقوم على التحقق من موت المنقول منه موتاً شرعياً ومفارقته للحياة مفارقةً تامةً، أي: موتاً كلياً يَسْمَحُ بدفنه، ولا عبرة بالموت الإكلينيكي أو ما يُعرف بـ«موت جذع المخ» أو «الدماغ» إلا إذا تحقق موته بتوقف قلبه وتنفسه وجميع وظائف مخّه ودماغه توقفاً تاماً لا يرجى له رجعة، بحيث يكون عمل بعض أعضائه إنما هو عملٌ آليٌّ بفعل الأجهزة المحركة لها، وبحيث يُتيقن أو يغلب على الظن من وجهة نظر الطب أن روحه قد فارقت جسده مفارقةً تامةً، كما يشترط أن يكون الميت المنقول منه العضو قد أوصى بهذا النقل في حياته وهو في كامل قواه العقلية، وبدون إكراه مادي أو معنوي، وأن يكون عالماً بأنه يوصي بعضو معين يُنزع من جسده بعد مماته، وألا يؤدي النقل إلى امتهان لكرامة الآدمي، ومن ثمّ يكون التبرع بالأعضاء بعد الوفاة جائزاً شرعاً إذا رُوِيت تلك الضوابط الشرعية، والمحددات القانونية.

وإذا كان هذا ما انتهت تجربة الإفتاء المصرية، فإنه عصارة جهد مصري جهيد، كمن وراء هذا النتاج من القرارات الجمعية والفتاوى والقوانين، يجدر بنا أن نتوقف على أهم معالم هذه التجربة فيما يلي:

المبحث الأول:

معالم التجربة من جهة الصناعة الإفتائية

الصناعة الإفتائية: هي مزيج المهارات والمعارف التي يتضلع بها المتخصص في الفتوى، لإخراج فتواه بحيث تكون موفية للمقصود.

المطلب الأول: ضبط المفاهيم:

ضبط المفاهيم من صميم صناعة المفتي والفقهاء كما هو من صناعة الباحث، ومن دون ضبط المفاهيم لن ينجح صاحب القرار ولا المشرع القانوني الإفادة من بحث باحثٍ ولا فتوى مفتٍ، فإذا ما تمت صياغة المفهوم بشكل واضح يحسن تطبيقه بمحددات ظاهرة، تيسر لصاحب القرار الاستعانة به.

كما أن المفاهيم التي تستخدم في الأمور الشرعية خصوصاً لا بد أن يراعى فيها مراد الشرع منها، فربما كان استعمال المفهوم في بعض الاستعمالات بمعنى مغاير لمراد الشرع منه، والخلط بين الاستعمالات المختلفة للمصطلحات والمفاهيم مؤدٍ إلى مشكلات معرفية وإفتائية، وهو باب لفوضى في الخطاب الديني.

«وهنا تبرز مشكلة علاقة الوحي، وهو مقوم ومعيّار مع تلك المفاهيم الشائعة، ومخالفة هذه المفاهيم للوحي ينشأ منه أن يكون رفضنا لها هو موقف واع لا عن تجاهل، كما أن مشكلة علاقة التراث وكيف اختلف مفهوم ذلك المصطلح عما كان عليه عند السلف ينشأ عنه خوف على ثقافتنا من التناقض من ناحية، وحذر من أثر ذلك التغير في تهميش الإطار المرجعي واختلال السلوك المنبثق عن العقيدة من ناحية ثانية، ومحاولة للفرار من التبعية

الفكرية للغير من ناحية أخرى، وتبرز أيضًا مشكلة علاقة العرف وتأثيره وتأثره (في دائرة متصلة) بتلك المفاهيم وما يترتب على ذلك من تغير في المنظومة الاجتماعية والنسق العرفي العام^(١).

وتؤلي التجربة المصرية أهمية قصوى لتعريف الموت وتثبيته بشكل قاطع، خاصة عند نقل الأعضاء من متوفى إلى حي، وهذا التركيز يعكس حرصًا على حفظ حق الحياة وضمان عدم المساس به إلا بعد التحقق اليقيني من الوفاة، وتتفق القرارات الجمعية والفتاوى على أن خلاصة المقصود بالموت في سياق نقل الأعضاء هو مفارقة الروح للجسد مفارقة تامة تستحيل بعدها عودته للحياة، وتسجل الفتاوى والقرارات من الأمارات الظاهرة التي سجلتها كتب الفقهاء من قبل ما يجعل المختص يستطيع تطبيق المفهوم؛ لأنه يمثل الأساس الشرعي والطبي لجواز نقل الأعضاء من المتوفى.

«الموت كما جرى بيانه في كتب الفقه هو زوال الحياة، وعلامته: إشخاص البصر وأن تسترخي القدمان وتنعوج الأنف وينخسف الصدغان وتمتد جلدة الوجه فتخلو من الانكماش، وفي نطاق هذا يجوز اعتبار الإنسان ميتا متى زالت مظاهر الحياة منه وبدت هذه العلامات الجسدية، وليس ما يمنع من استعمال أدوات طبية للتحقق من موت الجهاز العصبي، لكن ليس هذا وحده آية الموت بمعنى زوال الحياة، بل إن استمرار التنفس وعمل القلب والنبض كل أولئك دليل على الحياة، وإن دلت الأجهزة الطبية على فقدان الجهاز العصبي لخواصه الوظيفية فإن الإنسان لا يعتبر ميتا بتوقف الحياة في بعض أجزائه، بل يعتبر كذلك شرعا وتترتب آثار الوفاة من تحقق موته كلية، فلا تبقى فيه حياة ما؛ لأن الموت زوال الحياة، ويمتنع تعذيب المريض المحتضر باستعمال أي أدوات أو أدوية متى بَانَ للطبيب أن هذا كله لا جدوى منه وأن الحياة في البدن في سبيل التوقف، وعلى هذا فلا إثم إذا أوقفت الأجهزة التي تساعد على التنفس وعلى النبض متى بان للمختص القائم بالعلاج أن حالة المحتضر ذاهبة به إلى الموت»^(٢).

«ولا عبرة بالموت الإكلينيكي أو ما يعرف بموت جذع المخ أو الدماغ؛ لأنه لا يعد موتاً شرعاً لبقاء بعض أجهزة الجسم حية؛ وذلك لاختلاف أهل الاختصاص الطبي في اعتباره موتاً حقيقياً كاملاً»^(٣).

سيبقى ضبط المفاهيم في مجال الفتوى من تمام الصناعة الإفتائية التي تعين المفتي على تصور صحيح للوقائع وللواقع على السواء، ومن ثم يولج إلى تكييف المسائل تكييفاً صناعياً لائقاً بفقهاء مفت، وإن لم تضبط المفاهيم خبط المفتي خبط عشواء، وكان أداة مساعدة للفوضى والسيولة.



(١) المصطلح الأصولي ومشكلة المفاهيم ص: ٢١.

(٢) فتوى رقم ١١٤٩ لسنة ١٩٧٩.

(٣) فتوى رقم ١٨٨٠ لسنة ٢٠٠٣.

المطلب الثاني: التكييف الفقهي

إنَّ من جودة الصناعة الإفتائية إتقان تكييف الصورة محل السؤال فقهيًا وإفتائيًا بعد إحسان تصويرها؛ وتصنيفها اللائق في بنيان الفقه الإسلامي، بما يترتب عليه الحكم الشرعي الصحيح على المسألة.

لقد نحا بعض العلماء المعاصرين إلى تكييف أي تصرف في الأعضاء البشرية على أنه تصرف فيما لا يملكه الإنسان، ومن ثم حرموا كل تصرف بهبة أو بيع أو تبرع، مشترطين لصحة التصرف في الشيء أن يكون الإنسان مالكًا له أو مفوضًا في ذلك من قبل مالكه الحقيقي.

وقالوا: لذلك حرم الله تعالى الانتحار، وتوعد المنتحر بالخلود في النار؛ لأنه عمد إلى شيء مملوك لله وغير مملوك له فتصرف فيه بما حرمه الله، فكان متعديًا ظالمًا^(١).

نعم، واختارت التجربة المصرية المتمثلة في قرارات المجامع والفتاوى الاتفاق على تحريم البيع والاتجار في الأعضاء البشرية.

«وقد أجمع أهل العلم، على أنه لا يجوز للإنسان على سبيل الإطلاق، أن يبيع عضوا من أعضائه، أيا كان هذا العضو؛ لأن أعضاء الإنسان ليست محلًا للبيع أو الشراء، وليست سلعة من السلع التي يصح فيها التبادل التجاري، وإنما جسد الإنسان بناء، بناه الله تعالى، وسما به عن البيع، أو الشراء، وحرم المتاجرة فيه تحريمًا قاطعًا، وكل ما يأتي عن هذا الطريق بالنسبة لجسد الإنسان فهو باطل، هذا بالنسبة للمتاجرة بأعضاء جسد الإنسان عن طريق البيع أو الشراء»^(٢).

لكن يبقى هناك من التصرفات كالتبرع ما نظرت في تكييف التصرف فيه، وقد سلم بعض العلماء في تكييف التصرفات المتعلقة ببعض الأعضاء البشرية بأنها رفع يد عن الاختصاص^(٣).

وقالوا: «الأعضاء التي تتجدد خلاياها يجوز أخذ المال نظير رفع اليد عن الاختصاص؛ وذلك بأخذ جزء منه فقط لا كله، حتى يبقى جزء منه يُجدد الخلايا التي بُذلت. وأما الأعضاء التي لا تتجدد خلاياها فإنه لا يجوز أخذ المال نظير رفع اليد عن الاختصاص إلا إذا كان هناك ما يقوم بوظيفة هذا العضو، وصورة ذلك مثلاً: أن يكون الشخص البازل لأحد أعضائه لديه كليتان تعملان بكفاءة، فله أن يبذل واحدة نظير المال بطريق رفع اليد عن الاختصاص إذا كانت الأخرى موجودة وتقوم بوظيفتها، أما إذا لم يكن العضو متجددًا ولم يكن هناك ما يقوم

(١) ينظر: أحكام الجراحة الطبية ص ٣٦٢، ٣٦٣، وتعريف أهل الإسلام بأن نقل العضو حرام للشيخ الغماري ص ٤، ٥، ١٢، ١٣، والإنسان لا يملك جسده.. فكيف يتبرع بأجزائه أو يبيعه؟ مقال للشيخ الشعراوي نُشر في جريدة اللواء الإسلامي الأسبوعية العدد (٢٢٦) الخميس ٢٧ من جمادى الآخرة ١٤٠٧ هـ الموافق ٢٦ فبراير ١٩٨٧ م، من فتاوى لجنة الفتوى بالأزهر الخاصة بهذا الشأن - فضيلة الشيخ عطية صقر سنة ١٩٩٧ م.

(٢) قرار مجمع البحوث الإسلامية رقم (١٣٤) لسنة ١٩٩٧ مادة ٢.

(٣) منهم الدكتور محمد نعيم ياسين في بحث بعنوان: بيع الأعضاء الأدمية ضمن أبحاث الندوة الثالثة للمنظمة الإسلامية للعلوم الطبية التي عقدت تحت عنوان: الرؤية الإسلامية لبعض الممارسات الطبية.

بوظيفته فإنه لا يحوز أخذ المال في مقابلته لا على جهة المعاوضة ولا على جهة رفع اليد عن الاختصاص ولا غيرهما؛ لما يترتب على ذلك من موت الشخص المنقول منه»^(١).

بينما تنحو فتوى الشيخ جاد الحق منحى آخر في تكييف هذه التصرفات بما يسمى بالإيصاء لا الوصية. «إن الوصية في اصطلاح فقهاء الشريعة الإسلامية تمليك مضاف إلى ما بعد الموت، وبهذا المعنى تكون الوصية شرعا جارية في الأموال والمنافع والديون، وقد عرفها قانون الوصية بأنها: تصرف في التركة مضاف لما بعد الموت، وبهذا فإن الإيصاء ببعض أجزاء الجسم كما جاء بالسؤال لا يدخل في نطاق الوصية بمعناها الاصطلاحي الشرعي؛ لأن جسم الإنسان ليس تركة، ولكنه يدخل في المعنى اللغوي للفظ الوصية؛ إذ هذا اللفظ يطلق بمعنى العهد إلى الغير في القيام بفعل الشيء حال حياة الموصي أو بعد وفاته، كما أن التبرع بجزء من الجسم حال الحياة، هل يجوز شرعا باعتبار أن الإنسان صاحب التصرف في ذاته، أو غير جائز باعتبار أن هذه الإرادة ليست مطلقة بدليل النهي شرعا عن قتل الإنسان نفسه؟ والذي أختاره أن كل إنسان صاحب إرادة فيما يتعلق بشخصه وإن كانت إرادة مقيدة بالنطاق المستفاد من قول الله تعالى في سورة البقرة من الآية رقم: ١٩٥ ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾، وقوله سبحانه في الآية رقم: ٢٩ من سورة النساء: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾، يدل على ذلك ما ساقه الفقهاء من نصوص في شأن الجهاد بالنفس وتعريضها بذلك للقتل، وما أوجبه الإسلام في شأن إنقاذ الغرقى والحرقى والهدمى، وما قد يترتب على ذلك من هلاك المجاهد أو المنقذ»^(٢).

وقد توسعت دار الإفتاء مؤخرًا في تفصيل الفرق بين الوصية والإيصاء وما يترتب على هذا الفرق من آثار في الحكم؛ بما يزيد في توضيح مفصل:

«الأصل في تصرفات الإنسان فيما يملكه أو يباح له التصرف فيه: أن تترتب آثارها حال حياته، غير أن الشرع الشريف استثنى بعض التصرفات التي قد تُضاف للإنسان بعد وفاته، كالنبرع المضاف إلى ما بعد الموت، أو إقامة الإنسان غيره مقامه بعد وفاته في تصرف من التصرفات؛ بأن يتعهد إلى إنسان بالإيصاء برعاية أبنائه القصر، أو في تنفيذ وصيته، أو في قضاء ديونه، وردّ ودائع، ونحو ذلك.

وقد درج الفقهاء على تسمية النوع الأول: -وهو النبرع- ب«الوصية»، والثاني: -وهو التعهد- ب«الإيصاء»، حتى وإن ذكرت بلفظ الوصية؛ لأن الوصية فيها بمعنى العهد، يقال: أَوْصَاهُ وَوَصَّاهُ إِذَا عَاهَدَ إِلَيْهِ..

فمحل الوصية المال، وهذا المال ينتقل إلى الغير بنفس فعل الموصي، لكن بعد موته، ولا تنفذ الوصية في أكثر من ثلث مال الموصي إلا بإجازة الورثة.

(١) نقل الأعضاء وزراعتها، د مصطفى عبد الكريم، بحث منشور بمجلة دار الإفتاء المصرية العدد السابع عشر: جمادى الآخرة ١٤٣٥هـ إبريل ٢٠١٤م، ص: ١٩٧.

(٢) الفتوى رقم ٢٧٤ لسنة ١٩٧٩.

أمّا الإيصاء: فمحلّه فعل الغير، حتى وإن كان هذا الفعل يتضمن التصرف في مال، لأنّ هذا المال لا ينتقل إلى من قصده الموصي عيناً أو صفة إلا بفعل الوصي.

إضافة إلى أنّ الوصي في الإيصاء إليه يصح قبوله قبل موت الموصي وبعده، بخلاف الموصى له فلا يصح قبوله قبل موت الموصي^(١).

ثم تبين المقرر الإفتائي: «إذا تقرر ذلك: فإنّ الوصية بالأعضاء تدخل تحت معنى الإيصاء لا الوصية؛ لأنّ جسد الإنسان لا يقوم بمال، ولا يجوز التعامل عليه بيعاً أو شراءً، وإنّما أبيع للإنسان التصرف فيه بطريق التبرع بعد موته»^(٢).

ثم رتب فتوى الدار ما يترتب على هذا التكييف من الفروق في الأحكام مرتبطاً بما اعتمدته القانون: «ويترتب على تكييفنا الصورة المسؤول عنها بأنها من قبيل الإيصاء لا الوصية: أن يكون المسؤول عن تنفيذ نقل الأعضاء سواء في حالة تعيين أو عدم تعيين وصي هو الدولة بما لها من سلطة الرقابة والقدرة على الحدّ من المخاطر التي تكتنف هذه العملية ممثلة في اللجنة العليا لزراعة الأعضاء والمحددة بالمادة ١٣ من القانون، وكذلك يلزم أن تكون اللجنة مسؤولة عن التنفيذ حتى في حالة تعيين الوصي، وذلك مراعاة لمصلحة الموصي والموصى له، وسداً لباب المتاجرة بالأعضاء البشرية، واحتراراً من تعمد إنهاء حياة الموصي للحصول على أعضائه»^(٣).

ثم انتهت الفتوى إلى المقرر التالي: «التبرع بالأعضاء جائز شرعاً إذا روعيت ضوابطه الشرعية ومحدداته القانونية، وإنّ الوصية بالتبرع بالأعضاء تدخل تحت معنى الإيصاء لا الوصية، والمسؤول عن تنفيذها سواء في حالة تعيين وصي أو عدم تعيينه هو الدولة بما لها من سلطة الرقابة والقدرة على الحدّ من المخاطر التي تكتنف

(١) وضح مجموع نصوص فقهاء المذاهب الأربعة الفرق الوصية والإيصاء، وفي الآتي بعض من كلامهم يزيد في بيان المراد:

«الوصية: اسم لما أوجب الموصي في ماله بعد موته، وبه تنفصل عن البيع والإجارة والهبة؛ لأنّ شيئاً من ذلك لا يحتمل الإيجاب بعد الموت». بدائع الصنائع (٧/ ٣٣٣).

وعند المالكية: «في عرف الفقهاء، لا الفراض: عقد يوجب حقاً في ثلث عاقده، يلزم بموته أو نيابة عنه بعده» شرح الحرشي على مختصر خليل». (٨/ ١٦٧).

كما يعلم منهم أن: «قبول الوصية يصح في حال حياة الموصي؛ لأنّ تصرف الوصي يقع لمنفعة الموصي، فلو وقف القبول والرد على الموت لم يؤمن أن يموت الموصي ولم يسند وصيته إلى أحد، فيكون في ذلك إضرار به، فلذلك جُوزوا القبول في حال الحياة، ولا يشبه هذا قبول الموصى له؛ لأنه لا يجوز إلا بعد الموت لأن الاستحقاق هناك إنما هو لحق الموصى له فلم يفتقر إلى تقديم القبول على الموت». حاشية العلامة الشلبي الحنفي على تبين الحقائق (٦/ ٢٠٦).

بينما يذكرون ما للإيصاء من أحكام بما يفرق به عن الوصية: فيقول شيخ الإسلام زكريا الأنصاري: «وينبغي (أي: يندب) الإيصاء في قضاء الحقوق (من ديون وودائع وعوار وغيرها، (و) في (تنفيذ الوصايا) إن كانت، (وأمر الأطفال) ونحوهم بالإجماع واتباعاً للسلف واستباقاً للخيرات... (ويجب) الإيصاء (في ردّ المظالم وقضاء حقوق عجز عنها في الحال)». أسنى المطالب شرح روض الطالب (٣/ ٦٧).

ويقول البهوتي: «(ويصح قبول) الوصي (الإيصاء إليه في حياة الموصي) لأنه إذن في التصرف، فصح قبوله بعد العقد، كالوكالة، بخلاف الوصية بالمال، فإنها تمليك في وقت، فلم يصح القبول قبله. (و) يصح القبول أيضاً (بعد موته)؛ لأنها نوع وصية، فيصح قبولها إذن كوصية المال (فمضى قبل صار وصياً)». كشف القناع (٤/ ٣٩٧).

(٢) الفتوى رقم ١١٨ لسنة ٢٠٢٤.

(٣) نفس المرجع.

هذه العملية ممثلة في اللجنة العليا لزراعة الأعضاء، مع مراعاة رغبة الموصي إذا عيّن الموصى له، أمّا إذا لم يُعيّن فإنه يُرجع إلى القواعد الضابطة في ذلك والتي نظمها القانون^(١).

المطلب الثالث: استثمار التراث الإسلامي

قدم مجموع الفتاوى والقرارات المجمعة الصادرة بشأن التصرف مع الأعضاء البشرية أنموذجاً للاستفادة الواعية من التراث الفقهي الإسلامي؛ بحيث يكون التراث وسيلة حضارية للإسهام في حل مشكلة. وحرصت التجربة على الإفادة المباشرة من نصوص الوحيين كتاباً وسنة كليهما من غير إهدار لنور الوحيين مع الالتزام بأصول التوثيق الموروثة وبقية الأصول المفضية لصحة فهم النص وإزالة التعارض أو الترجيح وإلحاق المسكوت عنه بالمنصوص.

الفرع الأول: الاحتجاج بآيات القرآن الكريم.

من الآيات التي حرصت مصادر التجربة على الاستدلال بها - في غير موضع - قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْوَبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٠]. والآية تشريف قرآني إلهي فريد لتكريم بني آدم يتبعه تكليف بالحرص على المحافظة على تكريم بني آدم جميعاً أحياء وأمواتاً، روحاً وقلباً وجسداً، وتكريم أجسادهما كلياً وأعضائهم جميعها. وكذلك الآيات الداعية للبعد عن المفسدات والمهلكات، والترغيب في اتخاذ سبل العلاج والشفاء، قوله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ٩٥]، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩].

وفي سياق مسألة زراعة الأعضاء ونقلها، وبعد ملاحظة عموم الآيات وإطلاقها، فالآيات دعوة لاتخاذ الوسيلة للتداوي بكل سبيل متاح مباح، ومنه زرع العضو أو نقله بضوابطه المأخوذة من جملة أدلة الشريعة التي تقيد الإطلاق أو تخصص العموم بحسبه.

وكذلك في سياق الاستدلال على إباحة نقل الأعضاء وزراعتها والتبرع بها لمن يستحق من باب إحياء النفس قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ٣٢]، كما أنه من باب التضحية والإيثار أيضاً الذي أمر الله تعالى بهما وحث عليهما في قوله سبحانه: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر: ٩].

الفرع الثاني: الاحتجاج بالسنة النبوية.

كما دعمت الفتاوى ما انتهت إليه بالسنة النبوية المطهرة؛ احتجاجاً وبياناً:

(١) نفس المرجع.

فعن أسامة بن شريك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: جاء أعرابيُّ إلى رسولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: يا رسولَ الله، أُنْتَ داوي؟ قال: «تَدَاوُوا؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يُنْزِلْ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً، عِلْمُهُ مَنْ عِلْمُهُ، وَجَهْلُهُ مَنْ جَهْلُهُ»^(١)، وفيه الأمر بالتداوي، وأن الدواء منه ما يعلم ومنه ما لا يعلم، وأنه يمكن علمه لمن يتخذ لذلك أسبابه.

كما شاع الاستدلال بحديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «كَسَرُ عَظْمِ الْمَيِّتِ كَكْسَرِهِ حَيًّا»^(٢)، وفيه تقديس أعضاء الميت ومساواتها بالحي في التكريم.

الفرع الثالث: الاستفادة من القواعد الأصولية والفقهية.

كما لم تخلُ الفتاوى من التصريح أو الاستبطان لجملة من القواعد الفقهية والأصولية التي تضبط الفتوى وتضمن دار الإفتاء جملة من القواعد الضابطة للفتوى في هذا المجال في الفتوى: «تكاد كلمة الفقهاء تكون قد اتفقت على جواز شق بطن الإنسان الميت وأخذ عضو منه أو جزء من عضو لنقله إلى جسم إنسان حي آخر يغلب على ظن الطبيب استفادة هذا الأخير بالجزء المنقول إليه رعاية للمصلحة الراجحة التي ارتأها الفقهاء القائلون بجواز شق بطن المرأة التي ماتت حاملاً والجنين يتحرك في أحشائها وترجى حياته بعد إخراجها، وإعمالاً لقاعدة الضرورات تبيح المحظورات وأن الضرر الأشد يزال بالضرر الأخف التي سندها الكتاب الكريم والسنن النبوية الشريفة، فإن من تطبيقاتها كما تقدم جواز الأكل من إنسان ميت عند الضرورة صونا لحياة الحي من الموت جوعاً المقدمة على صون كرامة الميت؛ إعمالاً لقاعدة اختيار أهون الشرين، وقاعدة إذا تعارضت مفسدتان روعي أعظمهما ضرراً بارتكاب أخفهما، وإذا جاز الأكل من جسم الأدمي الميت؛ لضرورة جاز أخذ بعضه نقلاً لإنسان آخر حي صونا لحياته متى رجحت فائدته وحاجته للجزء المنقول إليه، إذا كان ذلك يجوز شرعاً أخذ جزء من إنسان ميت ونقله إلى إنسان حي ما دام قد غلب على ظن الطبيب استفادة هذا الأخير بهذا النقل باعتباره علاجاً ومداداً»^(٣).

ناهيك عن إعمال القاعدة الأصولية: «ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب».

والقواعد الفقهية والأصولية كما هو معهود عدة المفتي في النوازل الجديدة؛ فشأن القواعد أن تضم خلاصة ما انتهى إليه الرأي والفكر في فروع كثيرة من الأشباه والنظائر.

(١) رواه الإمام أحمد في المسند (٣٠ / ٣٩٩)، برقم (٣٥٧٨) وهناد في الزهد (١٢٦٠)، والطبراني في الكبير (٤٧٨)، وهو صحيح بمجموع طرقه وشواهده.
(٢) رواه ابن ماجه في سننه (١ / ٥١٦)، باب في النهي عن كسر عظام الميت، كتاب الجنائز، ورواه عبد الرزاق الصنعاني في مصنفه (٩ / ٣٩١)، والإمام أحمد في مسنده (٤١ / ٢١٩)، وابن حبان في صحيحه (٧ / ٤٣٧)، وهو حديث صحيح، رجاله على شرط مسلم، ينظر: البدر المنير (٦ / ٧٧٠)، التلخيص الحبير ط قرطبة (٣ / ١٢١).
(٣) فتوى ١٢ لسنة ١٩٨٥.

الفرع الرابع: الاستفادة من الفقه الإسلامي

ولم يُفَتِّ التجربة المصرية الإفادة الواعية من الفقه الإسلامي على اتساع مذاهبه وثوراء مادته؛ بما يساهم في حل الإسهام في هذا الجانب الإنساني الراقي، وهو إسعاف الناس وإزالة آلامهم. فمثلاً، وظفت الفتاوى ما ورد في فقه المذاهب - على اختلاف بينها في بعض التفاصيل - في مسألة موت الحامل في بطنها ولد: ما استطاعت الفتوى التخريج عليه من القاسم المشترك في أقوال الفقهاء على اختلاف مذاهبهم، ولم يفت المفتي أن يعمل نظره في المذاهب الثمانية المعمول بها في العالم الإسلامي:

يقول فقهاء المذهب الحنفي: حامل ماتت وولدها حي يضطرب، شق بطنها من الجانب الأيسر ويخرج ولدها، ولو بالعكس بأن مات الولد في بطن أمه وهي حية، قطع وأخرج، وذلك لأنه متى بانت علامة غالبية على حياة الجنين في بطن الأم المتوفاة كان في شق بطنها وإخراجه صيانة لحرمة الحي وحياته، وهذا أولى من صيانة حرمة الميت؛ ولأن الولد إذا مات في بطن أمه الحية وخيف على حياته من بقاءه ميتاً في بطنها ولم يمكن إخراجه دون تقطيع كان للقبلة إدخال يدها بآلة تقطعه بها وتخرجه؛ حفظاً لحياة الأم، وفي شأن شق البطن لإخراج ما ابتلعه الميت من مال قالوا: إنه إذا ابتلع الإنسان مالاً مملوكاً له ثم مات فلا يشق بطنه لاستخراجه؛ لأن حرمة الآدمي وتكريمه أعلى من حرمة المال فلا تبطل الحرمة الأعلى للوصول إلى الأدنى، أما إذا كان المال الذي ابتلعه لغيره فإن كان في تركته ما يفي بقيمته، أو وقع في جوفه بدون فعله فلا يشق بطنه؛ لأن في تركته وفاء به، ولأنه إذا وقع في جوفه بغير فعله لا يكون متعدياً، أما إذا ابتلعه قصداً فإنه يشق بطنه لاستخراجه؛ لأن حق الآدمي صاحب المال مقدم في هذه الحال على حق الله تعالى سيما وهذا الإنسان صار متعدياً ظالماً بابتلاع مال غيره، فزال حرمة بهذا التعدي^(١).

وفي فقه الشافعية أنه إن ماتت امرأة وفي جوفها جنين حي شق بطنها؛ لأنه استبقاء حي بإتلاف جزء من الميت فأشبه إذا اضطر إلى أكل جزء من الميت، وهذا إذا رجي حياة الجنين بعد إخراجه، أما إذا لم ترجح حياته: ففي قول لا تشق بطنها ولا تدفن حتى يموت، وفي قول تشق ويخرج^(٢).

وعن ابتلاع الميت المال قالوا: وإن بلع الميت جوهرة لغيره وطالب بها صاحبها شق جوفه ورُدَّت الجوهرة، وإن كانت الجوهرة له ففيه وجهان:

أحدهما: يشق؛ لأنها صارت للورثة فهي كجوهرة الأجنبي.

والثاني: لا يجب؛ لأنه استهلكها في حياته فلم يتعلق بها حق الورثة.

وفي فقه المالكية أنه يشق بطن الميت؛ لاستخراج المال الذي ابتلعه حياً سواء كان المال له أو لغيره، ولا يشق لإخراج جنين وإن كانت حياته مرجوة^(٣).

(١) ينظر: حاشية ابن عابدين ٢/ ٢٣٨، ٢٣٩ الباحث.

(٢) ينظر: التجريد لنفع العبيد ١/ ٤٩٨، ٤٩٩. الباحث.

(٣) ينظر: منح الجليل شرح مختصر خليل ١/ ٥٣٠: ٥٣٢. الباحث.

ويقول فقه الحنابلة: إن المرأة إذا ماتت وفي بطنها ولد يتحرك فلا يشق بطنها، ويخرجه القوايل من المحل المعتاد، وإن كان الميت قد بلغ ما لا حال حياته فإن كان مملوكا له لم يشق؛ لأنه استهلكه في حياته إذا كان يسيرا، وإن كثرت قيمته شق بطنه واستخرج المال؛ حفظا له من الضياع ولنفع الورثة الذين تعلق به حقهم بمرضه، وإن كان المال لغيره وابتلعه بإذن مالكة فهو كحكم ماله؛ لأن صاحبه أذن في إتلافه، وإن بلعه غصبا ففيه وجهان: أحدهما: لا يشق بطنه، ويُقَوِّم من تركته.

والثاني: يشق إن كان كثيرا؛ لأن فيه دفع الضرر عن المالك برّد ماله إليه، وعن الميت بإبراء ذمته، وعن الورثة بحفظ التركة لهم^(١).

لقد مثل مجموع هذه الأقوال والمذاهب ما أعمل فيه المجتهد المعاصر الصناعة الإفتائية ليخرج عليه ما يتعلق بحكم المسألة محل الفتوى، مع استحضار الضوابط المنصوص عليها أو المستبطنة في مجموع التراث. وخرجوا أيضا على مسألة ما إن بلع الميت جوهرة لغيره، وطالب بها صاحبها، شق جوفه وردت الجوهرة. ففي حاشية الجمل على شرح المنهج: «ولو بلع مالا لنفسه ومات لم ينبش؛ لاستهلاكه له حال حياته، أو مال غيره وطلبه مالكة نبش وشق جوفه وأخرج منه ورد لصاحبه، ولو ضمنه الورثة كما نقله في المجموع عن إطلاق الأصحاب رادّا به على ما في العدة من أن الورثة إذا ضمنوا لم يشق، ويؤيده ما اقتضاه كلامها من أنه يشق حيث لا ضمان وله تركة، أي أنه إذا شق جوفه مع وجود التركة فكذلك يشق مع ضمان الورثة، والمعتمد ما في العدة، فمتى ضمنه أحد من الورثة أو غيرهم حرّم نبشه وشق جوفه؛ لقيام بدله مقامه، وصوناً للميت من انتهاك حرمة، ويجب عما في المجموع بأنه لا تأييد؛ لأن الضمان أثبت من التركة بدليل أنها معرضة للتلف بخلاف ما في الذمة الحاصل بالضمان»^(٢).

وفي الإقناع وشرحه للبهوتي: «(وإن وقع في القبر ما له قيمة عرفاً، أو رماه ربه فيه نبش) القبر (وأخذ) ذلك منه لما روي: «أن المغيرة بن شعبة وضع خاتمه في قبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثم قال: خاتمي فدخل وأخذه وكان يقول: أنا أقربكم عهداً برسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقال أحمد: إذا نسي الحفار مسحاته في القبر جاز أن ينبش. ١. ه؛ ولتعلق حق ربه بعينه، مع عدم الضرر في أخذه. (أو بلع مال غيره بغير إذنه وتبقى ماليته، كخاتم، طلبه ربه لم ينبش وغرم ذلك من تركته) صوناً لحرمة مع عدم الضرر (فإن تعذر الغرم) أي: المال الذي بلعه الميت (لعدم تركة ونحوه نبش) القبر (وشق جوفه، وأخذ المال) فدفّع لربه (إن لم يبذل له قيمته) أي: إن لم يتبرع وارث أو غيره ببذل قيمة الكفن أو المال لربه وإلا فلا ينبش لما سبق (وإن بلعه) أي: مال الغير (بإذن ربه أخذ إذا بلي) الميت؛ لأن مالكة هو المسلط له على ماله بالإذن له. (ولا يعرض له) أي: للميت (قبله) أي: قبل أن يبلى لما تقدم (ولا يضمنه) أي: المال الذي بلعه بإذن ربه فلا طلب لربه على تركته لأنه الذي سلطه عليه. (وإن بلع مال نفسه، لم ينبش قبل أن

(١) ينظر: كشف القناع عن متن الإقناع ٢/ ١٤٥، ١٤٦. الباحث.

(٢) فتوحات الوهاب بشرح منهج الطلاب ٢/ ٢١٢، بتصرف.

يبلى)؛ لأن ذلك استهلاك لمال نفسه في حياته أشبه ما لو أتلّفه (إلا أن يكون عليه دين) فينبش ويشق جوفه فيخرج ويوفي دينه، لما في ذلك من المبادرة إلى تبرئة ذمته من الدين»^(١).

فالمذهبان الشافعي والحنبلي يجيزان شق بطن الميت لاستخراج المال بالشروط والضوابط المذكورة، فلأن يجوز نقل أعضاء الميت أولى وأحرى لمكان إنقاذ النفس المحرمة التي هي أعظم حرمة من المال.

على أنه لم يتوقف عند حكاية الأقوال والمذاهب المذكورة حتى أعمل الاجتهاد فيها ليستخرج ما يفيد في قضية زراعة الأعضاء ونقلها فيقول: «وتخريجاً على ذلك وبناءً عليه: يجوز شق بطن الإنسان الميت وأخذ عضو منه أو جزء من عضو لنقله إلى جسم إنسان حي آخر يغلب على ظن الطبيب استفادة هذا الأخير بالجزء المنقول إليه، رعاية للمصلحة الراجحة التي ارتأها الفقهاء القائلون بشق بطن التي ماتت حاملاً والجنين يتحرك في أحشائها وترجى حياته بعد إخراجها، وإعمالاً لقاعدة الضرورات تبيح المحظورات، وأن الضرر الأشد يزال بالضرر الأخف، التي سندها الكتاب الكريم والسنة الشريفة، فإن من تطبيقاتها كما تقدم جواز الأكل من الإنسان الميت عند الضرورة صوناً لحياة الحي من الموت جوعاً، المقدمة على صون كرامة الميت إعمالاً لقاعدتي اختيار أهون الشرين وإذا تعارضت مفسدتان روعي أعظمهما ضرراً بارتكاب أخفهما، وإذا جاز الأكل من جسم الأدمي الميت ضرورة جاز أخذ بعضه نقلاً لإنسان آخر حي صوناً لحياته متى رجحت فائدته وحاجته للجزء المنقول إليه»^(٢).

هذا، ولا تزال فرصة الاستفادة من التراث الإسلامي الغني بمادته وقيمه ومناهجه متاحة أمام المفتين؛ شريطة أن يكون نظر المفتي على الانتقاء الواعي الذي يتجافى الرفض المطلق لما جاء في التراث ويتجافى في الوقت نفسه التسليم المطلق لما فيه ويتحاشى أيضاً الانتقاء العشوائي ويلوذ ويتمسك بالانتقاء الواعي على أساس من الأصول والقيم الكاشفة عن المناهج المميزة لما يصلح للواقع عما لا يصلح من الفروع والمسائل.

المطلب الربع: التجربة الإفتائية وحضور المقاصد

الفرع الأول: تكريم جسد الأدمي:

تؤكد التجربة المصرية على تكريم الجسد الإنساني بمقتضى أن الإنسان حفظ الجسد من حفظ النفس وهو أحد الضروريات الخمس التي أوجب الشرائع الحفاظ عليها، وحفظ الأنفس البشرية منظومة متكاملة فيها حفظ النفس الواحدة وحفظ النفوس المتعددة، وترتباً بالجسد الإنساني أن يصير سلعة يُعامل معها كما يُعامل مع غيره من المخلوقات؛ فالإنسان خليفة الله في الأرض وهو سيد في الكون وله ولجسده وروحه من الأولوية والاختصاص ما يتميز به عن سائر العوالم.

(١) كشف القناع عن متن الإقناع ٢/ ١٤٥، ١٤٦، بتصرف.

(٢) الفتوى رقم ٢٧٤ لسنة ١٩٧٩.

«من المتفق عليه عند العقلاء، أن شريعة الإسلام، قد كرمت الإنسان روحاً وجسداً، تكريماً عظيماً، سواء أكان حياً أم ميتاً.

ومن الأدلة على ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾.

كذلك من مظاهر هذا التكريم، أن شريعة الإسلام قد اعتبرت جسد الإنسان أمانة ائتمنها الله عليها، وأنه لا يجوز لأحد أن يتصرف في هذا الجسد بما يسوءه، أو يهلكه - إلا بالحق - حتى ولو كان هذا التصرف صادراً من صاحب الجسد ذاته.. كذلك من مظاهر تكريم شريعة الإسلام للإنسان، أنها أمرت كل مسلم أن يهتم بإصلاح جسده، بأن يستعمل كل وسائل العلاج التي تؤدي إلى شفائه من الأمراض^(١).

والتكريم الواجب للجسد الإنساني شامل لحال حياته من مرحلة التكوين والنشأة، وكذلك بعد الوفاة والممات، بمقتضى تعلق الجسد بالمخلوق المكرم من الله تعالى في كل أحواله.

يقول الشيخ حسن مأمون: «إننا بحثنا هذا الموضوع ووجدنا أن الإنسان الحر بعد موته تجب المحافظة عليه ودفنه وتكريمه وعدم ابتذاله، فقد ورد عن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النهي عن كسر عظم الميت لأنه ككسره حياً، ومعنى هذا الحديث أن للميت حرمة كحرمة حياً، فلا يُتعدى عليه بكسر أو شق أو غير ذلك»^(٢).

«وكما أن شريعة الإسلام قد كرمت جسد الإنسان في حياته، فقد رمت - أيضاً - بعد مماته، بدليل أنها نهت عن ابتذاله، أو تشويهه، أو الاعتداء عليه بأي لون من ألوان الاعتداء.

ومن مظاهر ذلك أنها أمرت - بعد موته - بتغسيله، وتكفينه، والصلاة عليه والدعاء له، ودفنه بكل خشوع واحترام. ولقد كان من هدي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه بعد الانتهاء من الغزو، لا يترك جسد إنسان يلقى على الأرض؛ وإنما يأمر بدفنه - سواء كان هذا الجسد لمسلم، أم لغير مسلم»^(٣).

وتكريم الجسد الإنساني في النموذج المعرفي على كل حال أمر حضاري فريد؛ وهو بتفاصيله وأحكامه التي حواها الفقه الإسلامي وراعتها التجربة المصرية من استواء التكريم في حال الحياة وحال الموت له خصوصية وتفرد بل وتفوق في جملته وتفصيله، وخصوصاً في أمر الشريعة في استبقاء تكريم الجسد الإنساني بعد الوفاة.

الفرع الثاني: حفظ الأعراض والأنساب

لئن كان حفظ العرض والأنساب من مقاصد الشريعة الكبرى ومن الضروريات التي لا يسع المفتي أو المشرع أن يحيد عنها فقد أولت التجربة المصرية فيما صدر من فتاوى وقرارات وتشريعات بشأن زراعة الأعضاء ونقلها خصوصية لحفظ الأنساب؛ لكونه مقصداً ذا صلة وثيقة بالموضوع، ولحرص الشريعة على التشديد في

(١) قرار مجمع البحوث الإسلامية رقم (١٣٤) لسنة ١٩٩٧.

(٢) فتوى ٢١٢ لسنة ١٩٥٨.

(٣) قرار مجمع البحوث الإسلامية رقم (١٣٤) لسنة ١٩٩٧.

أمر الأعراض والأنساب عموماً، وجعل الأصل فيه على الاحتياط والمنع، ولما يترتب عليه من آثار اجتماعية ووطنية وإنسانية.

ونلاحظ أن المنصوص عليه في أكثر من مصدر لجأ إلى وصف «اختلاط الأنساب» دون تعيين أعضاء بشرية بعينها، وربما كان ذلك لعدم جزم الرأي الطبي في الأعضاء المفضي نقلها إلى اختلاط الأنساب.

جاء في قرار مجمع البحوث: «كما يجب -أيضاً- أن يكون العضو المنقول، لا يؤدي إلى اختلاط الأنساب»^(١). ولما لم يجزم الرأي الطبي في شأن تفاصيل كثير من الأعضاء التي يظن أنها تمس الأنساب احتاطت دار الإفتاء المصرية في الفتوى إلى حين جزم الأطباء في شأن بعض الأعضاء البشرية.

فعند السؤال: «هل يجوز شرعاً زرع خصية مأخوذة من شخص لآخر قريب له من الدرجة الأولى؟». ذكرت الدار: أنه «أخذت بعض المجمع الفقهي بعدم مشروعية نقل الخصية بحكم حملها للنطف وصعوبة تنقيتها منها. من ذلك:

المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية بالكويت في ندوتها السادسة الخاصة بزراعة بعض الأعضاء البشرية في ربيع الأول ١٤١٠هـ - أكتوبر ١٩٨٩م، حيث أوصت بالآتي: انتهت الندوة إلى أن الخصية والمبيض بحكم أنهما يستمران في حمل وإفراز الشفرة الوراثية للمنقول منه حتى بعد زرعها في مُتَلَقٍّ جديد، فإن زرعها محرم مطلقاً؛ نظراً لأنه يُفْضِي إلى اختلاط الأنساب، وتكون ثمرة الإنجاب غير وليدة من الزوجين الشرعيين المرتبطين بعقد الزواج.

وجاء في توصيات المجمع الفقهي المنعقد بجدة في شعبان عام ألف وأربعمائة وعشرة فيما يخص زرع الغدد التناسلية: بما أن الخصية والمبيض يستمران في حمل وإفراز الصفات الوراثية -الشفرة الوراثية- للمنقول منه حتى بعد زرعهما في مُتَلَقٍّ جديد، فإن زرعهما محرم شرعاً»^(٢).

ثم انتهت الدار -احتياطاً- إلى القرار التالي: «وحتى يثبت عن طريق المختصين الموثوقين خلاف المعلومات الحيوية السابقة فزرع الخصية من شخص في آخر غير جائز، ولو كان قريباً من الدرجة الأولى»^(٣).

الفرع الثالث: جلب المصلحة ودرء المفسدة

في التجربة حضرت بقوة قضية المصالح المعتبرة والمفاسد الملغاة أو الأضرار الواجب إزالتها والمنافع الواجب جلبها، بتفاصيل هذه النظرية من اعتبار المعتبر وإلغاء المهدر والفاسد، ومن التمييز بين العام والخاص من ذلك، ومن تقديم ما هو أولى على الأقل أولوية، ومن اعتبار المال وما يصير إليه الأمر إلى آخر ما ينظر إليه المفتي فيميز الطيب من الخبيث والغث من السمين. وذلك هو ما يقتضيه ميزان الترجيح بين المفاسد؛ حيث

(١) قرار مجمع البحوث الإسلامية رقم (١٣٤) لسنة ١٩٩٧.

(٢) الفتوى برقم ٤٠٩ لسنة ٢٠٠٧م.

(٣) نفس المرجع السابق، وينظر: ندوة رؤية إسلامية لزراعة بعض الأعضاء البشرية. التي عقدتها المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية بالكويت بالاشتراك مع مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بجدة -الندوة الفقهيّة الطبية السادسة من سلسلة ندواتها حول «الإسلام والمشكلات الطبية المعاصرة» سنة ١٩٨٩م. ص ٤٤٥ وما بعدها- بواسطة: الفقه والمسائل الطبية للمحسني من ص ٢٣٢: ٢٣٥.

يزال الضرر الأشد بالضرر الأخف، ويختار أهون الشرين^(١)، وإذا تعارضت مفسدتان روعي أعظمهما ضرراً بارتكاب أخفهما^(٢)... إلخ.

لقد أوجزت كثير من مصادر التجربة المصرية: فتاوى وقرارات وقانون تعليل ما انتهت إليه من اختيار مسلك الجواز بأنه من هذا الباب «اعتبار مصالح وإلغاء أضرار ومفاسد».

وكأن مقياس المصالح والمفاسد وميزان الأضرار والمنافع كان شاخصاً أمام نظر صانعي التجربة في جميع مراحلها وتفصيلها، فكان هذا الميزان أو المقياس المبدأ الذي انطلقت منه مقررات التجربة.

ففي فتوى الشيخ حسن مأمون وهي من أوائل ما عالج أصل الموضوع من مصادر التجربة المصرية: «إخراج عين الميت كإخراج عين الحي يعتبر اعتداء عليه غير جائز شرعاً إلا إذا دعت إليه ضرورة تكون المصلحة فيها أعظم من الضرر الذي يصيب الميت؛ وذلك لأن قواعد الدين الإسلامي مبنية على رعاية المصالح الراجحة، وتحمل الضرر الأخف لجلب مصلحة يكون تفويتها أشد من هذا الضرر، فإذا كان أخذ عين الميت لترقيع قرنية عين المكفوف الحي يحقق مصلحة ترجح مصلحة المحافظة على الميت جاز ذلك شرعاً؛ لأن الضرر الذي يلحق بالحي المضطر لهذا العلاج أشد من الضرر الذي يلحق الميت الذي تؤخذ عينه بعد وفاته، وليس في هذا ابتذال للميت ولا اعتداء على حرمة المنهي عنه شرعاً؛ لأن النهي إنما يكون إذا كان التعدي لغير مصلحة راجحة أو لغير حاجة ماسة، وقد ذهبنا إلى جواز ذلك في تشريح جثث الموتى ممن لا أهل لهم قبل دفنهم في مقابر الصدقة؛ لتحقيق مصلحة عامة راجحة للناس إحياء لنفوسهم، أو علاجاً لأمراضهم، أو لمعرفة أسباب الحوادث الجنائية التي تقع عليهم مستندين في ذلك إلى ما سبق أن أوضحناه، وإلى أن القواعد الأصولية تقضي بإيجاب ما يتوقف عليه أداء الواجب، فإذا أوجب الشارع شيئاً تضمن ذلك إيجاب ما يتوقف عليه ذلك الشيء، وعلى ذلك وتطبيقاً لما ذهبنا إليه في الإفتاء بجواز تشريح الجثث للموتى الذين لا أهل لهم نقول: إن الاستيلاء على عين الميت لتحقيق مصلحة للحي الذي حرم نعمة البصر عقب وفاته وحفظها في بنك يسمى بنك العيون لاستعمالها في ترقيع قرنية المكفوفين الأحياء الذين حرموا نعمة النظر ليس فيه اعتداء على حرمة الميت، وهو جائز شرعاً؛ لأن الضرورة دعت إليه، ولأن الضرورة شرعاً تقدر بقدرها نرى قصرها في هذا الاستفتاء على أخذ عين الميت الذي لا أهل له قبل دفنه لاستخدامها في الغرض المنوه عنه سابقاً، وبذلك يحقق مصلحة للأحياء المكفوفين أعظم بكثير من الضرر الذي يصيب الميت الذي أخذت عينه، وليس فيه امتهان لكرامته أو ابتذال له»^(٣).

ويوجز قرار مجمع البحوث الإسلامية هذا المنطلق فيقول: «وإنما قلنا بجواز النقل من الميت إلى الحي، بالضوابط السابقة، بناء على القاعدة الفقهية المشهورة، وهي: «أن الضرر الأشد يزال بالضرر الأخف والضرر

(١) درر الحكام ١/ ٤٠، ٤١.

(٢) الأشباه والنظائر للسيوطي ص ٨٧، وينظر: مقال: نقل الأعضاء من إنسان لآخر للشيخ جاد الحق - نُشر بمجلة الأزهر الجزء التاسع، السنة الخامسة والخمسون، عدد رمضان عام ١٤٠٣ هـ الموافق يونيه ١٩٨٣ م.

(٣) فتوى ٢١٢ لسنة ١٩٥٨.

الأشد هنا، يتمثل في بقاء الإنسان الحي، غرضه للمرض الشديد وللهلاك المتوقع، والضرر الأخف يتمثل في أخذ شيء من إنسان ميت لعلاج إنسان حي في حاجة شديدة إلى هذا الأخذ»^(١).

وبعد التوصل إلى أن المصلحة في هذا الاختيار إنما هي في جواز نقل الأعضاء أو زراعتها على العموم ترجمت شروط الجواز وضوابطه عن جملة من المفاسد والأضرار التي يرجى دفعها وإزالتها بإحكام هذه الشروط والضوابط ومراعاتها.

وأشد المفاسد الأضرار التي أجمعت مفردات التجربة على الاجتهاد في دفعها ورفعها مفسدة الاتجار بالأعضاء البشرية، أو أن تصير الأعضاء البشرية مادة لاستغلال بعض بني آدم أو ابتزازهم بما يؤول إلى جريمة أجمع عقلاء البشر على نبذها واستهجانها، وهي جريمة «الاتجار بالبشر» التي يأتي تجارة الأعضاء واحدة من مفرداتها.

وقد اتفقت مصادر التجربة المصرية على منع بيع الأعضاء البشرية لسد هذه الذريعة: «لا يجوز نقل أي عضو أو جزء من عضو أو نسيج من جسم إنسان حي لزرعه في جسم إنسان آخر، إلا إذا كان ذلك على سبيل التبرع فيما بين الأقارب من المصريين. ويجوز التبرع لغير الأقارب إذا كان المريض في حاجة ماسة وعاجلة لعملية الزرع بشرط موافقة اللجنة الخاصة التي تشكل لهذا الغرض بقرار من وزير الصحة وفقا للضوابط والإجراءات التي تحددها اللائحة التنفيذية لهذا القانون.

«يحظر التعامل في أي عضو من أعضاء جسم الإنسان أو جزء منه أو أحد أنسجته على سبيل البيع أو الشراء أو بمقابل أيا كانت طبيعته وفي جميع الأحوال لا يجوز أن يترتب على زرع العضو أو جزء منه أو أحد أنسجته أن يكتسب المتبرع أو أي من ورثته أية فائدة مادية أو عينية من المتلقي أو من ذويه بسبب النقل أو بمناسبته كما يحظر على الطبيب المختص البدء في إجراء عملية الزرع عند علمه بمخالفة أي حكم من أحكام الفقرتين السابقتين»^(٢).

واشترط أن يكون جواز النقل أو الزراعة عند الضرورة القصوى، التي تعني استحالة سبل العلاج بغير هذه الطريقة، وأن يكون هذا بقدر ما تدعو إليه الضرورة، وأن يغلب على الظن أن هذه الوسيلة تحقق النفع والتداوي للمريض المنقول إليه من وراء ذلك سدا لذريعة الاستهانة في شأن الأعضاء البشرية، ورؤية مستقبلية تهدف إلى الحفاظ على كرامة الإنسان وتجنب أي استغلال فمع مراعاة التطورات الطبية قد تتوافر بدائل مستقبلية أكثر: مثل استنساخ الأعضاء أو العلاج بالأنسجة أو الأجهزة المطورة، مما يغني تماما عن الحاجة إلى الأعضاء البشرية، ويعود الحكم لأصله من منع النقل أو الزراعة.

ناهيك عما تجده في الفتاوى والقرارات التي أجازت نقل الأعضاء من الميت إلى الحي -بشروطه- من تقديم لمصلحة الحي على مصلحة الميت: إذ الحي هو من يمكن أن ينتفع بالعضو الجسدي العنصري. وأيضا فعدم تحقيق ضرر لمن ينقل منه العضو فيه موازنة بين مصالح المنقول منه والمنقول إليه.

(١) قرار مجمع البحوث الإسلامية رقم (١٣٤) لسنة ١٩٩٧.

(٢) قانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٠ المادة (٦).

كما تجد هذا الأمر في اشتراط أن يكون النقل محققاً لمصلحة المنقول إليه من الوجهة الطبية، وتزيل عنه ضرراً مؤكداً إذا استمر حاله دون نقل العضو إليه، بما يعني التأكيد على التدقيق في شأن الأعضاء البشرية وحفظ وحماية جسد المنقول منه والمنقول إليه.

وفي مثال إفتائي تطبيقي لإعمال العلاقة بين المصالح والمفاسد أو المنافع والمضار في حال تعارض بعضها مع بعض وسبيل الترجيح والمفاضلة بين المرضى فيما يتعلق بأمور الحياة والموت:

جاء جواب الشيخ جاد الحق على ما يلي: «لا مرأى في أن الآجال موقوتة عند الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وأمر غيبي لا يصل إليه علم الإنسان، وأن المرض ليس دائماً علامة على قرب الأجل أو على حتمية الموت عقبه، وغلبة الظن أساس شرعي تقوم عليه بعض الأحكام فإذا غلب على ظن الطبيب المختص بحكم التجربة والممارسة وبشرط إجادته وحذقه مهنة الطب أن أحد هؤلاء المرضى يفيد هذا العضو أو تلك الكمية من الدم أو الدواء كان له إثارة بذلك باعتبار أن العلامات والقرائن قد أكدت انتفاعه بهذا العضو أو بالدم إذا نقل إليه، أما إذا لم يغلب على ظن الطبيب ذلك بقرائن وعلامات مكتسبة من الخبرة والتجربة، فإن الإسلام قد أرشد إلى استخدام القرعة طريقاً لاستبانة المستحق عند التساوي في سبب الاستحقاق وانعدام أوجه المفاضلة الأخرى، وهذه القرعة قد فعلها رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في أمور كثيرة منها الإقراع لمعرفة من ترافقه من نسائه - أمهات المؤمنين - في سفره»^(١).

وهذه الفتوى مع ما فيها من تطبيق لميزان المصالح والمفاسد، ترشد إلى أن هذا الميزان سيجعلنا في تعاون واستشارة مستمرة مع أهل الاختصاص وهم الأطباء في هذا النموذج، وهو أمر سعت التجربة الإفتائية لترجمته إلى عمل مؤسسي في مجمع البحوث الإسلامية وفي دار الإفتاء المصرية.

ونخلص إلى أن اللجوء إلى ميزان قياس المصالح والمفاسد والمنافع والمضار من صميم صناعة الإفتاء الرشيد، وهذا الميزان الذي يقدر به المفتي الحال والمآل يجعل العملية الإفتائية في حالة مراجعة مستمرة إذا ظن المفتي أن المصلحة أو المفسدة تغير حالها، وبالتالي يتيح ذلك له أن يغير من فتواه بقدر ما تغير من أحوال المصالح والمفاسد من غير أن يكون ذلك مخلاً بصناعة الإفتاء الرشيد.

المطلب الخامس: النسق القيمي والأخلاقي

لا يغيب النسق الأخلاقي والقيمي عن تجارب الدول والمجتمعات، فمنه تنطلق التجربة وإليه يعود معايير تميزها وانضباطها، والصناعة الإفتائية لا تنفصل بحال عن البناء القيمي والأخلاقي الذي وضع لبناته الإسلام وبخصوص التجربة المصرية في موضوع زراعة الأعضاء تجد من القيم الحاكمة والأخلاق الحاضرة ما نذكر بعضها.

(١) الفتوى رقم ٢٧٤ لسنة ١٩٧٩.

وتنطلق التجربة المصرية من مبدأ التيسير الذي يعني السعي لتحقيق السعادة للناس في أمر حياتهم الدنيا «معاشهم» وفي آخرتهم «معادهم»، ومن ثم يأتي السعي الحثيث للمشاركة في تخفيف الآلام والسعي الرشيد لإيجاد حلول للمشكلات الصحية: خصوصاً عندما تتعلق الفتاوى بالقضايا الطبية التي تؤثر على صحة الإنسان وسلامته.

وقواعد الشرع الشريف وقيمته مؤيدة لذلك؛ قاعدة الضرر يزال، وقاعدة الضرورات تبيح المحظورات، وقاعدة إذا ضاق الأمر اتسع^(١)؛ فالألم والمرض ضرر والشفاء والتداوي إزالة لهذا الضرر.

ونحن نجد منظومة قيمية وأخلاقية كامنة في فتاوى وقرارات التجربة المصرية في شأن زراعة الأعضاء ونقلها؛ ونبدأ بقيمة الأمانة التي نهت عليها الفتاوى، الأمانة على الجسد البشري بما يضبط التصرف مع الجسد ويدعو إلى طلب الدواء من باب المحافظة عليه، كما يدعو إلى عدم التفريط وغيبة الرقابة: «إن الإنسان ما هو إلا أمين على هذا الجسد ومأمور بأن يتصرف في هذه الأمانة بما يصلحها لا بما يفسدها فإذا تجاوز الإنسان هذه الحدود وتصرف في جسده بما يتعارض مع إصلاحه كان خائناً للأمانة التي ائتمنه الله عليها وكان تصرفه محرماً وباطلاً؛ لأنه تصرف فيما ائتمن عليه تصرفاً سيئاً بدليل قوله تعالى: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ [الأعراف: ٥٤]»^(٢).

توجهت التجربة المصرية في الإفتاء إلى اعتماد مبدأ التيسير حيث تهدف إلى تحقيق السعادة للناس في معاشهم ومعادهم، والتخفيف من آلامهم، وإيجاد حلول لمشكلاتهم الصحية.

كان الدعوة إلى الإيثار والتضحية عاملاً في اتجاه اختيار إجازة التبرع بالأعضاء دون المنع وإجازة دون البيع: «ونحن نميل إلى هذا الرأي؛ لأن تبرع الإنسان بشيء من جسده، لا يصدر عنه إلا في أشد حالات الضرورة، لشخص عزيز عليه، ومن أجل تقديم منفعة جليلة لغيره، مبتغياً بها وجه الله تعالى»^(٣).

كما كان التعاون على البر والتقوى إحياء النفس بالتبرع بالأعضاء البشرية من القيم الحاضرة الحاكمة في الفتوى: «ومن الوسائل الطبية التي ثبتت جدواها في العلاج والدواء والشفاء بإذن الله تعالى للمحافظة على النفس والذات نقل وزرع الأعضاء البشرية من الإنسان للإنسان، سواء من الحي للحي أو من الميت الذي تحقق موته إلى الحي، وهذا جائز شرعاً إذا توافرت فيه شروط معينة تبعد هذه العملية من نطاق التلاعب بالإنسان الذي كرمه الله، ولا تحوله إلى قطع غيار تباع وتشتري، بل يكون المقصد منها التعاون على البر والتقوى وتخفيف آلام البشر، وإذا لم توجد وسيلة أخرى للعلاج تمنع هلاك الإنسان وقرر أهل الخبرة من الأطباء العدول أن هذه الوسيلة تحقق النفع المؤكد للأخذ ولا تؤدي إلى ضرر بالمأخوذ منه ولا تؤثر على صحته وحياته وعمله في الحال أو المآل. وهذا حينئذ يكون من باب إحياء النفس الوارد في قوله تعالى: ﴿مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ٣٢]. ويكون من

(١) الأشباه والنظائر للسيوطي ص ٨٣، ٨٤.

(٢) فتوى رقم ٥ السجل ١٣٣، وهو عبارة عن أبحاث وردود وبيان لبعض القضايا المطروحة في ذلك الوقت.

(٣) قرار مجمع البحوث الإسلامية رقم (١٣٤) لسنة ١٩٩٧.

باب التضحية والإيثار أيضاً الذي أمر الله تعالى بهما وحث عليهما في قوله تعالى: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر: ٩]»^(١).

«ولا يخفى ما في هذا الإيصال من المروءة والإيثار والرحمة، يبذل فيه (المتبرّع) ما به إنقاذ إنسانٍ من الهلاك أو المرض المؤلم، وهو بذلك مستحقٌّ للجزاء الأوفى من الله تعالى؛ مصداقاً لقوله: ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ٣٢]، وكذا يستحق الشكر والثناء من الناس جميعاً»^(٢).

إن حضور الجانب الأخلاقي والقيمي في صناعة الفتوى يضفي عليها جانباً إنسانياً؛ وصبغة نبوية تجعل من الفتوى ما يتجاوز الظاهر إلى الحقائق، أليس مقام الإفتاء من موارث المقامات النبوية الكبرى التي انسدت ممن قال الله تعالى فيه: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧].

وفي عصر الذكاء الاصطناعي قد ترتب معايير الضبط إلا المعيار الأخلاقي، والتحدي الأول للإنسان مع الذكاء الاصطناعي هو تحدٍ أخلاقي.

المبحث الثاني:

معالم التجربة المؤسسية والإجرائية

المطلب الأول: التعاون المؤسسي

في إطار تجربة الدولة المصرية الحديثة، والتي اشتملت على مؤسسات ترجمت عن مدينة الدولة من ناحية، وأعربت عن علاقة الدولة المصرية بالشريعة الإسلامية، وجعلت هذه التجربة للمؤسسات وعلى رأسها الأزهر الشريف من المسؤولية والخبرة ما ترتب عليه من أشكال التعاون المؤسسي بين مؤسسات الدولة المصرية فيما تعلق بقضية نقل الأعضاء وزراعتها، سواء بين مؤسسات الدولة التشريعية والأزهر الشريف من ناحية، وبين الأزهر الشريف ودار الإفتاء المصرية من ناحية أخرى.

ويبرز من مجموع الجهود المؤسسية في هذا الموضوع التعاون بين المؤسسات الصانعة للتجربة الإفتائية المصرية، كل بحسب اختصاصه ومجاله.

لقد أحال مجلس الشعب مشروع القانونين الخاصين بنقل وزراعة الأعضاء البشرية إلى مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف لإبداء الرأي فيه باعتباره جهة الاختصاص والخبرة.

وهذا تلمسه واضحاً فيما صدر من مجمع البحوث حيث جاء فيه: «ناقش المجلس - بجلسته التاسعة، في دورته الثالثة والثلاثين، التي عقدت بتاريخ ١٠ من المحرم ١٤١٨ هـ، الموافق ١٧ من مايو ١٩٩٧ م - كتابي رئيس مجلس الشعب، والسيد وزير الصحة بشأن مشروع القانونين الخاصين بنقل وزراعة الأعضاء البشرية، وقرر الموافقة على المشروع، بعد دراسة مشروع القرارين، وإدخال بعض التعديلات عليهما، وترتيب المواد

(١) فتوى رقم ١٦٨٥ لسنة ٢٠٠٥ م.

(٢) فتوى رقم ١١٨ لسنة ٢٠٢٤ م.

حسب الأحوال، وقد تبلور المشروع». ثم إنك تلاحظ أنه وبعد صدور قرار المجمع بهذا الشأن فإن المجمع أحال إلى دار الإفتاء المصرية - للاختصاص - بعض ما ورد إليه من الفتوى ذات الصلة بالموضوع بتوصية من توصية لجنة البحوث الفقهية بمجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف؛ لتجيب عنه الدار عنه الدار ملتزمة بقرار المجمع.

بعدما أحيل إليها من مجمع البحوث الإسلامية الإدارية العامة لشؤون مجلس المجمع ولجانه بتاريخ: ٢٨/٤/٢٠١٩م والمُقَيَّد برقم ١٨٤ لسنة ٢٠١٩م، والمتضمن: «بناء على توصية لجنة البحوث الفقهية، بجلستها التاسعة عشرة: (طارئة)، في دورتها الخامسة والخمسين، والتي عقدت يوم الثلاثاء الموافق ١٧ من شعبان لسنة ١٤٤٠ هـ، الموافق ٢٣ من أبريل ٢٠١٩م، بشأن: الكتاب الوارد من مكتب فضيلة الإمام الأكبر/ شيخ الأزهر بخصوص: الطلب المقدم من، بشأن: طلب فتح باب مناقشة موضوع: نقل الأعضاء من الميت إلى الحي؛ حيث إن زوجة مقدم الطلب تحتاج إلى كبد، ولا يوجد من الأقارب من يصلح لذلك النقل. حيث أوصت اللجنة بإحالة هذا الموضوع إلى دار الإفتاء المصرية للاختصاص.

وجاء في الطلب المرفق ما يأتي: مقدمه لفضيلتكم/ .. : بداية أتقدم بالشكر لفضيلتكم لسعة صدركم للسماح لي بعرض الحالة المرضية لزوجتي: حيث إنها تعاني من تليف في الكبد، وتحتاج لزراعة كبد، وللأسف ليس هناك متبرع من الأبناء أو الأقارب، يصلح للتبرع؛ سواء من حيث العمر، أو فصيلة الدم، وخلافه، وبالتالي لا بد من متبرع من غير الأقارب، وهنا بدأت المعاناة، ووجدنا سماسرة، وتعرضنا لأكثر من حالة نصب، ونحن في هذه المعاناة من شهر أبريل لسنة ٢٠١٨م، حتى الآن بمستشفى عين شمس التخصصي، والسبب في هذه المعاناة لزوجتي، وآلاف المرضى: هو أن القانون المصري يمنع نقل الأعضاء من إنسان متوفى إلى إنسان حي إلا قرنية العين فقط هي التي يجوز نقلها، وبالعكس أغلب البلاد العربية الإسلامية التي تبيح نقل الأعضاء من متوفى إلى حي، وهناك بعض الفقهاء أجازوا نقل الأعضاء من متوفى إلى حي؛ بدليل أن مصر الآن تجيز نقل القرنية، فلماذا لا يتم نقل الكلى، أو الكبد من متوفى إلى حي كسائر البلاد العربية، والإسلامية، وأيضا الأوروبية؟».

إن التكامل والتعاون بين المؤسسات المعنية بالتجربة والتشعب بالعمل بروح الفريق الذي يحفظ كل فرد فيه دوره ويؤديه ليغذي التجارب ويضمن لها من النجاح والتوفيق لما فيه من الاستجابة للأمر الإلهي بالتعاون على البر والتقوى في قوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [المائدة: ٢].



المطلب الثاني: التعاون مع أهل الخبرة المختصين

استعانت التجربة الإفتائية المصرية لإحكام الصناعة الفقهية والإفتائية في موضوع زراعة الأعضاء البشرية ونقلها بخبرات تخصصات علمية واحترافية، وعلى رأسها بلا شك الفقهاء وعلماء الشريعة الإسلامية، ولكنها لم يستغن فيها عن الاستعانة بأصحاب التخصصات، بما أضاف إلى التجربة ثراء وإدراكاً أوسع للواقع. يُبرز هذا النموذج الدور المحوري لتكامل الفتوى مع الخبرة الطبية؛ ففي قضايا معقدة كزراعة الأعضاء، يصبح الطبيب، بصفته خبيراً في مجاله مرجعاً أساسياً.

وقد كان دور أهل الاختصاصات المعاونة للفتوى في موضوع نقل الأعضاء وزراعتها في عدة نواح ومنها:
- أن مجمع البحوث الإسلامية لإصدار قراره في هذا الشأن لم يفوت استشارة المختصين في المجال الطبي في كثير من تفاصيل الموضوع وفيما يتعلق به، ومن هؤلاء العالم المصري الجليل الدكتور إبراهيم بدران رَحِمَهُ اللهُ تعالى، رئيس المجمع العلمي، وعضو المجلس الأعلى للأزهر، وعضو مجمع البحوث الإسلامية، ووزير الصحة الأسبق، الذي كان له دور كبير في بيان الرأي الطبي في كثير من الأمور المتعلقة بالموضوع، وقد سجل قرار المجمع ما كان من تعاون مع الأطباء المختصين فجاء فيه:

«اجتمع أعضاء المجمع، مع إخوانهم الأعضاء الممثلين للبلاد الإسلامية واستمعوا إلى البحوث التي أُلقيت، والمناقشات القيمة التي دارت بين السادة الأطباء، المهتمين بنقل وزرع الأعضاء وغيرهم، وقد تبادلوا الرأي في ذلك كله، إلى أن انتهوا إلى القرارات الآتية، يحدوهم فيها شعورهم بمسئوليتهم أمام الله تعالى، وأمام جموع المسلمين في العالم»^(١)

ويبقى أن الدور الطبي الكبير في تطبيق الفتوى والقانون تراه في تقدير الضرورة والضرر نصت مفردات التجربة على دفعها ورفعها، كتقدير كون النقل إنما يكون الضرورة القصوى للنقل، بحيث تكون حالة المنقول إليه المرَضية في تدهور مستمر ولا ينقذه من وجهة النظر الطبية إلا نقل عضو سليم من إنسان آخر ميت، ويكون محققاً للمنقول إليه مصلحة ضرورية لا بديل عنها.

ومن الناحية الإجرائية كان اشتراط أن يكون النقل بمرکز طبي متخصص معتمد من الدولة ومرخص له بذلك مباشرة.

ومن أجل ضمان سلامة الإجراءات تضمن القانون تشكيل لجنة طبية ثلاثية وبيّن مواصفاتها وشروطها بما يحقق المصلحة المرجوة من التشريع فجاء في المادة ١٣: «تُشكل بقرار من اللجنة العليا لزراعة الأعضاء البشرية لجنة طبية ثلاثية في كل منشأة طبية مرخص لها بالزراعة، وذلك من بين الأطباء المتخصصين، من غير المالكين أو المساهمين في هذه المنشأة والذين لا تربطهم بها رابطة عمل أو صلة وظيفية، تختص دون غيرها بالموافقة

(١) قرار مجمع البحوث رقم (٣٦٩) لسنة ٢٠٠٩ دياجة.

على إجراء عمليات زرع الأعضاء البشرية طبقاً للأحكام المنصوص عليها في هذا القانون ولائحته التنفيذية والقرارات المنفذة له. ولا يجوز لأعضاء اللجنة أن يشتركوا في إجراء عمليات الزرع أو تولى الرعاية اللاحقة لأي من المتلقين بالمنشأة»^(١).

وتجسد هذه المادة التزام التجربة بالاستعانة بالخبرة الطبية المتخصصة؛ بتشكيل لجنة طبية متخصصة لتبصير المتبرع بكافة جوانب العملية الجراحية، بما في ذلك المخاطر والنتائج المحتملة، هو إجراء احترازي وضروري لضمان الموافقة المستنيرة للمتبرع وحماية حقوقه وصحته. كما أن اشتراط الإحاطة كتابة يضيف طبقة من التوثيق والجدية لهذا الإجراء الحيوي.

تظهر التجربة الإفتائية المصرية في زراعة الأعضاء نموذجاً يحتذى به في كيفية تداول المعرفة الفقهية العميقة مع الخبرة العلمية المتخصصة، مما يساهم في تقديم فتاوى دقيقة وواقعية تراعي أبعاد الواقع المعاصر وتحفظ مقاصد الشريعة.

والتعاون مع أهل الاختصاص هو أمر يدعم نجاح الفتوى ويضمن جودتها، كما أنه تطبيق لحقيقة ما أمر به القرآن الكريم لما قال تعالى: ﴿ فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [النحل: ٤٣].

المطلب الثالث:

التجربة ووسائل التطبيق

لم تهمل التجربة المصرية في هذا الموضوع الوسائل المؤدية للمقاصد، أو الإجراءات التي من شأنها أن تترجم عن الأحكام والشروط، وإن اختلفت العناية بوسائل التنفيذ بين القانون بمواده ولائحته التنفيذية وبين الفتاوى وقرار المجمع؛ بحسب الاختصاص وطبيعة العمل.

ومن تمام الصناعة الإفتائية العناية بالوسائل التي توصل إلى مقاصد الفتوى، بحيث تكون الفتوى معينة على التطبيق والاستجابة «وللوسائل أحكام المقاصد، فالوسيلة إلى أفضل المقاصد هي أفضل الوسائل، والوسيلة إلى أرذل المقاصد هي أرذل الوسائل، ثم تترتب الوسائل بترتب المصالح والمفاسد»^(٢).

«لما كانت المقاصد لا يتوصل إليها إلا بأسباب وطرق تفضي إليها كانت طرقها وأسبابها تابعة لها معتبرة بها، فوسائل المحرمات والمعاصي في كراهتها والمنع منها بحسب إفضائها إلى غاياتها وارتباطاتها بها، ووسائل الطاعات والقربات في محبتها والإذن فيها بحسب إفضائها إلى غايتها؛ فوسيلة المقصود تابعة للمقصود، وكلاهما مقصود، لكنه»^(٣).

ومن نافلة القول أن تتناسب الوسيلة مع العصر الذي تصدر فيه الفتوى متخذة من وسائله المشروعة ما يحقق المقصد المشروع، وأن تدور الوسيلة بين سد ذرائع الشرور والمضار وفتح ذرائع الخير والمنافع.

(١) قانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٠ المادة ١٣.

(٢) قواعد الأحكام (١/ ٥٣، ٥٤).

(٣) إعلام الموقعين عن رب العالمين (٣/ ١٠٨).

لقد عيّنت الفتاوى الصادرة في زراعة الأعضاء ببعض الوسائل العصرية الموصلة إلى ما قصدت إليه على سبيل الإجمال في الفتوى وقرار المجمع.

ومن ذلك اشتراط لجنة ثلاثية طبية للتحقق من الموت: «والتحقق من الموت يكون بشهادة لجنة مكونة من ثلاثة أطباء - على الأقل - متخصصين من أهل الخبرة العدول الذين يُخَوَّل إليهم التعرف على حدوث الموت، وتكون مكتوبة وموقعة منهم، ولا يكون من بينهم الطبيب المنفذ لعملية زرع العضو المراد نقله، وهذه اللجنة يصدر بها قرار من الوزير المختص»^(١).

وقد فصل القانون ولائحته التنفيذية ما أجملته الفتاوى وقرارات المجامع بخصوص كثير من وسائل التنفيذ: «في جميع الأحوال يجب أن يكون التبرع صادرًا عن إرادة حرة خالية من عيوب الرضاء، وثابتًا بالكتابة، وذلك على النحو الذي تحدده اللائحة التنفيذية لهذا القانون.

ولا يقبل التبرع من الطفل، ولا يعتد بموافقة أبويه أو من له الولاية أو الوصاية عليه، كما لا يقبل التبرع من عديم الأهلية أو ناقصها ولا يعتد بموافقة من ينوب عنه أو بمن يمثله قانونًا.

ويجوز نقل وزرع الخلايا الأم من الطفل ومن عديم الأهلية أو ناقصها إلى الأبوين أو الأبناء أو فيما بين الإخوة ما لم يوجد متبرع آخر من غير هؤلاء، وبشرط صدور موافقة كتابية من أبوي الطفل إذا كان كلاهما على قيد الحياة أو أحدهما في حالة وفاة الثاني أو من له الولاية أو الوصاية عليه، ومن النائب أو الممثل القانوني لعديم الأهلية أو ناقصها.

وفي جميع الأحوال يجوز للمتبرع أو من استلزم القانون موافقته على التبرع العدول عن التبرع حتى ما قبل البدء في إجراء عملية النقل، وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون ضوابط التبرع وإجراءات تسجيله».

وحيث تجد عناية بتوثيق الوصية فإن في هذا رعاية لما آلت إليه قضية التوثيق في الدولة الحديثة؛ فقد تغيرت كثير من مظاهر الحياة في الدولة الحديثة، وتطورت سائل توثيق العقود؛ لضمانة عدم التلاعب ولضمانة حفظ الحقوق وإغلاق باب الفساد أو بما يضمن التنظيم والشفافية ويحمي حقوق الأطراف المعنية، وبعدما تغيرت أخلاق كثير من بني آدم إلى ما اقتضى هذا التغير، واستلزم هذا من الدول إحداث إجراءات مؤسسية لا تعيق مقصد المفتي والمشرع بقدر ما تنظم عملية نقل الأعضاء وزراعتها، وفي باب الوسائل يكثر التغير بخلف المقاصد التي يغلب عليها الثبات.



(١) قانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٠ المادة ٥.

المبحث الثالث:

فتاوى زراعة ونقل الأعضاء في عصر الذكاء الاصطناعي:

زراعة ونقل الأعضاء من الإنجازات الطبية الكبرى التي أسهمت في مداوي كثير من المرضى من أدوائهم، وأعادتهم إليهم الأمل في الحياة، ومع التطور المتسارع للذكاء الاصطناعي (AI) وتطبيقاته في المجال الطبي، ودخوله في تطبيقات عديدة في المجال الطبي، مما يفتح آفاقاً جديدة في زراعة الأعضاء^(١)، والتي تتضمن على سبيل المثال التطورات التالية:

انتقاء الأعضاء المختارة: تعمل تقنيات الذكاء الاصطناعي على تحليل عشرات الآلاف من صور الأعضاء المتاحة للتبرع، وتحديد الأعضاء التي توفر أفضل فرصة لنجاح عملية الزرع بدقة تفوق التقييم البشري. هذا يزيد من عدد عمليات الزرع الناجحة ويقلل من الأخطاء.

تحليل البيانات الطبية: حيث يمكن للذكاء الاصطناعي تحليل كميات هائلة من البيانات الطبية للمرضى والمتبرعين، ومطابقتها لزيادة فرص التوافق وتقليل احتمالات الرفض.

توقع المخاطر: المساعدة في التنبؤ بالمخاطر المحتملة للعمليات الجراحية وتحديد أفضل البروتوكولات العلاجية.

الروبوتات الجراحية: استخدام الروبوتات المدعومة بالذكاء الاصطناعي لإجراء عمليات جراحية أكثر دقة وأقل تدخلاً.

تصنيع الأعضاء (Bioprinting): والأعضاء الاصطناعية: قد يفتح الذكاء الاصطناعي الباب أمام تطوير تقنيات لطباعة الأعضاء ثلاثية الأبعاد أو تصنيع أعضاء اصطناعية ذكية يمكن زرعها في جسم الإنسان، مما يقلل الاعتماد على التبرع البشري.

المطلب الأول:

التحديات الفقهية والأخلاقية في عصر الذكاء الاصطناعي:

ومع هذه التغيرات التي سترافق الذكاء الاصطناعي سيكون هناك كثير من الأسئلة الإفتائية المتجددة التي ربما تغير بسبب المتغيرات الجديدة بعض المقررات الإفتائية المبنية على حالة سابقة، وربما احتاج بعضها إلى اجتهاد جديد وفتوى محدثة، ولنضرب بعض النماذج من الأسئلة المستقبلية المتوقعة بعد التغير المتوقع في المجال الطبي بتأثير التطور في مجال الذكاء الاصطناعي.

وأرى أن من أهم التغيرات المتوقعة التي قد تؤثر في المقررات الإفتائية هو ما يتعلق بالأعضاء الاصطناعية والزراعة الروبوتية، وهنا يثار مجموعة من الأسئلة:

(١) استفيدت مادة من مقال: «خمس طرق واعدة سيحول بها الذكاء الاصطناعي عمليات زراعة الأعضاء» منشور على موقع:

<https://newsnetwork.mayoclinic.org/ar/>

إذا أصبحت الأعضاء المطبوعة أو المصنعة بواسطة الذكاء الاصطناعي شائعة، فهل تخضع لنفس الأحكام الفقهية للأعضاء البشرية الطبيعية؟ وهل سيؤثر ذلك في تقدير الضرورة التي من أجلها تباح زراعة الأعضاء ونقلها؟ وهل سيؤثر وجود هذه التقنيات في ميزان المصالح والمفاسد التي تمت تناولها في زراعة الأعضاء من قبل؟ ومن جهة تكييفها هل سيعد زراعتها من باب التداوي أم من تغيير خلق الله؟، وهل كل الأعضاء سيجوز استبدالها بأعضاء صناعية؟ وهل إذا نجحت عملة تركيب الأعضاء الصناعية الذكية كيف سيتعامل معها في شؤون العبادات والمعاملات إلى آخر ذلك من أسئلة متولدة في هذا الباب.

ومن جهة أخرى، وبدخول الروبوتات مجال زراعة الأعضاء فمن سيتحمل مسؤولية القرار إذا اتخذ نظام ذكاء اصطناعي قرارًا طبيًا خاطئًا أدى إلى ضرر ما في عملية زراعة الأعضاء، فمن يتحمل المسؤولية؟ هل هي الشركة المطورة للنظام، أم الطبيب الذي اعتمد عليه، أم المؤسسة الطبية؟
تتطلب أنظمة الذكاء الاصطناعي كميات هائلة من البيانات الطبية الحساسة. فما هي الضوابط الشرعية لحماية هذه البيانات وضمان عدم انتهاك خصوصية الأفراد؟

وأخيرا، فهل يمكن للذكاء الاصطناعي أن يؤثر على تحديد لحظة الوفاة بدقة أكبر، وهل هذا يؤثر على الوقت الذي تجري فيه الأحكام الشرعية المتعلقة بنقل الأعضاء من المتوفى؟

المطلب الثاني:

قواعد إفتائية من استلهاهم التجربة المصرية.

من استلهاهم ما في التجربة السابقة نستطيع أن نستضيء ببعض القواعد للإفتاء في قضايا زراعة الأعضاء ونقلها في عصر الذكاء الاصطناعي، ومنها

الاستثمار الواعي للنصوص والتراث:

يبقى الوحي هو المحور الذي تدور عليه الفتوى، ونصوص الوحي من قرآن وسنة هما المعين المتدفق للإفادة والاستهداء، ثم استصحاب منهج التراث الإسلامي، وتقدير اختلاف مسائله وواقعه المختلف في كثير منه عن واقع المسائل المبحوثة.

المقاصد وميزان المصالح والمفاسد:

مع النصوص والتراث نحتاج إلى رعاية المقاصد العامة مثل حفظ النفس عبر منظومة دفع الضرر وجلب المصلحة، فكما كان هذا حاضرا في فتاوى مثل حفظ النفس، دفع الضرر، جلب المصالح.

التعاون مع الخبراء:

يجب أن يزيد التعاون بين المؤسسات والهيئات الإفتائية بشكل أكبر وأعمق، كما يجب أن يزيد التعاون والتشاور مع المختصين في مجال الذكاء الاصطناعي والطب لتصور التقنيات الجديد في هذا المجال وغيره وتطبيقاتها بشكل دقيق قبل إصدار الفتاوى.

الضوابط الأخلاقية:

وضع ضوابط أخلاقية والاهتمام البالغ بهذا الجانب حيال استخدام الذكاء الاصطناعي في المجال الطبي، تضمن عدم المساس بكرامة الإنسان وحقوقه. تظل زراعة ونقل الأعضاء من القضايا الفقهية المعاصرة التي تحتاج إلى مواكبة مستمرة للتطورات العلمية. ومع دخول الذكاء الاصطناعي بقوة في هذا المجال، يصبح لزاماً على المؤسسات الإفتاء أن تعمق البحث في تطبيقاته المختلفة، وأن تصدر الفتاوى التي توازن بين مصلحة البشر في العلاج وحفظ النفس، وبين الضوابط الشرعية والأخلاقية التي تضمن كرامة الإنسان وعدم استغلاله وتحقيق مراد الحق من الخلق.



الخاتمة والتوصيات

لقد قدمت التجربة الإفتائية المصرية في مجال زراعة ونقل الأعضاء البشرية نموذجاً رائداً يحتذى به في كيفية التعامل مع القضايا المستجدة والمعاصرة، والتي تتطلب تضافر الجهود الفقهية والطبية والقانونية. وتبرز هذه الدراسة بعض المعالم المنهجية والإجرائية التي انطلقت منها المؤسسات الإفتائية المصرية، وعلى رأسها الأزهر الشريف ودار الإفتاء المصرية، في فتاوى رشيدة تراعي الشريعة الإسلامية وتحفظ كرامة الإنسان وحياته.

ولقد تجلّى في هذه التجربة عمق التعاون المؤسسي بين مختلف الجهات المعنية، من المؤسسات الدينية إلى التشريعية والطبية، مما أضفى على الفتوى قوة وضمن تطبيقاً سليماً للضوابط الشرعية والقانونية. كما أكدت التجربة على الدور المحوري لضبط المفاهيم، لا سيما مفهوم الموت الشرعي، والتكيف الفقهي الدقيق للمسائل، والاستفادة الواعية من التراث الفقهي الغني، كل ذلك مع مراعاة مقاصد الشريعة الكلية في جلب المصالح ودرء المفاسد وحفظ النفس والأنساب.

إن هذه التجربة المصرية، بما قدمته من فتاوى وقرارات مجتمعية وقوانين منظمة، تعد عصاره جهد جهيد، يمثل إسهاماً حضارياً في معالجة إحدى أهم القضايا الإنسانية المعاصرة، ويؤكد على قدرة الفقه الإسلامي على التجدد والاستجابة لتحديات الواقع، وتقديم حلول عملية تخدم البشرية.

بناءً على ما تقدمه هذه الدراسة من معالم وتجارب، نوصي بما يلي:

١. تعميق التعاون المؤسسي: الاستمرار في تعزيز وتفعيل آليات التعاون والتكامل بين المؤسسات الدينية، والتشريعية، والطبية، والبحثية، لضمان إصدار فتاوى وقوانين متكاملة وشاملة في القضايا المستجدة، خاصة تلك التي تتطلب خبرات متعددة التخصصات.

٢. استثمار الذكاء الاصطناعي: بتكثيف البحث والدراسة في التحديات الفقهية والأخلاقية التي يفرضها عصر الذكاء الاصطناعي على مجال زراعة ونقل الأعضاء، وخوض تجارب إفتائية جديدة تستلهم من التجربة المصرية والتجارب الإفتائية في كافة المؤسسات والدول، وتراعي التطورات التكنولوجية المتسارعة.

٣. تطوير آليات تدريب المفتين: الاستثمار في برامج تدريب وتأهيل المفتين والباحثين لتعميق فهمهم لضبط المفاهيم والتكيف الفقهي للقضايا المعاصرة، بما يضمن دقة الفتوى وواقعيتها.

٤. توثيق التجارب الإفتائية: الاهتمام بتوثيق وتحليل التجارب الإفتائية في مختلف المجالات، لا سيما المستجدة منها، لتقديمها كمرجع للباحثين والمفتين في المستقبل، ولإثراء المكتبة الفقهية المعاصرة.

٥. الاستفادة من التراث الفقهي: مواصلة الاستفادة الواعية من التراث الفقهي الإسلامي الغني، وتوظيفه في معالجة القضايا المعاصرة، مع الأخذ في الاعتبار اختلاف الأزمنة والأماكن والأحوال.

والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين



مراجع البحث

١. أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها للدكتور محمد المختار الشنقيطي، ط: مكتبة الصحابة، جدة - الثانية - ١٤١٥ هـ / ١٩٩٤ م.
٢. أسنى المطالب في شرح روض الطالب للشيخ زكريا الأنصاري ط. دار الكتاب الإسلامي.
٣. الأشباه والنظائر للسيوطي: ط: دار الكتب العلمية، بيروت - الأولى - ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣ م.
٤. إعلام الموقعين عن رب العالمين لمحمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية ط. دار الكتب العلمية - ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م.
٥. بدائع الصنائع للكاساني: ط: دار الكتب العلمية. الطبعة الثانية، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م.
٦. التجربة المصرية، لفضيلة الأستاذ الدكتور/ علي جمعة محمد، ط. دار نهضة مصر.
٧. تعريف أهل الإسلام بأن نقل العضو حرام لأبي الفضل عبد الله بن الصديق الغماري: تحقيق وتعليق: أ/ صفوت جودة أحمد، ط: مكتبة القاهرة، ١٤١٨ هـ / ١٩٩٧ م.
٨. الجريدة الرسمية - جمهورية مصر العربية، ط. الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية.
٩. حاشية ابن عابدين رد المحتار على الدر المختار لمحمد أمين بن عمر ط. دار الفكر - بيروت ١٤١٢ هـ.
١٠. حاشية العلامة الشلبي الحنفي على تبين الحقائق لشهاب الشلبي على هامش على تبين الحقائق ط. المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة ١٣١٣ هـ.
١١. الدر المختار للحصكفي - بحاشية ابن عابدين عليه: دار الكتب العلمية.
١٢. درر الحكام في شرح غرر الأحكام لملا خسرو الحنفي: ط: دار السعادة.
١٣. الفتاوى الإسلامية الصادرة عن دار الإفتاء المصرية: طبعة: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - وزارة الأوقاف - جمهورية مصر العربية.
١٤. فتاوى دار الإفتاء - سجلات دار الإفتاء المصرية.
١٥. فتاوى لجنة الفتوى بالأزهر.
١٦. قرارات مجمع البحوث الإسلامية.
١٧. كشاف القناع عن متن الإقناع للبهوتي: ط: دار الكتب العلمية، ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣ م.
١٨. مجلة دار الإفتاء المصرية - العدد السابع عشر: جمادى الآخرة ١٤٣٥ هـ إبريل ٢٠١٤ م.
١٩. المصطلح الأصولي ومشكلة المفاهيم لفضيلة الأستاذ الدكتور/ علي جمعة محمد، ط. المعهد العالمي للفكر الإسلامي.
٢٠. منح الجليل شرح مختصر خليل للشيخ عيش: ط: دار الفكر.





الأمينة العامة للدفء وهنبات الإفتاء في العالم
General Secretariat for Fatwa Authorities Worldwide



دار الإفتاء
المصرية
Dar Al-ifta Al-Missriyyah

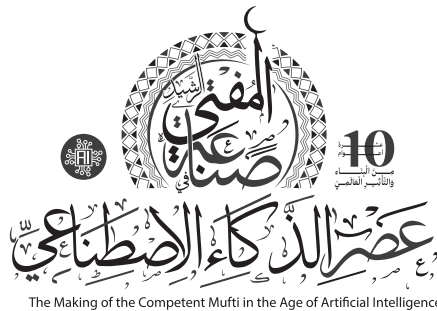
المحور الخامس: تجارب مؤسسات الفتوى في صناعة
المفتي الرشيد في عصر الذكاء الاصطناعي

اعتماد الجمهور المصري على الأنشطة الاتصالية لدار الإفتاء المصرية وعلاقته بالرضا عن الخدمة المقدمة

دراسة ميدانية

الدكتور طارق محمد

باحث إعلامي بدار الإفتاء المصرية



The Making of the Competent Mufti in the Age of Artificial Intelligence

الملخص

هدفت الدراسة إلى رصد اعتماد الجمهور المصري على الأنشطة الاتصالية لدار الإفتاء المصرية وعلاقته بالرضا عن الخدمة الاتصالية المقدمة، واعتمدت الدراسة على منهج المسح الميداني لعينة من الجمهور المصري قوامها (٦٠٣) مفردة، وتوصلت الدراسة إلى أن الرغبة في الحصول على استشارات دينية دقيقة في المرتبة الأولى كدافع معرفي محرك لتواصل الأفراد مع دار الإفتاء، تلاها ثقة الجمهور في انتماء دار الإفتاء إلى المنهج الأزهرى الوسطي، وهو ما يعكس وعياً عاماً بقيمة المرجعية الوسطية، ويؤكد نجاح المؤسسة في ترسيخ هويتها الفكرية وشرعيتها الدينية لدى قطاعات واسعة من الجمهور، وأكدت القيم المرتفعة للمتوسطات الحسابية في مؤشرات الاتجاه إلى وجود اتجاه عام إيجابي نحو خدمات دار الإفتاء، وهو ما يعكس فاعلية بعض قنوات التواصل، كما أشارت النتائج إلى أن العلاقة بين الجمهور والمؤسسة هي علاقة متعددة الأبعاد، تتطلب من المؤسسة المحافظة على استمرار وجود المعايير الدقيقة في الإجابة، وتوفير بيئة تكنولوجية ميسرة، والحرص على تجديد الثقة المجتمعية، ويُفهم من التوزيع المتقارب في عدة مؤشرات خاصة بالاتجاه أن الجمهور لا يرى دار الإفتاء مجرد مؤسسة تقليدية، بل كياناً معرفياً ومؤسسياً يجمع بين المرجعية الدينية والاحتراف في تقديم الخدمة، مما يدفع نحو مزيد من التطوير في كل من المحتوى ووسائل تقديمه، وقد جاء مؤشر الرضا عن الخدمات الاتصالية لدار الإفتاء المصرية مرتفعاً، وقد أثبتت الدراسة وجود علاقة ارتباطية ذات دلالة إحصائية بين كثافة الاعتماد وكل من الاتجاه والتأثيرات، كما أثبتت وجود علاقة ارتباطية ذات دلالة إحصائية بين الرضا وكل من الاتجاه والتأثيرات الناتجة عن الاعتماد على الأنشطة الاتصالية التي تقدمها دار الإفتاء المصرية.

الكلمات المفتاحية: الأنشطة الاتصالية لدار الإفتاء - اعتماد الجمهور المصري على وسائل التواصل - رضا الجمهور - الخدمات الإفتائية - التواصل مع المؤسسات الدينية

المقدمة

تسعى دار الإفتاء المصرية بشكل مستمر لتطوير وسائل الاتصال التي تستخدمها في تلبية احتياجات الجمهور وزيادة رضاهم عن الخدمات المقدمة في ظل العصر الرقمي والتغيرات التكنولوجية التي يشهدها العالم، وقد عملت دار الإفتاء المصرية على الدمج بين الوسائل التقليدية مثل: الحضور الشخصي، والاتصال الهاتفي، والوسائل الحديثة جنباً إلى جنب حتى تصل إلى جميع شرائح وفئات المجتمع المختلفة.

وفي إطار مواجهة التحديات المعاصرة والسعي للقضاء على الفتاوى الشاذة والمتشددة تعمل دار الإفتاء المصرية على تطوير وسائل التواصل مع الجمهور وتنوعها، هذا التنوع في الوسائل يتيح للجمهور اختيار الطريقة التي تناسبه للوصول إلى الفتاوى والخدمات الدينية، كما يساهم أيضاً -التنوع- في تحسين سرعة الوصول إلى الخدمة وزيادة رضا المواطنين عنها، حيث يمكنهم التواصل مع دار الإفتاء بطريقة تلائم ظروفهم واحتياجاتهم،

ويعتد عامل الثقة في دار الإفتاء عنصراً شديداً الأهمية ترتكز عليه القاعدة الكبرى من الجمهور في التعرف على أمور دينها، والاحتراز من الوقوع فريسة للفتاوى غير المنضبطة.

وفي ضوء هذه التحولات تدرس دار الإفتاء باستمرار كيفية التعامل مع الفجوات التكنولوجية في بعض الفئات المجتمعية، مثل الفئات الأقل قدرة على استخدام الإنترنت أو الذين يواجهون صعوبة في الوصول للدار عبر الوسائل التكنولوجية.

وتعد دار الإفتاء من أبرز المؤسسات التي قامت بتطوير منظومة اتصالية متنوعة تشمل الوسائل التقليدية والوسائل الحديثة، في خطوات جادة وهادفة لتحقيق مقاصد الشريعة في التيسير وتقديم الفتاوى المنضبطة، مما يثير التساؤل عن مدى اعتماد الجمهور المصري على الخدمات الاتصالية لدار الإفتاء المصرية، وارتباط ذلك بالرضا عن الخدمات التي تقدمها دار الإفتاء.

الدراسات السابقة:

تناولت العديد من الدراسات الدور المجتمعي والديني للوسائل والمؤسسات الإعلامية والدينية، ومنها دراسة (علاء عبد القوي عامر، ٢٠٢٤)^١ والتي سعت إلى تحديد دور القنوات الدينية عبر اليوتيوب في تثقيف المرأة المصرية، واعتمدت الباحثة على منهج المسح مستخدمة أداة الاستبيان الإلكتروني لجمع البيانات من ٤٠٠ امرأة مصرية تشاهد قنوات اليوتيوب الدينية، وخلصت الدراسة إلى زيادة نسبة الدوافع النفعية مقارنة بالدوافع الطقوسية، وارتفاع نسبة التفاعل مع المحتوى الديني المقدم عبر قنوات اليوتيوب الدينية، كما تصدرت التأثيرات المعرفية قائمة التأثيرات التي تحدثها متابعة المرأة لقنوات اليوتيوب الدينية، تليها التأثيرات السلوكية، وتشير هذه النتائج إلى زيادة مستوى التثقيف الديني للمرأة المصرية، كما أظهرت النتائج وجود علاقة ارتباطية بين معدل اعتماد المرأة المصرية على قنوات اليوتيوب الدينية ومستوى التثقيف الديني لديهم.

وحول أهمية المحتوى الرقمي الذي تقدمه دار الإفتاء المصرية خلصت دراسة (هبة الله عاشور وسلمى العشري ٢٠٢٤)^٢ إلى زيادة مستوى تأثير صفحة دار الإفتاء المصرية على الفيسبوك في رفع الوعي الديني لدى الجمهور المصري، حيث توجد علاقة إيجابية بين كثرة زيارة صفحة دار الإفتاء وتعزيز القيم الدينية لدى المتابعين، وأن الصفحة تمثل مصدراً حيوياً للمعلومات الدينية؛ حيث إنها صفحة جديرة بالثقة من وجهة نظر الجمهور، هدفت الدراسة إلى التعرف على أثر التعرض لصفحة دار الإفتاء المصرية على الفيسبوك في مستوى المعرفة الدينية لدى متابعيها، وتقديم تحليل متعمق لكيفية تأثير صفحة دار الإفتاء على فيسبوك، وهي مؤسسة دينية مهمة في مصر، في المعرفة الدينية لمتابعيها، وتستخدم الدراسة منهجاً يجمع بين أساليب البحث النوعية والكمية؛ يبدأ بدراسة السياق الأوسع لدور وسائل التواصل الاجتماعي في نشر المعلومات الدينية.

ومما يؤكد على أهمية الفتاوى المؤسسية أن الفتوى ليست فردية وإنما تعبر عن العقل الجمعي للمؤسسة، وتشارك أفراد المؤسسة في مصادر العلم والمعرفة، أشارت دراسة (محمد سعيد، ٢٠٢٤)^٣ إلى أن من العوامل المحفزة على تشارك المعلومات بين أمناء الفتوى بدار الإفتاء المصرية، وأهمها: توضيح صحيح الدين الإسلامي

للجمهور، والرد على الشبهات فضلاً عن خروج الفتوى بشكل أدق وإيضاح الآراء المختلفة في المسألة الواحدة مما ييسر على الناس أمور دينهم، وقد هدفت الدراسة إلى التعرف على أبرز الدوافع التي تحفز أمناء الفتوى بدار الإفتاء المصرية على المشاركة المعرفية والوقوف على المتطلبات اللازمة لتطبيق المشاركة المعرفية بين أمناء الفتوى بدار الإفتاء المصرية وتحديد مجالات التشارك المعرفي بينهم، ورصد الاتجاهات العامة لأمناء الفتوى بدار الإفتاء المصرية نحو مشاركة المعرفة، واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، وطبقت الدراسة على جميع أمناء الفتوى بدار الإفتاء المصرية، وذكر أمناء الفتوى أنهم يستخدمون كتب التراث والموسوعات الفقهية المختلفة، والفتاوى الصادرة عن دار الإفتاء المصرية، ومقررات الفتوى الحديثة كأدوات للتشارك في المعرفة.

ورصدت دراسة (نيرة أحمد شبايك، ٢٠٢٤)^١ تعرض الجمهور لمقاطع الفيديو الدينية الإسلامية القصيرة على مواقع التواصل الاجتماعي وعلاقته بتقييمهم لمصداقيتها؛ للوقوف على معايير المصداقية، ومدى ثقته في الشخصيات الدينية المقدمة لتلك الفيديوهات، فضلاً عن رصد الأمر من جانب القائم بالاتصال، وقد اعتمدت الدراسة على النموذج البنائي للمصداقية في إطارها النظري، وهي دراسة وصفية اعتمدت على منهج المسح؛ حيث تم إجراء دراسة ميدانية للجمهور المصري باستخدام صحيفة الاستبيان، وتم سحب عينة عمدية قوامها ٢٥٩ فرداً، إضافة إلى إجراء مقابلات متعمقة مع ١٠ من الدعاة الإسلاميين المتصدرين للساحة الإعلامية في الوقت الحالي، وتوصلت الدراسة إلى أن مواقع التواصل الاجتماعي أصبحت واقعاً وشريكا في نقل الخطاب الديني للجمهور بأسلوبها وسماتها في تقديم المضمون الديني في فيديوهات قصيرة قائمة بذاتها أحياناً، وفيديوهات قصيرة مقتطعة من سياق طويل أحياناً أخرى، بما يحمله ذلك من سلبيات وإيجابيات وأنها أسهمت بشكل إيجابي في نشر الخطاب الديني على نطاق واسع، ولكن دون رقيب أو حارس بوابة يقلل من سلبيات هذا الانتشار، وأن مصداقية الخطاب الديني تأتي بشكل أساسي من مصداقية مقدمه، وأن الفيديوهات الدينية القصيرة هي لإعطاء معلومات فقط للجمهور لكنها لا تستطيع تحقيق وعي وفكر ديني رصين للجمهور، فهو الأمر الذي يحتاج إلى مجالس العلم على يد كبار العلماء.

وفي دراسة (أم الرزق محمد عبد العال ٢٠٢٣م)^٢ تصدرت صفحة الأزهر الشريف قائمة الصفحات التي يعتمد عليها الجمهور المصري في الوعي بالمشكلات الأسرية، فقد سعت الدراسة للوقوف على معدل اعتماد الجمهور على صفحات المؤسسات المجتمعية وعلاقته بمستوى الوعي بقضايا الأسرة المصرية، وذلك من خلال اختبار فروض نظرية الاعتماد على وسائل الإعلام، طبقت على عينة متاحة قوامها (٤٠٠) مفردة من الذكور والإناث ممن يستخدمون شبكات التواصل الاجتماعي وخلصت إلى عدة نتائج، أهمها: - تصدر الاعتماد اليومي للمبحوثين على صفحات المؤسسات المجتمعية في متابعة قضايا الأسرة المصرية، تعددية صفحات المؤسسات المجتمعية التي يعتمد المبحوثون عليها في متابعة قضايا الأسرة، ومجيء صفحة الأزهر الشريف في مقدمة صفحات المؤسسات المجتمعية، تلاها صفحة المجلس القومي للمرأة. - ارتفاع كثافة الدوافع

لدى المبحوثين للاعتماد على صفحات المؤسسات المجتمعية لمتابعة قضايا الأسرة؛ حيث تصدر المستوى المرتفع المرتبة الأولى، ارتفاع درجة إسهام صفحات المؤسسات المجتمعية في مستوى وعي المبحوثين بقضايا الأسرة المصرية؛ حيث جاء المستوى المرتفع في الصدارة، وثبت صحة الفرض القائل بوجود فروق ذات دلالة إحصائية بين الخصائص الديموجرافية للمبحوثين ومستوى الوعي بقضايا الأسرة المصرية جزئيا.

وأكدت دراسة (محمد عبد المقصود محمد سليم، ٢٠٢٢م)^١ على ارتفاع نسبة تفاعل الجمهور المصري مع الأنشطة الاتصالية للمؤسسات الدينية بنسبة ٢، ٥٤٪ دائما و ٨، ٤٥٪ أحيانا، مما يعني تنامي الارتباط النفسي والروحي لدى الجمهور المصري تجاه المؤسسات الدينية، وهدفت الدراسة إلى التعرف على دور الأنشطة الاتصالية بالمؤسسات الدينية في تشكيل صورتها الذهنية لدى الجمهور ورصد الأدوات والإمكانيات التي توفرها المؤسسات الدينية لإدارات العلاقات العامة لتساعدها على تشكيل هذه الصورة، وتعد من الدراسات الوصفية التي اعتمد فيها الباحث على منهج المسح الميداني لعينة عشوائية قوامها ٤٠٠ مفردة من الجمهور المصري خلال الفترة من ١ / ٨ / ٢٠٢١ م وحتى ٢٥ / ٩ / ٢٠٢١ م. وتمثلت أهم نتائج الدراسة في: أن الجمهور المصري دائما ما يشارك في الأنشطة الاتصالية المقدمة في المؤسسات الدينية الإسلامية في مصر، وأن الفيسبوك جاء في صدارة الوسائل الحديثة التي يستخدمها المبحوثون عينة الدراسة في متابعة الأنشطة الاتصالية للمؤسسات الدينية الإسلامية بنسبة ٨، ٥٨٪.

وبالنسبة للاستخدام الديني لتطبيق إنستجرام أشارت دراسة (مداني السعيد وذان ياسين ٢٠٢٣)^٢ إلى أن متابعة الموضوعات الدينية على إنستجرام عملت على رفع الوعي الديني لدى الجمهور، وأنهم يفضلون مشاهدة المعلومات المقدمة على شكل فيديو أكثر من غيرها مما يشير إلى زيادة تأثير المعلومات المصورة بالصوت والصورة معا مقارنة بالمعلومات المكتوبة.

ويعمل التواصل مع المؤسسات الدينية والاجتماعية على رفع الوعي لدى الجمهور، والعمل على إزالة الغموض فيما التبس عليه من معلومات كما أشارت لذلك دراسة (رشا عبد الرحيم مزوع ولطيفة علي عون، ٢٠٢٢)^٣ وهدفت الدراسة إلى التعرف على معدل درجة التعرض لمواقع التواصل الاجتماعي لدى الشباب السعودي، التعرف على أهم القضايا الاجتماعية المثارة عبر تويتر من وجهة نظر عينة الدراسة، التعرف على درجة وعي العينة بالقضايا المجتمعية المثارة عبر مواقع التواصل الاجتماعي، وتنتمي الدراسة إلى البحوث الوصفية، بأسلوب المسح بالعينة للشباب السعودي واعتمدت الدراسة على العينة العشوائية البسيطة من الشباب الجامعي السعودي بواقع (٢٠٠) مفردة من الذكور والإناث، وتوصلت النتائج أيضا إلى أن نسبة من يستخدمون مواقع التواصل الاجتماعي سناب شات - تويتر - إنستجرام - فيسبوك - سناب شات في المرتبة الأولى بنسبة بلغت ٤٣، ٨٥٪، يليها الإنستجرام بنسبة ٢٧، ٧١٪، ثم تويتر بنسبة بلغت ٩٥، ٦٩٪. ويليه الفيسبوك بنسبة بلغت ٨٥، ٣٨٪ مما يعكس أهمية التركيز على المحتوى المقدم من خلال وسائل التواصل الرقمي وتفعيل دور المحتوى الديني الرشيد من خلاله.

ومن حيث تفاعل الجمهور المصري مع فتاوى ومنشورات دار الإفتاء المصرية الرقمية ومن خلال دراسة (نورا فتحي، ٢٠٢٣)^١ والتي أجرت دراسة وصفية تحليلية لحملة «اعرف الصح» التي قامت بها دار الإفتاء المصرية عبر منصاتها الإلكترونية، انتهت الدراسة إلى أن الجمهور المصري يستمتع بنسبة عالية من البلاغة الافتراضية بشكل عام في تلقي الخطاب الديني، كما أشارت الباحثة إلى ضرورة الاهتمام بآليات التفكير الناقد لدى المستخدم الرقمي في ظل الخطاب الديني المعاصر وما يحمله من تباين في أسلوب الطرح.

وفي دراسة لها هدفت (نورا فتحي ٢٠٢٣)^٢ إلى بيان ماهية دور المؤسسات الدينية في ضبط المجال الديني الرقمي، وتندرج الدراسة ضمن البحوث الكمية والكيفية، إذ اعتمدت الباحثة على المنهج الوصفي الميداني، مستخدمة الاستبيان الإلكتروني كأداة لجمع البيانات في الجانب الكمي، حيث تم التطبيق على عينة متاحة قوامها ٤٠٠ مفردة من الشباب المصري من مستخدمي مواقع التواصل الاجتماعي، ضمن الفئة العمرية (١٧ - ٣٩ سنة). كما تم توظيف المنهج الكيفي لربط بيانات الواقع بسياقها الاجتماعي، وتحليل أبعاد الظاهرة محل الدراسة في إطارها البنائي والثقافي. وقد سعت الدراسة إلى معرفة اتجاهات الشباب المصري نحو الخطاب الديني الرقمي بوجه عام، والخطاب الرسمي بوجه خاص، مع رصد أبرز الإشكاليات التي يعاني منها المجال الديني الرقمي، وكذلك تحليل الأساليب المتبعة لضبط هذا المجال، والتعرف على جهود المؤسسات الدينية الرسمية في هذا السياق، فضلاً عن دراسة الفرص والتحديات التي تواجه تلك المؤسسات في ضبط المجال الرقمي الديني. وقد خلصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج، من أهمها وجود مستوى عالٍ من الثقة لدى المبحوثين بالمؤسسات الدينية الرسمية عامة، والمؤسسة الأزهرية بشكل خاص، مما يعزز فرص تلك المؤسسات في الاستمرار بدور فاعل لضبط المجال الرقمي الديني، كما أظهرت النتائج تقدّم مصر في التوجه الرسمي نحو رقمنة الخطاب الديني وضبط الفضاء الرقمي الديني على المستويين المحلي والإقليمي، كما تمثلت أهم اقتراحات المبحوثين لزيادة فعالية الخطاب الديني الرسمي على موقع فيسبوك في تبني القضايا الدينية بشكل موضوعي وتحسين مضمون الرسالة الدينية من خلال أسلوب مبتكر يعزز ثقافة الصورة والتعريف النشط بالحسابات الرسمية للمؤسسات الدينية في أوساط الشباب لضمان الوصول إليها وتفعيل التفاعل معها.

ورصدت دراسة (ربيع نوفل وآخرين، ٢٠٢٢)^٣ أهمية الاستفادة بتكنولوجيا الاتصال الحديثة في إنشاء المؤسسات الدينية للبرامج التربوية والتوعية التي تعمل على تعظيم الاستفادة لدى الجمهور، تمثلت أهداف الدراسة في التعرف على طبيعة العلاقة بين استخدام وسائل تكنولوجيا الاتصال بمحاورة الثلاثة (الهاتف المحمول - الإنترنت - القنوات الفضائية)، وبين السلوك الديني والاجتماعي بأبعاده الثلاثة (العبادات والقيم - المعاملات - الآداب العامة) باستخدام منهج المسح، وتم تطبيق الاستبيان على عينة من طالبات الجامعة تم اختيارها بطريقة صدفية مكونة من ٧٦٣ طالبة جامعية من جامعات حكومية (المنوفية، وطنطا، وبناها، وكفر الشيخ)، وخاصة (جامعة الشريف بكفر الشيخ، وجامعة السادس من أكتوبر)، وجامعة الأزهر بـ (طنطا) مدينة نصر) مقيّمات في الريف والحضر، ومن مستويات اجتماعية واقتصادية مختلفة.

كما توصلت النتائج أيضا إلى وجود علاقة ارتباطية موجبة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة (٠.٠١) بين استخدام وسائل تكنولوجيا الاتصال ككل، والسلوك الديني والاجتماعي ككل.

كما أفادت نتائج دراسة (محمد فياض ٢٠١٦)^١ بأن وسائل الاتصال التكنولوجية الحديثة أدت دورا كبيرا في تيسير بث الخطاب الديني، وكان في مقدمة دوافع الجمهور في التعرض لهذه الوسائل هي معرفة الكتاب والسنة، مما يعكس فاعلية وسائل الاتصال الحديثة في الوصول إلى عقل وقلب الجمهور، وأهمية الاستفادة من ذلك في نشر الفتاوى الصحيحة وتعاليم الدين الوسطية، حيث يهدف البحث إلى رصد الدوافع لدى الشباب الجامعي في مملكة البحرين نتيجة تعرضهم للخطاب الديني عبر الوسائل الاتصالية المتعددة والإشباع المتحققة من ذلك لديهم بأسلوب العينة العشوائية الطبقية.

وهدفت دراسة (عبد الفتاح تركي موسى، ٢٠١٦)^٢ إلى التعرف على أثر المواقع الإلكترونية على الثقافة الدينية لدى الشباب الجامعي، وذلك بالكشف عن دوافع تعرض الشباب الجامعي للمواقع الدينية، ومعدلات التعرض، والكشف عن أكثر المواقع الدينية المفضلة لدى الشباب، وأسباب التفضيل، ومدى الاستفادة من المواقع الدينية الإلكترونية بالإنترنت، واعتمد الباحث في دراسته على منهج المسح الاجتماعي بالعينة، وقد طبقت الدراسة على طلاب جامعة جنوب الوادي وبلغ حجم العينة (٣٠٠) مفردة من طلاب الجامعة، وتوصلت الدراسة إلى أن من أهم أسباب تعرض الشباب للمواقع الإلكترونية الدينية هو معرفة تفسير القرآن الكريم والسنة النبوية، ومعرفة أحكام العبادات والمعاملات، والفتاوى، وتصحيح بعض المفاهيم الدينية الخاطئة، تعدد أسباب تفضيل بعض الشخصيات الدينية أو الدعاة بالمواقع الإلكترونية ما بين استخدام أسلوب تبسيط المعلومة الدينية وسهولة اللغة، وأسلوب الترغيب وعرض النماذج أو الأمثلة الواقعية والدقة والإقناع، وأسلوب الحوار بالحسنى. وعن دور صفحات الفيسبوك الدعوية الإسلامية في تعزيز القيم الدينية لدى الشباب المصري حاولت دراسة (ممدوح السيد شتلة، ٢٠١٦)^٣ من خلال دراسة ميدانية على عينة من الشباب الجامعي بلغت (٤٠٠) مبحوث، وباستخدام منهج المسح الإعلامي، وتوصلت نتائج الدراسة إلى وجود علاقة طردية متوسطة بين دوافع استخدام الشباب الجامعي لصفحات الفيسبوك الدعوية الإسلامية وأثرها في تغيير القيم والسلوكيات الدينية لدى الشباب الجامعي المصري في حياته اليومية، وهي دالة عند مستوى (٠.٠١)، وكذا وجود علاقة طردية متوسطة بين تقييم المبحوثين لدور صفحات الفيسبوك الدعوية الإسلامية وتعزيز القيم الدينية وهي دالة عند مستوى ٠.٠١، كما ظهر وجود علاقة طردية ضعيفة بين تقييم المبحوثين لدور صفحات الفيسبوك الدعوية الإسلامية والإشباع المتحققة لديهم من استخدام تلك الصفحات الدعوية وهي دالة عند مستوى ٠.٠١.

وفي سياق قريب حاولت دراسة (علا عبد القوي عامر، ٢٠١٦)^٤ التعرف على استخدامات الشباب المصري لمواقع التواصل الاجتماعي وعلاقتها بإدراكهم للقضايا الدينية المطروحة عبر تلك المواقع، واعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي، وتكونت عينة الدراسة من ٤٠٠ من بين الشباب المصري مستخدمي مواقع التواصل الاجتماعي وتم التنوع في الفئات العمرية متمثلة بين ١٨-٣٥ موزعة من قاطني إقليم القاهرة الكبرى، وتوصلت

الدراسة إلى عدة نتائج منها: جاءت أبرز دوافع تعرض المبحوثين للقضايا الدينية المطروحة عبر مواقع التواصل الاجتماعي أنها من أكثر الوسائل التي تقوم بطرح القضايا الدينية التي لا يتم طرحها في وسائل الإعلام الأخرى، وأثبتت الدراسة وجود علاقة ارتباطية طردية بين إدراك الشباب للقضايا الدينية عبر مواقع التواصل الاجتماعي. ورصدت دراسة (إيمان فتحي عبد المحسن، ٢٠١٦)^٥ دور الفيسبوك الدعوي في نشر التثقيف الديني لدى الشباب الجامعي السعودي، وذلك بالاعتماد على المنهج المسحي، بالتطبيق على عينة بلغ قوامها (٢٠٠) مفردة من طلاب وطالبات جامعة أم القرى، وأشارت نتائج الدراسة إلى وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطي درجات أفراد العينة في معدلات تعرض المبحوثين عند مستوى ٠,٠١ لصالح الإناث، ووجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطي درجات أفراد العينة في مستوى التثقيف الديني عبر الفيسبوك الدعوي عند مستوى دلالة ٠,٠١ تعزى للمتغيرات الديموجرافية لصالح الإناث، كما أسفرت عن عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطي درجات أفراد العينة في مستوى التثقيف الديني عبر الفيسبوك الدعوي.

وكشفت دراسة (نهي عاطف، ٢٠١٥) عن اعتماد الشباب على المواقع الدينية، وذلك باستخدام منهج المسح بشقيه التحليلي والميداني، باستخدام إستمارة تحليل المحتوى، وصحيفة استقصاء لجمع البيانات والمعلومات، وتمثلت العينة التحليلية في ثلاثة من المواقع الدينية الإسلامية والقبطية المصرية، والعينة الميدانية تمثلت في ٤٠٠ مبحوث من الجمهور العام من المسلمين والأقباط، وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج، ومنها: وجود علاقة ارتباطية طردية ضعيفة بين الاعتماد على المواقع الدينية وكل من التأثيرات الوجدانية والمعرفية والسلوكية على حد سواء، كما وجدت علاقة ارتباطية بين الاعتماد على المواقع الدينية وكل من احترام الذات الفردية والجمعية، واختتمت الدراسة مشيرة إلى الأهمية المتزايدة للمواقع الدينية على الإنترنت في مقابل البرامج الدينية الإذاعية والتلفزيونية، مما يؤكد على خطورة الدور الذي تؤديه هذه المواقع التي لا تخضع لنفس القدر من المراجعة والتدقيق التي تتمتع به البرامج الدينية، حيث إنها تعمل تحت مظلة مؤسسات إعلامية لها محدداتها وهو سلاح ذو حدين؛ حيث إنها يمكن أن تشر الكثير من الأفكار الهدامة مما يؤثر على السلم الاجتماعي بين فئات المجتمع المختلفة^٦.

وأشارت دراسة (أميرة محمد، ٢٠١٥)^٧ إلى أهمية بناء الثقة لدى الجمهور حيث توجد علاقة ارتباطية بين ثقة الجمهور في المحتوى المقدم وبين ازدياد الوعي الديني لديهم في دراسة هدفت إلى التعرف على مدى مساهمة المضمون الديني في الصفحات الدينية على رفع الوعي الديني لدى الشباب، وتبين أن زيادة أعداد المبحوثين الذين يثقون في المعلومات المنشورة على الصفحات الدينية، وتراوحت درجات الثقة ما بين بدرجة كبيرة وبدرجة متوسطة، وجاءت درجة الثقة بدرجة متوسطة في المرتبة الأولى لدى كل من المتممين لفصيل سياسي ديني وغير المتممين، وهذا مؤشر يدل على أن تلك الصفحات بما تنشره من معلومات وأخبار تحظى بمصداقية لدى متصفحها؛ لاعتمادها على الوسائل الإقناعية من الأدلة والبراهين النبوية، وعلى القرآن الكريم في شرح القضايا التي تناولها، وربطها بواقع الحياة المعاصر.

التعليق على الدراسات السابقة:

- استندت الدراسات السابقة إلى مناهج وصفية ومسحية باستخدام أساليب متنوعة من العينة والإحصاء والتحليل الكمي والميداني، وقد وظفت أكثر الدراسات منهج المسح بوصفه المنهج الأقدر على استكشاف الظواهر الاتصالية من خلال قياس السلوكيات والاتجاهات، وقد جاءت الدراسة ضمن هذا الاتجاه حيث استخدمت المنهج المسحي، معتمدة على أداة الاستبيان للوصول إلى عينة متنوعة من الجمهور، وهو ما ينسجم تماما مع المناهج المعتمدة في الدراسات المشابهة.

- اعتمدت معظم الدراسات على نظرية الاستخدامات والإشباع ونظرية الاعتماد على وسائل الإعلام ونظرية التأثير المعرفي، وقد ظهرت هذه الأطر النظرية بشكل مباشر أو ضمني في تحليل العلاقة بين الجمهور ووسائل الإعلام الديني، وهذه الدراسة تندرج ضمن هذه الأطر النظرية حيث اعتمدت على نظرية الاعتماد على وسائل الإعلام.

- ظهر أن الغالبية العظمى من الدراسات اعتمدت على الاستبيان كأداة أساسية لجمع البيانات من الجمهور المستهدف، كما استخدمت بعض الدراسات المقابلات أو تحليل المضمون، إلا أن الاستبيان ظل الأداة الأكثر استخداما، وقد استخدمت الدراسة هذه الأداة في جمع بيانات كمية من عينة متنوعة وهو ما ينسجم مع الممارسات البحثية المثبتة في هذا المجال، وفي ضوء ذلك يمكن القول إن البحث يمثل امتدادا علميا واضحا للدراسات من حيث الموضوع والأهداف والمنهج والنظرية والأداة، كما تضيف إليها من خلال تناولها السياق المؤسسي لدار الإفتاء المصرية وتوضيحها لتوجهات الجمهور الفعلي في التعامل مع خدماتها الرقمية، وهو ما يعزز التكامل المعرفي ويؤسس لتراكم علمي في حقل الإعلام الديني الرقمي.

مشكلة الدراسة:

تمثل دار الإفتاء المصرية حلقة الوصل بين الجمهور وبين طريق العلم الصحيح القائم بدوره في تشكيل الوعي المجتمعي ملتزمة بالوسطية والاعتدال، وأصبحت المؤسسات الدينية مطالبة بتطوير أدواتها الاتصالية؛ لمواكبة تطلعات الجمهور، وتقديم خدمات دينية وإفتائية تتسم بالسرعة والدقة وزيادة التفاعل لذا: تكمن مشكلة البحث في رصد اعتماد الجمهور المصري على وسائل الاتصال التي تتيحها دار الإفتاء المصرية، ومدى تأثير هذا الاعتماد على مستوى رضاهم عن الخدمة الاتصالية المقدمة.

أهمية الدراسة:

تتزايد أهمية البحث الحالي في ظل التوسع الملحوظ في استخدام المؤسسات الدينية لوسائل التواصل الحديثة لتعزيز تفاعلها مع الجمهور وفي مقدمتها دار الإفتاء المصرية باعتبارها جهة ذات ثقل ديني وعلمي، وتنبع أهمية هذا البحث من كونه يسعى إلى استكشاف العلاقة بين مستوى تفاعل الجمهور مع أنشطة التواصل التي تقدمها الدار وبين مدى رضاهم عن الخدمة الإفتائية المقدمة، كما يسهم البحث في توفير مؤشرات علمية يمكن الاستناد

إليها في تطوير سياسات الاتصال الديني وتحسين جودة الخدمات المقدمة، بما يعزز من الثقة المجتمعية في المؤسسة ويرتقي بمستوى الوعي الديني لدى الجمهور.

أهداف الدراسة:

يسعى البحث إلى تحقيق عدة أهداف منها:

- 1- التعرف على مستوى اعتماد الجمهور المصري على أنشطة التواصل مع دار الإفتاء المصرية.
- 2- التعرف على أسباب اعتماد الجمهور المصري (عينة الدراسة) على أنشطة التواصل مع دار الإفتاء المصرية.
- 3- معرفة اتجاهات الجمهور المصري حول خدمات دار الإفتاء المصرية.
- 4- قياس درجة رضا الجمهور عن الخدمة الإفتائية المقدمة عبر قنوات الدار المختلفة.
- 5- استكشاف التأثيرات الناتجة عن تفاعل الجمهور مع أنشطة التواصل مع دار الإفتاء المصرية.
- 6- استكشاف طبيعة العلاقة بين التفاعل مع أنشطة التواصل ورضا الجمهور عن الخدمة.
- 7- تقديم توصيات عملية لتحسين أداء الاتصال المؤسسي لدى دار الإفتاء بما يدعم جودة الخدمة وزيادة فاعليتها المجتمعية.

تساؤلات الدراسة:

1. ما مدى اعتماد الجمهور المصري على وسائل الاتصال التي توفرها دار الإفتاء المصرية؟
 2. ما أسباب تعامل الجمهور المصري مع دار الإفتاء المصرية؟
 3. ما التأثيرات الناتجة عن استخدام الجمهور للخدمات الاتصالية لدار الإفتاء المصرية؟
 4. ما اتجاهات الجمهور المصري (عينة الدراسة) نحو الخدمات الاتصالية التي توفرها دار الإفتاء المصرية؟
 5. ما مستوى رضا الجمهور المصري عن الخدمة المقدمة من خلال التواصل مع دار الإفتاء المصرية؟
- نوع الدراسة: تنتمي هذه الدراسة إلى نوعية الدراسات الوصفية Descriptive Studies التي تستهدف تصوير وتحليل وتقويم خصائص ظاهرة معينة يغلبُ عليها صفة التحديد عن طريق جمع المعلومات والحقائق عن الظاهرة محل الدراسة وتحليلها وتفسيرها واستخلاص دلالاتها وتجميع البيانات ليس لغرض ذكر وجدولة الحقائق فقط، ولكن تشمل التحليلات المناسبة، والتفسيرات، والمقارنات، وتحديد الاتجاهات والعلاقات^١.
- منهج الدراسة: يعتمد البحث على منهج المسح ويعرف بأنه: دراسة شاملة ومنظمة لجمع البيانات، وتحليل وتفسير الوضع الراهن لموضوع ما في بيئة معينة ووقت محدد^٢، وهو أنسب المنهج في هذه الدراسة الإعلامية والاتصالية، حيث يسمح بجمع البيانات من عينة كبيرة من الجمهور، وتحليلها؛ للكشف عن الاتجاهات والأنماط السائدة في تفاعلهم مع أنشطة التواصل، والرضا عن الخدمة المقدمة من جانب دار الإفتاء المصرية.

مجتمع الدراسة وعينتها:

تم توزيع إستمارة البحث على (٦٢٠) مفردة من مفردات المجتمع المصري (مجتمع البحث)، وتم تطبيقها إلكترونياً بنظام العينة المتاحة، وتمثل مختلف الفئات الاجتماعية من حيث النوع والفئة العمرية والمستوى التعليمي؛ لضمان شمولية النتائج وقدرتها على التعبير عن الاتجاهات العامة للجمهور المستهدف، وقد تم تطبيق الإستمارة على مجموعة من الأفراد مكونة من ٣١ مفردة بنسبة ٥٪ من جميع فئات المجتمع (عينة البحث) للتحقق من سهولتها وإمكانية تطبيقها على جميع أفراد العينة، وجاءت الاستمارات الصالحة للتطبيق (٦٠٣) إستمارة.

جدول (١)

خصائص العينة:

الخصائص	ك	%	إجمالي المفردات	%	
من حيث النوع	ذكر	٣٥١	٥٨,٢١	٦٠٣	٪١٠٠
	أنثى	٢٥٢	٤١,٧٩		
العمر	أقل من ١٨	٩	١,٤٩	٦٠٣	٪١٠٠
	من ١٨ إلى ٢٥	٩٦	١٥,٩٢		
	من ٢٦ إلى ٣٥	١٥٦	٢٥,٨٧		
	من ٣٦ إلى ٤٥	١٨٩	٣١,٣٤		
	من ٤٥ إلى ٦٥	١٣٥	٢٢,٣٩		
	أكثر من ٦٥	١٨	٢,٩٩		
المؤهل	مؤهل أقل من متوسط	١٢	١,٩٩	٦٠٣	٪١٠٠
	متوسط	٣٦	٥,٩٧		
	فوق متوسط	٤٢	٤,٩٧		
	جامعي	٢٢٨	٣٧,٨١		
	دبلومة	٥٤	٨,٩٦		
	ماجستير	٨١	١٣,٤٣		
	دكتوراه	١٥٠	٢٤,٨٨		

وتشير بيانات الجدول السابق إلى ما يلي:

أولاً: بالنسبة إلى جنس المبحوثين عينة البحث تشير هذه النسبة إلى ارتفاع نسبة من يعتمد على أنشطة التواصل مع دار الإفتاء المصرية من الذكور، حيث تبلغ نسبتهم ٥٨,٢١٪ مقابل ٤١,٧٩٪ بزيادة ١٦,٤٢٪. عن الإناث، مما يعني أن الرجال أكثر استخداماً أو تواصلاً مع خدمات دار الإفتاء المصرية عبر القنوات الرسمية لكنه لا يُعد فارقاً كبيراً؛ إذ إن المجتمع المصري محل الدراسة يتسم بخصائص متشابهة، كما أن هذه النسبة قد تعكس واقعاً مجتمعياً أو سلوكياً نمطياً في التعامل مع المؤسسات الدينية الرسمية؛ حيث يمكن أن يكون الذكور أكثر نشاطاً في طلب الفتوى أو التفاعل مع أدوات الاتصال المؤسسية مثل الهاتف أو الموقع الإلكتروني.

ثانياً: من حيث الفئة العمرية أشارت النتائج إلى أن الفئة المتوسطة عمرياً (٣٦ - ٤٥ عاماً)

تمثل هذه الفئة أعلى نسبة من العينة من حيث التواصل مع دار الإفتاء (٣٤, ٣١٪)، تليها فئة ٢٦ - ٣٥ عامًا (٨٧, ٢٥٪)، ما يعني أن ما يقرب من ٥٧٪ من العينة تقع في الفئة العمرية من ٢٦ إلى ٤٥ سنة ممن يتفاعلون مع أنشطة دار الإفتاء الاتصالية هذه الفئات غالبًا ما تكون في ذروة الاستقرار المهني والاجتماعي، ولديها القدرة على التفكير النقدي والمشاركة الواعية، كما أن هذه الأعمار مرجحة للارتباط بمسؤوليات دينية واجتماعية (كالأسرة والعمل)، مما يدفعهم للتواصل مع المؤسسات الدينية بحثًا عن فتاوى أو إرشادات.

ضعف تمثيل الفئة الأقل من ١٨ عامًا (٤٩, ١٪) وقد يرجع ذلك إلى عدم وصول كثير من أصحاب تلك الفئة إلى النضوج الفكري والسلوكي.

ثالثًا: تكشف نتائج الدراسة أن نسبة المتفاعلين الحاصلين على مؤهل جامعي فأعلى بلغت ٨٥, ٠٨٪، مما يعكس طبيعة نخوية للعينة، ويُفسّر ذلك بكون الفئة المستجيبة تمتلك درجة عالية من الوعي والمعرفة تؤهلها للتفاعل مع مؤسسات الإفتاء، سواء عبر الوسائل الرقمية أو الزيارات المباشرة، ما يدعم اتساق آرائهم حول جودة الخدمات المقدّمة، كما يشير هذا التوزيع إلى أهمية مراعاة الفروق التعليمية في تحليل اتجاهات الجمهور ومستوى رضاهم، إذ قد تختلف توقعات وتقييمات الفئات العليا تعليميًا عن غيرها كما تشير نتائج الدراسة إلى أن الفئات الأعلى من حيث المستوى التعليمي، بما في ذلك الحاصلون على شهادات عليا (ماجستير ودكتوراه) هي أكثر الفئات تفاعلاً مع الأنشطة الاتصالية لدار الإفتاء المصرية والتي غالباً ما تكون أكثر وعياً بأهمية الفتوى الموثوقة، وتتمتع هذه الفئات بقدرة نقدية ومهارية في استخدام أدوات الاتصال الرقمية، مما يزيد من احتمالية تفاعلها النشط مع قنوات دار الإفتاء المختلفة، ووجود نسبة كبيرة من المتعلمين يزيد من اتساق وموثوقية البيانات؛ لأن هؤلاء المشاركين لديهم القدرة على فهم بنود الاستبيان وتقديم تقييم دقيق.

ضعف تمثيل الفئات الأقل تعليماً من هم دون التعليم الجامعي (أي أقل من متوسط - متوسط - فوق متوسط) يبلغ فقط ١٥٪ تقريباً، وهو ما قد يُعزى إلى محدودية استخدام هذه الفئات لبعض وسائل التواصل مع دار الإفتاء كوسائل التواصل الرقمي.

أدوات جمع البيانات:

اعتمد البحث على أداة الاستبيان باعتبارها الأداة الأساسية لجمع البيانات من أفراد العينة، وتم تصميم الاستبيان وفقاً لأهداف البحث ومتغيراته، حيث تضمن مجموعة من المحاور الرئيسة التي تقيس:

- مدى اعتماد الجمهور على أنشطة التواصل التي توفرها دار الإفتاء عبر وسائطها المختلفة.
- اتجاهات الجمهور نحو الخدمات الاتصالية المقدمة.
- التأثيرات المعرفية والوجدانية والسلوكية الناتجة عن الاعتماد.
- مستوى رضا الجمهور عن جودة الخدمة المقدمة.

اختبارا الصدق والثبات:

أولاً: اختبار الصدق «الصلاحية»: يقصد بصدق أداة المعلومات مدى قدرتها على قياس ما تسعى الدراسة إلى قياسه فعلاً، وللتأكد من صدق الإستمارة وصلاحيتها تم التأكد من الصدق الظاهري للإستمارة وصدق المحتوى كما يلي:

- مراعاة الصدق الظاهري للإستمارة face validity: وذلك من خلال تقييم الإستمارة بعرضها على مجموعة من المحكمين؛ لإقرار ما إذا كانت تصلح لقياس الظاهرة محل الدراسة، وفي هذا الإطار تم تحكيم الإستمارة من مجموعة من المختصين في مجال الإعلام والإحصاء؛ للحكم على مدى صلاحية الإستمارة لقياس متغيرات الدراسة، وقامت الباحثة بإجراء التعديلات في ضوء مقترحات هؤلاء المختصين، وقد خضع الاستبيان للتحكيم العلمي من مجموعة من المتخصصين في الإعلام والدراسات الإسلامية^١ لضمان صدقه الظاهري وسلامة بنوده، كما أُجري اختبار مبدئي على عينة محدودة من الجمهور للتأكد من وضوح الأسئلة وسهولة فهمها، ومن ثم تم إجراء التعديلات اللازمة قبل التطبيق النهائي على العينة الأساسية البالغة ٦٠٣ مفردة من أفراد الجمهور المصري بمختلف مستوياتهم التعليمية والمراحل العمرية من الذكور والإناث.

- مراعاة صدق المحتوى Content validity: حيث تم التأكد من أن المتغيرات التي تتضمنها إستمارة التحليل والاستقصاء شاملة، وتقيس متغيرات الدراسة.

- مراعاة صدق البناء Structure validity: حيث تم تصميم أداة جمع المعلومات بعد الانتهاء من الإطار النظري لمشكلة البحث، ووضع إطار عام للعلاقات والفرضيات الخاصة بالدراسة.

ثانياً: اختبار ثبات إستمارة الاستبانة: تم حساب ثبات إستمارة الاستبانة من خلال حساب معامل ألفا كرونباخ، كما في الجدول التالي:

جدول (٢)

«مدى الاتساق الداخلي لأداة الاستبيان»

(معامل ألفا كرونباخ للتحقق إحصائياً من ثبات وصدق مقاييس الدراسة)

م	المقياس	عدد العبارات	معامل (ألفا كرونباخ)
١	مقياس الاتجاه	١٦	٠,٧٤٨
٢	مقياس تأثيرات الاعتماد	١٢	٠,٩٥٥
٣	مقياس الرضا	٥	٠,٨١٣
٤	مقياس المقترحات	٧	٠,٨٥٨
	إجمالي مقاييس الدراسة	٤٠	٠,٨٩٩

ويعد معامل ألفا كرونباخ (Cronbach's Alpha) هو أحد المؤشرات الإحصائية المستخدمة للتحقق من الاتساق الداخلي للأداة البحثية (الاستبيان)، أي مدى ترابط وتجانس الفقرات التي تقيس البعد نفسه، ويُعد مؤشراً على ثبات المقياس (reliability)؛ فكلما اقتربت قيمته من (1) دلّ ذلك على تجانس داخلي عالٍ. وتشير النتائج إلى وجود اتساق داخلي معقول بين العبارات، ويمكن الاعتماد عليه بدرجة جيدة، وتفيد في هذه المقاييس في أنها صالحة لإجراء التحليلات الإحصائية المتقدمة مثل اختبار الفروق (T-test، ANOVA) أو تحليل الارتباط، كما تعكس تبايناً في دقة الصياغة أو وضوح الفقرات.

الإطار النظري للدراسة:

نظرية الاعتماد على وسائل الإعلام:

تعد نظرية الاعتماد على وسائل الإعلام من الإطارات النظرية البارزة في حقل دراسات الاتصال الجماهيري، إذ تركز على العلاقة التفاعلية بين وسائل الإعلام والجمهور، وما ينشأ عنها من تأثيرات، ترى هذه النظرية أن نفوذ وسائل الإعلام لا يتسم بالثبات؛ فقد يظهر أحياناً بصفة مباشرة وقوية، وفي أحيان أخرى بصفة غير مباشرة وضعيفة نسبياً، تبعاً للظروف السياقية والمواقف الفردية والجماعية.

ترتكز النظرية على مجموعة من المبادئ الجوهرية، التي يمكن تفصيلها على النحو التالي:

الاهتمام بالاتجاه البنائي الوظيفي في الحفاظ على الاستقرار المجتمعي: يُعدّ هذا الاتجاه من الركائز الرئيسة التي تقوم عليها النظرية؛ إذ ينظر إلى المجتمع باعتباره نسقاً متكاملاً، يتألف من مجموعة من الأجزاء أو المؤسسات التي تعمل في تناغم للحفاظ على التوازن والاستقرار.

تعزيز مفهوم التكيف الاجتماعي وفق النموذج التطوري: ينطلق هذا المرتكز من تشبيه المجتمع بالكائن العضوي، إذ تمر النظم الاجتماعية بعمليات تطور ونمو تتطلب القدرة على التكيف مع المتغيرات البيئية والاجتماعية والاقتصادية.

إبراز دور الصراع في مقابل الاستقرار والتطور: على الرغم من تركيز بعض النماذج على مفاهيم الاستقرار، يرى هذا المرتكز أن الصراع يُعدّ جزءاً أساسياً من العمليات الاجتماعية.

التركيز على بناء المعاني ضمن المنظور التفاعلي التبادلي: يُسلّط هذا المرتكز الضوء على أن المعاني لا تُفهم بوصفها معطى جاهزاً، بل تُبنى من خلال التفاعلات بين الأفراد والمؤسسات.

تفسير الدوافع الفردية وفق النموذج الإدراكي: يركّز هذا العنصر على فهم كيفية معالجة الأفراد للمعلومات الإعلامية، اعتماداً على دوافعهم وقيمهم ومواقفهم السابقة، ويُبرز النموذج الإدراكي أهمية الفروق الفردية في تفسير الرسائل الإعلامية^(١).

بدائل تقييم النظرية (وفق ديفلر وبال روكيتش): لتقييم طبيعة وأثر وسائل الاتصال الجماهيري، قدّم ديفلر وبال روكيتش ثلاثة تصورات بديلة:

التصور البنوي: يُركّز على تشخيص السياقات السياسية والاقتصادية والثقافية التي تُحدّد طريقة عمل الإعلام في حقبة زمنية معينة، مبرزاً تأثير الهياكل المجتمعية على الممارسة الإعلامية.

التصور المقارن: يسعى إلى استكشاف أوجه التشابه والاختلاف بين الاتصال الجماهيري والاتصال الشخصي، مبيّناً الخصائص التي تميّز كلا منهما من حيث التفاعلية والتأثير.

التصور النفسي الاجتماعي: يهتم بتحليل الكيفية التي تؤثر بها وسائل الإعلام على الأفراد على المستويات النفسية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك تشكيل الاتجاهات والسلوكيات والمعايير (١).

نتائج الدراسة الميدانية:

جدول (٣)

مدى التواصل مع دار الإفتاء

م	مدى التواصل	التكرارات	النسبة المئوية		
١	لا	٢٢٥	٣٧,٣		
٢	أحياناً	إجمالي من يتواصل مع الدار	٢١٣	٣٧٨	٣٥,٣
٣	دائماً		١٦٥		٢٧,٤
الإجمالي		٦٠٣	١٠٠%		٦٢,٦٩%

*** إجمالي من يتواصل مع دار الإفتاء المصرية ٣٧٨ ونسبة ٦٢, ٦٩ %

تشير بيانات الجدول السابق إلى أن نسبة من يتواصلون مع دار الإفتاء المصرية بلغوا (٦٢, ٦٩ %) وهي تمثل أغلبية العينة، ما يعني أن ما يقارب ثلثي العينة قد مارسوا نوعاً من التفاعل مع دار الإفتاء وهو مؤشر إيجابي على وجود صلة كبيرة بين الجمهور والمؤسسة، فهي المؤسسة المنوط بها تقديم الفتاوى بصورة رسمية موثوقة ودقيقة ومع ذلك هناك نسبة بين الجمهور عينة البحث بلغت (٣٧, ٣ %) صرّحوا بعدم التواصل مع دار الإفتاء، وهي نتيجة لافتة تُشير إلى وجود فئة معتبرة من الجمهور لم تتفاعل مع المؤسسة الدينية رسمياً رغم إمكانيات الوصول المتاحة وهو ما يعكس اختلاف توجهات الجمهور.

جدول (٤)

أسباب عدم التعامل مع دار الإفتاء المصرية بالنسبة للذين لا يتواصلون مع دار الإفتاء

م	أسباب عدم التواصل مع دار الإفتاء المصرية	التكرارات	%
١	أفضل البحث عن الإجابات بنفسه عبر الإنترنت بدلاً من الاستعانة بدار الإفتاء.	١١٤	٥٠,٦٧
٢	لا أتعامل مع دار الإفتاء لأنني أجد صعوبة في التواصل عبر بعض القنوات المتاحة.	٤٥	٢٠,٠
٣	أفضل الاعتماد على مصادر أخرى لأنني لم أكن راضياً عن بعض الإجابات السابقة.	٤٥	٢٠,٠
٤	الاعتماد على أئمة المساجد للإجابة عن استفساراتي الدينية.	٤٢	١٨,٦٧

٥	لا أحتاج إلى التعامل مع دار الإفتاء لأنني أكتفي بالاستشارات من أشخاص مقربين.	٣٦	١٦,٠
٦	أشعر بالإحراج من طرح بعض التساؤلات لحساسيتها.	١٥	٦,٦٧
٧	هناك بعض الموضوعات لا تتطرق إليها دار الإفتاء مثل: السحر والشعوذة.	٦	٢,٦٧
الإجمالي مالي وفقاً لمن لا يتواصل**		٢٢٥	

تشير نتائج الجدول السابق إلى ما يلي:

- في المرتبة الأولى: جاءت عبارة أفضل البحث عن الإجابات بنفسى عبر الإنترنت بدلاً من الاستعانة بدار الإفتاء.

- حيث يعطى أكثر من نصف جمهور غير المتواصلين مع دار الإفتاء أولوية للبحث الذاتي عبر الإنترنت بنسبة (٦٧, ٥٠٪)، تعكس هذه النسبة تحولاً في نمط التلقى الديني، حيث يميل فئة من الجمهور للاعتماد على المصادر الرقمية الشخصية، بما في ذلك محركات البحث، منصات الفتوى المتاحة، ومواقع التواصل مما يعبر عن ارتفاع النزعة الذاتية المعرفية لدى الجمهور، أو على الأقل تفضيله للسهولة والخصوصية التي يوفرها الإنترنت وينطوي ذلك على إشكالات أهمها خطر الوقوع في مصادر غير موثوقة أو غير مؤسسية.

- جاء في المرتبة الثانية من أسباب عدم تواصل بعض أفراد الجمهور عينة البحث صعوبة وصول بعض أفراد المجتمع إلى قنوات الاتصال التي تتيحها دار الإفتاء المصرية بنسبة (٢٠٪)، (مثل الخطوط الهاتفية، التطبيقات، مواقع الفتوى)، ومما لاحظته الباحثة خلال تواصله مع أفراد المجتمع وجود فئات لا تعرف أرقام ولا وخدمات دار الإفتاء المختلفة؛ مما يعني ضرورة تكثيف الحملات التعريفية بخدمات دار الإفتاء وأنشطة التواصل التي تتيحها الدار والاستفادة منها.

- جاءت في المرتبة الثالثة جملة: أفضل الاعتماد على مصادر أخرى؛ لأنني لم أكن راضياً عن بعض الإجابات السابقة بنسبة (٢٠٪) فقد يكون سلوك بعض أفراد الجمهور مرتبطاً بتوقعات مبنية على تجارب سابقة من الخطاب الديني ومحاولة مقارنة بعض أفراد المجتمع إجابات دار الإفتاء المصرية بجهات أخرى ومصادر الفتوى العشوائية.

- رابعاً: الاعتماد على أئمة المساجد في الحصول على الفتوى بنسبة (٦٧, ١٨٪) ممن لا يتواصلون مع دار الإفتاء المصرية؛ مما يعكس استمرار دور المسجد كمصدر تقليدي للفتوى، خصوصاً في المجتمعات المحلية أو الريفية، كما أن هناك طائفة لا تفرق بين المفتي وإمام المسجد، ومن المعروف أن ليس كل إمام مؤهلاً للفتوى، كما تشير تلك النتائج إلى الثقة في العلاقة الشخصية المباشرة، وسهولة الوصول إلى الإمام مقارنة بالجهات المركزية مما يدل ذلك إلى قوة الفتوى المحلية من جهة القرب والمباشرة.

- خامساً: استشارة المقربين بنسبة بلغت (١٦٪) تظهر تلك النتيجة الطابع غير المؤسسي للفتوى لدى بعض الأشخاص في بعض الحالات، حيث تتحول إلى رأي اجتماعي أو عائلي أكثر من كونها استناداً إلى مرجعية

فقهية كما تعكس أثر الثقافة الشعبية، والأدوار الرمزية لشخصيات الأسرة أو الأصدقاء فهي تعبر عن ميل نفسي واجتماعي للبحث عن الراحة والأمان المعرفي في دوائر الثقة الشخصية، بدلا من التعامل مع الجهات رسمية

- سادسًا: جاء الشعور بالإحراج من الأسئلة الحساسة من أسباب عدم تواصل بعض أفراد الجمهور مع دار الإفتاء المصرية بنسبة (٦٧, ٦٪) برغم ما تبرزه دار الإفتاء دوما من حرصها على الحفاظ على معلومات الجمهور وضمان سريتها إلا أن بعض الموضوعات تظل محاطة بـ«الوصمة الثقافية»، ما يمنع البوح بها لمفت رسمي، ولحل تلك المشكلة سبق لدار الإفتاء أن أنشأت خدمة التسجيل الصوتي عبر التلفون وأيضا خدمة الفتوى الإلكترونية، والتي ترفع عن السائل الحرج عند الاتصال المباشر بالمفتي.

- في المرتبة السابعة (حازت عبارة: موضوعات غير مغطاة) بنسبة (٦٧, ٢٪): تدل تلك النتيجة على أن الاهتمام بموضوعات مثل: السحر، والشعوذة، يعكس اهتمامات شعبية متجذرة.

- بشكل عام تكشف النتائج عن تحديات مزدوجة: تقنية ومضمونية، تؤثر في تفاعل بعض أفراد الجمهور مع أنشطة التواصل الخاصة بدار الإفتاء المصرية.

جدول (٥)

أسباب تعامل الجمهور مع دار الإفتاء المصرية

م	أسباب التواصل مع دار الإفتاء المصرية	التكرارات	النسبة المئوية
١	للحصول على الإجابات والاستشارات الدينية الدقيقة.	٢٢٣	٥٨,٩٩
٢	هي إحدى المؤسسات الدينية التي تعمل وفق المنهج الأزهري الوسطي.	١٩٥	٥١,٥٩
٣	لإزالة الغموض حول القضايا الفقهية المعاصرة من وجهة نظر وسطية	١٦٢	٤٢,٨٦
٤	لأنها توفر مصادر وفتاوى شرعية واضحة وسهلة وموثقة.	١٤٧	٣٨,٨٩
٥	إيجاد حلول للمشاكل والقضايا بشكل دقيق.	١٤٧	٣٨,٨٩
٦	توفر خدمات متعددة للفتاوى مكتوبة ومسموعة.... إلخ.	١٤٤	٣٨,١٠
٧	لأنها تتمتع بسمعة جيدة في تقديم الفتاوى الدينية.	١٣٥	٣٥,٧١
٨	تتمتع بسرعة وسهولة التواصل مع الجاهل عبر عدة وسائل.	١٣٢	٣٥,٥٨
٩	تحافظ على سرية البيانات والأسئلة والمعلومات الشخصية للمتعاملين.	١٢٩	٣٤,١٣
١٠	تعتمد على مجموعة من المشايخ يتسمون بسعة الأفق ورحابة الصدر.	١١٤	٣٠,١٦
١١	تتمتع برقابة ذاتية داخلية لتطوير نفسها باستمرار.	١١٤	٣٠,١٦
	الإجمالي وفقا لمن يتواصل**	٣٧٨	

- تصدرت الرغبة في الحصول على استشارات دينية دقيقة أسباب التواصل مع دار الإفتاء المصرية بنسبة ٥٨, ٩٩٪، ما يشير إلى أن الدافع المعرفي هو المحرك الأساسي لتواصل معظم أفراد العينة مع دار الإفتاء، ويعكس الثقة في كفاءتها العلمية في تقديم أجوبة موثوقة.

- جاءت ثقة الجمهور في انتماء دار الإفتاء إلى المنهج الأزهري الوسطي في المرتبة الثانية بنسبة ٥١, ٥٩٪، وهو ما يعكس وعياً عاماً بقيمة المرجعية الوسطية، ويؤكد نجاح المؤسسة في ترسيخ هويتها الفكرية لدى قطاعات واسعة من الجمهور.

- نسبة ٨٦, ٤٢٪ أشاروا إلى أهمية إزالة الغموض عن القضايا الفقهية المعاصرة من وجهة نظر وسطية، وهو ما يتكامل مع السبب الأول ويُبرز تطلع الجمهور إلى الفتوى كأداة فهم وتفسير ديني متجدد.
- تقارب نسب من أكدوا أهمية وضوح الفتاوى وتوثيقها (٨٩, ٣٨٪)، مع من أشاروا إلى دقة الحلول المقدمة (٨٩, ٣٨٪)، مما يدل على ارتباط واضح بين وضوح الفتوى ومدى فعاليتها التطبيقية في حل المشكلات.
- أفاد ١٠, ٣٨٪ بأن تنوع قنوات الخدمة (مكتوبة، صوتية، رقمية...) كان من أسباب تواصلهم، مما يؤكد أن البعد التكنولوجي وسهولة الوصول عامل حاسم في قرار التواصل.
- ٧١, ٣٥٪ أكدوا ثقتهم في السمعة المؤسسية لدار الإفتاء، وهي نسبة معتبرة تدل على أن السمعة المؤسسية تمثل دافعاً اجتماعياً مهماً يعزز ولاء الجمهور للمؤسسة.
- يرى ٥٨, ٣٥٪ أن سرعة وسهولة التواصل مع الجمهور ساهمت في تفاعلهم مع دار الإفتاء، وهو ما يعزز من قيمة الاستثمار في البنية الاتصالية الحديثة.
- حوالي ١٣, ٣٤٪ أشاروا إلى اهتمامهم بمدى التزام المؤسسة بسرية البيانات، مما يكشف عن وعي متزايد لدى الجمهور بأهمية الأمان المعلوماتي، خاصة في الموضوعات الدينية ذات الطابع الشخصي.
- تكررت نسبة ١٦, ٣٠٪ في سببين هما: اعتماد دار الإفتاء على مشايخ يتسمون بسعة الأفق ورحابة الصدر، وتمتعها برقابة ذاتية داخلية لتطوير نفسها، مما يدل على أن جزءاً من الجمهور يقيم المؤسسة بناءً على خصائصها البشرية والإدارية معاً.
- هناك تداخل ملحوظ بين الأسباب المرتبطة بالوظيفة المعرفية (كاستشارة وحل المشكلات) وبين الأسباب المتعلقة بثقة الجمهور (كالسمعة، السرية، المنهج الوسطي)، ما يؤكد أن الثقة في المؤسسة ناتجة عن اجتماع الكفاءة العلمية مع النزاهة والهوية القيمية.
- يفهم من التوزيع المتقارب في عدة مؤشرات أن الجمهور لا يرى دار الإفتاء مجرد مؤسسة تقليدية، بل كياناً معرفياً ومؤسسياً يجمع بين المرجعية الدينية والاحتراف في تقديم الخدمة، مما يدفع نحو مزيد من التطوير في كل من المحتوى ووسائل تقديمه.

جدول (٦)

الاتجاه نحو الخدمات الاتصالية التي تقدمها دار الإفتاء المصرية

م	العبرة	موافق	محايد	غير موافق	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري			
		ك	%	ك	%	ك	%		
١	تعاملي مع دار الإفتاء عبر الهاتف كان سريعاً وسهلاً، وحصلت على معلومات حيث تم الرد على استفساري بشكل دقيق.	٢٤٣	٦٤,٣	١١٧	٣١,٠	١٨	٤,٨	٢,٦٠	٠,٥٨١
٢	الشيوخ في دار الإفتاء لم يكونوا على استعداد للإجابة عن سؤالي بشكل شامل.	٤٥	١١,٩	١١١	٢٩,٤	٢٢٢	٥٨,٧	١,٥٣	٠,٦٩٩

٣	من خلال موقع دار الإفتاء على الإنترنت، استطعت الوصول إلى الإجابات التي كنت بحاجة لها بسهولة.	٢٤٠	٦٣,٥	١١٤	٣٠,٢	٢٤	٦,٣	٢,٥٧	٠,٦١١
٤	تطبيق دار الإفتاء على الهاتف المحمول سهل الاستخدام، وكانت الاستفسارات تجد إجابات واضحة.	١٢٦	٣٣,٣	١٦٥	٤٣,٧	٨٧	٢٣,٠	٢,١٠	٠,٧٤٥
٥	كنت بحاجة لاستشارة دينية عبر صفحة الفيسبوك الخاصة بدار الإفتاء، وتم الرد على استفساري بسرعة ودقة.	١٤١	٣٧,٣	١٩٨	٥٢,٤	٣٩	١٠,٣	٢,٢٧	٠,٦٣٦
٦	الشيخ في دار الإفتاء قدموا لي استشارة دينية واضحة ومفيدة، وكانوا متفهمين لأسئلتني بشكل جيد.	٢٧٠	٧١,٤	٩٣	٢٤,٦	١٥	٤,٠	٢,٦٧	٠,٥٤٧
٧	أعتقد أن موقع دار الإفتاء على الإنترنت مريح في استخدامه، ويقدم معلومات كافية، وسهل الاستخدام.	٢١٦	٥٧,١	١٢٩	٣٤,١	٣٣	٨,٧	٢,٤٨	٠,٦٥٢
٨	تعامل الموظفين في دار الإفتاء كان غير مرضٍ، ولم يقدموا لي المساعدة المطلوبة بطريقة لائقة.	٥١	١٣,٥	١٠٢	٢٧,٠	٢٢٥	٥٩,٥	١,٥٤	٠,٧٢١
٩	شعرت باحترام ومهنية الشيوخ في دار الإفتاء.	١٥٩	٤٢,١	١٤٧	٣٨,٩	٧٢	١٩,٠	٢,٢٠	٠,٧٣٦
١٠	بحضوري في دار الإفتاء، شعرت أن الموظفين محترفون ويقدمون المساعدة بكل أريحية.	٢٢٥	٥٩,٥	١٤٤	٣٨,١	٩	٢,٤	٢,٥٧	٠,٥٤٢
١١	شعرت بالطمأنينة بعد التعامل مع الموظفين في دار الإفتاء، فقد كانوا متعاونين جداً وأجابوا عن أسئلتني بصدق ووضوح.	٢٤٩	٦٥,٩	١٠٨	٢٨,٦	٢١	٥,٦	٢,٦٠	٠,٥٩٣
١٢	سأتعامل مع الشيوخ بدار الإفتاء؛ لأن التعامل كان مرضياً.	١٥٦	٤١,٣	١٧١	٤٥,١	٥١	١٣,٥	٢,٢٨	٠,٦٨٧
١٣	تجربتي عبر الهاتف مع دار الإفتاء كانت محبطة، ولن أجربها لم أتمكن من الحصول على الإجابة التي كنت أبحث عنها.	٧٥	١٩,٨	١١٤	٣٠,٢	١٩٨	٥٠,٠	١,٧٠	٠,٧٨٠
١٤	سأجعل الحضور إلى الدار هي وسيلتي في الإجابة على الاستفسارات، فالموظفون في دار الإفتاء على درجة عالية من المهنية، وأجابوا على استفساراتي بسرعة وبدقة.	٢٣١	٦١,١	١٢٠	٣١,٧	٢٧	٧,١	٢,٥٤	٠,٦٢٦
١٥	تأخر الردود على صفحة الفيسبوك الخاصة بدار الإفتاء جعلني أتردد في استخدامها مرة أخرى ولم تكن دقيقة.	٨١	٢١,٤	١٢٠	٣١,٧	١٧٧	٤٦,٨	١,٩٠	٠,٧٢٣
١٦	ثمنت دور دار الإفتاء المصرية لحملات التطرف والإلحاد والتشكيك.	٢٧٩	٧٣,٨	٧٨	٢٠,٦	٢١	٥,٦	٢,٦٨	٠,٥٧٣

يتضح من بيانات الجدول السابق ما يلي:

- تشير القيم المرتفعة للمتوسطات الحسابية في أغلب البنود إلى اتجاه عام إيجابي نحو خدمات دار الإفتاء، وهو ما يعكس فاعلية بعض قنوات التواصل مثل الهاتف والحضور الشخصي مقارنةً بوسائل أخرى مثل التطبيق وصفحة فيسبوك.

- الانحرافات المعيارية معتدلة، مما يعني أن الاستجابات متجانسة نسبياً، ولا توجد فروق شديدة بين أفراد العينة الذين يتواصلون مع دار الإفتاء، وهذا يعزز مصداقية نتائج المقياس.

وتفصيلاً:

الجانب المعرفي لاتجاهات الجمهور الذي يتواصل مع دار الإفتاء المصرية:

- وصلت جملة الشيوخ في دار الإفتاء الذين قدموا لي استشارة دينية واضحة ومفيدة وكانوا متفهمين لأسئلتي بشكل جيد إلى نسبة موافقة ٤, ٧١٪؛ مما يعكس إدراكاً معرفياً عالياً لكفاءة علماء ومشايخ دار الإفتاء ودقة إجاباتهم.

- حازت جملة استطعت الوصول إلى الإجابات عبر موقع دار الإفتاء بسهولة على نسبة موافقة ٥, ٦٣٪ ما يدل على إدراك معرفي جيد لوظيفة الموقع كمصدر للفتوى.

- حازت جملة الرد عبر الهاتف كان سريعاً وسهلاً ودقيقاً على نسبة موافقة ٣, ٦٤٪ بما يشير إلى مستوى عالٍ من الرضا المعرفي عن الخدمة الهاتفية.

- حازت جملة تطبيق دار الإفتاء على الهاتف المحمول سهل الاستخدام على نسبة موافقة منخفضة بلغت ٣, ٣٣٪ مقابل نسبة رفض ٢٣٪ ومحايدين بنسبة ٧, ٤٣٪ مما يعكس وجود صعوبات في تجربة التطبيق.

الجانب الوجداني لاتجاهات الجمهور عينة البحث:

- حازت جملة (أعتقد أن موقع دار الإفتاء على الإنترنت مريح في استخدامه، ويقدم معلومات كافية، وسهل الاستخدام) على نسبة موافقة ١, ٥٧٪، ما يعكس شعوراً وجدانياً بوجود محتوى جيد واستخدام مريح للموقع.

- حازت جملة شعرت بالطمأنينة بعد التعامل مع الموظفين على نسبة موافقة ٩, ٦٥٪، مما يعكس استجابة وجدانية إيجابية قوية ووجود شعور قوي بالمسؤولية لدى موظفي الدار تجاه المستفتين.

- حازت جملة (الحضور إلى دار الإفتاء منحني شعوراً بالاحترافية من قبل الموظفين) على نسبة موافقة ٥, ٥٩٪ وهي دالة على قبول وجداني جيد.

- حازت عبارة (تعامل الموظفين في دار الإفتاء كان غير مرضٍ، ولم يقدموا لي المساعدة المطلوبة بطريقة لائقة) على نسبة رفض بنسبة ٥, ٥٩٪، وهذا يدل على رضا الجمهور على تعامل الموظفين ورفضهم أن التعامل كان غير مرضٍ، مما يعكس سلوكاً متوقعاً بإعادة التفاعل مع الدار لثقة الجمهور بجودة تعامل الموظفين.

- حازت عبارة (شعرت باحترام ومهنية الشيوخ في دار الإفتاء) على نسبة ١, ٤٢٪، وهذه نسبة جيدة وربما البعض الآخر المحايدين لم يتعامل مع شيوخ دار الإفتاء.

الجانب السلوكي للجمهور عينة البحث:

- سجلت جملة (سأوجه شخصياً للدار؛ لأن الموظفين محترمون) على نسبة موافقة ١, ٦١٪ ما يدل على

ميل سلوكي إيجابي لتفضيل الحضور الشخصي.

- حازت جملة (تجربتي الهاتفية كانت محبطة ولن أكررها) على نسبة رفض ٥٠٪ ونسبة ٣٠٪، ٢ محاييد (لم يتكون لديه رأي)، وهي دلالة على اتجاه سلوكي إيجابي تجاه الهاتف؛ إذ إن نصف المشاركين يرفضون الحكم السلبي.
- حازت جملة الشيوخ لم يكونوا مستعدين للإجابة بشكل شامل على نسبة رفض ٥٨٪، ٧، ما يعزز الثقة بسلوك الشيوخ، واتساع نية العودة للاستفادة من علمهم.
- حصلت جملة (سأتعامل مع الشيوخ بدار الإفتاء؛ لأن التعامل كان مرضياً) على نسبة موافقة بلغت ٤١٪، ٣، وهو ما يعزز الشعور بالثقة في هذه المرجعية الدينية الرسمية.
- حازت جملة (تأخر الردود على صفحة الفيسبوك الخاصة بدار الإفتاء جعلني أتردد في استخدامها مرة أخرى ولم تكن دقيقة) على نسبة رفض بلغت ٤٦٪، ٨، مما يعني أن التجربة على الصفحة كانت مرضية إلى حد ما.
- وحازت جملة (ثمنت دور دار الإفتاء المصرية لحملات التطرف والإلحاد والتشكيك) على نسبة تأييد بلغ ٧٣٪، ٨، وهو يعكس الوعي المجتمعي بدور دار الإفتاء في حماية الثوابت الدينية، ويعزز مكانتها كمرجعية اجتماعية في مواجهة التحديات الفكرية.
- وبشكل عام يتضح أن الاتجاهات المعرفية نحو الخدمات الاتصالية لدار الإفتاء المصرية تميل في مجملها إلى الإيجابية.
- البنود التي تعبر عن الطمأنينة والرضا تشير إلى وجود أثر نفسي إيجابي مباشر عند التعامل مع دار الإفتاء، ما يعزز الثقة النفسية لدى المتعاملين، كما يتسم الاتجاه الوجداني بطابع إيجابي ملحوظ، حيث عبّر كثير من المشاركين عن شعور بالارتياح والطمأنينة في التعامل مع موظفي دار الإفتاء والمفتين، وهو ما يعزز الشعور بالثقة في هذه المرجعية الدينية الرسمية.
- بالرغم من قوة الإدراك المعرفي والمشاعر الإيجابية، فإن السلوك الفعلي في استخدام خدمات دار الإفتاء -خصوصاً عبر الوسائط الرقمية- لا يرقى إلى مستوى التوقعات، ما يعكس فجوة بين الوعي الإيجابي والسلوك التفاعلي الرقمي.

جدول (٧)

التأثيرات الناتجة عن اعتماد الجمهور على الخدمات الاتصالية مع دار الإفتاء المصرية

التأثير	العبارة	موافق	محايد	غير موافق	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري		
		ك	%	ك	%	ك	%	
تزوذي بالمعلومات والآراء الفقهية حول العبادات والمعاملات.		٣٣٠	٨٧,٣	٤٢	١١,١	٦	١,٦	٢,٨٦
								٠,٣٩٣

٣٠٠	٧٩,٤	٦٩	١٨,٣	٩	٢,٤	٢,٧٧	٠,٤٧٥	تعمق الفهم الديني حيث تسهم في نشر الفهم الصحيح للدين عبر إيضاح الأحكام الشرعية.
٢٩١	٧٧,٠	٧٥	١٩,٨	١٢	٣,٢	٢,٧٤	٠,٥٠٧	إزالة الغموض الذي يعتريني فيما يتعلق بالمفاهيم المرتبطة بالقضايا الفقهية المعاصرة.
٢٦٧	٧٠,٦	٩٩	٢٦,٢	١٢	٣,٢	٢,٦٧	٠,٥٣٣	تنمية التفكير النقدي بتوجيهي نحو أهمية البحث والتحقق في المصادر الشرعية.
٢٦٧	٧٠,٦	٩٠	٢٣,٨	٢١	٥,٦	٢,٦٥	٠,٥٨٢	تعزيز من شعوري بالسمو والارتقاء الروحي.
٢٨٢	٧٤,٦	٨١	٢١,٤	١٥	٤,٠	٢,٧١	٠,٥٣٦	تزيل خوفي من الوقوع في التطرف الفكري أو التشكيك دون وعي.
٢٨٨	٧٦,٢	٨١	٢١,٤	٩	٢,٤	٢,٧٤	٠,٤٩١	تدعم لدي الشعور بالسكينة والطمأنينة حيث تقدم الفتوى التي تزيل القلق لدى.
٢٨٥	٧٥,٤	٨٤	٢٢,٢	٩	٢,٤	٢,٧٣	٠,٤٩٥	تدعم قيم التسامح مع أفراد المجتمع وتعزيز روح التعاون بين الجميع.
٢٩١	٧٧,٠	٧٨	٢٠,٦	٩	٢,٤	٢,٧٥	٠,٤٨٨	تساعدني في تبني السلوكيات الصحيحة بعد تعريفني بالحلال والحرام.
٢٨٢	٧٤,٦	٩٦	٢٥,٤	٠	٠	٢,٧٥	٠,٤٣٦	توجهني دار الإفتاء المصرية نحو التعاملات الحسنة في جميع نواحي الحياة.
٢٧٦	٧٣,٠	٩٣	٢٤,٦	٩	٢,٤	٢,٧١	٠,٥٠٦	صرفتني عن التشدد الفكري في جميع العبادات.
٢٩٧	٧٨,٦	٧٢	١٩,٠	٩	٢,٤	٢,٧٦	٠,٤٧٩	تعزيز السلوك الأخلاقي من خلال توجيه الأفراد إلى فهم الأحكام الشرعية المتعلقة بالأحكام والسلوكيات.

تشير نتائج الجدول السابق إلى التأثيرات الناتجة عن التعرض لأنشطة التواصل مع دار الإفتاء المصرية كما يلي:

بالنسبة للجانب المعرفي بلغت أعلى نسبة استجابة لعبارة «تزودني بالمعلومات والآراء الفقهية حول العبادات والمعاملات» ٨٧,٣٪ من عينة المتواصلين مع دار الإفتاء المصرية لصالح الموافقة، وهي نسبة مرتفعة، ما يدل على إدراك الجمهور لوظيفة دار الإفتاء كمصدر أولي للمعرفة الدينية، وثقتهم العالية في دقتها الشرعية حصلت جملة «تعمق الفهم الديني حيث تسهم في نشر الفهم الصحيح للدين عبر إيضاح الأحكام الشرعية» على نسبة موافقة بلغت ٧٩,٤٪، وهو ما يعكس فاعلية دار الإفتاء في دورها التوعوي، ويدل على أن الجمهور يتفاعل معها بوصفها مصدرًا لفهم الدين لا مجرد جهة لإصدار الأحكام.

سجلت عبارة «لإزالة الغموض الذي يعتريني فيما يتعلق بالمفاهيم المرتبطة بالقضايا الفقهية المعاصرة» موافقة بنسبة ٧٧٪، ما يشير إلى وعي المتلقي بأهمية الفتوى في إيضاح القضايا المعاصرة، واعتبارها أداة إرشادية في مواجهة الأسئلة المستجدة.

جاءت جملة «تنمية التفكير النقدي بتوجيهي نحو أهمية البحث والتحقيق في المصادر الشرعية» بنسبة موافقة ٧٠٪، وتشير تلك النسبة إلى أن هناك من يقدّر هذا البعد التحليلي في عمل المؤسسة، وهو ما يتناسب مع وجود فئة كبيرة من المتواصلين مع دار الإفتاء المصرية من حملة المؤهلات العليا.

أما بالنسبة للجانب الوجداني عبارة «تعزز من شعوري بالسمو والارتقاء الروحي» سجلت أيضًا ٧٠٪، موافقة، مع حياد ٢٣٪، مما يدل على أن الفتوى تؤدي دورًا وجدانيًا عميقًا لدى جمهور واسع. «تزيل خوفي من الوقوع في التطرف الفكري أو التشكيك دون وعي» حصلت ٧٤٪ موافقة، وهو ما يشير إلى وعي الجمهور بدور الفتوى في الحماية الفكرية من الانحراف أو التيه، ويُعزز الدور الوقائي للمؤسسة في ظل سياقات فكرية غير مستقرة.

جاءت جملة «تدعم لدي الشعور بالسكينة والطمأنينة حيث تقدم الفتوى التي تزيل القلق» بنسبة موافقة ٧٦٪، ما يدل على قوة الأثر النفسي الإيجابي للفتوى، ومكانتها كمصدر استقرار وطمأنينة في الحياة اليومية. «تدعم قيم التسامح مع أفراد المجتمع وتعزز روح التعاون» حصلت على ٧٥٪ موافقة، مما يؤكد التأثير الاجتماعي الإيجابي للفتوى في تعزيز القيم المجتمعية الرشيدة، ويعكس دورًا تكامليًا في تحقيق التماسك الاجتماعي.

عبارة «تساعدني في تبني السلوكيات الصحيحة بعد تعريفني بالحلال والحرام» نالت ٧٧٪ موافقة، وتؤكد أن الفتوى تؤدي دورًا عمليًا في تقويم السلوك.

في جملة «توجهني دار الإفتاء نحو التعاملات الحسنة في جميع نواحي الحياة»، بلغت الموافقة ٧٤٪، دون أي نسبة لعدم الموافقة، ما يشير إلى إجماع شبه تام حول هذا البعد الأخلاقي الشامل.

سجلت العبارة «صرفتني عن التشدد الفكري في جميع العبادات» نسبة موافقة ٧٣٪، مع حياد ٢٤٪، ما يعكس إدراكًا واضحًا لتأثير الفتوى في الحد من الغلو.

عبارة «تعزز السلوك الأخلاقي من خلال توجيه الأفراد إلى فهم الأحكام الشرعية المتعلقة بالأحكام والسلوكيات» نالت ٧٨٪ موافقة، وهو ما يعزز مكانة الفتوى كأداة لتقوية الضمير الأخلاقي والسلوك القويم لدى جمهورها.

تُشير نتائج الجدول السابق عامة إلى: أن الفتوى الصادرة عن دار الإفتاء المصرية لا تقتصر على البعد الإجرائي المتعلق بالإجابة عن الأسئلة الدينية، بل تؤدي أدوارًا مركبة تتجاوز الوظيفة المعرفية إلى تأثيرات وجدانية وسلوكية واجتماعية واضحة.

ويمكن القول: إن دار الإفتاء المصرية تمارس حضوراً متعدد الأبعاد، يتكامل فيه البعد الشرعي مع البعدين الإنساني والاجتماعي، وتشير النتائج مجتمعة إلى أن الجمهور لا يتعامل مع الفتوى بوصفها شيئاً معزولاً، بل يراها عملية تفاعلية شاملة، تغذي وعيه، وتشكل وجدانه، وتعيد توجيه سلوكه، بما يعزز الثقة المؤسسية في دار الإفتاء المصرية.

جدول (٨)

أكثر الوسائل الاتصالية التي تستخدمها في التواصل مع دار الإفتاء المصرية

م	العبارة	ك	%
١	التليفون	٢٠١	٥٣,١٧%
	الموقع الإلكتروني لدار الإفتاء	١٨٣	٤٨,٤١٥%
٢	الحضور	١٦٥	٤٣,٦٥%
٣	صفحة الفيسبوك	١٢٩	٣٤,١٢%
٤	تطبيق الهاتف	٥٤	١٤,٢٨%

جاء استخدام التليفون بنسبة بلغت ٥٣.١٧% في المرتبة الأولى من الوسائل التي يستخدمها جمهور المتفاعلين مع أنشطة دار الإفتاء الاتصالية مما يشير إلى أن الجمهور لا يزال يفضل الوسائل التقليدية التي تتيح تواصلًا مباشرًا وسريعًا مع المفتي مما يدل على استمرار الثقة في التفاعل الصوتي الإنساني الذي يحقق شعورًا بالطمأنينة والدقة في تلقي الحكم الشرعي خاصة في القضايا ذات الطابع العاجل.

جاء في المرتبة الثانية استخدام الموقع الإلكتروني لدار الإفتاء بنسبة بلغت ٤٨.٤١٥% وهو ما يدل على ارتفاع مستوى الوعي بأهمية الاعتماد على المنصات الرسمية الإلكترونية للحصول على الفتوى، ويعكس هذا التوجه ثقة الجمهور في المحتوى الرقمي الذي تقدمه المؤسسة، ويشير إلى انتقال تدريجي نحو البيئة الرقمية بين شرائح واسعة من المستخدمين.

وفي المرتبة الثالثة جاء الحضور الشخصي للدار بنسبة بلغت ٤٣.٦٥% مما يدل على وجود فئة من الجمهور لا تزال ترى أن المقابلة المباشرة تتسم بالثقة والوضوح خاصة في المسائل الحساسة أو التي يصعب التعبير عنها عبر الوسائل غير الشخصية، ويعبر ذلك عن بعد اجتماعي وثقافي مرتبط بأهمية المشافهة والتفاعل المباشر في الثقافة الدينية، وجاء في المرتبة الرابعة استخدام صفحة الفيسبوك بنسبة بلغت ٣٤.١٢% مما يشير إلى أن الجمهور بدأ يتجه إلى الاستفادة من منصات التواصل الاجتماعي في الوصول إلى المؤسسة الدينية الرسمية وإن كان هذا الاتجاه لا يزال محدوداً نسبياً مقارنة بالوسائل الأخرى، بينما جاء في المرتبة الأخيرة تطبيق الهاتف بنسبة بلغت ١٤.٢٨% في المئة وهو ما يعكس ضعفاً واضحاً في استخدام هذه الوسيلة رغم أنها صممت لتكون أيسر الوسائل الحديثة للوصول إلى خدمات دار الإفتاء.

جدول (٩)

رضا الجمهور عن أنشطة التواصل مع دار الإفتاء المصرية.

الوسيلة	راضٍ	راضٍ إلى حد ما	غير راضٍ	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري			
	ك	%	ك	%	ك	%		
التليفون	١٨٣	٤٨,٤	١٣٥	٣٥,٧	٦٠	١٥,٩	٢,٣٣	٠,٧٣٤
الحضور	١٧٧	٤٦,٨	١٤٤	٣٨,١	٥٧	١٥,١	٢,٣٢	٠,٧٢١
تطبيق الهاتف	٩٠	٢٣,٨	١٥٣	٤٠,٥	١٣٥	٣٥,٧	١,٨٨	٠,٧٦٣
صفحة الفيسبوك	١١٤	٣٠,٢	١٧٤	٤٦,٠	٩٠	٢٣,٨	٢,٠٦	٠,٧٣٣
الموقع الإلكتروني لدار الإفتاء	١٤١	٣٧,٣	١٦٢	٤٢,٩	٧٥	١٨,٩	٢,١٧	٠,٧٣٦

تُظهر النتائج المتعلقة برضا الجمهور عن وسائل التواصل المختلفة مع دار الإفتاء المصرية تفاوتاً ملحوظاً في مستويات القبول والتقييم، ما يعكس اختلافاً في التجربة الرقمية والمباشرة عبر هذه الوسائل.

تصدّر الهاتف والحضور المباشر قائمة الوسائل الأعلى رضا من قبل الجمهور، حيث أعرب نحو ٤٨,٤٪ عن رضاهم عن الخدمة الهاتفية، و٤٦,٨٪ عن رضاهم عن خدمة الحضور الشخصي؛ إذ إن التفاعل الصوتي أو الاتصال المواجهي يخلق مناخاً من الطمأنينة الشخصية، والثقة في المصدر، ويُعزز العلاقة بين المستفتي والمفتي بوصفها علاقة تتطلب عنصر التفاعل الحي. كما يُظهر هذا التقييم إيماناً مجتمعياً بدور الإفتاء التقليدي كمرجعية موثوقة، لا سيما عند تعقّد المسائل أو تعلقها بقضايا ذات حساسية وجدانية أو فقهية.

في المقابل جاءت الوسائل الرقمية (تطبيق الهاتف، الموقع الإلكتروني، وصفحة الفيسبوك) بتقييمات أقل نسبياً. فقد حصل تطبيق الهاتف المحمول على أدنى متوسط رضا (٨٨,١)، مع ارتفاع ملحوظ في نسبة غير الراضين (٣٥,٧٪)، ما يشير إلى تحديات رقمية ورغم ذلك، فإن نسبة من عبّروا عن الرضا إلى حد ما (٤٠,٥٪) تؤكد وجود أساس يمكن البناء عليه.

أما صفحة الفيسبوك، فقد تباينت حولها الآراء، حيث أعرب ٣٠,٢٪ فقط عن رضاهم، و٤٦,٠٪ عن رضا إلى حد ما، و٢٣,٨٪ لم يكونوا راضين هذه النسب تُبرز أهمية الحضور الرقمي للمؤسسات الدينية عبر منصات التواصل الاجتماعي.

أما الموقع الإلكتروني لدار الإفتاء، فقد نال متوسط رضا قدره (١٧,٢)، مع نسبة رضا جيدة نسبياً (٣٧,٣٪)، ورضا إلى حد ما (٤٢,٩٪) هذه النتائج تؤكد أن الموقع يمثل قناة معلوماتية موثوقة نسبياً، إلا أن الحاجة قائمة لتطويره نحو مزيد من التفاعلية وسهولة الوصول والإخراج الفني الجاذب.

وتمثل هذه النتائج على المستوى المؤسسي مؤشر أداء واضحاً لصنّاع القرار في دار الإفتاء. إن دعم القنوات الرقمية وتطوير المحتوى والتصميم، وتدريب فرق التفاعل الإلكتروني على فنون التواصل الديني، أصبح

ضرورة لضمان استمرارية الفعالية والوصول إلى شرائح جديدة، خاصة من الشباب، وبناء على هذه النتائج يمكن الكشف عن وجود بنية تواصلية مزدوجة - رقمية وتقليدية يجب الحفاظ على توازنها.

جدول (١٠)

مؤشرات رضا الجمهور عن أنشطة التواصل مع دار الإفتاء المصرية.

المؤشر	العبارة	موافق ك	محايد %	معارض ك	%	ك	%
سهولة الاستخدام والوصول إلى الخدمة	يمكنني الوصول بسهولة إلى موقع دار الإفتاء.	٢٢٥	٥٩,٥	١٤٤	٣٨,١	٩	٢,٤
	وسائل التواصل متعددة ومناسبة لاحتياجي.	١٢٦	٣٣,٣	١٦٥	٤٣,٧	٨٧	٢٣,٠
	الرد سريع على تساؤلاتي دائماً.	٨١	٢١,٤	١٧٧	٤٦,٨	١٢٠	٣١,٧
وضوح الرسالة	لغة الفتوى واضحة بسيطة.	١٤١	٣٧,٣	١٩٨	٥٢,٤	٣٩	١٠,٣
	يتم السماح بتسجيلها كتابياً أو ورقياً بلغة مبسطة وعربية.	١٨٣	٤٨,٤	١٣٥	٣٥,٧	٦٠	١٥,٩
	المعنى المراد سهل ويصل إلى ذوي التعليم المنخفض.	٩٠	٢٣,٨	١٥٣	٤٠,٥	١٣٥	٣٥,٧
مصادقية المعلومات وجودتها	المعلومات موثقة بالأدلة من القرآن والسنة.	٣٣٠	٨٧,٣	٤٢	١١,١	٦	١,٦
	مصدر الفتوى يراعي الظروف والقضايا المعاصرة.	١٧٧	٤٦,٨	١٤٤	٣٨,١	٥٧	١٥,١
	يذكر المعلومات مع عرض وجهات النظر والرأي الذي عليه الإجماع.	١١٤	٣٠,٢	١٧٤	٤٦,٠	٩٠	٢٣,٨
سرعة الاستجابة والتفاعل الإنساني / الرقمي	يوجد تفاعل إيجابي من الدار بالرد على الاستفسارات وعدم إغفالها.	٢٩١	٧٧,٠	٧٥	١٩,٨	١٢	٣,٢
	يتم الرد بشكل مهني وعبر وسائط متعددة.	١٤١	٣٧,٣	١٩٨	٥٢,٤	٣٩	١٠,٣
	أشعر أن دار الإفتاء تهتم باستفساراتي الدينية.	١٢٦	٣٣,٣	١٦٥	٤٣,٧	٨٧	٢٣,٠
الرضا العام عن الخدمة الاتصالية	أشعر بالرضا العام عن خدمات دار الإفتاء الاتصالية.	٢١٦	٥٧,١	١٢٩	٣٤,١	٣٣	٨,٧
	أفضل اللجوء إلى دار الإفتاء دون غيرها في القضايا المعاصرة.	٢٣١	٦١,١	١٢٠	٣١,٧	٢٧	٧,١
	أوصي الآخرين بتجربة التعامل مع دار الإفتاء في القضايا الأسرية والاجتماعية.	٢٤٩	٦٥,٩	١٠٨	٢٨,٦	٢١	٥,٦

يتضح من بيانات الجدول السابق والذي يوضح مؤشرات رضا الجمهور عن الخدمة الاتصالية المقدمة ما يلي:

من حيث مؤشر سهولة الوصول للدار عبر أنشطة التواصل لدار الإفتاء: جاءت «الجملة يمكنني الوصول بسهولة إلى موقع دار الإفتاء» بنسبة موافقة بلغت ٥٩, ٥٪ بما يدل على رضا مرتفع تجاه سهولة الاستخدام والوصول إلى الخدمة.

حازت جملة وسائل التواصل متعددة ومناسبة لاحتياجاتي على موافقة بلغت ٣٣, ٣٪ بينما حاز المحايدون على ٤٣, ٧٪، وهو ما يشير إلى درجة رضا متوسطة، ويعكس وجود حاجة إلى تحسين تنوع الوسائط بشكل يلبي التوقعات.

حصلت جملة «الرد سريع على تساؤلاتي دائماً» على نسبة موافقة بلغت ٢١, ٤٪ في مقابل نسبة عالية من الحياد وصلت إلى ٤٦, ٨٪ ورفض بلغ ٣١, ٧٪ مما يكشف عن ضعف نسبي في سرعة الاستجابة ويستدعي تحسين الأداء الزمني للرد.

أما في مؤشر وضوح الرسالة: فقد جاءت جملة «لغة الفتوى واضحة بسيطة» بنسبة موافقة بلغت ٣٧, ٣٪ وحياد مرتفع وصل إلى ٥٢, ٤٪ مما يدل على فهم مقبول مع مساحة كبيرة لزيادة التوضيح لدى الجمهور. حازت جملة «يتم السماح بتسجيلها كتابياً أو ورقياً بلغة مبسطة وعربية» على موافقة بلغت ٤٨, ٤٪ في حين جاءت نسبة الحياد ٣٥, ٧٪ وهو ما يعكس مستوى جيداً من الرضا.

بينما حصلت جملة «المعنى المراد سهل ويصل إلى ذوي التعليم المنخفض» على موافقة بلغت ٢٣, ٨٪ مقابل حياد نسبته ٤٠, ٥٪ ورفض بلغ ٣٥, ٧٪ مما يشير إلى وجود احتياج فئة من الجمهور لتبسيط بعض المصطلحات والمفاهيم الفقهية المتداولة.

وفي مؤشر مصداقية المعلومات وجودتها: حصلت جملة المعلومات موثقة بالأدلة من القرآن والسنة على أعلى نسبة موافقة بلغت ٨٧, ٣٪؛ مما يعكس ثقة قوية في محتوى الفتوى.

جاءت جملة مصدر الفتوى يراعي الظروف والقضايا المعاصرة بنسبة موافقة بلغت ٤٦, ٨٪ مع نسبة حياد ٣٨, ١٪، وهي دلالة على شعور غالب بالمواءمة مع الواقع.

أما جملة يذكر المعلومات مع عرض وجهات النظر والرأي الذي عليه الإجماع فقد حصلت على موافقة ٣٠, ٢٪ وحياد بلغ ٤٦٪؛ مما يعكس حاجة إلى مزيد من التفصيل أو العرض المتوازن في المسائل الخلافية من وجهة نظر شريحة من الجمهور.

وفي مؤشر سرعة الاستجابة والتفاعل الإنساني والرقمي: حازت «جملة يوجد تفاعل إيجابي من الدار بالرد على الاستفسارات وعدم إغفالها» على نسبة موافقة مرتفعة بلغت ٧٧٪؛ وهو ما يدل على ثقة الجمهور بالتجاوب العملي.

أما جملة «يتم الرد بشكل مهني وعبر وسائط متعددة» فقد جاءت بموافقة ٣٧, ٣٪ وحياد مرتفع نسبته ٥٢, ٤٪ بما يشير إلى تقييم متوسط لأداء الوسائط المستخدمة.

المحور الخامس: تجارب مؤسسات الفتوى في صناعة المفتي الرشيد في عصر الذكاء الاصطناعي

بينما حصلت جملة «أشعر أن دار الإفتاء تهتم باستفساراتي الدينية» على موافقة بلغت ٣, ٣٣٪ مقابل حياد ٧, ٤٣٪، وهو ما يعكس شعورًا عامًا إيجابيًا بحاجة إلى تدعيم.

وفي المؤشر الخاص بالرضا العام عن الخدمة الاتصالية: جاءت جملة أشعر بالرضا العام عن خدمات دار الإفتاء الاتصالية بنسبة موافقة بلغت ١, ٥٧٪، مما يدل على حالة رضا جيدة.

ووصلت جملة «أفضل اللجوء إلى دار الإفتاء دون غيرها في القضايا المعاصرة» إلى نسبة موافقة مرتفعة بلغت ١, ٦١٪ وهي دلالة على الثقة في مكانة الدار ومرجعيتها.

في حين حازت جملة «أوصي الآخرين بتجربة التعامل مع دار الإفتاء في القضايا الأسرية والاجتماعية» على أعلى نسبة موافقة في هذا المؤشر بلغت ٩, ٦٥٪ بما يعكس رضا واسع النطاق يمتد إلى التوصية الإيجابية من قبل المستخدمين.

يتبين من استعراض المؤشرات المختلفة لرضا الجمهور عن أنشطة التواصل مع دار الإفتاء المصرية أن أعلى درجات الرضا جاءت في المؤشرات المتعلقة بمصداقية المعلومات وجودتها وسرعة التفاعل الإنساني والرقمي، حيث عبرت النسب عن ثقة عالية في مضمون الفتوى وتجاوب المؤسسة مع الجمهور، في حين أظهرت مؤشرات وضوح الرسالة وسهولة الاستخدام مستويات رضا متوسطة تدل على فاعلية مقبولة مع وجود فرصة لتحسين التبسيط وتوسيع إمكانيات الوصول، كما أن مؤشر الرضا العام عكس اتجاهًا إيجابيًا عامًا نحو خدمات الدار مع استعداد غالب لدى الجمهور لتكرار التجربة والتوصية بها بما يشير إلى النجاح في بناء علاقة اتصال فعالة تعتمد على الثقة والاستجابة والمرجعية العلمية.

جدول (١١)

إلى أي مدى توصي معارفك بالتواصل مع دار الإفتاء المصرية

م	مدى التوصية	التكرارات	النسبة المئوية
١	دائمًا	٢٨٥	٧٥,٤
٢	أحيانًا	٩٠	٢٣,٨
٣	لا	٣	٠,٨
الإجمالي	٣٧٨	١٠٠٪ ممن يتواصلون	

يعكس الجدول توزيع إجابات المشاركين حول مدى توصيتهم لغيرهم بالتواصل مع دار الإفتاء المصرية، وهو مؤشر مهم على رضا الجمهور وثقته بالخدمة المقدمة، ويتضح من البيانات أن ٤, ٧٥٪ من المستجيبين (٢٨٥ مشاركًا) أفادوا بأنهم دائمًا يوصون بالتواصل مع دار الإفتاء، وهي نسبة مرتفعة جدًا تُعد مؤشرًا قويًا على رضا مرتفع جدًا، بينما أشار ٨, ٢٣٪ (٩٠ مشاركًا) إلى أنهم يوصون بذلك أحيانًا، مما يدل على وجود رضا جزئي أو مشروط، وفي المقابل نجد أن نسبة الممتنعين عن التوصية تمامًا لا تتعدى ٨, ٠٪ (٣ مشاركين)، وهي نسبة هامشية، ربما ترجع إلى عدم رضا فئة قليلة جدا من جمهور المتواصلين عينة البحث عن الخدمة المقدمة.

وتظهر هذه النتائج أن الغالبية العظمى من المشاركين لديهم تجربة إيجابية مع خدمات دار الإفتاء، وقد وصلت هذه الإيجابية إلى حد التوصية الدائمة بها للآخرين، وهو ما يُعد دليلاً على الكفاءة المؤسسية والاستجابة لحاجات الجمهور، كما تعكس هذه النتائج نجاح دار الإفتاء المصرية في بناء صورة ذهنية إيجابية لدى جمهور المتعاملين معها، وفعالية قنوات الاتصال والخدمات المقدمة، سواء عبر الهاتف أو الموقع الإلكتروني أو التطبيقات، كما قد تكون هذه النتيجة انعكاساً لوجود سياسات تواصل احترافية، وخطاب ديني عقلائي، ولغة تواصل تراعي تطلعات المواطنين، فتوصية الجمهور تعني أن المؤسسة لا تلبي احتياجات الأفراد فقط، بل تكتسب كذلك ثقة المجتمع كمصدر موثوق للفتوى مما يدفع الجمهور للتسويق الإيجابي لخدمات وأنشطة الدار، والإسهام في زيادة تحسين سمعة وصورة الدار على المستوى المحلي.

ومن الناحية الاجتماعية تشير التوصية العالية إلى مستوى كبير من الاندماج الاجتماعي والثقافي للمؤسسة داخل المجتمع المصري، خاصة في ظل تصاعد التحديات المتعلقة بمصادر الفتوى المتعددة والمتضاربة على مختلف الوسائط المتعددة، كما تعكس أن الجمهور يرى في دار الإفتاء ملاذاً موثقاً وآمناً لحل القضايا الشرعية والمعنوية في حياتهم، وتمثل دلالة على وجود اقتناع قوي لدى الجمهور المصري حول المؤسسة الرسمية للفتوى، يتيح لها ممارسة تأثير اجتماعي مباشر عبر أدوات تواصلها الحديثة، فالنتائج تعكس صورة إيجابية جداً عن أداء دار الإفتاء المصرية من منظور الجمهور المتفاعل معها، ويمثل مؤشراً قوياً يمكن استثماره في تحسين السياسات الاتصالية، وتعزيز المكانة الرمزية للمؤسسة الدينية الرسمية في مصر.

جدول (١٢)

مقترحات الجمهور المصري عينة البحث من المتواصلين مع دار الإفتاء

المقترح	موافق	محايد	غير موافق	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري			
	ك	%	ك	%	ك	%		
١. تطوير تطبيق هاتفي سهل يحتوي على خاصية الاستفسار المباشر.	٣٤٨	٩٢,١	٢٧	٧,١	٣	٠,٨	٢,٩١	٠,٣١٠
٢. تحسين واجهة المستخدم للموقع الإلكتروني وتطوير المضمون.	٣٢١	٨٤,٩	٥٤	١٤,٣	٣	٠,٨	٢,٨٤	٠,٣٨٧
٣. زيادة التنوع في لغات الخدمات المتعلقة بالفتاوى.	٣٣٦	٨٨,٩	٣٦	٩,٥	٦	١,٦	٢,٨٧	٠,٣٧٨
٤. زيادة المبادرات التوعوية في المدارس والجامعات والأماكن العامة.	٣٣٦	٨٨,٩	٤٢	١١,١	٠	٠	٢,٨٩	٠,٣١٥
٥. تعزيز التعاون مع المؤسسات الدينية الأخرى.	٣٣٦	٨٨,٩	٣٩	١٠,٣	٣	٠,٨	٢,٨٨	٠,٣٤٨
٦. توسيع نطاق الخدمات للمسلمين المقيمين في الخارج عبر الإنترنت.	٣٥٤	٩٣,٧	٢١	٥,٦	٣	٠,٨	٢,٩٣	٠,٢٨٧

٠,٣٢٠	٢,٩٠	٠,٨	٣	٧,٩	٣٠	٩١,٣	٣٤٥	٧. عمل دليل للجمهور لأكثر الفتاوى تداولاً واستفساراً وإتاحته للجمهور عبر الموقع الإلكتروني.

تشير بيانات الجدول السابق إلى ما يلي:

- حازت عبارة (توسيع نطاق الخدمات للمسلمين المقيمين في الخارج عبر الإنترنت) على نسبة موافقة بين العبارات بنسبة بلغت (٧, ٩٣ ٪)، ومتوسط حسابي بلغ ٩٣, ٢، وهو ما يوضح مدى الشعور بالمسؤولية الاجتماعية نحو الجاليات المصرية والعربية والإسلامية، وتكشف عن قيمة شعورية وطنية لدى الجمهور تدفع باتجاه توسيع نطاق الرعاية الدينية العابرة للحدود.

- حازت عبارة (تطوير تطبيق هاتفي سهل الاستخدام) على نسبة بلغت (١, ٩٢ ٪)، وهو ما يشير إلى إدراك واسع لأهمية التطبيقات الذكية كوسيلة عصرية للوصول السريع إلى الفتوى، مما يعكس التحول في أنماط التواصل الديني نحو الرقمنة، ويؤكد استعداد الجمهور للتفاعل مع أدوات التقنية في المجال الشرعي.

- تأييد نسبة ٩١, ٣ ٪ لإصدار دليل الفتاوى الأكثر شيوعاً يدل على رغبة المستخدمين في امتلاك أدوات مرجعية ثابتة تسهل عليهم فهم الفتاوى وتقلل من الحاجة المستمرة للسؤال، كما تساهم في تعزيز الثقافة الفقهية العامة، وتوحيد المفاهيم، والحد من التضليل أو التشويش الديني المنتشر على منصات غير موثوقة.

- وقد حازت ثلاث عبارات على نفس نسبة الموافقة وهي (تعزيز التعاون مع المؤسسات الدينية الأخرى)، وعبارة (زيادة التنوع في لغات الخدمات المتعلقة بالفتاوى)، وعبارة (المبادرات التوعوية في المدارس والجامعات والأماكن العامة) بنسبة بلغت (٩, ٨٨ ٪).

- ويدل اهتمام الجمهور بدعم المبادرات التوعوية في المؤسسات التعليمية والأماكن العامة توضح رغبة قوية في تعزيز الحضور الديني الرشيد في الفضاء العام، وبناء وعي مبكر لدى الأجيال الناشئة، ما يخلق تحصيلاً معرفياً وسلوكياً ضد الغلو والتطرف أو التشيبت الثقافي.

- وجاء تعزيز التعاون مع المؤسسات الدينية الأخرى ليعكس إدراكاً جماعياً لقيمة التكاتف الديني الوطني في مواجهة التحديات الفكرية والاجتماعية، ويعكس روحاً تصالحية توحد الخطاب الديني وتقلل من التنازع بين الجهات المختلفة.

- جاءت نسبة ٩, ٨٨ ٪ تؤيد تنوع اللغات، ما يعكس وعياً جماهيرياً بأهمية توسيع دائرة التأثير الدعوي والخدمات إلى غير الناطقين بالعربية، خاصة من المسلمين الجدد أو الجاليات المسلمة بالخارج، وهو ما يساهم في مد جسور ثقافية ويخدم صورة مصر العالمية كمركز ديني رائد.

- وجاء في المرتبة الأخيرة تحسين واجهة الموقع الإلكتروني وتطوير المضمون بنسبة موافقة بلغت ٩, ٨٤ ٪، مما يدل على وعي الجمهور وشغفه بأهمية البيئة الرقمية، كما يؤكد أن الشكل البصري الرقمي وتجربة المستخدم عاملان حاسمان في تعزيز فاعلية الرسالة الدينية في العصر الرقمي.

- ويدل تدني الانحراف المعياري في كافة البنود (جميعها أقل من ٤٠, ٠) على تجانس مرتفع في الآراء، بما يشير إلى وجود شبه إجماع مجتمعي حول هذه المقترحات.
- بينما يدل ارتفاع المتوسطات الحسابية (بين ٨٤, ٢ و ٩٣, ٢) يكشف عن قوة التأييد الجماهيري للمقترحات، ما يمنح متخذي القرار تفويضاً معنوياً واسعاً للمضي في التنفيذ، ويدعم بناء رؤية استراتيجية تقوم على الاحتياجات الحقيقية للجمهور.
- تعكس هذه النتائج رغبة في الاستقرار والوضوح والارتباط بمؤسسة يُنظر إليها بوصفها حامية للقيم، ومرشدة للسلوك، ما يعزز الشعور بالأمان النفسي والديني، كما تدل النتائج على تفاعل إيجابي للجمهور مع دار الإفتاء كمؤسسة قادرة على لعب دور تثقيفي وإرشادي خارج نطاق الفتوى الفردية، بما يشمل البعد المجتمعي والتربوي، وهي بمثابة مؤشر للمؤسسات الدينية لتوجيه الموارد والبرامج، بما يضمن توافق التطوير مع التوقعات المجتمعية الحقيقية وليس افتراضات داخلية.
- فروض الدراسة والتعليق عليها:
- الفرض الأول: توجد علاقة ارتباطية ذات دلالة إحصائية بين كثافة التعرض للأنشطة الاتصالية بدار الإفتاء المصرية واتجاههم نحو الخدمة الاتصالية المقدمة.

جدول (١٣)

العلاقة بين كثافة التعرض والاتجاه نحو الخدمات الاتصالية المقدمة

الاتجاه	كثافة التعرض للخدمات الاتصالية	
	معامل الارتباط. مستوى الدلالة. العدد.	٠,٣٣٨
		٠,٠٠٠
		٣٧٨

تشير بيانات الجدول السابق إلى وجود علاقة ارتباطية موجبة بين كثافة المشاهدة والاتجاه، حيث بلغت قيمة معامل الارتباط (٠, ٣٥٣)، وهي قيمة تدل على وجود علاقة موجبة، كما أن مستوى الدلالة الإحصائية المصاحب لهذه العلاقة (٠, ٠٠٠) وهو يؤكد دلالتها الإحصائية العالية، هذه النتيجة تعكس تأثير المتغير المستقل (كثافة المشاهدة) على المتغير التابع (الاتجاه)، مما يعني أن تكرار التعرض أو ارتفاع معدل المشاهدة للمحتوى محل الدراسة يساهم في تشكيل اتجاهات الأفراد نحوه، سواء كانت تلك الاتجاهات معرفية أو وجدانية أو سلوكية؛ مما يشير إلى فاعلية التأثير التراكمي للمضامين الإعلامية والدينية، فما يعزز من فرص التفاعل المعرفي والانفعالي مع الرسائل المضمّنة في المحتوى، كما أن هذا الارتباط من الناحية الاجتماعية يُفهم ضمن الإطار الأوسع لدور الإعلام الديني أو التثقيفي في توجيه الرأي العام وصياغة المواقف، فكثافة التعرض للمحتوى لا تُعد مجرد مؤشر على الحضور الرقمي أو الإعلامي للمؤسسة، بل تعكس تفاعلاً مجتمعياً يمكن

أن يسهم في إعادة تشكيل الاتجاهات العامة نحو قضايا دينية أو اجتماعية أو قيمية، وخصوصاً في السياقات التي يكون فيها المصدر موثقاً وذو مرجعية دينية معتبرة.

وتُظهر هذه النتيجة أيضاً قابلية الأفراد للتأثر بالمحتوى الديني المقدم والمتاح بكثافة وانتظام في الوسائل الاتصالية المختلفة، ما يدعم فرضية أن وسائل الإعلام لا تكفي بنقل المعلومات، بل تسهم في إعادة إنتاج الوعي العام وفقاً لدرجة التعرض وتكراره، بما يعزز أهمية بناء استراتيجيات إعلامية ودعوية تعتمد على الاستمرارية والتكرار في عرض الرسائل، مع مراعاة الجودة والمصداقية، لتحقيق التأثير المستهدف على اتجاهات الجمهور وسلوكياته.

وبهذا يمكن قبول الفرض القائل: توجد علاقة ارتباطية ذات دلالة إحصائية بين كثافة التعرض للأنشطة الاتصالية بدار الإفتاء المصرية واتجاههم نحو الخدمة الاتصالية المقدمة.

الفرض الثاني: توجد علاقة ارتباطية ذات دلالة إحصائية بين اعتماد الجمهور على الأنشطة الاتصالية بدار الإفتاء المصرية والتأثيرات الناتجة عن هذا الاعتماد.

جدول (١٤)

العلاقة بين الاعتماد والتأثيرات الناتجة

كثافة الاعتماد	التأثيرات
معامل الارتباط. مستوى الدلالة. العدد.	٠,٢٣٦
	٠,٠٠٠
	٣٧٨

يتبين من بيانات الجدول السابق أن قيمة معامل الارتباط بين كثافة التعرض والتأثيرات الناتجة بلغت ٠,٢٣٦، وهي قيمة موجبة ودالة إحصائياً عند مستوى دلالة ٠,٠٠٠، مما يشير إلى وجود علاقة ارتباطية موجبة، وربما تشير هذه النتيجة إلى أن معامل الارتباط يقع في النطاق الضعيف وفقاً لمقاييس بيرسون، إلا أنه يوضح اتجاهًا إيجابيًا مفاده أن زيادة كثافة التعرض لرسائل دار الإفتاء يرتبط بزيادة التأثيرات المعرفية والوجدانية والسلوكية. وتُظهر هذه النتيجة كذلك أن كثافة التعرض تؤثر فعلياً في المتلقي، وهو ما يدعم فعالية الرسائل الاتصالية الصادرة عن دار الإفتاء في إحداث أثر لدى الجمهور.

وبهذا يمكن قبول الفرض القائل: توجد علاقة ارتباطية ذات دلالة إحصائية بين اعتماد الجمهور على الأنشطة الاتصالية بدار الإفتاء المصرية والتأثيرات الناتجة عن هذا الاعتماد.

الفرض الثالث: توجد علاقة ارتباطية ذات دلالة إحصائية بين اتجاهات الجمهور نحو الأنشطة والخدمات الاتصالية بدار الإفتاء المصرية التأثيرات المعرفية، والوجدانية، والسلوكية.

جدول (١٥)

العلاقة بين اتجاه الجمهور نحو الخدمات الاتصالية والتأثيرات

الاتجاه		
التأثيرات	معامل الارتباط. مستوى الدلالة. العدد.	٠,٢٤٢
		٠,٠٠٠
		٣٧٨

تشير قيمة معامل الارتباط التي بلغت ٠,٢٤٢ إلى وجود علاقة ارتباطية موجبة بين اتجاه الجمهور نحو الخدمات الاتصالية والتأثيرات الناتجة عنها، وهو ما يعني أنه كلما زاد الاتجاه الإيجابي لدى الجمهور نحو هذه الخدمات زادت التأثيرات الإدراكية والوجدانية والسلوكية المرتبطة بها، وهي علاقة ذات دلالة إحصائية واضحة تؤكد وجود ارتباط معنوي، حيث إن مستوى الدلالة بلغ ٠,٠٠، وتكشف عن صدق الفرضية القائلة بأن اتجاهات الجمهور الإيجابية نحو خدمات الاتصال بدار الإفتاء تسهم في تحقيق تأثيرات ملموسة على الجمهور، كما تحمل دلالة علمية تعزز الفهم النظري للعلاقة بين المدخلات الاتصالية والمخرجات الإدراكية، فالجمهور الذي يبدي اتجاهًا إيجابيًا نحو الخدمات المقدمة يتأثر بدرجة أكبر بما تتضمنه من محتوى؛ مما يعكس الأثر الاجتماعي لهذه الخدمات في تشكيل الوعي الديني والاتجاهات السلوكية لدى الأفراد.

وبهذا يمكن قبول الفرض القائل: توجد علاقة ارتباطية ذات دلالة إحصائية بين اتجاهات الجمهور نحو الأنشطة والخدمات الاتصالية بدار الإفتاء المصرية التأثيرات المعرفية والوجدانية والسلوكية.

الفرض الرابع: توجد علاقة ارتباطية ذات دلالة إحصائية بين التأثيرات المعرفية، والوجدانية، والسلوكية الناتجة عن الأنشطة والخدمات الاتصالية بدار الإفتاء المصرية والتوصية بها.

جدول (١٦)

العلاقة بين التأثيرات والتوصية

التأثيرات		
التوصية	معامل الارتباط. مستوى الدلالة. العدد.	٠,٤١٨
		٠,٠٠٠
		٣٧٨

تشير قيمة معامل الارتباط التي بلغت ٠,٤١٨ إلى وجود علاقة ارتباطية متوسطة القوة وموجبة بين المتغيرين وهما التأثيرات والتوصية أي أن ارتفاع التأثيرات الناتجة عن الاعتماد على الأنشطة الاتصالية لدار الإفتاء الاتصالية يقترن بزيادة احتمالية تقديم توصية إيجابية من الجمهور لصالح هذه الأنشطة، والعلاقة ليست عشوائية بل تعكس نمطا حقيقيا داخل المجتمع محل الدراسة؛ وربما يدل على أن أنشطة دار الإفتاء الاتصالية

تؤدي إلى نتائج ملموسة على مستوى رغبة الأفراد في ترشيحها للآخرين أو استمرار التفاعل معها وهو ما يمثل مؤشرا على فاعلية الأداء الاتصالي، أما على المستوى الاجتماعي فإن هذه النتيجة تؤكد أن الجمهور لا يتأثر فقط بمحتوى الفتوى بل أيضا بكيفية تقديمها وتفاعل المؤسسة معه مما ينعكس على رأيه وتوصيته للغير، وتعكس التوصية بعد التفاعل نوعا من الثقة المجتمعية المتزايدة في المؤسسة.

وبهذا يمكن قبول الفرض الذي ينص على: توجد علاقة ارتباطية ذات دلالة إحصائية بين التأثيرات المعرفية، والوجدانية، والسلوكية الناتجة عن الأنشطة والخدمات الاتصالية بدار الإفتاء المصرية والتوصية بها.

الفرض الخامس: توجد علاقة ارتباطية ذات دلالة إحصائية بين اتجاه الجمهور نحو الأنشطة والخدمات الاتصالية بدار الإفتاء المصرية والتوصية بها.

جدول (١٧)

العلاقة بين الاتجاه والتوصية

الاتجاه	التوصية	
معامل الارتباط. مستوى الدلالة. العدد.	٠,٢٠٤	
	٠,٠٠٠	
	٣٧٨	

تشير قيمة معامل الارتباط البالغة ٠,٢٠٤ ومستوى معنوية ٠,٠٠٠ إلى وجود علاقة ارتباطية طردية بين اتجاه الجمهور نحو الخدمات الاتصالية والتوصية بها كنوع من الدعاية للمؤسسة، وتعزز هذه النتيجة على ضرورة الاهتمام بالخدمات الاتصالية وخاصة الرقمية، وهذا يشير إلى أن الجمهور ربما يشعر بارتياح مبدئي واتجاه إيجابي نحو الخدمات الاتصالية المقدمة، وهذه النتيجة تفتح المجال لمزيد من الدراسات التي تستكشف المحددات الوسيطة بين الاتجاه والتوصية مثل الرضا الفعلي أو الثقة أو تجربة الاستخدام.

وبهذا يمكن قبول الفرض القائل بأنه: توجد علاقة ارتباطية ذات دلالة إحصائية بين اتجاه الجمهور نحو الأنشطة والخدمات الاتصالية بدار الإفتاء المصرية والتوصية بها.



خاتمة

تظهر نتائج البحث أن الجمهور المصري الذي يتفاعل مع أنشطة التواصل الخاصة بدار الإفتاء المصرية يعبر في مجمله عن درجة مرتفعة من الثقة والارتياح خاصة في المؤشرات المتعلقة بمصداقية المعلومات وموثوقية مصادرها؛ حيث جاءت النسب لتدل على إدراك واع بأن محتوى الفتوى مستند إلى أدلة شرعية معتبرة من الكتاب والسنة، وأنه يتم تقديمها ضمن إطار منضبط علمياً يراعي السياق الزمني والاجتماعي للقضايا المعروضة.

وقد انعكس ذلك على تصورات الجمهور حول مكانة دار الإفتاء كمصدر رسمي للفتوى الشرعية يمكن الاعتماد عليه في القضايا المعاصرة والأسرية والاجتماعية، حيث عبرت النسب المرتفعة عن شعور بالثقة يجعل المستخدمين يفضلون العودة إلى الدار دون غيرها، كما أنهم يميلون إلى التوصية بها للآخرين وهو ما يمثل مؤشراً على فاعلية الاتصال المؤسسي في بناء علاقة تفاعلية تتجاوز حدود الاستفسار إلى التقدير العام.

في الوقت ذاته أظهرت المؤشرات المرتبطة بسرعة الاستجابة والتفاعل الإنساني والرقمي رضا ملحوظا في بعض الجوانب، واحتياجا واضحا إلى التحسين في جوانب أخرى، فقد عبرت نسبة كبيرة من الجمهور عينة البحث عن ملاحظات تتعلق بسرعة الرد على الاستفسارات وعدم تجاهلها؛ مما يدل على وعي الجمهور بالأداء الزمني للدار، وأهمية السرعة في خلق تجربة اتصالية مريحة.

أما المؤشرات المرتبطة بسهولة الوصول واستخدام الوسائط الرقمية فقد كشفت عن مستويات رضا متفاوتة، حيث عبّر عدد جيد من المشاركين عن رضاهم بإمكانية الدخول إلى الموقع الرسمي للدار بسهولة، في حين تباينت آراء الجمهور بشأن تنوع الوسائط ومدى تلبيتها لاحتياجاتهم، وهو ما يعكس تفاوتاً في الخبرات الرقمية، أو ربما وجود فجوات في التغطية الإعلامية عبر المنصات المختلفة.

وفيما يخص وضوح الرسالة وجودة العرض فقد أظهرت البيانات أن فئة ليست قليلة من الجمهور ترى أن لغة الفتوى تحتاج إلى مزيد من التبسيط؛ كي تكون مفهومة بشكل أفضل لدى الشرائح ذات المستوى التعليمي المحدود. بينما رأى آخرون أن الفتوى مكتوبة بلغة واضحة وبسطة بشكل مقبول، وهو ما يشير إلى وجود أرضية جيدة يمكن البناء عليها من خلال تحسين آليات العرض وإعادة الصياغة بما يتناسب مع التعدد الثقافي والمعرفي للجمهور.

كما عكست النسب المسجلة في المؤشر العام للرضا عن الخدمات الاتصالية توجهها إيجابيا عاما نحو أداء دار الإفتاء، حيث عبّر الجمهور عن شعور بالرضا يدفعهم إلى تكرار التفاعل والاعتماد على المؤسسة كجهة موثوقة للفتوى في المسائل الدينية والاجتماعية على حد سواء، وهذا يشير إلى قدرة المؤسسة على تحويل التفاعل إلى علاقة دائمة ذات طابع مؤسسي.

أما على مستوى اختبار الفروض فقد أكدت النتائج الإحصائية وجود ارتباط دال بين كثافة التفاعل الرقمي وبين مستوى الرضا العام، وهو ما يدل على أن التفاعل المتكرر يولد لدى المستخدم إحساساً أكبر بالثقة والارتياح كما دعمت النتائج فرضية أن وضوح الرسالة يساهم بشكل مباشر في تكوين الانطباع الإيجابي لدى الجمهور.

كما أظهرت النتائج وجود علاقة دالة بين موثوقية مصادر المعلومات وبين تقييم الجمهور لأداء المؤسسة في تقديم الفتوى بما يؤكد أن المصدقية تظل أحد المداخل الأساسية لتكوين الاتجاهات الإيجابية نحو المؤسسة، في حين كشفت الفروض المرتبطة بتنوع الوسائط ومستوى التبليغ عن تفاوت في التقييم، وهو ما يشير إلى وجود حاجة إلى تطوير البنية التقنية وتعزيز استخدام الوسائط المتعددة بأساليب تفاعلية.

وتدل هذه النتائج مجتمعة على أن فعالية الاتصال المؤسسي في السياق الديني لا تتوقف عند حدود إيصال الفتوى، بل تمتد إلى القدرة على إدارة العلاقة مع الجمهور عبر عناصر متعددة تشمل سرعة الاستجابة ووضوح الرسالة وتنوع القنوات وجودة المعلومات ومستوى التفاعل وهو ما يبرز أهمية التوجه نحو بناء منظومة اتصال متكاملة تتفاعل مع الجمهور وفق منطق الاحتياج والفهم والثقة.

ومن ثم فإن تجربة دار الإفتاء المصرية في هذا السياق تمثل نموذجا يمكن البناء عليه وتطويره من خلال الاستفادة من التقييمات الميدانية التي تكشف نقاط القوة ومجالات التحسين بما يعزز من الدور المجتمعي للمؤسسة، ويؤكد مكانتها كمرجعية دينية تمتلك أدوات الاتصال الحديثة، وتستخدمها بشكل يخدم رسالتها العلمية والدعوية والاجتماعية.

أوجه الاتفاق والاختلاف مع نتائج الدراسات السابقة:

- وتتفق نتائج البحث مع ما توصلت إليه دراسة هبة أحمد صالح من أن القنوات الرسمية للفتاوى كدار الإفتاء تسهم بشكل كبير في تشكيل الوعي الديني لدى الجمهور، وتؤدي دورا مهما في تقديم المعرفة الدينية الموثوقة، وهو ما تؤكد مؤشرات رضا الجمهور عن خدمات التواصل المقدمة من الدار.

- كما تتفق نتائج الدراسة مع ما أظهرته دراسة عفاف محمد من أن وسائل الإعلام الجديدة تمثل مصدرا رئيسا للمعرفة الدينية لدى النساء المصريات خاصة عبر المنصات الرقمية، وهو ما يتطابق مع ارتفاع نسبة التفاعل من الفئات النسائية كما أظهرت نتائج الدراسة.

- وتتقاطع نتائج البحث أيضا مع ما أشار إليه محمود محمد علي من أن صفحات المؤسسات الدينية الرسمية تمثل بديلا آمنا للجمهور في ظل فوضى الفتاوى على المنصات غير الرسمية، حيث أشارت النتائج إلى ارتفاع نسبة الثقة لدى المستخدمين تجاه محتوى دار الإفتاء المصرية وتفضيلهم لها مقارنة بغيرها من الصفحات غير الرسمية.

- وتؤكد النتائج كذلك ما ورد في دراسة أمل أحمد عبد الباقي من أن تفاعل الشباب مع الإعلام الديني يخضع لدوافع متعددة، أبرزها الدافع المعرفي، وهو ما ظهر في ارتفاع نسبة من أشاروا إلى أنهم يتواصلون مع الدار بحثا عن إجابة شرعية دقيقة.

- واتفقت الدراسة مع نتائج كل من علا عبد القوي عامر ومداني السعيد وذان ياسين وممدوح شتلة في رصد التحول نحو الاعتماد على الوسائط الرقمية في التلقي الديني، حيث بينت الدراسة أن أكثر من نصف غير المتواصلين مع دار الإفتاء يفضلون البحث الذاتي عبر الإنترنت بدلا من اللجوء المباشر إلى المؤسسة الدينية.

- كما جاء توافق الدراسة مع ما طرحته نورا فتحي حول أهمية التفكير النقدي في تلقي الخطاب الديني، إذ أظهرت النتائج وجود نزعة معرفية فردية لدى الجمهور تعكس اعتمادهم على تقييمهم الذاتي للمصادر دون التسليم المطلق لأي خطاب ديني. وانسجمت أيضا مع نتائج دراسة محمد عبد المقصود التي رصدت تنوع دوافع التفاعل مع الأنشطة الدينية، ودراسة أميرة محمد التي أكدت أن جودة الرسائل الدينية ترتبط ارتباطا مباشرا بثقة الجمهور، وهو ما عكسته الدراسة في تحليلها لدوافع التفاعل مع دار الإفتاء، مثل: وضوح الفتاوى، ودقتها، وسرعة الرد، وسمعة المؤسسة.

- وفي المقابل تختلف نتائج الدراسة مع ما توصلت إليه دراسة أماني أحمد التي ركزت على محدودية تفاعل الجمهور مع منصات المؤسسات الدينية، حيث أظهرت النتائج أن غالبية العينة تتفاعل مع خدمات دار الإفتاء بنسب مرتفعة خاصة من خلال الموقع الإلكتروني والتطبيق والفيسبوك.

- كما تختلف جزئيا مع نتائج عبد الله أبو العلا الذي أشار إلى هيمنة الاستخدامات الترفيهية أو الاجتماعية في تفاعل الشباب مع الإعلام الديني، بينما أظهرت نتائج الدراسة أن الاستخدامات المعرفية والوظيفية هي الأعلى. - وكما يلاحظ أيضا اختلاف جزئي مع ما ذكرته رضوى السيد في أن ثقة الجمهور في المؤسسات الرسمية منخفضة، حيث بينت الدراسة أن غالبية أفراد العينة يثقون في محتوى دار الإفتاء ويعتبرونه مرجعا أساسيا في حياتهم الدينية.

- وقد انطوت الدراسة على مجموعة من النتائج التي تمايزت بها عن غيرها من الدراسات السابقة، فقد تناولت بالتحليل فئة غير المتواصلين مع دار الإفتاء المصرية والتي مثلت نسبة معتبرة من العينة مع بيان الأسباب التفصيلية لذلك العزوف، مثل: تفضيل البحث الذاتي، أو صعوبة الوصول، أو التعرض لتجربة غير مرضية سابقة، أو الشعور بالحرج عند طرح بعض الأسئلة، وهذا التناول النوعي لم يحظ بالاهتمام الكافي في الأدبيات السابقة. - وركزت الدراسة على العلاقة بين المتغيرات الديموجرافية وسلوك التفاعل مع دار الإفتاء، حيث أظهرت أن متغيرات مثل: النوع، والعمر، والمستوى التعليمي، تؤثر في نمط الاستخدام والتفاعل مع المنصات الرسمية، في حين اكتفت دراسات سابقة مثل نيرة شبايك أو إيمان فتحي بتوصيف التفاعل العام مع الخطاب الديني دون ربط بين هذه المتغيرات والممارسات الاتصالية للمؤسسات.

● وقدمت الدراسة طرحا مغايرا لما هو سائد في بعض الدراسات التي ركزت على التحليل المضموني أو الأثر المعرفي فقط؛ إذ دمجت بين العوامل التقنية كصعوبة الوصول أو قلة المعرفة بالوسائل المتاحة والعوامل الثقافية والاجتماعية.

● وتفردت الدراسة بعدة نتائج لم تسبقها إليها الأدبيات المشابهة، منها على سبيل المثال: قدمت تصنيفا علميا لأسباب عدم التواصل مع دار الإفتاء استنادا إلى عوامل سيكولوجية وثقافية وتقنية، ما يمنح الباحثين والمؤسسات رؤية تطبيقية لتجاوز فجوة التواصل، كما أوضحت أن النسبة الأكبر من المتفاعلين ينتمون إلى فئة المتعلمين جامعا أو ما فوق الجامعي؛ مما يبرز دور الفئة النخبوية في تفعيل الاتصال الديني الرقمي.

● وتشير نتائج الدراسات السابقة إلى اهتمام الباحثين بدراسة الاتصال المؤسسي في السياق الديني، وقد ركزت غالبية هذه الدراسات على تحليل المحتوى الاتصالي أو على مواقف النخب الدينية دون أن تتناول تفاعل الجمهور نفسه مع تلك الخدمات، كما لم تكن الدراسات السابقة في معظمها بدراسة العلاقة بين اعتماد الجمهور على تلك الوسائل ودرجة الرضا التي تتولد لديه جراء استخدامها، وهو ما سعت الدراسة الحالية إلى التوصل إليه واستطلاع آراء عينة ميدانية من المستخدمين ومعالجة بياناتهم إحصائياً بما يساهم في تقليل الفجوة بين الجهد النظري والواقع التطبيقي لمنظومة الخدمات الإفتائية الرقمية.

التوصيات

خلصت الدراسة إلى عدة توصيات ذات صلة وثيقة بالبحث، وهي كالتالي:

- دراسة العلاقة بين أسلوب الخطاب الديني الرقمي ودرجة فاعلية الإقناع لدى الجمهور المصري، مع التركيز على الخصائص اللغوية والبصرية المستخدمة في محتوى المؤسسات الدينية الرسمية عبر الإنترنت.
- دراسة دور الوسائط المتعددة في تحسين فهم الفتاوى الدينية المعاصرة لدى الشباب المصري، وتقييم مدى فاعلية استخدام الفيديوهات التفاعلية والمحتوى الصوتي والبصري في تعزيز المعرفة الدينية.
- بحث أثر التصميم التفاعلي لتطبيقات المؤسسات الدينية على بناء الثقة لدى الجمهور، واستقصاء عناصر التصميم الاتصالي التي تساهم في تعزيز المصداقية وسهولة الوصول للمعلومة الشرعية.
- قياس اتجاهات الفئات غير المتدينة أو المتشككة تجاه خدمات الفتوى الرقمية الرسمية؛ بهدف تحليل إمكانات الخطاب الاتصالي الديني في مخاطبة شرائح متنوعة وغير تقليدية من الجمهور.
- دراسة مقارنة بين محتوى الفتاوى المنشورة عبر وسائل الإعلام التقليدية والمحتوى المنشور عبر المنصات الرقمية من حيث اللغة المستخدمة، وسرعة النشر، ونمط التفاعل، والاستجابة لمتغيرات الواقع.
- تحليل أثر الفتوى الرقمية في تشكيل المواقف السلوكية والاجتماعية لدى الجمهور خاصة في القضايا المستجدة، مثل: التكنولوجيا، والبيئة، والعلاقات الأسرية، والعمل المعاصر.
- بحث العوامل الاجتماعية والنفسية المؤثرة في اعتماد الجمهور على الفتوى الرقمية بدلاً من الاستشارة المباشرة التقليدية باستخدام نماذج مثل: نظرية الاستخدامات، والإشباع، ونموذج قبول التكنولوجيا.
- دراسة أنماط التدين الرقمي لدى مستخدمي خدمات الإفتاء الإلكتروني، وتحليل علاقتها بمستوى التعليم، والفئة العمرية، والمكان الجغرافي، ونمط الممارسة الدينية اليومية.
- تطوير مؤشرات كمية لقياس جودة الخدمة الاتصالية في المؤسسات الدينية الرقمية بما يسمح بإجراء دراسات تقييم أداء دور الإفتاء والمؤسسات المشابهة استناداً إلى معايير موضوعية وقابلة للقياس.
- دراسة مدى تقبل النخبة الدينية المصرية لاستخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي في صناعة الفتوى، وتحليل العوامل المعرفية والثقافية التي تؤثر في هذا التقبل.

- بحث آفاق دمج تقنيات الذكاء الاصطناعي التوليدي في تحسين كفاءة الخدمات الإفتائية الرقمية، مع مراعاة الضوابط الشرعية والمنهجية في توليد المحتوى الديني.
- تحليل أثر استخدام خوارزميات الذكاء الاصطناعي في تصنيف الفتاوى، وتوجيه المحتوى الديني للمستخدمين بناءً على اهتماماتهم وسلوكياتهم الرقمية.
- تقييم أخلاقيات استخدام الذكاء الاصطناعي في المجال الإفتائي من حيث المسؤولية الشرعية، ومصداقية النتائج، وحدود التدخل البشري.
- دراسة إمكانات الذكاء الاصطناعي في تحليل الأسئلة الواردة إلى المؤسسات الدينية، واستخراج الاتجاهات المتكررة والمشكلات المجتمعية الأبرز التي تحتاج إلى معالجة شرعية مركزة.
- بحث فرص تطوير منصات فتوى ذكية قادرة على تقديم استجابات فقهية أولية مدعومة بمرجعية معتمدة، تمهيداً لتفاعل بشري أكثر تخصصاً مع الحالات المركبة.



مراجع الدراسة

١. علا عبد القوي عامر. ٢٠٢٤. دور القنوات الدينية عبر اليوتيوب في التثقيف الديني للمرأة المصرية: دراسة مسحية. (القاهرة، كلية الإعلام، المجلة العلمية لبحوث الإذاعة والتلفزيون) ع ٢٨، ص ص ٥٩ - ٩٧.
٢. هبة الله عبد الفتاح عاشور وسلمى على العشري. ٢٠٢٤. التعرض لصفحة دار الإفتاء المصرية على الفيس بوك وعلاقته بمستوى المعرفة الدينية لدى متابعيها، (جامعة الأزهر، كلية الإعلام، مجلة البحوث الإعلامية)، ع ٦٩، ج ٣ ص ص ٢٠٠٩ - ٢٠٥٢.
٣. محمد سعيد محمد سعيد. ٢٠٢٤. التشارك المعرفي بين أمناء الفتوى بدار الإفتاء المصرية (جامعة المنوفية، كلية الآداب، مجلة بحوث كلية الآداب)، مج ٣٣، ع ١٣١، ج ٤، ص ص ٢١٩ - ٣٣٥.
٤. نيرة أحمد شبايك. ٢٠٢٤. تعرض الجمهور لمقاطع الفيديو الدينية الإسلامية القصيرة على مواقع التواصل الاجتماعي وعلاقته بتقييمهم لمصادقيتها: دراسة ميدانية، (القاهرة، جامعة أكتوبر للعلوم الحديثة والآداب - كلية الإعلام، مجلة الإعلام والدراسات البينية)، ع ١٠، ص ص ٢٨٤ - ٣٣٥.
٥. أم الرزق محمود عبد العال. ٢٠٢٣. اعتماد الجمهور المصري على صفحات المؤسسات المجتمعية وعلاقته بمستوى الوعي بقضايا الأسرة المصرية دراسة ميدانية (القاهرة، جامعة الأزهر، كلية الإعلام، مجلة البحوث الإعلامية)، ع ٢، ص ص ٦٧١ - ٧٣٠.
٦. محمد عبد المقصود محمد سليم. ٢٠٢٢. دور الأنشطة الاتصالية للمؤسسات الدينية في تشكيل صورتها الذهنية لدى الجمهور، (رسالة ماجستير منشورة بمجلة بحوث كلية الآداب جامعة المنوفية)، مج ٣٣، ع ١٢٩ ج ٤ ص ص ٣ - ٣٣.
٧. مداني السعيد واذان ياسين. ٢٠٢٣. دور مواقع التواصل الاجتماعي في تشكيل الوعي الديني لدى الطلبة الجامعيين الإنستغرام أنموذجا، رسالة ماجستير، غير منشورة، (الجزائر، جامعة قلصدي مرباح ورقلي، كلية العلوم الإنسانية).
٨. رشا عبد الرحيم مزروع ولطيفة علي عون الشريف. ٢٠٢٢. دور مواقع التواصل الاجتماعي في تشكيل الوعي بالقضايا الاجتماعية لدى الشباب الجامعي تويتر نموذجا، (القاهرة، مجلة بحوث العلاقات العامة الشرق الأوسط)، ع ٣٨، ص ص ١١٦ - ١١٩.
٩. نورافتيحي محمد السيد. ٢٠٢٣. مستوى بلاغة الجمهور الافتراضي المصري في تلقي الخطاب الديني الرقمي، (القاهرة، المعهد العالي للإعلام بالشروق، مجلة البحوث والدراسات الإعلامية)، ع ٢٤، ص ص ٢٩٥ - ٣٧٢.

١٠. نورافتيحي محمد السيد. ٢٠٢٣. دور الخطاب الديني الرسمي عبر مواقع التواصل الاجتماعي في ضبط المجال الديني الرقمي، (القاهرة، المعهد العالي للإعلام بالشروق، مجلة البحوث والدراسات الإعلامية)، ع ٢٣، ص ص ٤٣٥ - ٥٢٣.
١١. ربيع محمود علي نوفل وآخرون. ٢٠٢٢. استخدام تكنولوجيا الاتصال وعلاقته بالسلوك الديني والاجتماعي لدى طالبات الجامعة، (جامعة المنيا، كلية التربية النوعية، مجلة البحوث في مجالات التربية النوعية)، مج ٨، ع ٣٩، ص ص ٤٩ - ١٢٦.
١٢. فياض ٢٠١٦: الخطاب الديني لوسائل الاتصال والإشباع المتحققة منها لدى الشباب الجامعي (الجزائر، مستغانم، جامعة عبد الحميد بن باديس: المجلة الدولية للاتصال الاجتماعي) مج ٣، ع ٤، ص ص ٥٠ - ٦٧.
١٣. عبد الفتاح تركي موسى. ٢٠١٦. أثر المواقع الإلكترونية على الثقافة الدينية: دراسة ميدانية على عينة من طلاب جامعة جنوب الوادي، (القاهرة، مجلة عين شمس، كلية الآداب، حوليات آداب عين شمس)، مج ٤٤، ص ص ٢٧٩ - ٣٣٩.
١٤. ممدوح شتلة. ٢٠١٦. دور صفحات الفيس بوك الدعوية الإسلامية في تعزيز القيم الدينية لدى الشباب المصري: دراسة ميدانية على عينة من الشباب الجامعي، (القاهرة، كلية الإعلام، المجلة العلمية لبحوث الصحافة)، ع ٧، ص ص ٢٣١ - ٣٢٣.
١٥. علا عبد القوي عامر. ٢٠١٦. استخدامات الشباب المصري لمواقع التواصل الاجتماعي وعلاقتها بإدراكهم للقضايا الدينية المطروحة عبر تلك المواقع. (القاهرة، كلية الإعلام، المجلة المصرية لبحوث الرأي العام)، مج ١٥، ع ٤، ص ص ٣٦٥ - ٤٠٧.
١٦. إيمان فتحي عبد المحسن. ٢٠١٦. دور الفيس بوك الدعوى في نشر الثقيف الديني لدى الشباب الجامعي السعودي، (القاهرة، كلية الإعلام، المجلة العلمية لبحوث العلاقات العامة والإعلان)، ع ٥، ص ص ٣٨٩ - ٤٤٣.
١٧. نهى عاطف. ٢٠١٥. اعتماد الشباب على المواقع الدينية: دراسة مسحية، (القاهرة، كلية الإعلام، المجلة المصرية لبحوث الإعلام)، ع ٥٣، ص ص ١١٣ - ٢٠١.
١٨. أميرة محمد محمد سيد أحمد. ٢٠١٥. دور الصفحات الدينية على مواقع التواصل الاجتماعي في تنمية الوعي الديني لدى الشباب. دراسة ميدانية، (جامعة دمياط، المجلة العلمية لبحوث الصحافة)، ع ٣، ص ص ١٥٣ - ٢١٨.
١٩. عبد الباسط حسن. ٢٠١١. أصول البحث الاجتماعي، ط ١٤، (القاهرة: مكتبة وهبة)، ص ٢٠٢.
٢٠. محمد سرحان علي المحمودي. ٢٠١٩. منهج البحث العلمي، ط ٣، (اليمن، دار الكتب)، ص ٥١.

٢١. السادة المحكمون مرتبون حسب الدرجة العلمية ثم الترتيب الأبجدي كالتالي:

- أ.د حنان كمال أبو سكين رئيس قسم بحوث وقياس الرأي العام بالمركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية.
- أ.د زينب صالح عبد الفضيل الأستاذ المساعد بكلية الإعلام بنات جامعة الأزهر الشريف.
- أ.د محمد حسنى الأستاذ المساعد بكلية الإعلام بنين جامعة الأزهر الشريف.
- أ.د. محمد صبحي أستاذ الصحافة والنشر المساعد بكلية الإعلام بنين جامعة الأزهر الشريف والخطيب بمساجد الأوقاف.
- د. إبراهيم نجم مستشار فضيلة المفتي والأمين العام لدور وهيئات الإفتاء في العالم.
- د. خالد عمران أمين الفتوى بدار الإفتاء المصرية.
- د. كوثر حسن المدرس بكلية الإعلام جامعة عين شمس.
- ٢٢. ملفين ديفلير وساندرا بول روكيتش. ١٩٩٨. نظريات وسائل الإعلام، ترجمة كمال عبد الرؤوف، ط. ٢، (الدار الدولية للنشر والتوزيع)، ص ٦٥: ٦٩، ص ٤١٣، ٤١٤.
- ٢٣. فضل دليو. ٢٠٠٣. الاتصال: مفاهيمه، نظرياته، ووسائله، ط. ١، (القاهرة: دار الفجر للنشر والتوزيع)، ص ٣٥.





الأمين العام للدراسة والبحوث الإسلامية في العالم
General Secretariat for Fatwa Authorities Worldwide



دار الإفتاء
المصرية
Dar Al-ifta Al-Misriyyah

المحور الخامس: تجارب مؤسسات الفتوى في صناعة
المفتي الرشيد في عصر الذكاء الاصطناعي

استشراف وتوظيف التكنولوجيا في خدمة الإفتاء دار الإفتاء المصرية نموذجًا

الدكتور/ محمود شلبي

أمين الفتوى
ومدير عام الإدارة العامة للمراجعة والتنسيق الشرعي
بدار الإفتاء المصرية



The Making of the Competent Mufti in the Age of Artificial Intelligence

بسم الله الرحمن الرحيم
﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ
يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢].
صدق الله العظيم

خطة البحث:

ينقسم البحث إلى مقدمة وتمهيد ومبحثين.
المقدمة وفيها مدخل إلى البحث، وأهميته، وإشكاليته، والمنهج المتبع.
التمهيد وفيه التعريف بالمصطلحات الواردة في العنوان:
العناصر:

١ - التعريف بالاستشراف.

٢ - التعريف بالتوظيف.

٣ - التعريف بالتكنولوجيا.

٤ - التعريف بدار الإفتاء المصرية.

المبحث الأول: التكنولوجيا في الفتوى.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التعريف بالفتوى، وحكمها، وأهميتها.

المطلب الثاني: التكنولوجيا في الفتوى بين المقصد والوسيلة.

وفيه ثلاثة فروع:

الفرع الأول: التعريف بالمقصد والوسيلة.

الفرع الثاني: علاقة التكنولوجيا بالإفتاء.

الفرع الثالث: حكم الوسائل المساعدة على الإفتاء.

المطلب الثالث: التكنولوجيا في الإفتاء بين المزايا والعيوب.

المبحث الثاني: التكنولوجيا في فتاوى دار الإفتاء المصرية.

وفيه سبعة مطالب:

المطلب الأول: منظومة العمل الإفتائي في الإدارات المعنية بالتعامل مع جمهور المستفتين شفويًا.

المطلب الثاني: منظومة العمل الإفتائي في الإدارات المعنية بالتعامل مع جمهور المستفتين إلكترونيًا.

المطلب الثالث: ميكنة الفتاوى.

المطلب الرابع: مواقع التواصل الاجتماعي.

المطلب الخامس: البرامج الإلكترونية المكملة للعمل الإفتائي وتراث الفتاوى.
المطلب السادس: تطبيق «Fatwa Pro»، والمؤشر العالمي للفتوى التابعان للأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم.
المطلب السابع: إدارة تكنولوجيا المعلومات.

المقدمة

مدخل إلى موضوع البحث:

الحمد لله رب العالمين، القائل في كتابه العزيز: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [المجادلة: ١١].

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، الواحد الأحد، الفرد الصمد، الذي لم يلد، ولم يولد، ولم يكن له كفواً أحد.

وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله، وصفيه من خلقه وحبيبه، القائل في حديثه الشريف: «(من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين)»^(١)، وبعد...

فقد تفضل الله على خلقه بأن علمهم ما لم يكونوا يعلمون، فقال عَزَّوَجَلَّ ﴿أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ۝ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ۝ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ۝ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ۝ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ [العلق: ١-٥].

ثم أعطاهم عقولاً يميزون بها بين الخير والشر، والحسن والسيء، ويفكرون ويهتدون، ثم بين أن من استغل ما وهبه الله تعالى له من هبات وعطايا في الخير انتفع بها هو وغيره، وإن استغلها في الشر كانت وبالاً عليه، فقال تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ۖ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧-٨].

ومن جملة العطايا الإلهية لخلقهم: أن علمهم وهداهم إلى الاكتشافات التكنولوجية الحديثة، والتي بها صار العالم كالغرفة الصغيرة.

وللتكنولوجيا أثر كبير في العلوم عامة والإفتاء خاصة، فهي تعد وسيلة من أهم الوسائل المساعدة للفقهاء في الوصول إلى الحكم الشرعي وإيصاله إلى المستفتين.

وقد جاء البحث؛ ليلقي الضوء على أثر التكنولوجيا في العملية الإفتائية التي تتولاها مؤسسة دار الإفتاء المصرية.

أهمية الموضوع:

تكمن أهمية الموضوع فيما يلي:

- ١- التعرف على العلاقة بين الإفتاء والتكنولوجيا، ومدى الربط بينهما.
- ٢- إبراز مزايا التكنولوجيا وعيوبها في مجال الإفتاء للعمل على الاستفادة من المزايا بأكبر قدر ممكن، وتجنب العيوب وتفاديها.

(١) أخرجه البخاري ١ / ٢٥ برقم ٧١، كتاب العلم، باب: من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين.

٣- إبراز أثر التكنولوجيا في دار الإفتاء المصرية.

إشكالية البحث:

تكمن إشكالية البحث في كونه يعالج موضوعاً جديداً عملياً أكثر منه نظرياً، إذ يتناول «أثر التكنولوجيا في دار الإفتاء المصرية»، وهذا يتطلب استقراء لما تقوم به الدار، وما تقدمه من خدمات وكيفية ذلك، ولا يتحقق ذلك من خلال الكتب والمراجع وإنما من خلال مسح عملي داخل أروقة وجدران دار الإفتاء المصرية للوصول إلى ما نرجوه، ولا يخفى ما في ذلك من صعوبات.

المنهج المتبع:

- ١- اتباع المنهج الاستقرائي والوصفي للموضوع ثم التحليلي.
- ٢- إحالة المسائل الفقهية الواردة في البحث على مصادرهما الأصلية التي تناولتها.
- ٣- عزو الآيات القرآنية مع بيان اسم السورة ورقم الآية.
- ٤- تخريج الأحاديث النبوية وما كان منها في الصحيحين أو أحدهما أكتفي ببيان موضعه، وما كان في غير الصحيحين، أو أحدهما أبين درجته صحة وضعاً معتمداً على أئمة الفن في ذلك.
- ٥- شرح الألفاظ الغريبة الواردة في البحث مستعيناً في ذلك بالمعاجم اللغوية.
- ٦- وضع الفهارس الفنية للبحث.

التمهيد

في التعريف بالمصطلحات الواردة في عنوان البحث

١- التعريف بالاستشراف:

الاستشراف لغة: مأخوذ من الفعل أشرف، وهو يدل على العلو والارتفاع، يقال أشرف الشيء علا وارتفع، وعليه اطلع من فوق وتعهده وقاربه، واستشراف انتصب وعلا، وللشيء تعرض، والشيء رفع بصره ينظر إليه^(١). واصطلاحاً: هو التطلع إلى معرفة المستقبل بناء على استنباط وتحليل معطيات تتعلق بالموضوع الذي يقصد تكوين رؤية مستقبلية عنه ووضع الخطط والإستراتيجيات على ذلك^(٢). وقيل: هو النشاط الذي يأخذ بزمام المبادرة، وهو منهجية استباقية من الطراز الأول تمكننا من التعامل الجيد مع تسارع وتيرة التغيير وعدم اليقين الذي يشوب المستقبل، والتعقيد المتزايد الذي يميز العديد من الظواهر والتفاعلات الحاصلة في عالمنا المعاصر، ويتوقع أن تزداد حدته في المستقبل^(٣).

(١) مقاييس اللغة لابن فارس ٣/ ٢٦٣، لسان العرب لابن منظور ٩/ ١٧٢، المعجم الوسيط لمجمع اللغة العربية ١/ ٤٧٩.

(٢) الاستشراف: الرؤية المستقبلية لمحمد سالم، ص ١٠.

(٣) موسوعة استشراف المستقبل للكعبي ص ٢٠٩.

ومن هذا يتبين أن الاستشراف في ذاته مصطلح يطلق ويراد به عدة معان، كالتطلع والعلو والارتفاع، وأن المراد به يختلف بحسب موضعه في الجملة وسياق الكلام، فمثلاً إذا كان السياق عن الاستفادة من التكنولوجيا، فإن معناه حينئذ يكون التطلع مستقبلاً للاستفادة منها، ولعل هذا المعنى هو المراد في عنوان البحث.

٢- التعريف بالتوظيف:

التوظيف: مأخوذ من الفعل (وظف) وهي كلمة تدل على معان متعددة، منها: التقدير للشيء، أو الإلزام له. يقال: وظفت له إذا قدرت له كل حين شيئاً من رزق أو طعام، والوظيفة من كل شيء: ما يقدر له في كل يوم من رزق أو طعام أو علف أو شراب، وجمعها الوظائف والوظف. ووظف الشيء على نفسه ووظيفته توظيفاً: ألزمها إياه، وقد وظفت له توظيفاً على الصبي كل يوم حفظ آيات من كتاب الله عزَّ وجلَّ^(١).

وعليه: فيكون المعنى المناسب لتوظيف التكنولوجيا في الإفتاء هو: إلزام القائم على عملية الإفتاء باستخدام التكنولوجيا في إتمام تلك العملية الإفتائية.

٣- التعريف بالتكنولوجيا (Technology):

التكنولوجيا: كلمة تتركب من مقطعين، الأول: Techno وهي مشتقة من الكلمة اليونانية Techno، وتعني الحرفة أو الصنعة أو الفن، والثاني: Logy، وهي مأخوذة من الكلمة اليونانية Logos، والتي تعني: علم أو دراسة^(٢).

أما في الاصطلاح:

فعرّفها البعض بأنها: «توظيف المعارف العلمية لتلبية حاجات الإنسان وتنمية المجتمع». وعرفها البعض الآخر بأنها: «كل الطرق التي يستخدمها الناس في اختراعاتهم واكتشافاتهم لتلبية حاجاتهم وإشباع رغباتهم».

٤- التعريف بدار الإفتاء المصرية:

وظيفة الإفتاء في مصر وظيفة قديمة ترجع إلى بداية الفتح الإسلامي لمصر، ومارسها بشكل تطوعي بعض الصحابة في مصر مثل: سيدنا عقبة بن عامر وسيدنا عبد الله بن عمرو بن العاص.

واستمر العمل في الإفتاء على سبيل التطوع إلى أن جاء العصر المملوكي^(٣)؛ فتحوّل الإفتاء إلى وظيفة رسمية، وارتبط بالنظام القضائي؛ حيث كانت هناك أربع وظائف للإفتاء في دار العدل تمثل المذاهب الفقهية الأربعة؛ فهناك مفتي دار العدل الحنفي، ومفتي دار العدل المالكي، ومفتي دار العدل الشافعي، ومفتي دار العدل الحنبلي،

(١) لسان العرب ٩/ ٣٥٨، مقاييس اللغة ٦/ ١٢٢، المعجم الوسيط ٢/ ١٠٤٢.

(٢) المعجم الموسوعي لتكنولوجيا المعلومات والإنترنت لعامر إبراهيم قنديلجي، ص ٣٣١.

(٣) العهد المملوكي فترة زمنية من فترات التاريخ الإسلامي بدأت من سنة ٦٥٨هـ، واستمرت إلى سنة ٩٢٣هـ. انظر: التاريخ الإسلامي لمحمود شاكر، ص ٥.

وكان قاضي قضاة كل مذهب هو الذي يختار مفتي المذهب، ويعرضه على السلطان؛ ليقوم السلطان بتعيينه في المنصب، وعندما دخل العثمانيون مصر^(١) غيروا النظام القضائي، وتغير بذلك نظام الفتوى، فأصبحت هناك وظيفة واحدة للإفتاء هي وظيفة «مفتي السلطنة الشريفة بمصر» وكان يعين بمعرفة مفتي إسطنبول، إلى أن جاء «محمد علي» فردّ نظام الفتوى إلى ما كان عليه في العصر المملوكي؛ فأصبح هناك أربعة مفتين للمذاهب الأربعة مرة أخرى، وجعل الزعامة عليهم للمفتي الحنفي الذي كان يسمى آنذاك: مفتي أفندي مصر، وكان والي مصر هو الذي يعين المفتي بعد ترشيح العلماء له... واستمر الأمر كذلك إلى أن تولى الشيخ «محمد المهدي العباسي» منصب مفتي أفندي مصر سنة ١٨٤٨ م، فتغير لقبه إلى «مفتي الديار المصرية»، واستمر الشيخ المهدي في وظيفة الإفتاء حتى وفاته سنة ١٨٩٥ م، ثم تولى منصب الإفتاء بعده الشيخ حسونة النواوي بالإضافة إلى مشيخته للأزهر الشريف، واستمر يشغل منصب الإفتاء حتى سنة ١٨٩٩ م، حيث خلفه الشيخ محمد عبده رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى^(٢).

وقد تولى الإفتاء بدءاً من الشيخ محمد المهدي العباسي حتى الآن عدد خمسة وعشرين مفتياً. والقائم على أمر الإفتاء الآن هو العالم الجليل فضيلة الأستاذ الدكتور/ نظير محمد عياد، الذي تولى مهمة الإفتاء في الثاني عشر من شهر أغسطس لعام أربعة وعشرين وألفين من الميلاد.

المبحث الأول: التكنولوجيا في الإفتاء

المطلب الأول: التعريف بالإفتاء، وحكمه، وأهميته

١ - تعريف الإفتاء:

الإفتاء في اللغة ما أفتى به الفقيه، وأفتى المفتي إذا أحدث حكماً^(٣).

وفي الاصطلاح عرفت بتعريفات متعددة منها:

١ - جواب المفتي^(٤).

٢ - الإخبار بالحكم الشرعي من غير إلزام^(٥).

٣ - بيان حكم الله تعالى بمقتضى الأدلة الشرعية على جهة العموم والشمول^(٦).

٤ - تبين الحكم الشرعي للسائل عنه^(٧).

(١) دخل العثمانيون مصر على يد سليم الأول في يوم ٢٣ محرم سنة ٩٢٣ هـ/ الموافق ١٥ فبراير سنة ١٥١٧ م. انظر: الفتح العثماني للشام ومصر من واقع الوثائق والمصادر التركية والعربية المعاصرة، لأحمد فؤاد متولي، ص ٢٠٣.

(٢) انظر بتصرف مقال بعنوان/ نشأة دار الإفتاء المصرية واستقلالها رؤية تاريخية، منشور على موقع دار الإفتاء المصرية على الإنترنت برابط: <http://www.dar-alifta.org/ar/Aboutdar.aspx?sec>.

(٣) لسان العرب ١٥ / ١٤٨.

(٤) التعريف لقاسم بن عبد الله بن أمير علي القانوني الرومي الحنفي. انظر: أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، ص ١١٧.

(٥) التعريف لمحمد بن أحمد ميارة. انظر: الإتقان والإحكام ١ / ٧.

(٦) التعريف للشيخ جاد الحق. انظر: بحوث وفتاوى إسلامية في قضايا معاصرة للشيخ جاد الحق ٤ / ٤٢٤.

(٧) التعريف للبهوتي الحنبلي. انظر: شرح منتهى الإرادات ٣ / ٤٨٣.

٥ - تبين مبهم حاصل في مسألة يراد بيان حكم الشرع فيها^(١).

٢ - حكم الإفتاء:

الفتوى في أصلها جائزة، غير أنه قد تعثر بها الأحكام الآتية:

١ - الوجوب: إذا كان المفتي أهلاً للإفتاء، وكانت الحاجة قائمة، ولم يوجد مفتٍ سواه، فيلزمه والحالة كذلك فتوى من استفتاه؛ لتعيينها عليه.

٢ - الاستحباب: إذا كان المفتي أهلاً، ووجد غيره، ولم تكن هنالك حاجة قائمة.

٣ - الحرمة: إذا لم يكن عالماً بالحكم المستفتى فيه.

الكراهة: إذا أحس المفتي من نفسه شيئاً يخرج به عن حال اعتداله وكمال تثبته وتبينه^(٢).

٣ - أهمية الإفتاء وخطره:

إن الإفتاء أمر عظيم الخطر كبير الموقع؛ يقول الإمام النووي: «اعلم أن الإفتاء عظيم الخطر، كبير الموقع، كثير الفضل؛ لأن المفتي وارث الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم، وقائم بفرض الكفاية، ولهذا قالوا: المفتي موقع عن الله تعالى»^(٣).

ولعظم الفتوى وخطرها؛ فقد كان السلف الصالح من الصحابة والتابعين يكرهون التسرع في الفتوى، ويود كل واحد منهم أن يكفيه إياها غيره، فإذا رأى أنها قد تعينت عليه بذل اجتهاده في معرفة حكمها من الكتاب والسنة أو قول الخلفاء الراشدين ثم أفتى^(٤)، وقد روي في كراهة التسرع في الفتوى آثار كثيرة منها:

عن يحيى بن سعيد قال: سئل القاسم يعني ابن محمد يوماً فقال: لا أعلم، ثم قال: والله لأن يعيش الرجل جاهلاً بعد أن يعلم حق الله عليه خير له من أن يقول ما لا يعلم^(٥).

وعن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: أدركت عشرين ومائة من أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الأنصار ما منهم أحد يسأل عن شيء إلا ود أن أخاه كفاه ولا يحدث حديثاً إلا ود أن أخاه كفاه^(٦).

(١) التعريف لأحمد نكري. انظر: جامع العلوم ٣ / ١٤.

(٢) شرح الكوكب المنير لابن النجار ٤ / ٥٨٣، ٥٨٤، التحرير شرح التحرير للمرداوي ٨ / ٤١٠٠، الواضح في أصول الفقه لابن عقيل ١ / ٢٨٤، معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة للجزايني ص ٥٠٥، ٥٠٦. الوجيز في أصول الفقه الإسلامي للزحيلي ٢ / ٣٩١، ٣٩٢، آداب الفتوى والمفتي والمستفتي للنووي ص ٣٥، أدب المفتي والمستفتي لابن الصلاح ص ١٠٨.

(٣) آداب الفتوى والمفتي والمستفتي ص ١٣.

(٤) إعلام الموقعين لابن القيم ١ / ٢٧.

(٥) المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي ١ / ٢٣٦ برقم ١١٢.

(٦) أخرجه الدارمي في سننه ١ / ٢٤٨ برقم ١٣٧، باب: باب من هاب الفتيا وكره التنطع والتبذع، والبيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي، ص ٤٣٣، ابن المبارك في الزهد والرفائق، ص ١٩.

والأثر إسناده صحيح. انظر: الصحيح المسند من أقوال الصحابة والتابعين للداني، ١ / ٨١.

المطلب الثاني: التكنولوجيا في الفتوى بين المقصد والوسيلة

الفرع الأول: التعريف بالمقصد والوسيلة.

المقصد مأخوذ من الفعل قصد، والقصد يأتي في اللغة بمعان:

أولها: استقامة الطريق، ومنه قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ﴾ [النحل: ٩]؛ أَي عَلَى اللَّهِ تَبَيُّنُ الطَّرِيقِ الْمُسْتَقِيمِ^(١)، وَالْقَصْدُ فِي الْمَعِيشَةِ أَلَّا يَسْرِفَ وَلَا يَقْتَرِ.

ثانيها: العدل والتوسط وعدم الإسراف.

ثالثها: الاعتمادُ والأَمُّ، وإتيان الشيء والتوجه^(٢).

وأما الوسيلة: فهي مأخوذة من الفعل «وسل»، ويأتي على معان منها: الرغبة والطلب والتقرب، والوصلة والقربى، يقال: وسل فلان إلى الله بِالْعَمَلِ (يسل) وسلا رغب وتقرب، وتوسل فلان إلى الله تَعَالَى وسل، وإلى فلان بِكَذَا تقرب إليه بِحَرْمَةِ آصِرَةٍ تَعْطِفُهُ عَلَيْهِ، وتوسل إليه بوسيلة إذا تقرب إليه بعمل، وتوسل إليه بكذا: تقرب إليه بِحَرْمَةِ آصِرَةٍ تَعْطِفُهُ عَلَيْهِ، والوسيلة: الوصلة والقربى، وجمعها الوسائل^(٣).

ويؤخذ من ذلك أن هناك وسائل ومقاصد، وإن شئت قلت آلات وغايات، فالوسائل والآلات ما يتوصل بها إلى الغير، وهي غير مقصودة لذاتها، بل لتحصيل غيرها على الوجه المطلوب الأكمل، إذ بدونها قد لا يحصل المقصد، والمقاصد والغايات ما يهدف الإنسان إليه ويبتغيه وهي المقصودة لذاتها.

يقول الإمام الطاهر ابن عاشور في بيان الفرق بين المقاصد والوسائل: «المقاصد هي الأعمال والتصرفات المقصودة لذاتها، والتي تسعى النفوس إلى تحصيلها بمساع شتى، أو تُحْمَلُ عَلَى السَّعْيِ إِلَيْهَا امْتِثَالًا. وتلك تنقسم إلى قسمين: مقاصد للشرع، ومقاصد للناس في تصرّفاتهم... وأما الوسائل فهي الأحكام التي شرعت لأن يتم بها تحصيل أحكام أخرى. وهي غير مقصودة لذاتها بل لتحصيل غيرها على الوجه المطلوب الأكمل، إذ بدونها قد لا يحصل المقصد، أو يحصل معرّضًا للاختلال والانحلال. فالإشهاد في عقد النكاح وشهرته غير مقصودين لذاتهما، وإنما شرعا لأنهما وسيلة لإبعاد صورة النكاح عن شوائب السفاح والمخادنة. والحوز للرهن ليس مقصودًا لذاته ولكنه شرع لتحقيق ماهية الرهن وحصول التوثق الأمّ، حتى لا يرهنه الراهن مرّة أخرى عند دائن آخر فيفوت الرهن الأول»^(٤).

(١) تفسير البغوي ٥ / ١١.

(٢) تهذيب اللغة ٨ / ٢٧٤، لسان العرب ٣ / ٣٥٣، الصحاح للجوهري ٢ / ٥٢٥، المعجم الوسيط ٢ / ٧٣٨.

(٣) مقاييس اللغة ٦ / ١١٠، لسان العرب ١١ / ٧٢٤، المعجم الوسيط ٢ / ١٠٣٢.

(٤) مقاصد الشريعة الإسلامية للطاهر ابن عاشور (٣ / ٤٠٢ - ٤٠٦).

الفرع الثاني: علاقة التكنولوجيا بالإفتاء.

إذا كانت المقاصد هي الغايات والأهداف التي يسعى الإنسان إلى الوصول إليها، والوسائل هي الأدوات المساعدة التي يمكن من خلالها الوصول إلى بُغية الإنسان وهدفه وقصده وما يربو إليه ويرغب في تحقيقه، وكانت عملية الإفتاء يراد بها بيان حكم الشرع في مسألة من المسائل يقدمها المستفتي، وكانت لها تلك الأهمية والمسؤولية الكبيرة التي جعلت كثيرًا من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم يعزف عنها لعظم موقعها أمام الله تعالى، فإن الوصف المناسب للعلاقة بين التكنولوجيا والإفتاء هو أن التكنولوجيا بأنواعها المتعددة من الوسائل والآلات التي تعين المفتي على إتمام عملية الإفتاء، لا من الغايات والأهداف والمقاصد، فهي ليست مقصودة في ذاتها، فلا يقصد المفتي أو المستفتي التكنولوجيا لذاتها، وإنما قصدُ المفتي وغايته وهدفه وسعيه هو الوصول إلى حُكم الشرع في المسألة التي يتناولها بالبحث والتأمل والدراسة، وقصدُ المستفتي وغايته وهدفه وسعيه هو معرفة حكم الشرع في مسألته ببيان المفتي لها، وماذا عليه أن يتبع ويسلك حتى تبرا ذمته أمام الله تعالى.

فاعتبار التكنولوجيا من الوسائل المعنية هو الوصف المناسب لها، إذ يستطيع المفتي من خلالها الوصول إلى التصور الصحيح فيما يعرض عليه من مسائل وسهولة استقبال طلب المستفتي والتأكد من صحة البيانات، وسهولة بحث المفتي في المصادر، ثم سهولة إيصال الفتوى إلى المستفتي، وكل هذا من قبيل المساعدات والتي هي أصل أصيل من الوسائل.

الفرع الثالث: حكم الوسائل المعنية على الإفتاء.

انتهينا في المطلب السابق إلى أن التكنولوجيا بأنواعها المتعددة من الوسائل والآلات التي تعين المفتي على إتمام عملية الإفتاء، وإذا كان الأمر كذلك فإنه لا حرج شرعًا في استعانة المفتي بتلك الوسائل على إتمام عملية الإفتاء؛ سواء كان ذلك من أجل التصور الصحيح للمسألة المعروضة عليه للنظر والبحث والتأمل والدراسة، أو البحث في مصادر الفقه أو الوصول إلى المعلومات التي يريدها المفتي أو التعرف على بيانات المستفتي وسهولة إيصال الفتوى إليه.

فلا بد للفقيه أن يكونَ مواكبًا للتطور والتغير الذي يحدث في كثيرٍ من نواحي الحياة، ويكونَ مطلعًا على أحدث التقنيات فيما يعرض عليه من مسائل، فالدين الإسلامي دين عالمي صالح لكل زمان ومكان، فهو يعالج مشكلات كل عصر من العصور وقد اجتهد الفقهاء القدامى بما توافر لديهم من إمكانيات في الوصول إلى حلول فقهية لمشكلات عصرهم، فعلى الفقهاء المعاصرين أن ينظروا في مسائل عصرهم بل وفي المسائل السابقة بما يتوافق مع عصرهم ويناسب زمانهم^(١).

إذ «الأصل في الأشياء الإباحة حتى يدل الدليل على التحريم» كما هو قول جمهور الفقهاء، وهذا يدل على إباحة استخدام التكنولوجيا والاستفادة منها في شتى العلوم خاصة العلوم الشرعية.

(١) أثر التكنولوجيا الحديثة في الأحكام الفقهية، دراسة مقارنة لحسين بيومي الشيخ ص ١٤٣ - ١٤٥.

قال الإمام السيوطي: «قاعدة: الأصل في الأشياء الإباحة حتى يدل الدليل على التحريم، هذا مذهبنا، وعند أبي حنيفة: الأصل فيها التحريم حتى يدل الدليل على الإباحة، ويظهر أثر الخلاف في المسكوت عنه، ويعضد الأول قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «ما أحل الله فهو حلال وما حرم فهو حرام، وما سكت عنه فهو عفو، فاقبلوا من الله عافيته، فإن الله لم يكن لينسى شيئا» أخرجه البزار والطبراني من حديث أبي الدرداء بسند حسن. وروى الطبراني أيضا من حديث أبي ثعلبة «إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها، ونهى عن أشياء فلا تنتهكوها، وحدّ حدودا فلا تعتدوها، وسكت عن أشياء من غير نسيان فلا تبحثوا عنها» وفي لفظ «وسكت عن كثير من غير نسيان فلا تتكلفوها رحمة لكم فاقبلوها». وروى الترمذي وابن ماجه من حديث سلمان: «أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سئل عن الجبن والسمن والفراء فقال: «الحلال ما أحل الله في كتابه، والحرام ما حرم الله في كتابه، وما سكت عنه فهو مما عفا عنه»^(١).

وقال العلامة ابن نجيم: «قاعدة: هل الأصل في الأشياء الإباحة حتى يدل الدليل على عدم الإباحة؟ وهو مذهب الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ أو التحريم حتى يدل الدليل على الإباحة؟ ونسبه الشافعية إلى أبي حنيفة رَحِمَهُ اللَّهُ»^(٢). هذا ولما لم يقدّم دليل على تحريم الانتفاع بالتكنولوجيا في الإفتاء، بقيت على الأصل وهو الإباحة.

المطلب الثالث:

التكنولوجيا في الإفتاء بين المزايا والعيوب

من سنن الله تعالى في كونه أنه لا يوجد شيء مستحدث -غالبا- فيه النفع فقط بل يتصور فيه النفع أو الضرر، وكل ذلك يتحقق حسب تعامل الإنسان ونظراته ومدى استفادته منه.

وإذا كان الله تعالى هو النافع الضار على سبيل الحقيقة، فإن الإنسان ينسب إليه الأمر نفعاً أو ضرراً على سبيل الكسب فهو الذي يعمل، فإن عمل خيراً فخير وإن عمل شراً فشر.

قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَمَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ۝ مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا ۝﴾ [النساء: ٧٨-٧٩]، فهي من الله تعالى خلقاً وإيجاداً ومن البشر عملاً وكسباً^(٣).

ومن هذه الأشياء المستحدثة -التكنولوجيا- بشتى أنواعها وفروعها، فلها مزايا ينتفع بها الإنسان ويسعد إذا استغلها واستفاد منها، وتعتريها عيوب يخسر الإنسان إذا اتبعها وسار وراءها ولم يحجم نفسه بعيداً عنها.

(١) الأشباه والنظائر للسيوطي ص ٦٠.

(٢) الأشباه والنظائر لابن نجيم ص ٥٦.

(٣) يقول الشيخ الجمل: «إضافة الأشياء كلها إلى الله في الآية السابقة في قوله: ﴿قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ فعلى الحقيقة، لأن الله هو خالقها وموجدتها. وأما إضافة السيئة إلى فعل العبد في قوله: ﴿وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ﴾ فعلى سبيل المجاز. تقديره وما أصابك من سيئة فمن الله بسبب نفسك عقوبة لك» ينظر: حاشية الجمل على الجلالين ص ٤٢٦.

- ١ - مزايا استخدام التكنولوجيا عامة وفي الإفتاء خاصة: من أبرز مزايا استخدام التكنولوجيا ووسائلها المتنوعة بشكل عام أنها تتيح لنا تجربة ثقافات جديدة، وتوفر رؤى أعمق، وتسمح بفعل المزيد مع أقل الموارد، وتؤدي إلى تحسين الأرباح، وسهولة البحث، وتوفير الوقت^(١).
- أما مزاياها في الإفتاء بشكل خاص فمنها الآتي:
 - التفاعلية التي أتاحتها الوسائل التكنولوجية بين المستفتين والمفتي، أضافت عمقاً للفتاوى الصادرة، وفتحت مجالاً لمناقشة القواعد الفقهية والشرعية المستخدمة في الفتاوى المختلفة.
 - إمكانية مناقشة أي قضية تمس المجتمع والوقوف على آراء الجمهور حولها لإصدار فتاوى مكتملة الأركان حول تلك القضية بما يحقق المصلحة العامة للدولة.
 - اللامركزية التي تتمتع بها تلك الوسائل وتحويلها العالم إلى قرية صغيرة ما جعلها إحدى الوسائل المستخدمة في نشر الدعوة والإسلام بكل أنحاء العالم.
 - استحداث بدائل جديدة خاصة بـ (الفتوى عن بعد) بدلاً من الفتاوى الشفهية، وحضور المستفتين للمؤسسات والهيئات الرسمية بأنفسهم.
 - عيوب استخدام التكنولوجيا بشكل عام وفي الإفتاء بشكل خاص:
 - أما عيوبها بشكل عام فمنها أنها يمكن من خلالها تدمير البيئة، وإحداث مشاكل صحية، وخلق نقص في الخصوصية، بالإضافة إلى أنها مكلفة مادياً، وتتطلب دائماً الحاجة إلى الترقية^(٢).
 - وأما عيوبها في المجال الإفتائي فمنها الآتي:
 - أنها تؤدي إلى إحداث تفاعل رقمي سلبي على الصعيد الديني، هذا جنباً إلى جنب مع تزايد أعداد من يطرحون خطابات الوعظ والإرشاد الديني، وما تتضمنها من كراهية الآخر وعدم تقبله.
 - تسهم في انتشار الفتاوى غير الرسمية بشكل كبير، فضلاً عن إنشاء عدد كبير من الصفحات المتشددة، وصفحات غير المؤهلين للفتوى، مما أدى إلى انتشار ظاهرة فوضى الفتاوى، وانتشار عدد كبير من الفتاوى غير المنضبطة المتأرجحة بين التساهل والتشدد.
 - تؤدي إلى مقارنة غير المؤهلين والمتخصصين فتاوى وأقوال كبار الفقهاء والعلماء في قضية ما وفي عصر من العصور، ومقارنته بالفتوى أو أقوال العلماء المعاصرين اليوم دون مراعاة لتغير الزمان والمكان وبيئة الفتوى؛ مما يؤدي لخلل في فهم الفتاوى والتعامل معها.

(١) إيجابيات وسلبيات التكنولوجيا لرقية مطر، متاح على الرابط:

<https://uomus.edu.iq/NewDep.aspx?depid=5newid=16131>

(٢) إيجابيات وسلبيات التكنولوجيا. مرجع سابق.

المبحث الثاني:

التكنولوجيا في فتاوى دار الإفتاء المصرية

تعد تكنولوجيا المعلومات الآن محركاً رئيسياً لتطور كافة العلوم، وبينها العلوم الدينية والإفتائية، حيث تمثل سنداً ودعماً متصلًا بكافة الأنشطة والمجالات الحياتية، وتؤدي دوراً مهماً في اكتساب المعرفة الدينية والاستفادة منها بالطرق والظروف المختلفة.

وفي النواحي الدينية لم يعد الناس بحاجة رئيسة إلى زيارة المساجد أو قراءة الكتب الدينية للترؤد من علوم الدين أو الحصول على الفتوى في المسائل المختلفة كما كان الأمر في الزمن الماضي، بل أصبح الحصول على تلك المعلومات ممكناً بالدخول إلى صفحات وحسابات الدعاة الإسلاميين لمعرفة الأحكام والنصائح في كل جانب في الدين.

ولا شك أن ما تحتويه التكنولوجيا الحديثة خلق علاقة وثيقة ومباشرة بين رجال الدين والجمهور.

ومع التطور الهائل والمتسارع يوماً بعد يوم، وابتكار الكثير من الوسائل المستحدثة في شتى المجالات، فإن التطور مستمر في أساليب وأدوات إصدار الفتوى لتتلاءم مع متطلبات العصر الحديث والتطور التكنولوجي المتزايد، فبعد أن كانت الفتوى شفوية تعتمد على حضور المستفتي أمام المفتي في مقرات دور الإفتاء الرسمية أو المساجد أو غيرها للحصول على الفتوى، بدأت تتطور تدريجياً حتى أصبحت الفتوى بين يدي المستفتي بمختلف مذاهبها وأحكامها عبر التطبيقات الإلكترونية المختلفة.

وبتتبع سيرورة العمل داخل دار الإفتاء المصرية من خلال البحث في أروقتها وما ذكره المختصون داخلها نجد العملية الإفتائية المتعلقة بجمهور المستفتين حتى عام ٢٠٠٥م تتم من خلال ثلاثة محاور:

الأول: الإفتاء الشفوي: ويعتمد أصالة على الاستقبال الشخصي للسائل؛ حيث يأتي راغب الفتوى إلى مقر دار الإفتاء المصرية للسؤال.

الثاني: الهاتفني: حيث يوجد هاتف أرضي في مكتب أمين الفتوى للرد من خلاله على المكالمات الواردة للسؤال، وكانت أرقامها خاصة ليست عامة كأرقام رسمية لتلقي الأسئلة.

الثالث: الكتابة الموثقة: بأن يكتب أمين الفتوى فتواه في ورقة ثم يذهب بها إلى موظف «مدخل البيانات» لكتابتها على جهاز الكمبيوتر ثم يطبعها ويأخذها أمين الفتوى للمراجعة، وإذا وجد تعديلاً ما رجع مرة أخرى إلى موظف «مدخل البيانات» وهكذا.

ومع بداية عام ٢٠٠٦م وتحديداً في عهد فضيلة الأستاذ الدكتور/ علي جمعة، قام فضيلته بتوفير جهاز كمبيوتر لكل أمين فتوى خاص به لكتابة الفتاوى وتحريرها وضبطها دون الحاجة إلى الطريقة القديمة البطيئة، ثم أنشأ مركز الاتصالات لتلقي المكالمات وتسجيلها وأرشفتها، وكانت هي البداية الحقيقية لخدمة الإفتاء الهاتفني في دار الإفتاء المصرية.

ثم مع مرور الأيام والسنين ومواكبة وسائل التكنولوجيا الحديثة والتطور المتسارع للذكاء الاصطناعي، كشفت دار الإفتاء المصرية في عام ٢٠٢٣م عن طرق عدة للحصول على الفتاوى بسهولة ويسر، أهمها:

- إرسال السؤال إلى علماء الدار عن طريق الموقع أو التطبيق على الموبايل أو الفاكس أو البريد.
- طرح السؤال أو الفتوى على البث المباشر على صفحة الدار على الفيس بوك.
- تصفح البوابة الإلكترونية التي تحوي فتاوى كثيرة وكتبًا صادرة عن الدار.
- متابعة منصات دار الإفتاء المصرية على كل مواقع التواصل الاجتماعي (فيس بوك- تويتر- يوتيوب- إنستجرام- تيك توك- ساوند كلاود- تليجرام) على الرابط الخاص بكل منصة.

ومن كل ذلك يتضح أن للتكنولوجيا أثرًا في دار الإفتاء المصرية، وأن الدار تراعي تطورها وتستفيد منها أيما استفادة، وهذا ما سنحاول التعرف عليه في هذا المبحث.

وبناء على ذلك ينقسم المبحث إلى مطالب:

المطلب الأول: منظومة العمل الإفتائي في الإدارات المتعددة المعنية بالتعامل مع جمهور المستفتين شفويًا.

المطلب الثاني: منظومة العمل الإفتائي في الإدارات المتعددة المعنية بالتعامل مع جمهور المستفتين إلكترونيًا.

المطلب الثالث: برنامج ميكنة الفتاوى.

المطلب الرابع: مواقع التواصل الاجتماعي والقنوات الفضائية.

المطلب الخامس: البرامج الإلكترونية المكملة للعمل الإفتائي وتراث الفتاوى.

المطلب السادس: تطبيق « Fatwa Pro » والمؤشر العالمي للفتوى التابعين للأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم.

المطلب السابع: إدارة تكنولوجيا المعلومات.

المطلب الأول:

منظومة العمل الإفتائي شفويًا

تقدم دار الإفتاء المصرية الفتاوى لجمهور المتعاملين معها خدمات إفتائية شفوية من خلال نوافذ متعددة منها: إدارة الفتوى الشفوية، وإدارة التوفيق والمصالحات، والإرشاد الزواجي، وكان للتكنولوجيا أثر واضح في سيرورة عمل تلك الإدارات، وذلك على النحو الآتي:

١ - إدارة الفتوى الشفوية: وهي إدارة تعنى بالرد على أسئلة السائلين الذي يحضرون شخصيًا إلى مقر دار الإفتاء المصرية، فيستقبله موظف الاستقبال، ويقوم بتسجيل بياناته على السيستم الخاص بالإفتاء الشفوي، ثم يعطه رقمًا مسلسلًا خاصًا بدوره، وبالنداء عليه آليًا يتوجه السائل إلى أمين الفتوى في المكتب الذي يحمل الرقم الذي تمت المناداة به، ثم يتأكد أمين الفتوى من مطابقة البيانات المسجلة على السيستم بالسائل المتواجد أمامه، وبعد أن يفتيه، يقوم أمين الفتوى بتوثيق السؤال والجواب على الصفحة الخاصة به ببرنامج الإفتاء الشفوي،

والغرض من كل هذا تأمين عملية الإفتاء فيما يخص أمناء الفتوى أو المستفتين بحيث يسهل الرجوع إلى تلك البيانات إذا ظهرت مشكلة ما تتعلق بالسائل أو أمين الفتوى، وكما أنها وسيلة لحفظ الفتاوى والاستفادة منها فيما بعد من خلال الدراسات التي تتم عليها.

وهناك علاقة تكاملية بين «إدارة الفتوى الشفوية» والإدارات الشرعية بالدار تتم عن طريق: أن يحول مدير الإدارة إلى الإدارات الشرعية حسب التخصصات، إما فتوى مكتوبة (ميراث-متنوع -حساب شرعي)، أو استشارة شرعية، أو عمل إفادة طلاق، أو تحويل لمفتي الطلاق أو مركز الأبحاث إذا كانت فرعاً جديداً، أو لجنة أمانة الفتوى إذا استدعى الأمر.

ومع أن الأصل أن يأتي السائل إلى دار الإفتاء المصرية للاستفتاء دون حجز أو غيره، فقد استحدثت دار الإفتاء المصرية إمكانية الحجز المسبق، مما يسهل على المستفتين حضورهم في الأيام التي تناسبهم.

جاء على بوابة دار الإفتاء المصرية قولها: مواكبة لعصر التحول الرقمي والاستفادة من الوسائل التكنولوجية الحديثة في تقديم الخدمات الإفتائية والتيسير على الناس، وبناءً على توجيهات فضيلة المفتي قامت دار الإفتاء المصرية بإطلاق إمكانية الحجز المسبق للمواعيد لطالبي الفتوى الشفوية من خلال بوابتها الإلكترونية.

وتأتي هذه الخدمة مواكبة للتقدم التكنولوجي وللتسهيل على المستفتين الراغبين في زيارة دار الإفتاء المصرية للحصول على الأجوبة الوافية لأسئلتهم.

كما تهدف دار الإفتاء المصرية من هذه الخدمة إلى راحة المستفتين وتقليل أوقات الانتظار والحد من أوقات تكديس الزوار، ومساعدة المستفتي القادم من أماكن بعيدة على الحصول على طلبه من أول زيارة.

كما تتيح هذه الخدمة لطالبي الفتوى اختيار الموعد الملائم لهم ولظروفهم الخاصة وتمكنهم من تغيير الموعد أو إلغائه.

وللوصول لخدمة الحجز المسبق يتم الدخول على البوابة الإلكترونية لدار الإفتاء المصرية على الرابط التالي: dar-alifta.org

ثم الدخول إلى خدمة حجز موعد من الصفحة الرئيسية؛ يمكن من خلال النافذة إدخال البيانات لحجز موعد مقابلة شخصية مع الإدارات المختصة بدار الإفتاء المصرية.

وبناءً على ذلك: يتم تحديد الموعد الذي يحضر فيه طالب الفتوى إلى مقر دار الإفتاء المصرية في الموعد المحدد بكل سهولة ويسر للحصول على إجابة لأسئلته^(١).

٢- إدارة التوفيق والمصالحات: وهذه الإدارة تعنى بالحكم والفصل في كل المنازعات الاجتماعية والمالية وتقسيم التركات وقضايا الديات والجراح والإصابات وكل ما فيه خلاف بين الناس، ويتم التواصل مع الإدارة عن طريق الهاتف رقم (٠٢٢٥٩١٠٤٤١) أو عن طريق الحضور إلى مقر دار الإفتاء المصرية لتقديم طلب

(1) <https://www.dar-alifta.org/ar/articles/details/8874/>

وتحديد موعد، مع التنبيه على حضور جميع أطراف النزاع، وتعمل من خلال منظومة إلكترونية بدءاً من استقبال السائل وتحويله إلى الإدارة، ثم تسجيل بياناته من أجل سهولة الوصول إليها وإعداد التقارير حولها ومدى الاستفادة منها في قابل الأيام وما خلصت إليه قرارات الإدارة.

٣- إدارة التدريب ودورات المقبلين على الزواج:

إيماناً من دار الإفتاء المصرية بأهمية تأهيل المقبلين على الزواج، فقد اتجهت إلى عقد دورات لتأهيلهم وبيان ما تبني عليه الأسرة السعيدة من خلال الخبراء والمختصين، ليس في المجال الديني فقط، وإنما يمتد ليشمل الخبراء في مجال علم النفس والاجتماع والاقتصاد وشتى المجالات التي تحتاجها الأسر حتى تسير سيراً صحيحاً.

وقد اتجهت دار الإفتاء المصرية إلى عقد معظم تلك الدورات أون لاين، بحيث يسهل على الراغبين متابعتها والاشتراك فيها بدلاً من الحضور الشخصي إلى مقر دار الإفتاء.

وهذه الدورات تأتي ضمن رؤية دار الإفتاء الشاملة التي تركز على جميع جوانب بناء الأسرة، وتشمل الاهتمام بكل عنصر يسهم في نجاح الزواج واستقراره، وتهدف إلى تشجيع سير الحياة الزوجية بما يتماشى مع الأهداف الشرعية، وتواكب المتغيرات الاجتماعية شكلاً ومضموناً.

وتأتي هذه المبادرة لتؤكد التزام دار الإفتاء المصرية بمسؤوليتها الدينية والوطنية تجاه المجتمع المصري، وتعكس إرادتها في المساهمة بشكل فاعل في بناء مستقبل مزدهر لمصر.

المطلب الثاني: منظومة العمل الإفتائي إلكترونياً

إذا كان للتكنولوجيا أثرٌ في الإفتاء الشفوي والتوفيق والمصالحات والتدريب ودورات المقبلين على الزواج، فإن الأثر الأكبر يتجلى بشكل كامل لا لبس فيه ولا مداراة ولا غموض في تلك الإدارات المعنية بالرد على السائلين إلكترونياً، وبتتبع منظومة العمل داخل دار الإفتاء المصرية نجد أن هذه الخدمة تؤدي من خلال إدارتين رئيسيتين هما: إدارة الفتوى الإلكترونية، وإدارة الفتوى الهاتفية.

١ - إدارة الفتوى الإلكترونية:

تقوم سيرورة عمل هذه الإدارة بأن يدخل السائل إلى الموقع الإلكتروني لدار الإفتاء المصرية على شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت)، ثم يتجه إلى قسم طلب الفتوى، فيكتب عنوان موضوع سؤاله (الصلاة- الحج... إلخ)، ثم يكتب بريده الإلكتروني، ثم يكتب سؤاله ويرسله، وبعد إرسال سؤاله يعطيه الموقع رقماً سرياً خاصاً بالسؤال، وعلى السائل الاحتفاظ به حتى يدخل ويرى إجابته، ثم يجيب أحد أمناء الفتوى -المختصين بالرد على الفتاوى الإلكترونية- عن السؤال ويرسله إلى البريد الإلكتروني الخاص بالسائل، وبعد حوالي ساعة من إرسال السؤال يدخل السائل مرة أخرى إلى موقع الدار على شبكة المعلومات قسم الاستعلام عن فتوى ويضع رقم سؤاله حتى يرى الإجابة أو يدخل إلى عنوان بريده الإلكتروني الخاص به يجد الإجابة قد أرسلت إليه.

٢ - إدارة الفتوى الهاتفية:

أنشأت دار الإفتاء المصرية خدمة هاتفية للاستفتاء عن طريق الاتصال برقم مختصر يسهل على طالب الفتوى استخدامه؛ سواء في ذلك أن يكون المتصل من داخل البلاد أو من خارجها:

- فمن داخل مصر يتم الاتصال برقم: (١٠٧).
- ومن خارج مصر من رقم: ٢٥٩٧٠٤٠٠ (٠٠٢٠٢) إلى رقم ٢٥٩٧٠٤٣٠ (٠٠٢٠٢).

وعند الاتصال بالرقم المختصر تعطي الخدمة المتصل اختياراً من بين أربع خيارات: أولها: اختيار تسجيل سؤال جديد أو الاستماع إلى جواب سؤال سابق.

ثانيها: التحدث إلى أحد أمناء الفتوى مباشرة.

ثالثها: تسجيل شكوى أو اقتراحاً يتعلق بالخدمة الإفتائية.

رابعها: التحدث مع أحد ممثلي خدمة العملاء؛ لتفادي أي إشكالات حول التعامل مع الخدمة، أو الوصول إلى إجابة السؤال الذي تم طرحه سابقاً وخلافه.

ومما سبق يظهر لنا أن للتكنولوجيا أثر في العملية الإفتائية من خلال تسهيل وصول المستفتي إلى أمين الفتوى وسهولة الحصول على فتواه إلكترونياً أو هاتفياً.

المطلب الثالث: ميكنة الفتوى

في ضوء الخطة الإستراتيجية لتطوير وتنظيم العمل داخل دار الإفتاء المصرية تم تصميم برنامج الميكنة الشامل لكافة قطاعات العمل الإفتائي داخل المؤسسة.

فتم التوجيه والاستعانة بإدارة تكنولوجيا المعلومات بدار الإفتاء المصرية لعمل هذا البرنامج من الجهة التقنية بعد الوقوف على الخبرة الإفتائية والنظام التقليدي الذي استقر عليه العمل من قبل، وقد تم تفعيله وبدء تشغيله في الخدمة منذ شهر ١٠ / ٢٠٢٢م بشكل متكامل عبر مراحل الفتوى المتراكبة مرحلة تلو أخرى.

- مجال الفتوى المكتوبة

وهذه المراحل تبدأ منذ أول خطوة لمراحل العمل: وهي استقبال السائل من خلال إدارة مختصة، وهي إدارة الإصدارات وخدمة المواطنين التي تقوم على استقبال السائل واستيفاء الأوراق اللازمة والمناسبة لاستخراج الفتاوى المكتوبة، والتي تقوم بدورها بعمل أرشفة للملف بصورة إلكترونية، وإحالة إلى الإدارة المختصة وفق المعمول به وبحسب اختصاص كل (إدارة الفتاوى المكتوبة + إدارة الحساب الشرعي والمواريث + إدارة المحاكم وفتاوى المؤسسات).

وبجانب ذلك تعمل إدارات متخصصة أخرى (إدارة الأبحاث الشرعية + إدارة الفروع الفقهية + إدارة نبض الشارع + إدارة البوابة الإلكترونية) على مشروع مهم؛ وهو تكميل الشجرة الفقهية ومعالجة المستجدات على الساحة الإفتائية من خلال هذا البرنامج.

ويتلخص نظام العمل على هذا البرنامج بخلفيته المتمثلة في الخبرة الإفتائية والتميز البحثي المتخصص في شتى فروع العلوم الشرعية في الآتي: حيث يقوم أمناء الفتوى العاملين بالإدارات المنتجة للفتوى المكتوبة؛ بداية من تقييد السؤال برقم إلكتروني مسلسل (ابتداء من ١ / ١ / ٢٠٢٣م)، واستيفاء المعلومات المطلوبة حوله، ومرورًا ببحثه وتحرير الإجابة وصياغة الفتوى بخصوصه.

وبعد ذلك تراجع مواد الفتاوى فنيًا وعلميًا من قبل إدارة مختصة (إدارة المراجعة والتنسيق الشرعي)، وبعد الانتهاء إلى المسودة النهائية يتم إرسالها إلى إدارة التدقيق اللغوي لضبطها من الناحية اللغوية ثم عرضها من خلال البرنامج على فضيلة المفتي للتكرم بالنظر والتوجيه والاعتماد، ثم أرشفتها بشكل رقمي وإلكتروني متكامل. كما تم الاستفادة من البرنامج من إمكانيات البحث والتصنيف ويضيف العديد من التقارير والإحصائيات المفيدة في إدارة الخدمة.

- ميكنة الخدمات الأخرى:

تمت إضافة ميكنة إجراءات العمل في جميع إدارات الدار، والربط والتواصل بين كل إدارات الدار لتيسير وتسهيل العمل والوصول السريع للمعلومات للعاملين بالدار، بما ينعكس على عموم المواطنين والمستفتين، بالإضافة إلى ميكنة طرق ورود الفتاوى إلى الدار من مقابلات شخصية وبريد وفاكس وهاتف وإنترنت.

- مرحلة الطباعة والاعتماد والأرشفة:

أتاح هذا البرنامج وضع خريطة زمنية منضبطة لمخرجات الفتاوى إضافة إلى ما سبق، وتقوم إدارة الإصدارات وخدمة المواطنين بطبع النسخة الورقية من الفتاوى بعد اعتمادها سواء من فضيلة المفتي أو من أمانة الفتوى من خلال البرنامج وإضافتها في الملف الورقي الخاص بها للتوقيع الحي وختمها، تمهيدًا للإجراءات اللاحقة من تسليمها للسائلين بكافة الوسائل من التسليم الورقي للسائل أو بالبريد الإلكتروني أو بالبريد العادي أو باليد إلى المؤسسات والمحاكم (خاصة داخل القاهرة الكبرى)؛ وذلك من أجل ضمان وصول رد دار الإفتاء المصرية إلى المحاكم بكافة أنواعها في وقتها المحدد، والمحافظة على سرية وخصوصية القرار الشرعي، وتماشياً مع جهود وزارة العدل المصرية الكبيرة والمبدولة في جانب إنجاز القضايا وإنهاء تكديسها وسرعة إجراءات الفصل فيها، خاصة في محاكم الأسرة.

ثم بعد ذلك يتم أرشفة صيغة الفتوى النهائية بعد الاعتماد إلكترونياً (Word) و (Pdf) وحفظها على البرنامج وسهولة الرجوع إليها بعد ذلك في أي وقت.

- مرحلة استقبال حالات الطلاق والمصالحات والإرشاد الأسري:

من خلال البرنامج تم ضبط عمليات خدمة الجمهور وتسهيل إجراءاتها؛ حيث تقوم إدارة خدمة المواطنين باستقبال الحالات المحولة من لجان الفتوى الشفوية كخطوة أولية لتنظيم العمل على خدمتها بحسب طبيعة السؤال.

- فإن كانت هذه الحالات مختصة بالطلاق، فيتم تحديد مواعيد منضبطة (وفق أجندة زمنية موزعة خلال الأسبوع) وعرضها على لجنة متخصصة «لجنة الأحوال الشخصية»، والتي تقوم بالتحقيق في حالات الطلاق والرضاع مع الحالات المعروضة عليها للبحث عن الحلول الشرعية واستنفاد المخارج المرعية، ثم يتم عرض محاضر هذه اللجنة النوعية وقرار أعضائها على فضيلة المفتي شخصياً أولاً بأول للنظر والتوجيه والاعتماد؛ محافظة على الأسرة التي هي المكوّن الأساس لنسيج المجتمع.

وهذا الإجراء من الإجراءات العلاجية لمشكلة وظاهرة الطلاق، والذي تبذل بموازاته تدابير وقائية كثيرة للحفاظ على وحدة الأسرة وتحسين بنائها، فأطلقت عدة برامج متخصصة في هذا الشأن، حيث أطلقت «تأهيل المقبلين على الزواج»، كما يتم العمل من خلال البرنامج أيضاً على ضبط استقبالات الحالات المحولة إلى «مركز الإرشاد الزوجي» لعقد جلسات الإرشاد الأسري، بحضور ممثل شرعي من دار الإفتاء، ومسؤول عن التنمية وبرامج السعادة.

- أما إن كانت هذه الحالات مختصة بالمنازعات والمخاضات فيتم تحديد مواعيد منضبطة (وفق أجندة زمنية موزعة خلال الأسبوع) وعرضها على إدارة التوفيق والمصالحات.

ومن هذه المسائل:

مسائل الميراث والمعاملات المالية (بيع - شركة - مضاربة - ديون - إجارة)، وكذلك المسائل المتعلقة بالأحوال الشخصية (الشبكة - حقوق المطلقة)، وكذلك مسائل الديات والجراحات.

ويراعى في ذلك: حضور جميع أطراف النزاع حتى تقوم الإدارة بالاستماع إليهم والعمل على التسوية فيما بينهم وإزالة الآثار المترتبة على النزاع القائم بينهم.

ويتم عمل محاضر بذلك وعرضها على فضيلة المفتي شخصياً للنظر والتوجيه والاعتماد.

- وقد تم عمل ما يشبه بـ«مرصد» يهتم بجمع المستجدات والموضوعات المكملة للشجرة الفقهية، وقاعدة بيانات كاملة للفتاوى الصادرة في المتنوع والميراث.

- من أهم مميزات البرنامج:

- الاستفادة من الرقمنة في سهولة وسلاسة تداول المواد العلمية بين المراحل المتعددة صنعاً ومراجعة واعتماداً وطباعة وأرشفة، وفي توفير النفقات المالية التي تنفق على الورق والطباعة في كل مرحلة، وتوحيد الصياغة والمسودات النهائية وإتاحتها للتداول دون مزيد مراجعات أو فقد.

- وضع خريطة زمنية منضبطة لمخرجات الفتاوى.

- إتاحة عمليات المتابعة الآنية على كافة مستويات ومراحل العمل، ومختلف الجهات العاملة.

المطلب الرابع: مواقع التواصل الاجتماعي

تعرف مواقع التواصل الاجتماعي بأنها:

- «شبكة تضم مجموعة من الأفراد لهم نفس الاهتمامات والميول والرغبة في تكوين بعض الصداقات من خلال استخدام الشبكة العنكبوتية»^(١).

- وقيل هي: «مقهى اجتماعي يجتمع في بعض الأفراد للقيام بتبادل المعلومات فيما بينهم مع وجود فارق بين المقهى الحقيقي والمقهى التكنولوجي وهو أنك تستطيع حمل هذا المقهى التكنولوجي أينما كنت»^(٢).

وقيل هي: «مجتمعات افتراضية عبر شبكات الإنترنت تجمع مجموعة من الأفراد يحملون ذات الاهتمامات يتبادلون الخبرات والمعلومات فيما بينهم من خلال إطار برنامج أو تطبيق محدد يشتركون جميعاً في استعماله»^(٣). وهذه التعريفات في مجملها تدور حول فكرة الاجتماع لنقل المعلومات وتشاركها والبحث حولها من أجل هدف ما.

ومما لا خلاف فيه أن مواقع التواصل الاجتماعي أصبحت حقيقة واقعة لا يماري في ذلك أحد، وأن أهدافها تتنوع بين ما يختص بالشأن الديني وآخر اجتماعي، وثالث رياضي، ورابع إخباري وغير ذلك كثير.

وأشهر مواقع التواصل الاجتماعي:

١ - الفيس بوك^(٤):

وهو موقع يسمح للمستخدمين به بالتواصل مع بعضهم البعض عن طريق استخدام أدوات الموقع، وتكوين روابط وصداقات جيدة من خلاله، كما يسمح للأشخاص الطبيعيين بصفتهم الحقيقية أو الأشخاص الاعتباريين كالشركات والهيئات والمنظمات بالمرور من خلاله وفتح آفاق جديدة للتعريف بالمجتمع بهويتهم.

٢ - تويتر^(٥):

وهو موقع مخصص لإرسال تغريدات صغيرة، ويصل حجم الرسائل النصية الصغيرة التي يرسلها إلى ١٤٠ حرفاً للرسالة الواحدة.

٣ - اليوتيوب:

على الرغم من اختلاف بعض الآراء حول كون اليوتيوب موقع للتواصل الاجتماعي أم موقع لرفع ملفات الفيديو، إلا أن هناك رأي يقول بأنه موقع يجمع بين النشاطين، وهو ما يميزه عن غيره؛ وذلك نتيجة للضغط الهائل على مشاهدة الفيديوهات التي تنشر من خلاله، وهو ما يدفع بعض المستخدمين للمشاركة بإدلاء آرائهم ووضع تعليقات على الفيديو المنشور، وهو ما يفتح مجالاً للتواصل الاجتماعي مع غيرهم من متابعي نفس الفيديو^(٦).

(١) المجتمعات الافتراضية بديلاً للمجتمعات الواقعية - كتاب الوجوه نموذجاً، جامعة الإمارات العربية المتحدة، ٢٠١٢م.

(٢) الإنترنت والمنظومة التكنو-اجتماعية، ص ٧٥.

(٣) المقاهي الإلكترونية ودورها في التحول الثقافي في مدينة إربد: دراسة إثنوبولوجية. جامعة اليرموك.

(٤) مواقع التواصل الاجتماعي أدوات التغيير العصرية عبر الإنترنت ص ١١٤.

(٥) المرجع السابق، ص ١١٨.

(٦) المرجع السابق، ص ٧٠.

ولهذه المواقع أثر في العملية الإفتائية داخل دار الإفتاء المصرية، حيث إن للدار إستراتيجيتها الخاصة فيما يتعلّق بوسائل التواصل الاجتماعي، تتمثّل في مواجهة التطرّف والعنف والأفكار التكفيرية بجانب نشر الفكر المستنير عبر عدد من الأطر والبرامج والخطوات التي يتمّ العمل بها وتطبيقها بشكل دقيق ومتوازن، فدار الإفتاء تسعى من خلال فريق التغطية الإعلامية ومواقع التواصل الاجتماعي إلى متابعة كافة قضايا الأمة الإسلامية والتفاعل والتعامل معها، فهي تحاول مواكبة كل ما هو جديد، مُستغلةً وسائل التكنولوجيا المختلفة للوصول إلى المواطنين كافة بكل الطرق والأشكال، حتى تُيسّر عليهم معرفة الفتاوى الخاصة بدينهم؛ لعدم ترك فراغ تدخل منه الجماعات المتطرفة بأفكارها المسمومة وآرائها المتطرفة، فلأجل المواجهة الفكرية لجماعات الظلام والفكر المنحرف صار للدار ست عشرة (١٦) صفحة رسمية على الفيس بوك بأكثر من لغة، وحسابين على تويتر، وحساباً على إنستجرام ويوتيوب، وقناة تليجرام، وساوند كلاود، وحساباً على تيك توك تبثّ من خلالها أنشطة مختلفة تعرض تنفيذ الفكر المتطرف والردّ الصحيح عليه، نظراً لما تقدّمه من وجبات دينية، كأدعية، وأحاديث تحثّ على الأخلاق، والتمسك بالقيم، والمساعدة في انتشار الثقافة والوعي، والمساعدة في حلّ المشكلات الأسرية من الجانب الديني، علاوة على توضيح الأحاديث الصحيحة، لتعريف المسلمين بما يتمّ تدليسه عليهم، ووقاية الشباب من التطرّف بتوضيح المفاهيم وتحديدها، ونشر الدين الوسطي السّمع، والآراء المختلفة للقضية الواحدة بآراء العلماء المعبرين المتخصصين في مجالهم.

كما تستخدم دار الإفتاء المصرية في هذه المواجهة المعايير الدولية والأدوات الجديدة، فمثلاً هناك وحدة الموشن جرافيك التي يتمّ فيها تبسيط القضايا ونشرها بشكل يتناسب مع الشّباب والأطفال؛ لأنّ هؤلاء هم من تركز عليهم التيارات المنحرفة والمتطرفة في تجنيدهم من أجل أن يكونوا عناصر متطرفة. كذلك يجري بثّ فيديوهات على الصفحة للفتاوى لا تتعدى ٣ دقائق، بالإضافة إلى الردّ على الفتاوى بثّ مباشر يومياً يظهر فيه أحد أمناء الفتوى ويجيب عن أسئلة المشاهدين والمتابعين التي ترسل أثناء البث^(١).

المطلب الخامس:

البرامج الإلكترونية المكّمة للعمل الإفتائي وتراث الفتاوى

١ - منظومة تدريب المفتين عن بُعد

قامت دار الإفتاء بإعداد أول مركز من نوعه لتدريب المفتين عن بعد؛ حيث يتم إعداد المناهج المتخصصة في مجال الإفتاء الشرعي، ثم بث ذلك على موقع خاص بالتعليم عن بُعد. ومن مميزات هذه الخدمة أنها توفر على طلاب العلم عناء السفر للحصول على دراسة الإفتاء بالدار، حيث يمكنهم من خلال موقع تدريب المفتين عن بُعد أن يحصلوا على المعارف والمهارات الإفتائية التي تؤهلهم للقيام بدور الإفتاء بعد ذلك في بلادهم.

(١) ينظر تقرير دار الإفتاء المصرية على الرابط التالي: https://www.facebook.com/EgyptDarAlIfta/about_details

وانطلاقاً من المرجعية العالمية لدار الإفتاء المصرية في مجال بيان الأحكام الشرعية، فإن المركز من خلال الموقع سيقدم خدمة جديدة وعاجلة في مجال الدعم والاستشارات الفنية الإفتائية تعليمًا وتدريبًا؛ وذلك لجميع المراكز الإفتائية المحتاجة لذلك الدعم؛ مما يعمل على التواصل العلمي البناء في مجال الفتوى، وهو ما يعمل بإذن الله على القضاء على فوضى الفتاوى السائدة هذه الأيام.

٢- برنامج خدمة المواطنين:

يعمل هذا البرنامج على استقبال التحويلات التي تصدر عن إدارة الفتوى الشفوي إلى الإدارات الآتية: الفتوى المكتوبة، الحساب الشرعي والمواريث، إدارة المحاكم، إدارة التوفيق والمصالحات، مركز الإرشاد الزواجي، وحدة حوار، اللجنة العليا لفتاوى الأحوال الشخصية، ومن ثم تحويل كل ملف إلكترونيًا إلى الجهة المعنية به، ومتابعة إنجازه وإفادة طالب الخدمة بما تم حول موضوعه.

٣- برنامج تراث الفتاوى:

يعدُّ برنامج تراث الفتاوى واحدًا من أهم البرامج التقنية الإلكترونية التي تمتلكها دار الإفتاء المصرية، وهو معني بجمع كل ما يصدر عن دار الإفتاء المصرية من فتاوى، وقد جاء ذلك انطلاقًا من الاهتمام بالمحافظة على تراث دار الإفتاء المصرية من الفتاوى منذ إنشائها وحتى الآن، والذي يزيد عن مائة ألف فتوى، وهذا التراث كان حبيس السجلات التي كان يتم تسجيل الفتاوى فيها يدويًا، فكانت فكرة إدخال هذه الفتاوى على الكمبيوتر ووضعها في برنامج خاص بها، ليتم مراجعة هذه الفتاوى لغويًا وضبط نصوصها، ثم القيام بخدمات مساعدة لنصوص هذه الفتاوى من تصنيفها تصنيفًا فقهيًا دقيقًا يسهل استرجاعها عند الحاجة إليها، بالإضافة إلى خدمات الكلمات المفتاحية، والكشافات المختلفة، والتعليق على نصوص الفتاوى، وعمل المبادئ لكل فتوى، وذلك كله بهدف تنويع وتكثير المداخل المختلفة للوصول إلى الفتاوى وتيسير الاستفادة منها.



المطلب السادس:

تطبيق «Fatwa Pro» والمؤشر العالمي للفتوى التابعين للأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم

١ - تطبيق «Fatwa Pro»: أعلنت دار الإفتاء المصرية، تحت مظلة الأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم، خلال فعاليات مؤتمرها العالمي السابع «الفتوى وأهداف التنمية المستدامة»، بدء التشغيل الكامل لتطبيق «Fatwa Pro».

وهو تطبيق إلكتروني متعدد اللغات أنشئ للتواصل مع الجاليات المسلمة - خاصة في الغرب - الناطقة باللغات الإنجليزية والفرنسية كمرحلة أولى؛ ليكون بمثابة المفتي المعتدل والمعين لهم على الحصول على الفتوى الرشيدة المرتبطة بالأصل والمتصلة بالعصر دون إفراط أو تفريط.

وقد جاء تطبيق «Fatwa Pro» إيماناً من الأمانة العامة بأهمية تدويل المعرفة الدينية وتذليل كافة العقبات لأجل وصولها إلى طالبيها، واستجابة للقضايا التي تشغل المسلمين هناك، وتلبية لرغبتهم في الحصول على الفتاوى والأحكام الشرعية التي تعترضهم دون تشويش أو تطرف أو تمييع لأحكام الدين.

ويهدف «فتوى برو» لأن يكون المرجعية الفقهية والإفتائية من خلال تقديم عدد من الخدمات الشرعية من بينها: تقديم الفتاوى الرشيدة التي تراعي السياقات والواقع المعيش للجاليات المسلمة حول العالم بأسلوب سهل ومُبسط، والسماح باستقبال تساؤلات المستفتين من كل أنحاء العالم وبأكثر من لغة، والرد السريع والعاجل على مختلف التساؤلات، وكذلك إتاحة نخبة من المفتين المتخصصين في مختلف جوانب الفتوى لبحث بيئة الفتوى والاجتهاد في قضايا النوازل للخروج بالآراء الصحيحة التي تراعي الزمان والمكان والأحوال والأعراف، والتي تحفظ على المسلمين هناك دينهم، وتحقق لهم أمنهم وتعينهم على الاندماج بشكل إيجابي، وتحصنهم من الوقوع في براثن الفكر المتطرف.

كما يسعى التطبيق إلى التركيز على وضع أقسام ثابتة تتضمن الإرشاد الديني والاجتماعي والنفسي للمسلم بشكل يجعله قادراً على مواجهة مختلف المشكلات والأزمات، وتدعم دورة عمل التطبيق مجموعة الخبراء والعلماء والمتخصصين والمترجمين، لضمان تقديم أعلى جودة من الخدمات الشرعية.

٢ - المؤشر العالمي للفتوى «Global Fatwa Index» مؤشر تابع لدار الإفتاء المصرية والأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم، وهو أول مؤشر من نوعه يقوم بتحليل الفتاوى عالمياً وفقاً لأحدث وسائل التحليل الإستراتيجي والإحصائي، للمساهمة في تجديد الفتوى من خلال الوصول إلى مجموعة من الآليات الضابطة للعملية الإفتائية، وتم إطلاقه خلال المؤتمر الدولي الذي نظّمته الأمانة في العام ٢٠١٨م تحت عنوان «التجديد في الفتوى بين النظرية والتطبيق» برعاية كريمة من الرئيس عبد الفتاح السيسي.

ويعد المؤشر بمثابة الآلية والترموتر الذي يعيد الفتاوى غير المنضبطة الخارجة عن مسارها الصحيح إلى سياق منضبط وطريق قويم، حتى لا تظهر خطابات إفتائية متشددة تكون بمنأى عن الشريعة الإسلامية السمحة عبر كل زمان ومكان.
أهميته:

جاءت أهمية إصدار المؤشر نتيجة لحالة الفراغ التي تعانيها الساحة الدينية وافتقارها للمؤشرات الدينية والإفتائية؛ حيث كانت كل المؤشرات عبارة عن تقارير تدرس الحالة الدينية للشعوب والتعداد الديني داخل الدولة الواحدة فقط والإشكاليات التي تعانيها الدول، بينما لم يكن هناك مؤشر عام يقيس ويحلل ويقارن الحالة الإفتائية في مختلف البقاع الجغرافية وتأثيرها وتأثرها بالقضايا الاجتماعية والاقتصادية والسياسية المحيطة بها. تصاعد وتيرة التطرف الفكري وانتشار الفوضى الإفتائية لا سيما عبر ساحات التواصل الاجتماعي؛ لذا كان من المهم تقديم مؤشر يبرز مدى افتقار التأصيل وانضباط الأدلة الشرعية لتلك الفتاوى الرقمية.
أهدافه:

يُعدُّ الهدف الأساس للمؤشر هو قياس حالة الفتوى وتأثيرها على المجتمعات، والسعي إلى توحيد الجهود لتقويمها وضبطها في كافة أرجاء العالم، وتشريح العقلية المتطرفة والمساهمة في رصد الخطاب المتطرف بداية من مرحلة تصوير إنتاج الفتوى داخل عقلية المتطرف إلى النطق بالفتوى، وتحليل كل هذه المراحل.

المطلب السابع:

إدارة تكنولوجيا المعلومات

تُعدُّ إدارة تكنولوجيا المعلومات من الإدارات المحورية في المؤسسات الدينية التي تتبنى التحول الرقمي كخيار إستراتيجي؛ نظراً لما توفره من بنية تحتية رقمية متكاملة، وأدوات ذكية داعمة لمهام العمل الإداري والشرعي. وبرزت أهمية هذه الإدارة مع الاتجاه العام نحو رقمنة الخدمات الحكومية والدينية، بما يتماشى مع مستهدفات التنمية المستدامة والرؤية الوطنية للتحول الرقمي.

وفي هذا الإطار، حرصت دار الإفتاء المصرية على تطوير منظومة متكاملة لإدارة تكنولوجيا المعلومات تسعى من خلالها إلى توطين التكنولوجيا الحديثة، وتعزيز كفاءة العمل المؤسسي، وضمان حماية البيانات والمعلومات، مع الالتزام بأعلى معايير الجودة والأمان السيبراني.

وتجدر الإشارة إلى أن هذه الجهود المؤسسية المتكاملة تتواصل بشكل متتابع ومنهجي مع تعاقب مفتين مصر، بما يعكس رؤية إستراتيجية راسخة تهدف إلى تحقيق استمرارية التطوير وضمان استدامة منظومة العمل الرقمي والبيئي المعلوماتي داخل المؤسسة.

الهيكل الإداري والتخصصي للإدارة:

تضم إدارة تكنولوجيا المعلومات عددًا من الإدارات التخصصية التي تعمل بشكل تكاملي لتنفيذ خطة التحول الرقمي وضمان استدامة الخدمات الرقمية وفقًا للمعايير الدولية، وهي:

- إدارة البرمجيات ونظم المعلومات: وتختص بتصميم وتطوير وصيانة الأنظمة الرقمية الشرعية والإدارية.
- إدارة الشبكات والدعم الفني: وهي مسؤولة عن تشغيل وصيانة البنية التحتية الرقمية وتأمينها.
- إدارة الجودة: وتعمل على متابعة جودة الخدمات الرقمية والتأكد من مطابقتها للمعايير العالمية.
- إدارة الأمن السيبراني: وتتولى حماية البيانات والمعلومات وتأمين الشبكات ضد الاختراقات والهجمات السيبرانية.

- إدارة التحليل ودعم القرار: وتعنى بإعداد تقارير إحصائية وتحليلية لدعم صنّاع القرار.
- إدارة الجرافيك والمحتوى الرقمي: وتهتم بإنتاج المحتوى البصري الرقمي بمختلف أنواعه، وتصميم الواجهات والمواد التوعوية الإلكترونية.

حماية البيانات وخصوصية المستفتين

تُدرَكُ دارُ الإفتاء المصرية أن الفتوى مرآة لاحتياجات المجتمع، وتحمل بياناتها أبعادًا اجتماعية وثقافية غاية في الأهمية؛ لذا تولي الإدارة اهتمامًا خاصًا بحماية بيانات المستفتين، وضمان سرية المعلومات وعدم إتاحتها سوى للجهات المخول لها فقط.

وتُطبّق الإدارة منظومة متكاملة لحماية المعلومات تشمل:

- تشفير البيانات المخزنة والمُرسلَة.
- تقييد صلاحيات الوصول.
- إعداد نسخ احتياطية دورية.
- نظم مراقبة أمنية إلكترونية متقدمة.
- خطط استجابة للطوارئ الإلكترونية.

منظومة التحول الرقمي والأنظمة الذكية

شهدت دار الإفتاء المصرية تحولاً رقمياً شاملاً منذ ٢٠٠٤، تم بموجبه:

- ميكنة دورة إصدار الفتوى بالكامل إلكترونياً.
- إنشاء بوابة إلكترونية متعددة اللغات.
- إطلاق نظم أرشفة إلكترونية لحفظ وإدارة الفتاوى والوثائق.
- تطوير أنظمة مؤشرات أداء رقمية.
- ربط فروع الدار بقاعدة بيانات مركزية متكاملة.

دمج الذكاء الاصطناعي

في إطار خطة التحول الرقمي، بدأت الإدارة دمج أدوات الذكاء الاصطناعي في أعمالها، من أبرزها:

- أدوات ذكية لتصنيف طلبات الفتوى.
- أنظمة اقتراح ردود مبدئية للمراجعة.
- محركات بحث ذكية في الأرشيف الرقمي.
- تحليل الفتاوى العامة لاكتشاف الاتجاهات المجتمعية.

الأنظمة الإدارية الداخلية:

تمتلك الدار منظومة أنظمة إدارية إلكترونية موحدة تدير كافة إداراتها ووحداتها، بما يشمل:

- إدارة الموارد البشرية.
- إدارة الشؤون المالية.
- إدارة الوثائق والمراسلات.
- إدارة الحضور والانصراف.
- متابعة تنفيذ المشروعات والمهام.

النتائج المحققة

أسفرت هذه المنظومة عن:

- القضاء على التعاملات الورقية.
- تحسين كفاءة الخدمات المقدمة.
- تعزيز مرونة العمل الإداري والشرعي.
- توفير التكاليف التشغيلية.
- رفع القدرة التحليلية والاستباقية.
- ترسيخ مكانة دار الإفتاء المصرية عالمياً في مجالات الإفتاء الرقمي

ومن خلال ما سبق: يمكن القول إن إدارة تكنولوجيا المعلومات بدار الإفتاء المصرية تمثل نموذجاً متكاملًا للإدارة التقنية الذكية بالمؤسسات الدينية، إذ استطاعت أن ترسخ قواعد متطورة للبنية التحتية والأمن السيبراني وضمان الجودة، مع الالتزام الصارم بالسياسات والمعايير الدولية. ويعكس هذا النجاح إدراك الدار لأهمية التحول الرقمي ليس فقط كخدمة، بل كضرورة وجودية لحماية خصوصية المستفتين، ودعم صناعة الفتوى الشرعية وفقاً لاحتياجات المجتمع وبما يتماشى مع التحولات الرقمية الحديثة.



الخاتمة (النتائج والتوصيات)

أولاً: نتائج البحث:

من خلال هذه الإطالة السريعة حول موضوع «استشراف وتوظيف التكنولوجيا في الإفتاء - دار الإفتاء المصرية نموذجاً» تظهر لنا النتائج الآتية:

(١) الاستشراف في ذاته مصطلح يطلق ويراد به عدة معانٍ، كالتطلع والعلو والارتفاع، وأن المراد به يختلف بحسب موضعه في الجملة وسياق الكلام والمراد به في موضوع هو: التطلع مستقبلاً للاستفادة من التكنولوجيا في مجال الإفتاء.

(٢) المعنى المناسب لتوظيف التكنولوجيا في الإفتاء هو: إلزام القائم على عملية الإفتاء باستخدام التكنولوجيا في إتمام تلك العملية الإفتائية.

(٣) التكنولوجيا تطلق ويراد بها «توظيف المعارف العلمية لتلبية حاجات الإنسان وتنمية المجتمع»، أو هي «كل الطرق التي يستخدمها الناس في اختراعاتهم واكتشافاتهم لتلبية حاجاتهم وإشباع رغباتهم».

(٤) الإفتاء أمرٌ عظيم الخطر، كبير الموقع، والفتوى في أصلها جائزة، وقد تعثر بها الأحكام الآتية:
- الوجوب: إذا كان المفتي أهلاً للإفتاء، وكانت الحاجة قائمة، ولم يوجد مفتٍ سواه، فيلزمه والحالة كذلك فتوى من استفتاه؛ لتعيينها عليه.

- الاستحباب: إذا كان المفتي أهلاً، ووجد غيره، ولم تكن هنالك حاجة قائمة.

- الحرمة: إذا لم يكن عالماً بالحكم المستفتى فيه.

- الكراهة: إذا أحس المفتي من نفسه شيئاً يخرج به عن حال اعتداله وكمال تثبته وتبينه.

(٥) اعتبار التكنولوجيا من الوسائل المعنية هو الوصف المناسب لها، إذ يستطيع المفتي من خلالها الوصول إلى التصور الصحيح فيما يعرض عليه من مسائل وسهولة استقبال طلب المستفتي والتأكد من صحة البيانات، وسهولة بحث المفتي في المصادر، ثم سهولة إيصال الفتوى إلى المستفتي، وكل هذا من قبيل المساعدات والتي هي أصل أصيل من الوسائل.

(٦) للتكنولوجيا أثر كبير في دار الإفتاء المصرية، وأن الدار تراعي تطورها وتستفيد منها أيما استفادة، يظهر ذلك من خلال:

- منظومة العمل الإفتائي في الإدارات المتعددة المعنية بالتعامل مع جمهور المستفتين شفوياً.

- منظومة العمل الإفتائي في الإدارات المتعددة المعنية بالتعامل مع جمهور المستفتين إلكترونياً.

- برنامج ميكنة الفتاوى.

- مواقع التواصل الاجتماعي والقنوات الفضائية.

- برنامج تراث الفتاوى.

- تطبيق «Fatwa Pro» والمؤشر العالمي للفتوى التابعين للأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم.
- إدارة تكنولوجيا المعلومات.

ثانيًا: التوصيات

- ١- أوصي القائمين على دور وهيئات الإفتاء في العالم بالاهتمام بتفعيل التكنولوجيا في العملية الإفتائية مواكبة للعصر، والاستفادة من الوسائل المعينة أيما استفادة.
 - ٢- وضع ميثاق شرف لتوظيف التكنولوجيا في مجال الإفتاء ضماناً للوصول إلى الفتوى المنضبطة المتوافقة مع مقاصد الشرع الشريف.
 - ٣- العمل على التوازن بين الاستفادة من التقدم التكنولوجي والمحافظة على الكادر البشري والعقلية الواعية، حتى لا يتحول الإنسان إلى مجرد آلة أو فاقد للوعي والإدراك.
- وفي النهاية أسأل الله تعالى أن يجنبنا الخطأ والزلل وأن يوفقنا إلى ما يحبه ويرضاه، إنه على كل شيء قدير وهو حسبنا ونعم الوكيل.

وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.



ثبت المراجع

- (١) معالم التنزيل في تفسير القرآن (تفسير البغوي)، لأبي محمد البغوي، ط: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الرابعة، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- (٢) حاشية الجمل على الجلالين، لسليمان الجمل، ط: المطبعة العامرة الشرقية بمصر المحمية، الطبعة الأولى ١٣٠٢هـ. المعجم الوسيط لمجمع اللغة العربية بالقاهرة، ط: دار الدعوة.
- (٣) صحيح البخاري (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه)، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري، ط: دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- (٤) الصحيح المسند من أقوال الصحابة والتابعين، لأبي عبد الله الداني، ط: دار الفاروق، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ - ١٤٢٧هـ / ٢٠٠٣م - ٢٠٠٦م.
- (٥) سنن الدارمي، لعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، ط: دار المغني للنشر والتوزيع - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ - ٢٠٠٠م.
- (٦) المدخل إلى السنن الكبرى، لأحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي، ط: دار الخلفاء للكتاب الإسلامي - الكويت.
- (٧) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر، ط: دار ابن الجوزي - السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
- (٨) الزهد والرقائق، لعبد الله بن المبارك، ط: دار الكتب العلمية - بيروت.
- (٩) التحبير شرح التحرير في أصول الفقه، لعلاء الدين المرداوي، ط: مكتبة الرشد - السعودية - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- (١٠) شرح الكوكب المنير، لابن النجار الحنبلي (المتوفى: ٩٧٢هـ)، ط: مكتبة العبيكان، الطبعة الثانية ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- (١١) إعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن القيم، ط: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.
- (١٢) الواضح في أصول الفقه لابن عقيل البغدادي، ط: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- (١٣) الإتيقان والإحكام، لمحمد بن أحمد بن محمد الفاسي ميارة، ط: دار المعرفة.
- (١٤) آداب الفتوى والمفتي والمستفتي، للإمام: النووي، ط: دار الفكر - دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
- (١٥) أدب المفتي والمستفتي لابن الصلاح، ط: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

- ١٦) الأشباه والنظائر عل مذهب أبي حنيفة النعمان، لزين الدين بن إبراهيم بن محمد بن نجيم، ط: دار الكتب العلمية- بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ- ١٩٩٩م.
- ١٧) الأشباه والنظائر، لجلال الدين السيوطي، ط: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ- ١٩٩٠م.
- ١٨) مقاصد الشريعة الإسلامية، للطاهر بن عاشور، ط: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية- قطر، عام النشر: ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م.
- ١٩) بحوث وفتاوى إسلامية في قضايا معاصرة، للشيخ: جاد الحق، ط: الأمانة العامة للجنة العليا للدعوة بالأزهر الشريف، الطبعة الثانية.
- ٢٠) معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة، لمحمد بن حسين الجيزاني، ط: دار ابن الجوزي، الطبعة الخامسة، ١٤٢٧هـ.
- ٢١) الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، لمحمد مصطفى الزحيلي، ط: دار الخير، دمشق- سوريا، الطبعة الثانية، ١٤٢٧هـ- ٢٠٠٦م.
- ٢٢) شرح منتهى الإرادات، للبهوتي، ط: عالم الكتب، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ- ١٩٩٣م.
- ٢٣) أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، ط: دار الكتب العلمية، الطبعة: ٢٠٠٤م- ١٤٢٤هـ.
- ٢٤) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، لإسماعيل بن حماد الجوهري، ط: دار العلم للملايين- بيروت، الطبعة الرابعة ١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م.
- ٢٥) لسان العرب، لابن منظور الأنصاري، ط: دار صادر- بيروت، الطبعة الثالثة- ١٤١٤هـ.
- ٢٦) مقاييس اللغة، لابن فارس، ط: دار الفكر.
- ٢٧) التاريخ الإسلامي، تأليف: محمود شاكر، ط: المكتب الإسلامي، الطبعة الرابعة ١٤١١هـ- ١٩٩١م.
- ٢٨) أثر التكنولوجيا الحديثة في الأحكام الفقهية، دراسة مقارنة لحسين محمد بيومي الشيخ، بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي الأول: «تجديد العلوم العربية والإسلامية بين الأصالة والمعاصرة» المنعقد بكلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين بدسوق.
- ٢٩) الاستشراف: الرؤية المستقبلية، لمحمد بن عمر بن سالم، كلية الدعوة وأصول الدين جامعة أم القرى، مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة والدراسات الإسلامية العدد ٥٣ رمضان ١٤٣٢هـ.
- ٣٠) الإنترنت والمنظومة التكنو-اجتماعية، لعلي محمد رحومة، ط: بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠٠٧م.
- ٣١) إيجابيات وسلبيات التكنولوجيا، لرقية أحمد مطر، منشور على موقع كلية المستقبل الجامعة الأهلية العراقية، ٧/ ١٢/ ٢٠٢٢، برابط:

<https://uomus.edu.iq/NewDep.aspx?depid=5newid=16131>

- (٣٢) تكنولوجيا المعلومات وصناعة الاتصال الجماهيري، لمحمود علم الدين، ط. العربي للنشر والتوزيع، ١٩٩٠م.
- (٣٣) جامع العلوم الملقب بدستور العلماء، لأحمد نكري، ط: دائرة المعارف النظامية بحيدر آباد دكن - الهند، الطبعة الأولى.
- (٣٤) الفتح العثماني للشام ومصر من واقع الوثائق والمصادر التركية والعربية المعاصرة، للدكتور/ أحمد فؤاد متولي، ط: الزهراء للإعلام العربي، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ - ١٩٩٥م.
- (٣٥) المجتمعات الافتراضية بديلاً للمجتمعات الواقعية - كتاب الوجه نموذجاً، جامعة الإمارات العربية المتحدة، ٢٠١٢م، لبهاء الدين محمد مزيد.
- (٣٦) المعجم الموسوعي لتكنولوجيا المعلومات والإنترنت، لعامر إبراهيم قنديلجي، دار المسيرة للنشر والتوزيع، ٢٠٠٣م.
- (٣٧) المقاهي الإلكترونية ودورها في التحول الثقافي في مدينة إربد: دراسة إنثروبولوجية، جامعة اليرموك، رسالة ماجستير، ٢٠٠٢م، لجيهان حداد.
- (٣٨) مواقع التواصل الاجتماعي أدوات التغيير العصرية عبر الإنترنت لإيهاب خليفة، المجموعة العربية للتدريب والنشر، الطبعة الأولى، ٢٠١٦م.
- (٣٩) موسوعة استشراف المستقبل لسليمان محمد الخطيبي الكعبي، ط: قنديل، الطبعة الأولى يناير ٢٠١٨م - ١٤٣٩هـ.





الأمينة العامة للدفتر وهيئات الإفتاء في العالم
General Secretariat for Fatwa Authorities Worldwide



دار الإفتاء
المصرية
Dar Al-ifta Al-Missriyyah

المحور الخامس: تجارب مؤسسات الفتوى في صناعة
المفتي الرشيد في عصر الذكاء الاصطناعي

التَّحَوُّل الرقمي الإفتائي

تجربة دار الإفتاء المصرية أنموذجًا

د. هشام ربيع إبراهيم

أمين الفتوى
مدير إدارة الفروع الفقهية
بدار الإفتاء المصرية



The Making of the Competent Mufti in the Age of Artificial Intelligence

مُلَخَّصُ الدَّرَاسَةِ

موضوع هذه الدراسة عن «التَّحَوُّل الرقمي الإفتائي»، ووصف لتجربة دار الإفتاء المصرية في ذلك. وقد اشتملت هذه الدراسة على توطئة وخمسة مباحث، تناولت فيها في المبحث الأول مفهوم التحول الرقمي من حيث النشأة والتطور، وفي المبحث الثاني: إرغاصات التَّحَوُّل الرقمي لدار الإفتاء المصرية، وفي المبحث الثالث: أدوات التَّحَوُّل الرقمي بدار الإفتاء المصرية، وقدمت في المبحث الرابع دراسة استطلاعية لفاعلية «الإفتاء الرقمي لدار الإفتاء المصرية»، وفي المبحث الخامس تقييماً لتجربة «دار الإفتاء المصرية» الرقمية، ثم ذيلت البحث بقائمة المراجع التي تمَّ الاعتماد عليها، ورَتَّبْتُها حسب التوثيق العلمي للمراجع وَفَّقُ الإصدار السابع من دليل الجمعية الأمريكية لعلم النفس (vapa).

وقد استخدمت في هذا البحث: المنهج الوصفي^(١)؛ وذلك لمناسبته لهدف وطبيعة الدراسة، حيث إن المنهج الوصفي يعتمد على تحديد المشكلة والتحقق منها، وصياغة أسئلتها ومحاولة إيجاد الحلول وتعميمها وإجراء المقارنة، وذلك بعد الاطلاع على الدراسات المشابهة لموضوعها، والاطلاع على أسس وأدبيات البحث في العلوم الاجتماعية^(٢)، كما أن المنهج الوصفي موضوعه الوصف والتفسير والتحليل في العلوم الإنسانية، ولما هو كائن من الأحداث التي وقعت لملاحظتها ووصفها وتحليلها والتأثيرات المتوقعة، كما يصف الأحداث الماضية وتأثيرها على الحاضر^(٣).

وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَالتَّابِعِينَ. آمِينَ.

الكلمات المفتاحية: (تطور رقمي، تحول رقمي، الإفتاء الرقمي، دار الإفتاء المصرية).

Abstract

This study addresses the topic of «Digital Transformation in Fatwa Issuance,» offering a descriptive analysis of the experience of the Egyptian Dar al-Ifta in this regard.

The study comprises a preface and five main sections.

In the first section, I explore the concept of digital transformation, focusing on its origins and development.

The second section examines the early indicators and preliminary stages of digital transformation at the Egyptian Dar al-Ifta.

The third section discusses the digital tools and mechanisms employed by the institution in its transformation process.

(١) المنهج الوصفي هو: «أسلوب من أساليب التحليل المركزي على معلومات كافية ودقيقة عن ظاهرة أو موضوع محدد، أو فترة أو فترات زمنية معلومة، وذلك من أجل الحصول على نتائج علمية، ثم تفسيرها بطريقة موضوعية، بما ينسجم مع المعطيات الفعلية للظاهرة».

ينظر: دويدري، رجاء وحيد (٢٠٠٠م)، البحث العلمي أساسياته النظرية وممارسته العملية، دار الفكر المعاصر-بيروت- لبنان، الطبعة الأولى، ص ١٨٣. (٢) أبو حطب، فؤاد (١٩٩١م)، مناهج البحث وطرق التحليل الإحصائي في العلوم التربوية والنفسية والاجتماعية، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ص ٨٢.

(٣) أبو سليمان، عبد الوهاب (١٩٩٢م)، كتابة البحث العلمي «صياغة جديدة»، دار الشروق، جدة، ص ٣٣.

The fourth section presents a survey-based exploratory study assessing the effectiveness of the «Digital Fatwa System» implemented by Dar al-Ifta.

The fifth and final section offers a critical evaluation of Dar al-Ifta's overall digital experience.

The study concludes with a list of references that were relied upon, arranged according to the academic citation standards of the American Psychological Association (APA), 7th edition.

In this research, I employed the descriptive method as it is suitable for the aim and nature of the study. The descriptive method relies on identifying and verifying the problem, formulating its questions, seeking solutions, generalizing findings, and conducting comparisons. This is done after reviewing studies related to the subject matter and examining the foundations and literature in the field of social sciences. Moreover, the descriptive method focuses on description, interpretation, and analysis in the humanities, and on observing, describing, and analyzing actual events and their anticipated impacts. It also describes past events and their influence on the present.

May Allah's peace and blessings be upon our Master Muhammad, his family, his Companions, and those who follow them. Ameen.

Keywords: Digital Development, Digital Transformation, Digital Fatwa, Egyptian Dar al-Ifta.

بسم الله الرحمن الرحيم

توطئة:

لا شك أن التطور الرقمي يُحرز تقدماً ثابتاً ليؤثر في جميع جوانب حياتنا، سواء قبلنا هذا التأثير أم رفضناه، فهو يتطور بخطوات محسوبة تمكنه من أداء المهام الإنسانية بكامل تعقيداتها، ومن هذه المهام المعقدة قد يمتد دوره ليشمل إصدار الفتاوى الدينية.

وكل من يتابع تطبيقات التطور الرقمي يدرك بوضوح المنافع الجسيمة التي يجنيها المجتمع من هذا التقدم التكنولوجي الهائل، وتشمل إسهاماته في عمليات تصنيف المعلومات وتنظيمها، إضافةً إلى القدرة على الشرح والتلخيص وأداء المهام المعقدة الأخرى، كما يساهم التطور الرقمي في تسهيل الوصول إلى المعلومات وزيادة انتشارها على نطاق أوسع.

ومع ذلك فإن بعض الآثار غير الإيجابية تكون موجودة عند التعامل مع أدوات التطور الرقمي خاصة في مجال الفتوى، أو حتى التعامل مع النص الشرعي بالخصوص، ومن هنا يظهر أن التحدي كائن في قدرة هذه الأدوات الجديدة على استيعاب السياق والتفاصيل الدقيقة التي تتطلبها الأسئلة الفقهية، وهي مهارات يمتلكها العلماء خاصة.

فعلى سبيل المثال: بعض مسائل الأحوال الشخصية يحتم فيها التواصل مباشرة مع السائل لفهم طبيعة السؤال مع جميع الأطراف المعنية وفهمًا معمقًا للظروف والملايسات؛ وفي مثل هذه الحالات قد يصدر عن أدوات التطور الرقمي استنتاجات غير دقيقة حول وقوع الطلاق.

هذا بالإضافة إلى افتقار أدوات التطور الرقمي للبُعد الفكري والخبرة الفنية التي يتمتع بها أولو الاختصاص، وخاصة في المسائل المالية وغيرها، كما تعجز أدوات التطور الرقمي على تمييز الفتاوى الشاذة عن تلك المألوفة في مذهب ما، ولا يراعي القواعد الأصولية عند إصدار الفتوى، فقد يختلط عليه أصول المذاهب مما يؤدي إلى اضطراب في الحكم الشرعي، وذلك لأن التطور الرقمي لا يملك القدرة على الاستنباط أو الاجتهاد في الحكم؛ فهو في الغالب يجمع المصادر المتعلقة بالمسألة من مراجع متعددة ثم يصوغ جوابًا للسؤال المطروح دون النظر في مدى صحته أو خطئه شرعيًا.

غير أنه من اللافت للنظر أن ردود (بوتات) الذكاء الاصطناعي على بعض الأسئلة الشرعية تؤكد عدم ميله لأي رأي من الآراء، بل ونصيحته المستمرة بالرجوع إلى العلماء المؤهلين والحصول على استشاراتهم، إلا أنني أعتقد أن هذا لن يستمر طويلًا، وذلك لأن أدوات التطور الرقمي لا تزال في طور التطور ولم تبلغ بعد درجة التأهل التي تمكنه من القيام بكافة مهام الإنسان، بل ربما حصلت بعض الجهات المتطرفة على (بوتات) تُروج لفكرها المنحرف وفق التسويق لمثل هذه الأدوات العصرية.

لذلك سعت دار الإفتاء المصرية للبحث في المسارات والبدائل والسيناريوهات المتنوعة لتقديم فتوى موثوقة باستخدام أدوات التطور الرقمي، وخلص القائمون في دار الإفتاء المصرية إلى عدة مسارات أو سيناريوهات يمكن اعتماد أيٍّ منها، فإذا أمكن تحقيق المسارات معًا كان ذلك أفضل وأكمل، وإذا تعذر ذلك فيمكن الاكتفاء بتطبيق أحدها على الأقل، وفيما يلي من مباحث أحاول شرح بعض هذه المسارات تفصيلًا وفق المباحث الآتية. ومن خلال عرض ما سبق يتضح أن مشكلة الدراسة والتي أستطيع أن أخصها في هذا التساؤل الرئيس: كيف أسهم التحول الرقمي في تطوير العمل الإفتائي بدار الإفتاء المصرية؟ وما أبرز التحديات والفرص التي نتجت عن هذه التجربة؟

على أن الأهداف التي تسعى إليها هذه الدراسة ما يلي:

- ١- تحليل تجربة دار الإفتاء المصرية في التحول الرقمي، وأبرز الأدوات والمنصات المستخدمة.
- ٢- رصد التأثيرات الإيجابية والسلبية لهذا التحول على جودة الفتوى وانتشارها.
- ٣- تحديد التحديات التي واجهت دار الإفتاء خلال تنفيذ خطط التحول الرقمي.
- ٤- استشراف مستقبل الإفتاء الرقمي في العالم العربي، ودور التكنولوجيا في تطوير العمل الشرعي.
- ٥- استخلاص الدروس المستفادة من التجربة المصرية لتكون نموذجًا يُحتذى في مؤسسات دينية أخرى.

المبحث الأول:

مفهوم التحول الرقمي... النشأة والتطور

«التحول الرقمي» بدأ بالظهور في الأدبيات الإدارية في تسعينيات القرن الماضي، وارتبط وثيقاً بميكنة الأعمال وتطوير نظم المعلومات، ثم توسع ليشمل نماذج العمل وإستراتيجيات التواصل وصناعة القرار. وهو أحد أبرز الظواهر العصرية في القرن الحادي والعشرين، وهذه الظاهرة تعكس جلياً الرغبة الكاملة في امتلاك أدوات التكنولوجيا الحديثة والعمل على رقمنة العمليات التقليدية.

وقد تعددت تعريفاته بحسب السياق، ومن أبرزها تعريف OECD: «التحول الرقمي هو التغيير في نمط العمل القائم على دمج التقنيات الرقمية في جميع المجالات بما يُنتج تغييرات جوهرية في طريقة تقديم الخدمة أو إنتاج القيمة».

وكذا تعريف هارفارد للأعمال: «هو إعادة ابتكار المؤسسة باستخدام التقنية من خلال تحوّل في الثقافة والبنية والهياكل التشغيلية والبيانات»^(١).

ومن خلال هذه التعريفات فإنّ معنى التحول الرقمي الإفتائي: «تحسين وتطوير العملية الإفتائية من خلال دمج التقنيات الرقمية فيها».

على أنّ مستويات التّحول الرقمي تتكون من ثلاثة أمور:

أولها: رقمنة العمليات، وذلك كتحويل الملفات الورقية إلى رقمية.

وثانيها: رقمنة الخدمات: تقديم الخدمات إلكترونياً بدلاً من الوجود الفيزيائي.

وثالثها: التحول الثقافي، وهي تلك العملية التي تهدف إلى تغيير ذهنية العاملين نحو العمل الرقمي وتبني الذكاء الاصطناعي والتحليل البياني^(٢).

وتاريخياً لم تكن المؤسسات الدينية تُعدّ في طليعة التطورات التكنولوجية، بسبب طبيعة رسالتها المحافظة على الثوابت، وبُعدها عن منطق التسويق التكنولوجي السريع، لكن ضغط الواقع ومتغيرات الجمهور فرضت عليها التكيف مع الوسائل الجديدة.

فدفعت هذه الضرورة المؤسسات الدينية إلى «الرقمنة»، وذلك للوصول إلى جمهور أوسع، ومكافحة الفتاوى غير المنضبطة عبر الفضاء المفتوح، وإعادة الاعتبار للفتوى الرسمية، بالإضافة إلى تحقيق الكفاءة والسرعة في الاستجابة^(٣).

وبعد عصر الانفتاح والتغيير وكون الإفتاء أحد أخصب مجالات العلوم الإسلامية التي تشهد تفاعلاً مباشراً بين النصّ والواقع... نتيجة لذلك تأثّر -أي الإفتاء- بشدة بوسائل الاتصال الجديدة، وهذا التأثير جعل من الإفتاء

(1) Harvard Business Review (2018). What is Digital Transformation?

(٢) صالح، ياسر (٢٠٢٠)، «التقنية والفتوى: تحديات العصر الرقمي»، مجلة الدراسات الإسلامية المعاصرة، عدد ٤٥.

(٣) العويط، سامي (٢٠٢١)، التحول الرقمي في مؤسسات الفتوى، بيروت: مركز نماء للدراسات.

الرقمي بكل مميزاته^(١) واقعاً لا يقبل الإنكار، ورغم ذلك كانت هناك بعض الصعوبات في هذا السياق جعلت من الرقمنة شيئاً بعيد المنال، من هذه الصعوبات: «البنية التقنية» المتهاكة في بعض المؤسسات التقليدية، وأيضاً الصعوبة في التحقق من هوية المستفتي^(٢)، بالإضافة إلى عدم تقبل فكرة «التكنولوجيا» في مجال العمل؛ لخطورتها خاصة الفتوى الرقمية.

ورغم سهولة الفتوى الرقمية إلا أن بعض المستخدمين باتوا يشككون في جديتها، خاصة عندما تصدر بسرعة، وهو ما استدعى المؤسسات الكبرى - مثل دار الإفتاء المصرية - لتطوير أنظمة تحقق هوية المفتي وتوثيق الفتاوى رسمياً، وهذا التشكيك أيضاً ساعد فيه البعد الحاصل من التواصل بين المفتي والمستفتي في العمليات الرقمية، ففي السابق كانت العلاقة تعتمد على اللقاء الشخصي المباشر، حيث يتمكن المفتي من قراءة لغة الجسد، واستيعاب السياق. أما اليوم فالتواصل غالباً عبر وسائط غير تزامنية (مثل الرسائل النصية أو تطبيقات الهاتف) ما يحرم المفتي من كثير من المعطيات.

كل ذلك خلق حالة من التحول الجوهري في هذا الواقع الجديد في العلاقة بين المفتي والمستفتي، إذ تغيرت أشكال التفاعل، وتبدلت أنماط الثقة، وبرزت تحديات جديدة في فهم الواقع.

ويبقى السؤال الذي نحاول الإجابة عليه فيما يلي، والذي هو أحد أبرز الأسئلة المطروحة: هل تمثل الفتوى الرقمية فتوى مؤسسية جماعية، أم اجتهاداً فردياً يحمل وجهة نظر شخصية؟

هذا السؤال يزداد أهمية مع اتساع دائرة استخدام البرامج الذكية المؤتمتة^(٣) في الإجابة.

نخلص مما سبق قبل الانتقال للمبحث التالي إلى: أنَّ التحول الرقمي بات اليوم واقعاً لا مفر منه، وقد دخل كل المجالات، بما فيها المؤسسات الدينية. ومع أن المجال الإفتائي يحمل خصوصيات دقيقة تتعلق بالشرعية والدقة، فإن الرقمنة فيه أصبحت ضرورة إستراتيجية لمواكبة التحولات الاجتماعية والتقنية.

ومع هذه الضرورة يبرز عدد من التحديات المعرفية والمنهجية التي لا بد من رصدها ومعالجتها، حتى تكون الفتوى الرقمية أداة بناء لا تفتيت، وتواصل لا تشويش.

(١) والتي منها: السرعة في تقديم الجواب، والسهولة في الوصول للمفتي، وإتاحة الفتوى لجميع الشرائح، وتنوع الوسائط (نص، صوت، فيديو، تطبيقات).
(٢) وهذا ناتج عن مسميات مشكلات هذا التحول، والتي أبرزها: الاجتزاء أو الغموض في السؤال بسبب طبيعة النصوص المختصرة، وكذا تكرار الأسئلة بصيغ مختلفة بسبب غياب التوجيه المباشر، بالإضافة لانتشار الفتاوى الفردية وغير المؤسسية عبر الإنترنت، وأيضاً غياب السياق الشخصي والاجتماعي الذي يساعد المفتي على الإحاطة.

(٣) (الأتمتة: Automation): مصطلح يعني استخدام الأنظمة التكنولوجية مثل البرامج، والآلات، والحواسيب لأداء المهام والعمليات بشكل تلقائي دون تدخل بشري مباشر، بهدف رفع الكفاءة وتقليل الخطأ وتوفير الوقت والتكلفة.

يراجع في ذلك تعريف منظمة (ISO) في تعريفها للأتمتة الصناعية، عبر موقعها: ISO.org. تاريخ زيارة الموقع: ٢٤ يوليو ٢٠٢٥ م.

المبحث الثاني:

إرهاصات التَّحَوُّلِ الرِّقْمِيِّ لدار الإفتاء المصرية

تُعدُّ دور الإفتاء أحد أبرز المؤسسات الدينية في الدولة الإسلامية، وقد اتخذت في مصر طابعاً مؤسسياً منذ القرن التاسع عشر مع نشوء دار الإفتاء المصرية عام ١٨٩٥، حين عُيِّنَ الشيخ محمد عبده أول مفتٍ للديار المصرية بشكل رسمي تحت سلطة الدولة الحديثة.

وتُعدُّ دار الإفتاء المصرية أقدم هيئة إفتائية رسمية في مصر، وقد شهدت نقلة نوعية في مجال التحول الرقمي منذ تولَّى أ.د/ شوقي علام لمنصب مفتي الجمهورية في ١١ فبراير ٢٠١٣م خاصة؛ وذلك لأنَّ قبل هذا التاريخ كان الإفتاء في دار الإفتاء يعتمد على البنية التقليدية، فكان الإفتاء يمر بمرحلتين:

المرحلة الأولى: الحضور المباشر لمقر دار الإفتاء، أو ما يقوم مقامه من مخاطبة المفتي عبر البريد الورقي، ثم ملء السائل لنموذج خاص يتضمن سؤاله وبياناته. يلي ذلك المرحلة الثانية، وهي تسلُّم المفتي أو لجنة الفتوى السؤال، ويجب عليه بعد مدة (قد تمتد إلى أيام أو أسابيع).

وهاتان المرحلتان يتم فيهما توثيق الفتوى يدوياً في سجلات، ويُسلَّم جوابها بخط اليد. وفي كل ذلك فإنَّ البيئة التقليدية لدار الإفتاء المصرية قبل أخذها في «التحول الرقمي» كانت تتسم بالاعتماد على «الاجتهاد الفردي» المعتمد على المشافهة مع المستفتي، وأيضاً -وهو الأهم-: الكتب الورقية لا الإلكترونية في كافة الفنون^(١).

وأستطيع أن أُلخِّص التحديات التي واجهتها دار الإفتاء قبل الرقمنة، حيث إنَّه مع تطور المجتمع وزيادة الأسئلة الشرعية وتعقيدها، بدأت تظهر عدة معوقات أمام النموذج التقليدي في الإفتاء. ومن هذه التحديات: البطء في تقديم الخدمة، وذلك بسبب الحاجة إلى الحضور الشخصي أو التعامل الورقي، وأيضاً تأخير في الرد على الأسئلة بسبب العدد المحدود من المفتين.

يضاف لذلك محدودية الوصول، ولذلك اقتضت الخدمة في دار الإفتاء في ذلك العهد على سكان القاهرة أو مَنْ يستطيعون السَّفر لمقر الإفتاء، حتى إنَّ الفتاوى لم تكن منشورة للجمهور الواسع. ومن التحديات أيضاً: غياب التوثيق الذكي، حيث كانت الفتاوى محفوظة على الورق فقط، ولا توجد قواعد بيانات شاملة، والصعوبة البالغة للرجوع إلى فتاوى قديمة أو تصنيفها حسب الموضوع.

وقد تزامن ذلك مع ظهور تيارات متشددة تُقدِّم فتاوى غير منضبطة رقمياً، وعدم مواكبة المتغيرات الاجتماعية لدى شرائح السكان، وذلك أدَّى لزيادة الأسئلة المرتبطة بالتقنيات الحديثة، كأحكام الإنترنت، والتعاملات الإلكترونية.

(١) أحمد، عبد الرحيم (٢٠١٩)، الفتوى في مصر: من الشفاهة إلى الرقمنة، القاهرة: دار السلام.

ونتيجة لذلك ولطبيعة العلاقة بين الجمهور ودار الإفتاء في النموذج التقليدي ظهرت الحاجة الماسة -الإرهاصات الأولى- للتحويل الرقمي في الدار، حيث ضغط الواقع، والنمو السكاني الهائل، وازدياد عدد الأسئلة الشرعية، وتنامي تأثير الإنترنت ووسائل التواصل^(١).

وأستطيع أن أقول: إن بدايات التفكير المؤسسي للتحويل الرقمي في الدار بدأ في استخدام البريد الإلكتروني في أوائل الألفية الثالثة، وأولى محاولات رقمنة الفتاوى ظهرت في شكل أقراص مدمجة CD تضم فتاوى مفهرسة، وذلك في أوائل سنة ٢٠٠٦م مع بدايات إطلاق الموقع الرسمي للدار، حيث أطلقت دار الإفتاء موقعها الإلكتروني، وبدأت أولى التجارب في استقبال الأسئلة عبر الإنترنت.

لكن هذه التجربة ظلت محدودة، إلى أن تطورت إستراتيجيات التحوّل الرقمي الحقيقي بعد ٢٠١٥م في عهد فضيلة أ.د/ شوقي علام، خاصة مع دعم الدولة للمؤسسات الدينية في مواجهة التطرف.

يتضح من التحليل السابق أن النموذج التقليدي للإفتاء في مصر رغم أنه حافظ على سلطة الفتوى الرسمية لعقود، إلا أنه عانى من محدودية الوصول، والبطء، وصعوبة الأرشفة، وضعف التفاعل.

هذه التحديات كانت بمثابة المحفز لتطوير منظومة رقمية حديثة تساهم في إحداث تحول حقيقي، لا على مستوى التقنية فقط، بل على مستوى التواصل والشرعية والمصدقية والفاعلية، وهو ما سيتم دراسته تفصيلاً فيما يلي.

المبحث الثالث:

أدوات التحوّل الرقمي بدار الإفتاء المصرية

شهدت دار الإفتاء المصرية منذ منتصف العقد الثاني من القرن الحادي والعشرين نقلة نوعية في بنيتها الإدارية والفكرية، وذلك عبر مشروع إستراتيجي متكامل يهدف إلى تحويل المؤسسة من نموذجها الورقي التقليدي إلى مؤسسة رقمية تقدم خدماتها داخلياً وخارجياً بشكل مرن، دقيق، وسريع.

وكما سبق فإن دوافع هذا التحويل الرقمي كانت استجابة لضغوط الواقع التقني والإعلامي، وازدياد تأثير وسائل التواصل على الفتوى، إضافة إلى التوسع في جمهور المؤسسة، الذي لم يعد محصوراً في الداخل المصري فقط، بل شمل الجمهور العربي والإسلامي في العالم، وأيضاً إعمالاً لرؤية مصر ٢٠٣٠م التي شجعت المؤسسات الدينية على رقمنة خدماتها^(٢).

وتتمثل فلسفة المؤسسة لدار الإفتاء المصرية للتحويل الرقمي في عدة محاور، حيث اعتمدت دار الإفتاء في هذا السياق مقاربة تقوم على عدة محاور، منها: رقمنة الخدمات، وذلك بعد تأهيل الكوادر العلمية والتقنية، وأيضاً إطلاق منصات رقمية تفاعلية، وأخيراً إصدار ميثاق للفتوى الرقمية.

(١) حسن، محمود (٢٠٢١)، «تحولات الخطاب الإفتائي المصري»، مجلة البحوث الفقهية المعاصرة، العدد ٣٣.

(٢) شحاتة، فاطمة (٢٠٢١)، التحوّل الرقمي في الفتوى: التجربة المصرية، القاهرة: مركز دراسات المستقبل.

فمن حيث رقمنة الخدمات، أصدرت الدار موقعها الرسمي (www.dar-alifta.org)، حيث يقدم خدمة الفتوى الإلكترونية.

ففي عام ٢٠٢٣م، أعلن الدكتور رضا زايد مدير إدارة تكنولوجيا المعلومات بدار الإفتاء وقتها أن من أهم إنجازات هذا التحول إنشاء بوابة إلكترونية متعددة اللغات تتيح الوصول إلى خدمات الدار المختلفة، ويمكنه إجراءات الفتوى بشكل كامل^(١).

وقد أسهم هذا النظام المؤتمت في القضاء التام على الدورة الورقية القديمة، مما سرّع من وتيرة إصدار الفتاوى وأتاح الاستفادة الفورية من الإجابات، إضافة إلى توفير الموارد الورقية والمكتبية. كما أنشئ أرشيف إلكتروني موحد يخزن الفتاوى الصادرة حسب اختصاصاتها الشرعية، مما يعزز توثيق المعلومة وسهولة البحث فيها. وقد أثبتت هذه البنية التقنية كفاءة عالية أثناء أزمة كورونا، حيث استمرت فرق العمل في الدار بالعمل عن بُعد على مدار الساعة، مما يعكس تقدماً كبيراً في تكنولوجيا المعلومات وقدرتها على ضمان استمرارية العمل الشرعي بكامل طاقته.

وتضم هذه البوابة مجموعة ضخمة من الفتاوى والمقالات المتخصصة، وتسمح بتقديم طلبات الفتوى إلكترونياً، وتتوافر باللغات العربية والإنجليزية والفرنسية وأخرى، وفي عام ٢٠٢٤م نشرت البوابة أكثر من ٨٦٤ فتوى عبر التحديثات الجديدة، مع اعتمادها سياسية كونها منصة متكاملة تجمع بين تقديم الخدمات الدينية ونشر التوعية الثقافية والدينية.

وأظهرت تجارب دار الإفتاء خلال جائحة كورونا مثلاً عملياً على فائدة البنية الرقمية المتطورة عبر بوابتها خاصة، فشددت الدار على الاستمرارية الكاملة للخدمات الشرعية رغم الإغلاق، حيث واصلت فرقها الفنية والعلمية العمل عن بُعد بكامل الجاهزية^(٢)، وبفضل ميكنة معظم الإجراءات ونظم المعلومات، ظلت مراكز الإفتاء تعمل دون توقف لنشر الإجابات الشرعية، مع تقديم المحاضرات والدروس عبر الإنترنت، والاستمرار في تلقي أسئلة الجمهور والإجابة عليها إلكترونياً، وتفردت دار الإفتاء بأنها كانت من الجهات الحكومية القليلة التي حافظت على سير عملها بكامل طاقاتها خلال ذروة الأزمة، الأمر الذي عكس مستوى متقدماً من استخدام تكنولوجيا المعلومات لضمان استمرارية مهامها الدينية.

ففي مجال المنصات الرقمية، اتجهت الدار إلى تفعيل التطبيقات الذكية للهواتف المحمولة، حيث أطلق تطبيق دار الإفتاء الرسمي للأجهزة الذكية، الذي يوفر للمستخدم آلية سهلة للتواصل مع الدار والاستعلام عن الأحكام الشرعية.

(١) علي، عبد الله (٢٠٢٢)، «ميثاق الفتوى الرقمية بدار الإفتاء المصرية: قراءة تحليلية»، مجلة العلوم الشرعية الإلكترونية، العدد ١٠.

(٢) شحاتة، فاطمة (٢٠٢١)، التحول الرقمي في الفتوى: التجربة المصرية، القاهرة: مركز دراسات المستقبل.

وكذا إطلاق الموسوعة والأرشيف الإلكتروني للفتاوى، حيث أنشأت الدار مكتبة إلكترونية شاملة تضم محتوى الفتاوى الصادر عنها وكتبها وموسوعات، بهدف تسهيل البحث الأكاديمي والعام، وتم تحسين ظهور آلاف الفتاوى في محركات البحث وزيادة التفاعل معها. ومن هذه التطبيقات أيضاً: تطبيق «فتوى برو» متعدد اللغات (بالإنجليزية والفرنسية) لاستهداف الجاليات المسلمة في الغرب.

وفي هذا السياق أيضاً بادرت الدار بإطلاق خدمة إلكترونية لحجز موعد مسبق لسؤال الفتوى الشفوية عبر تطبيق الهاتف الذكي، مما ساهم في تنظيم تدفق المستفتين وتخفيف الازدحام أمام مقر الدار. وتوجت هذه الجهود بالدمج مع «بوابة مصر الرقمية»، حيث شكّل التعاون مع مشروع الحكومة الإلكترونية (بوابة مصر الرقمية) أولويات الدار لتوفير خدمات الفتوى الإلكترونية من خلالها، بما يسهل للمواطنين الوصول إلى هذه الخدمات الحكومية الموحدة.

ومن أهم خطوات التأثير التفاعلي لدار الإفتاء: التأثير المجتمعي عبر وسائل التواصل الاجتماعي، حيث برزت دار الإفتاء كفاعل نشط على شبكات التواصل الاجتماعي، مستثمرة في ذلك الشعبية الواسعة ووسائل الاتصال الحديثة، فقد بلغ إجمالي متابعي حسابات دار الإفتاء الرسمية على مختلف المنصات أكثر من ١٥,٥ مليون شخص، منهم ١٣,٧ مليون على الفيسبوك وحده، كما يظهر في الصورة المرفقة.



كما قد سجّلت منشورات الدار في عام ٢٠٢٤ أكثر من ١٨٠ مليون تفاعل إجمالي عبر فيسبوك وتويتر وإنستغرام وتيك توك ويوتيوب وتليجرام وغيرها^(١).

يضاف لذلك التواصل الحي المباشر؛ إذ تُخصّص الدار بثاً يومياً حوارياً يظهر فيه أحد علمائها للإجابة على أسئلة الجمهور مباشرة لمدة ساعة كاملة كل يوم، وتنظم الدار برامج بث مباشر بمشاركة متخصصين نفسيين

(١) الشرق الأوسط للأنباء (MENA)، (٢٠٢٤، ٢٦ ديسمبر)، دار الإفتاء المصرية في ٢٠٢٤: ٤، ١ مليون فتوى و ١٨٠ مليون تفاعل رقمي وحملات توعوية... تم الاسترجاع من:

<https://www.mena.org/news/dbcall/table/textnews/id/11005596>

واجتماعيين إلى جانب العلماء الشرعيين، لمناقشة المشكلات الأسرية وقضايا الطلاق وغيرها، مستندة إلى البعدين النفسي والشرعي.

وتنشر دار الإفتاء يومياً ما يزيد على عشرين منشوراً على صفحتها بالفيديو، تتضمن فتاوى قصيرة ومقاطع فيديو تعليمية وحملات تثقيفية لتصحيح المفاهيم المغلوطة.

ومن الأمور الهامة في هذا السياق أيضاً: إطلاق الدار لـ «المؤشر العالمي للفتوى» (Global Fatwa Index)، ونتيجة لهذا المؤشر تستمر الدار والأمانة العامة للفتاوى في إصدار تقارير ودراسات استشرافية (كانت نحو ٥٠ إصداراً عام ٢٠٢٤م) حول قضايا فقهية مثل الحج ورمضان والفتاوى المعاصرة.

وهذا المؤشر يرصد أي فتوى صادرة عن جميع دور الإفتاء حول العالم، ويحللها رقمياً، وفي آخر سنتين وتحديداً في ٢٠٢٣م طوّر الباحثون في هذا المؤشر آلية بحث إلكترونية لقاعدة بيانات المؤشر.

وفي هذا السياق أيضاً اتبعت الدار سياسة «المبادرات والحملات التخصصية»، حيث شملت المنصات الرقمية بوابات خاصة بالأقضية والمناسبات (مثل بوابة رمضان وبوابة الحج والعمرة) تقدم فتاوى وإرشادات مفصلة حول تلك المواضيع. ومن الأمثلة على ذلك إطلاق بوابة فلسطين الإلكترونية في عام ٢٠٢٤م، التي نشرت ٥١ مقالة تثقيفية عن «القضية الفلسطينية» وأمثلة من الفتاوى الموجهة إلى أهلها^(١).

كما أطلقت الدار عدة حملات إلكترونية ناجحة للوعي الاجتماعي والأخلاقي (مثل حملات «بداية جديدة لبناء الإنسان»، و«خلق بيني») حظيت بتفاعل كبير من الجمهور.

وتعد إدارات «حوار»، و«الإرشاد الزواجي»، و«فض المنازعات» التابعة للدار إحدى أهم أدوات التفاعل المجتمعي؛ حيث تقدم باستمرار جلسات نقاش مفتوح وعميق في مسائل فكرية ودينية مع تعزيز الدعم بالتحليلات العلمية والعروض التوثيقية.

ومن حيث إصدار ميثاق للفتوى الرقمية: ففي عام ٢٠٢٠م تحديداً أطلقت دار الإفتاء المصرية «ميثاق الفتوى الرقمية»، وهو أول وثيقة من نوعها عربياً، تنظّم العلاقة بين المفتي والمنصات الرقمية، وتحدد الضوابط الشرعية والمهنية للفتوى في البيئة الإلكترونية.

وقد حدّدت الدار وقتها أهداف هذا الميثاق، وجعلت منه سبيلاً وأداة لضبط الأداء الفقهي على الإنترنت، وللحدّ من الفتاوى العشوائية، وتوحيد الخطاب الإفتائي، إضافة لتقنيته «الهوية الرقمية للمفتي».

ومن أبرز بنود الميثاق: وجوب ذكر اسم المفتي أو الهيئة المسؤولة عن الفتوى، ووجوب إيضاح السياق المكاني والزمني للفتوى، وضرورة الحفاظ على السرية والخصوصية الرقمية للمستفتي، إضافة لرفض الفتوى الآلية غير المعتمدة من العلماء المؤهلين.

(١) المصري الآن، ٢٧، ٢٠٢٤، ديسمبر، بوابة دار الإفتاء المصرية الإلكترونية تطلق مبادرة متميزة لدعم القضية الفلسطينية. تم الاسترجاع من:

<https://www.almisryalaan.com/article/15318>

على أنه ثمة تحديات مستقبلية في هذا السياق، رغم التقدم المستمر تواجه دار الإفتاء تحديات وفرصًا مستقبلية تسعى لمواجهتها من خلال خطط التطوير الرقمي.

ومنها: «التحول الرقمي الذكي» والذي يتضمن استخدام تقنيات المحاكاة والنمذجة المتقدمة في أنظمة المعلومات، مع مواصلة الابتكار لتعزيز كفاءة الأداء الشرعي^(١).

ومنها: وضع ضوابط أخلاقية لاستخدام الذكاء الاصطناعي: بما أن الدار بدأت بتوظيف الذكاء الاصطناعي في إصدار الفتاوى، ترى الإدارة ضرورة وضع إطار أخلاقي وقانوني صارم يضمن الاستخدام المسؤول لهذه التقنيات في المجال الشرعي.

ومنها أيضًا: مكافحة المعلومات المضللة، فقد شهدت الفترة الأخيرة ظهور محاولات استغلال التكنولوجيا لنشر معلومات مغلوطة عن مؤسسات دينية؛ لذا أطلقت دار الإفتاء تحذيرات وقائية، مثل التحذير من «فيديو مزيف بالذكاء الاصطناعي» منسوب للمفتي، مؤكدة خطورة استغلال ثقة الناس ونصحت بضرورة الحذر^(٢).

ومنها أيضًا: الشراكة والتكامل الدولي، فمن التحديات اللاحقة تعزيز التعاون مع الأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم ودور الإفتاء الأخرى لتبادل قواعد البيانات والخبرات التقنية، وقد بدأت الدار بتنفيذ وثيقة للتعاون الإفتائي وآليات للتكامل مع المؤسسات الأخرى، واستحداث مكاتب تمثيل عالمية لتمتين شبكة التعاون الرقمي والتجهيز لمواجهة أي أزمات مستجدة.

ومنها: توسيع نطاق الخدمات، ففي ضوء الزيادة المتوقعة في أعداد المستفتين عبر الوسائط الرقمية، تعمل الدار على استثمار الواقع المعرفي الجديد، مثل إنشاء موقع عالمي يوثق الفتاوى الموثوقة باستخدام الذكاء الاصطناعي (verifyislamicfatwa.com)، بالتنسيق مع مؤسسات عالمية، ليكون مرجعًا موثوقًا للفتوى الصحيحة عبر الإنترنت^(٣).

وختمًا: فقد قطعت دار الإفتاء المصرية في عهد فضيلة أ.د/ الشيخ شوقي علام خطوات نوعية في مسيرة التحول الرقمي، ما انعكس إيجابًا على دقة وفعالية عملها الإفتائي وعلى أثره في المجتمع. فقد مكنت التقنية الحديثة المؤسسة من إتاحة خدماتها بطريقة أكثر سهولة ويسر للمواطنين، وزيادة الشفافية وضمان استمرارية العمل حتى في أحلك الظروف، ويبقى الطريق مستمرًا أمام المزيد من التطوير المبتكر لمواكبة التطورات الرقمية المتسارعة، ولتعزيز دور دار الإفتاء كمنارة دينية إفتائية عالمية رائدة.

(١) سعد، مصطفى (٢٠٢١)، الإفتاء الإلكتروني: دراسة في الوعي المجتمعي، جامعة الأزهر، رسالة ماجستير.

(٢) دار الإفتاء المصرية، (٢٠٢٤، ١٥ يونيو)، المركز الإعلامي بدار الإفتاء يحذر من فيديو مزيف بالذكاء الاصطناعي... تم الاسترجاع من:

<https://www.dar-alifta.org/ar/articles/details/9410>

(٣) عوض، ريم (٢٠٢٢)، «استطلاع حول فاعلية التطبيقات الدينية في مصر»، مجلة الإعلام الرقمي، العدد ١٢.

المبحث الرابع:

دراسة استطلاعية لفاعلية الإفتاء الرقمي لدار الإفتاء المصرية

تهدف هذه الدراسة الاستطلاعية إلى قياس مدى وعي ورضا الجمهور بخدمات الإفتاء الرقمية التي تقدمها دار الإفتاء المصرية، من خلال إستبيان إلكتروني موجّه إلى شريحة متنوعة من المستخدمين. وقد استخدمت في الدراسة المنهج «الوصفي التحليلي» باستخدام أداة إستبيان إلكترونية، وتمّ في هذا السياق استهداف ١٥٠ مشاركاً من جمهور دار الإفتاء، موزعين على النحو الآتي:

الفئة	العدد	النسبة
§ طلاب جامعات	٦٠	٤٠%
§ باحثون شرعيون	٣٠	٢٠%
§ جمهور عام (غير متخصص)	٤٥	٣٠%
§ موظفون في المجال الديني	١٥	١٠%

واستخدمت في ذلك إستبياناً إلكترونياً مكوّناً من خمسة عشر سؤالاً موزعاً على أربعة محاور رئيسية، وهي: الاستخدام، والثقة والمصداقية، والتحديات والمقترحات، ومحور الرضا، وفيما يلي نموذج الإستبيان الذي أعدته.

المقدمة:

عزيزي المشارك... اعلم أنّ جميع إجاباتك ستُعامل بسرية تامة وتُستخدم لأغراض البحث العلمي فقط. وشكراً لمساهمتك.

والهدف من هذا الإستبيان قياس فاعلية «خدمات الإفتاء الرقمي التي تُقدّمها دار الإفتاء المصرية خلال الخمس سنين الماضية».

الأسئلة:

- هل سبق أن استخدمت أي خدمة إلكترونية من دار الإفتاء؟ (نعم / لا)
- كيف تقيّم سرعة الرد على سؤالك؟ (ممتازة / متوسطة / بطيئة).
- هل تثق في صحة الفتاوى الرقمية الصادرة عن دار الإفتاء؟ (نعم / أحياناً / لا).
- كم مرة تستخدم خدمات الفتوى الرقمية شهرياً؟ (مرة / ٢ - ٥ مرات / أكثر من ٥ مرات).
- هل ترى أنّ الأسلوب المستخدم في الإجابة مناسب؟ (نعم / إلى حد ما / لا).
- ما الوسيلة التي استخدمتها غالباً؟ (الموقع الرسمي / التطبيق الذكي / صفحة فيسبوك / أخرى:).
- ما التحدي الأكبر الذي تواجهه في استخدام الفتوى الرقمية؟ (ضعف الإنترنت / التقنية / تأخر الرد / عدم وضوح الإجابة / أخرى:).
- ما مدى وضوح الفتوى المستلمة؟ (واضحة جداً / واضحة نوعاً ما / غير واضحة).

- هل تعتقد أن الفتوى الرقمية تعادل الفتوى الحضورية؟ (نعم / لا / لا أدري).
- هل تعرف اسم المفتي أو الجهة التي أجابت على فتواك؟ (نعم / لا).
- ما اقترحك لتحسين الخدمة الرقمية للفتوى؟ (إجابة مفتوحة.....).

- عرض وتحليل نتائج الاستبيان:

- ١- ٨٠٪ من المشاركين أكدوا أنهم استخدموا الفتوى الرقمية مرة واحدة على الأقل.
- ٢- أبرز وسيلة مستخدمة: التطبيق الذكي (٤٥٪)، يليه الموقع الرسمي (٣٠٪).
- ٣- ٦٥٪ قيّموا سرعة الرد بالجيدة أو الممتازة.
- ٤- من وجدوا أسلوبًا واضحًا في الرد بلغ نسبة (٥٨٪)، بينما (١٥٪) وصفوه بغير الواضح.
- ٥- (٧٠٪) من العينة لديهم الرضا العام عن الخدمة.
- ٦- (٩١، ٥٪) من المشاركين يثقون في فتاوى دار الإفتاء الرقمية.
- ٧- (٥٣٪) فقط رأوا أن الفتوى الرقمية تعادل الفتوى الحضورية، ما يعكس فجوة في التقبل الكامل.
- ٨- (٦٢٪) كانوا يجهلون اسم المفتي أو القسم الذي أجاب على سؤالهم، وهو مؤشر على ضعف الشفافية الشخصية.

- الاستنتاجات الجزئية والتوصيات الميدانية:

من خلال أدوات التحليل لاحظتُ في نتائج هذا الاستبيان: أن خدمات الإفتاء الرقمية تحظى بانتشار واسع بين الشباب والمهتمين، كما أنه يوجد رضا عام عن المحتوى والسرعة، لكن هناك ضعفًا نسبيًا في التفاعل الإنساني المباشر، إضافة للثقة المرتفعة للفتوى الرقمية، لكنها لم تبلغ درجة التطابق مع الثقة في الفتوى الحضورية، ومع ذلك فالحاجة ما تزال قائمة لتحسين وتعزيز التجربة التفاعلية للفتوى. ومن الممكن في هذا السياق إنشاء نافذة محادثة فورية مع مفتين متصلين كما سيأتي تفصيله لاحقًا.

المبحث الخامس:

تقييم تجربة دار الإفتاء المصرية الرقمية

بناءً على ما تمّ عرضه سابقاً، يمكن تقديم تقييم شامل لتجربة دار الإفتاء المصرية من خلال تحليل عناصر القوة والضعف في أدائها الرقمي.

فقد قدّم «التطور الرقمي» في دار الإفتاء تحسينات ملموسة في جودة وشفافية العمل الإفتائي، حيث تم تسريع الإجراءات، فقد قضى نظام الفتاوى الإلكتروني بالكامل على المعاملات الورقية الروتينية (من استلام السؤال حتى الصياغة والنشر)، مما خفف آجال الردود بشكل كبير.

كما ضَمِنَ الأرشيف الإلكتروني الدقيق حفظ كل فتوى ومعاملات الدار بدقة، ما يسهل استرجاعها والاستفادة منها في الأبحاث والاستشارات المستقبلية، يضاف إلى أن إدارة الدار ركزت على رفع معايير جودة أداء الأعمال وضمان أمن البيانات، فاعتمدت تطبيق معايير دولية لحوكمة المعلومات وحماية نظمها من التسريبات، مع تحديث دوري للسياسات التقنية لمواكبة المستجدات^(١).

كما أن الرقمنة أتاحت للدار مرونة أكبر في متابعة الإجراءات والتحكم بها، مما أثر إيجابياً في توجيه المهام وتنفيذها أمام المجتمع بوضوح، فعلى سبيل المثال، تُمكن الميزة الإلكترونية لحجز الفتاوى الجمهور من متابعة حالة طلباته والتواصل مع المفتين بشكل موثق، مما يعزز الثقة ويحد من البيروقراطية^(٢).

فعناصر قوة دار الإفتاء الرقمية: تتمثل في التنوع في المنصات، حيث إطلاق موقع إلكتروني، وتطبيق ذكي، ومنصات تواصل متعددة (فيسبوك، يوتيوب، تيك توك...)، وزامن ذلك استجابة للواقع التقني، وذلك باستخدام الرسوم المتحركة والتطوير الخاص للمحتوى المرئي.

وأهم عنصرين في قوة دار الإفتاء الرقمية - في ظني - هو التوثيق المؤسسي، حيث أرشفة الفتاوى وتوفيرها ضمن قاعدة بيانات مفتوحة لمنسوبي الدار فقط.

أما عناصر ضعف دار الإفتاء الرقمية: فتتمثل في القصور التفاعلي المباشر، حيث لا يتوافر في دار الإفتاء المصرية خدمة فورية «live chat» مع المفتي أو أمين الفتوى، بالإضافة إلى التفاوت الكبير في جودة الإجابة بين الفتاوى المكتوبة والمرئية أو الصوتية.

وهذه القوة والضعف لقورنت بتجارب رقمية لدول عربية فقد تعطينا مؤشرات ودلالات أخرى في سياق التطوير:

فمثلاً في المملكة العربية السعودية حيث «الهيئة العامة للإفتاء»، فإنها في سياق التطور الرقمي تمتلك تطبيقاً رسمياً للإفتاء، لكنه يركز غالباً على «الفتاوى النصية» لا الصوتية أو المرئية، وأيضاً لا تقدم خدمات تفاعلية بالصوت أو الفيديو حتى الآن، إضافة إلى كونها تركز على الإجابات المستندة إلى الفقه الحنبلي خاصة.

وفي دولة الإمارات العربية المتحدة، حيث «الهيئة العامة للشؤون الإسلامية والأوقاف» ففي سياق التطور الرقمي تميزت الهيئة بخدمة «المفتي الذكي» عبر الذكاء الاصطناعي، وتوفير الرد التلقائي على الأسئلة الشائعة، وأيضاً تعتمد الهيئة على تطبيق يعتمد على التفاعل اللحظي، مع خدمات دعم فني متقدمة.

وفي المملكة المغربية، حيث «المجلس العلمي الأعلى»، تُقدم الفتوى عبر بوابة إلكترونية مركزية، لكنها لا تشمل تطبيقات الهاتف الذكي، وأيضاً لا تعتمد على سياق «الفتوى الجماعية»، بل أشبه ما تكون بسياق فردي.

(١) دار الإفتاء المصرية، (٢٠٢٤، ٣٠ يوليو)، تحديثات الذكاء الاصطناعي في ورشة ضمن المؤتمر العالمي للإفتاء. تم الاسترجاع من:

<https://dar-alifta.org/ar/articles/details/9527>

(٢) دار الإفتاء المصرية، (٢٠٢٣، ٢٦ ديسمبر)، البيان الرابع لحصاد دار الإفتاء المصرية ٢٠٢٣ في الاستفادة من تكنولوجيا المعلومات. تم الاسترجاع من:

<https://dar-alifta.org/ar/articles/details/9150>

ورغم هذه المقارنات السريعة مع دول عربية قريبة من مصر إلا أنَّ تجربة دار الإفتاء المصرية تعتبر أكثر توازناً من حيث الجمع بين الأصالة والمرونة التقنية، لكنها تحتاج إلى التطوير في جانب السرعة والتفاعل المباشر، وهو ما برعت فيه الإمارات مثلاً.

لذا فهذه عدة توصيات ألخص بها هذا التطواف في جنبات هذا الموضوع:

١ - تحتاج دار الإفتاء المصرية في هذا السياق - من واقع عملي فيها كأمين فتوى - إلى تحسين تصنيف الأسئلة والأرشفة الذكية.

٢ - العمل بتقنيات «Chatbot» في الرد على الأسئلة المتكررة، ويُزامن ذلك تطوير «نظام مفت مباشر» بالوسائط المتعددة (صوت/ فيديو) يعمل عبر مواعيد منتظمة، ويكون فيها إضافة ملفات تعريفية لكل أمين فتوى تتيح للمستخدم الاطلاع على مؤهلاته ومجال تخصصه، واستخدام تحليل البيانات لفهم اهتمامات الجمهور الديني.

٣ - تحتاج بشدة من واقع المقارنة إلى تطوير منصات الفتوى لتعمل وفق نظام «الفتوى المدمجة» التي تجمع بين القرار الآلي والمراجعة البشرية، وتحسين واجهات المستخدم والتجربة الرقمية عبر تصميمات أكثر مرونة وسهولة، مع إدماج تقنيات الذكاء الاصطناعي في تصنيف الأسئلة وتوجيه المستفتي قبل الإرسال.

٤ - كما تحتاج الدار لعقد شراكات تقنية مع مؤسسات متخصصة في «الأمن السيبراني» لضمان حماية كل ألوان التطور السابقة من التزييف أو الاختراق.

٥ - إنشاء نافذة محادثة فورية مع مفتين متصلين.

والله تعالى أعلى وأعلم، وصَلِّ اللَّهُمَّ وَسَلِّمْ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلِّمْ تسليماً كثيراً. آمين.



قائمة المراجع

- ١ - أحمد، عبد الرحيم (٢٠١٩)، الفتوى في مصر: من الشفاهة إلى الرقمنة. القاهرة: دار السلام.
- ٢ - حسن، محمود (٢٠٢١)، «تحولات الخطاب الإفتائي المصري»، مجلة البحوث الفقهية المعاصرة، العدد ٣٣.
- ٣ - دار الإفتاء المصرية. (٢٠٢٣، ٢٦ ديسمبر)، البيان الرابع لحصاد دار الإفتاء المصرية ٢٠٢٣ في الاستفادة من تكنولوجيا المعلومات. تم الاسترجاع من:
<https://dar-alifta.org/ar/articles/details/9150>
- ٤ - دار الإفتاء المصرية، (٢٠٢٤، ١٥ يونيو)، المركز الإعلامي بدار الإفتاء يحذر من فيديو مزيف بالذكاء الاصطناعي... تم الاسترجاع من:
<https://www.dar-alifta.org/ar/articles/details/9410>
- ٥ - دار الإفتاء المصرية، (٢٠٢٤، ٣٠ يوليو)، تحديات الذكاء الاصطناعي في ورشة ضمن المؤتمر العالمي للإفتاء. تم الاسترجاع من:
<https://dar-alifta.org/ar/articles/details/9527>
- ٦ - سانو، قطب (٢٠٢٢)، صناعة الفتوى المعاصرة، مفكرون الدولية للنشر والتوزيع.
- ٧ - سعد، مصطفى (٢٠٢١)، الإفتاء الإلكتروني: دراسة في الوعي المجتمعي، جامعة الأزهر، رسالة ماجستير.
- ٨ - شحاتة، فاطمة (٢٠٢١)، التحول الرقمي في الفتوى: التجربة المصرية، القاهرة: مركز دراسات المستقبل.
- ٩ - الشرق الأوسط للأبناء (MENA)، (٢٠٢٤، ٢٦ ديسمبر)، دار الإفتاء المصرية في ٢٠٢٤: ٤, ١ مليون فتوى و ١٨٠ مليون تفاعل رقمي وحملات توعوية... تم الاسترجاع من:
<https://www.mena.org.eg/news/dbcall/table/textnews/id/11005596>
- ١٠ - صالح، ياسر (٢٠٢٠)، «التقنية والفتوى: تحديات العصر الرقمي»، مجلة الدراسات الإسلامية المعاصرة، عدد ٤٥.
- ١١ - علي، عبد الله (٢٠٢٢)، «ميثاق الفتوى الرقمية بدار الإفتاء المصرية: قراءة تحليلية»، مجلة العلوم الشرعية الإلكترونية، العدد ١٠.
- ١٢ - عوض، ريم (٢٠٢٢)، «استطلاع حول فاعلية التطبيقات الدينية في مصر»، مجلة الإعلام الرقمي، العدد ١٢.
- ١٣ - العويط، سامي (٢٠٢١)، التحول الرقمي في مؤسسات الفتوى، بيروت: مركز نماء للدراسات.
- ١٤ - قنديل، أماني (١٩٩٧)، تنمية الموارد البشرية والقدرات التنظيمية للجمعيات الأهلية لتنظيمات الأهلية العربية، القاهرة.

- ١٥ - مجو، الشيخ حافظ جمالي (٢٠١٧، ١٧ - ١٩ أكتوبر)، الفتاوى الشاذة وأثرها السلبي على الاستقرار، بحث مُقدّم لمؤتمر الأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم تحت عنوان «دور الفتوى في استقرار المجتمعات»، المنعقد في القاهرة.
- ١٦ - المصري الآن، (٢٠٢٤، ٢٧ ديسمبر)، بوابة دار الإفتاء المصرية الإلكترونية تطلق مبادرة متميزة لدعم القضية الفلسطينية. تم الاسترجاع من:

<https://www.almsryalaan.com/article/15318>

- ١٧ - هلال، أ.د/ عماد أحمد (٢٠١٩)، مسيرة الفتوى بالديار المصرية، دار الإفتاء المصرية، الطبعة الثانية.
- 18- Harvard Business Review 2018) What is Digital Transformation
- 19- <https://www.dar-alifta.org/ar/articles/details/9410>



الأمانة العالمية للأفتاء وهيئات الإفتاء في العالم
General Secretariat For Fatwa Authorities Worldwide



دار الإفتاء
المصرية
Dar Al-ifta Al-Missriyyah

فهرس عناوين البحوث



The Making of the Competent Mufti in the Age of Artificial Intelligence

٥	تقديم فضيلة مفتي الجمهورية
	المحور الأول: تكوين المفتي الرشيد العصري
١١	تكوين المفتي الرشيد في عصر الذكاء الاصطناعي مفتي الديار التشادية / الشيخ أحمد النور الحلو
١٩	تكوين المفتي الرشيد العصري الدكتور / أحمد بن عبد العزيز الحداد
٣١	أثر الالتزام بالمذهب في ضبط الفتوى والحد من مزالق المفتين في السياق المعاصر أ/د. رضوان غنيمي
٦٣	الفقه الافتراضي وأثره في صناعة الفتوى والمفتي في ظل الذكاء الاصطناعي د. عمر نهاد محمود
٨٧	المهارات اللازمة للمفتي في عصر الذكاء الاصطناعي بين الشرع والتكنولوجيا الشيخ الدكتور / فايز مصطفى سيف
١٠٩	مركزية فقه الواقع في صناعة الفتوى وأهم التحديات المعاصرة د. سيدي محمد الوردي
١٣٥	نحو هندسة معرفية لمهارات المفتي في العصر الرقمي الدكتور محمد بشاري
١٧٧	المفتي الرشيد في عصر الذكاء الاصطناعي بين فقه النصوص وفقه الواقع د. محمد شاكر علي حسن
١٩٧	تكوين المفتي الرشيد العصري «تأصيل شرعي لمقومات الإعداد ومتطلباته» د. محمد مصطفى أحمد شعيب
٢٢٣	حاجة المفتي إلى التكامل المعرفي والتعددية الثقافية في عصر الذكاء الاصطناعي د. أحمد أبو شنب
	مراحل ومهارات بناء منظومة الهوية الشخصية الرقمية الذكية المتكاملة للمفتي الرشيد بعصر
٢٧٩	الذكاء الاصطناعي أحمد عبد الحميد أحمد حبيب
٣٠٣	المسار التكويني للمفتي الرشيد بين الموروث الشرعي وآلة الذكاء الاصطناعي د. أحمد محمد بكر إسماعيل

- أثر آيات النظم المجيد في تكوين المفتي الرشيد «رسائل التفسير البياني،
وحقائق الإعجاز القرآني» ٣٤٩
أ.م / أمل محمد عبد الفراج علي راشد
- الواقع والفتيا.. تأثيراً وتأثراً في عصر الذكاء الاصطناعي ٤٠١
الأستاذ الدكتور / سعيد محمد إسماعيل الصاوي - محمد سعيد محمد الصاوي
- نحو تأصيل المرتكزات العقدية في برامج تأهيل المفتين للتعامل مع الذكاء الاصطناعي
«دراسة تحليلية» ٤٣٥
د. سمر عبد الفتاح حسب الله سيد أحمد
- دور المفتي الأزهري في توجيه الفتوى للشعوب الناطقة بالفارسية (الواقع- التحديات- المأمول) ٤٦٧
د. سهر حمدي إبراهيم السيد
- المفتي بين فقه النص وفقه الواقع في عصر الذكاء الاصطناعي ٤٨٧
أ.م. شاكر حامد علي حسن
- أثر فقهي الواقع واعتبار المال في ضبط الفتوى المعاصرة دار الإفتاء المصرية «أنموذجاً» ٥٢٥
علي عبد الهادي جاد الله
- مزالق الإفتاء «دراسة فقهية تطبيقية» ٥٥٩
د / علي محمد علي مهدي عثمان
- تأهيل المفتي في ظل التحديات المعاصرة «دراسة تأصيلية تحليلية في ضوء الواقع المعاصر» ٥٩١
إعداد الدكتور: محمد أشرف عبد اللطيف
- الضوابط المنهجية للفتوى في الغيبات وأشرط الساعة «دراسة تأصيلية في ضوء السنة النبوية
وتطبيقاتها المعاصرة» ٦٣٣
أ.د. محمد سيد أحمد شحاتة
- مزالق المفتين الناتجة عن ضعف الوعي بالواقع «دراسة تحليلية» ٦٦٧
أ.م.د / محمد محمود حسن محمد
- أثر الواقع الطبي في تغير الفتوى «دراسة فقهية مقارنة» ٦٩٧
د / هاجر محمد نجيب محمد عليوة
- بناء المفتي من الدرس الأصولي إلى الممارسة الإفتائية الرشيدة ٧٢٩
يوسف محمد المنسي
- نحو بناء المفتي الرشيد: جدلية الصنعة والخوارزمية في صناعة الوعي الشرعي والبناء الحضاري
(دراسة فلسفية تأسيسية تُعيد صياغة العلاقة بين المرجعية، والآلة، والسياق المجتمعي) ٧٥٧
الدكتور / عمرو مصطفى الورداني

المحور الثاني: الإفتاء في عصر الذكاء الاصطناعي

- الذكاء الاصطناعي ومقام المفتي بين موانع الحلول وإمكانية الاتحاد ٨٢٣
م. د. إيهاب محمد جاسم السامرائي
- استخدام الذكاء الاصطناعي في إصدار الفتاوى «آفاق وتحديات فقهية معاصرة» ٨٥١
الشيخ / بشير الحاج نانا يونس
- أخلاقيات وضوابط توظيف الذكاء الاصطناعي التوليدي في خدمة الفتوى ٨٦٣
د. خيرية بنت عمر
- ضوابط الفتوى الرقمية في ظل الذكاء الاصطناعي ٨٨٣
أ.د / الشيخ سليم علوان
- الإفتاء في عصر الذكاء الاصطناعي ٩٠٣
إعداد دكتور / عبد الرحيم آدم محمد
- الإفتاء في عصر الذكاء الاصطناعي ٩١٣
الشيخ عبد اللطيف فايز دريان
- استعمال المفتي للذكاء الاصطناعي «أحكامه ومجالاته وضوابطه وتطبيقاته» ٩٢١
الدكتور عبد الله بن عمر التميمي
- الإفتاء في عصر الذكاء الاصطناعي «التحديات والفرص» ٩٤٥
السيد علي بن السيد عبد الرحمن آل هاشم
- الذكاء الاصطناعي وصناعة الفتوى قراءة في الضوابط والآثار ٩٥١
د. عمرو محمد سيد إمام
- استخدام الذكاء الاصطناعي في الإفتاء حكمه وضوابطه ٩٧١
أ.د. فايد محمد سعيد
- المفتي الرشيد وتقنيات الذكاء الاصطناعي في عالم اليوم وإسهاماتها في نشر الإفتاء العالمي... ١٠٠٣
دكتور: مرزوق أولاد عبد الله
- الإفتاء في عصر الذكاء الاصطناعي ١٠٣٥
فضيلة الدكتور / يوشار شريف
- استخدام الذكاء الاصطناعي في الإفتاء (حكمه وأثره وضوابطه) ١٠٥٩
د / إبراهيم حسين يوسف عليّ
- دور الذكاء الاصطناعي في صناعة الفتوى وضوابطها «دراسة مقارنة» ١٠٩٧
أ.د. أيمن فوزي محمد المستكاوي

- ١١٣٩..... أثر الذكاء الاصطناعي في صياغة الفتوى
الأستاذة الدكتورة / بديعة على أحمد الطملاوي
- ١١٦٩..... دور الذكاء الاصطناعي في مساعدة المفتي بالتطبيق على فتاوى المعاملات المالية الحديثة
أ.د / جمال الشوافي - أ.د / فياض عبد المنعم
- استخدام الذكاء الاصطناعي في الإفتاء «حكمه، وضوابطه، وأثر ذلك على تحقيق الأمن والسلم الاجتماعي»..... ١٢٠٣
عميد دكتور / حجازي صلاح حسن على حجازي
- ١٢٤٣.. المفتي الرقمي: الضوابط الشرعية والمحاذير التقنية «دراسة مقارنة في ضوء شروط المفتي»
أ.د / حسن عبد الله عبد المقصود أبو زهو
- ١٢٨٥..... توظيف الذكاء الاصطناعي لمواجهة الفتاوى الشاذة
دكتورة: رضا عبد الخالق إسماعيل
- ١٣٠٩..... الفتوى بين العقل البشري والذكاء الاصطناعي مآلات التأثير وحدود التمكين
أ.د. روية مصطفى الجنش
- ١٣٣٩..... الروبوتات لا يُفتي «دراسة فقهية في ضوابط المفتي ومحدودية الآلة»
دكتور / عمر جمال مبروك أبو علي
- ١٣٦٣... آليات مواجهة الفتاوى الدينية العشوائية والمعلومات المضللة المدعومة بالذكاء الاصطناعي
أ.د. غادة محمد عامر
- ١٣٧٧..... أثر الذكاء الاصطناعي في صناعة الفتوى
د / محمد إسماعيل أحمد العطوي
- ١٤٠٥..... آليات مواجهة الفتاوى العشوائية والمعلومات المضللة المدعومة بالذكاء الاصطناعي
د. محمد عبد الحليم علي فراج - د. رهام عبد الله سلامة
- ١٤٢٩..... آليات مواجهة الفتاوى العشوائية المدعومة بالذكاء الاصطناعي
أ.م. د / محمد عبد الله عبد الله متولي فايد
- فتاوى برامج الذكاء الاصطناعي وأثرها على تصوير المسائل واستيفائها في العملية الإفتائية «دراسة تحليلية على بعض الفتاوى التطبيقية»..... ١٤٥٧
أ.د / محمد محسن فريد - د / مصطفى حسن الأفهسي
- ١٥٠١..... الإفتاء الرقمي عبر تطبيقات الذكاء الاصطناعي في ضوء القواعد الفقهية
د / مريم محمد نجيب عليوة

- ١٥٣٣..... مستقبل الفتوى في عصر الذكاء الاصطناعي
أ. د / مظهر أحمد عمر حسن الراغب
- ١٥٦٧..... توظيف تطبيقات الذكاء الاصطناعي في تحديد رؤية الهلال «دراسة فقهية مقارنة»
الدكتورة / ولاء عنتر عبد الفتاح محمد
- ١٥٩٣..... أثر استخدام تقنية الذكاء الاصطناعي في الإفتاء الافتراضي
د / وليد السيد محمد مرعي
- ١٦١٩..... نمذجة شخصية المفتي الرشيد
الباحثة: رقية صالح سيد علي
- ١٦٥٣..... قضايا المرأة الفقهية في ظل الذكاء الاصطناعي «دراسة في آفاق الاستفتاء الرقمي»
د. زينب محمد السعيد
- ١٦٨٣..... الروبوت المفتي أحكامه وضوابطه
محمد خليفة همام علي الشاذلي
- ١٧١١..... مراعاة حال المستفتي بين مهارة المفتي ونمطية الذكاء الاصطناعي
دكتور / محمد عبده أبو المعاطي الأدهم
- المحور الثالث: المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي
- ١٧٤٩ المفتي الرشيد في مواجهة تحيزات الذكاء الاصطناعي بين التأصيل الفقهي والترشيد الرقمي
الدكتورة: حكيمة شامي
- ١٧٦٩..... الإفتاء في عصر الذكاء الاصطناعي التحديات وأدوات الاستيعاب
الدكتور / سمير بودينار
- تحيزات الذكاء الاصطناعي وأثرها على الفتوى «دراسة تحليلية في السياق الفقهي والتقني مع مقترح
دليل تطوير مؤسسي»
١٧٩٧.....
د. صافيناز سليمان
- ١٨١٣..... مشكلات استخدام الذكاء الاصطناعي في الفتوى وأثرها على برامج تأهيل المفتين
أ.د عبد الناصر موسى أبو البصل
- ١٨٢٩..... المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي
الدكتور / محمد الأمين محمد سيلا

- المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي ١٨٥٧
الشيخ محمد أحمد حسين
- الجزء الطليق في نطاق انحراف أجهزة الذكاء الاصطناعي «دراسة فقهية تطبيقية مقارنة».. ١٨٩٣
للأستاذ الدكتور / عبد الله مبروك النجار
- تحديات أخلاقيات الذكاء الاصطناعي في الإفتاء «مقاربة فلسفية بين العقل الأداتي والعقل القيمي» ١٩٠٧
د. أحمد شوقي إبراهيم علي عبد الله
- معالجة تحيُّز خوارزميات الذكاء الاصطناعي وأثره على المفتي الرشيد ١٩٦٣
الأستاذ الدكتور / أحمد محمد محمد بيبرس
- ترشيد الفتوى في ضوء التحديات الرقمية «دراسة تحليلية تأصيلية»..... ٢٠٠٥
الأستاذ الدكتور / أسامة عبد العليم الشيخ
- الذكاء الاصطناعي التوليدي والمعلومات الإسلامية «فرص، مخاطر، وإطار منهجي للاستخدام» ٢٠٥١
د / أيمن عبد المؤمن عبد العظيم
- مزالق استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في الإفتاء والبحث الفقهي - أسبابها، ونتائجها، وطرق علاجها «دراسة تأصيلية تحليلية» ٢٠٩١
دكتورة / سمحاء عبد المنعم أبو العطا عطية
- الذكاء الاصطناعي والفتوى في عصرنا بين ضرورة الحذر وآليات الاستفادة ٢١٤٣
أ.د. علي عثمان شحاتة
- تفكيك النص الديني من القراءة الأدبية إلى خوارزميات الفتوى ٢١٧٣
الأستاذة الدكتورة / مؤمنة حمزة عبد الرحمن عون
- نوازل الذكاء الصناعي رؤية فقهية استشرافية..... ٢٢٠٣
د / أحمد ممدوح سعد
- محاذير استخدام أدوات الذكاء الاصطناعي والاعتماد عليها بشكل كامل في صناعة الفتوى ٢٢٢٩
د. رضا أحمد زايد - د. محمود صابر عرفات
- إستراتيجيات نفسية لاستدامة دور المفتي والمؤسسات الإفتائية أمام الفتاوى الاصطناعية ... ٢٢٦١
محمد محمود حبيب

المحور الرابع: الذكاء الاصطناعي وتطوير العمل المؤسسي الإفتائي

- واقع الفتوى في الولايات المتحدة الأمريكية في عصر الذكاء الاصطناعي: إشكاليات وحلول.....٢٣٠١
د / أحمد محمد أبو سيف
- الضوابط الشرعية والأخلاقية لتطبيقات الذكاء الاصطناعي في خدمة الفتوى.....٢٣٤٣
الأستاذ الدكتور حسن محيي الدين القادري
- صناعة المفتي الرشيد في أوروبا - مواجهة فوضى الفتوى والتأثيرات الأيديولوجية في عصر الذكاء الاصطناعي «رؤية تأسيسية لتأسيس مؤسسات إفتائية وسطية تواكب تحديات الجالية المسلمة وتُحصّن الشباب من التطرف الرقمي».....٢٣٧١
أ: مهاجري زيان
- التحول الرقمي في دار الإفتاء المصرية - قراءة سوسيولوجية ميدانية واستشرافية لتفاعل المجتمع مع الفتوى الذكية.....٢٣٨٩
أ.م.د / إبتسام مرسي محمد المرسي
- الفتوى المؤسسية ودورها في التصدي للانحرافات الفكرية والعقدية والتحديات الرقمية «دراسة تحليلية».....٢٤٢١
أد / غادة عبد الجليل أحمد الغنيمي
- مقترح لاتفاقية دور وهيئات الإفتاء في العالم لأخلاقيات الذكاء الاصطناعي ومواجهة الاستخدامات الضارة لتقنية المعلومات.....٢٤٥٧
دكتور / أحمد البدوي سالم محمد سالم
- تحولات الإفتاء الرسمي في عصر الذكاء الاصطناعي - آفاق توظيف الأنظمة الخبيرة في المجال الإفتائي بين الإمكانيات التقنية والضوابط الشرعية.....٢٤٩٣
أ.د. أحمد سعد علي البرعي
- أهمية الإفتاء المؤسسي في عصر الذكاء الاصطناعي - واقع الحال، واستشراف المآل.....٢٥٣١
أ.د / محمد عبد السلام كامل أبو خزيم
- الفتوى المؤسسية في مواجهة التحديات الرقمية «نحو تجديد منهجي واستجابة رشيدة».....٢٥٦٣
د. محمد محمود عبودة
- أثر المؤسسات الإفتائية في تعزيز الوعي الرقمي المنهجي لدى المفتين - دار الإفتاء المصرية ومجمع الفقه الإسلامي الدولي أنموذجاً.....٢٥٩٥
د / نشوى أنور محمد رضوان

تعزيز دور المؤسسات الإفتائية كمصدر موثوق في بيئة معلوماتية مشبعة بالذكاء الاصطناعي ٢٦٤١

هاني فرحات عبد الجواد عبد المجيد

الذكاء الاصطناعي وأثره في خدمة المجال الإفتائي الفرص المستقبلية والتحديات

الأخلاقية والشرعية ٢٦٦٧

المؤشر العالمي للفتوى بدار الإفتاء المصرية

المحور الخامس: تجارب مؤسسات الفتوى

في صناعة المفتي الرشيد في عصر الذكاء الاصطناعي

استشراف وتوظيف التكنولوجيا والتقنيات الحديثة في خدمة الإفتاء - دار الإفتاء المصرية

أنموذجًا ٢٧٠١

د / أحمد العوضي محمد أبو النجا

التجربة المصرية في صناعة الفتوى الرشيدة «دراسة تطبيقية» ٢٧٣١

أحمد وسام عباس خضر

معالم التجربة الإفتائية المصرية في شأن زراعة الأعضاء البشرية ونقلها «دراسة تطبيقية» ... ٢٧٥١

د. / خالد عبد العزيز عمران

اعتماد الجمهور المصري على الأنشطة الاتصالية لدار الإفتاء المصرية وعلاقته بالرضا عن الخدمة

المقدمة «دراسة ميدانية» ٢٧٥٨

الدكتور طارق محمد

استشراف وتوظيف التكنولوجيا في خدمة الإفتاء - دار الإفتاء المصرية أنموذجًا ٢٨٢٧

الدكتور / محمود شلبي

التحول الرقمي الإفتائي - تجربة دار الإفتاء المصرية أنموذجًا ٢٨٥٧

د. هشام ربيع إبراهيم